

# فِصْلُ الْفِتْنَةِ

## عَلَى حَوَالَتِي شَرِحُ تَلْخِيصِ الْفِتْنَةِ

هو تقرير قد أحرز قصب السبق في مضمار التحقيق، وحوى من براعة المباحث احسن التدقير، على مواد المطول  
شرح تلخيص المفتاح، في علم البلاغة الذي هو للتصديق قطب دائرة الفلاح، تكفل ببيان الموضع التي لم يتعرض  
 لها العلامة عبد الحكيم، ونحوه ما في المواشى عليه من صحيح وسقيم، لحضره صاحب الفضيلة  
 عمدة المحققين، وعلامة الزمان على اليقين، الاستاذ الاكابر، شيخ مشائخ الجامع الازهر

## عبد الرحمن بن تقي

المصرى حفظه الله

طبع هذا التقرير مع الشرح والحاشية المذكورين باذن من حضرة المؤلف  
 بطبعية مدرسة المنفور لها والدة المرحوم عباس باشا الاول على نفقه المدورة

تنبيه — قد حصل البدء في الطبع بشرح المطول ثم بجاشية العلامة عبد الحكيم منصولة عنه بخطه أدق  
 ثم بالتمرير كذلك ولا نفراد التقرير بالكلام على الخطبة اقتضى تأخير وضع الحاشية الى انتهاء الكلام عليها

﴿الطبعة الاولى — حقوق اعادة الطبع محفوظة لادارة اوقاف الخليلة﴾

١٣٢٦ - ١٩٠٨

الجزء الرابع

## مَطَبَعَةِ مَدِينَةِ الدِّرْعَةِ عَبْدُ الْأَوَّلِ

﴿بالطرفة الشرقية بشارع خيرت بالقاهرة﴾



# لِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ الفن الثاني علم البيان ﴾

قدمه على البديع لشدة الاحتياج اليه لكونه جزءاً من علم البلاغة، ومتاجا اليه في تحصيل بلاغة الكلام بخلاف البديع فانه من التوابع، ( وهو علم يعرف به اراد المعنى الواحد ) بطرق مختلفة في وضوح

( قوله الفن الثاني علم البيان ) قد من تحقيق التعريف اللامي ويافت المراد من المبتدأ والخبر وبيان صحة الحال بما لازيد عليه ( قوله من علم البلاغة ) أي من علم له . مزيد اختصاص بالبلاغة كما صر في المقدمة ( قوله ومتاجا اليه ان الاختراز عن التعقيد المعنوي مأخوذ في مفهومها وهو لا ينسر لغير العرب العرب ، الا بهذه العلم قال الشارح رحمة الله تعالى في آخر المقدمة انه لم يرق لنا ما يرجع اليه البلاغة الا الاختراز عن الخطأ في التأدية وتبيين السالم من التعقيد عن غيره ليترز عن التعقيد المعنوي فست الحاجة الى علم يترز به عن الخطأ وعلم يترز به عن التعقيد المعنوي ليتم أمر البلاغة فوضموا بذلك على المعاني والبيان وسموها علم البلاغة فما قبل انه يحتاج اليه في نفس البلاغة في الجملة لانه لاتتم بلاغة الكلام بدون اعمال علم البيان اذ الكلام المركب من الدلالات المطابقة لا يحتاج في تحصيل بلاغته الا الى علم المعانى اذ لا حاجة الى البيان للدلالة المطابقة كما مستعرف فليس بشيء . لان المقصود احتياج بلاغة الكلام الى علم البيان لا الى اعماله ولا شك ان الاختراز عن التعقيد المعنوي لا يمكن بدون علم البيان ( قوله وهو علم ) لا يتحقق ان المراد من علم البيان في قوله الفن الثاني علم البيان القواعد فإذا أريد بقوله علم يعرف به الملاك أو ادراك القواعد لابد من القول بالاستخدام في ضمير هو ( قوله بطرق مختلفة ) فان لكل معنى لوازمه بعضها بلا واسطة وبعضها بواسطة فيمكن ابراده بمعارات مختلفة

( قول الشارح ) لكونه جزءاً من علم البلاغة أي من مدلول هذا النون المتقدم في قول المصنف فلما كان علم البلاغة الح و المراد بالبلاغة فيه بلاغة المتكلم

( قول الحشى ) له مزيد اختصاص الح والا فعلم البلاغة يشمل اثنى عشر علما

( قول الحشى ) لان الاختراز عن التعقيد المعنوي مأخوذ الح أي يجب وجوده ليوجد المأخوذ في مفهومها اذ المأخوذ فيه الخلو عن التعقيد المعنوى الذى هو جزء مفهوم فصاحة الكلام المأخوذة في مفهوم البلاغة وقد تقدم في الشارح ان معنى كون تميز النصيحة من غيره مرجعا للبلاغة انه يجب أن يحصل حتى يمكن حضورها

( قول الحشى ) لأن المقصود احتياج بلاغة الكلام الح يعنى انه لعلم يعرف البيان فيما أورد الكلام المطابق لمعنى الحال غير الحال عن التعقيد وهذا الاختلاف موجود وان اتفق الاداء بدلالات مطابقة

الدلالة عليه ) ، أراد بالعلم الملة التي يقتدر بها على ادراكات جزئية أو نفس الاصول والقواعد المعلومة على ماحققناه في تعریف علم المعانی فليس التقدير علم بالقواعد ، أى ادراکها أو الاعتقاد بها على ما توهوا ،

فيوضوح ( قوله أراد بالعلم الح ) العلم حقيقة هو الادراك وقد يطلق على متعلقه وهو المعلوم اما مجازا مشهورا أو حقيقة اصطلاحية وعلى ما هو ثابع له في الحصول ، ووسيلة اليه في البقاء ، وهو الملة كذلك والشارح رحمه الله تعالى اختار حمله على المعينين الاخرين لعدم احتياجه الى تقدير متعلق وما قبل انهم لم يتقدروا تقدير المضاف اليه بل بيان حاصل المعنى فان لفظ العلم ، يطلق بمعنى التصديق بالقواعد بل على ادراکها فليس بشيء ، لأن ذلك الاطلاق في اسهام المعلوم المدونة لاف لفظ العلم قال السيد في حواشی شرح المفتاح التحو يطلق على القواعد المخصوصة وعلى ادراکها على الملة الثالثة لا دراکها صرفة بعد اخرى وكذا لفظ العلم يطلق على المعلوم وعلى ادراکه وعلى ملكة استحضاره ثم المراد الادراك الحاليل عن الدلائل او المسائل المعلومة عن الادلة او الملة الحاصلة عن التصديق بالمسائل المدللة لما تقرر ان علم المسائل بدون الدلائل يسعى تقليدا لاعلا . فلا يرد علم الواجب وعلم جبريل على التقدير بين الاولين ، ولا علم أرباب السليمة على التقدير الثالث ( قوله أي ادراکها ) ، على ان يكون المبادي التصورية داخلة في العلم أو الاعتقاد بها على تقدير عدم دخولها « قال قدس سره ومع ذلك فقد ساعد القوم الح دفع ما يتراءى من انه اذا لم تكن مباحث المجاز المفرد تساعد ، فكيف حمله على ذلك بأنه ساعد القوم على ذلك بالتجویه الذي ذكره هناك » قال قدس سره ينبغي ان يتاخر الح « قيل تأخير علم البيان عن علم المعانی في الاستعمال واجب قطعا لان علم البيان باحث عن كيفية افاده الخواص وهي ائما تحصل بعد التطبيق على مقتضی الحال والجواب ان ذلك التعريف بعد اعتبار تأخير الاستحسان والا فهو عبارة عن ايراد المعنى الواحد مطلقا بعبارات مختلفة الدلالة لا ترى ان أكثر المجازات والكتابيات ائما هو ، في المعانی الاول » قال قدس سره فان هذه الح

( قول الشارح ) على ادراکات جزئية أى الادراك المتبعة بالغزوء المستخرج بتلك الملة من المسائل

( قول الحشی ) ووسيلة اليه في البقاء فالمراد ملكة الاستحضار لأنها المعتبرة في العلم بمعنى الملة كما من

( قول الحشی ) يطلق بمعنى التصديق بالقواعد فيكون المتعلق وهو بالقواعد من جملة مدلول لفظ العلم وقوله لأن ذلك الاطلاق أى اطلاق العلم على التصديق بالقواعد ائما هو في اسهام المعلوم المدونة كالنحو والصرف والبيان اما لفظ العلم فاما يطلق على المعلوم سواء كان مفردا او قواعدا وعلى ادراکه كذلك لا على خصوص القواعد او ادراکها كادعاه الثالث وقوله قال السيد الح تأييد لما ذكره حيث قال أولا التحو يطلق على القواعد المخصوصة وعلى ادراکها وذاتها وكذا لفظ العلم يطلق على المعلوم وعلى ادراکه ولم يقيده بالقواعد

( قول الحشی ) فلا يرد علم الواجب وعلم جبريل على التقدير بين الاولين يعني ائما يدركان تلك القواعد وليس ادراکها ملحوظا من حيث أنها مدرك لها دام البيان وانما أورد علم الواجب وجبريل على التقدير بين الاولين لأن لا يقال فيما مملكة

( قول الحشی ) ولاعلم أرباب السليمة الح أى لان ملوكهم ليست حاصله عن التصديق بالمسائل المدللة بل هي جبلية وانما أورد عليهم على الثالث فقط لأنهم لا يدركون تلك القواعد حتى يرد على ادراکها أو عليها من حيث هي مدرك لهم

( قول الحشی ) على ان يكون المبادي التصورية الح وادراکها ادراك القواعد بواسطه : ( قول الحشی ) فكيف حمله أى حمل المعنى الواحد على ما ذكره ( قول الحشی ) في المعانی الاول أى لا في الخواص مع اشمئال التركيب

وأراد بالمعنى الواحد على ما ذكره القوم ما يدل عليه الكلام الذي روّي فيه المطابقة لافتراض الحال واللام فيه أي في المعنى

أى رعاية المطابقة كالأصل في المقصودية لأن المقصود افاده المعانى التي روعى فيها المطابقة وتلك أى رعاية مرادى الدلالات فى الوضوح واللغاء فرع لها لأنها اعتبرت لا جلها . قال قدس سره عن افاده التراكيب للخواص \* ، أى المعانى المشتملة على الخواص الا ان المعانى الاول . لما كانت ساقطة على نظرهم قصروا الافادة على الخواص قيل العلامه في شرح قوله ايراد المعنى الواحد الحى وهو ما يقتضيه الحال بحسب المقامات كاقتضائهما بالنسبة الى من ينكر كون زيد مضيفاً ، جملة مفيدة لرد الانكار سواء كان افادتها ايات بدلالة واصحة أو أوضح أو خفية أو أخفى ( نحو ان زيداً لمضيف أو لکثیر الرماد أو لمزول النصیل أو لجیان الكلب ، وبما ذكرنا اندفع ما قبل ان الشائع في اعتبار البلاغة المجازات والاستعارات والكتایات في المعانى الاصلية للتراكيب البليغة ، وذلك مما يبحث عنه في البيان لأن هذا الاعتبار بما يوجب البلاغة ومن جمع البلاغة فمحض في العدين بل يقول لا يظهر جريان كثير من انواع التشبيه والكتایة والاستعارة كالقافية في الخواص ( قوله وأراد

الواحد للاستغرق المعرفى وأراد بالطرق التراكيب وبالدلالة المقلالية لما سيأتي والمعنى ان علم البيان مملكة او اصول ، يقتدر بها ، على اراد ، كل معنى واحد يدخل في قصد المتكلم وارادته بتراتيكب يكون بعضها اوضح دلالة عليه من بعض فلو عرف من ليس له هذه المملكة اراد معنى قوله زيد جواد في طرق مختلفة لم يكن علاماً بعلم البيان وقييد المعنى بالواحدة الدلالة على انه لو أورد معانٍ متعددة بطريق بعضها اوضح دلالة على معناه من البعض الآخر على معناه لم يكن ذلك من البيان في شيء وقييد الاختلاف بان يكون في وضوح الدلالة للشمار بأنه لو أورد المعنى الواحد في طرق مختلفة في اللفظ والعبارة دون الوضوح والخلاف مثلاً ، ان يورده بالمواضيع متراوحة ، لا يكون ذلك من علم البيان ولا حاجة الى ان يقال في وضوح

(أ) قال العلاء وانا وجب تفسير المعنى الواحد ، يعني من المعانى التي يقتضيها الحال بحسب المقام ، تكون علم البيان أحسن من علم المعانى لأن هذا ذكر المعنى الذى يقتضيه الحال وذلك اراد ذلك المعنى بطريق مختلفة ولو فسر بما هو أعم من المعنى الذى يقتضيه الحال لما يليق ، أحسن لوجوده حينئذ بدون المعنى ( قوله يقتدر بها الح ) صفة لملائكة وأصول على سبيل التنازع وهو بالنسبة الى مملكة تصريح بما علم ضمنا به قوله أراد بالعلم الماسكة التي يقتدر بها الح ( قوله على اراد الح ) أي على معرفة اراد بدليل قوله فلو عرف من ليس له هذه المملكة الح ، وفيه اشارة لان معرفة الاراد المذكور لا يجب ان يكون بالفعل بل القدرة الثالثة على تلك المعرفة كافية بضم الصغرى السهلة المحسوب الى القاعدة التي كانت حاصلة عنده وبما حرسنا ذلك . اندفع ما قبل ان الاولى ان يقول يعرف بدل يقتدر ابوافق المتن وان القدرة على الاراد المذكور ليست بلازمة لام من كثيراً من هؤلاء الذين لا يقدرون على تأليف كلام بلغ ( قوله كل معنى الح ) يعني ان اللام في المعنى للاستغرق المعرفى اذا لامه وامتناع التحقق وهو ظاهر والجنس الزوم كون من له مملكة الاقتدار على معرفة اراد معنى واحد في تراكيب مختلفة علاماً ببيان ( قوله أن يورده بالمواضيع متراوحة ) ، أي يورد المعنى التراكيب في تراكيب وجميع أجزاءها الفاظ متراوحة ( قوله لا يكون ذلك الح ) لأن تلك التراكيب بعد العلم بوضع الفاظها لا تكون دلالتها مختلفة في الوضوح والتفاوت

المجازات واخواها في المعانى الاصلية ما يبعث عنه في البيان لانه مما يوجب البلاغة ومن جمعها العمان ولا يبعث عن ذلك في المعنى فلزم البحث عنه في البيان اذلا مرجع صوافها

( قوله الشارح ) اراد معنى قوله زيد جواد الح أي مثلاً قوله كل معنى دخل في قصده حيث لمملكة

( قوله الحشى ) يعني من المعانى التي يقتضيها الحال أي يعني من المعانى المشتملة على ما يقتضيه الحال لكنه اقتصر على المعنى الذى يقتضيه الحال لما قدم قريباً عنه ( قوله الحشى ) تكون علم البيان احسن أي بعد اعتبار تأثير الاستحسان كامن ( قوله الحشى ) احسن لان الاراد بالطرق المختلفة احسن من مطلق الذكر

( قوله الحشى ) على سبيل التنازع أي الغوى ( قوله الحشى ) وفيه اشارة الى في كون متعاق الاقتدار المعرفة

( قوله الحشى ) اندفع ما قبل الح اما الاول فلما ذكره من أن المعرفة الفعلية غير لازمة واما الثاني فلان متعلق القدرة المعرفة لا الاراد فيكفي ان يعرف اراد غيره في الطريق المختلفة بضم الصغرى لامعنه من القاعدة وان لم يقدر هو على الاراد

( قوله الحشى ) للاستغرق المعرفى أخذه من قوله في قصد المتكلم ( قوله الحشى ) أي يورد الح دفع به ان الترداد

الدلالة وخفائها الا ان كل واضح هو خفي بالنسبة إلى ما هو أوضح منه، ومنه اختلافها في الوضوح ان بعضها واضح الدلالة وبعضها أوضح ولا حاجة إلى ذكر المقام والتفصير المذكور لمعنى الواحد، بخرج ملكه الاقتدار على التعبير عن معنى الاسد بعبارات مختلفة كالأسد والغافر والليث والمارث على ان الاختلاف في الوضوح بما يأبه القوم في الدلالات الوضعية كما سيأتي ثم لا يجيئ ان تعرّف علم البيان بما ذكره هنا، أولى من تعرّف به معرفة ابراد المعنى الواحد كا في المفتاح (ودلالة اللفظ) يعني لما اشتمل التعرّيف على ذكر الدلالة ولم يكن كل دلالة تحتمل الوضوح والخواص، وجب تقسيم الدلالة والتبيّن على ما هو المقصود منها والدلالة هي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاول الدال والثاني المدلول والدال ان كان له ظاما فالدلالة لفظية وإلا فغير لفظية، كدلالة الخطوط والمقود والنصب والاشارات دلالة الاتّر على التؤّر كالدخان على النار فاضاف الدلالة الى اللفظ احترازا عن الدلالة الغير لفظية وكان عليه أيضاً ان يقيدها بما يكون للوضع مدخل فيها اولاً

الواقع فيها باعتبار الافتراض ونثرة دورها بوجوب التفاوت. في تذكر الوضع وكذا اشتراك بعضها بوجوب الاحتياج فيه الى دفع من احاجة الغير في تعين المراد لافي الفهم ( قوله ومعنى اختلافها الح ) ، فيه اشارة الى ان ملكة ابراد المعنى الواحد في تراكيب متساوية في الوضوح ليس من علم البيان لانه لا يحصل به التفاوت في مراتب البلاغة ( قوله بخرج ملكة الاقتدار الح ) أي تخرج عن ان تكون داخلة في علم البيان وجراها منه والا فالمملكة بالنسبة الى معنى واحد خارجة عن كونه ماصدق عليه بعموم المعنى ( قوله أولى من تعرّفه الح ) لان المعرفة المذكورة ثمرة علم البيان فلا بد من القول بذلك المسبب وارادة السبب ( قوله يلزم من العلم به ) ، أي من حضوره في الذهن والالتفاتاته اليه خطهور شيء آخر والا يلزم ان لا يقع الدليل بعد ان يلزم من العلم به العلم بشيء آخر دليلاً ( قوله كدلالة الخطوط الح ) اشار بايراد المثالين الى انحصر الدلالة الغير لفظية في الوضعية والقافية وباصرحة السيد في حواشى شرح المعلم وقل الحقائق الدواني ان

### وصف المفردات وكلامنا في المعاني التركيبة

( قوله شيئاً ) في تذكر الوضع أي لافي الوضوح

( قوله شيئاً ) فيه اشارة الح رد على الاطول حيث اعتبره بخروجه مع انها من البيان

( قوله شيئاً ) داخلة في علم البيان وجراها أي لا ماصدقها له بان تكون تمام معناها فانها من هذه الجهة خارجة بعموم المعنى

( قوله شيئاً ) أي من حضوره في الذهن والالتفاتاته اليه فليس المراد من العلم به وبالشيء الآخر تحصيله بعد ما كان

مجهولاً حتى يلزم ما ذكره بل حضور كل منها والالتفاتاته اليه سواء كان ذلك في المرة الاولى أو فيما بعدها ثم انه اشار بالفظ

المحضور الى ان المراد بالعلم الادراك تصورى أو تصديقى ( قوله شيئاً ) منها أي من غير لفظية

( قوله شيئاً ) في الوضعية والقافية الوضعي ما العلاقة بينهما بجمل الجائل ايه له والمعنى ما يحدد المقل بين الدال

والدلول علاقة ذاتية ينتقل لا جلها منه اليه كالاثر على المؤثر والطبيعي العلاقة بينهما احداث الطبيعية الاولى عند عرض

**فلاولى هي التي سماها القوم وضعية وهي التي تنقسم إلى المطابقة والتضمن والالتزام والثانية ، اما ان تكون**

الطبيعية، منها أيضاً متحققة كدلالة بعض الوضاع العارضة لوجه المتألم وحاجبيه على شدة الألم ودلالة حمرة الوجه على التجلب والصفرة على الوجل وحركة النبض على المزاج المخصوص إلى غير ذلك وعلم قدس سره أراد ، ان تتحققها للفظ قطعى فلن تلفظ أخ لا يصدر عن الوجه وكذا الاوصوات الصادرة عن الحيوانات عند دعاء ببعضها إلى بعض لا تتصدر عن الحالات العارضة لها بل إنما تتصدر عن طبيعتها بخلاف مaudا الفظ فانه يجوز ان تكون تلك العوارض منبعثة عن الطبيعة بواسطة ، الكيفيات النفسانية والمزاج المخصوص تكون الدلالة طبيعية ويجوز ان تكون آثاراً لنفس تلك الكيفيات النفسانية والمزاج فلا يكون للطبيعة مدخل في تلك الدلالة فتكون عقلية وبهذا تبين الفرق بين العقلية والطبيعية فان العلاقة في الأولى التأثير وفي الثانية الإيجاب والتأثير أقوى من الإيجاب، واندفع ما قبل ان الدلالة الغير طبيعية تحتاج إلى العلاقة والملازمة بين الدال والمدلول فلا وجہ لخارج الطبيعية من العقلية ( قوله اما ان يكون بحسب مقتضي الطبع ) ( الطبع والطبيعة والطابع بالكسر في اللغة السجية التي جبل عليها الانسان كاف القاموس وفي الاصطلاح تطلق على مبدأ الآثار الخاصة بالشيء ، سواء كان بشعوره أولاً وعلى الحقيقة فإذا أريد به طبع اللفظ فالمراد به المعنى الأول فان صورته النوعية أو نفسه تتفقى التلفظ به عند عروض المعنى وإذا أريد به طبع مدلوله فالمراد به المعنى الثاني وإذا أريد به طبع السامع فانه يتأنى إليه عند سماع الفظ من غير احتياج إلى الوضع فالمراد به مبدأ الادراك أي النفس الناطقة أو المقل و قد ذكر الوجوه الثلاثة

**الثاني كذلك في الدواني وقوله علاقة ذاتية هي الازوم بينهما**

( قال السيد ) وبالتفسير المذكور للمعنى الواحد يخرج مملكة الاقناد على التبديل عن معنى الأسد ( أقول ) فانه ليس معنى واحداً بالتفسير المذكور لات مدلول الكلام المطابق لمقتضي الحال هو المعنى التركيبة كما سبق من به فيما سيورده على ماذكره القوم

**( قول المحسني ) وعلم قدس سره حيث قال ان الطبيعة لاتكون اللفظية**

( قول المحسني ) ان تتحققها للفظ قطعى أي تحقق دلالة لفظ أخ مثلاً على الوجه بحسب مقتضي طبع اللفظ فانه يقتضي تلفظه بهذا اللفظ عند عروض المعنى قطعى للقطع باه صدوره عن مقتضي الطبع بخلاف غير اللفظ فانه يتحمل أن يكون مقتضي الطبع وان يكون اثراً لغيره فالحاصل انه اسقط الطبيعية الغير لفظية لعدم الجزم بكونها مقتضي الطبع بخلاف اللفظية

**( قول المحسني ) الكيفيات أي الالم والتجمل والوجل**

( قول المحسني ) التأثير أي الاحداث ان تكون تلك الكيفيات هي المحدثة الصفرة والحرارة مثلاً وقوله وفي الثاني الإيجاب يعني ان الكيفيات العارضة لم تؤثر فيما ذكر وإنما أوجبت البعاثة عن الطبيعة ومثل ذلك يقال في لفظ أخ فيقال انه صادر عن الطبيعة بواسطة المرض فهو طريق الإيجاب وكذا دعاء الحيوانات ببعضها ببعض لكن فيكون صدور أخ بطريق الإيجاب شيء الا ان يكون عند الاضطرار اليه

( قول المحسني ) واندفع ما قبل الخلان اخراجها من العقلية لكون علاقتها معايرة لعلاقتها لا لعدم العلاقة فيها وتدليله بما قاله من الفرق بطلان القول بأنه ان نظر الى التأثير فالدلالة عقلية أو الى احداث الطبيعة وقطع النظر عنه فطبيعة

**( قول المحسني ) سواء كان بشعور أولاً أي سواء كانت الآثار حاصلة بشعور أولاً وهذا رد على من خص الدال**

بحسب مقتضى الطبع وهي الطبيعية ، كدلالة آخر على الوجع فإن طبع اللفظ يقتضي التلفظ بذلك عند عروض الوجع له أو لا يكون وهي الدلالة المقلية الصفرة كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللفظ والمقصود بالنظر هنا هي التي يكون الوضع مدخل فيها لعدم انضباط الطبيعية والمعقولة لاختلافها باختلاف الطبائع والأفهام والمصنف ترك التقييد لوضوحيه وكون سوق كلامه في بيان التقسيم مشمراً بذلك ثم عرفوا الدلالة اللغوية الوضعية بأنها فهم المعنى من المفهوم عند اطلاقه بالنسبة الى من هو عالم بالوضع

في حواشى المطالع واقصر الشارح رحمة الله على الوجه الاول لانه أظهر (قوله كدلالة آخر) بفتح المهزة وتشديد الخاء المعمدة على ما في حاشية شرح الشمسية وبضم المهزة وتشديد الخاء على ما في حواشى المطالع وأما ح اح بالخاء المهملة وفتح المهزة او ضمها فلأذى الصدر قال السيد لا بدلة للفظ «أى فقط ان قلنا ان العلم بالمشاهدة يجتمع الملم الواقع بدلالة اللفظ اذا لامنافاة بين الطريقين حينئذ او اصلا ان قلنا بعدم مجامعة العلين بناء على ان المعلوم بالضرورة لا يستفاد من الدليل ، فقوله في حواشى الشمسية لظهور دلالة اللفظ على الاول من الظهور بمعنى اشكالا شدنا وعلى الثاني بمعنى يداشدن (قال السيد ان الفهم صفة السامع ) بناء

ال الطبيعي بما يكون مشوئه قوة عديمة الشعور وقوله المعنى الاول اي مبدأ الآثار وهو الصورة النوعية او النفس وقوله المعنى الثاني اي الحقيقة فان حقيقة مدلول اللفظ يقتضي التلفظ به عند عروضه وقوله فالمراد به مبدأ الادراك هو راجع المعنى الاول الا ان المراد بالآثار في الاول التلفظ به عند العروض وهذا الادراك

(قال السيد) كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللفظ (أقول) انا قال من وراء الجدار لان وجود اللفظ المشاهد معلوم بحسن البصر لا بدلة للفظ

(قول الشارح) لاختلافها باختلاف الطبائع اذ بعض الطبائع يقتضي ان يقول عند الوجع آه او وي وقوله والأفهام فان بعضهم ذكي والآخر غبي

(قول الشارح) ثم عرفوا الدلالة اللغوية اى قل في شرح المطالع عرفها بذلك صاحب الكشف

(قول المحتوى) فلأذى الصدر بخلافه بالمجمحة فلمطلق الوجع

(قول المحتوى) ف قوله في حواشى الشمسية اي تعليلاً لأعتبر الشارح التقييد عن وراء الجدار وقوله على الاول اي قوله فقط وقوله بمعنى اشكالا شدنا اي صيرورة الشيء لاخفاء فيه فإنه اذا علم وجود اللفظ بطريق آخر كان في تحقق دلالة اللفظ عليه نوع خفاء واشتباه وقوله يداشدن اي صيرورة الشيء موجودا

(قول السيد قدس سره) على الوجه المشهور اي وأما الشارح فقد زاد في الاعتراض احتمال ان الفهم صفة المعنى وابطل التعريف عليه أيضاً

(قول السيد) اضافة ونسبة بين اللفظ والمعنى اي اضافة عارضة لها معنى قاعدة بجمعهما تامة لاضافة أخرى عارضة لها قاعدة بجمعهما أيضاً هي الوضع كذلك في حاشيته على المطالع ثم قال وسائل ان يقول لامناف ان الوضع حالة قاتمة بالواضع متعلقة باللفظ والمعنى باعتبار تعلقه باللفظ صار منشأ لحالات قاتمة به متعلقة بالمعنى هي كونه موضوعاً و باعتبار تعلقه بالمعنى صار منشأ لحالات أخرى قاتمة به متعلقة باللفظ هي كونه موضوعاً له واما ان هناك وضعاً هو اضافة بينهما قاعدة بهما معاً متربطة على فعل

واحتذوا بالقيد الاخير عن الطبيعية والمقالية لعدم توافقها على العلم بالوضع وأرادوا بالوضع وضع ذلك اللفظ في الجملة لا وضمه لذلك المعنى اثلا بخرج عن التضمن والالتزام واعتراض بأن الدلالة صفة اللفظ والفهم ان

الواضع فليس بذاته ثم ان كون اللفظ موضوعاً سبباً لكونه دالاً على معنى انه بحيث يفهم منه المعنى عند اطلاقه كما ان كون المعنى موضوعاً له سبباً لكونه مدلولاً أي كونه بحيث يفهم من اللفظ فلكل واحد من اللفظ والمعنى حينئذ حالة أخرى قائمة به متعلقة بصاحبها واما ان هناك اضافة ثانية قائمة بمجموعهما مبدأ لاصفتين لازمتين لها ومسماة بالدلالة كما ذكر تمهيداً لا يقود اليه دليل بل الظاهر ان الحالة الثانية للفظ بواسطته كونه موضوعاً مسماة بالدلالة هي حالة قائمة باللفظ متعلقة بالمعنى كلاوية القاعدة بالاب المثلثة بالابن لا حالة قائمة بهما معاً كانت تاسب القائم بالمتضادين اه

( قال السيد ) واعتراض بان الدلالة صفة اللفظ الى آخره ( أقول ) تقرير الاعتراض على الوجه المشهور ان الفهم صفة السامع والدلالة صفة اللفظ . فبنتها في الصدق قطعا فلا يصح تعريف أحد هما بالآخر أصلا وقد أجب عنه بعض المحققين بان الدلالة اضافة ونسبة بين اللفظ . والمعنى تابعة لاضافة أخرى هي الوضع ثم ان هذه الاضافة العارضة لاجل الوضع أعني الدلالة اذا قيست الى اللفظ . كانت مبدأ وصف له هو كونه بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع واذا قيست الى المعنى كانت مبدأ وصف آخر له هو كونه بحيث يفهم منه المعنى وكلا الوصفين لازم لتلك الاضافة فكما جاز تعريفها باللازم الذي هو وصف اللفظ . أعني كونه بحيث يفهم منه المعنى جاز أيضاً باللازم الذي هو وصف المعنى أعني ان فهامة منه والفهم المذكور في تعريف الدلالة يضاف الى المفهوم فهو مصدر من المبني للمفعول ووصف المعنى فيكون تعريفاً الدلالة بالازمه بالقياس الى المعنى كما ان قوله هي كون الانتظار بحيث يفهم منه المعنى تعريف لها بالازمه بالقياس الى اللناظ . والشارح رد هذا الجواب بان المفهومية صفة المعنى كما ان الفاهيمية صفة للسامع فاذا لم يجز تعريف الدلالة بالفاهيمية لم يجز أيضاً بالمفهومية . والحق ان الدلالة ان كانت نسبة نسبة بمجموع الانتظار والمعنى كما دل عليه كلام هذا المحقق فالجواب هو ما ذكره كالمباحثي وان كانت نسبة قابلة باللفظ متعلقة بالمعنى كالابوة القائمة بالاب المتقدمة الابن كما يدل عليه استيقن الدال للنظر واستناد الدلالة اليه فالجواب هو التأويل الذي سينذكره نحن

(قول المحسن) رابطة مخصوصة بين اللفظ والمعنى أي نسبة بين ما قاته بهما كما سيأتي قريبا لأن النسبة تقوم بالمتضمنين فيه رد لاعتراض السيد الأول وكذلك الثاني لأن المراد بالإضافة الرابطة سوا كانت قائمة بهما كالأولى أو لاكتاثنة (قول المحسن) ليس في عبارة المحقق هو شارح المطالع والخطيبة الآتية منهية له على شرحه ومراد المحسن بهذا الكلام رد ما قاله السهرقندى من إن الدلالة على كلام المحقق إذا كانت قائمة بمجموع ما لم يصح تعميمها باقتفام المعنى ولا يكون اللفظ بمحضه يفهم منه المعنى لأنها صفة اللفظ والمعنى جمعاً وبذاته فهو لازمان غير محمولين فلا يدفع ما ذكره

وكلا المعنيين ، لازم لهذه الاضافة اه وانما أخذته السيد من قوله لازم لهذه الاضافة كما صرخ به في حواشى المطالع لكن كتب ذلك المحقق في حواشيه على شرح المطالع على قوله واذا نسبت المدلالة نسبة بعد الوضم بين اللفظ والمعنى ولاشك ان النسبة تكون متنسبة الى كل واحد من المتنسبين فهذه النسبة ان اضيفت الى المعنى يكون مدلولا وان اضيفت الى اللفظ يكون اللفظ دالا وكلاهما لازم الدلالة فامكن ان يعرف بأيهما كان اه وهذا هو الحق اذ لو كانتا مفاسيرتين لتلك النسبة بالذات لا يمكن التعریف بشيء منها لعدم صحة الجمل ولا يمكن جعل عبارة السيد على هذا بان يراد كان مبدأ وصف، مفاسير بالاعتبار تلك النسبة لانه قدس سره رده في حواشى المطالع (قال السيد اذا قيست الملح فان النسبة بين المتنسبين يكون انتسابها الى كل واحد منها قال قدس سره وكلا الوصفين لازم تلك الاضافة) محظوظ عليها تكونها في الحقيقة تلك النسبة فيقال الرابطة المخصوصة بينهما هي كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى وكون المعنى بحيث يفهم من اللفظ (قال قدس سره بان الحق الاشكال بل يزيده قوله ولاشك ان النسبة تكون متنسبة الى كل واحد اى فهي واحدة تختلف باعتبار انتسابها الى كل واحد من طرفيها . اذا عرفت باعتبار كونها بينهما ذكر الاعتبار ان جميعا كما سيدركه المعني (قول المعني) لازم لهذه الاضافة اى لزوم الجزء . للكل ما سيأتي ان هذين اللازمين هما في الحقيقة تلك النسبة الا انها اذا قيست الى احدهما اى الى اللفظ أو المعنى صح وقولنا لانهما حينئذ لانهما حينئذ مأخوذة بالاعتبار بين جميعا لكونها متنسبة اليهما مما كانت أحد اللازمين ويكون محظوظ عليها لكن كونه من لزوم الجزء . للكل اه هو بعد اعتبار انتسابها الى الطرفين كما مر اما هي في ذاتها فشيء واحد يختلف بالاعتبار وهذا الاختلاف الاعتياري لازم ضرورة تعلقها بالطرفين تعلقا مختلفا فليتأمل . (قول المعني) لعدم صحة الجمل اذ لا يمكن جعل المعلول على العلة (قول المعني) مفاسير بالاعتبار مفاسير الجزء . للكل

(قول المعني) رده في حاشية المطالع حيث قيل ولا يحتاجن في وهكذا ان الدلالة صفة واحدة قائمة بهما يوصف بها المفهوم تارة ويوصف بها المعنى أخرى فإنه باطلا قطعاً إلا ثري إلى قوله وكلا المعنيين لازم لهذه الاضافة فقد جعل كلا منهما لازماً الدلالة لاعينها اه وله علمت رده بأنه من لزوم الجزء . للكل والمدلالة مجموع اللازمين (قول المعني) فيقال الرابطة المخصوصة بينهما الملح اذا أخذت تلك الرابطة من حيث كونها بينهما حمل عليها مما اذا أخذت مقيسة الى واحد منها جمل عليها أحد اللازمين فقط لانه حينئذ عينها

(قول السيد) اذا قيست اى نسبت . (قول السيد) فتكا جاز تعریفها باللازم الذي هو وصف اللفظ . اى الذي اختاره المعارض حيث قيل فالاولى ان يقال الدلالة كون اللفظ الملح

(قول السيد) والفهم المذكور الملح عبارة شرح المطالع لانسلمه ان الفهم المذكور في التعریف صفة السامع وانما يكون كذلك لو كان اضافة الفهم بطريق الاستدلال وهو منزع بل بطريق التعلق فان معناه كون المعنى مفهوما من اللفظ . وهذا كما يقال اعجمي نسب زيد فان كان زيد فاعلا يكون معناه اعجمي كون زيد ضاربا وان كان مفعولا يكون معناه اعجمي كون زيد ضررا فهذا التهم ضار الى المفعول وهو المعنى فالتركيب يفيد ان المراد كون المعنى مفهوما من اللفظ . ولا شك انه ليس صفة للسامع . (قول السيد) رد هذا الجواب اى حيث ادخل في الاعتراض المذكور كون التهم صفة المعنى وباطله زيادة على ما هو المشهور في الاعتراض

المفهومية الح) يعني لأنسلم أنه تعریف بلازماها بالقياس الى المعنى كون اللازم كون المعنى بحيث ينفهم منه ، لا المفهومية فإنها صفة المعنى كما ان الفاہمية صفة السامع والحاصل من جمل الفهم المصدر المبني المفهومية لا كونه بحيث ينفهم من اللفظ. فلا يفيد التحقيق المذكور في دفع الاشكال (قال السيد قدس سره فالجواب هو ما ذكره) هذا انا يتم لو كانت المفهومية عين كون المعنى بحيث ينفهم من اللفظ. اما اذا كانت غيره فلابد (قال السيد قدس سره وان كانت نسبة الح) لا يتحقق ان القائم باللفظ هو الدلالة المخصوصة اعني الدلالة المقيدة الى اللفظ. لا الدلالة مطلقا ( قال السيد قدس سره كما يدل عليه اشتقاء الدال الح) ، كما انه يشقق من الدلالة الدال يعني القيام كذلك يشقق منه المدلول يعني الواقع وكما يسند الدلالة الى اللفظ بصفة المعلوم يسند الى المعنى بصفة المجهول هكذا يستفاد من كلام ذلك الحق في حواشيه على شرح المطالع حيث قال لأنسلم ان الفهم المذكور في التعريف صفة السامع وانما يكون كذلك لو كان اضافة الفهم بطريق الاسناد فان الفهم من حيث الاسناد أى القيام صفة الفاہم ومن حيث التعلق أى الواقع صفة المعنى كما ان الضرب من حيث الاسناد صفة الضارب ومن حيث الواقع والتعلق صفة المضروب ( قال قدس سره فهو ظاهر البطلان ) لأن صفة الشيء لا تشير صفة الآخر باعتبار تقييدها بقيد والجواب ان تعلقه باللفظ غيره عن الوصف الحقيقي الذي كان للسامع أو المعنى وجمله صفة اعتبارية للفظ اصيروته بعد اعتبار التعلق، وصفاته بحال متعلمه وهو أمر اعتباري قال الشارح الجامی في شرح قوله ويصف بحال الموصوف وبحال متعلمه أى متعلق الموصوف يعني بصفة اعتبارية تحصل له بسبب متعلمه نحو مررت برجل حسن غلامه اذ كون الرجل حسن الغلام معنى فيه وان كان اعتباريا ( قال قدس سره ثم يفهم من تعلقه الح ) .

( قول الحشی ) لا المفهومية أى كون الشيء مفهوما من اللفظ. فإنها صفة المعنى لا للفظ وقوله والحاصل الح أى المحصل من ذلك هو المفهومية التي هي صفة المعنى لا كونه بحيث يفهم من اللفظ الذي هو صفة للفظ. فان الكون بحيث يفهم من اللفظ. عائد الى اللفظ. بان يكون للفظ تعلق به فان ذلك معنى الحشیة بخلاف المفهومية من اللفظ. بالفعل فتدبر ( قول الحشی ) اما اذا كانت الح و هذا هو الحق فلا يتم الجواب

( قول الحشی ) لا الدلالة مطلقا أى غير المقيدة بالقياس الى اللفظ. وحده ولا بالقياس الى المعنى وحده بل الدلالة من حيث هي وهي نسبة قامة باللفظ. والمعنى جميعا والمقيدان بالقياس الى اللفظ. أو المعنى جزء اها

( قول الحشی ) كما انه يشقق الح اعتراض آخر علي السيد وهو انه كما من ان الدال مشتق من الدلالة بالقياس الى اللفظ فكذلك المدلول مشتق منها بالقياس الى المعنى وكما انه يسند الدلالة الى اللفظ. بصفة المعلوم يسند الى المعنى بصفة المجهول فلا يدل ما ذكره على انها نسبة قامة باللفظ. وحده بل النسبة مجموع الاصرين الظاهرة باللفظ. والمعنى جميعا

( قول الحشی ) يعني الواقع أى موقع عليه الدلالة

( قول الحشی ) من كلام ذلك الحق قد عرفت ان شارح المطالع قاله في منهياته على الشرح المذكور

( قول الحشی ) وصفاته أى للفظ. وقوله بحال أى وهو الفهم وقوله متعلمه أى متعلق اللفظ. وهو السامع أو المعنى وقوله وهو أى الوصف بحال المتعلق وقوله أمر اعتباري أى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى لما عرفت ان الوصف الحقيقي اقلب الى الاعتباري دقوله اذ كون الرجل حسن الغلام يعني فيه وهذا الكون هو معنى حسن غلامه فالوصف معنى في الموصوف حتى في النعت السببي لانه فيه ملزم المعنى الذي في الموصوف خلافا للسببي كما سبأني الثانية عليه

كان يعني المصادر من المبني للفاعل أعني القاهمية فهو صفة السامع وإن كان من المبني للمفعول أعني المفهومية فهو صفة المعنى وأيا ما كان فلا يصح جملة على الدلاله وتقديرها به فالاول ان يقال الدلاله كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند الاطلاق للعلم بوضعه وجوابه أنا لا نسلم انه ليس صفة للفظ فان معنى فهم

يابي عن هذا التأويل جملهم الوصف بحال المتعلق قسما من النعمت فإنه ما يدل على معنى في متبعه لا ما يدل على معنى هو متزوم لما في متبعه (قوله صيغة) في كثير من النسخ صفة من الوصف والنسخة التي عليها خطه رحمة الله تعالى صيغة من

(قال السيد) وجوابه أنا لا نسلم انه ليس صفة للفظ فان معنى فهم السامع المعنى من اللفظ أو افهم المعنى من اللفظ هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى (أقول يريد أن الفهم وحده صفة السامع والفهم وحده صفة المعنى لكن فهم السامع المعنى من اللفظ صفة للفظ وكذا افهم المعنى من اللفظ صفة له فيصبح تعريف الدلاله بالفهم سواء كان مصدرها من المبني للفاعل أو المفعول وقوله غاية ما في الباب جواب عما يقال لو كان الفهم على ما ذكرته صفة للفظ وعبارة عن الدلاله لصح ان يشتق منه ما يحمل على اللفظ كما اشتق من الدلاله الحال المحمول عليه وتقريره ان منه الفهم وحده ليس صفة اللفظ حتى يتصور منه اشتقاق كافي الدلاله ونحن نقول لا يتحقق عليك ان فهم السامع صفة قائمة به لكنها متعلقة بالمعنى بغیر واسطة وباللفظ بتوسط حرف الجر كما يدل عليه قوله فهم السامع المعنى من اللفظ فهناك ثلاثة أشياء الفهم وتعلقه بالمعنى وتعلقه باللفظ فالاول صفة السامع والاخيران صفتان للفهم فان أراد هذا الجيب ان الفهم المقيد بالمفعولين الموصوف بالالمقدين صفة للفظ فهو ظاهر البطلان وان أراد ان المجموع المركب من الفهم وتعلقه صفة له فذلك مع ان المستفاد من عباره التعريف هو الفهم المقيد دون المركب فيكون حالا للتعريف على خلاف ما ينادي به منه وان أراد ان تعلق الفهم بالمعنى او باللفظ صفة للفظ باطل أيضاً نعم يفهم من تعلقه بالمعنى صفة له هي كونه مفهوما ومتبعا تعلقه باللفظ صفة له هي كونه مفهوما منه المعنى فادعوا ان معنى فهم السامع المعنى من اللفظ او افهم المعنى من اللفظ هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى غير صحيحة الا ان يأول ان القوم وان عرروا الدلاله بما ذكروا لكنهم ينساخون في ذلك اذ لم يقصدوا به معناه الصحيح بل ما يفهم منه مما هو صفة للفظ اعني كونه بحيث يفهم منه المعنى واعتقدوا في ذلك على ظهور ان الدلاله صفة للفظ وان الفهم ليس صفة له فلا بد ان يقصد بما ذكر في تعريفها معنى هو صفتة ثم ان دلاله فهم المعنى من اللفظ بحيث يفهم منه المعنى دلاله واضحة لاتشتبه فلتتصود من قولهم فهم المعنى الى آخره هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى فاستقام الكلام واتضح المراد وتبيين ان قوله اللفظ منفهم منه المعنى ليس في الحقيقة وصفا للفظ بفهم المعنى منه فان افهم المعنى صفة له سواء قيد بكونه من اللفظ اولا نعم افهم المعنى منه يدل على كونه بحيث يفهم منه المعنى وهذه صفة للفظ حقيقة على قياس وصف الشيء بحال متعلقه فان قيام الاب ليس صفة لزيد مثلا بل يدل على ما هو صفة له وهو كونه بحيث يكون ابوه قاما (قول الشارح) وجوابه أنا لا نسلم الحائلي ليس الجواب مجرد انه مصدر المبني المفعول لما تقدم من عدم جدواه بل جوابه ان فهم السامع المعنى من اللفظ وانفهم منه كلها صفة للفظ اعتبارية لأن قوله من اللفظ قيد بحسب الصورة وغير بحسب التحقيق لأن فهم المعنى اذا قيد بقوله من اللفظ يصير يعني مقام باللفظ اى كونه بحيث يفهم منه المعنى فالدلاله على هذا شيء واحد بسيط غير مركب بخلافها على ما مر (قول الحشبي) يابي عن هذا التأويل اى جمله صفة للفظ باعتبار لازمه وقوله فانه اى النعمت وقوله لا ما يدل الح

السامع المعنى من المفهوم أو إنهم المعنى من المفهوم هو معنى كون المفهوم منه المعنى غاية ما في الباب ان الدلالة مفرد يصح أن يشتق منه صيغة تحمل على المفهوم كالدلالة وفهم المعنى من المفهوم او فهم المعنى منه مركب لا يمكن اشتراطه منه الا بشرط مثل ان يقال المفهوم منه المعنى الاتى الى صحة قوله المفهوم متصرف بانفهوم المعنى منه كما انه متصرف بالدلالة وهذا مثل قوله لهم حصول صورة الشىء فى العقل اذا عرفت ذلك فقول دلالة المفهوم التي يكون للوضع مدخل فيها (اما على) عام (ما وضمه له) كدلالة الانسان على الحيوان الباطق (او على جزئه) كدلالة الانسان على الحيوان (او على خارج عنه) كدلالة الانسان على الصالحة (ويسمى الاولى) يعني الدلالة على تمام ما وضمه له (وضعية) لأن الواضح أنها وضع المفهوم للدلالة على تمام الموضوع له فهو الدلالة المنسوبة الى الوضع (و) يسمى (كل من الاخرين) أى الدلالة على الجزء والخارج (عقلية) لأن دلالته عليهم انا هي ، من جهة ان العقل يحكم بان حصول الكل فى الذهن يستلزم حصول الجزء فيه وحصول الملزم يستلزم حصول اللازم والمنطقيون يسمون الثلاثة وضعية يعني ان الوضع مدخلها فيها ، وينصون القافية بما يقابل الوضعيه والطبيعية كما ذكرناه (وتقييد الاولى بالمطابقة) لتطابق المفهوم والمعنى (والثانية بالتضمين) لكون الجزء في ضمن المعنى الموضوع له (والثالثة بالالتزام) لكون الخارج لازما للموضوع له

المفهوم (قوله وهذا مثل قوله لهم الح) أى على تقدير كون التعريف ، على ظاهره بان يكون العلم اضافة يرد عليه ان الحصول صفة الصورة والعلم صفة العالم فلا يجوز تبريره به والجزء ان الحصول وان كان صفة الصورة لكن حصول الصورة في العقل صفة العالم (قوله على تمام ما وضمه له) ، ذكر لفظ تمام الاحتياط ولحسن مقاولة الجزء والا فيكتفى على ما وضمه له (قوله من جهة ان العقل الح) أى ، من جهة هي منشأ الحكم العقل سواء تحقق الحكم بالفعل اولا (قوله وتحصى الاولى الح) قل عنه، أى تقييد الاولى بالمطابقة أى بالتفيد الاضافي لا الوصفي اه، ويعلم منه أن افظع تخص من المخصوص لامن الاختصاص

أى حتى يصح ما قاله السيد من انه وصف الملزم باعتبار لازمه بل الوصف في النعت السببي أيضا هو حال الموصوف الذي هو الامر الاعتباري المغير عن الامر الحقيق

(قول الشارح) غاية ما في الباب الح اعتذار عن انه اذا كان كذلك فلم لا يقال المفهوم . فاهم كما قيل المفهوم دال

(قول المعنى) على ظاهره أى بدون تأويله بالصورة المعاصلة وقوله اضافة أى نسبة بين الصورة والعقل

(قول المعنى) ذكر لفظ تمام الح رد لما قبل ان المتن قام لا يحتاج لزيادة لفظ التام وانه يتضمن ان المطابقة هنا تكون فيما له اجزاء

(قول المعنى) من جهة هي منشأ الح وهي العلم بدلالته على تمام معناه وبالرثاء يعني وبين لازمه ومراده دفع ما قبل ان دلاله المفهوم على الجزء واللازم لا توقف على ذلك الحكم وإنما الموقوف عليه العلم بها

(قول المعنى) أى تقييد الاولى بالمطابقة أى يقتضي لفظ الدلالة المراد منها القسم الاول بالمطابقة لأن لفظ الدلالة عام

فيخص بهذا التقييد وليس المراد من الاولى مجموع قوله دلاله المفهوم . على تمام ما وضمه له او دلاله الوضعيه اذ لا حاجة لها الى التقييد

(قول المعنى) ومنه يعلم الح أى من تقدير تخص بتقييد بعلم ان تخص من المخصوص الذي هو المعنى والتقييد لامن

فإن قيل إذا كان اللفظ مشتركاً بين الجزء والكل وأريد به الكل واعتبر دلاته على الجزء بالتضمن يصدق عليها أنها دلالة اللفظ على موضع له مع أنها ليست بمطابقة بل تضمن وإذا أريد به الجزء لأنه موضوع يصدق عليها أنها دلالة اللفظ على جزء الموضوع له مع أنها ليست بتضمن بل مطابقة وكذا اللفظ المشترك بين المزوم واللازم إذا أريد به المزوم واعتبر دلاته على اللازم بالالتزام يصدق عليها أنها دلالة اللفظ على تمام ما وضمه له مع أنها التزام لا مطابقة وإذا أريد به اللازم من حيث أنه موضوع يصدق عليها أنها دلالة على الخارج اللازم مع أنها مطابقة لا التزام وحيث أنه يتحقق تعريف الدلالات بعضها بعض فالجواب أنه لم يقصد تعريف الدلالات حتى يبلغ في رعاية القيد وإنما قصد التقسيم على وجه يشعر بالتعريف فلا بأس أن يترك بعض القيود اعتماداً على وضوحته وشهرته فيما بين القوم وهو أن المطابقة دلالة اللفظ على تمام الموضوع له من حيث أنه تمام الموضوع له والتضمن دلاته على جزء الموضوع له من حيث أنه جزء

فإنه حينئذ معناه تختص الأولى بالمطابقة ولا يطلق هذا الاسم على غيرها (قوله وأريد به الكل واعتبر الح) إنما اعتبر ارادة الكل واعتبر دلاته على الجزء بالتضمن ، ليظهر نفي كونها مطابقة وثبوت كونها تضمناً، فإنه حين عدم ارادة الكل، وعدم اعتبار دلاته على الجزء بالتضمن يصدق على دلاته على الجزء أنها تضمن ومطابقة مما يجهلتين (قوله فالجواب الح) هذا الجواب يدل على أنه يجوز ترك بعض القيود في التقسيم المشرع بالتعريف اعتماداً على الوضوح والشهرة ولا يجوز في التعريف بل لا بد فيه من المبالغة في رعاية القيد وذكر في المختصر أن قيد الحقيقة مأخوذ في تعريف الأمور التي تختلف باعتبار الاختلاف وكثيراً ما يترك هذا القيد اعتماداً على شهرته وانساق الذهن إليه فلعل ما ذكره هنا بالنظر إلى مطلق القيد وما ذكره في الأختصاص الذي هو التصر فإنما إذا كان من الأختصاص بمعنى القصر يكون معناه تختص الأولى بالمطابقة أي بالتسبيبة بهذا الاسم ولا يطلق على غيرها وليس الغرض التسمية فإنه ليس باسم بل تقدير وبما حمله المخفي يندفع جميع ما في الأطول فالاظرفة (قول المخفي) ليظهر نفي كونها أي الدلالة على الجزء مطابقة لانه أريد باللفظ الكل لا الجزء ، مطابقة وثبوت كونها تضمناً لاعتبار دلاته عليه بالتضمن لامن حيث أنه موضوع له بالاشارة

(قول المخفي) فإنه حين عدم ارادة الكل الح لان اللفظ عند عدم الارادة يدل على الكل بوضمه له وعلى الجزء تضمناً أي إجمالاً في ضمن الكل وبدل على الجزء أيضاً مطابقة لوضمه له ولا مانع من اجتماع دلالتين بجهلتين فلا يظهر حينئذ نفي كونها تضمنية لكون ذلك باختلاف الجهة بخلاف ما إذا لم يكن للطابقية جهة أصلها والمراد به قوله ليظهر الح انه يظهر بلا شبهة

(قول المخفي) وعدم اعتبار دلاته على الجزء بالتضمن أو بالاعتبر مجرد دلاته عليه سواء كان بالتضمن أو بالمطابقة وقوله أنها تضمن أي لانه يدل عليه في ضمن الكل وووجهه بوضع المشتركة واندفع بما قاله المخفي ان الارادة ليست معتبرة في الدلالة كما سبأني

(قول المخفي) وكثيراً ما يترك هذا القيد أي في التعريف فيفيد جواز تركه فيها فيما تضمن ما أفاده هذا الجواب من أنه لا يجوز الترك له في الباريف والجواب الذي ذكره المخفي ضعيف لأن الكلام ليس إلا في هذا القيد

والالتزام دلالة على الخارج اللازم من حيث أنه خارج لازم وقد يحباب بأنه لا حاجة إلى هذا القيد لأن

( قال السيد ) وقد يجيب بأنه لا حاجة الى هذا القيد لأن دلالة اللفظ لما كانت وضعيّة كانت متعلقة بارادة المطلوب اراده جازية على قانون الوضع الى آخره ( أقول ) هذا الكلام أعني توقف الدلالة على الارادة ذكره العلامة الطوسي في شرح الاشارات متقدلا عن الشفاعة واطلاق العبارة متناولة الدلالة لكن بعض المحققين صرخ بأن المراد الدلالة المطابقية نظرا الى تحقق الدلالة التضمنية والالتزامية حيث لافسد متوجهها الى الجزء او اللازم كما اذا اطلق اللفظ على الكل او المزوم فان الجزء او اللازم مفهوم قطعا ولا يتوقف فهوهما على ارادتهما بل على اراده الكل او المزوم والمتقدول في هذا الكتاب هو معنى العبارة المطابقة فكأن الناقل نظر الى ان الدليل عام في الدلالات الثالث لانها لما كان الوضع مدخل فيها فلا بد ان يتوقف على الارادة الجازية على قانون الوضع والفرق بين المطابقة وضعيّة صرفة والآخر بيان بمشاركة العقل بما لا يسمى ولا ينفي من جوع فتحصيص المطابقة بذلك دونه ما تحكم محض الحق ما ذكره ذلك المحقق لأن الدلالة المطابقية لما كانت بمجرد الوضع لاملاقة عقلية تقتضي الانتقال من اللفظ الى المعنى ناسب ان يدعى فيها التوقف على الارادة المذكورة وبعد اعتبار الارادة فيها لا يصح اعتبارها في الباقتين لحصولها بمجرد الارادة المعتبرة في المطابقة فان الكل اذا كان مفهوما من اللفظ كان الجزء كذلك قطعا وكذا الحال في المزوم واللازم فتدخلية الوضع في الدلالة على معنى لاقتضي الا توقف الدلالة على اراده جازية على قانون الوضع فان كان ذلك المعنى هو الموضوع له كانت الارادة متعلقة به نفسه وان كان جزا منه او لازما له كانت الارادة متعلقة بالكل أو المزوم فإذا فهموا من اللفظ كان الجزء واللازم مفهومين بالضرورة اذا عرفت هذا فتقول ان حل كلامه على التقييد بالمطابقة كما هو الحق لم يكن لقوله هنا فالدلة أصلًا لأن اللفظ المشترك بين الكل والجزء اذا اطلق على الكل كان دلاته على الجزء تضمنا مع انه يصدق عليهما انها دلالة اللفظ على تمام ماوضع له فينتقض بها حد المطابقة وإذا اطلق على الجزء كان دلاته عليه مطابقة ويصدق عليهما انها دلالة اللفظ على جزء ماوضع له وكذا الحال في المزوم واللازم ولاينفع هنا ان الدلالة المطابقية متوقفة على الارادة وان حل على ان الدلالة مطلقا متوقفة على الارادة كما هو الظاهر من العبارة ويدل عليه أيضا قوله فيما بعد لاسيما في التضمن والالتزام كان له نفع في دفع التناقض حد المطابقة بالتضمن والالتزام بان يقال لام ان اللفظ اذا اطلق على الكل كان دلاته على الجزء بالتضمن بل لا دلالة له حينئذ على الجزء أصلًا اذا ليس من ادا وكذا لا دلالة له على اللازم حين اطلاقه على المزوم وما تناقض جدي التضمن والالتزام بالمطابقة حال اطلاق اللفظ على التضمن الجزء او اللازم فباق على حاله لاب ت تلك الدلالة يجب ان تكون مطابقية على زعمه لانتضمنها ولا التزاما لاستلزمها الدلالة المطابقية على الكل أو المزوم وقد اثبتت لانتفاء الارادة فينتفيان أيضا ولا يمجد في دفع التناقض ان اللفظ أبدا لا يدل الا علي معنى واحد كما لا يتحقق على ذي تأمل واعلم انه حرف هذا الكلام عن موضوعه وبيانه ان القوم ذكروا ان ذلك اللفظ اذا اطلق على الكل كان دلاته على الجزء تضمنا لامطابقة وإذا اطلق على الجزء كان دلاته عليه مطابقة لانتضمنها وإذا اطلق على المزوم كان دلاته على اللازم التزاما لامطابقة وإذا اطلق على اللازم كان دلاته عليه مطابقة لا التزاما واعتراض عليه بعضهم - بانه لام ان اذا اطلق على الكل كان دلاته على الجزء تضمنا لامطابقة بل يدل عليه حينئذ دلاته احاديـما تضمن والآخر مطابقة ولا استحالة في ذلك لاختلاف الجهة وكذا الحال في اللازم ولا نسلم أيضا انه اذا اطلق على الجزء كانت دلاته عليه مطابقة

دلالة المفظ لما كانت وضعية كانت متعلقة بارادة اللفظ اراده جارية على قانون الوضع فالله ظان اطلق واريد به معنى وفهم منه ذلك المعنى فهو دلالة عليه والا فلا فالمشترك اذا اريد به احد المعنيين لا يراد به المعنى الآخر

في المختصر بالنظر الى خصوص قيد الحقيقة فلابد من التحالف بينهما وخلاصة الجواب ان قيد الحقيقة يعتبر والترك في المفظ. لكون المقصود بالدلالات التقسيم دون التعريف فما اورد عليه من انه حينئذ لا يحصل تعين الدلالة المعتبرة عندهم في التعريف ويتحقق التقسيم لانه خارج القيود المخالفة واذا لم تراع تلك القيود على ما ينبغي بختل ، وهم ، وكذا ما قبل ان اعتبار الحقيقة في تعريف الدلالات يعطى المصار الدلالة الوضعية في الثالث لأن دلالة اللفظ الموضوع المتضادين على أحدهما بواسطة انه لازم للآخر ليس دلالة على الجزء من حيث انه جزء بل من حيث انه لازم جزء آخر فلا تكون تضمنا ولا التزاما لانه ليس خارجا عن الموضوع له، لأن المتضادين يقلان مما لا يمكن ان يعقل أحدهما بواسطة انه لازم للآخر على ان المقسم الدلالة الوضعية ، فلابد من اثبات لفظ وضع للمتضادين ( قوله لما كانت وضعية كانت متعلقة ) بارادة اللفظ. اثبتت هذه الملازمة بوجوبين الاول ان الدلالة الوضعية ، اثنا هى بتذكر الوضع وبعد تذكر الوضع يصير المعنى مفهوما لتوقف التذكر عليه فلا معنى لفهمه من المفظ الا فمه من حيث انه مراد المتكلم وليس بشئ لان المراد من الفهم في تعريف الدلالة مجرد الاتفات الى المعنى لا حصوله بعد ان لم يكن فلا معنى لقوله فلا معنى لفهمه من المفظ الا فمه من حيث انه مراد والثانى ما ذكره صاحب المحاكمات وهو ان الغرض من المفظ تأدية مافي التصريح وذلك يتوقف على ارادة اللافظ. فما لم يرد المعنى من المفظ لم يكن له دلالة عليه وفيه ان الفرض تأدية المفهوم التركيبة فيتوقف على ارادتها الاعلى ارادة معنى اللافظ المفردة

فقط بل يدل عليه مطابقة وتضمنا كذا اذا اطلق على اللازم دل عليه مطابقة والتزاما ثم اعتراض على نفسه بان الدلالة على المعنى المطابق تتوقف على الارادة وأجب عندهما ما قله هنا وهذا الكلام صحيح لاغير عليه عند ذى فطرة سليمة

( قول المحسن) والترك في المفظ أى دون الاعتبار (قول المحسن) في التعريف أى تعریف في البيان بعلم يعرف بالمحض (قول المحسن) وهم اى لان القيد اغا تركه من المفظ دون الارادة (قول المحسن) وكذا ما قبل الحج أى وهم أيضاً لما يأتى لا لما سبق

(قول المحسن) لان المتضادين أى من حيث انهم متضاديان يقلان مما وأيضاً لما كان فهم أحدهما في ضمن فهم مجموعهما الذي هو مدلول مطابق لم يكن فهم أحدهما مستلزمما لهم الآخر فلا تتحقق الدلالة

(قول المحسن) فلابد من اثبات لفظ وضع الحج قد يقال يكفى الوضع النوعى ويتحقق ذلك في لفظهما اذا كان راجحا الى الابوة والبنوة مثلا كما قاله في حواشى القطب وما ما قبل انه يرد عليه الاعتراض المذكور في الشرح فاته لم يوجد لفظ مشترك بين الكل والجزء واللازم بل هو فرض مخصوص فرضوه في لفظ شمس فوهم لان الشارح اثنا تعرض لاتفاق المطابقة بالتضمن والالتزام وعكسه وترك التضمن التضمن بالالتزام وعكسه قال المحسن في حواشى القطب انه لم يوجد لفظ مشترك بين الكل والجزء واللازم حق يوجد مادة اتفاق حد التضمن بالالتزام أو بالعكس

(قول المحسن) اثنا هى بتذكر الوضع والفهم بتذكر الوضع ليس فهما من المفظ بل من أن الواضع قال متى اطلق هذا المفظ ففهموا منه هذا المعنى

(قول المحسن) فلا معنى لفهمه من المفظ لحصوله قبل سماعه الا فمه من حيث انه مراد المتكلم لانه كونه مرادا لم

ولو اريد به ايضاحا لم تكن تلك الارادة على قانون الوضع لان قانون الوضع ان لا يراد بالمشترك الا احد المعنيين فاللهظ ابداً لا يدل الا على معنى واحد فذلك المعنى ان كان تمام الموضع له فالدلالة مطابقة وان كان

( قوله لان قانون الوضع الخ ) فيه أنه لو كان قانون الوضع ماذكره لما ذهب الشافعية الى جواز استعمال المشترك في المعنيين ولا ذهب السكاكى رحمة الله الى ان مدلول المشترك، ان لا يتجاوز المعنيين ( قوله فاللهظ ابداً لا يدل الا على معنى واحد الخ ) هذا الكلام نص على ان مطابق الدلالة مشروط عند هذا الجيب بالارادة قال قدس سره متقولا عن الشفاء « عبارته تدل ، على اعتبار ارادة الدلالة في الوضعيه لا على اعتبار ارادة المدلول فإنه قال في بحث تعريف المفرد ليبيان أن تعريفه بالايديل جزءه على شيء يكاد في التعليم الاول وتعريفه بالارادة المدلول مدعاه في المال واحد ان اللفظ بنفسه لا يدل البة ولولا ذلك ، لكن لكل لفظ حق من المعنى لا يتجاوزه بل انما يدل بارادة الالاظف فكما ان اللافظ يطلقه دالاً على معنى كالمعين على ينبع الماء فيكون ذلك دلالة ثم يطلقه على معنى آخر كالمعين على الديتار فيكون دلاته كذلك اذا اخراه في اطلاقه عن معنى ابى غير دال وذاك فالمتكلم باللفظ المفرد لا يريد ان يدل بجزءه على جزء من معنى الكل ولا أيضاً يريد بجزءه الدلالة على معنى آخر من شأنه أن يدل عليه وقد انعقد الاصطلاح على ذلك فلا يكون جزءه البة دالاً على شيء حين هو جزءه بالفعل لهم الا باقotope، حين يجد الاضافة المشار اليها وهي مقارنة ارادة القائل دلاته التي فالظاهر انه اشارة الى مسيحي، من ان دلالة اللهظ ذاته باطلة فلا بد لها من مخصوص والمخصوص هو الوضع ومخصوص

يكون حاصلاً من قبل انما الحاصل من قبل هو المعنى من حيث وضع اللهظ له

( قول الحشى ) ان لا يتجاوز المعنيين اى مدلوله أحد هما لا يعييه غير مجموع بينهما لان الوضعيه تارة لهذا تارة لذاك فإذا نسب الى مجموع الوضعيين كان مدلوله ذلك كذا حقيقة الشارح فيما سيأتي فالمصدر المأخذ من قوله ان لا يتجاوز بمعنى الفاعل اى غير المتجاوز او على حذف المضاف اى ذى ان لا يتجاوز قاله الحشى فيما سيأتي فابراد مذهب السكاكى غير ظاهر لما سيأتي من ان مذهب عدم جواز استعمال المشترك في معنويه وقد يقال الكلام في دلالة اللهظ في ذاته مع قطع النظر عن الاستعمال والسابع اذا علم ان اللهظ موضع علمان متعددان فإنه عند سماعه له ينتقل ذهنه الى ملاحظة تلك المعاني باسرها فيكون دالاً على كل واحد منها مطابقة سواء أراده اللهظ اولاً وعلى هذا فهو محل آخر لكلام السكاكى لا ينافيه عدم تجويه استعمال المشترك في معنويه قدر

( قول الحشى ) على اعتبار ارادة الدلالة الخ تميد لما سيدركه واحد هذا من قوله فكما ان اللافظ يطلقه دالاً ومن قوله فالمتكلم باللهظ المفرد لا يريد أن يدل ومن قوله ولا أيضاً يريد بجزءه الدلالة

( قول الحشى ) ليبيان ان تعريفه بما لا يدل الخ اى رد على من قال انه يجب أن يزيد في تعريف الالاظف المفردة بالا يدل اجزاءها على شيء قوله من معنى الكل اذا قد تدل اجزاء الالاظف على معانٍ لكنها لا تكون اجزاء معنى الكل فقال الشيخ لاحاجة لهذه الزيادة وما لها واحد لما ذكره

( قول الحشى ) لكن لكل لفظ حق من المعنى اى يناسبه بحسب ذاته لا يتجاوزه الى معنى آخر خصوصاً اذا كان متفايناً لذاك المعنى المناسب وهذا باطل كما في المشترك بين المعانٍ المتفاينة كالقرء

( قول الحشى ) حيث تجد الخ اى الدلالة بالقوة توجد وتحقق حين يجد الاضافة المشار اليها التي هي مقارنة ارادة

**جزءاً فقضى والا فالالتزام وفيه نظر لأن كون الدلالة وضعيّة لا يقتضي أن تكون تابعة للإرادة بل للوضع**

وضعيّة لهذا دون ذلك إرادة الوضع فالمراد من اللامفظ الواضح لأنّ اللامفظ أولاً ، وفيه اشارة إلى أن الوضع يستفاد من إرادة دلالة اللامفظ على المعنى باستعماله فيه من غير قرينة وليس ذلك منصوصاً منه وهذا حق وما ذكره صاحب شرح الاشارات أورد عليه صاحب المحاكمات ماذكره الشارح يقوله وفيه نظر المخالغ قال قدس سره واطلاق « أى العلامة الطوسي لكن آخر كلامه يدل على أن المراد الدلالة المطابقية كالايمني على الناظر فيه » قال قدس سره لكن بعض المحققين « وهو صاحب المحاكمات » قال قدس سره فكان الناقل المخالغ « أنت خبير بأنه لو اعتبر الإرادة في الدلالات الثلاث، لم تتحقق الدلالة الوضعيّة في الثلاث لانه حين اطلاق اللامفظ على الكل وإنلزمون بهم الجزء واللازم وليس هذا الفهم شيئاً من الدلالات الثلاث لعدم الإرادة فالحق أن من اطلاق الدلالة اراد منه اعتبار الإرادة أعم من أن يكون أصلّة، أو تبعاً، ومن قيدها بالطابقية اراد منه اعتبارها أصلّة فما كل القولين واحد والاختلاف في العبارة وما فيه ، الناقل الجيب توم « قال قدس

الناقل دلاته على معنى آخر عند انفراده وذلك كما في لفظ ابكم معناه العاجز عن النطق ولا دلالة لاب على شيء بالفعل ولا لابكم كذلك لكنهما يدلان بالقوة على ذات الاب ومعنى الاستفهام لمقارنة ارادة الناقل دلاته على ذلك عندما انفرد لاستعمالها في المعنى التركيبي وانما معنى المقارنة اضافة لأنها نسبة بين الارادة المقارنة واللامفظ المقارن شيئاً

(قول المحسني) وفيه اشارة أى في قوله فكما ان اللامفظ يطلقه المخالغ فإنه يستفاد منه اذا أربد به الواضح انه يعلم الوضع للمعنى ب مجرد اطلاق الواضح على شيء بلا قرينة لان طريق علم الوضع النص من الواضح بان يقول وضفت كذلك لكنها قوله وليس ذلك منصوصاً منه أى ليس علم الوضع شيئاً بطريق النص من الواضح بل باطلاقه عليه .

(قول المحسني) لم تتحقق المخالغ اجاب عنه بعض حواشى شرح المطالع بان مرادهم حصر الدلالات القصدية وبيان الكلام في الدلالة الاضطلاع وهذه عندهم عقلية

(قول المحسني) أو تبعاً فانه لوم يرد الكل لما كان جزءه ولازمه

(قول المحسني) فما كل القولين واحد قبل الزاهد والدواني في حواشى التهذيب ذهب أهل المزهية الى ان الدلالة مطلقاً تابعة لاستعمال اللامفظ . وقد صد المخالغ . فان استعمل في المدلول المطابقي كانت مطابقة وان كان في التضمني والالتزامي كانت تضمنية والالتزامية والاستعمال في المدلول التضمني والالتزامي لاستلزم الاستعمال في المدلول المطابقي فالتضمن والالتزام عندهم لا يستلزم المطابقة وانما يستلزم تتحقق الموضوع له المطابقي حتى يتحقق جزءه ولازمه فاللامفظ المستعمل في لازم ما وضعت له أو جزءه عجاز عندم بخلاف المطابقة فانهم اثنا عيرون بدلالة التضمن والالتزام ان بهم الجزء أو اللازم تبعاً لام مع قرينة والا كان من دلالة المطابقة وذهب أهل المزهية الى ان الدلالة مطلقاً ليست تابعة لاستعمال والقصد بدل دلالة المطابقة فقط فان مدلول المطابقة هو المقصود بالذات وهو المستعمل فيه اللامفظ . ومدلول التضمن والالتزام ليس مقصوداً بالذات ولا مقصوداً في اللامفظ فالتضمن والالتزام عندهم يستلزمان المطابقة على سبيل التحقق فحل الخلاف هو دلالة التضمن والالتزام فقط وبه يعلم ان ليس ما كلها واحداً وان ما سلكه الشارح يخالفهما جميعاً

(قول المحسني) أيضاً فما كل القولين واحد أى على ان القولين المذكورين هنا للناظرة فلا يرد ما قبله عن الزاهد قوله فتوم كما سينبه عليه السيد (قول المحسني) الناقل الجيب أى لا الناقل الطوسي

فاما قاطعون بنا اذا سمعنا الله ظا و كنا عالين بالوضع نتهى عن اراده اللافظ أولاً ولانني بالدلالة

(قول الشارح) فانا قاطعون الخ لان دلالة اللفظ على المعنى عبارة عن كونه مفهوما من اللفظ سواء كان من اد الشكلم اولا

(قول المحتي) بتعديل العبارة السابقة بأن يشترط الارادة في المعاقبة فقط فإن ذلك لا ينفع لما ذكره السيد

(قول المحسني) لا ينفي ان اللازم احد الامرين المأمور فكان الواجب ان يقول ويلزم احد الامرين اما التناقض  
حدى التضمن والالتزام واما بطلان استلزمها المطابقة

(قول المُعْشى) فيه انه يجوز المُحَاجَّةُ أى فتكون هذه الدلالة تضمنا والتزاماً فلا يتحقق حدّها بها وقد عرفت ان هذا تضمن والتزام آخر غير ما أراده المخاطفه فالحق ان هذا المقام وقع فيه الاشتباه من عدم تمييز احد المذهبين عن الآخر

(قال السيد) لخصوصها بمجرد الارادة الخ أي عقلاً كما سيقول أتّهم يا يهودا بالضرورة

(قال السيد) يجب أن تكون مطابقة على زعمه أي زعمه ان الارادة لازمة في الدلالة  
(قال السيد) لاستلزمها الدلالة المطابقية قد عرفت انهم على هذا القول إنما يستلزمان تحقق الموضوع له لا الدلالة المطابقية وإنما الاستلزم عند المطابقة لأن انتضمن والاستلزم عندهم دلالتي ضمن المطابقة في التجويز الذي ذكره العزيزي ما يتحقق

(قال السيد) أن ذلك اللفظ أى المشترك (قال السيد) واعتراض عليه بعضهم هو شارح المطالع

(قول السيد) ثم اعترض على نفسه أي قوله لا يقال دلالة الناظر على المعنى المطابق انا تتحقق اذا أريده ذلك المعنى اراده جازية على قانون الوضع والالكان لكل لفظ حق من المعنى لا يتجاوزه

(قال السيد) واجب عنه بما ذكره هنا حيث قال لا اقول هب ان دلالة المفظ ليست ذاتية لكن لا يلزم منه ان تكون ثابتة للارادة بل بحسب الوضع فانا نعلم بالضرورة أن من علم وضع المفظ لم يقل مفتاح سواء كان مراتداً اولاً فرادى بما قله هنا فهو قوله وفيه نظر الحال الشارح غير قوله من تعقل الخ بقوله اذا سمعنا الخ والسماع اذاهو عند الاستعمال وقد علمت ان الاستعمال لابد فيه من الارادة والكلام في الدلالة الثابتة للمفظ في ذاته واجب عنه الزائد بان الدلالة يهم دخول المفظ دلالة غير لفظية لاستنادها الى صورة خيالية من المفظ لا الى نفسه المسموعة الملفوظة

(قال السيد) وهذا كلام صحيح لا غبار عليه فان حاصله انهم قالوا اذا اطاق لفظ مشترك على الكل كان دلالة على الجزء تضمننا لا مطابقة الى آخر ما ذكره قبل وحاصل ما اعترض به ذلك البعض على نفسه محبيا به عن اعترض عليهم

سوى هذا فالقول يكون الدلالة موقوفة على الارادة باطل لا سيما في التضمن والالتزام حتى ذهب كثير

الحال في اللازم واما قوله ولا نسلم أيضاً انه اذا اطلق قائم لتحقق ارادة المعنى المطابق ( قوله لا سيما في التضمن والالتزام ) فان توقفهما على الارادة اظهر بطلاناً اصيرونهما عند تعلق الارادة بهما مطابقة وانما قال كثير لأن بعضهم ذهب الى انما

كما بسطه قدس سره في حواشى المطالع ان المطابقة اذا كانت موقوفة على الارادة البخارية على قانون الوضع فإذا اطلق اللفظ المشترك على الكل لم يدل على الجزء بالمطابقة لعدم كونه مراداً بل بالتضمن فقط وإذا اطلق على الجزء دل عليه بالمطابقة دون التضمن لانه ملزم للدلالة المطابقة على الكل وهي متقدمة لمعدم الارادة واتقاء اللازم يستلزم انتفاء الملزم وقس على ذلك اللفظ المشترك بين الملزم واللازم فإنه حال اطلاقه على الملزم يدل على اللازم بالالتزام دون المطابقة وحال اطلاقه على اللازم يدل عليه بالمطابقة دون الالتزام الذي اتفق لازمه فقد استقام ما ذكره في هذا المقام وانما قيد المعنى بالمطابق لان الدلالة على التضمني والالتزامي لا توقف على الارادة المتعلقة به بل على الارادة التي تعلقت بالمعنى المطابقي لانه اذا توقفت الدلالة على الموضوع له تتحقق الدلالة على ما يكون جزءاً اولاً ملزماً له بالضرورة سواء كان مراداً اولاً ام فاشترط الارادة في الدلالة المطابقة الذي ذكره هذا المترض في معرض الجواب عنهم قوله لا يقال ان نافع في جواب اعتراضه عليهم باجتماع الدلائلين المطابقيتين على الكل والجزء او الملزم والا لم تعرفت غير نافع في دفع انتهاض حدود الدلالات كما قال قدس سره ان حل كلامه على التقييد بالمطابقة كما هو الحق لم يكن لغله هنا فائدة أصلأ لأن اللفظ الي آخر ما ذكره بناء على هذا الاحتمال فتدبر فقد تغير هنا بعض الناظرين

( قول الشارح ) حتى ذهب كثير من الناس الى محض القافية قوله لا تضمننا او الازاما وهو الذي نازع فيه السيد أمما ذكر اللفظ يدل على الجزء او اللازم مطابقة فسلم تدبر

( قال السيد ) حتى ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل والالتزام فهم اللازم في ضمن الملزم ( آقول ) هذا حق واما قوله وانه اذا قصد باللفظ الجزء الى آخره باطل لأن اللفظ موضوع الكل اذا لم يكن موضوعاً للجزء وأطلق عليه كان مجازاً ويفهم منه الجزء في ضمن الكل فان النفس عند سماع اللفظ تنتقل منه الى المعنى الموضوع له فيفهم جزءه في ضمنه ثم بواسطة القراءة تدرك انه ليس بمراد وان المراد هو الجزء فالجزء مفهوم في ضمن الكل لكنه ليس مراداً في ضمنه وبين فهم الجزء في ضمن الكل وارادته في ضمنه بون بعيد الاول هو دلالة التضمن دون الثاني وهذا اطلاق اللفظ على الجزء اتفى الثاني اعني ارادته من اللفظ في ضمن الكل وال الاول باق على حاله والقراءة في مثل هذا المجاز لا تنقل لها بالفهم بل بالارادة وما ذكره من صيرورة الدلالة على الجزء او اللازم مطابقة لا تضمننا او الازاماً مبني على مقدمتين احداهما ان اللفظ موضوع بازاء المعنى المجازي وضمنا نوعياً والثانية ان اللافظ اذا دل على معنى بالمطابقة التي هي اقوى لم يدل عليه في تلك الحالة باحدى الباقيتين وكانت المقدمتين ممنوعتان اما الاول فلا ان الوضم المعتبر هو تعين اللفظ بنفسه بازاء المعنى لاتبيهه بازاء مطابقاً كما صرخ به في المفتاح ولا شك أن تعين اللفظ بازاء معناه المجازي ليس بنفسه بل بقراءة شخصية أو نوعية فلا يكون المجاز موضوعاً لمعناه المجازي لا وضعًا شخصياً ولا نوعياً واما الثانية فلانه لا استعماله في اجتماع الاقوى والضعف من جهتين متخالفتين

( قول المحيي ) قائم لتحقق الحقيقة ان التضمن لا يكون الا في ضمن ارادة الكل مطابقة وهي متقدمة لارادة الجزء

من الناس الى ان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل ولا التزام فهم اللازم في ضمن الملزم وانه اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم كما في المجازات صارت الدلالة عليها مطابقة لا لتضمنها والتزاما وعلى ما ذكره هذا القائل

فيما يليه الالزم بعد فهم الكل وفهم الملزم كما سيجيئ بيانه قوله في ضمن الكل يتبع حصوله في الذهن والخارج بدون حصول الجزء وكذا الالزم البين بالمعنى الاخر ، لا يمكن حصوله في الذهن بدون حصول الملزم فيه فهذا الحصولةان المعنيان هما التضمن والالتزام ( قوله صارت الدلالة عليهم مطابقة ) ان قلنا ان هذه الدلالة هي الدلالة التضمنية فعنه صارت تلك الدلالة التي كانت ضمنية بينهما مطابقة لصيروفتها قصدية وعدم بقائهما ضمنية وان قلنا ان هذه الدلالة الحاصلة عند الارادة دلالة اخرى لأن المعنى التضمني والالتزامي صار ملتفتا اليه مرة اخرى بعد تمايي الارادة فعنه حصلت الدلالة عليهما مطابقة وبما حررتنا ذلك غير ان الاعتراض الذي ذكره السيد بقوله واما قوله واذا قصد باللفظ الح قياملا الى آخره متدفع انه ان أراد بقوله والاول باق على حاله انه باق بعيته لم يتغير أصلا فباطل لصيروفته قصديا بعد ما كان ضمنيا وان أراد انه باق على حاله من حيث الذات فسلم لكنه لا ينفع في كونه دلالة تضمنية والتزامية لاتفاق كونه ضمنيا ، على انا لانتم قاء أصل الفهم أيضا لانه حصل بعد تمايي الارادة فهو آخر غير الفهم الذي كان ضمنيا وكذا يرد على قوله والقرينة في مثل هذا المجاز لاتفاق لها بالفهم انه ان أراد انه لاتفاق لها بالفهم قصدا فمثونع لان صفة القصد انا حصل لها بالقرينة وان أراد انه لاتفاق لها بأصل الفهم فسلم ولا ينفع ، لأن الفهم القصدى هي المطابقة وبما ذكرنا

المطابقة كما عرفت مما قلناه عن السيد في حواشى شرح المطالع فهو غير تمام أيضاً تدبر

( قال السيد ) وعلى ما ذكره هذا القائل ( أقول ) أي القائل يتوقف الدلالة مطلقا على الارادة

( قوله المحسن ) لا يمكن حصوله في الذهن الح الاولى قلب هذه العبارة كما يدل عليه ما قبله

( قوله المحسن ) فهذا الحصولةان أي في ذهن السامع هما التضمن والالتزام أي دلاتهما

( قوله المحسن ) صارت تلك الدلالة التي كانت ضمنية بينهما الح معنى كونها بينها انها ليست دلالة اخرى كما في الاحتمال الثاني لا انما باقية على اتها فهم الجزء في ضمن الكل أو الالزم تبعاً للملزم لأن مقارنة القرينة للفظ تمنع ذلك وتحمل المعنى مفهوما استقلالا فمعنى العبارة صار الفهم الذي كان تبعاً قصدياً لزوال وصف التبعية عنه كما يدل عليه قوله بعد لصيروفته قصديا بعد ما كان ضمنيا

( قوله المحسن ) على انا لانسلم الح هذا هو الاحتمال الثاني المذكور بقوله وان قلنا الح

( قوله المحسن ) لأن الفهم القصدى هي المطابقة أي ولا يوجد مع مقارنة القرينة فهم تبقى دلاتهما على ان الكل ليس مرادا الا بد من فهم العبارة هكذا والا فلا يجرئ ما ذكره شيئاً وبعد ذلك فكلامهم مناف الاستعمال كما هو أصل البحث المذكور سابقا بقول الشارح فان قيل الح اقوله واريد الح الان يكون قيد الارادة زائداً فيكون البحث من جهة نفس الدلالة ويكون الجواب المذكور بقوله وقد يهاب ناظراً لأنه لا اشتباه في الاستعمال لوجوب الارادة فيه وحيث أن يرد النظر لأن البحث إنما هو يصدق تعاريف الدلالات لا بالاشتباه في الاستعمال وخاصل كلام المحسن هنا انه عند الاستعمال في المعنى المجازي يتبع دلالة اللفظ الثابتة بالوضع لوجود القرينة المأمة فتأمل

( قال السيد ) ولين فهم الجزء الح يرمي ان الشارح فهم ان انتفاء التضمن والالتزام المعدم ارادة الجزء في ضمن الكل

ظهر ان القرينة في المجاز لهم المعنى المجازى أعنى فهم الجزء واللازم من حيث انه مراد ، فهى جزء المقتضى ولو لا القرينة  
 فيه لم يفهم المعنى المقصود وفي المشتركة لدفع المزاجة فان المعنى المراد وغيره مفهوم منه لتحقق المقتضى وهو العلم بالوضع  
 والقرينة لدفع المانع وهو ليس جزءاً من المقتضى وسيجيئ هذا الفرق في بحث المجاز مفصلاً في كلام السيد » قال قدس  
 سره وما ذكره الخ « بيان بطلان اللازم في نفسه بعد ابطال الملازمة المستفاده من قوله واذا قصد باللفظ الجزء أو اللازم  
 صارت الدلالة عليهما مطابقة لاتضمننا أو التزاماً يعني ان صيغة الدلالة على الجزء أو اللازم مطابقة لاتضمننا أو التزاماً  
 باطلة في نفسها مع قطع النظر عن لزومها للشرط لتوقفها على المقدمتين المذكورتين تتحقق المطابقة على المقدمة الاولى واتفاق  
 التضمن والالتزام على المقدمة الثانية » قال قدس سره موضوع بازاء المعنى المجازى \* وضعا نوعياً فانه لا بد في المجاز من  
 اعتبار الواقع للملاحة الصحيحة له بحسب نوعها ولا شك ان اعتبارها كذلك وضع نوعى لها كذا في حاشية المطالع » قال  
 قدس سره فلان الوضع المعتبر » ، أى في تعريف الحقيقة والمجاز تعيين اللفظ. بنفسه أى لا بالقرينة فاللفظ المستعمل فيها  
 وضع له بنفسه حقيقة المستعمل في غير ماوضع له مجاز لاتضمنه بازائه مطابقاً سواء كان بنفسه أو بالقرينة » قال السيد  
 قدس سره بل بقرينة شخصية » أى في المجاز الشخصي كالاسد المستعمل في الشجاع بقرينة في الحمام أو نوعية أى  
 في المجاز النوعي كما يقال لفظ الكل يستعمل في الجزء بقرينة مائمه عن ارادة الكل والجواب منع بنائه على المقدمتين  
 اما منع بناء كونها مطابقة على الوضع النوعي فلان من قال يكون هذه الدلالة مطابقة لم يفسرها بدلالة اللفظ على  
 ما وضع له بل بدلاته على تمام المعنى أى ماعني باللفظ وقدد به صرح به الشارح رحمة الله تعالى في شرح الشرح  
 حيث قال اذا استعمل اللفظ في الجزء أو اللازم مع قرينة مائمه عن ارادة المسمى لم يكن تضمننا أو التزاماً بل مطابقة  
 لكونها دلالة على تمام المعنى أى ماعني باللفظ وقدد به لكن ابناء كونها مطابقة على اعتبار الوضع النوحي صرح به في  
 شرح المطالع وشرح الرسالة الشخصية للشارح رحمة الله تعالى فالجواب ان القرينة الشخصية أو النوعية اما هي شرط  
 الاستعمال ، وليس بمعتبرة في الوضع فان الوضع النوعي ، على ما فسره السيد في حاشية المطالع لم يعتبر فيه وجود القرينة  
 واما منع بناء نفي كونها تضمننا او التزاماً على المقدمة الثانية فلانه مبني عنده ، على عدم كون فهم الجزء أو اللازم في ضمن  
 فهم الكل أو الملزم لاعلى انه اذا دل اللفظ عليه مطابقة لا يدل عليه تضمننا او التزاماً فتدرك فانه قد خفى كلام الشارح رحمة  
 واللازم في ضمن المزوم لاتفاقه، قصد الكل والملزم باللفظ وهذا باعمال لان التضمن والالتزام فهم الجزء اللازم من دلالة  
 اللفظ على الكل والملزم وان لم يكن مراداً وباطلاق اللفظ على الجزء والملزم اتفاقاً تتفق ارادة الجزء واللازم في ضمن الكل  
 والملزم لافهمهما من مدلول اللفظ . والثانى هو التضمن والالتزام دون الاول تدبر

(قول المحسن) فهو جزء المقتضى أى لهم والجزء الآخر العلم بالوضع

(قول المحسن) أى في تعريف الحقيقة والمجاز فالوضع المعتبر ثبوته في الحقيقة هو الوضع بنفسه والمعتبر نفيه في المجاز  
 هو ذلك أيضاً ليقابل تعريفهما

(قول المحسن) وليس بمعتبرة في الوضع أى ليست جزء الموضع بل شرط للاستعمال فدلالة اللفظ اما تستند لوضعه  
 في الجملة فانه بعد وضع المجاز وقبل استعماله لاقرينة على المعنى حق يدل عليه

(قول المحسن) على ما فسره السيد وهى العبارة التي قلها المحسن فيما سبق

(قول المحسن) على عدم كون فهم الجزء أو اللازم الخ أى لمنع القرينة لذلك ولا يلزم منه انه اذا دل اللفظ المعتبر

يلزم امتناع الاجتماع بين الدلالات لامتناع ان يراد بالفظ واحد اكثرا من معنى واحد وقد صرحو با ان كلام من التضمن والالتزام يستلزم المطابقة سلمنا جميع ذلك لكنه مالا يفيده في هذا المقام لأن الفظ المشترك بين الجزء والكل اذا اطلق واريد به الجزء لا يظهر انها مطابقه ام تضمن وايهما أخذت يصدق عليه تعريف الآخر وكذا المشترك بين الملزم واللازم فظهور ان التقييد بالحيثية مما لا بد منه (وشرطه) اي شرط الالتزام (اللزوم الذهني) بين الموضوع له والخارج عنه اي كون المعنى الخارجى بحيث يلزم من حصول الموضوع له

الله والسيد قدس سره في هذا المقام خذ ما آتيتك وكن من الشاكرين (قوله وقد صرحو بالغ) الواول الحال وهو بيان بطلان اللازم قوله سلنا جميع ذلك اي سلمنا اشتراط الدلالة مطلقا بالارادة وان التضمن والالتزام ليس فهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزم وانه اذا قصد باللفظ الجزء واللازم لاصدار الدلالة عليهم مطابقة وامتناع اجتماع الدلالات مع مخالفته لما صرحو به من الالتزام لكنه لا يفيدي في دفع الاتهام فاندفع ما قبل ان من جملة الاعتراضات السابقة امتناع اجتماع الدلالات ، فما ذكره بعد التسليم ينبغي ان يجتمع مع ما ذكره القوم من استلزم التضمن والالتزام للمطابقة فان المسلم ما هو المنزع سابقا وليس الالتزام المذكور منوعا سباقا بل دليل على بطلان امتناع الاجتماع (قوله لا يظهر بالغ) اي نظرا الى نفس الاطلاق وتعريفات الدلالات الثالث فلا ينافي ظهور كونها مطابقة نظرا الى استلزمهما للمطابقة فاندفع

(قول الشارح) لكنه ما لا يفيدي في هذا المقام اي لا يفيدي فائدة قيد الحيثية من دفع الاتهام تعريفات الدلالات فانه اما يدفع الاتهام حد المطابقة بالتضمن والالتزام عند اطلاق اللفظ وارادة الكل أو الملزم وما عند اطلاقه على الجزء أو اللازم فان كانت دلاته مطابقة فينقض حد التضمن والالتزام بها وان كانت تضمنا أو التزاما فينقض حد المطابقة بهما هذا ان حل كلامه على توقف الدلالة مطلقا على الارادة وان خص بالدلالة المطابقة فلا فرع له أصلان المشترك بين الكل والجزء اذا اطلق على الكل كان دلاته على الجزء تضمنا مع صدق تعريف المطابقة عليها وإذا اطلق على الجزء كان دلاته عليه مطابقة من حيث أنه موضوع له مع صدق تعريف التضمن عليها وكذا الحال في الملزم واللازم كما في السمرقندى وفيه زيادة ينبغي الاطلاع عليها قوله وان كانت بالغ هذا عدال لما ذكره السيد من وجوب كونها مطابقة اذا اعتبر الصلاحية (قال السيد) لا يظهر انها مطابقة ام تضمن (أقول) قد يبين انها مطابقة ولا يجوز ان تكون تضمنا فينتقض بها احد التضمن وكذا الحال في اللازم

(قول الشارح) بحيث يلزم من حصول الموضوع له اي ولو بواسطة القرينة ليدخل ما ليس لازما ذهنيا ذات المسمى واما لزومه للقرينة بان اللازم قد يكون ثبوته للملزم يبين لا يتوقف على وسط في التصديق بل يحصل بمجرد تصور الملزم وهو البين بالمعنى الا شخص او مع تصور اللازم وهو البين بالمعنى العام وقد يكون غير بین ما يكون بواسطة قرينة ظنية الدلالة على تعين المراد كاف الجوازات والكتابيات المبنية على المعرفة والمادة والادعاء والمراد هنا ما يعم الاقسام الثلاثة (قول الحشى) فما ذكره بعد التسليم ينبغي ان يجتمع الخحاصله ان المسلم ماعدا ما ذكره القوم لانه لم يدخل في الاعتراضات فهذا التسليم عدال له وحاصل الجواب انه ليس المسلم امتناع اجتماع الدلالات فقط حتى ينافي هذا المسلم ما ذكره القوم بل المسلم هو امتناع الاجتماع الحالف لما ذكره القوم ولاشيء وراء هذا ينافي

في الذهن حصوله فيه اما على الفور او بعد التأمل في القرآن والا ل كانت نسبة الخارج الى الموضوع له كذبة  
سائر الخارجيات اليه فدلالة اللفظ عليه دون غيره يكون ذلك ترجيحا بلا صريح ( ولو لاعتقاد المخاطب  
يعرف او غيره ) اي ولو كان ذلك الازوم الذهني مما يشتهي اعتقد المخاطب بسبب عرف عام لانه المفهوم  
من اطلاق العرف او غيره كالشرع واصطلاحات أرباب الصناعات وغير ذلك مما يجري مجرى عرف خاص  
وكلام ابن الحاجب في اصوله مشعر بالخلاف في اشتراط الازوم الذهني ووجه العالمة في شرحه بان بعضهم  
لم يشترط ذلك بل جمل دلالة الالتزام ان يفهم من اللفظ معنى خارج عن المسمى سواء كان الفهم بسبب  
الازوم بغير ما ذهنا او بغيره من قرائين الاحوال والا ظهر ان مراده بالازوم الذهني ان لا ينفك تعلق المدلول

اعتراض السيد على ان الاستلزم عنده ، باعتبار الصلاحية كما مر \* قال قدس سره والظاهر ان مراد العلامة الخ \* فيه ان ، عبارته صريحة في انه يكفي في الالتزام فهم الخارج من لفظ المسمى والانتقال منه اليه سواء كان بسبب الالزام التهعن او بغيره من القرآن كافي الاستعارة التهكمية والتلميحية واليه ذهب الفاضل التستري ومثله ، باطلاق المطمين من

(قول الشارح) بسبب الازوم يلهمها ذهناً أي سواء كان بيناً أو غير بين وقوله أو بغيره من القرآن أي بغير الازوم من أصله وحاصل كلام العلامة حينئذ أن بعضهم يشترط الازوم الذهني الشامل للبيان وغيره وبعضهم لا يشترطه بل يكتفى عذله الازوم بحسب القرآن

(قول الشارح) والظاهر الحج يعنى الظاهر ان محل الخلاف اللزوم الذهنى بالمعنى الاخض وهو ما يكفى فيه تعقل الملازم فبمضمونه يشترطه بل يكفى عنده اللزوم ولو للقرينة كما تقدم ذلك للشارح في حل كلام المصنف (قال السيد) والظاهر ان مراده الى آخره (أقول) يعنى مراد ابن الحاجب والظاهر ان مراد الشارح العلامة

هو هذا أيضاً فـلا معنى لنقل كلامه وتفصيله بالأظـور الا اذا قصد التنبـية على قصور عبارته من تفصـيل المقصـود (قول الشـارح أـيضاً) والـاظـور ان مراده الخـ فعل هذا الخـلاف اـنـا هو هـل يـشـرـط الـازـوم الـذهـنـي بـعـنى عدم الـانـفكـاك في التـعلـق أـولاً يـشـرـط بـل الـازـوم هو الـازـوم في الجـلة

(قول المحتوى) باعتبار الصلاحية أي صلاحية اللفظ المطابقة بان يكون موضوعاً للمعنى المطابق فيكون قبل الدلالة عليه لكن في الجملة لا في وقت دلاته بالالتزام أو التضمن كامر

(قول المحتوى) عبارته صريحة الح لان قوله بسبب الازوم الذهني يشمل البين وغيره قوله أو بغيره من القرآن أي بغير الازوم الذهني اصلا

(قول المحتشى) كا في الاستعارة النهائية والمليحية أي كاطلاق الاسد على الجبان تزيلا للاتقابل منزلة التناسب  
· (قول المحتشى) بواسطة تلبيح أو تهمك فان كان المقصود مجرد الملاحة والظرافة فهو مليح وان كان المقصود الاستهزاء  
فتهكم فالمثال صالح لها

(قول المحتوى) باطلاق المطهّن الحّلّي فلا لزوم ذهني في كل ذلك بل يكفي فهم المعنى المجازى من اللفظ بواسطة القراءة فقط بدون علاقة عقلية بين المقال و المقصود به قال في شرح علم العلوم لأنلزم العلاقة العقلية في المجازات وسيأتي

الالتزامى عن تعلم المسمى لأن معنى اللزوم عدم الانفكاك وظاهر انه لو اشترط مثل هذا اللزوم خرج  
كثير من معانى المجازات والكتابات عن ان يكون مدلولاً لالتزامياً بل لم تكن دلالة الالتزام أيضاً

الارض وارادة البراز نعم يمكن تأويل كلام العلامة بذلك بان يحمل اللزوم الذهنى على اللزوم البين وغيره على اللزوم في  
الجملة بسبب القرآن لكنه خلاف الفاهم فلذا قال الشارح رحمه الله والاظهر وانما كان ما ذكره اظهر لانه لا بد له من اللزوم  
في الذهن في الجملة ليذقل الذهن من معنى اللفظ اليه ولا يتم موافق المشهور من ان اللزوم البين شرط في الدلالة الالتزامية عند  
المتطقين وليس بشرط عند أهل العربية والاصول ( قوله مثل هذا اللزوم ) أى هذا اللزوم وما يودى مؤداته ( قوله لخرج  
كثير من معانى المجازات ) وهي ماعدا الجزء واللازم البين بالمعنى الاخص \* قال قدس سره اعلم ان من فسره الخ «أى  
التحقيق في هذا الاختلاف انه فرع الاختلاف في تفسير الدلالة فمن اخذ في تفسيرها مقاطع الدلالة على الكلية اشتهرت  
اللزوم الذهنى بمعنى امتناع الانفكاك في التعلق ومن اخذ في تفسيرها اذا اطلق الدلالة على الجزئية لم يشترط ذلك اللزوم  
بل اللزوم في الجملة » قال قدس سره بل الدال عليها المجموع « والمجاز هو اللفظ بدون القراءة لانه المستعمل في غير  
ما وضع له لا المجموع » قال السيد ومن قرائتها الحالية أو المقالية « التي بلغ بسيبها المعانى الالتزامية لمرتبة امتناع الانفكاك  
عن المسمى » قال قدس سره هذا هو المناسب لقواعد الاصول والبرية « لأنهم يبحثون عن المجازات والكتابات التي  
فيها الانتقال با بعد وجده » قال قدس سره الاول انساب لقواعد المقول « فإن قواعده كافية وإنما قال انساب لأن مباحث  
الالفاظ خارجة عن المقاصد ذكرت لتوقف الافادة والاستفادة عليها فلا يأس بمخالفتها لقواعد في الجزئية والكلية ( قوله

في الشارح ان العلاقة المقابلة أى اللزوم الذهنى يعني الانتقال من الملزم الى اللازم ولو في الجملة لابد منه كالملازمة العربية  
بين الخارج والمكان المطمئن لجريان العادة بقضاء الحاجة فيه وكلجين المنزل منزلة الشياعة في قولنا للبيان هو أسفوجه  
الشبه انما هو الجراة لكن باعتبار التلبيح أو التهكم ووجه الشبه اخص أوصاف المشبه به فينتقل الذهن من المشبه به اليه  
لامحالة وسيأتي كل ذلك في الشارح فتدبر

( قال السيد ) وظاهر انه لو اشترط مثل هذا اللزوم خرج كثير من معانى المجازات والكتابات الى آخره ( أول )  
اعلم ان من فسر الدلالة يكون اللفظ بحيث مقاطع فهم منه المعنى اشتهرت في الالتزام اللزوم الذهنى بمعنى امتناع الانفكاك  
تغلب الخارج عن تعلم المسمى ولم يجعل تلك المجازات والكتابات دلالة على تلك المعانى بل الدال عليها عنده المجموع  
المركب منها ومن قرائتها الحالية أو المقالية ومن فسرها يكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترط ذلك اللزوم  
وهذا هو المناسب لقواعد العربية والاصول وال الاول انساب لقواعد المقول

( قول الشارح ) لخرج كثير من معانى المجازات الخ صريح في ان دلالة المجازات التزامية لامطابقة مع ان المقصود  
بها الجزء أو اللازم لوجوب الارادة في الاستعمال الذي هو شرط في كل من الحقيقة والمجاز فامل علماء البيان لا يقولون  
بالوضع النوعي للجازات كما يؤخذ من قوله سابقاً حتى ذهب كثير الخ وعما سيأتي من أن الاختلاف في الوضوح والخلفاء  
لا يأتي في الوضعيه أو ان المراد لا يأتي في الوضعية التي لا يلزم فيها القراءة وكونها حيئته طلاقه لا يضر في وجود الوضوح والخلفاء تدبر  
( قال السيد ) بل لم تكن دلالة الالتزام أيضاً مما يأتي فيه الوضوح والخلفاء، ( أول ) فيه بحث لأن لازم لازم الشئ  
وان كان لازماً له لكن دلالة لفظه على لازمه أظهر من دلاته على لازم لازمه لأن الذهن ينتقل من اللفظ الى ملاحظة

## ما يتأتى فيه الوضوح والخلاف (والايراد المذكور) اي ايراد المدى الواحد بطريق مختلفة في الوضوح (لابد أن)

ما يتأتى فيه الوضوح والخلاف أي بالطريق الذي قرره وهو ما سبق من أنه يجوز أن يكون المدى، لازم متعددة بعضاً أقرب من بعض بواسطة قلة الوسائل فيكون أوضح لزومه ، فاندفع ما قبل ان مراد الشارح رحمة الله بقوله بل لم تكن دلالة الالتزام دلالة الالتزام الذهني بلا واسطة فلا يبرد الاعتراض الذي أورده السيد بقوله في بحث لأن لازم الح على ان عدم ثانى الوضوح والخلاف في الالتزام الذي بلا واسطة لا يفسرنا لأن المقصود انه يتأتى الوضوح والخلاف في الدلالة الالتزامية لا في الدلالة الالتزامية التي بلا واسطة » قال قدس سره لأن لازم الشيء « المراد به الازم بين بالمعنى الاخص لأن الكلام فيه حيث فسره الشارح رحمة الله بقوله ان لا ينفك تعلق المدلول الالتزامى عن تعقل المسمى » قال قدس سره وان كان لازما له \* أي على تقدير فرض كونه لازما للشيء وإنما قال ذلك لأن المستلزم لتصور اللازم الثاني إنما هو تصور اللازم الاول ، مخاطراً واللازم من تصور المسمى هو تصور اللازم الاول تماماً فلا يكون تبعاً فلا يكون اللازم الثاني لازما للشيء وفي ان الوصية اشارة الى انه لم يكن لازم لازم الشيء لازما للشيء بل الازمه كانت دلالة لفظ الشيء على لازمه أظهر من دلاته على لازمه بطريق الاول » قال قدس سره تتفاوت الدلالات « فيه انه ان أراد تفاوتها ، يوجد الواسطة وعدمها فسلم لكن لا ينفع وان اراد تفاوتها في الوضوح والخلاف فلان لم ذلك لأن التفاوت في الوضوح والخلاف بالسرعة والبطء وهبنا فهم المسمى وفهم اللازم الاول وفهم اللازم الثاني ، في زمان واحد نعم يتم ذلك لو كانت تلك الافهام واللاحظات متربة في الزمان » قال قدمن سره وأيضاً ينقض هذا الحكم الحجج » وذلك لأن كل واحد من الجزء وجزء الجزء لازمان

المزوم أولاً والى ملاحظة اللازم ثانياً والى ملاحظة لازم اللازم ثالثاً فبسبب ترتيب هذه الملاحظات ولو بالذات تتفاوت الدلالات وأيضاً ينقض هذا الحكم بالدلالة التضمنية وله فيها كلام متذكرة وستقف على ما يرد عليه

(قول المحسن) فاندفع ما قبل الحجج أي بان اعتراض الشارح ابداً هو على الطريق الذي قرره في الوضوح والخلاف، وهم قد اعتبروا الواسطة اذا اندفع هذا القيل اتفى اندفاع اعتراض السيد به وإنما يدفع بما يأتى المحسن وقوله على ان الحجج في الاندفاع بأنه مقى ثبت الوضوح والخلاف في بعض الدلالة الالتزامية كفى في مراد القوم ولا يبرد اعتراض الشارح (قول المحسن) مخاطراً على وزن اسم المعمول أي قصداً وقوله بطريق الاول لأن لازم اللازم حينئذ ليس لازماً للشيء بخلاف الاول

(قول المحسن) بوجود الواسطة وعدمها أي مجرد أن بعضها بواسطة وبعضاً بلا واسطة ولاوضوح ولاخلاف

(قول المحسن) في زمان واحد أي وترب الملاحظات ترتباً ذاتياً لازمانياً كما ذكره السيد لا يضر شيئاً

(قال السيد) قد يتنا اهنا مطابقة أي بقوله فيما سبق لأن تلك الدلالة يجب أن تكون مطابقة على زعمه الحجج أقول والظاهر ان مراد العلامة هو هذا أي فيقصر قوله بسبب المزوم بينهما ذهناً على الازم بين قوله أو بغيره من القرائين يجعل على المزوم الغير بين

(قال السيد) لم يجعل تلك المجازات والكتابات دالة الحجج أي والدلالة التي عرفنا بها هي الدلالة اللفظية والدلالة هنا مجموع الملفظ والقرينة والمحصر في الدلالات الثلاث دلالة الملفظ فقط

(قال السيد) بل الدلالة القرنية ابداً توجد عند الاستعمال وحينئذ لا تكون الدلالة قاعدة لمبرد الوضع

بالوضعيّة) أى بالدلالة المطابقية (لأن السامع إن كان عالماً بوضع الألفاظ) لذلك المعنى (لم يكن بعضها أوضح دلالة عليه من بعض) (والا) أى وإن لم يكن عالماً بوضع الألفاظ لذلك المعنى (لم يكن كل واحد) من الألفاظ (دالا عليه) لتوقف الفهم على العلم بالوضع مثلاً إذا قلنا خده يشبه الورد فالسامع إن كان عالماً بوضع المفردات والميئنة التركيبية امتنع أن يكون كلام يؤدى هذا المعنى بدلالة المطابقة دلالة أوضح من دلالة قولنا خده يشبه الورد أو أخفى لأن إذا ألقينا مقام كل كلمة منها ما يراد بها فالسامع إن كان عالماً بوضعها لتلك المفهومات كان فهمه إليها من المتراوفات كفهمه أيها من تلك الكلمات من غير تفاوت وإن لم يكن عالماً بوضعها له لم يفهم من المتراوفات ذلك المعنى أصلاً وإنما قال وال لم يكن كل واحد منها دالاً دون أن يقول لم يكن واحد منها دالاً لأن المفهوم والمقصود من قولنا هو عالم بوضع الألفاظ أنه عالم بوضع كل واحد منها فنقريضه المشار إليه بقوله والا ان لا يكون عالماً بوضع كل واحد منها وهذا اعم من أن لا يكون عالماً بوضع شيء منها فلا يكون شيء منها دالاً أو يكون عالماً بوضع بعض منها دون بعض فيكون بعضها دالاً دون بعض وعلى التقديرين لا يكون كل واحد منها دالاً ويحتمل أن يكون بعض منها دالاً فليتأمل ولما كان لا يجري فيها الوضوح فإن قلت لو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع لزم الدور لأن العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى

لهم الكل بالمعنى الأخص مع أنكم قلتم أنها يتأني فيها الوضوح والخلاف، قال قدس سره وله فيها كلام \* أى في تصوير الوضوح والخلاف، فيها وهو قوله قلنا الأمر كذلك لكن القوم ألح (قوله لأن السامع إن كان ألح) وكذا بوضع الميئنة التركيبية فلا يبرد أنه يجزأ أن يكون عالماً بوضع الألفاظ ويكون الوضوح والخلاف، في الكلام بواسطة التقييد اللغظي الخاصل من تقديم بعض المعمولات على الآخر لأن ذلك الخلاف والوضوح بسبب عدم علم السامع بوضع الميئنة التركيبية على أن المقصود أنه لا يتأني بالدلالة الوضعيّة معبقاء فصاحة الكلام (قوله لتوقف الفهم على العلم بالوضع) فإن قيل الموقف على العلم بالوضع الفهم بالفعل والدلالة كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند العلم بالوضع فلا يلزم من نفي الفهم في الدلالة قلت المراد بالدلالة في قوله لم يكن دالاً عليه لم يكن المعنى مفهوماً بالفعل كما أشار إليه الشارح رحمة الله تعالى بقوله وإن لم يكن عالماً بوضعها هام يفهم من المرادفات ذلك المعنى (قوله وهي التقديرين) أى السلب الكلى والسلب الجزئي يصدق رفع الإيجاب الكلى فلذا قول لا يكُن كل واحد دالاً وقوله ويحتمل أن يكون أى يحتمل عدم كون كل واحد منها دالاً ويحتمل أن يكون بعضها دالاً فهو معطوف على قوله لا يكُن كل واحد بعد التقييد بقوله وعلى التقديرين أى على القيد والمقييد، لا على المقيد أذلا احتمال على شيء من التقديرين لتعين السلب الكلى والجزئي والمقصود منه اثبات قوله دون أن يقول لم يكن واحد منها أى قولنا لا يكُن كل واحد دالاً يحتمل أن يكون بعضها دالاً بخلاف قولنا لم يكن واحد منها دالاً والأولى تركه تمام المقصود بدعونه (قوله فليتأمل) أهل هذا الشأة إلى أنه إنما يتم على مذهب من يقول أن المسند إليه المسور بكل إذا اخر يفيد سلب العموم وأما على مذهب الشيخ عبد القاهر من أنه إذا اخر عن ادلة النبي وما في معناها يفيد النفي عن الكل من (قول الحشى) لا على المقيد أى حتى يكون قوله وعلى التقديرين مسلطاً على المعطوف فيكون التقدير وعلى التقديرين يحتمل الح

لأن الوضع نسبة بين النطق والمعنى والعلم بالنسبة يتوقف على فهم المتنسبين قلت الموقوف على العلم بالوضع هو فهم المعنى من النطق والعلم بالوضع إنما يتوقف على فهم المعنى بالجملة لاعتباره من النطق وقريب منه ما يقال أن فهم المعنى في الحال يتوقف على العلم السابق بالوضع وهو لا يتوقف على فهم المعنى في الحال بل في ذلك الزمان السابق فإن قيل لأنسلم أنه إذا كان حالاً بوضع الألفاظ لم يكن بعضها أوضاع من بعض لجواز أن يكون بعض الألفاظ المخزونة في الخيال بحيث تحضر معانها في العقل بادئ التفات الكثرة الممارسة والمواسة وقرب المعهد بها وبعضها يكون بحيث يحتاج إلى التفات أكثر ومراجعة أطول وكثيراً ما يفتقر في استنباط المعاني المطابقة من بعض الألفاظ مع سبق علمنا بوضعها إلى معاودة فكر ومراجعة تأمل أطول المعهد بها وقلة تكرر الألفاظ على الحس والمعنى على العقل فالجواب أن المراد بالاختلاف في الوضوح والخفاء أن يكون ذلك بالنظر إلى نفس الدلالة ودلالة الالتزام كذلك لأنها من حيث أنها دلالة الالتزام قد تكون واضحة كما في اللوازيم القريبة وقد تكون خفية كما في اللوازيم البعيدة المفترقة إلى الوسائل مختلف المطابقة فإن فهم المعنى المطابق واجب قطعاً عند العلم بالوضع ومتى نعد عدم العلم بالوضع وسرعة حضور بعض المعاني المطابقة في العقل وبظواهه إنما هو من جهة سرعة تذكر السامع الوضع وبطنه وهذا مختلف باختلاف الأشخاص والأوقات (ويتأتى بالمقولة) أي والإيراد المذكور يتأتى بالدلائل العقلية (لجواز أن تختلف مراتب اللازم في الوضوح) أي مراتب لزوم الأجزاء للكل في التضمن ومراتب لزوم اللازم للملزم في الالتزام أمثلة الالتزام ظاهرة لجواز أن يكون لشيء واحد لوازماً متعدد ببعضها أقرب إليه من بعض بسبب فلة الوسائل فتكون أوضاع لزوماته فيما يمكن تأديبة ذلك المعنى الملزم بالألفاظ الموضوعة لهذه اللازم المختلفة الدالة عليه وضوحاً وخفاءً وكذا إذا كان لشيء واحد ملزمات لزومه لبعضها أوضاع منه لبعض فيما يمكن تأديبة ذلك اللازم بتلك الملزمات المختلفة

بقاء أصل الفعل فلا يصح بذلك ظاهر (قوله وقريب منه) أي الجواب الأول بحسب التغير بالإطلاق والتقييد والثانية بحسب التغير بالزمان وكل منها يستلزم الآخر (قوله على الحس) أي الخيال (قوله فيمكن تأديبة ذلك المعنى الحس) لا يعني أن اللازم من حيث أنه لازم لا دلالة له على الملزم وإن دلالة الالتزام هو الانتقال من الملزم إلى اللازم دون المكس فلابد من اعتبار كون تلك اللوازيم ملزمات في الذهن وحينئذ يكون داخلاً في قوله وكذا إذا كان الشيء ملزماً فالإتيان الاقتصر عليه والجواب بأن المراد باللازم واللازم هما ، المتبع والتابع في كونه خروجاً عن السابق واللاحق ككون المراد فيما المعنى المترافق

(قول الحشبي) لإدلاله له لجواز كونه أعم (قول الحشبي) المتبع أي في الوجود والتابع في الوجود كهول العقاد وجوده تابع لوجود طول القامة والأنسان وجوده تابع لوجود رأسه ورقبته وهذا لا ينافي كونه ملزماً (قول الحشبي) المعنى المترافق هو الملزم بمعنى ما لا ينفك عنه اللازم واللازم بمعنى ما لا ينفك عن الملزم لا بمعنى

الدلالة عليه في الوضوح وذلك لأن المعتبر في دلالة الالتزام هنا هو أن يكون المعنى الخارج بحيث يلزم من حصول المسمى في الذهن حصوله فيه سواء كان بلا واسطة أو بواسطة متعددة وسواء كان اللزوم بينهما عقلياً أو اعتقادياً عرقياً أو اصطلاحياً مثلاً معنى قوله زيد جواد يلزم عدة لوازم مختلفة اللزوم مثل كونه كثير الرماد وجبان الكلب وهو زول الفضيل فيمكن تأدية هذا المعنى بتلك المبارات التي بعضها أوضح دلالة عليه من بعض وأما في التضمن فبيانه أنه يجوز أن يكون المعنى جزءاً من شيءٍ وجزءاً جزءاً من شيء آخر فدلالة الشيء الذي ذلك المعنى جزء منه على ذلك المعنى أوضح من دلالة الشيء الذي ذلك المعنى جزء من جزءه مثلاً دلالة الحيوان على الجسم أوضح من دلالة الإنسان عليه ودلالة الجدار على التراب أوضح من دلالة البيت عليه فإن قيل يبني أن يكون الأمر بالعكس لأن فهم الجزء سابق على فهم الكل فالمفهوم من

لفائدة لهذا التفصيل في هذا المقام وإنما يفيد في الفرق بين الكناية والمجاز (قوله هو أن يكون الخ) فإنه الذي يتأتى فيه الوضوح والمعنى دون ما هو عند الميزانيين كامر (قوله فلانه يجوز الخ) إنما اعتبار المعنى الواحد جزءاً من شيءٍ وجزءاً جزءاً من شيءٍ آخر يتأتى إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الدلالة في الوضوح والمعنى (قوله يبني أن يكون الأمر بالعكس) نقل عنه يعني قد لزم من كلامه أن دلالة الشيء على جزءه أوضح من دلاته على جزءه، جزءه لوجود الواسطة، مثلاً إذا كان دلالة الحيوان على الجسم أوضح من دلالة الإنسان عليه لزم أن يكون دلالة الإنسان على الحيوان أوضح من دلاته على الجسم، لأن المساوى للأوضح أوضح لكن الأمر بالعكس أنتهى فمعنى قوله بالعكس، بعكس ما هو مفهوم منه ويحيوز، أن يتحمل على ظاهره

ما لا ينفك عنه الملزم لأن يكون هو أيضاً ملزم

(قال السيد) فإن قيل يبني أن يكون الأمر بالعكس لأن فهم الجزء، سابق على فهم الكل (أقول) فيكون فهم جزءاً جزءاً، سابق عليه يمر بترين فتكون دلالة لفظ الكل عليه أوضح من دلاته على الجزء

(قول المحتوى) لفائدة لهذا التفصيل أي المذكور في الشرح حيث صور باللازم أولاً والملزم ثانياً وقوله في الفرق بين الكناية والمجاز أي على رأي السكاكي فإن الانتقال في الكناية عنده من اللازم أي التابع إلى الملزم والمجاز بالعكس وفيه نظر سيأتي أن شاء الله في الشرح

(قول المحتوى) مثلاً إذا كان الخ بيان لوجه الازوم من كلامه ووجهه هو قوله لأن المساوى الخ (قول المحتوى) لأن المساوى للأوضح فإن الإنسان بالنسبة للحيوان كالحيوان بالنسبة للجسم ودلالة الحيوان على الجسم أوضح من دلالة الإنسان عليه لأنه جزء الأول وجزء جزء الثاني فإذاً فلما ت تكون دلالة الإنسان على الحيوان أوضح من دلاته على الجسم (قول المحتوى) بعكس ما هو مفهوم أي بطريق الازوم وهو كون دلالة الإنسان على الحيوان أوضح من دلاته على الجسم لاعكس ما في الشرح بأن تكون دلالة الشيء الذي ذلك المعنى جزء من جزءه أوضح من دلالة الشيء الذي ذلك جزءه إذ على تقدير سبق فهم الجزء يكونان متساوين

(قول المحتوى) أن يتحمل على ظاهره الخ أي أن المراد بالعكس عكس المذكور لاعكس المفهوم وذلك العكس هو

الانسان أولاهو الجسم ثم الحيوان ثم الانسان فلما اسر كذلك لكن القوم صرخوا بان التضمن تابع للمطابقة  
لان المعنى التضمني انما ينتقل اليه الذهن من الموضوع له

وهو ان يكون دلالة الشيء على ما هو جزء من جزئه أوضح من دلالته على ما هو جزء منه لان فهم الجزء سابق  
على فهم الكل فيكون فهم جزء الجزء، سابقًا على فهم الجزء، لكونه كلاً بالنسبة الى جزء الجزء، سواء كانا مفهومين من لفظ واحد  
أو لفظين ( قوله الامر كذلك ) لما تقرر أن الجزء سابق على الكل في الوجودين والابلطلت الجزئية ( قوله لكن القوم اخ )  
يعني ان تعليم التبعية بما ذكر يدل على ان المراد التبعية في الوجود فيكون التضمن فهم الجزء المتأخر عن فهم الكل فمفع  
ما ذكرنا ان دلالة لفظ الكل على الجزء أوضح من دلالته على جزء الجزء المتأخر عن فهم الجزء والتبعية بالمعنى المذكور  
نقله شارح المطالع عن القوم وقال هذا هو المسطور في كتب القوم الا انه اعتراض عليه بان الامر في التبع بالمعنى و قال  
في بيان اشتراط اللزوم الذهني ان فهم المعنى بتوسط الوضع اما بسبب وضعه له او بسبب انتقال الذهن من المعنى الموضوع  
له اليه واعتراض عليه بأنه متضمن اذ المدلول التضمني لم يوضع له اللفظ ولا ينتقل الذهن من الموضوع له اليه بل  
الامر بالعكس فعلم من كلامه ان القوم مصرحون بالتباعية بالمعنى المذكور ومعاون لهم باذكوه فكلام الشارح رحمة الله تعالى  
قام على ما ذكره القوم « قال قدس سره قد صرخوا الح » التصرع المذكور يجوز أن يكون باعتبار الصلاحية كاذب الشارح  
رحمة الله تعالى في شرح الرسالة الشمسية « قال قدس سره على ان المقصود الاصل الح » هذا المعنى تأويل للنوعية وصرف

ن دلة الانتظار الذي هو جزء من جزئه عليه أوضح من دلالة اللفظ الذي هو جزء منه عليه لان فهم الجزء سابق على فهم  
الكل فيكون فهم جزء الجزء، سابقًا على فهم الجزء، لكون الجزء من حيث هو جزء كلاً بالنسبة لجزء الجزء، لاشتماله عليه والجسم  
في دلالة الحيوان عليه، وقع جزء ايفهم فيها من حيث انه كل لان الجزء من حيث ان جزء كل لجزء جزء ويفهم في دلالة  
الانسان من حيث انه جزء جزء فهو في دلالة الانسان سابق على نفسه في دلالة الحيوان لكونه من دلالة الحيوان في مرتبة  
الكل وفي دلالة الانسان في مرتبة جزءه والحاصل انه من حيث فهمه جزء جزء سابق على نفسه من حيث فيه جزء لان  
الجزء من حيث هو كل لجزء الجزء من حيث هو وان كانوا هنا متحدين اما اذا فهما من لفظ واحد فظاهم وما اذا فهمان  
للفظين فلان الكل يفهم عند اطلاق كل في درجة واحدة فيكون قد سبقه فهم الجزء، وجزء الجزء، وفهم جزء الجزء، أسبق  
من فهم الجزء ضرورة بناء على تلك الدعوى فتدبر فانه بما تغير فيه الناظرون  
( قوله الحشي ) وهو ان يكون دلالة الح النسخة الصحيحة وهو ان يكون دلالة ما هو جزء من جزئه أوضح من دلالة  
ما هو جزء منه وفي بعض النسخ وهو ان يكون دلالة الشيء على ما هو جزء من جزئه أوضح من دلالته على ما هو جزء منه  
وهو خطأ منشوء التصحیح بغير فهم لان هذا هو عكس المفهوم لا عكس المذكور

( قوله الحشي ) سواء كانا مفهومين الح راجع قوله كلاً بالنسبة لجزء الجزء يعني ان الجزء من حيث هو جزء كل لجزء  
الجزء من حيث هو جزء جزء سواء كانا مفهومين من لفظ واحد كالانسان وهو ظاهر أو عن لفظين كالحيوان والانسان  
لان الجسم وقع في الحيوان جزءاً والجزء في نفسه كل لجزء الجزء فهو مفهوم من الحيوان ومن الانسان جزءاً له والجزء  
سابق في الفهم على الكل فلم تتساو الدلالتان

( قوله الحشي ) التبعية في الوجود فلا توجد الا بعد المطابقة لانيقصد كما ذكره السيدوان كانت توجد قبل المطابقة

عن الظاهر ارتكبه من قال ان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل اما معاير لفهم الكل بالذات أو بالاعتبار ، كما ذهب اليه الشيخ ابن الحاجب لا انه حكم به القوم وقال الشارح رحمة الله في شرح الشرح لما اتفق القوم على ان التضمن تبع للمطابقة وهذا يقتضي الاشارة ببل التأثر عن المطابقة

وقوله بالمعنى المذكور أي التبعية في الوجود بمعنى التأثر فيه وقوله قوله شارح المطالع حيث نقل عن القوم ان التضمن والالتزام تابعان للمطابقة والتابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون الشروع واعتراضه بعد ذلك بان الامر بالعكس ضرورة ابن فهم الجزء سابق على فهم الكل يفيد ان مرادهم بالتبعية في الوجود بمعنى التأثر فيه

(قول المحتوى) كما ذهب اليه الشيخ ابن الحاجب عبارته ودلاته الفاظية في كمال معناها دلالة مطابقة وفي جزئه دلالة تضمن قال المضد في شرح الدلالة الوضعية الفاظية ان ينتقل الذهن من الفاظ الى المعنى ابتداء وهي واحدة لكن ربما تضمن المعنى الواحد جزئين فيفهم منه الجزء وهو بعينه فهم الكل فالدلالة على الكل لانتساب الدلالة على الجزئين معايرة بالذات بل بالإضافة والاعتبار فالمفهوم واحد يسمى باعتبار النسبة الى الكل مطابقة والجزء تضمنا ووافقه الشارح في حواشيه حيث قال ليس هنا الا فهم وانتقال واحد يسمى باعتبار بالإضافة الى مجموع الجزئين مطابقة والتي أحدهما تضمنا وليس في التضمن انتقال الى معنى الكل ثم منه الى معنى الجزء اه

فهم الجزء في ضمن الكل أي فهمه مجملًا في ضمن الكل أي في ضمن فهمه الكل لا حتياج فهم الكل اليه أو لكونه بعينه فهم الكل ولذا اختلف في هذا الفهم قليل انه سابق على فهم الكل بالذات فيكون معايراً لفهم الكل بالذات وقيل ان التغير اعتباري وهو ما نسبه لابن الحاجب وقوله قليل انه سابق قائله صاحب شرح المطالع وتبعه السيد .

(قال السيد) في المركبات أي المعاني المركبة كدول الانسان بخلاف البساطة فانها لا جزء لها

(قال السيد) ولاحظة الجزء أي التي هي التضمن على ما ذكره الشارح لانتظام فهم الكل اذ قد يلاحظ السامع الجزء

بعد فهم الكل وقد لا يلاحظه فهو مختلف تصریحهم بالزرم

(قال السيد) وقد حكوا الخ اعتراض ثان على الشارح بان القوم فسروا التبعية بمعنى المطابقة في القصد الاصلى لأن المقصود الاصلى من وضع الفاظ لمعنى دلاته عليه وأما دلاته على جزئه أو لازمه فمقصودة بالطبع وهذا لا ينافي ان دلالة التضمن سابقة على دلالة المطابقة

(قال السيد) اوردوا على من قال الخ اعتراض ثالث بان القوم صرحو بان التضمن ليس فيه انتقال من الموضوع له فلا يصح قوله لأن المعنى التضمني الخ وقوله فالجواب الخ أي اذا بطل جواب الشارح هذه الامور الثلاثة فالجواب عن اعتراض الشارح الخ وقوله موضوعاً للكل أي كاظن انسان وقوله كما في الالاظف المركبة نحو زيد قائم وهذا راجع للمنف وقوله وهذا الفهم الاجمالي أي السابق على فهم الكل أخذنا ما بعده وقوله فيتحقق أولاً أي يتعلق التحليل أولاً بالاجزاء ثم باجزاء الاجزاء وحاصله انه عند اعتبار التركيب يكون فهم جزء الجزء سابقًا ثم يليه فهم الجزء ثم يليه فهم الكل وعند اعتبار التحليل يكون فهم الكل سابقًا ثم يليه فهم الجزء ثم يليه فهم جزء الجزء فالاعتراض مبني على الاعتبار الاول والجواب الذي ذكره السيد مبني على الاعتبار الثاني والزرم والتبعية على الاعتبار الاول والاعتبار فيوضوح والختاء على الاعتبار الثاني وقوله فهم جزء الجزء مقدم أي الفهم الاجمالي باعتبار ما قبل التحليل وقوله لكن فهمه الخ أي باعتبار ما بعد التحليل قوله على ملاحظته أي ملاحظة جزء الجزء وقوله فيكون أي فهم جزء الجزء

عن المطابقة ، مع القاطع بان فهم الجزء سابق اجاب الشيخ بأنه توسع حيث ذكروا التبعية وارادوا ان فهم الجزء ليس به صود اصل وإنما يلزم بواسطة انه لا يتصور فهم الكل بدون فهم الجزء ، قال قدس سره وردوا الحج \* هذا الرد ليس من القوم وإنما اورده شارح المطالع على ما ذكره القوم، وهو مدفوع بان فهم الجزء مقدم على فهم الكل بلا بشارة اما فهمه من الانفظ فلا نسلم تقدمه على فهم الكل اذ فهم الكل سواء كان من اللفظ أولاًحتاج الى فهم الجزء في نفسه لا الى فهمه من الانفظ اذ لو فرض عدم وضع الانفظ الكل او فهمه بدون الانفظ كان فهم الجزء سابقًا عليه بل فهم الجزء من الانفظ متاخر عن فهم الكل من الانفظ يحصل بعد تحليل الكل الى الاجزاء وبما ذكرنا اندفع اعتراض آخر وهو انه لو كان التضمن فهم الجزء القصدى التأخر عن فهم الكل يلزم عدم انحصر الدلالة اللفظية الوضعية في الثالث ، لأن فهم الجزء في ضمن فهم الكل ليس شيئاً منها ، لانا لأنسلم ان الانفظ دال عليه بل هو لازم فهم الكل وضع له الانفظ أولاً فلا دلالة للنفظ عليه وان اجتمعت معه \* قال قدس سره لقواعد القوم \* المذكورة من الاستلزم وتفصير التبعية وتقديم الجزء على الكل ، في الوجودين \* قال قدس سره كافي اللفاظ المركبة ، فانها موضوعة باعتبار تفاصيل اجزائها ودلائلها ليست الدلالة لأجزائها من اللفاظ المفردة والحقيقة التركيبية على معانيها بالطابقة \* قال قدس سره في المركبات \* أى في المعاني المركبة \* قال

(قول الحشبي) مع القاطع بان فهم الجزء سابق أى من حيث الاعتبار كونه جزءاً بان يكون التوجيه للاجزاء اذلاً يفهم الكل الا بها وان كان فيها بعيته فهم الكل كما قال المضد فيما تقلنه سابقاً فيفهم منه القرآن وهو بعيته فهم الكل فلا ينافي ان التباير على مذهب ابن الحاجب الذى بصدق شرحه المضد اعتبارى لكن سبأى عن الحشبي ان هذا في فهم الكل في ذاته لامن الانفظ الذى الكلام فيه وهذا كما اناحتاج اليه فيما قاله السعد في شرح الشارح اما المضد نفسه فلم يقل بالسبق اصولاً وإنما اجاب بهذا الجواب لأن كلام القوم يقتفي تأثير التضمن عن المطابقة وكلام ابن الحاجب يقتضي انحدارها بالذات

(قول الحشبي) وهو مدفوع بان فهم الجزء الحج هذا الدفع تقل عن الشارح حيث ان فيما قالوه نظراً لأن فهم الجزء من الانفظ الموضوع للكل ليس سابقاً على فهم الكل من ضرورة ان الفهم تابع للوضع وهو ما يحصل الا بالنسبة الى الكل اذ ما ينقدر الى الذهن عند سماع الانفظ انما هو المعنى الموضوع للانفظ لا غير وقوله فهم الجزء سابق على فهم الكل يريدون به انه يجب ان تكون الاجزاء مقصودة من الانفاظ الموضوعة بازانها أولاً ثم يتصور الكل من الانفظ الموضوع بازانه ثانياً اهـ وما قاله الحشبي من ان سبق فهم الجزء عندفهم الكل لازم لكن لامن انفظ الكل بياناً لقول الشارح وقولهم فهم الجزء الحج تدبر

(قول الحشبي) بل فهم الجزء من الانفظ أى بواسطته لانه يفهم منه بواسطه وضمه الكل

(قول الحشبي) لانا لأنسلم ان الانفظ دال عليه بخلاف الجزء بعد تحليل مدلول الانفظ فإنه جزء المدلول فبرد هذا على مثل ابن الحاجب لانه لم تدخله في الدلالة اللفظية

(قول الحشبي) في الوجودين أى الذهني والخارجي وقد عرفت بما سبق له ان افهامه من الانفظ ليس واحداً منهما وحاصله ان فهم الجزء في ذاته سابق على الكل سواء الوجود الخارجي والذهني اما فهم من الانفظ فيتأخر في الوجود عن فهم الكل قال الحشبي في حواشى القطب وهذا سواء قلنا ان فهم الكل حين فهم الجزء بالذات مغاير له بالـ ديار كما في شرح مختصر الاصول المضدى او قلنا بغيرها بالذات اهـ على التباير الاعتبارى يكون التقدم والتأخير لذلك الـ ديار كما هو ظاهر (قول الحشبي) فانها موضوعة باعتبار تفاصيل اجزائها أى وضهم هو وضع اجزائها قال في حواشى الـ ديار كاهـ ظاهر

**فكلائهم بنوا ذلك على ان التضمن هو فهم الجزء وملاظته بعد فهم الكل وكثيرا ما يفهم الكل من غيره**

قدس سره وهي متقدمة على فهم الكل « تقدمها على فهم الكل مطلقا مسلما اذا لا يمكن تصور الكل بدون تصور الاجزاء سواه كان تصور الكل بالكتنه ، او بالوجه ، وأما تقدمها على فهم الكل من اللفظ فمثونع وما ذكره في حاشية المطالع من انه مالم يفهم الجزء من اللفظ أولا يمتنع فهم الكل منه لأن حقيقة الدلالة تذكر المعنى عند اطلاق اللفظ لما سبق من أنها موقوفة على العلم بالوضع وانحفاظ المعنى في النفس فإذا اطلق اللفظ فلا شك ان تذكر المعنى المركب يتوقف على تذكر الجزء أولا ولا يعني به تذكر الجزء ، مفصلا مختطاً بل تذكره اجمالا في ضمن الكل فالعلم بتقدمه على تذكر الكل ضروري اتعى غير مثبت لتقدم تذكر الجزء من اللفظ بل تذكر الجزء مطلقا كما لا يعني على المتأمل كيف وتذكره من اللفظ موقوف على تذكر وضعه للكل فيكون بعد فهم الكل وهو الفهم التفصيلي نعم ان فهم الكل من اللفظ ، غير فهم كل جزء منه اجمالا كما اختاره الشيخ ابن الحاجب ، اما تقدمه عليه بالذات فهو موقوف على ثبات تفايرها بالذات واحتياج فهم الكل من اللفظ الى فهم الجزء منه ودونهما خرط القتاد » قال قدس سره وبالجملة الاختلاف في الدولات التضمنية الخ \* ولا يمكن حل كلام الشارح رحمه الله تعالى على هذا التوجيه بان يقال معنى قوله ان التضمن هو فهم الجزء وملاظته يعد فهم الكل أى فهم الجزء المراد وإنما ترك التصریح بقيد الارادة ، لما تقرر عندهم ان ما ليس بمراد ليس بمدلول لأن ترتيبه على ما قبله بالفاء في قوله فكلائهم بنوا الخ آب عنه كل الإباء ( قوله فكلائهم بنوا الخ ) أى بالفظ كأن لم يتم تصریحهم

اما وضع الانفاظ لمعانيها مترفة والمركب من حيث انه مركب اما صار موضوعا بوضع الاجزاء كما صرح به قدس سره ومنها الميبة التركيبة وهي موضوعة بالوضع النوعي

( قول المحسن ) أو بالوجه اذا كان فيه متوافقا على فهم اجزائه كما في حاشية السيد على المطالع  
سواء كان العلم بالوجه علما لارجه أو علما للشيء من ذلك الوجه تدبر  
( قول المحسن ) واما تقدمها على فهم الكل من اللفظ الخ قوله من اللفظ متعلق بتقدمها لا يفهم الكل فان فهمها في ذاتها متقدم على فهم الكل سواء كان من اللفظ أولا كما في الحاشية السابقة

( قول المحسن ) مفصلا أى متميزا عن غيره وقوله بمحلا أى غير مميز بالتحليل  
( قول المحسن ) غير فهم كل جزء منه اجمالا أى تفاير اعتباري كما تقدم وهذا بيان لمذهب ابن الحاجب في ذاته والا فالمحسن لا يسلم ان هذا الفهم الاجمالى من الانفاظ كاسبق فراذه انا حتى اذا جربنا على مذهب ابن الحاجب فهو لا يساعد السيد فان ابن الحاجب اتفا يقول بالتفاير الاعتباري ولا يقول باحتياج فهم الكل من اللفظ الى فهم الجزء منه وإنما يؤخذ هذا من جواب المضد عن القوم وهو غير مسلم تدبر

( قول المحسن ) أما تقدمه عليه بالذات اخ خص التقدم بالذات لانه الذي في كلام السيد وقد عرفت مما قلت انما عن حواشيه على القطب ان فهم الجزء من اللفظ متاخر في الوجود عن فهم الكل سواء قلنا ان فهم الكل عين فهم الجزء بالذات فمما يشير بالاعتبار او قلنا بتفايرها بالذات قابل

( قول المحسن ) لما تقرر عندهم ان ما ليس بمراد ليس بمدلول مبني على اعتبار الارادة في الدلالة  
( قال السيد ) فكلائهم بنوا ذلك على ان التضمن فهم الجزء وملاظته بعد فهم الكل وكثيرا ما يفهم الكل من غيره

النفاث الى الاجزاء كما ذكر الشيخ الرئيس في الشفاء ان الجنس مالم يخطر بالبال ومعنى النوع بالبال ولم تر اى نسبة بينهما في هذه الحال امكنا ان ينفي عن الذهن فيجوز أن يخطر النوع بالبال ولا ينفت الذهن الى الجنس هذا كلامه فان قلت قد سبق ان المراد بالمعنى الواحد ما يؤدبه الكلام المطابق لمعنى الحال وهو بذلك لكنه يفهم مما ذكر ويؤيد ذلك ما في المفتاح من ان اللهفة مقى كانت موضوعة لمفهوم امكنا ان تدل عليه بحكم الوضع ومقى كان لمفهومها تعاقب بهفوم آخر امكنا ان تدل عليه بواسطة ذلك التعاقب بحكم العقل سواه كان ذلك المفهوم الآخر داخلا في مفهومها الاصلى او خارجا عنها ولا يجب في ذلك التعاقب ان يكون مما يثبته العقل بل ان كان مما يثبته اعتقاد الخطاط اما لعرف او لنغير عرف امكنا للتكلم ان يطبع من مخاطبه ذلك في صحة ان ينتقل ذهنه من المفهوم الاصلى الى الآخر بواسطة ذلك التعاقب ثم فسر الدلالة المقلية بالانتقال من معنى الى معنى آخر بسبب علاقة بينهما كازوم أحد هما للآخر بوجه من الوجوه اى انتهى ولا ينبع في دلالة كلامه على ان في الدلالة المقلية ، انتقالين والثانى متاخر عن الاول ( قوله ان الجنس مالم يخطر اى ) الجل الثالث معطوف بعضها على بعض وليس الواو في شيء منها الحال لأن الجزء مترب على مجموع الجل الثالث اى اذا لم يكن الجنس مخطرا اى ملتفتا اليه قصداً ويكون النوع مخطراً ولم تر اى نسبة بينهما بكون

النفاث الى آخره (أقول) قد صرحو باى التضمن لازم المطابقة في المركبات وملاحظة الجزء على ما ذكره لا تلزم فهم الكل فلا يصح تفسير التضمن بها وقد حكوا باى التضمن تابع للمطابقة على معنى ان المقصود الاصلى من وضـعـ الفـظـ لمـعـنـيـ فـهـ منه لا فهم جزءه وردوا على من قال ان دلالة الفـظـ على معنى اما بسبب الوضـعـ له واما بسبب الانتقال مما وضع له اليه انه لا يجري في التضمن أصلا فالجواب المطابق لقواعد القوم ان يقال ان الفـظـ اذا كان موضوعا للكلـ من حيثـ هو كلـ اىـ لاـ باعتبارـ تفاصـيلـ اجزـائـهـ كـافـيـ الـالـفـاظـ المـرـكـبةـ فـاـذـاـ اـطـلـقـ ذـالـكـ الـفـاظـ فـهـمـ الـكـلـ بـجـمـلـةـ اـجـزـائـهـ فـكـلـ واحدـ منـ تلكـ الـاجـزـاءـ مـفـهـومـ اـجـمـالـاـ وـهـذاـ فـهـمـ الـاجـمـالـىـ هوـ الـدـلـالـةـ التـضـمـنـيـةـ الـلـازـمـةـ الـمـطـابـقـةـ فيـ المـرـكـبـاتـ وهوـ متـقدـمـ عـلـىـ فـهـمـ الـكـلـ والـاخـلـافـ الـذـيـ يـوـجـدـ فـيـ التـضـمـنـ لـيـسـ باـعـتـارـ فـهـمـ الـجـزـءـ فـيـ ضـمـنـ اـرـادـةـ الـكـلـ بلـ باـعـتـارـ فـهـمـ الـجـزـءـ اـنـاـ هيـ بـطـريقـ بـلـفـظـ الـكـلـ وـمـؤـدـيـ بـالـدـلـالـةـ التـضـمـنـيـةـ وـلـيـنـفـيـ اـنـ مـلـاـحـظـةـ الـاجـزـاءـ وـالـاـلـفـاظـ الـيـاهـ بـعـدـ فـهـمـ الـجـزـءـ اـنـاـ هيـ بـطـريقـ القـليلـ فـيـتـعلـقـ اـولـاـ بـالـاجـزـاءـ ثـمـ بـاجـزـاءـ الـاـجـراءـ فـهـمـ جـزـءـ الـجـزـءـ مـقـدـمـ عـلـىـ فـهـمـ الـجـزـءـ لـكـنـ فـهـمـ اـنـ مـنـ حيثـ انهـ مـلـاـحـظـ مـتـازـ مـتـاخـرـ عـنـ فـهـمـ الـجـزـءـ وـلـاـ شـكـ اـنـ فـهـمـ كـوـنـهـ مـرـادـاـ بـالـفـاظـ يـوـقـعـ عـلـىـ مـلـاـحـظـهـ الـمـوـقـعـةـ عـلـىـ مـلـاـحـظـةـ الـجـزـءـ فـيـكـونـ اـخـفـيـ مـنـ فـهـمـ الـجـزـءـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـجـهـ وـالـجـلـةـ الـاـخـلـافـ فـيـ الـمـدـلـوـلـاتـ التـضـمـنـيـةـ وـضـوـحـاـ وـخـفـاءـ مـنـ حيثـ اـنـاـ مـرـادـهـ وـالـمـتـبرـ فيـ هـذـهـ الـفـنـونـ هـوـ فـهـمـ الـمـرـادـ لـاـ فـهـمـ مـطـلـقاـ

( قوله العشي ) انة لين اى انتقالا من الفـظـ الى المعنى الموضوع له ومنه الى الجزء وال الاول مأخذـ من قوله امكـنـ انـ تـدلـ عـلـىـ بـحـكمـ الـوضـعـ وـالـثـانـىـ مـنـ تـفـسـيرـ الـدـلـالـةـ المـقـلـيـةـ بـالـاـنـتـقـالـ مـنـ معـنـىـ اـلـىـ معـنـىـ اـلـىـ اـخـرـ فـاـلـاـولـ اـنـتـقـالـ مـنـ الفـاظـ وـالـثـانـىـ مـنـ المعـنـىـ ( قوله العشي ) معطوف بعضها على بعض مع تأويلـ فيـ الـاـولـيـنـ كـاـيـوـتـ خـذـ منـ حلـهـ وـقـوـلـهـ مـرـتبـ عـلـىـ مـجـمـوـعـ الـثـلـاثـ اـىـ لـاعـلـىـ الـاـولـىـ مـقـيـدةـ بـالـاـخـيـرـيـنـ وـقـوـلـهـ اـىـ مـلـفـتـاـ اليـهـ قـصـداـ قـيـدـ بـذـلـكـ لـانـهـ حـاـصـلـ فـيـ ضـمـنـ النـوعـ وـلـاـهـ عـنـ رـعـاـيـةـ النـسـبـةـ بـيـنـهـماـ يـكـونـ مـخـطـرـاـ اـيـضاـ لـكـنـ مـنـ حيثـ اـنـهـ طـرـفـ النـسـبـةـ لـاـ لـذـانـهـ فـكـانـهـ قـالـ اـنـ لـمـ يـكـنـ مـلـفـتـاـ اليـهـ لـاـ لـذـاتهـ وـلـاـ عـارـضـ وـحلـهـ يـقـيـدـ اـنـ مـاـ شـرـطـيـ جـوـابـهـ اـمـكـنـ وـالـجـلـةـ خـبـرـ انـ

لامحالة يكون معنى تركيبها وما ذكرت هنا من التأدية بالعبارات المختلفة إنما هو في المعانى الأفرادية فلتنتقيد المعنى الواحد بما يدل عليه اللفظ ولا يساعدك كلامهم في مباحث البيان لأن المجاز المفرد باسره هو من معظم مباحث البيان وكثيراً من أمثلة الكتابية إنما هي في المعانى الأفرادية لكننا لما ساعدنا القوم في هذا التقىد نقول إن كون الكلام أوضاع دلالة على معناه التركى يجوز أن يكون بسبب أن بعض أجزاء ذلك الكلام أوضاع دلالة على ما هو جزء من ذلك المعنى التركى فإذا عبرنا عن معنى تركى بتركيب بعض أحدهما جزءاً الآخر أمكن في هذه الحالة أن لا يخطر الجنس في الذهن ( قوله لا محالة يكون معنى تركيباً الح ) لأن المطابقة لم تقتضي الحال، لأنّك في المعنى الأفرادي \* قال السيد حيدر الدين يتصور اختلاف الح \* فيه ان اللازم من اختلاف الشرط وضيقه وأختلاف المطابقة قوة وضعف وهو غير الواضح والخلاف في الدلالة فانهما سرعة الانتقال من اللفظ إلى المعنى وبطؤه والقوية والأضعف وجحان عدم جواز تخلف العلم بالمدول وعدم وجحانه الا يرى انهم قالوا ان الدلالة العقلية أقوى من الوضعيّة وهي أوضاع منها \* قال السيد وما تقدم الح \* جواب سؤال مقدر وهو ان هذا الاعتراض مندفع بما صرّه من ان المراد بالاختلاف في وضوح الدلالة ان يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة أى يكون الانتقال من اللفظ الى المعنى سريعاً أو بطئاً كما في الدلالة العقلية فإن الانتقال من اللفظ الى اللازم اسرع من الانتقال الى لازم اللازم والانتقال الى الجزء اسرع منه الى جزء الجنس وفيما نحن فيه ليس كذلك فإن قوّة العلم بالوضع وضعفه يوجب سرعة حضور المعنى وبطئه لامساعية الانتقال من اللفظ الى ( قال السيد ) وكثيراً من أمثلة الكتابية ( اقول ) احترز بقوله كثيراً عن أمثلة الكتابية في النسبة فانها لا تصادر الباقي المعانى التركية بخلاف الكتابية عن الموصوف أو الصفة فانها في المعانى الأفرادية

( قول الحشى ) لأنّك في المعنى الأفرادي لأنّ تصادر الخصوصيات إنما تكون في التصديق ( قول الحشى ) رجحان عدم جواز تخلف العلم بالمدول يعني يحصل جواز تخلف علم السامع بالمدول من اللفظ، وبختتم عدم جواز تخلفه والثاني هو الراجح ذلك الرجحان هو وقوفة الدلالة ثم ان عدم جواز التخلف صادق مع التأخر كما يدل عليه قوله ان الدلالة العقلية أقوى مع ان فيها التأخر خاصلاً اعتراضه هنا أن اللازم لا يختلف الشرط قوة وضعفه اختلاف المطابقة أى الانتقال من المفظ الى المدلول قوة وضعفها بالمعنى الذي ذكره فهو يفيد ان اختلاف الشرط قوة وضعفه يزيد في نفس الدلالة أى الانتقال من المفظ قوة وضعفها واما الدفع الآتى خاصله ان قوّة العلم بالوضع وضعفه إنما يوجب سرعة حضور المعنى وبطئه من جهة قوّة العلم بالوضع وضعفه لأنّ جهة الانتقال من المفظ، ان يكون عند قوّة العلم بالوضع يسرع الانتقال من المفظ الى المعنى وعند ضعفه يبطئه، في الانتقال منه وجواب السيد عن هذا الدفع نافع فيه اما اعتراض الحشى فلا داع له و كانه لا يسلم ما تضمنه هذا الدفع من ان اختلاف الشرط قوة وضعفه يوجب سرعة حضور المعنى وبطئه ويفرق بين قوّة الشرط وضعفه وبين ما نقدم من الف النفس وقرب المهد وما معها والا ما تم قوله فيه ان اللازم من اختلاف الشرط الح لانه يحمل قول السيد حيدر الدين على الاختلاف في الواضح والخاء بحسب اختلاف الشرط فيكون الواضح والخاء باعتبار سرعة الحضور وبطئه لا باعتبار الدلالة في نفسها و يتم لما ذكره من عدم اشعار التعريف بهذا التقىد ولا يتفع قول الحشى وهو غير الواضح والخاء في الدلالة ويدل على عدم تساويه ما ذكر تعريف المسند اليه حيث قال فيه ان اللازم الح فانه يزيد الحصر فتدبر

مفرداتها أوضح دلالة على ما هو داخل في ذلك المعنى كان هذا تأدية لامعنى الواحد التركيبي بطرق مختلفة

فاصفا الدلالة بالوضوح والختفاء في باعتبار سرعة حضور المعنى وبطنه لا بالنظر إلى نفسها فلتها ، قبل العلم بالوضع غير حاصلة وبعده حاصلة البتة من غير تفاوت في ذاتها كافى صورة الف النفس وقرب المهد وكثرة الورود على الخيال ليس التفاوت بالوضوح والختفاء في نفس الانتقال من الفاظ إلى المعنى بل باعتبار سرعة حضور المعنى وعدتها من جهة مرعة تذكر الوضع وبطنه وحاصل الجواب أن تقييد الاختلاف بما ذكرناها يجدرى فعما في دفع المناقشة المذكورة لو كان في التعريف أشعار به وليس كذلك بقى شيء وهو انه ، على تقرير السيد يكون هذه المناقشة هو السؤال المذكور سابقا بقوله فإن قيل لأنسالم الحـ ، والتغير بينهما باعتبار السنـ ، وإنما لم يقل فيينـتـ يتصور اختلاف في المطابقة وضـواـخـ وخفـاءـ بالـنـظـرـ إلىـ نفسـ الدـلـالـةـ بـحـسـبـ اختـلـافـ شـرـطـهـ قـوـةـ وـضـعـفـاـ حـقـ يـكـونـ مـنـاقـشـةـ أـخـرىـ ، بعد تقييد الاختلاف بما ذكر لـأنـ خـلـافـ الواقعـ اـذـ لـاخـلـافـ فيـ الصـورـ المـذـكـورـةـ بـالـنـظـرـ إلىـ نفسـ الدـلـالـةـ كـماـ عـرـفـتـ قـدـبـرـ فـانـ قـدـزـلـ فيـ الـأـقـادـامـ » قال قدس سره وربما يقال الحـ آىـ فيـ الجـوابـ عنـ المـنـاقـشـةـ ، بتـقـيـيـرـ الدـلـيـلـ » قالـ السـيـدـ الـأـبـحـسـبـ الـأـخـلـافـ الحـ ، سـوـاءـ كانـ الـأـخـلـافـ المـذـكـورـ نـاشـطاـ منـ تـفـاوـتـ مـرـاتـبـ الـعـلـمـ بـالـوـضـعـ أوـ منـ الفـ النـفـسـ أوـ قـرـبـ المـهـدـ أوـ كـثـرـةـ الـوـرـودـ عـلـىـ الـخـيـالـ أوـ غـيـرـ ذـلـكـ \* قال قدس سره وذلك امر الحـ آىـ الـأـخـلـافـ المـذـكـورـ لـأـيـنـ ضـبـطـ عـنـ الـشـكـلـ حـقـ يـرـاعـيـ فـيـ الـكـلـامـ مـرـاتـبـ الـخـتـلـفـةـ بـخـلـافـ الدـلـالـةـ الـمـقـلـيـةـ فـانـ الـأـخـلـافـ فـيـ هـنـاـ وـهـنـاـ وـهـنـاـ باـعـتـارـ اختـلـافـ الشـرـطـهـ الـلـزـومـ فـيـ كـوـنـهـ بـيـنـ وـغـيـرـ بـيـنـ وـبـاسـطـهـ وـبـلـاـ وـاسـطـةـ فـانـ اـمـ منـ ضـبـطـ لـلـشـكـلـ فـيـكـنـ الـأـطـلـاعـ عـلـىـ مـرـاتـبـ الـخـاطـبـ بـذـلـكـ فـيـكـنـ إـيـرـادـ الـمـعـنـىـ الـوـاحـدـ بـالـدـلـالـاتـ الـمـقـلـيـةـ مـرـاعـيـاـ لـمـرـاتـبـ الـوـصـوعـ وـالـخـتـفـاءـ » قال قدس سره يمكنه رعاية اختلاف الحـ آىـ لكنـ هذاـ الاـخـلـافـ فيـ المـطـابـقـةـ بـالـنـظـرـ إلىـ نفسـ الدـلـالـةـ

(قول المحتوى) قبل العلم بالوضع هذا مسلم في العلم بالوضع وعدمه كما في الصور المذكورة أما في قوة العلم وضعفه فما صدر العلم حاصل والتفاوت حينـتـ إنـماـ هوـ بـقـوـةـ الدـلـالـةـ وـضـعـفـهـ لـأـسـلـوبـ الـمـذـكـورـ فـيـ الـعـلـمـ

تقـرـيرـ كـلـامـ السـيـدـ وـقـدـ اـفـادـهـ فـيـهـ سـبـقـ بـتـعـرـيفـ المـسـنـدـ الـيـهـ كـمـ

(قول المحتوى) على تقرير السيد آى تقريره لمناقشة الشارح بقوله أقول فيينـتـ الحـ

(قول المحتوى) والتغير بينهما باعتبار السنـ فالسنـ هناك جواز الف النفس وقرب المهد وكثرة الورود على الخيال في بعض الألفاظ دون بعض والسنـ هنا هو اختلاف شرطها قوة وضعفها

(قول المحتوى) وإنما لم يقل الحـ آىـ لـأنـ لـوـكـانـ مـرـادـ الشـارـحـ مـاـ قـالـهـ لـأـحـتـاجـ إـلـىـ كـفـائـةـ الـفـلنـ فـيـ الـوـضـعـ اـذـ قـدـ يـبـيـنـ التـفـاوـتـ سـابـقاـ عـلـىـ وـجـهـ يـوـجـدـ فـيـ الـعـلـمـ الـجـازـمـ

(قول المحتوى) بعد تقييد الاختلاف بما ذكر آى بعد تقييد اختلافها بقوله بحسب اختلاف شرطها قوة وضعفها فيكون اختلافها بحسب اختلاف شرطها قوة وضعفها اختلافا في نفس الدلالة بخلاف الاختلاف بالف النفس وما معه

(قول المحتوى) بتـقـيـيـرـ الدـلـيـلـ آىـ دـلـيـلـ عـدـمـ تـأـنـ الـأـخـلـافـ وـضـعـواـ وـخـفـاءـ فـيـ الـمـطـابـقـةـ وـالـدـلـالـاتـ الـمـقـلـيـةـ والمـفـرـايـهـ هـوـ عـدـمـ الضـبـطـ مـرـاتـبـ الـخـاطـبـ عـنـ الـشـكـلـ

(قول المحتوى) سواء كان ذلك الاختلاف آى اختلاف العلم ناشتاً من اختلاف مراتبه أو عوارضه

(قال السيد) لا ينافي اعتبارها مع غيرها آى فيكون لها دخل في الإرادة بطرق مختلفة

فـ الوضوح هـذا غـاية ما يـسـرـى من الـكلـام فـ هـذا المـقـام وـهـو بـعـد مـوـضـع نـظـار

المراد لا بالنظر الى الدلالة فان جميع المعانى متساوية في دلالة اللفظ المشترك عليها بعد العلم بالوضع «قال قدس سره وأيضاً لوسائل الحج \* اجاب عنه في شرحه للفتاح بان التراكيب التي يدل بها على معانٍها الوضعية فقط ينزلة الا صوات الحيوانات فلا اعتداد بالوضعية لا وحدها ولا مع غيرها قوله قدس سره وأما ثانياً فلان الوضوح الحج «أى ما ذكرت سابقاً من بيان الوضوح والخلاء في الدلالة التضمنية مبني على ان التضمن فهم الجزء، منطلاً بالبالي بعد فهم الكل وإن التبعية معناها التبعية في الوجود وليس كذلك فان التضمن فهم الجزء اجمالاً في ضمن الكل فالجزء وجـزءـ الـجزءـ متساوية في ذلك لوجـوبـ تصوـرـ

(قال السيد) هذا غاية ما تيسر لي من الكلام في هذا المقام وهو بعد موضع نظر (أقول) قال فيما تقل عنه في بيانه  
اما أولاً فلان عدم الوضوح واللختة في المطابقة مما يمكن المناقشة فيه اذ العلم بالوضع يعني الاعتقاد الجازم غير مشروط بل  
الظن كاف فيه وهو قابل للشدة والضعف أقول فيينهذا يتصور الاختلاف في المطابقة وضوحاً وخناً بحسب اختلاف شرطها  
قوة وضعها وما تقدم من أن المراد بالاختلاف بالوضوح واللختة أن يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة لا يجدي نفعاً اذلا  
اشعار في التعريف بهذا القيد بل المتبادر منه مطلق الاختلاف في الوضوح واللختة سواً كان بالنظر الى نفس الدلالة أو باعتبار  
غيرها وربما يقال لا يتصور في المطابقة الاختلاف وضوحاً وخناً الا بحسب الاختلاف في العلم بالوضع وهذا أمر لا ينفي  
للتتكلم وليس له اطلاع على مراتب علم المخاطب بالوضع فلا يتيسر له ابراد المعنى الواحد بالدلائل المطابقة مراعياً لمراتب  
الوضوح واللختة، ثم اذا كان اللفظ مشتركاً بين معانٍ يمكنه رعاية الاختلاف في المطابقة بحسب اختلاف مراتب القرآن  
المعلومة له وأيضاً لسلم ما ذكره دل على ان المطابقة وحدها لا يتحقق منها الابراط المذكور وذلك لا ينافي اعتبارها مع غيرها  
في ذلك الابراط بان تكون هي مرتبة من مراتب الوضوح وقال اماماًانيا فلان الوضوح واللختة في التضمن غير واضح لوجود  
تصور جميع الاجزاء عند تصور الكل وكون التضمن تابعاً للمطابقة معناه التبعية في الحصول من الفظ لا التأثر الزماني أقول  
قد يدأ ان الدولات التضمنية تختلف وضوحاً وخناً من حيث انها مرادة باللفظ، وقد صودة بالدلالة التضمنية ومواءة بها  
ولا يقدح في ذلك ان الاجزاء متضورة عند تصور الكل فان اراده التجزء من الفظ الموضع للكل أقرب من اراده  
جزءاً، واضعه وان كانت الدلالة على كل منها تضمنها ولا معنى الاختلاف الدلالة التضمنية وضوحاً وخناً الا ان ما  
دل عليه بالتضمن يختلف بالوضوح واللختة من حيث انه مراد باللفظ ما مر من أن المعتبر فهم المراد وقال واما ثالث فلان تقييد  
المعنى الواحد بما يؤديه الكلام المطابق لمقتضى الحال مما لا يشعر به اللفظ ولا يجد منه اي صبح الكلام اقول وذلك لأن اللفاظ  
المذكورة في التعريفات إنما تتحمل على ما يتبادر منها فكيف يتصور حملها على مالا اشعار لها به وقال وبما ثبت اخرى تجربى

مثيري باذکرنا أقول لهم إشارة الى ما فصلناها في تضاعيف ما ذكره من ذرع في تعريف علم البيان الى هنا

(قال السيد) نعم اذا كان الاظن مشتركاً بين معان المخ يعنى انه اذا كان هناك لفظ مشترك فلا بد له من قرينة تعين اراد هذه المخ نة تارة تكون واضحة وتارة تكون غير واضحة فإذا عبر به عن معنى مع قرينة واضحة ثم عبر به عن هذا

المعنى، وبينه بم قرينة غير واضحة بأنى الاختلاف في المطابقة وضوها وخفاء

( قال السيد ) وأيضاً لو سلم الح عطف على قوله مما يمكن المناقشة فيه

(قول المحتوى) يخترع بالبال بعد فهم المحتوى لأمر اداً باللفظ كما قدمه السيد لما من ان عبارة الشارح آية عنه

(ثُمَّ المفظ المراد به لازم ما وضمن) ذلك المفظ (له) يعني باللازم ما لا ينفك عنه سواء كان داخلاً فيه كافي التضمن أو خارجاً عنه كافي الالتزام (إن قالت قرينة على عدم ارادته) أي ارادة ما وضمن له (فيجاز والـ) أي وإن لم تدل قرينة على عدم ارادة ما وضمن له (فكناية) وهذا مبني على ما سيجيئ في أول باب الكناية من إن الانتقال في المجاز والكناية كلها إنما هو من المزوم إلى اللازم وإن ما ذكره السكاكيني من إن مبني الكناية على الانتقال من اللازم إلى المزوم ليس بتصحيفاً إذ لا دلالة للازم من حيث أنه لازم على المزوم والالتزام إنما هو الدلالة على لازم المبني لا على مزومه ثم ظاهر هذا الكلام يدل على أن الواجب في المجاز أن يذكر المزوم ويراد اللازم وهذا لا يصح ظاهراً إلا قليلاً من أقسامه على ما سيجيئ، (وقدم) المجاز (عليها) أي على الكناية (لان معناه كجزء معناها) لأن المراد في المجاز هو اللازم فقط لقيام قرينة على عدم ارادة المزوم بخلاف الكناية فإنه يجوز أن يكون المراد بها اللازم والمزوم جميعاً والجزء مقدم على الكل بالطبع أي يحتاج إليه الكل في الوجود مع أنه ليس بملة للكل فقدم في الوضع أيضاً ليوافق الوضع الطبيع (ثم منه) أي من المجاز

جميع الأجزاء إجمالاً لتصور الكل ومعنى التبيبة التعبية في الحصول من المفظ أي المقصود الأصلي من وضع المفظ هي الدلالة المطابقة والتضمنية حاصلة بتبنيتها \* قال قدس سره ولا بد منه الخ بهذه الزيادة صار هذا البحث، معايراً لما ذكره سابقاً بقوله ثلت تقييد المعنى بما ذكره مما لا يدل عليه المفظ \* قال قدس سره وذلك الخ \* أي لا بد من الإشعار به لأن الألفاظ الخ \* قال قدس سره ليصح الكلام \* أي ما قالوا من أن علم البيان شعبة من علم المعانى وأنه باحث على وجه كلى من كيفية افاده التراكيب بمحواصها التي يبحث عنها في علم المعانى (قوله ثم المفظ. الخ) كلها ثم الانتقال من كلام الى كلام فان ما سبق كاف في تعريف العلم وما يتعلق به وهذا في بيان ما يبحث عنه فيه وكذا كلها ثم الثاني فإنه لبيان التشبيه ، الذي هو ليس أصلاً برأيه (قوله المراد به الخ) فيه إشارة الى انه لا بد فيما من قرينة لتعيين المراد والفرق بينهما باعتبار القراءة المائمة عن ارادة الموضوع له في المجاز دون الكناية (قوله ثم ظاهر هذا الكلام الخ) لأن الظاهر كون القسم أخص مطلقاً من القسم ولا يجوز كونه أعم منه (قوله لا يصح ظاهراً ويصح تأويلاً) فإنه لا بد في جميع أقسامه من العلاقة الصحيحة للانتقال وهو المراد باللازم هنا ، وفي بيان أنواع العلاقة ما هو قسم منه كما سيجيئ، (قوله ليس بملة) ، أي تامة أو فاعلية

(قول الشارح) مع أنه ليس بملة أي والا كان تقدمه من تقدم العلة لامن التقدم بالطبع

(قول الحشى) معايراً الخ لأن الاعتراض هنا بأنهم تركوا الإشعار الذي لا بد منه

(قول الحشى) على وجه كلٍّ أي لاعن كيفية التأدية في خاصية خاصة لاته يبحث عن المجاز والاستعارة والكناية من حيث هي (قول الحشى) لا بد فيما من قرينة لتعيين المراد منه انه لا بد من قرينة تقييد ارادة خلاف ما وضمن له وإن كان خلاف ما وضمن له محتملاً لمعنى اذ القراءة المعنوية ليست بشرط

(قول الحشى) وفي بيان أنواع العلاقة الخ أي والمراد باللازم في بيان أنواع العلاقة ما هو قسم مخصوص من مطابق اللازم الشامل لجميع العلاقات لا ان اللازم قاصر على ما قالوا فيه علاقة اللازم

(قول الحشى) أي تامة الخ والا فهو علة مادية

(ما يبتي على التشبيه) وهو الاستعارة التي كان اصحابها التشبيه فذكر المشبه به واريد المشبه فصار استعارة  
(فتبن التعرض له) اي للتشبيه قبل التعرض للمجاز الذي احد اقسامه الاستعارة لا يتناسب عليه (فانحصر)  
المقصود من علم البيان (في الثلاثة) التشبيه والمجاز والكتابية فان قلت اذا كان التشبيه في علم البيان بسبب  
ابناء الاستعارة عليه فلم جعل مقصوداً برايه دون ان يجعل مقدمة لبحث الاستعارة قلت لانه لكثره مباحثه  
وجوم فوائد او تعمق عن ان يجعل مقدمة لبحث الاستعارة واستتحقق ان يجعل اصلابرايه هذا هو الكلام في  
**شرح مقدمة علم البيان على ما اخترعه السكاكى**

(قوله فذكر المشبه به) واريد المشبه فصار استعارة اي مصريحة كما هو مقتضى ظاهر العبارة وتحصيص الاستعارة المصرحة  
مع ابتداء الاستعارة بالكتابية والتخيلية على التشبيه أيضاً لكثرتها ولك ان تحمل كلامه على انه ذكر المشبه به صريحاً أو كتابية  
واريد المشبه من حيث انه فرد من افراد المشبه به فيشمل القسمين (قوله فانحصر المقصود الح) لما كان ضمير انحصر  
راجحاً الى علم البيان المحمول على الفن من الكتاب و كان الفن مشتملاً على امور سوى تلك الثلاثة من تعريف العلم وما يحيث  
عنه فيه وضبط أبوابه الى غير ذلك . قال فانحصر المقصود من علم البيان في التشبيه والمجاز والكتابية، وبما ذكرنا ظهر ضعف  
ما قبل انه لو أريد بالمقصود أعلم من أن يكون اصاله أو تبعاً كالتشبيه لم يحتاج الى التكاليف كونه مقصوداً \* قال قدس  
سره وفيه من النكت الح \* كما سطعل عليه في مباحثه \* قال قدس سره وله من ادب الح \* اي ، باعتبار ذكر اركانه وحذفها  
\* قال قدس سره مع ان دلالته مطابقة \* اي دلالته من حيث أنه تشبيه وإنما قلنا ذلك ، لانه يجوز أن يكون تشبيه شيء  
آخر كتابية عن معنى ثالث يستتبع التشبيه المذكور كما افاده في شرحه للمفتاح وحواشيه \* قال السيد قدمن سره قال  
**بعض الافضل \*** وهو مولانا

(قول الحشى) ذكر المشبه به صريحاً اي كافي المصرحة سواء كانت تجريبية أو تخيلية وقوله أو كتابية اي كافي المكتبة  
فإن المشبه به وهو السبع مذكور على وجه الكتابة من حيث ذكر الازمه وهو الاختلاف فكان ذكر

(قول الحشى) الذي ليس هو أصلابرايه اي فانتقل مما هو أصل إلى ما ليس باصل

(قول الحشى) قال فانحصر المقصود فيكون الضمير عائداً لعلم البيان بمعنى المقصود منه

(قول الحشى) وبما ذكرنا ظهر ضعف ما قبل الح حاصل القليل انه لو أريد بالمقصود ما يرمي التبيي لمحتاج الى جواب  
الشارح الآلى وحاصل الجواب ان ذكر المقصود للاحتراز عن التبيي كتعريف العلم وما معه فهو أريد ما يرمي التبيي بحال  
الانصاف في الثلاثة ولم يكن لذكر المقصود وجاه

(قول الحشى) باعتبار ذكر اركانه الح هذا مبني على ان الاختلاف بالوضوح والخلفاء لا يلزم ان يكون بالنظر الى  
نفس الدلالة بناء على ان هذا القيد ليس مذكوراً في التعريف وهو خثار السيد فيما سبق

(قول الحشى) لانه يجوز أن يكون تشبيه الح أي والمقصود حينئذ من التشبيه هو ذلك المستبع بكسر الباء لانه حينئذ  
كتابية والانتقال فيها من التابع ولذا قال معنى ثالث يستتبع التشبيه وهذه هي عبارته بعينها في حواشى شرح المفتاح قيد بليل  
يستتبع يستتبعه تحرير

وأنت خبير بما فيه من الاضطراب والاقرب ان يقال علم البيان علم يبحث فيه عن التشبيه والمجاز والكتابية ثم يشتمل بتفصيل هذه المباحث من غير التفات الى الابحاث التي أوردها في صدر هذا الفن (التشبيه) أي

كمال الدين البحرياني ، تأييد لما ذكره من كون التشبيه أصلًا برأسه مقصودا منه ما هو لازم للمعنى الوضعي وان المفظ فيه مستعمل في المعنى الوضعي ليتقل منه الى لازمه المقصود بالذات بالایجابات والنفي لا ان المقصود الاصل فيه هو المانع الوضعي فقط على ماقيل . وهذا هو المذكور في شرحه للمفتاح، فما قيل ان قوله الحق الخ بيان للحق على مختار الشارح رحمة الله وما قوله من القائلة بيان لما اختاره فلا خلافة بين كلاميه في كتابيه وهم، لأن سوق كلامه قدس سره ليبيان ان ما ذكره السكاكي رحمة الله من كون مباحث التشبيه مقدمة ليس بحق والحق انه أصل ، برأسه وتأييد لما ذكره بعض الافضل « قال قدس سره كتبته الكتبانية الخ » في جواز ارادة المعنى الاصلي في كل منها \* قال قدس سره من الجهة الأخرى الخ

(قال السيد) وانت خبير بما فيه من الاضطراب (أقول) اشارة الى ما سبق من الانكار والى ان ما ذكره السكاكي في التشبيه يتضمن جملة مقدمة وينافي كونه مقصدا من المقاصد البينانية لأن كثرة مباحث المقدمة لا تجدها داخلة في المقاصد ثم الحق ان التشبيه أصل برأسه من أصول هذا الفن وفيه من النكث والطائف البينانية مالا يحصى ولو مراتب مختلفة في الوضوح والخلاف مع ان دلالته مطابقية وحينئذ يفهم محل ما ذهب اليه من أن الابرار المذكور لا يتأتى بالدلالة الوضعيه أى المطابقية « فائدة » قال بعض الافضل اذا ثقت وجهه كايد لم ترد به ما هو معنوه وضعا بل أردت انه في غاية الحسن ونهاية الالطفاة لكن اراده هذا المعنى لاتنافي ارادة المفهوم الوضعي كافي الكتابة وحينئذ ينبغي ان ينحصر مقاصد علم البيان في أربعة التشبيه والاستعارة والمجاز المرسل والكتابية والوجه في الضبط أن يقال اذا اريد باللفظ خلاف ما وضع له فاما ان ينافي اراده ما وضع له أولا وعلى كل تقدير فاما أن يبني ارادته منه على التشبيه أولا فحسب التشبيه الى الاستعارة كتببة الكتابة الى المجاز المرسل الا ان التشبيه مع كونه أصلًا مقصودا مقدمة لمباحث الاستعارة فاستحق التقديم عليها من هذه الجهة التي هي أقوى من الجهة الأخرى التي بها اخترت الكتابة عن المجاز المرسل فتأمل

(قول الحشى) كمال الدين هو شيخ السيد واسمه ميمون معمم مفتوحة بدها ياء ساكنة وبعد الياء مثلثة متوجحة بدها ميم ساكنة كما رأيته مضبوطا كذلك بالقلم في حواشي شرحه للمفتاح

(قول الحشى) تأييداً لما ذكره الخ أى هذا القول من الشيخ كمال الدين قوله تأييداً لما ذكره هو قبل ذلك كما قوله عنه السيد في شرح المفتاح من كون التشبيه أصلًا برأسه مقصودا منه ما هو لازم للمعنى وليس المعنى ان هذا تأييد لما ذكره السيد قبل من أن له صفات مختلفة مع ان دلالته مطابقية كما يتوجه من العبارة لفساده

(قول الحشى) وهذا هو المذكور في شرحه للمفتاح أى المذكور فيه ان بعض الافضل قال هذا القول تأييداً لما ذكره هو من كون التشبيه أصلًا برأسه مقصودا منه ما هو لازم معناه لا ان المقصود هو المانع الوضعي فقط على ما قيل فهذا كله مقالة بعض الافضل

(قول الحشى) فما قيل قوله تعالى وقوله على مختار الشارح أى في شرحه للمفتاح ان دلاله التشبيه وضعيه (قول الحشى) لأن سوق كلامه الخ يعني ان سياق كلامه ليس ليبيان مختار الشارح كاذع الفترى بل لود كلام السكاكي بيان الحق انه أصل برأسه على الوجه الذي ذكره السيد وأما مقالة بعض الافضل فذكره تأييدا لكونه أصلًا برأسه الذي

**هذا بحث التشبيه الاصطلاحي الذي ينتهي عليه الاستعارة وهو المقصود الاول من المقاصد الثلاثة وما كان**

وهي كونه بذلة المفرد من المركب (قوله هذا بحث الح). بيان للحاصل والتشبيه اما مبتدأ محدود الخبر أو عكسه أو موقوف الآخر على سبيل التعداد ، والتشبيه مطابقاً مبني الاستعارة مطابقاً وكون وجه الشبه أقوى شرط في الاستعارة المصرحة فقط قال العلامة في شرح المفتاح في مبحث تعريف الاستعارة ان الاستعارة اما ان تقتضي على نفس التشبيه واما ان تقتضي على لوازمه اما الاول فان يشترك شيئاً في وصف وفي أحدهما أقوى من الآخر فيجعل الناقص اسم الزائد مبالغة في تتحقق ذلك الوصف له كما تقول في الحمام اسد وانت تري الشجاع واما الثاني فان يشترك شيئاً في وصف واما يثبت كماله في المشبه به بواسطة شيء آخر فيثبت ذلك الشيء في المستعار مبالغة في ايات الاشتراك كاتقول انشبت المنية اظفارها وانت تري بالمنية السبع بادعاء السبعية لها وانكار أن تكون شيئاً غير سبع فيثبت لها ما يخص المشبه به وهو الظفار وعا ذكرنا ظهر لك ، ان ما قبل ان مبني الاستعارة اما هو التشبيه الذي فيه وجه الشبه أقوى والمحبوث عنه اعم فاسد وما أجب عنه من ان ذكر ماعدا التشبيه الذي فيه وجه الشبه أقوى متطلباً وان انتهاء الاستعارة على التشبيه الاصطلاحي لا يقتضي انتهاءها على كل فرد منه مع كونه تكالفاً بناء الفاسد على الفاسد (قوله وما كان هو أحسن الح) لاوجه لا براز الغممير الا ان يقال انه تأكيد للمستتر ثم لا ينفي ان كون التشبيه الاصطلاحي من مقاصد علم البيان الباحث عن أحوال اللفظ العربي من حيث وضوح الدلالة يقتضي أن يكون هبارة عن اشتراك شيئاً في المعنى ، الذي هو مدلول الكلام أو الكلام الدال عليه كما

رد به على السكاكي لاعلى انه مختاره كاذع الغنري بل تختاره هو الاول فراد المحتوى الاعتراض على الغنري بان جوابه عن السيد غير نافع وفي ضعفه الاعتراض على السيد بان التأييد غير تمام لاختلاف المذكور وان بين كلاميه عناية لاختياره هنا ان دلالة التشبيه وضعفه كما هو سياق كلامه وفي شرحه المفتاح ما قاله بعض الافاضل حيث قال والصواب في هذا المقام ما نفعه بعض مشائخنا وساق عبارته وقد اعتبر المصلح وغيره ما قوله بعض المحققين بان المفهوم الوضعي لقولنا وجهه كالبدر هو ان وجهه كالبدر في جميع جهات الحسن وهو لا ينحصر عن قولنا هو في غاية الحسن حتى يجعل كذابة عنه وانه لا وجه حينئذ لجعله قسماً رابعاً بل هو داخل في الكفاية وقد يجرب عن الاخير بأنه تميز عنها بان اللازم فيه انها يتفرع على خصوص المشابهة بين الطرفين

(قول المحتوى) بيان للحاصل فيأتي الوجهان المذكوران في اعرابه لا يبيان الاعراب حتى يتمين كون التشبيه قائماً مقام الخبر أعني ببحث التشبيه

(قول المحتوى) والتشبيه مطابقاً سواه كان وجه الشبه أقوى في المشبه به أولاً مبني الاستعارة مطابقاً مصرحة أو غيرها والكلام على التوزيع قوله وإنما يثبت كماله في المشبه به بواسطة شيء آخر أقوى وهو اللازم كالاظهار فهذا يفيد أن الوصف في المشبه به كالاغتيال ليس أقوى وقوله في المستعار هذا على رأى السكاكي من أن لفظ المبنية مستعار للسبعين الادعاني

(قول المحتوى) ان ما قبل أي اعتراضًا على قول الشارح ان التشبيه في الترجمة اخصوص من مطابق التشبيه لأن المراد به خصوص ما تبني عليه الاستعارة وحالاته ان المترجم له المبحوث عنه اعم مما تبني عليه الاستعارة لأنها اما تبني على ما يكون وجه الشبه فيه أقوى والفساد في المبني والمبني عليه ظاهر

(قول المحتوى) الذي هو مدلول الكلام صفة الاشتراك فيكون البحث عن التشبيه بحثاً عن أحوال مدلول اللفظ

هو أحسن من مطابق التشبيه أعني التشبيه بالمعنى اللغوي اشار اولا الى تفسيره بقوله (التشبيه) أي مطابق التشبيه سواء كان على وجه الاستعارة أو على وجه ينتهي عليه الاستعارة أو غير ذلك ولهذا أعاد اسمه المظاهر ولم يأت بالضمير لئلا يعود الى المذكور المخصوص فاللام في التشبيه الاول للهبة وفي الثاني للجنس وما يقال ان المعرفة اذا اعيدت فهو عين الاول فليس على اطلاقه يعني ان معنى التشبيه في اللغة (الدلالة) هو مصدر

يدل عليه قوله وهو الاستعارة التي كان أصلها التشبيه الح و التشبيه اللغوي عبارة عن فعل المتكلم فيهما مبادلة لكن المصنف رحمة الله تعالى لما فسر التشبيه الاصطلاحي أيضاً بفعل المتكلم حيث جعل جنسه التشبيه اللغوي كان أحسن منه فمعنى قوله من مقاصد علم البيان ان البحث عما يتعلق به من الطرفين ووجه التشبيه واداته والفرض منه من مقاصده ومعنى قوله أصلها التشبيه انها فرعه يترقب عليه لا انها مسبوكة منه ولذا قلل ذكر المشبه به واريد به المشبه دون خذف المشبه واريد منه المشبه به وضمير فصار راجع الى الكلام دون التشبيه او الى التشبيه بمعنى الكلام الدال عليه على سبيل الاستقدام واما فسره بفعل المتكلم لانه المعنى الحقيقى له عندهم كما يدل على ذلك ما سيجيء من قوله لانه كثيرا ما يطلق على الكلام الدال على المشاركة لانه بهذا المعنى كثير الاستعمال في كلامهم، ويستثنون منه المشبه لفاعله والمشبه به للطرفين ويقولون وجها المشبه والفرض منه واداته ولا يصح شىء من ذلك اذا اريد به الكلام الدال، وامل السكاكى رحمة الله تعالى لاجل هذا جعله مقدمة الاستعارة دون المقصد الاصلى لعدم رجوعه الى موضوع العلم وما كان فيه من النكث والاطلاق ما يوجب للكلام حسنا وبلاعنة لا تدرك غايته ، جمل البحث عما يتعلق به من المقاصد (قوله اشار اولا الح) تكون الفائدة اتم بالعلم بالمنقول عنه والمناسبة بينهما ، وليس مراده أن معرفته موقوفة على معرفة المطلق فإذا ذكر تفسير التشبيه اللغوي أولا حق لا يحتاج الى اثبات ان المطلق ذاتي للخاص وان المقصود معرفة اخلاقن بالكتبه (قوله أو غير ذلك الح) أي التشبيه الضمنى كافى بعض صور التجريد وكما في قوله « وان تتفق الايات وانت منهم » فان المسك ببعض دم الغزال « كما سيجيء » (قوله فالماء الح) اشارة الى التشبيه المذكور سابقا بقوله ثم من المجاز ما ينتهي على التشبيه (قوله فليس على اطلاقه) بل مقيد بما اذا لم يكن في المقام ما يدل على التغير فالاصل ومقتضى الظاهر الانحدار وادا دل القرية على خلاف مقتضى الظاهر يكون ان متغيرين واورد له أمثلة كثيرة في التلويع (قوله هو مصدر قوله الح) أي من الدلالة التي هي صفة المتكلم لامن الدلالة التي هي

وقوله أو الكلام الح فيكون البحث عن أحوال نفس اللفظ وقوله كما يدل على راجع الثاني

(قول المحتوى) ويستثنون منه عطف على قوله لانه المعنى الحقيقى علة ثانية أي ولا يتم بشتاؤن الح

(قول المحتوى) وامل السكاكى الح بهذا التوجيه سقط الاعتراض السابق على السكاكى

(قول المحتوى) جمل البحث عما يتعلق به وهي اركانه كما سيبقى في قول الشارح أى البحث في هذا المقصد الح

(قول المحتوى) وليس مراده ان معرفته الح عبارة المبرقة قوله وما كان هو أحسن من مطابق التشبيه اقول كلان يتبيني أن يقول بعد قوله من مطابق التشبيه وكان المطلق ذاتيا له والمقصود تصوّر كنهه اه قوله حق يحتاج الح تزريع على قوله وليس مراده الح فافي بعض النسخ من ذكر لا بعد حتى تحريف

(قول المحتوى) كافى بعض صور التجريد أي البعض المشتمل على التشبيه وهو ما ليس تجريدا للشيء من نفسه فهو قوقي من زيد اسد فانه تجريدا اسد من زيد واسد مشبه به لزيد فقيه تشبيه مضرور في النفس بخلاف ما هو تجريدا للشيء

قولك دلالت فلانا على كذا اذا هديته له يعني هو ان يدل (على مشاركة امر لامر آخر في معنى) فالامر الاول هو المشبه والثاني هو المشبه به والمعنى هو وجده التشبيه وظاهر هذا التفسير شامل نحو قولنا قاتل

صفة اللفظ فانه لا يصبح حمله على التشبيه لكونه فعل المتكلم وليس المراد انه من الدلالة المعدية دون الازمة كما سبق الى الوهم لأن الدلالة لم تنجي ، لازما فا هو صفة اللفظ أيضاً متعد الا ان معنوه محذوف لعدم الاحتياج اليه أى دلالة الفظ الساعي ( قوله ان يدل ) أى المراد من الدلالة المعنى المصدرى لا الحالى بال مصدر ، فانه لا يصبح حمله على التشبيه واعلم ان التشبيه في اللغة جمل الشيء شبيها بآخر والجمل المذكور ليس الا باعتبار التكلم بما يدل على المشاركة فلذا فسره بالدلالة وضمير يدل المتكلم المدلول عليه بالثانى في دلالت ( قوله على مشاركة ) أى اشتراك كا وقع في شرح العلامة فالمقاطعة يعني الفعل كسفرت وواعدت يعني سفرت وواعدت ( قوله في معنى ) أى وصف احتراز عن المشاركة في عين نحو شرك زيد عمراً في الدار فانه لا يسمى تشبيها ( قوله وظاهر الح ) انما قال ذلك لانه لو أريد بالكاف ونحوه اندفع القتضى لكنه خلاف الظاهر ، ولم يقل هنا فلا بد من زيادة الكاف ونحوه لأن التفسير بالاعم شائع عند أهل العربية ( قوله نحو الح ) أى الدلالة

وليس دلالة المتكلم على أحدتها بستلزم دلالاته على الآخر اذ ربما لا يكون الآخر مقصوداً عنده أصلاً ( قال السيد ) وظاهر هذا التفسير شامل نحو قولنا قاتل زيد عمراً وجاءني زيد وعرو (أقول) فيه بحث لأن قولك يعني زيد وعمرو يدل صريحاً على ثبوت المجيء لكل واحد منها ويلزم من ذلك مشاركة أحدتها الآخر في المجيء فالمتكلم ان لم يقصد به هذا المعنى اللازم لم يدل به المخاطب على مشاركة امر لامر في معنى فلا يندرج في التفسير المذكور بناء على ما ذكره من معنى الدلالة فاً لا يتصور الا فيها قصد المتكلم وان قصد به لم يضر اندراجه فيه لانه يعني شارك زيد عمراً في المجيء او تشاركا فيه فيكون تشبيهاً لغة وكذلك قولك قاتل زيد عمراً عنه ثبوت القتل لزيد متعلقاً بعمرو صريحاً وعكسه ضعيناً ويلزم من ذلك مشاركة أحدتها الآخر في القتل فان لم يقصد به اللازم فلا اندراج وان قصد وجوب اندراجه كالتوكيل شارك أحدتها الآخر في القتل وكذلك قولك تقاتل زيد وعمرو فان ثبوت القتل لكل واحد منها صريح والتعارض ضيق والاشتراك لازم وما قبل من أن باب فاعل وتفاعل للمشاركة والتشارك تفسير باللازم يظهر ذلك من الفرق بين مفهومي تقاتل زيد وعمرو وتشاركا في قتل أحدتها الآخر في زمان واحد فان مخصوص الكلمين وان كان واحداً الا ان مفهومهما مختلفان قطعاً واعلم ان الدلالة على المشاركة في مثل قولك شارك زيد عمراً انما هي بجهة المفهوم فتدل على ثبوت الشرك لكل واحد منها متعلقاً بالآخر ويلزم منه المشاركة في الشرك لكنها غير مقصودة فلو كان مفهوم فاعل نفس المشاركة في مصدره الاصلى لكان المفهوم من قولنا شارك زيد عمراً مشاركتين أحداهما من الجواهر والآخر من الصيغة واعلم أيضاً ان منشأ الاعتراض على التفسير المذكور عدم الفرق بين ثبوت الحكم لشيئين وبين مشاركة أحدتها الآخر فيه الحق انهم مفهومان مختلفان متأذمان فليس دلالة اللفظ على أحدتها عين الدلالة على الآخر وان استلزمتها عن نفسه نحو لم فيها دار الخلل فانه لا تزاع دار الخلل من جهتم وهي عين دار الخلل لتشبيهها بها

( قوله الحشى ) فانه لا يصبح حمله الح لان التشبيه فعل المتكلم والحالى بال مصدر ليس فلامه يل امه

( قوله الحشى ) فلذا فسره بالدلالة فالدلالة هي المتكلم بما يدل

( قوله الحشى ) ولم يقل هنا ولا يد الح أى لم يتعرض لذلك في تفسير التشبيه اللتوى بخلافه في التفسير الاصطلاخى الآتى

زيد حمراً وجاني زيد وعمرو وما اشبه ذلك (ولم يراد هنا مالم يكن) أى المراد بالتشبيه المصطلح عليه في علم البيان هو الدلالة على مشاركة أمر لا آخر في معنى بحيث لا يكون (على وجه الاستعارة التحقيقية) نحو رأيتأسدا في الحمام (ولا) على وجه (الاستعارة بالكتابية) نحو انشبت المنية أظفارها (ولا) على وجه (التجريد) نحو لقيت بزيدأسدا وقيني منهأسد على ما يجي في علم البديع فان في هذه الثلاثة دلالة على مشاركة أمر لا آخر في معنى مع ان شيئا منها لايسى تشبيها في الاصطلاح خلافا لصاحب المفتاح في التجريد كانه صرح باذ نحو وأيتسفلانأسدا ولقيني منهأسد من قبل التشبيه فمعنى التشبيه في الاصطلاح عند المصنف هو الدلالة على مشاركة أمر لا آخر في معنى لا على وجه الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكتابية والتجريد وينبئي أن

على الاشتراك المستفاد منها ، فان فيها دلالة على شركة زيد وعمرو في القتل وشركهما في الجريء وليس شيء منها تشبيها وان قصد بهما معنى الاشتراك لأن التشبيه ليس مجرد الاشتراك في وصف بل لا بد فيه من ادعاء مائة احد الامرين لا آخر في وصف ومساواته اياء في القاموس شبهه مثله وفي التاج التشبيه ما تند كردن ولذا نفاه الشاعر في قوله « ما انت مادحها يامن تشبهها \* بالشمس والبدر لا بل انت هاجيها \* من ابن للشمس خال فوق وجنتها \* الح و بما حررتنا اندفع اعتراض السيد بأنه اذا قصد من نحو جاني زيد وعمرو قاتل زيد عمرا الدلالة على المشاركة لا يضر ان دراجه في التشبيه » قال قدس سره يدل صريحها على ثبوت الجريء لكل واحد منها في ان الواو ، للجمع المطلق فيدل على ثبوت الجريء ، لها الاعلى ثبوته لكل منها مع قطع النظر عن الآخر » قال قدس سره بناء على ما ذكره من معنى الدلالة « فانه اعتبر في النسبة الى المتكلم ونسبة الفعل الاختياري الى الفاعل المختار يدل على صدوره منه فصدا يخالف الدلالة التي هي صفة اللفظ فما قيل انه يستفاد من كلامه اعتبار القصد في الدلالة وهم « قال قدس سره فيكون تشبيها لغة » قد عرفت انه ليس عبارة عن مجرد الاشتراك بل لا بد من ادعاء المائة أيضا » قال قدس سره فان محصول الكلامين وان كان واحدا » فيه ان معنى تقاتل زيد وعمرو كون كل منها فاعلا لقتل ومحظيا له ومنفي تشارك زيد وعمرو كون كل منها فاعلا للشركة ومحظيا له وهذا المعنى يتضمن ان يكون شخص ثالث أيضا فاعلا ومحظيا لقتلهما حتى يكون ان فاعلين الشركة « قال قدس سره واعلم ان الدلالة على المشاركة الح » فيه ان مدلول الجواهر ثبوت الشركة لاحدهما متعلقة بالآخر ويلزمه

(قول الشارح) فمعنى التشبيه عند المصنف الح يعني ان هذا قيد في التعريف .أخذ من المقام  
 (قال السيد) وينبئي ان يزاد فيه قوله بالكاف ونجوه (أقول) قد عرفت ماقررناه آننا انه لا حاجة الى هذه الزيادة لخارج نحو قاتل زيد عمرا وجاني زيد وعمرو

(قول المحتوى) فان فيها دلالة أى في القولين دلالة وقوله ليس مجرد الاشتراك أى ليس هو الدلالة على مجرد الاشتراك (قول المحتوى) للجمع المطلق أى فتدل على اجتماعها في الحكم وهو الجريء لا على ثبوته لكل مع قطع النظر عن الآخر وفيه ان السيد لم يقل « مع قطع النظر عن الآخر وانما عبر بكل لانه مقتضى المطف وثبوته الجريء ، لها غير مشاركة أحد هما الآخر فيه (قول المحتوى) وهذا المعنى يتضمن ان يكون شخص ثالث لانه حيث كان كل منها فاعلا للشركة بدون الآخر كان قتل زيد لعمرو على سبيل الشركة لا يتحقق الا اذا كان هناك شخص ثالث فاعلا معه لقتل عمرو وكذا قتل عمرو

يزاد فيه قولنا بالكاف ونحوه لفظاً أو تقديرًا ليخرج عنه نحو قاتل زيد عمراً وجاءني زيد وهمرو وإنما قال الاستعارة التخيقية والاستعارة بالكتابية لأن الاستعارة التخيقية وهي أثبات الألفاظ المعنوية في المثال المذكور ليس فيه دلالة على مشاركة أو لا خر عند المصنف لأن المراد بالألفاظ عند المصنف منها الحقيقى على ما سيتحقق أن شاء الله تعالى (فدخل فيه) أي في التشبيه الاصطلاحى ما يسمى تشبيهاً بلا خلاف وهو ما ذكر فيه ادلة التشبيه نحو زيد كالاسد او كالأسد بحذف زيد لقيام القرينة وما يسمى تشبيهاً على القول المختار وهو ما حذف فيه ادلة التشبيه وجعل المشبه به خبراً عن المشبه أو في حكم الخبر سوا، كان مع ذكر المشبه او مع حذفه فالاول (نحو قولنا زيد أسد) والثانى (نحو قوله تعالى صم بكم عمى) بحذف المبتدأ أي هم صم فان المحتقين على انه يسمى تشبيهاً بليفاً لا استعارة لأن الاستعارة إنما تطاق حيث يطوى ذكر المستعار له بالكلية ويجمل الكلام خلواً عنه صالحًا لأن يراد به المنقول عنه والمنقول إليه لولا دلالة الحال أو فوئي الكلام وسيجيئ لهذا زيادة تحقيق وتفصيل في آخر باب التشبيه ان شاء الله تعالى (والنظر ههنا في أو كأنه) أي البحث في

---

ثبوت الشركة للأخر ضعفنا ، وليس مدلوله ومدلول الهيئة ثبوت الشركة لكل منها متعلقة بالأخر فلا يكون المفهوم من شارك زيد عمراً المشاركتين (قوله وإنما قال الح) ، أي اكتفى بذكرها ولم يقل ولا على وجه الاستعارة التخيقية (قوله عند المصنف ) لأنها عنده ، أثبات لوازم المشبه به للمشبه بعد ادعاء كونه عينه فلا تشبيه إلا في الاستعارة بالكتابية (قوله أوق حكم الخبر) ، في افاده الاتحاد وتناسى التشبيه من الحال والمفعول الثاني من باب علمت والصفة والمضاف ، كجبن الماء وكونه مبينا له كقوله تعالى « حتى يتدين لكم الخيط الايض من الخيط الاسود من النهر » (قوله لولا دلالة الحال أو فوئي الكلام ) أي لولا القرينة الحالية أو المقابلة المعينة لارادة المقصود اليه فإنه اذا اكتفى القرينة المعينة اكتفى اثره اعني تعين

لزيد على سبيل الشركة لا يتحقق الا اذا كان هناك شخص ثالث فاعلاً معه لقتل زيد وقوله ومفهوم لا الاولى حذفه وحينئذ فلا يكون محصول الكلامين واحداً خلافاً للسيد وقد يقال ان كلًا منهما فعل الشركة في فعل صاحبه ولا ضرورة الى اعتبار آخر لأن التشارك إنما هو في مفهوم قتل أسدـها صاحبه فتأمل

(قول الحشى) وليس مدلوله ومدلول الهيئة ثبوت الشركة أي هل مدلول الهيئة فقط ويختتم وهو الظاهر أن قوله وليس مدلوله معناه وليس ثبوت الشركة للأخر مدلوله حتى يكون الجرر دالاً على المشاركة وقوله ومدلول الهيئة كلام مبتدأ أي فالدلال على المشاركة هو الهيئة فقط

(قول الحشى) أي اكتفى الح أوله بذلك ليصح التعليل تدبر

(قول الحشى) أثبات لوازم المشبه به أي على طريق المجاز المقل

(قول الحشى) في افاده الاتحاد وتناسى التشبيه أي في الظاهر لأن اسم المشبه به اذا وقع هذه المواقف كان الكلام في الظاهر لاثبات معنى المشبه به للمشبه وهو ممتنع على الحقيقة فيحمل على اثبات شبه منه له كما سيأتي في الشارح

(قول الحشى) كاجبن الماء فإنه في معنى الجبن هو الماء

هذا المقصود انما هو عن أركان التشبيه المصطلح (وهي) أربعة (طرفاء) يعني المشبه والمشبه به (ووجهه واداته وفي الفرض منه وفي أقسامه) واطلاق الاركان على الارادة المذكورة إما باعتبار أنها مأخوذة في تعريفه لانه هو الدلالة على مشاركة امر لا سخر في معنى بالكاف ونحوه وأما باعتبار ان التشبيه في الاستصلاح كثيراً ما يطلق على الكلام الدال على المشاركة المذكورة نحو قوله زيد كالاسد في الشجاعة (طرفاء اما حسين) قدم البحث عن طرفيه لاصالتها لان وجه التشبيه معنى قائم بالطرفين والا دالة آلة لبيان التشبيه ولأن ذكر احد الطرفين واجب البتة بخلاف الوجه والا دالة فالطرفان اعني المشبه والمشبه به اما منسوبان الى الحسن (كالخند والورد) في البصريات (والصوت الضعيف والهمس) في المسنونات والمراد بالصوت الضعيف الصوت الذي لا يسمع الا عن قريب لكنه لم يبلغ حد الهمس وهو الصوت الذي أخف حتى كانه لا يخرج عن فضاء الفم (والنكبة) وهي رسم الفم (والعنبر) في المشتممات

ارادة المقول اليه وامتناع اراده المقول عنه، فجاز اراده كل منها بالنظر الى اتفاء المانع اعني وجود القرينة المعينة وان كان بالنظر الى وجود المقتضى اعني كون المقول عنه موضوعاً له مقيناً ارادته فاندفع انه اذا اتفق القرينة المعينة تعيين اراده المقول عنه وامتنع اراده المقول اليه فلا يصح كونه صالحاً لها عند اتفاء القرينة وقال الشارح رحمة الله في شرح الكشاف ان صحة اراده المقول اليه تبقى على دخول المشبه في جنس المشبه به حتى كانه من افراده يصلح لاظهاره كايصالح لافراده الحقيقة واشتراط نفي القرينة انما هو لصحة اراده المعنى الحقيقي يعني ان قوله لولا دلالة الحجج متعلق بارادة المقول عنه لا المقول اليه وهو مع كونه بعيداً من حيث اللفظ يرد عليه ان نفي القرينة شرط لارادة المعنى الحقيقي لا لصحة ارادته فان صحة ارادته تبقى على كونه موضوعاً له وقد يحتج بان عدم القرينة يوجب عدم الارادة لعدم احتمال الارادة، وصلاحيتها اذ قد تقرر ان كل حقيقة تحتمل المجاز وان كان احتمالاً من جواه غيرناشيء عن دليل وفيه ان المقصود هؤلاً صلاحية الكلام لارادتها لا احتمالها لها عند المقلع وهو معنى قوله ان كل حقيقة يتحتمل المجاز ولذا قالوا اذ احتمال غير ناشيء عن دليل (قوله ولان ذكر أحد الطرفين واجب) اي في الكلام الدال على المشاركة فلا يرد انه يقال نعم في جواب هل زيد

(قال السيد) فالطرفان اعني المشبه والمشبه به اما منسوبان الى الحسن كالخند والورد الحج (اقول) انتساب جزئيات هذه الامور الى الحسن في غاية الظهور واما انتساب كل منها فباعتبار انتزاعها من الجزئيات المنسوبة اليه (قول المحتشى) فجاز اراده كل منها أي بالنظر للكلام في ذاته خلوه عن القرينة لا للاحتمال المقلع وبهذا اندفع الاعتراض بان كون اللفظ صالح لارادة المقول اليه وهو المعنى المجازي على تقدير اتفاء القرينة غير مستقيم لأن المجاز مشروط بالقرينة المانعة قوله وقال الشارح الحج في الجواب عن هذا الاعتراض وكذلك قوله وقد يحتج بالحج (قول المحتشى) صلاحية الكلام أي بالنظر لذاته من حيث خلوه عن القرينة لا بالنظر لاحتماله عند المقلع (قول المحتشى) فلا يرد انه يقال نعم الحج أي لأنها كلها قاتم مقام الكلام الدال على المشاركة وليس كلاماً دالاً على المشاركة

(والريق والخمر) في المذوقات (والجلد الناعم والحرير) في الملموسات وهذا كل مدافعيه نوع تسامع الاف الصوت الضعيف والنكهة وذلك لأن المدرك بالبصر مثلاً إنما هو لون الخد والورد وبالشم رائحة العنبر وبالذوق طعم الريق والخمر وباللمس ملاسة الجلد الناعم والحرير وإنهما لا نفس هذه الأشياء لكنهما أجساماً لكنه قد استمر في العرف أن يقال أبصرت الورد وشممت العنبر وذقت الخمر ولست الحرير (أو عقليان) عطف على قوله أما حسيان (كالعلم والحياة) وجه الشبه بينهما كونهما جهتي ادراك على ما سببجي، تحقيقه (أو مختلفان) بأن يكون المشبه عقلياً والمشبه به حسياناً أو على العكس فالاول (الملمية والسبع) فإن البنية اعني الموت عقل لانه عدم الحياة عمما من شأنه الحياة والسبع حسي (و) الثاني مثل (العطر وخات) رجل (كريم) فإن المطر

يشبه الاسد فقد حذف الطرفان (قوله والريق والخمر المذوقات) على زعم المؤمين بشربها كذا في شرح المفتاح الشريف وفيه دفع لما يقال من ان طعم الخمر مكره وليس لها لذة طعم وفيه انه إنما يحتاج الى هذه العناية لو كان وجه الشبه بينهما الطعم وليس كذلك بل وجه الشبه كون كل منهما موجباً للنشاط والفرح وإن كان الطرفان من المذوقات قال حسان في نعت النبي صلى الله عليه وسلم \*، كان خبيثاً من يبترأُه يَكُونُ مِنْ أَجْهَا عَسْلٌ وَمَا \* على انبابها أو طعم غض\* من التفاح هصره اجتناه (قوله ووجه الشبه الخ) تعرض لبيانه لكنه خنياً مع الاشارة الى ان المراد بالعلم الملامة لا الادراك (قوله عما من شأنه الحياة)، وهو المافق لقوله تعالى، «كُنْتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاْكُمْ» وما تقرر عند أهل السنة ان البنية ليست بشرط للحياة،

(قال السيد) لانه عدم الحياة عما من شأنه (أقول) وقيل عدم الحياة عمن اتصف بها وهو الظاهر (قول المحتي) كأن خبيثة الخ عبارة الامير على المفتي قوله كأن سبية من بيت رأس سبات الخمر اسؤها اشتريتها ويروى خبيثة الحياة المصنوعة ويروى سلاقه وهي أول ما يسئل من الخمر وبيت الرأس موضع بالأردن معروف بالخمر وقيل أراد رئيس الخمارين والقصيدة لحسان قبل تحريرها والغض الطري من كل شيء وهصره اجتناء اعمال اغصانه لقطف والمصر الجاذب وقال في موضع آخر سبية بالخمر المشتراء وأما المحمولة من بلد الى بلد فبالياء على ما صرخ به الجموري وبيت راس قريبة بالشام وخبر كان قوله على انبابها و قوله في نعت رسول الله أى في قصيدة ذكر فيها نعمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر فيها أيضاً هبو أبي سفيان قان فيها، اتهموه واستله بكفuo، فشر كالخير كلفداء، الى ان قال وجاء الفتح وانكشف الغطاء وحاصل الكلام كان الخمر الموصوفة باذْكُر كائنة على انباب المحبوبة ومن المعلوم أن الذي على انبابها الريق فقاد انه شبه ريقها بالخمر والتشبيه ليس في الطعم بدليل انه شبه طعم ريقها بعد ذلك بالتفاح حيث قال او طعم غض من التفاح فقاد ان ريقها مشبه بطعم التفاح فقوله او طعم غض عطف على سبية ومن التفاح عطف على قوله وانبابها وابتدا القصيدة بالغزل على عادة الشعراء

(قول المحتي) عما من شأنه الحياة أي شأن شخصه أو نوعه أو جنسه على ما هو معنى العدم والملامة الحقيقيين (قول المحتي) وهو المافق الخ أي بخلاف التعريف الذي استظهره السيد فإنه لا يوافق هذه الآية اذ لم تزل الحياة عن اتصف بها بالفعل وإنما قال السيد فيه انه الا ظهر لان المتبارد الى الفهم من الموت زوال الحياة ويدل عليه كل نفس ذاتفة الموت (قول المحتي) وكثير أمواتاً أى نطفاً و قوله ان البنية وهو جسم مؤلف من العناصر الاربعة ومن مزاج معتدل

وهو الطيب محسوس بالشمس والخلق وهو كيفية نفسانية تصدر عنها الأفعال بسوية عقلٍ وقيل ان تشبيه المحسوس بالمعقول غير جائز لأن المعلوم العقلي مستفادٌ من المحسوس ومنتهيٌ إليها ولذلك قيل من فقد حسماً فقد علا يعني الملم المستفاد من ذلك الحسّ وإذا كان المحسوس أصلاً لالمعقول فتشبيهه به يكون جعلًا لافرع أصلًا والابن فرعاً وهو غير جائز فالذلّك لوحول محاول المبالغة في وصف الشمس بالظهور والمسك بالطيبة فطال الشّمس كالجنة في الظّهور والمسك كخانق فلان في الطيبة كان سخيفاً من القول وأماماً ماجاء في الأشعار من تشبيه المحسوس بالمعقول فوجبه أن يقدر المعقول بمحسوساً ويحمل كالاصل لذلك المحسوس على طريق المبالغة فيصبح التشبيه حينئذ ثم لما كان من المشبه والمشبه به ما هو غير مدرك بالحسوس الظاهرة ولا بالقوية المبالغة مثل الخيالات والوهيات والوجوديات أراد أن يدخلها في الحسي والعقلن تقليلًا الاعتبار وتسهيلًا للأمر على الطلاب لانه كلما قلل الاعتبار قلت الأقسام وإذا قلت الأقسام كان أسهل ضبطها فأشار إلى تعليم

فالجزء الذي لا يتجاوز أيضًا قابل للحياة عندهم وكونهم معاشرًا في زوال الحياة لا يقتضي أن يكون ذلك معناه الحقيقي فإنه قد يغلب استعمال الكلمي في فرد كالوجود في الخارج والشارح رحمه الله في شرح المقاصد معنى من شأنه من أمره وصفته الحياة بالفعل فرجع الشريفين إلى معنى واحد وحينئذ اطلاقه على مالاً حياة فيه مجاز (قوله كيفية نفسانية)، الظاهر ملكة تصدر عنها أي بحسبها عن النفس الناطقة الأفعال الاختيارية (قوله بسوية) احتراز عن القدرة فان نسبتها إلى الضربين على السواء وتفصيله في الحكم والكلام (قوله وقبل الخ) مامس جواز تشبيه المحسوس بالمعقول مطلقاً وعند هذا القائل عدم الجواز مطلقاً إلا ما جاء في الشرع بحمله على تنزييل المعقول منزلة المحسوس (قوله وإذا كان المحسوس أصلاً للمعقول الخ) فكان المحسوس أي محسوس أو ضخم من المعقول ، أي معقول فتشبيه المحسوس بالمعقول يكون جملماً هو فرع في الوضوح أصلًا في الوضوح والأصل في الوضوح فرعاً وهو غير جائز فاندفع ما قبل أن المشبه به يجب أن يكون أصلًا في وجه الشبه فقط فيمكن أن يكون المعقول أصلًا من وجه فرعاً من وجهه ولا خلاف فيه لاختلاف جوقي الأصلة والفرعية (قوله في وصف الشمس بالظهور بخلاف ما لوحول المبالغة في وصف الجنة بالظهور وقال الشّمس كالجنة لأن يكون التشبيه مثلاً باكان جيداً من القول (قوله مثل الخيالات) أي، المركيات الخيالية لا الصور المدركة بالخيال، فإنها داخلة في الحسيات والوهيات، أي المفاني

مناسب النوع من الحيوانات حتى تفيض عليه حضرة نوعية حيوانية مستتبعة للحياة

(قول المحسني) فالجزء الذي لا يتجاوز الح فهو من شأن جنسه الحياة

(قول المحسني) الظاهر ملكة ليغدو أنها راسخة وقوله احتراز به عن القدرة يفيد أنها ملكة

(قول المحسني) أي معقول سواء كان وجده الشبه أو غيره وهذا معنى الدفع الآتي تذهب

(قول المحسني) المركيات الخيالية أي المعدومات المفروض اجتماعها كأعلام الياقوت على رماح الزبرجد والمرآة الخيال

القوة المفكرة من حيث استعمال الوهم إياها (قول المحسني) فإنها داخلة في الحسيات لتؤديها إلى الخيال من الحسن المشترك

(قول المحسني) أي المفاني الجبرية الحقيقة الوهيات بالمفنى الآتي فلكان الأولى ذكرها إذا الأولى لا كلام في

كونها عقلية بهذا المعنى كما سيأتي

تفسير الحسي والعقل بقوله ( المراد بالحس المذك هو أو مادته باحدى الحواس الخمس الظاهرة ) وهي البصر والسمع والشم والذوق واللمس ( فدخل فيه ) اي بسبب زيادة قولنا أو مادته دخل في الحسي ( الخيال ) وهو المعدوم الذي فرض مجتمعا من امور كل واحد منها مما يدرك بالحس ( كما ) اي كالشبه به ( في قوله وكأن مجر الشقيق ) هو من باب جرد قطيفة أراد به شفائق النعان وهو ورد آخر في وسطه سواد وإنما اضيف الى النعان لانه حي ارضا كثرا فيها ذلك ( اذا تصوب ) اي مال الى السفل من صاب المطر اذا نزل ( او تصعد ) اي مال الى الملو ( اعلام ) جمع علم وهي الرأية ( ياقوت نشرن على رماح من زبرجد ) فان الاعلام الياقوتية المنشورة على الرماح الزبرجدية مما لا يدركه الحس لأن الحس إنما يدرك ما هو موجود في المادة حاضر عند المدرك على هيئات محسوسة مخصوصة بذلك مادته التي تتركب هونها كالاعلام والياقوت والرماح والزبرجد كل منها محسوس بالبصر ( وبالمعنى ما عدا ذلك ) اي المراد بالعقل ما لا يكون هو ولا مادته مدركا باحدى الحواس الخمس الظاهرة ( فدخل فيه الوهم ) الذي لا يكون للحس مدخل فيه

الجزئية المتعلقة بالمحسos المدركة بالوهم والوجودانيات اي ما ندرك ، لا ينوسنا مثل الجموع والمعطش والغم والفرح ( قوله أو مادته ) ، اي اجزاءه التي يتركب منها ( قوله الخيال ) سمي بذلك ، لكونه مركبا من الصور المجتمعة في الخيال ( قوله كل واحد منها ) مما يدرك بالحس فهو ادرك بعضها بالحس دون بعض لم يكن خيالا بل وهبها كأباب الأغوال فان الباب يدرك بالحس دون الغول ( قوله من باب جرد قطيفة ) والاصل شقيق مجر وصفه بالاحرار مع كونه احر للبالغين احراره ولانه قد يكون غير مجر ( قوله أراد به شفائق النعان ) ورده ، الى المفرد المقدر لضرورة الشعر والفالشائق تلاق لواحد والجمع ( قوله الذي لا يكون الح ) بل هو من مخترعات المتخيلة ويترسم فيها من غير وجود له في الخارج . واما الوهم يعني ما يكون مدركا بالوهم من المعانى الجزئية المتعلقة بالمحسosات كصداقة زيد وعداؤه فلا كلام في كونه

( قال السيد ) وإنما أضيف الى النعان لانه حي أرضاً كثرا فيها ذلك ( أقول ) قال في الصحاح شفائق النعان معروفة واحدة وجهه سواء وإنما أضيف الى النعان لانه حي ارضاً كثرا فيها ذلك وقال أيضاً نعان بن المذر ملك العرب ينسب اليه شفائق النعان وقال ابو عبيدة كانت العرب تسمى ملوك الحيرة بالنعان لانه كان اخرهم ونعمان بالفتح واد في طريق الطائف ويقال له نعان الاراك

( قول الحسي ) لا ينوسنا ويعقلا اما ما يدرك بهما فعلى لا يتوقف على التفسير المذكور

( قول الحسي ) اي اجزاءه يعني انه ليس المراد بالمادة ما هو امامي الحقيق

( قول الحسي ) لكونه مركبا لان ماركه هو المخيلة

( قول الحسي ) الى المفرد المقدر اي لم ينطلي بالشقيق بل المفرد والجمع شفائق

( قول الحسي ) واما الوهم الح رد بما قال السهرقندى انه ايضا لم يكن داخلا في العقل ودخل فيه بهذه التفسير

فكان ينبغي العرض له

لكونه غير منتزع منه بخلاف الخيال فإنه منتزع منه ولهذا قال (أى ما هو غير مدرك بها) أى باحدي الموات المذكورة (و) لكنه بحيث (لو أدرك المكان مدركها) وبهذا القيد ينبع عن العقل (كما في قوله) أى كالشبه به في قول أمير القيس «أيقنتي والمشري مضاجعي» (ومسنونة ذرق كاناب أغوال) يقول أيقنتي ذلك الرجل الذي توعني في حب سلمي والحال أن مضاجعي وملزمي سيف منسوب إلى مشارف اليمين وسهام محمددة النصال يقال سن السيف اذا حددته ووصف النصال بالزارة للدلالة على صفاتها وكونها مجلولة فان أنياب الأغوال مما لا يدركه الحس لعدم تتحققها مع أنها لو ادركت لم تدرك الا بحس البصر وما يجب التنبية له في هذا المقام ان ليس المراد بالخيالات الصور المرسمة في الخيال المنادية اليه من طرق الموات ولا بالوهيات المعنوي الجزئية المدركه بالوهم على ما سبق تتحققها في بحث الفصل والوصل وذلك لأن الاعلام اليافوية ليست بما تأدى إلى الخيال من الحس المشترك اذا لم يقع بها احساس قط ولا ان أنياب

عانيا بهذا المعنى كذا في شرحه المفتاح (قوله لكونه غير منتزع منه) لعدم كونه حاصلا من اجتماع أمور محسوسة بخلاف الخيال فإنه ، وان كان من مخترعات المتخيلة لكنه منتزع من الحس لكونه مجتمعا من أمور كل واحد منها محسوس ولاجل هذه المناسبة ادخله في الحسي دون الوهم (قوله ولهذا قال الح) أى لكون معناه ما ذكر لا المعنى المترافق قال غير مدرك بها ولم يقل ما يكون مدرك بالوهم (قوله ولكن بحيث لو ادرك الح) ، يعني لو وجد وادركت لم يكن ادراكه الا بالمواس لكونه من قبيل الصور لا المعنوي لأن الكلام في صورة شبيهة بالحباب والناب (قوله ينبع عن العقل) أى العقل الصرف (قوله والحال أن مضاجعي الح) اشارة الى ان الجملة حال وان المضاجعة كثيرة عن الملازمة ، وان في البيت قليا لأن المقصود الاصل ايقنتي والحال ان معنى ما ينبع عن قلبي دون ان ينبع عن قلبي معي (قوله وما يجب التنبية له الح) لما جعل الخيال والوهي على غير المترافق بين وجه عدم الحمل على ذلك ووجه الحمل على غير المترافق (قوله الصور المرسمة في الخيال) لأنها داخلة في الحسي ولا حاجة في دخوله الى قيد او مادته (قوله ولا بالوهيات الح) لدخولها في العقل المفترس بما ذكر كما عرفت من غير حاجة الى تفسيرها بقوله أى غير مدرك بها لكنه لو ادرك لكان مدركها (قوله لأن الاعلام الح) يعني ان المتألين الذين ذكرها لا يصدق عليهمما الخيالي والوهي بالمعنى المذكورين فما ذكره الشارح رحمة الله وجه إن لم يتم

(قال السيد) سيف منسوب إلى مشارف اليمين (أقول) قال في الصحاح مشارف الأرض اعلىها والمشريفية سيف قال ابو عبيدة نسبت إلى مشارف وهي قرى من أرض العرب تندو من الريف يقال سيف مشرفي ولا يقال سيف مشارفي لأن الجم لا ينبع إليه اذا كان على هذا الوزن لا يقال جمافرى

(قول الحشى) وان كان من مخترعات المتخيلة أى كالمخيل فكلامها مخترع لها هنا

(قول الحشى) يعني لو وجد الح دفع به اتحاد الشرط والجزاء

(قول الحشى) وان في البيت قليا لأن المقصود الاخبار عن مضاجعه بالمشري لانه المانع لامطلق المضاجع

(قول الحشى) وجه إن لانه استدلال بعلة ذهنية هي معلول خارجي وقوله وما ذكرناه أى من قوله لأنها داخلة في الحسي وقوله لأنها داخلة في العقل وكان لي لانه استدلال بعلة ذهنية خارجية وقوله والواول التعرض لهما أى لانه والمعنى

الاغوال ورؤوس الشياطين ليست من المعانى الجذرية بل هي صور لأنها ليست مما لا يمكن ان تدرك بالحواس الظاهرة بل اذا وجدت لم تدرك الا بها وليست أيضاً بما له تحقق كصدقة زيد وعداوة عمرو بل التتحقق في هذا المقام ان من قوى الادراك ما يسمى متخيلة ومنكرة ومن شأنها تركيب الصور والمعانى وتفصيلها والتصرف فيها واختراع أشياء لا حقيقة لها كأنسان له جناحان أو رأسان اولا وأس له وهي دافعاً لاتسكن نوماً ولا يقظة وليس عملها منتظماً بل النفس هي التي تستعملها على أي نظام تريده بواسطه القوة الوهمية وبهذا الاعتبار تسمى متخيلة او بواسطه القوة المقلية وبهذا الاعتبار تسمى مفكراً فالمراد بالخيال هو المدحوم الذي وكنته المتخيلة من الامور التي ادركت بالحواس الظاهرة وبالوهن ما اخترعه المتخيلة من عند نفسها كما إذا سمع ان الغول شئ يهلك الناس كالسبع فأخذت المنظيلة في تصويرها بصورة السبع واختراع ناب لها كما للسبع (وما يدرك بالوجودان) اي ودخل أيضاً في العقل ما يدرك بالقوى الباطنة ويسمي وجدانيات (كالذلة والالم) الحسين فانه المفهوم من اطلاقهما بخلاف اللذة والالم المقليين فانهما ليسا من الوجودانيات بل من

ارادة المعنى المتعارف لها وما ذكرناه وجه لي والادلى التعرض لها وفي الكلام اف ونشر على الترتيب ( قوله ورؤوس الشياطين ) في قوله تعالى ( انها شجرة تخرج في أصل الجحيم طلها كأنه رؤوس الشياطين ) والتشبيه تحيط على ماقى الكشاف لأن رؤوس الشياطين وان كانت متحققة في الخارج محسوسة في بعض الاوقات الانبياء والآولاء عليهم السلام لكنها على الوجه الذى قصد التشبيه بها وهي كونها أقبح الاعضاء، واخبرها من هـ هو أقبح الموجودات وأخسرها كما تترافق الاوهام ليست بوجودة في الخارج ( قوله كصدقة زيد وعداوة عمرو ) فـ ان لها تتحققـ رابطـاـ ( قوله بل النفس هي التي تستعملها ) هـ كذلكـ فيـ شـرـحـهـ المـفـاتـحـ والـظـاهـرـ بلـ النـفـسـ تـسـعـمـلـاـ اـذـ لـاـنـظـهـرـ فـائـدـهـ اـيـرـادـ خـمـيرـ الفـصلـ وـالـمـوـصـولـ ( قوله ما يدرك بالقوى الباطنة ) يعني انه ليس المراد بها يدرك بالوجودان الوجودانيات مطلقاً بل ما يدرك بالقوى الباطنة فـ انـ مـانـدـرـكـ بـغـوـسـناـ دـاـخـلـ فـيـ عـقـلـ مـنـ غـيـرـ حـاجـةـ إـلـىـ تـقـسـيـرـهـ بـالـمـعـنـىـ الـمـذـكـورـ ،ـ وـاـخـتـلـفـواـ فـيـ اـنـ تـلـكـ القـوـةـ هـىـ الواـهـةـ اوـ قـوـةـ أـخـرىـ قالـ ( قالـ السيدـ ) بـخـلـافـ اللـذـةـ وـالـاـلـمـ المـقـلـيينـ اـلـىـ قـوـلـهـ مـنـ حـيـثـ هـوـ كـذـلـكـ ( اـقـولـ ) تـزـيفـ اللـذـةـ وـالـاـلـمـ بـاـ ذـكـرـهـ مـنـقـولـ عنـ الاـشـارـاتـ وـلـاـ يـخـفـىـ عـلـيـكـ اـنـ اـبـرـادـ أـمـيـالـ هـذـهـ التـحـقـيقـاتـ فـيـ اـمـيـالـ هـذـهـ المـقـامـاتـ هـمـاـ لـاـ يـجـدـيـ لـمـتـلـعـنـ تـقـمـلـ بـلـ دـيـازـادـ حـيـرةـ فـيـ تـفـاصـيلـ هـذـهـ المـعـنـىـ وـدـقـائقـ الـتـبـارـاتـ فـلاـ اـوـلـ بـحـالـ هـذـهـ الـمـلـوـمـ اـنـ يـتـصـرـ فـيـهـ عـلـىـ الـاـمـورـ الـعـرـفـةـ وـمـاـ يـقـرـبـ مـنـهاـ وـأـعـلـ مـذـكـرـ ذـاكـ اـنـخـارـ مـنـهـ باـطـلـاعـهـ عـلـىـ الـمـلـوـمـ الـمـقـلـيـةـ وـمـاـذـكـرـ فـيـهـ مـنـ التـدـقـيقـاتـ

( قول الشارح ) وما يدرك بالوجودان اي يدرك بوجودانه وحصول ذاته لا بتصوره

( قول المحتوى ) فـ انـ لها تتحققـ رـابـطـاـ اـيـ لها تتحققـ خـارـجيـ رـابـطـيـ وـانـ لمـ يـكـنـ لها تتحققـ خـارـجيـ فيـ اـنـفسـهاـ وـالـمـرـادـ بالـتحقـقـ الـربـطـيـ وـجـودـهـماـ لـغـيرـهـماـ كـزـيدـ وـعـرـوـ ( قول المحتوى ) الـوـجـدـانـيـاتـ مـطـلـقاـ اـيـ اـدـرـكـ بـالـقـوـىـ الـبـاطـنـةـ اوـ بـالـنـفـسـ ( قول المحتوى ) مـنـ غـيـرـ حـاجـةـ إـلـىـ تـقـسـيـرـهـ بـالـمـعـنـىـ الـمـقـلـيـةـ بـالـمـعـنـىـ الـمـذـكـورـ وـهـوـ مـاـلـاـ يـكـونـ هـوـ وـلـاـ مـادـةـ أـلـخـ بـاـنـ يـفـسـرـ بـالـمـعـنـىـ الـمـشـهـورـ وـهـوـ مـاـلـاـ يـكـونـ لـلـعـسـ الـبـاطـنـ مـدـخـلـ فـيـهـ وـمـاـنـدـرـكـ بـغـوـسـناـ كـشـعـورـنـاـ بـذـواتـنـاـ وـافـعـالـذـوـاتـنـاـ ( قول المحتوى ) وـاـخـتـلـفـواـ فـيـ اـنـ تـلـكـ القـوـةـ اـلـخـ فـالـمـرـادـ بـالـقـوـىـ فـيـ كـلـامـ الشـارـحـ الـجـلـسـ

المقاليات الصرفة كالملم والحقيقة وتحقيق ذلك أن اللذة ادراك ونيل ما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك واللام ادراك ونيل ما هو عند المدرك آفة وشر من حيث هو كذلك وكل منها حسي وعقل

الامام الرازي كلا القولين محتمل فان كانت هي الواهمة فالفرق بينها وبين الوهميات بالمعنى المشهور ، ان الوجданيات يكون ادرا كما بمحصول انفسها والوهميات يكون ادرا كما بمحصول صورها كما حققه بعض الفضلاء في حواشيه على شرح مختصر الاصول فنذكر قاتنه قد خفي على بعض الناظرين ، فاعتراض له شكوك لعدم العلم بسريرته المقال ( قوله ان اللذة ادراك ونيل ) النيل ، الاصابة والوجدان والواو يعني مع ، أي ادراك يجتمع نيل المدرك فالادراك جنس يشمل جميع الادراكات وقوله يجتمع النيل يميز بها عمما لا يجتمع الادراك بالشيخ فان الادراك الذي يكون بالشيخ ليس بلذة بل بخيالها فلا يرد ما قبل ان هذا التعريف يقتضي ان لا تكون اللذة واللام من قبيل الادراك لأن المركب من الشيء وغيره لا يكون ذلك الشيء ، بل لا تكون اللذة ماهية واحدة وحدة حقيقة وعند المدرك متعلق بكمال وخير أي تكون كماله وخيريته وخيريتها عند المدرك بان يكون معتقدا لكماليته وخيريته قيد بذلك لانه لوم يعتقده لا يلتفت به ولو اعتقاده ولا يكون كاما وخيرا في نفس الامر يلتبس به والكمال ما يخرج به الشيء من القوة الى الفعل وهو من حيث انه يتضمن براءة من القوة لذلك الشيء يسمى كاما وباعتبار كونه ، مؤثرا عنده خيراً وإنما ذكرها لتعلق اللذة بهما واخر الخير ، لانه ينفي تخصيصاً للكمال وقد بالطبيعة لأن الشيء قد يكون كاما وخيراً من وجده دون وجه والانتداب بالوجه الذي هو كمال وخير ( قوله وكل منها حسي وعقل ) فان ذلك الكمال اما من المحسوسات او المعقولات وفي الشفاء اللذة ليست الا ادراك الملام ، من جهة ماهوملام

( قول المحيي ) ان الوجدانيات الحقيقة واما كونها جزئيات جمهانيات فشتهر كة بين الوهميات وبينها كافي حواشى القطب

( قول المحيي ) فاعتراض له شكوك أي بسبب قصر الشارح الوجدانيات على مدرك القوى الباطنة وسريرته المقال

ان مدرك النفس داخل من غير حاجة الى التفسير وانما الكلام فيها لا يدخل الا به

( قول المحيي ) الاصابة والوجدان أي بمحصول ذات الشيء دون صورة متساوية له فالنيل لا يدل على الادراك الا

بالالتزام ودلالة مهجورة في التعاريف فلذا لم يقتصر عليه

( قول المحيي ) أي ادراك يجتمع الحقيقة والمجاهدة قيد في الادراك الذي هو حقيقة اللذة وليس حقيقة مركبة منها والمراد

بنيل المدرك نيل حصوله له لانه لذاته بنيل الحصول له لانه لذاته كافي شرح الاشارات

( قول المحيي ) بل لا تكون اللذة ماهية واحدة لوجود العطف

( قول المحيي ) ما يخرج به الشيء الحقيقة أياً عرفوه أيضاً بأنه حصول شيء لشيء من شأنه أن يكون له قوله براءة من القوة أي خروجاً منها الى الفعل

( قول المحيي ) ما يخرج به الشيء من القوة الى الفعل أي يخرج من كونه من شأنه ذلك الشيء الى حصوله له بالفعل

( قول المحيي ) مؤثراً عنده أي عند الشيء الذي خرج من القوة الى الفعل قال في شرح الاشارات انغير المضاف

إلى شيء ي بالنسبة اليه هو الكمال الخاص الذي يقصده ذلك الشيء باستعداده الا ول والشيء لا يقصد شيئاً ولا يبيل اليه

إلا إذا كان ذلك الشيء مؤثراً بالقياس اليه اه أي له اثر عنده باعتبار ميله اليه واستعداده له

( قول المحيي ) لانه ينفي تخصيصاً لاعتبار التأثير فيه ( قول المحيي ) من جهة ما هو ملائم ملائمة شيء لشيء لا تكون

أما الحسى فكادراك القوة الفضبية أو الشهوية ما هو خير عندها وكمال كتكييف الدائفة بالحلو واللامسة باللين وبالباصرة بالملاحة والسامعة بصوت حسن والشامة برائحة طيبة والمتوجهة بصورة شئ، ترجوه أو تنفره وكذا الباقي فهنّه مستندة إلى الحس وأما المقلع فلا شك أن القوة المقلعة كلاً وهو ادراكها المجردات اليقينية وإنها تدرك هذا الكمال وتلذّبه وهو اللذة المقلية وقس على هذا الالم فاللذة المقلية ليست من الوجهانيات المدركة بالحواس الباطنة وكذا الالم وهذا ظاهر وأما اللذة والالم الحسيان فاما كما عبارتين عن الادراكيين المذكورين والادراك ليس مما يدركه الحواس الظاهرة دخلا بالضرورة فيما عدا المدرك باحدى الحواس الظاهرة وليس من المقليات الصرفة لكونهما من الجزيئات المستندة إلى الحواس بل من الوجهانيات المدركة بالقوى الباطنة كالشبع والجوع والفرح والفم والغضب والخوف وما شاكل ذلك (ووجهه ما يشتهر كان فيه)

فالحسية احساس الملام والعنابة تقل الملام (قوله فكادراك القوة الفضبية الخ) أي ادراك النفس بتوسيط القوة الفضبية التي شأنها دفع المتأمر وبتوسيط القوة الشهوية التي شأنها جذب الملام ما هو خير عندها وهو الغبة في القوة الفضبية وجذب الملام في القوة الشهوية في الاشارات كمال القوة الشهوية مثلاً ان يتكييف العضو الذائق بكيفية الحلاوة وكذلك الشعوم والملوس ونحوها وكمال القوة الفضبية ان يتكييف النفس ، بكيفية غلبة قوله كتكييف الدائفة بالحلو مثل ما هو خير عند القوة الشهوية وادراكها لذة حسية وكذا الحال في الباقي ( قوله والمتوجهة بصورة الخ) أي وكتكييف الواهمة بصورة شيء مرجو حصوله لقوة الاسباب الآخنة في حصوله كوصال المحبوب فتكييف الواهمة بصورة الوصال الذي هو معنى الظاهر أو الباطن في شرح الاشارات ماحاصله ان الكلمات التي تتعاقب بها اللذة منها ، ماتتعلق بالقوة الشهوية أعني الحواس الظاهرة والباطنة ومنها ماتتعلق بالقوة الفضبية ومنها ماتتعلق بالقوة المقلعة ( قوله وهو ادراكها المجردات اليقينية ) بالرغم صفة ادراكها أي ادراكها لل مجردات أي الواجب تعالى والمعمول الصادرة عنه الواهمة في ترتيب الوجود على وجه يطابق الواقع من غير شبهة وخصوص المجردات وان كان ادراكها المعقولة مطلقاً وادراكها الملاكات الفاضلة كالملاكها لأن اجل الكلمات ادراكها للمجردات على ماقرر في موضعه فما ذكره تصوير اللذة المقلية في أجل افرادها وليس المقصود الحصر كما وهم فهذا حل كلام الشارح رحمة الله تعالى وبما سحرنا اندفع الشكوك الستة

الا بعد حصوله له فالليل مأخوذ من هذا التعريف أيضاً كافي حاشية المواقف

( قول الشارح ) وهو اللذة من جمع الضمير قوله وإنها تدرك هذا الكمال فاللذة هي ادراك الادراك

( قول الشارح ) لكونهما من الجزيئات المستندة إلى الحواس بخلاف المجردات المقلية فانها مستندة للعقل كالكلمات كما يسوق

( قول الحشبي ) بكيفية غلبة أي بكيفية هي تصور غلبة للمغضوب عليه كذا في شرح الاشارات

( قول الحشبي ) كتكييف الدائفة أي انصافها بكيفية الحلاوة ( قول الحشبي ) على وجه متعلق بادراكها

( قول الحشبي ) وادراكها لذة حسية هذا هو الموقف للتعرّف لكن في المحاكمات ان اللذة ليست نفس الادراك بل حالة تتبعه اذا من بيننا اذا ادركنا ملائماً حصل لانفسنا حالة اخرى بحسبه هي اللذة ( قول الحشبي ) ماتتعلق بالقوة الشهوية

أى وجه الشبه هو المعنى الذى قصد اشتراك الطرفين فيه (تحقيقاً أو تخليلاً) والأفريد والأسد في قوله زيد كالأسد يشتراكان في الوجود والجسمية والحيوانية وغير ذلك من المعانى مع ان شيئاً منها ليس وجه الشبه فالمراد المعنى الذى له زيادة اختصاص بهما وقصد بيان اشتراكهما فيه

التي ابتهج بها بعض الناظرين فتذير (قوله تحقيقاً أو تخليلاً) أى شرارة تتحقق أو تخيل أو محققاً أو مغرياً (قوله مع ان شيئاً منها ليس وجه الشبه) أى اذا كان قصد تشبثيه زيد بالأسد في الشجاعة لا أنه لا يصلح شئ، منها أن يكون وجه شبه (قوله فالمراد المعنى الذى له زيزيد الح) أراد بالمعنى ، ما يقابل العين سواه، كان عاماً ماهيتماً أو جزاً أو خارجاً وبالاختصاص الارتباط والتعلق اذ الاختصاص بالمعنى المشهور لا يقبل الزيادة والتفصان ، والمقصود انه لما كان التشبث به تكيف المضو الدائني بكيفية الحلاوة والوهم بصورة شئ برجوه ومنها ما يتعاقب بالقوة المضدية تكيف النفس الحيوانية بكيفية هي تصور غلبة المنضوب عليه

(قول المتشي) التي ابتهج بها بعض الناظرين هو المصاص فانه قال يرد على ما ذكره الشارح أمور احدها ان المشاردر من اللذة والالم ما هو جسماني سواء ادرك هذا النيل بوجه جزئي فيكون الادراك بالحس أو ادرك بوجه كلّي فيكون عملياً صرفاً وهذا مندفع بان المعتبر في اللذة والالم نيل المدرك ووجданه وهذا ليس كذلك اذ لا ينال الامر انكللي بل جزئياته ثم ادرك حصول هذه الادراكات وجداني عقلي كاسياً ثانياً ان ادرك القوة المضدية ان اريد به العلم فلا ادراك للقوة المضدية وان اريد النيل فلا يد من الشمرر به حق يكون اللذة والشعور به ليس حسياً كيف ونيل القوة المضدية ليس معنى جزئياً متعاقباً بمحسوس وهذا مندفع بان المراد بالعلم مع النيل الا ان المراد علم النفس بتوسيط القوة المضدية بان تكيف النفس بكيفية الغلبة فهو ادراك مع النيل لما هو متعاقباً بمحسوس والمرجو غير موجود حتى يمكن تعمقه على وجه جزئي بل تعمقه قبل الوجود اعاً هو بوجه كلّي فهو من مدركات المقال وهو مندفع بان الوصال المرجو حصوله معنى جزئي وقد تكيفت الواهمة بصورتها الجزئية أيضاً رابها ان كمال القوة المعاقة لا ينحصر في الادراكات اليقينية ولا في ادراك المجردات بل ادراك المحسوسات أيضاً كمال لها كالظنومن ومن كلامها ادراكها الملحوظات الفاضلة كالشجاعة وفيه ان تخصيص المجردات لان ادراكها أجمل الكحالات وسكت المتشي عن ذكر الظنومن تخصيصهم هذا السكمال بالادراك اليقيني كذاذ كره المتشي وهو في شروح الاشارات وحواشها خامسها ان الادراك بالقوى الباطنة ليس من الصور المحسوسة ولا من الماءجزئية المتعلقة بمحسوس لان القوى غير محسوسة بل عند التحقيق هذا الادراك صفة للنفس المجردة فلا يكون لذة حسية بمعنى كون ادراكه بالحس وفيه أن معنى استناد هذه الادراكات للحس انها حاصلة بتوسيط الحس الظاهر أو الباطن كما تقلل المتشي عن شرح الاشارات ولا يتحقق ما في عبارته بعد ذلك من التساؤل سادساً ما نيل ما هو خير لا يتحقق بل المدرك ما هو خير بل نيل ما يحبه المدرك أيضاً من قبيل اللذة يكادراك شخص حسن ابهه فانه اللذة مع انه اما قال الحسن ابهه لا هو وفيه ان هذا ادراك بالشيخ وليس بالذلة بل تشبثها كما تقول المتشي سابقاً عن شرح الاشارات وان لم يصرح بمزوه فتذير

(قول المتشي) ما يقابل العين أي الشخص الظاهري قوله سواه كان عاماً ماهيتماً الح كافي تشبثه ثوب بالآخر في نوعه أو جنسه أو فصله (قول المتشي) والمقصود بالغير أن زيادة الاختصاص بالشيء به ليست مأخوذة من المعن

ولهذا قال الشيخ عبد القاهر التسبيه الدلالة على اشتراك شيئاً في وصف هو من أوصاف الشيء في نفسه خاصة كالشجاعة في الأسد والنور في الشمس (ومراد بالتخيل) ان لا يوجد ذلك في أحد العارفين اوفي كلام ما الا على سبيل التخييل والتأويل (نحو ما في قوله) اي مثل وجه الشبه في قول القاضي التنوخي، وكان النجوم بين دجاجها، هي جم دجية وهي الظلمة والضوء للإله أو النجوم (سن لاح بينهن ابتداع فان وجه الشبه فيه) اي في التشبيه المذكور في هذا البيت (هو الميئه الحاصله من حصول أشياء مشرقة يمض في جوانب شيء مظلم أسود فهم) اي تلك الميئه (غير موجودة في المشبه به الا على طريق التطبيل وذلك) اي بيان وجوده في المشبه به على طريق التطبيل (انه) التعمير للشأن (ما كانت البدعة وكل ما هو جهل يحمل صاحبها كمن يعيش في الظلمة فلا يهتدى للطريق ولا يأمن ان ينال مكروها شبهت) البدعة وكل ما هو جهل (بها) اي بالظلمة فهو له شبهت جواب لما (ولزم بطرق العكس ان تشبه السنة وكل ما هو علم بالنور) لأن السنة والعلم يقابلان البدعة والجهل كما ان النور يقابل الظلمة (وشامع ذلك) اي كون البدعة والجهل كالظلمة والسنة والعلم كالنور (حتى

عبارة عن الدلالة على اشتراك امر لا تخر في معنى وادعاء مثاثله معه لا بد وان يكون لوجه الشبه مزيد ارتباط وتماكن بالمشبه به والمشبه في اعتقاد المتكلم في التشبيه الفير المقووب له مزيد ارتباط بالمشبه به نحو زيد كالامد وفي التشبيه المقووب من بد اختصاص له بالمشبه نحو الاسد كزيد ، فلا حاجة الى ماقيل المراد بقوله بهما اي باحد هما كافي قوله تعالى {يخرج منها اللؤلؤ والمرجان} مع انها يخرجان من الماء فانه توجيه فاسد، لأن المثلية نص في معناه لا يتحمل غيره وما في الآية على حذف المضاف اي مجتمعها (قوله ولهذا قال الح) يرد على عبارة الشيخ انه يجب كون وجه الشبه خارجا عن العبرفين وكونه وصفاً ثابتاً لشيء في نفسه من غير اعتبار معتبر وكونه مختصاً بالمشبه به مع ان شيئاً منها ليس شرطاً في التشبيه فلعله اراد بالوصف المعنى مطلقاً سواء كان خارجاً اولاً ويكونه في نفسه ، ان لا يكون بالقياس الى المشبه لا ان لا يكون مخيلاً ويكونه مختصاً بالمشبه به الاختصاص الادعائى لا الواقعى بان يقصد المتكلم اختصاص ذلك الوصف بذلك الشيء ثم يشير به غيره ومن هذا يفهم ان في عبارة الشيخ اشارة الى اعتبار القصد في الاشتراك (قوله على سبيل التخييل والتأويل) اي تصرف التخييلة وجعلها ماليس بمحقق محققاً (قوله جم دجية) بضم الدال وسكون الجيم وفتح الياء (قوله للإله المدلول عليه بما قبله) من قوله « رب ليل قطمه بضاده \* او فراق ما كان فيه وداع \* فان رب للتكثير (قوله او للنجوم) والاضافة

وان كان ذلك ظاهراً قول الشارح فالمراد بالـ واعداً هو مأخوذ من تعريف التشبيه السابق افاد ذلك بقوله والمة صودان علانا كان الح تدبر (قول المتشبيه) بالمشبه به والمشبه غير الواو المأساني ان المثلية نص في معناها وان كان المعنى موزعاً باعتبار ان الخارج (قول المتشبيه) فلا حاجة الى ما قيل الح اي في دفع ما قبل ان ملاك الا من هو من بد اختصاصه بالمشبه به كاي فيه كلام الشيخ (قول المتشبيه) لأن المثلية نص في معناه يمكن ان معنى كلام القائل وهو المزروي ان الملاك ذلك لا المعنى فهو دلالة المعنى (قول المتشبيه) ان لا يكون بالقياس الى المشبه بان يكون ثبوته للمتشبه به موقوفاً على المشبه كابوة زيد ، لغير الموقوفة على عمرو فلا يقال عمرو كزيد في ابوته اي زيد له لثلا يلزم توقف الشيء على نفسه تدبر

يخلي ان الثاني) اي السنة وكل ما هو علم (ما له يراض وشرق نحو قوله عليه السلام \* أتنيكم بالحنينية  
 البيضاء والاول على خلاف ذلك) اي ويختلي ان البدعة وكل ما هو جهل بما له سواد واظلام (كقولك  
 شاهدت سواد الكفر في جبين فلان فصار) اي بسبب تخيل ان الثاني مما له يراض وشرق والاول مما له  
 سواد واظلام صار (تشبيه النجوم بين الدجى بالسنن بين الابداع كتشبيهم) اي مثل تشبيه النجوم (براض الشيب  
 في سواد الشباب) اي ايضا في اسوده فيما سواده متحقق (او بالانوار) اي الا زهار (مؤلقة) بالقاف  
 اي لامة (بين النبات الشديد الخضراء) فيما سواده بحسب الابصار فقط ظهر اشتراك النجوم بين الدجى  
 والسنن بين الابداع في كون كل منهما شيئاً ذا يراض بين شيء سواد على طريق التأويل وهو تخيل ماليس  
 بمتلوه متلون واعلم ان قوله سنن لاح بينهن ابداع من باب القلب والمعنى سنن لاحت بين الابداع فكان  
 اللطيف فيه بيان كثرة السنن حتى كان البدعة هي التي تلمع من بينها (فعل) من وجوب اشتراك وجه التشبيه  
 بين المشبه والمشبه به (فساد جمله) اي جعل وجه التشبيه (في قول القائل النحو في الكلام كالملح في الطعام  
 كون القليل مصلحاً والكثير مفسداً) لأن هذا المعنى مهلاً يشترك فيه المشبه أعني النحو (لأن النحو لا يتحمل  
 القلة والكثرة) لأنه اذا كان من حكمه رفع الفاعل ونصب المفعول مثلاً فاذا وجد ذلك في الكلام فقد حصل  
 النحو فيه وانتف القساد عنه وصار متتفماً به في فهم المراد منه وان لم يوجد ذلك فيه لم يحصل النحو وكان  
 فاسداً لا ينفع به بل يستضر لوقوعه في عمياً، وهجوم الوحشة عليه كما يوجبه الكلام الفاسد (بخلاف الملحق)  
 فإنه يتحمل القلة والكثرة بان يجعل في الطعام القدر الصالح منه او اقل او اكبر فالحق ان وجه التشبيه فيه  
 هو كون استعمالها مصلحاً واعتراضها مفسداً والمعنى ان الكلام لا يستقيم ولا يحصل منافعه التي هي الدلالات  
 على المقاصد الابراعاء احكام النحو فيه من الاعراب والترتيب الخاصل كا لا يهدى الطعام ولا تحصل  
 المنفعة المطلوبة منه وهي التنفيذية مالم يصلاح بالملحق ومن جعل وجه التشبيه كون القليل مصلحاً والكثير مفسداً

---

لادنى ملابسة ورواية ديوانه دجاج بتذكرة الضمير وهو الذي اختاره في شرح المفتاح (قوله حق يخلي ان الثاني الخ) قدم  
 تخلي الثاني على تخلي الاول اشارة الى انه المقصود بالذات هنـا \* قال قدس سره أقرب \* لأن المقصود ظهور السنن  
 بين البدعة فلما اسب له أن يعتبر تشبيه البدعة بالظلمة أولاً ولأن الظلمة مقدم على النور فورد أن الله خلق الخلق في ظلمة  
 ثم رش عليه من نوره (قوله قائم من بينها) اي تظاهر من لمع فلان من الباب اذا بز منه لام لمع البرق اضاء (قوله لا يتحمل  
 القلة والكثرة) اي بالنسبة الى كلام واحد كالملح يتحتما بالقياس الى طعام واحد (قوله عمياً) من العماية بمعنى الباطل  
 (قوله كما يوجبه الكلام الفاسد) اي فاسد المعنى فهو تشبيه لفاسد اللفظ بفاسد المعنى من حيث عدم الاتزان والاستقرار  
 بالواقع في العماية والوحشة (قوله ولا يحصل منافعه الخ) اي على وجه المكان بان لا يوقع في الوحشة والتحيز (قوله وهي  
 (قال السيد) ولم يطريق العكس ان يشبه السنة وكل ما هو علم بالنور (أقول) اعلم ان السكاكى اعتبر كل واحد

فكانه أراد بكثرة النحو استعمال الوجوه الغريبة والأقوال الضعيفة ونحو ذلك مما يفسد الكلام (وهو) أي وجه التشبيه (إما غير خارج عن حقيقتهما) أي حقيقة الطرفين وذلك بان يكون تمام ماهيتها النوعية أو جزءا منها مشتركة بينها وبين ماهية اخرى أو ميزة لها عن غيرها (كافي تشبيه ثوب باخر في نوعهما أو جنسهما أو فصلهما) كما يقال هذا القبيص مثل ذلك في كونهما كرباسا او ثوبا أو من القطن (أو خارج) عن حقيقة الطرفين ولا محالة يكون معنى قائمًا بهما ولهذا قال (صفة) وتلك الصفة (اما حقيقية) أي هيئه متمكانة في الذات متقررة فيها والصفة الحقيقية (اما حسية) أي مدركة بالجسم (الكيفيات الجسمية) اي المحسنة بالاجسام (ما يدرك بالبصر) وهي قوة مرتبة في المعتبرين الجوفتين اللذين تلاقيان فتفتقان الى المعنين (من الالوان والاشكال) والشكل هيئه احاطة نهاية واحدة بالجسم كالدائرة او نهايتين كشكل نصف الدائرة

التفظية) أي على وجه الكلاب (قوله فكانه أراد الح) أي أراد بكثرة النحو في الكلام كون الوجوه الغريبة مستعملة فيه فالكثير هو الوجوه الضعيفة لكونها كثيرة بالقياس الى الوجه القوية او لانه حصل الكثرة بسببها في النحو وحيثما يكون المراد بقلة النحو في الكلام كون الوجوه القوية مستعملة فيه (قوله ونحو ذلك) كاجماع الوجوه القوية الموجبة للتعقيد (اللغلي المغل) بهم المراد وان كان كل واحد منها غير موجب له (قوله كرباسا) الكرباس بالكسر ثوب من القطن الايض معرب فارسيته بالفتح كذا في القاموس (قوله يكون معنى قائمًا بهما) اذ لا بد من وجود مجه الشبه في الطرفين (قوله متقررة فيها) أي ليس حصولها في الذات بالقياس الى غيرها (قوله مرتبة) أي مثبتة من رتب رتبها اذا ثبتت (قوله من الالوان) لم يذكر الاضواء مع انها مبصرة بالذات أيضاً فكانه جعلها داخلة في الالوان كما ذعم بعضهم (قوله هيئه احاطة نهاية الح) سواء كانت

من هذين التشيدين على حدة ولم يفرغ أحدها على الآخر ويمكن ان يعكس التفريع الا ان ما ذكره المصنف أقرب (قال السيد) والشكل هيئه احاطة نهاية واحدة بالجسم كالدائرة (أقول) الظاهر ان يقال بالمقدار يتناول اشكال الجسمات والسطحات وتكون الدائرة ونصفها مثلا للمسطحات فاما ان يقال لفظ بالجسم وقع موقع بالمقدار سهوا واما ان يجعل قوله كالدائرة تنظريرا وتشبيها لاتباعا فانه خطأ قطعا ولو قيل بالجسم او السطح كالكرة والدائرة او نهايتين كشكل نصف الكرة ونصف الدائرة الى آخره لكن أوضح وأفيد

(قول الشارح) والشكل الح هو من الكيفيات المارضة للكميات كالاستدارة والتسلیث والتربع وهو هيئه احاطة الحد او الحدود بالسطح او الجسم والحدود على الاول خطوط وعلى الثاني سطوح وهذا الحد هو المراد بالنهاية والكمية المروضة بالذات للشكل هو الحدود المحيطة او السطح او الجسم المخاط فيه تردد كذا في شرح المقاصد قوله المحسني سواء كانت أي تلك الهيئة في المخاط او المحيط أي سواء كان معرضها الاول أو الثاني بناء على ذلك التردد وفي شرح المدابية ان الهيئة في مثل المثلث والربع حاصلة في المخاط اعني السطح وفي الكرة والمحروط حاصلة في المحيط اعني سطح الكرة وسطح المحروط فراد المحسني شمول التعريف لها ليدفع به ما قبل أنه لا يصدق الا على الحال في المخاط قوله فخرج الاواية وهي هيئه احاطة خطين بسطح او احاطة سطحين بجسم يلتقيان في الاول على نقطة وفي الثاني على خط الاول زاوية سطحية والثانية زاوية جسمية واما اخرجها لانها من الكميات على ما قال بعضهم لقبوها القسمة بالذات ودفع بان قبولها ليس بالذات

أو ثلاثة نهارات كالمثلث أو أربع كالمرربع أو غير ذلك (والمقادير) والمقدار كم متصل قار الذات ومعنى بالكم عن هنا يقبل التجزي لذاته وبالاتصال أن يكون لا جزء له حد مشترك تلاق عنده وبه احترز عن العدد وبكونه قار الذات إن يكون أجزاء المفروضة ثابتة وبه احترز عن الزمان والمقدار جسم تعليمي إن قبل القسمة في الطول والعرض والعمق وسطح أن قبلها في الطول والعرض وخط أن قبلها في الطول فقط (والحركات) والحركة عند المتكلمين حصول الجسم في مكان بعد حصوله في مكان آخر أعني أنها عبارة عن مجموع الحصولين وهذا يختص بالحركة الابدية وعند الحكماء

في الماء أو المحيط والمراد الاحاطة الثامة لأنها المتقدمة فتخرج الزاوية، والعبارة من صنعة الاحتياك كقوله تعالى (جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرًا) أي جعل لكم الليل مظلاً لتسكنوا فيه والنهار مبصرًا لتبتغوا فيه من فضله فيقدر بالسطح بقوية كالدائرة ويقدر كالكرة بقوية بالجسم والقدرة هيئه احاطة نهاية واحدة بالجسم أو بالسطح كالدائرة والكرة (قوله أعني أنها عبارة الح) حل التعريف الأول على النساع بجمل الجزء شرطاً وفي شرح المقاديد التسفية حل التعريف الثاني على النساع بجمل الشرط جزاً ولم يتردد في ذلك إذ يرد على كل واحد أشكال فإنه لو جمل الحركة هو الكون المسبوق بالكون الأول، يلزم أن لا يكون الانتقال معتبراً في الحركة بل شرط لها وإن جعلت مجموع الكونين يلزم أن لا يكون الامتياز بين الحركة والسكنى بالذات فإن الجسم إذا حصل في مكان في آن واتقل في الآخر إلى مكان آخر واستقر في آن الثالث يلزم أن يكون الكون الثاني مشتركاً بين الحركة والسكنى (قوله يختص بالحركة الابدية) مبني على تركيب الزمان من الآيات المتالية

بل بواسطة معروضها وهو السطح أو لاتها من الكيفيات إلا أنها ليست شكلاً لاعتبار الاحاطة الثامة فيه (قول الشارح) جسم تعليمي هو حشو ما بين السطوح فإن بين السطوح شيئاً أحدهما الجسم الطبيعي المتهى إلى السطوح وثانيهما البعد النافذ في انطلاقه الثالث الساري فيها الواقع حشوها أه سرقندي

(قول المحتوى) والعبارة من صنعة الاحتياك يريد الجواب بما قبل لقوله بالمقدار لتناول أشكال المحببات والمسطحات جميعاً حد مشترك هو ذو وضع بين مقدارين يكون بعيته نهاية لأحد هما وبداية للآخر أو نهاية لهما أو بداية لهما على اختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات فإذا قسم الخط إلى جزئين كان الحد المشترك بينهما نقطة وإذا قسم السطح إلى جزئين فالحد المشترك هو الخط وإذا قسم الجسم التعليمي فالمشترك السطح أه سرقندي

(قول المحتوى) يلزم أن لا يكون الانتقال الح أى وهو خلاف المعرف واللهفة

(قول المحتوى) يلزم أن يكون الكون الثاني الح فإن هذا الكون مع الكون الأول حركة لكونهما كونين في آنين في مكانين ومع الكون الثالث سكوناً لكونهما كونين في آنين في مكان واحد فلا تمتاز الحركة عن السكون بالذات يعني أنه يكون الحركة في آن حركته أعني الآن الثاني شارعاً في السكون وذلك مما لا يقول به أحد فتقدير قدراً خطأه بعض الناشرين (قول المحتوى) على تركيب الزمان من الآيات المتالية هو مذهب المتكلمين أن كانت آيات حقيقة ومذهب الفلاسفة أيضاً أن كانت فرضية واختلاف الحركات فرضي أيضاً والا فالوجود حركة واحدة هي التوسط بين المبدأ والمنتهى بناء على مذهبهم من بطلان الحركة الذي لا يتجزأ فإنه يلزم من وجود آيات متالية تركب المسافة من أجزاء لا يتجزأ وقصيله

هو الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدرج وفي جمل المقادير والحركات من الكيفيات نظر لأن المقدار من مقوله الحكم أعني الذي يقتضي القسمة لذاته والحركة من الاعراض النسبية والكيفية لا تقتضي لذاتها قسمة ولا نسبة فكانه أراد بالمقادير أو صفاتها من الطول والقصر والتوسط بينهما وبالحركات نحو السرعة والبطء والتوسط بينهما (وما يتصل بها) أي بالمذكورات

( قوله هو الخروج الح ) ويقع في المقولات الاربع الكيف والكم والابن والوضع بالاتفاق ( قوله والحركة من الاعراض النسبية )  
 أى على التعریف الاول لانه ، الابن المسبق ومن قبيل الانفعال على التعریف الثاني ومن الكيف على تعريف ارسطيو  
 وهو ، بكل أول ما هو بالقوة من جهة ما هو بالقوة والى هذا اشار الشارح رحمه الله تعالى فيما قلل عنه الحركة من قبيل  
 الابن وقيل من قبيل ان ينفعل وقيل من قبيل الكيف ( قوله فكأنه اراد بالقادير الح ) فيه بحث اما اولا فالله لا يصبح

في شرح المواقف وليس هذا الاختلاف عين الاختلاف في أن العرض يبقى زمانين أولاً على مأومه  
 (قول الشارح) الخروج من القوة الى الفعل أي خروج الشيء كالجسم مما هو بالقوة أي بالامكان الى ما هو بالفعل  
 كالوصول الى مكان آخر مثلاً واحتزز بالتدريج عن مثل تبدل الصورة النارية بالموائمة فانه انتقال دفعي وليس بحركة  
 بل كون وفساد قوله الكيف كتسخن الماء البارد والكم كال فهو والذبول والابن كالانتقال من مكان الى مكان والوضع هو  
 ان يكون للجسم حرية على الاستدارة فان كل واحد من اجزائه يفارق كل واحد من اجزاء مكانه ويلزم كله مكانه فقد  
 اختلفت نسبة اجزاءه الى اجزاء مكانه على التدرج

( قال السيد ) وفي جمل المقادير والحركات من الكيفيات نظر ( أقول ) يمكن ان يقال انه أراد بالكيفيات الجسمية الصفات الجسمية لامتصاص ارباب المقول فكأنه قال كالصفات الجسمية المحسوسة بالبصر أو غيره من الحواس وإنما عدد هذه الاشكال من المحسوسة بالبصر مع انهم صرحوا بأنها من الكيفيات المختصة بالكميات المقابلة للكيفيات المحسوسة بناء على انه اراد بالمحسوس بالبصر ما هو محسوس به مطلقاً أعم من ان يكون أولاً وبالذات أو ثانياً وبالعرض وكذا الحال في الحركات وأما المقادير ففي كونها محسوسة بالذات خلاف واما قوله فكأنه أراد بالمقادير أو صفاتها من الطول والقطر الخ ففيه بحث لاحظ ان تكون هذه الامور اضافات محضية على ماقيل ولذلك يتبدل الطول بالقصر والسرعة بالبطء عند اختلاف المنسوب اليه لاكتيفيات مستلزمة الاضافة حتى يصح ما ذكره

(قول المishi) الابن المسبوق امه مبني على ابقاء التعريف الاول على ظاهره اما على ما حمله عليه الشارح من أن منه انا عالقة عن بقىء الحصوات فهو من مقدمة المفها تدبر

معناه أنها عبارة عن جموع أصوات بذات معنى من مفهومه، مثل مثلاً سبب  
 (قول المحتوى) كمال أول الحجج توضيجه ان الجسم اذا كان في مكان مثلاً وامكن حصوله في مكان آخر فله هناك امكانان  
 امكان الحصول في المكان الثاني وامكان التوجه اليه وكل ما هو ممكّن الحصول له فانه اذا حصل كان كمالاً له فكل من  
 التوجه الى المكان الثاني والحصول فيه كمال الا ان التوجه متقدم على الحصول لامالة فوجب أن يكون الحصول بالقوة  
 بما دام التوجه بالفعل فالتجاه كمال أول للجسم الذي يجب ان يكون بالقوة في كماله الثاني الذي هو الحصول ثم ان التوجه  
 بمادام موجوداً فقد يبقى منه شيء بالقوة قوله ما هو بالقوة أي لا هو بالامكان باعتبار عارضه الثاني المتصود لحصوله بالحركة  
 وباعتبار نفس الحركة أيضاً فان التحرك بمقدار ما هو موصوف بالقوة باعتبار هذين الامرین وقوله من جهة ما هو بالقوة

كالحسن والقبح المتصف بهما الشخص باعتبار الخلة التي هي عبارة عن مجموع الشكل واللون وكالضحك والبكاء الحاصلين باعتبار الشكل والحركة وكالاستقامة والانحناء والتحدب والتقرن الداخلة تحت الشكل وغير ذلك ( او بالسمع ) عطف على قوله بالبصر والسمع قوة رببت في العصب المفروش على سطح باطن الصهاخين تدرك بها الاصوات ( من الاصوات الضئيفة والقوية والتي بين بين ) ومن الاصوات الحادة والثقيلة والتي بين بين والصوت يحصل من التوج المخلول للقرع الذي هو امساس عنيف والقلع الذي هو تفريغ عنيف بشرط مقاومة المفروع للقارع والمقلوع للفالع وبحسب قوة المقاومة وضيقها يختلف قوة وضيقها وبحسب

ذلك على رأى الحكم، لأن الطول والقصر والسرعة والبطء من قبل الاضافات ولذا تتبدل بالاضافات ولا على رأى المتكلمين لأنهم صرحو بأن الطول والقصر نفس الاجسام لقولهم في بحث الروية إنما نرى الاجسام ، لأننا نفرق بين الطويل والاطول ، وقالوا السرعة والبطء من الامور الاعتبارية لذا يلزم قيام العرض بالعرض وما ثابرا فلان تلك الاوصاف إنما تكون مبصرة بتبع المقادير والحركات فعدها من المتصرات دون معرفتها تحكم وما ثابرا فلان الحسن والقبح والضحك والبكاء ايضا مبصرة بتبع كالاوصف بجملها من المتصرات دون تلك الاوصاف تحكم \* قال قدس سره انه أراد بالكيفيات الجسمية الخ \* فيه انه على هذا لا وجه جعلها بما يدرك بالبصر وجعل الحسن والقبح مما يتصل بها فان جميعها مدركة بالبصر تبعاً وأوصاف للجسم \* قال قدس سره لا يحال الخ \* لا يتحقق ان مجرد الاحمال كاف لرد ما ادعاه الشارح رحمه الله تعالى من انها من الكيفيات فما قيل ان المثيل يكتفي مجرد احتمال ان يكون تلك الاوصاف من الكيفيات المستلزمة للإضافة ليس بشيء ( قول كالحسن والقبح الخ ) يعني انه اذا قارن الشكل اللون حصلت كينة باعتبارها يصح ان يقال الشيء انه حسن الصورة او قبح الصورة والحسن والقبح الحاصلان لكل واحد منها غير الحسن والقبح العارض للمجموع كذا يقل عنه ( قوله الداخلة تحت الشكل ) لا يتحقق انها ليست من جزئيات الشكل فالمراد بالدخول دخول المتصل بما يتصل به كما هو سوق الكلام ( قوله تدرك بها الاصوات ) بهذا القيد يخرج القوة المرتبة في ذلك العصب، التي هي غير السمع

اشارة الى ان كونه بالقوة باعتبار العارض لافي ذاته لامعنى لاعتبار الحجية كما في شرح المواقف ( قال السيد ) وكالاستقامة والانحناء والتحدب والتقرن الداخلة تحت الشكل ( أقول ) الاستقامة والانحناء، تعرضاً للخط قطماً وكذلك التحدب والتقرن ولا يتصور للخط شكل لامتناع احاطة طرفيه بخلاف السطح والجسم فالاولى ان يجعل هذه الامر متصلة بالمقادير لانها من الكيفيات المختصة بالمقادير لكن يتجه حينئذ ان الاشكال تشاركاً في كونها من الكيفيات المختصة بالمقادير فلم يخرت عنها وضفت الى الاووان هذا كله اذا روى ما ذكر في الكتب السكلامية والا فلا اشكال ( قول المحسن ) لانا نفرق الخ فالو كان الطول وما معه اوصافاً لما ثبت به روية الجسم

( قول المحسن ) وقالوا السرعة الخ منهم الشارح في شرح المقاصد

( قول المحسن ) التي هي غير السمع وهي قوة اللسان

( قال السيد ) لامتناع احاطة طرفيه أي القطتين اللتين هما طرفان فانهما لا يحيطان به ولذا عرفوا الشكل بأنه المهيأ الحاصلة من احاطة نهاية واحدة أو اندثر بالسطح أو الجسم ثم ان هذا الإبراد دفعه المحسن بما ذكره فتدبر

الاختلاف في صلابة المقروع أو ملاسته كافي أو تار الأغاني المتداة أو في قصر المنفذ أو ضيقه أو شدة التواه  
كافي المزامير الملتوية تختلف حدة وثقلًا (أو بالذوق) وهو قوة منبطة في المصب المفروش على جرم الإنسان  
(من الطعوم) وأصولها تسعة الحرارة والمرارة والملوحة والحموضة والمفوحنة والقبض والدسمة والحلوة  
والنفافة (أو بالشم) وهي قوة مرتبة في زائد مقدم الدماغ الشبيهتين بحبلتي الشדי (من الروائح) ولا حصر  
لأنواعها ولا أسماء لها إلا من جهة الموافقة أو المخالفة كرائحة طيبة أو منتهية أو من جهة الاضافة إلى محلاها  
كرائحة الملك أو إلى ما يقارنها كرائحة الحلوة (أو باللمس) وهي قوة سارية في البدن كله بها تدرك  
المهوسات (من الحرارة والبرودة والرطوبة والبيوسة) هذه الاربعة هي أوائل المهدوسات التي بها تتفاعل  
الاجسام المنصرية وينفعها بعضها عن بعض فيتولد منها المركبات وال الاوليان منها فهميتان لأن الحرارة كيفية  
من شأنها تفريق المتشاكلات وجمع المتشاكلات والبرودة كيفية من شأنها تفريق المتشاكلات وجمع المتشاكلات  
والاخريان انفعاليتان لأن الرطوبة كيفية تتفى سهولة التشكيل والتفرق والاتصال والبيوسة كيفية تتفى  
صعوبة ذلك (والخشونة) وهي كيفية تحصل عن كون بعض الاجزاء أخفض وبعضها أرفع (والملasse)

وهذا القيد معترض في تعریفات جميع القوى وإن ترك في بعضها (قوله اوتار الأغاني) جمع أغنية في القاموس يليهم أغنية  
كافية ويختفف ويكسران نوع من الغناء اطلق في العرف على آلات هي ذوات الاوتار (قوله المزامير) جمع زمار من  
ذمر يزمر زمراً غني في القصب كذا في القاموس فالمزمار ما يكون ذات النفح (قوله في البدن كله) أي في ظاهر البدن  
كله (قوله أوائل المهدوسات) لحصولها في العناصر الاربعة التي هي أوائل الاجسام المنصرية (قوله من شأنها تفريق  
المتشاكلات وجمع المتشاكلات الخ) الفعل الاول للحرارة تسيل الرطوبات المتجمدة بالبرد ثم تخليلها ثم تصعيدها وتغييرها  
ومن ذلك يتلزم الجمع والتفرقيق فلما دخل ما فيها فلذلك استد اليه ما كذا في حاشية حكمة العين السيد (قوله من شأنها تفريق  
المتشاكلات الخ) كالارض تشق بشدة البرد والظاهر ما في الشفاء، وشرح الموقف ان البرودة تجتمع بين المتشاكلات وغيرها

(قول الشارح) وأصولها تسعة أي البساطة منها تسعة حاصلة من ضرب ثلاثة الفاعل وهي الحرارة والبرودة والتوسط  
يئسما في ثلاثة القابل وهي الرطوبة والبيوسة والتوسط بينهما

(قول الشارح) التي بها تفاعل الخاسط الوسط من الفاعل والقابل بعدم خروجه عن عزفه  
(قال السيد) وال الاوليان منها فهميتان والاخريان انفعاليتان (أقول) لما كان الفعل في الاولين أظهر من الانفعال  
والانفعال في الاخريين أظهر من الفعل سميت الاوليان فهميتين والاخريان انفعاليتين مع ثبوت الفعل والانفعال في الكل  
يدل عليه قياعل الاجسام المنصرية وانكسار الكينيات الاربع عن سورتها في حدوث المازاج وتولد المركبات منها  
(قول الحشى) جمع أغنية بضم الميم وكسر النون وتشديد اليم والايمية بالثاء المثلثة الحجر الذي يوضع عليه القدر ويجمع  
على الايماني، (قول الحشى) ثم تخليلها أي فصل بعضها عن بعض ثم تصعيدها أي جعلها صاعدة الى فوق بما تحدثه فيها  
من الحفنة وتغييرها أي يجعلها بخارا

وهي كيفية تحصل عن استواء وضع الاجزاء (واللين) وهي كيفية تقتضي قبول الفم الى الباطن ويكون للشيء بها قوام غير سعال فينقل عن وضمه ولا يعتقد كثيرا بسهولة وانما يكون قبول الفم الى الباطن من الرطوبة وتماسكه من البيوسة (والصلابة) وهي تقابل اللين وكون هذه الاربعة من الملموسات مذهب بعض الحكماء (والخفة) وهي كيفية تقتضي بها الجسم ان يتحرك الى صوب المحيط لوم يعده عائق (والنقل) وهي كيفية تقتضي بها الجسم ان يتحرك الى صوب المركز لوم يعده عائق وكل منها في الحقيقة مبدأ مدافعة محسومة يوجد مع عدم الحركة كما يجده الانسان من الحجر إذا أسكنه في الجوف فرارا فانه يجده فيه مدافعة هابطة ولا حرارة فيه وكما يجده من الزق المنفوح فيه اذا جبسه بيده تحت الماء فرارا فانه يجده فيه مدافعة صاعدة ولا حرارة فيه (وما يتصل بها) اى بالذكريات كالبللة والجفاف والزوجة والهشاشة واللطافة والكتافه وغير ذلك مما هو مذكور في غير هذا الفن (أو عقلية) عطف على حسية اى الصفة الحقيقية لاما حسية كما مر او عقلية كالكيفيات النفسانية اى المخصصة بذوات الانفس

فإن شأنا التكثيف ومن ذلك يلزم الجمع وبالجملة ، يلزم التغريق إذا كانت أجزاء الجسم الذي أثرت فيها متخلطة (قوله وكون هذه الاربعة الحجج) وأما عند البعض الآخر فالخشونة عدم انتظام وضع الأجزاء، والملائمة استواهه واللبن الاستعداد نحو الانفعال والصلابة عدم الاستعداد نحو الانفعال (قوله وكل منها في الحقيقة الحجج) لأن الح悱يف، في حيزه الطبيعي موضوع بالخلفة وإن لم توجد المدافعه وكذا التقبيل فهم في الحقيقة ليستا من المقويات إنما المقويات المدافعة التي هي أثراها فمددها من المقويات قول ظاهري «قال قدس سره وهي الرطوبة» أي الربط الجرئ في شرح للشخص الجسم أما أن يقتضي صورته النوعية كيفية الرطوبة أولاً والأول هو الربط والثاني إنما أن ينتصق به جسم رطب أولاً ينتصق والأول هو المبلل إن اتصل بظاهره فقط غير غائض فيه والمتبع ان كان غائضاً فيه (قوله والإمامفة والكتافة) أي رقة القوام وغلظها، (قوله أي المختصة بذوات الانفس) أي لا يوجد من بين الأجسام إلا فها له نفس وهي مبدأ الآثار أو على نسق واحد أو شعور فلا ينافي

( قال السيد ) كالبلة الح ( أقول ) وهي الرطوبة الجارية على سطوح الأجسام والجذاف ما يقابلها والزوجة كيفية تفاصي سهولة التشكل مع عسر التفريق وبها يمتد الشيء متصلة وتحدث من شدة امتصاص الطرف الكبير باليدين القابل والهشاشة ما يقابلها والمقصود من نقل أمثل هذه المباحث في هذه المواضيع تقديم ماتعله دفعا للغيره وزيادة في الأيضاح

(قول المعني) ومن ذلك يلزم الجمع أي بين الاجزاء الوحدانية الطبيع وهي ماعدا الرطوبات ملزوج تلك الرطوبات الغريبة من بينها والتفريق بين الرطوبات وما عدتها من الاجزاء في شرح المقاصد أنها تحدث بتصعيدها اللطيف تكتائنا اي اجتناعا للاجزاء الوحدانية الطبيع بخروج الجسم الغريب عما بينها اه فالتفريق فمهما والجمع لازم منه لافعل لها لكنه استند إليها لدخليتها فيه بكونه موقعا على ما فعلته أعنى اخراج الجسم الغريب قدر

(قول المحتوى) يلزم التفريغ بسبب الانضمام الخاصل بحجم المخالف

(قول المحتى) في حيزه الطبيعي كالارض و قوله اما ان يتتحقق به جسم رطب اخ فالجاري على السطح هو الرسب لا الرطوبة

(من الذكاء) أي حدة الفواد وهي شدة قوة للنفس معدة لاكتساب الآراء، وقيل هو ان يكون سرعة انتاج القضايا وسهولة استخراج التائج ملكرة للنفس كالبرق اللامع بواسطه كثرة مزاولة المقدمات المتوجهة (والعلم) العلم قد يقال على الادراك المفسر بحصول صورة من الشيء عند المقل وعلى الاعتقاد الجازم المطابق الثابت لوجب وعلى إدراك الكلي وعلى إدراك المركب وعلى ملكرة يقتدر بها على استعمال موضوعات ما نحو غرض من الأغراض صادرا عن البصيرة بحسب ما يمكن فيها وقد يقال لها الصناعة (والنضب) وهو حركة للنفس مبذؤها ارادة الاتمام (والحلم) وهو ان تكون النفس مطمئنة بحيث لا يحررها النضب بسهولة ولا تضطرب عند اصحاب المكرره (وسائل الفرائض)

وجود بعضها في الواجب تعالى وال مجردات كذا قيل ولا حاجة الى اعتبار الاختصاص الاضافي لأن علم الواجب تعالى وعلم المجردات عند مثبيتهم ، ليسا من الكيف (قوله من الذكاء) مصدر ذكر النار اذا اشتغل بها (قوله أي حدة الفواد) الحدة التوقد والفواد القلب (قوله وقيل هو أن يكون الحـ) فعل الاول خالي وعلى هذا كسي (قوله موضوعات ما الحـ) في حواشي شرح المفتاح الشريف أراد بالموضوعات الآلات يتصرف فيها سواء كانت خارجية كما في اطيافه أو ذهنية كما في الاستدلال وصادرا حال عن الاستعمال وبحسب متعلق بالاستعمال وما مصدرية أي بحسب الامكان « قال قدس سره اطلاق العلم الحـ ذكر هذه الاطلاقات من باب مجازة الخصم والمقصود الاعتراض بقوله واما الملكرة المذكورة الحـ \* قال قدس سره على ملكرة الادراك الحـ أي ملكرة يقتدر بها على ادراكات جزئية كافي تعريف العلوم وانما قال غير بعيد لأن اطلاقة على العلوم العملية غير منصوص عليه \* قال قدس سره مناسب للعرف » فانهم يقولون فلا تعلم النحو والمنطق ويريدون به ملكرة الادراك \* قال قدس سره على الملكرة التي ذكرها \* أي ملكرة العلوم العملية \* قال قدس سره

(قول الشارح) شدة قوة للنفس معدة الحـ هذه القوة هي التي يعبر عنها بالذهن كما في المحاكمات وكان الفواد أعني القلب اطلق عليها تجوذا فلذلك كلام الشارح والمعنى تدبر

(قال السيد) العلم قد يقال الى آخره (أقول) اطلاق العلم على حصول صورة الشيء عند المقل بـ على الصورة الخاصة من الشيء عنهـ وكذا اطلاقة على الاعتقاد الجازم المطابق الثابت مستفيض مشهور واطلاقه على ادراك الكلي أو المركب في مقابلة اطلاق المعرفة على ادراك الجزئي أو البسيط مذكور في الكتب واقم في الاستعمال واما الملكرة المذكورة المسماة بالصناعة فانما هي في العلوم العملية أي المتعلقة بكيفية العمل كطلب والمنطق وتخصيص العلم بازاءها غير متحقق كيف وقد يذكر العلم في مقابلة الصناعة نعم اطلاقة على ملكرة الادراك بحيث يتناول العلوم النظرية والعملية غير بعيد مناسب للعرف كما من واطلاق الصناعة على الملكرة التي ذكرها هنا شائع دائم واطلاقها على مطابق ملكرة الادراك لا يأس به كما قيل صناعة الكلام

(قول المعنـى) ليسا من الكيف أعني الصورة الخاصة بـ هو علم حضوري ليس بحصول الصورة

(قول المعنـى) كما في الاستدلال فإن الآلات فيه هي مقدمات الادلة

جمع غريرة وهي الطبيعة وفسرت بأنها مملكة تصدر عنها صفات ذاتية ويقرب منها الخلق وهو مملكة تصدر عنها الأفعال بسهولة من غير رؤية إلا أن الاعتقاد مدخلًا في الخلق دون الغريرة وتلك الفرائض مثل الكرم والمقدرة والشجاعة ومقابلتها وما أشبه ذلك (وإما صافية) عطف على قوله إما حقيقة والحقيقة كما تطلق على ما يقابل الأضافي الذي لا يكون متقدراً في الذات بل يكون معنى متعلقاً بشئين (كازالة الحجاب في تشبيه الحجة

مطابق مملكة الأدراك \* الشامل للعلوم النظرية والعملية (قوله وهي الطبيعة)، أي الغريرة في اللغة الطبيعية أي السجية التي جبل عليها الإنسان (قوله وف腮رت الح) أي فسرت الغريرة في الاصطلاح بالملائكة التي يصدر عنها الصفات ما يصدر عنها من حيث قيامه بحمل تلك الملائكة يسمى صفة ومن حيث الصدور فعلاً والغريرة تعانق على تلك الملائكة من حيث كونه صفة ، والخلق باعتبار كونه فعلاً والمراد بالصفات الذاتية الصفات التي لا يكون للاكتساب مدخل فيها فملائكة الكتابة لا يسمى غريرة والكرم الذي يصدر عنه بذل المال والنفس والجهد ان كان صدوره عنها بالاعتقاد والممارسة لا يسمى غريرة وإن كان بالذات يسمى غريرة في شرح المفتاح فالملاحة الفرق بين الغريرة والخلق أنه لا مدخل للاعتقاد في الغريرة وله مدخل في الخلق، فاندفع ما قال السيد ان اطلاق الغريرة بهذا المعنى غير ظاهر والظاهر اطلاقها بمعنى الصفة الحقيقة (قوله بسهولة ) احتراز عن القدرة فان نسبتها الى الصنفين سواء (قوله من غير رؤية) أي فكر وتأمل لكن لم تحصل له مملكة الكتابة فيتذكر في كتابة حرف حرف (قوله مثل الكرم) في شرح العلامة الكرم ضد البخل واللؤم فان كان يبذل النفس فهو شجاعة وإن كان يبذل المال فهو جود وإن كان يكافح ضرر مع القدرة عليه فهو عفو ويقرب منه الحلم وإن كان يكافح ضرر لامع القدرة عليه فهو نسيان الحقد «قال قدس سره قد أطلقوا الح» هذان الاطلاقان مذكوران في شرح الاشارات المحقق الطوسي وتفصيل قيودهما على اليمان المقام (قوله كما يطلق على ما يقابل الأضافي الح) فالحقيقة على هذا ما يكون

(قال السيد) جمع غريرة وهي الطبيعة وفسرت بأنها مملكة تصدر عنها صفات ذاتية إلى آخره (أقول) الظاهر ان الغريرة هي الصفة الخلقية للنفس أي التي خلقت عليها كأنها غرزت فيها وكذا الطبيعة في اللغة هي السجية التي جبل عليها الانسان وطبع عليها سواء صدر عنها صفات نفسية أو لأنهم قد أطلقوا في الاصطلاح الطبائع والطبيعة على الصور النوعية وقالوا الطبائع أعم منها لانه يقال على مصدر الصفة الذاتية الاولية لكل شيء والطبيعة قد تختص بما يصدر عنه الحركة والسكنون فيما هو فيه أولاً وبالذات من غير اراده

(قول المتشكي) أي الغريرة في اللغة الح اشارة الى أن الاول لفوي والثانية اصطلاحى خلافاً لما فيه السيد وقوله أي السجية أي الصفة الخلقية (قول المتشكي) والخلق باعتبار كونه فعلاً لكنه يختص بما للاعتقاد مدخل فيه

(قول المتشكي) فاندفع الح أي بأنه معنى اصطلاحى لا لفوي

(قول المتشكي) على مصدر الصفة الذاتية أي على الملة الناعمة للفعلة الذاتية أي التي لا يكون للاكتساب فيها مدخل الاولية أي التي تكون بلا واسطة وقوله بما يصدر عن الحركة والسكنون أي مبدأ الحركة والسكنون الكائنين في الشيء الذي ذلك المبدأ حاصل فيه وقوله أولاً وبالذات متعلق بقوله فيما هو فيه

(قول المتشكي) من غير اراده احتراز عن النفس وقام الكلام في شرح الاشارات الطموسى في صحيفه ثمانين وشرح

بالشمس ) فأنها ليست هيئه متقردة في ذات الحجة والشمس ولا في ذات الحجاب كذلك قد تطلق على ما يقابل الاعتبارى الذى لا تتحقق لفهمه الا بحسب اعتبار المقل كالصورة الوهمية الشبيهة بالحليب أو الناب للمنية والى كلها أشار صاحب المفتاح حيث قال ان الوصف المقل منحصر بين حقيق كالكيفيات النفسانية وبين اعتبارى ونفى كاتصاف الشىء بكونه مطلوب الوجود أو المعدم عند النفس أو كاتصافه بشىء تصورى وهى ممحض واعلم ان أمثال هذه التفصيات التي لا تنفرع على اقسامها أحکام متفاوتة قليلة الجدوى وكان هذا ابهاج من السكاكى باطلاعه على امهاتلاحات المتكلمين فلله در الامام عبد القاهر واحاطته باسرار كلام العرب وخواص تراكيب البلقاء فإنه لم يزد في هذا المقام على التكثير من أمثلة أنواع التشبيهات وتحقيق

متتحقق فى ذات الموصوف لا بانتظار الى غيره فيدخل الاعتبارى، الذى يعتبره المقل فى ذات الموصوف بدون تعلقه بشىء فى المحتفى ( قوله كذلك نطاق الخ ) فالحقيقة على هذا ما يكون متتحقق فى ذات الموصوف بدون اعتبار المقل فيدخل فيه عند الحكماء ، بعض الاضافات وهى التي قالوا بوجودها ولا يدخل شيئاً منها فيه عند المتكلمين ، لم يتم قولهم بوجودها ( قوله والى كلها الخ ) أى الى كلام الاطلاقين اشار صاحب المفتاح حيث قال الخ ، فإنه جمل الحقيقة مقابل الاعتبارى والنسيبي واورد مثالين لها على سبيل الالف والنشر الغير المرتب فالحقيقة في عبارته معناه ما يكون موجوداً في نفسه ومتقدراً في ذات الموصوف وهذا هو ما اختاره الشارح رحمة الله في شرحه وقال السيد في شرحه الوصف المقل ينقسم الى حقيقة أى موجود في الخارج واعتبارى لا وجود له فيه ولما كان أكثر الاوصاف الاعتبارية نسبة لأن النسب والاضافات باسرها لا يوجد لها في الخارج عندهم عطف النسيبي على الاعتبارى ، عطفاً قريباً من العطف التفسيري انهى واملاه اختيار ذلك لاجل ادخال افظعة بين على الاعتبارى والنسيبي ولا يخفى ما فيه من التكلف ( قوله أو كاتصافه بشىء تصورى وهى ممحض ) مثل اتصاف السنة وكل ما هو علم بما يتخيل فيها من اليائس والاشراق واتصاف البدعة وكل ما هو جهل بما يتخيل فيها من السواد والاظلام

( قول المحتفى ) الذى يعتبره المقل فى ذات الموصوف كالمحلول والاتصاف

( قول المحتفى ) بعض الاضافات فانهم لم يقولوا بوجود جميعها بل قالوا ان منها اضافات لا تتحقق لها في الخارج بل يختصرها المقل أى يعتبرها وينزعها عن أمور موجودة في الخارج ولو لا اتزاع لم تكن تلك الاضافات موجودة بل مبدأ اتزاعها كمعية الواجب وقبليه وبعديه وكالمحلول والاتصاف كذا في شرح الموقف وحاشيته للمحتفى

( قول المحتفى ) لعدم قولهم بوجودها ومعنى كونها على رأيهم ثابتة في نفس الامر لا الخارج ان مبدأ اتزاعها موجود فيه اما وجودها التفصيلي فباعتبار المقل كذا في المحتفى على الموقف فالفرق بينها وبين الوهمي المحسن انه لا يوجد له اتزاعه دونها أما وجودها نفسها فاعتبارى فيما على حد سواء في ذلك فتدبر فقد ذلت فيه بعض الاقدام

( قول المحتفى ) فإنه جمل الحقيقة مقابل اخراج المحتفى ونفي بمعنى او

( قول المحتفى ) قريباً من العطف التفسيري أى لكون أكثر الاعتبارى نسبياً فكان الاعتبارى نسبي تدبر

( قال السيد ) بما يصدر عنه الحركة والسكن قال الشيخ في الميارات الشفاء الملة الفاعلية الطبيعية لتنفيذ وجوداً غير التحرير يكاد واحد اتجاه التحرير يكاد اه فانظر ما مر اده قدس سره بالسكن

**اللطائف المودعة فيها (وأيضاً) وجہ التشبيہ** (إما واحد وإما بمنزلة الواحد لكونه من كُلِّ ما من متعدد) إما تُركيّا  
حقيقةً باَن يَكُون وجہ التشبيہ حقيقةً ملائمةً من امور مختلفة أو يَكُون تُركيّا اعتبارياً باَن يَكُون هیئتَ انتزاعها  
المقل من عدَّة امور وبهذا يشعر لهظ المفتاح وفيه نظر سترفة (وكل منها) اي من الواحد وما هو بمنزلته  
(حسي أو عقلي وإما متعدد) عطف على إما بمنزلة الواحد أي وجہ التشبيہ إما واحد أو غيره وغير الواحد  
إما بمنزلة الواحد وأما متعدد باَن يَنْظُر إلی عدَّة امور ويقصد اشتراك الطرفين في كل واحد منها وهذا  
بخلاف المركب المُنْزَل منزلة الواحد فانه لم يقصد اشتراكهما في كل من تلك الامور بل في الهيئة المتنزعه  
أو الحقيقة المتنزعه وذلك المتعدد (كذلك) اي إما حسي أو عقلي (أو مختلف) أي بعضه حسي وبعضه عقلي  
ومتعدد الذي يتَركب عنده ما هو بمنزلة الواحد أيضاً إما حسي أو عقلي أو مختلف لكن لما كان وجہ التشبيہ

وبهذا التَّشِيل ظهر ان العقل في وجہ الشبه يتناول الوهمي كَا تناوله في الطرفين (قوله إما واحد) في شرحه للمفتاح وجہ  
الشبہ اما أن يكون أَمْراً واحداً في نفسه باَن يَكُون عيناً من الاعيان أو معنى من المعانى بسيطًا كان أَمْراً كَا وأما أن يكون غير  
واحد بل اموراً متکثرة وهو قسمان أحدهما ان تؤخذ منها حقيقة اعتبارية ملائمة من الكثرة أو هیئتَ واحدة متنزعه منها  
يعتبر اشتراك الطرفين في تلك الحقيقة أو الهيئة لاف كل واحد من تلك الكثرة وثانيها أن لا يعتبر ذلك بل يحمل كل واحد  
من الكثرة على انه مشترك فيه مقصود بالتشبيه وهذه هي الأقسام الثلاثة اه فمعنى كونه واحداً أن يكون متصفاً بالوحدة  
في نفسه مع قطع النظر عن اعتبار العقل ومعنى كونه مثلاً بمنزلة الواحد أن تكون الامور المتکثرة موصوفة بالوحدة باعتبار  
العقل والمتعدد أن لا يكون موصوفاً بالوحدة أصلًا هكذا يتبيني أن يفهم وليس معنى الواحد أن يكون بحيث يعد في العرف  
واحداً باَن وضع بازاته لفظ واحد سواء كان بسيطاً لا جزء له أو من اجزاء اعتبر ان تمام بعضها الى بعض ووضع بازاته  
لفظ مفرد على ما في شرح المفتاح الشريف فان كونه واحداً ليس باعتبار العرف ووضع الملفظ بازاته (قوله وبهذا يشعر لهظ  
المفتاح) أي بعموم المركب من متعدد لما يكون تُركيّه حقيقةً ولما يكون تُركيّه اعتبارياً (قوله وفيه نظر سترفة) وجہ النظر  
ما ذكره في بيان المركب الحسي بقوله وبهذا يظهر أن ما ذكر في المفتاح الخ وحاصله أن ما يكون تُركيّه حقيقةً باَن يكون  
حقيقةً ملائمةً من قبيل الواحد دون المُنْزَل منزلة واعلم أن عبارة المفتاح هكذا وجہ التشبيہ اما أن يكون أَمْراً واحداً أو  
غير واحد وغير الواحد إما أن يكون في حكم الواحد لكونه إما حقيقةً ملائمةً وأما أوصافاً مقصوداً من مجموعها إلى هیئتَ واحدة  
أولاً يكون في حكم الواحد انتهی وليس فيها ما يشعر بكون تُركيّه حقيقةً فليحمل قوله إما حقيقةً ملائمةً على كونه حقيقةً ملائمةً  
بحسب اعتبار العقل كما نقل سابقاً عن شرحه للمفتاح فلا يكون داخلاً في الواحد والمقابلة بينها وبين الهيئة المتنزعه اتهاحقيقتة  
للاطرفين فيكون كل من الطرفين أيضاً من كَا وهیئتَ المتنزعه صفة عارضة لها فيجوز أن يكونا مفردين وإن يكونا من كین فالنظر  
المذكور ساقط وعله لاجل هذا استطع هنا قوله وفيه نظر سترفة وفيها سیأتي قوله وبهذا يظهر ان ما ذكر في المفتاح الخ فلم

(قال السيد) لكن لما كان وجہ التشبيہ هو المجموع المركب دون كل واحد من الاجزاء لم يلتنت الى تقسيمه الى  
آخره (أقول) أي الى المختلف لكونه داخلاً في العقل في ضرورة ان المركب من المحسوس والمقبول من حيث انه مركب  
ومجموع لا يكون الاممولا

هو المجموع المركب دون كل واحد من الأجزاء لم يلتفت إلى تقسيمه (والحسبي طرفةه حسين لا غير) يعني أن وجه التشبيه سواء كان بتمامه حسبياً أو متعددًا مختلفاً لا يكون المشبه والمشبه به فيه إلا حسين ولا يجوز أن يكون كلامها أو أحد هما عقلياً (لامتناع أن يدرك بالحس من غير الحسي شيء)، يعني أن وجه التشبيه أمر مأمور من الطرفين موجود فيما وكل ما يؤخذ من العقل ويوجد فيه يجب أن يدرك بالعقل لا بالحس لأن المدرك بالحس لا يكون إلا جسماً أو قابلاً بالجسم (والعقل أعمم) يعني يجوز أن يكون طرفةه عقليين وإن يكونا حسينين وإن يكونا أحدهما حسبياً والآخر عقلياً (لجواز أن يدرك بالعقل من الحسي شيء)، اذ لا امتناع في قيام المقول بالمحسوس بل كل محسوس فله أوصاف بعضها حسي وبعضها عقلي (ولذلك يقال التشبيه بالوجه العقل أعمم) من التشبيه بالوجه الحسي يعني أن كل ما يتصور فيه التشبيه بالوجه الحسي يصح بالوجه العقل دون المكس لامر (فإن قيل هو) أي وجه التشبيه (مشترك فيه فهو كلي والحسبي ليس بكل) تقرير السؤال أن كل وجه تشبيه فهو مشترك فيه لاشتراك الطرفين فيه وكل مشترك فيه فهو كلي لأن الجزء يكون نفس تصوره مانعاً من وقوع الاشتراك فيه فكل وجه تشبيه فهو كلي ولا شيء من الحسي بكل لأن كل حسي فهو موجود في المادة حاضر عند المدرك وكل ما هذا شأنه فهو جزئي ضرورة فلا شيء من وجه التشبيه بحسبي وهو المطلوب (قلنا المراد) بكون وجه التشبيه حسبياً (إن أفراده) أي جزئياته (مدركة بالحس الكلية المشتركة بينها مما لا يدرك إلا بالعقل وأعلم أن هذا لا يصلح جواباً عما ذكره صاحب المفتاح وهو

---

يوجد في كثير من النسخ وإن كان في نسخة الأصل وعليه بنى السيد حاشيته ( قوله لم يلتفت إلى تقسيمه) أي تقسيم المجموع المركب باعتبار اجزاءه إلى الأقسام الثلاثة اذ لا غرض لنا يتعلق بأجزاءه فالمجموع من حيث المجموع أما حسي أو عقلي ( قوله بتمامه حسبياً ) سواء كان واحداً أو من كذا أو متعددًا ( قوله أو متعددًا مختلفاً) بان يكون واحد منه حسبياً والآخر عقلياً ( قوله ولا يجوز أن يكون الحس ) اما اذا كان بتمامه حسبياً فظاهره واما اذا كان متعددًا مختلفاً فلأنه لا بد من التزاع كل واحد من الطرفين ويتحقق التزاع الذي هو حسي من العقل بخلاف المركب من الحسي والعقل ذاته عقلي وإن كان بعض اجزاءه حسبياً فيجوز أن يكون طرفةه أو أحد هما عقلياً من الحسي والعقل فتدبر ( قوله والعقل ) سواء كان عقلياً صرفاً أو بعض اجزاءه عقلياً وبعضه حسبياً ( قوله عقليين ) صرفيين أو من كين من المحسوس والمقول ( قوله بل كل محسوس ) المناسب للترقى من عدم امتناع قيام المقول بالمحسوس ان يدعي وقوته ويقال بل كل محسوس يقوم به أوصاف عقلية كالتشبيه والجواهرية والعرضية ويترك التعرض تكون بعض أوصافه حسبياً مع ان الكلية تحتاج الى التخصيص أي كل جسم محبوس والا يلزم التسلسل كما لا يخفى ( قوله واعلم ان الح ) يجوز أن يكون مقصود المصنف رحمة الله حاصل ما ذكره السكاكي رحمة الله بقوله والتحقيق الح الا انه أورد بطريق السؤال والجواب فلا وجه لقول الشارح رحمة الله واعلم ان هذا الح

ان التحقيق في وجه التشبيه يأبى ان يكون هو غير عقلي لأن المصنف قد عدل عن التحقيق الى التساعع كما ترى قوله (الواحد الحسي) شروع في تمداد أمثلة الأقسام المذكورة ووجه ضبطها ان وجه التشبيه اما واحد او مركب او متعدد وكل من الاولين اما حسي او عقلي والآخر اما حسي او عقلي او مختلف فصارت سبعة اقسام وكل منها فطر فاما حسيناً او عقليان او المشبه حسي والمشبه به عقلي او بالعكس يصير ثانية وعشرين لكن وجوب كون طرف الحسي حسيناً يسقط اى عشر قسمها ويقع ستة عشر فالواحد الحسي (الثمرة) من البصارات (والخفاء) اى خفاء الصوت من المسموعات وفيه تساع لان الخفاء ليس مسموع وكذا في قوله (وطيب الراحة) من الشمومات (ولذة الطام) من المذوقات (ولذن اللمس) من الملموسات (فيها صر اى في تشبيه الخلد بالورد والصوت المنعف بالمعنى والنكتة بالعنبر والريح بالثمر والجلد الناعم بالحرير (و) الواحد (المقلي كالمراء عن الفائدة والجرأة) هي على وزن الجرعة الشجاعة ويقال جراء الرجل جراءة بالمد وانما اختيار المرأة على الشجاعة لان الشجاعة هي ما فسرها الحكماء مختصبة بذوات الانفس لوجوب كونها صادرة عن رؤية فيما يتبع اشتراك الاسد فيه بخلاف المرأة فانها أعم (والмедиابة) اى الدلالة الموصولة الى المطلوب ( واستطابة النفس في تشبيه وجود الشيء العديم الفعل بعده ) فيما طرقه معقول ان فان الوجود والمعدم من الامور العقلية سواء كان الوجود عارياً عن الفائدة أو غير عار وبهذا يسقط ما ذكره الشيخ في دلائل الاعجاز من أن التشبيه هو أن ثبت لهذا معنى من معنى ذلك أو حكم من احكامه كاثباتك للرجل شجاعة الاسد ولعلم حكم النور في أنك تفصل به بين الحق والباطل كما تفصل بالنور بين الاشياء وإذا ثالت للرجل القليل المعنى هو مدعوم اى هو والمعدم سواء لم ثبت له شيئاً من شيء بل أنها تنفي وجوده كما إذا قلت ليس هو شيء ومثل هذا لا يسمى تشبيهاً ثم قال الاسر كذلك لكننا نظرنا الى ظاهر قولهم موجود كالمدوم شيء كلام شيء وجود شيء بالعدم فان ابيت إلا ان تعمل على هذا الظاهر فلا مضائق فيه (والرجل

( قوله أما حسي ) اى ما يدرك بالحس أو عقلي اى ما يدرك بالعقل وإن كان بعض اجزاءه حسياً كالمركب الذي بعضه حسي وبعضه عقلي ( قوله والاخير الخ ) اى المتعدد اما حسي تمام جزئياته أو عقلي تمام جزئياته أو مختلف بعض جزئياته حسي وبعضها عقلي ( قوله أو عقليان ) اى مدركان بالعقل سواء كان اجزاؤها عقليين أو بعضها عقلانياً وبعضها حسياً ( قوله لكن وجوب كون طرف الحسي ) بالمعنى الذي مر وهو أن يكون تماماً حسياً واحداً أو من كذا أو متعددًا أو مختلفاً فسقط بكل واحد منها ثلاثة أقسام كونها عقليين وكون المشبه عقلياً والمشبه به حسياً وبالعكس فنذكر فإنه قد أطال بعض الناظرين بلا طائل ( قوله بذوات الانفس ) اى الانسانية ( قوله كونها صادرة ) اشارة الى ان الشجاعة كما تطلق على الملكة المخصوصة تطلق على اثراً أيضاً ( قوله الدلالة الموصولة ) فسره على مذهب اعتزال متابعة السكاكى رحمة الله ولا انه الانسب في تشبيه العلم بالنور في كون كل منها موصلاً إلى شيء ( قوله وبهذا يسقط الخ ) اى يحمل وجه الشبه بين وجود الشيء وعدمه العراء

الشجاع بالأسد) فيما طرفةه حسين (والعلم بالنور) فيما المشبه عقلي والمشبه به حسي فالعلم يوصل إلى الحق ويفرق بينه وبين الباطل كما أن بالنور يدرك المطلوب ويحصل بين الأشياء (والعطر بخاق) شخص (كريم) فيما المشبه محسوس والمشبه به مقول وفي الكلام لف ونشر وهو ظاهر وفي وحدة بعض الأمثلة توسع لما فيه من شائبة التركيب كالغراء عن الفائدة واستطاعة النفس وقد ذكر في المفتاح والإيضاح من أمثلة العقل فيما طرفةه عقليان تشبيه العلم بالحياة في كونهما جهتي ادراك وبيان ذلك ان المراد بالعلم الملامة التي يقتدر بها على ادراكات جزئية كعلم النحو مثلاً والحياة شرط للأدراك والسبب والشرط يشتراك في كونهما طرفيين إلى الأدراك ويترب من هذا ما يقال ان المراد بالعلم هو العقل ولو جمل وجه الشبه بين العلم والحياة الانتفاع بهما كما أن وجه الشبه بين الموت والجهل عدم الانتفاع كان أيضاً صواباً (والمركب الحسي) من وجه الشبه لا ينقسم باعتبار حسيط الطرفين وعقلية لما عرفت من ان الحسي مطلقاً لا يكون طرفة الا حسين لكنه ينقسم باعتبار آخر وهو أن طرفة إما مفردان أو مركبان أو أحدهما مفرد والآخر مركب فان قلت ما معنى التركيب والأفراد هنها ولم يخص من هذا التصريح بوجه الشبه المركب دون الواحد قلت يجب أن يعلم أن ليس المراد بتركيب المشبه أو المشبه به أن يكون حقيقة مركبة من أجزاء مختلفة ضرورة ان الطرفين في قولنا زيد كاسد مفردان لا مركبان وكذا في وجه الشبه ضرورة ان وجه الشبه في قولنا زيد كعمرو في الإنسانية واحداً منزل منزلة الواحد بل المراد بالتركيب ان يقصد الى عدة أشياء مختلفة أو الى عدة اوصاف لشيء واحد فتنزع منها هيئة وتحملها مشبهاً أو مشبهها به أو وجه تشبيهه ولذلك ترى صاحب المفتاح يصرح في تشبيه المركب بالمركب بأن كل من المشبه والمشبه به هيئة متزرعة على ما سيجيء ان شاء الله تعالى وحيثنة لا يتحقق

عن الفائدة سقط كلام الشيخ لانه إنما يريد اذا أرد بمثل هذا الكلام في الوجود وليس كذلك بل أريد اثبات المبني الذي في البدن وهو العراء عن الفائدة الوجود فيكون تشبيهاً (قوله لما فيه من شائبة التركيب) لأن الإضافة داخلة في المضاف وإن كان المضاف إليه خارجاً إلا أنه لما لم يكن وجهاً الشبه هيئة متزرعة من أمور متعددة عد واحداً (قوله هو العقل) لأن العقل آلة الأدراك كما ان الملامة كذلك وأيضاً العقل يطلق على الملامة المذكورة صرحاً به الإمام الغزالى في الاحياء (قوله مطلقاً) أي واحداً كان أو مركباً أو متعدداً (قوله الى عدة أشياء) فيما اذا كان الطرف مركباً (قوله أو الى عدة اوصاف) فيما اذا كان الطرف مفرداً (قوله وحيثنة لا يتحقق الخ) جواب عن قوله ولم يخص هذا التصريح بوجه الشبه الخ (قوله في هيئة

(قال السيد) قلت يجب أن يعلم ان ليس المراد بتركيب المشبه أو المشبه به إلى آخره (أقول) هذا كلام محقق لاري فيه يتضح منه أن معاني المصادر كالخنز والقتل والحياة وغيرها معانٌ مفردة وكذلك ما هو معانٌ الحروف ب نوع استلزم كالاستسلام والابداء والاتهاء وغير ذلك معانٌ مفردة بل أن معانٌ الأفعال والاسماء المتصلة بها والحرف وحدة مفردات فلا يتصور في الاستمارة التبعية الواقعية فيها أن تكون تمثيلية مركبة الطرفين وعساً تطلع فيما تستقبله على ما هو تقية لهذا الكلام

عليك أن وجه التشبيه الواحد بهذا المعنى أعني يعني أن لا يكون معنى متزعاً من عددة أشياء لكن منها دخل في تتحققه لا يكون طرفاً من كيin بالمعنى المذكور لأن تركيب الطرفين بهذا المعنى يعني أن يقصد إلى متعددين ويتزعز منها هيتين ثم يقصد إلى اشتراك الميتين في هيئة تمثيلها وتشتملها إنما يكون إذا كان وجه التشبيه من كيا فليتأمل وبهذا يظهر أن ما ذكر في المفتاح من أن وجه الشبه يكون إنما أمراً واحداً أو غير واحد وغير الواحد إنما يكون في حكم الواحد لكونه أمراً ملائمة وإنما اوصافاً مقصودة من جموعها إلى هيئة واحدة أولاً يكون في حكم الواحد محل نظر فالمركب الحسي (فيما) أي في التشبيه الذي طرفاً مفردان كما في قوله (أى كوجه التشبيه في قول أحيمه بن جلاح أو قيس بن الأسلت) وقد لاح في الصبح الثريا كما ترى «كتفود ملاحة» الملاحي بضم الميم عنب أبيض في جهة طول وقد جاء بشدید اللام كما في هذا البيت (حين نوراً أى تفتح نوره كذلك في أسرار البلاغة يقال نورت الشجرة وإنارت إذا أخرجت نورها (من الهيئة) بيان لما في كي في قوله (الحاصلة من تقارن الصور البيضاء المستديرة الصفار المقابير في المرأى) وإن كانت كباراً في الواقع على الكيفية أى تقارنها حال كونها (على الكيفية المخصوصة) منضمة (إلى المقدار المخصوص) والمراد بالكيفية المخصوصة أنها تكون مجتمعة اجتماع التضام والتلاصق ولا هي شديدة الافتراق بل لها كيفية مخصوصة من التقارب والتبعاد على نسبة قريبة مما نجده في رأى العين بين تلك الأنجم وهذا الذي ذكرنا في تفسير الكيفية جمله الشيخ عبد القاهر تفسيراً المقدار المخصوص أى مقدار في القرب والبعد وعبر عنه صاحب المفتاح بالكيفية والمصنف قد جمع بينهما فكانه أراد بمقدار مخصوص جموع مقدار الثريا والعنقود أعني ما لها من الطول والعرض المخصوصين ويحتمل أن يريد بالكيفية الشكل

تمثيلها وتشتملها) عموم الكلمة لجزئياته تكون تلك الهيئة المشتركة بينهما صادقة عليهما فلا بد أن تكون تلك الهيئة أيضاً متزعة من متعدد فلا بد أن يكون وجه الشبه من كيـا ليكون انتزاع الهيئة أيضاً منه (قوله فليتأمل) حتى لا يتوجه أنه يجوز أن تكون الهيئة المتزعة من متعددين مشتركتين في أمر واحد عارض لها فلا يستلزم تركيب الطرفين تركيب وجه الشبه (قوله وبهذا يظهر الخ) أى بما ذكرنا من أن المركب سواء كان طرفاً أو وجه شبه لا يكون الهيئة متزعة لاحقيقة ملائمة من أجزاء مختلفة (قوله محل نظر الخ) لانه جمل الحقيقة الملبثة قسماً من وجه الشبه المركب هذا هو النظر الذي ذكره فيما سبق بقوله وفيه نظر سبقه وقد عرفت اندفاعه (قوله وقد لاح في الصبح الثريا كما ترى) الكاف لتشبيه مخصوصون جملة قد لاح بخصوصون جملة ترى . كما في المفرد لتشبيه مفرد ولا فصل يتعلق به هذا الجار نص عليه في الرضي والمعنى الثريا الشبيهة بالعنقود لاح في الصبح كما تراه وجمله حالاً أو صفة للثريا والكاف يعني على أو صفة مصدر محدود أى كظهور المرئي المخصوص وخبر مبتدأ محدود كا قبل تكاليف كلامي (قوله وعبر عنه صاحب المفتاح الخ) قبل هكذا كان في نسخة الأصل

(قول المحتوى) كافي المفرد الخ أى كان الكاف في المفرد تكون لتشبيه الخ فقد قاس تشبيه الجمل بشبيه المفرد

المخصوص لأن الشكل من الكيفيات وبالقدر المخصوص ما أراده الشيخ من التقارب على ما ذكرنا وبالجملة فقد نظر في هذا التشبيه إلى عدة أشياء وقصد إلى الهيئة الحاصلة منها وإنما قلنا أن الطرفين مفردان لأن المشبه هو نفس الشريا والمشبه به هو المفروض حين تفتح نوره وسيجيء أن المفرد قد يكون مقيداً وأنه لا يقتضي التركيب (وفيه) أي والركب الحسي في التشبيه الذي (طرفاه مرکبان كافى قول بشار كان مثار النفع) يقال إنما النبار اي هيجه (فوق رؤسنا واسيافنا ليل تهاوى كواكب) اي تساقط بعضها في اثر بعض والأصل تهاوى خذف احدى التائين ومن جمله ما صرنا لم يؤثر لكونه مسنداً إلى الظاهر فقد ادخل بكثير من اللطائف التي قصدها الشاعر على ما استطاع عليه في أثناء شرحه قوله (من الهيئة) بيان لما في قوله كما (الحاصلة من هو) بفتح الماء اي سقوط (اجرام مشرقة مستقطلة متناسبة المقدار متفرقة في جوانب شيء مظلم) فوجه الشبه مرکب كما ترى وكذا طرفاه كما حقيقة الشيخ في اسرار البلاغة حيث قال قصد تشبيه النفع والسيوف فيه بالليل المتهاوى كواكب لا تشبيه النفع بالليل من جانب وتشبيه السيوف بالكواكب من جانب ولذلك وجب الحكم بأن اسيافنا في حكم الصلة للمصدر لذا يقع في تشبيه تفرق ويتوه انه كقولنا كأن مثار النفع ليل وكأن السيوف كواكب ونصب الاسياف لايهم من تغير الاتصال لأن الاو فيها يعني

فغيره دفع الى قوله وصاحب المفتاح قد جمع بينهما لأن النسخة الأولى مشعرة بان السكاكي ورحمه الله تعالى لم يتعرض المقدار وليس كذلك الا ان الشارح ورحمه الله تعالى كتب في نسخة موافقة للاصل في الخاشية كما جمع صاحب المفتاح (قوله فقد ادخل بكثير من اللطائف الخ) وذلك لأن صيغة المضارع تدل على الاستقرار التبعدي واستمرار التهاوى يشعر بالتساقط في جهات كثيرة من الملو والسفل واليمين واليسار والتداخل والتلاقي والتصادم فيكون مشمراً باللطائف المشار إليها بقوله وهي تعلو وترسو الخ بخلاف صيغة الماضي فإنه يدل على وقوع التساقط في الزمان الماضي ولا يشعر بكونه في جهات كثيرة فيكون مخلاً بذلك اللطائف (قوله بفتح الماء الخ) وبالقسم بمعنى الصعود كذلك في الأساس وشمس العلوم وفي القاموس كلها بمعنى السقوط أو بالضم للسقوط والفتح للصعود (قوله في حكم الصلة المصدر) سواء كان لفظ مثار مصدرأ أو اسم مفعول لأن قيد اسم المفعول قيد مصدره وإنما زاد لفظ الحكم لأنه ليس ممولاً للمصدر لأن المفعول منه والعامل فيه معنى التشبيه المستفاد من كأن ، لكنه قيد له ومقارن معه فيكون في حكم الصلة (قوله ونصب الاسياف) يعني ان نصب الاسياف ليس باعتبار انه معطوف على اسم كان ليكون تشبيهاً مستقلًا بل باعتبار انه مفعول معه، فإن السيوف مصاحب النفع سواء

(قول المحسني) والعامل فيه معنى التشبيه فيه رد على المصاص حيث ابطل كونه اسم مفعول بأنه العامل ولا يعمل إلا مع الاعتماد على موصوف ولا اعتبار هنا لكنه قيد له ومقارن معه اما على كونه اسم مفعول فظاهر وما على كونه مصدرًا ففيه قيداً لم موله ومقارنا معه لأن المقارنة المعتبرة هنا للثانية لا للثالثة كما يأتي بعد

(قول المحسني) فإن السيوف مصاحب النفع اعتبار المصاص بالتشبيه لأن الهيئة انت تأخذ من مصاحبة السيوف النفع للإشارة

مع كفولهم لو تركت النافة وفصيلتها لرصفتها الا يرى ان ليس ذلك ان تقول لو تركت النافة ولو ترك فصيلتها فتجعل الكلام جملتين وما يتبه على ذلك ان قوله تهاوى كواكب جلة وقفت صفة لليل فالكواكب مذكورة على سبيل التبع للليل ولو كانت مستبدة بشانها لقال ليل وكواكب فهو لم يقتصر على ان اراك لمان السيف في انتهاء المجاجة كالكواكب في الليل بل عبر عن هيئة السيف وقد سلت من اغادها وهي تملو وترسب وتحجى وتذهب وهذه الزيادة زادت التشبيه فضيلا لانها لا تقع في النفس الا بالنظر الى اكثر من جهة واحدة وذلك لان السيف في حال احتدام الحرب واختلاف اليدى فيها للضرب اضطرابا شديدا وحركات بسرعة ثم ان تلك الحركات جهات مختلفة واحوالا تقسم بين الامواج والاستقامة والارتفاع والانخفاض وان السيف باختلاف هذه الامور تلاقى وتدخل ويصد بعضها ببعض امثال ان اشكال السيف مستطيلة فتبه على هذه الدقائق بكلمة واحدة وهي قوله تهاوى فان الكواكب اذا تهاوت اختفت جهات حركاتها وكان لها في تهاويها تدافع وتدخل ثم إنها بالتهاوى تستطيل اشكالها فاما اذا لم تزل عن اماكنها فهي على صورة الاستدارة هذا كلامه وقوله ان اسياقنا في حكم الصلة للمصدر معناه ان ليس عينا على مشارق النعم بل هو بما يتعلق به مني الانارة لكون الواو يعني مع وهذا كما يقال في قولنا زيد ضارب همرا وبكر اى بكر في حكم الصلة للضرب وليس المراد ان المثار يعني المصدر على ماسبق الى الوم (و) المركب الحسى (فيما طرقاه مختلفان) احدهما مفرد والاخر مركب (كما في تشبيه الشقيق) ياء ملجم ياقوت نشرن على وماح من ذرجم من الهيئة الحاصلة من نشر اجرام همر ميسوطة على دوس اجرام خضر مستطيلة غزوطة فالتشبيه مفرد والتشبيه به مركب وعكسه كما سيجي في تشبيه نهار مشمس شابه زهر الربا بليل مقمر وسيجي لهذا زيادة تحقيق في تقسيم التشبيه باعتبار الطرفين (ومن بديع المركب الحسى ما) اي وجه الشبه الذى (يجي في الامثلات التي تقع عليها الحركة) اي يكون وجه الشبه الهيئة التي تقع عليها الحركة من الاستدارة

---

كان المثار مصدرا كما هو ظاهر كلام الشيخ او اسم مفعول كما هو مراد الشيخ على ما صرخ به الشارح رحمه الله تعالى ، فانه اذا كان التقدير القوع المثار يكون في المثار خبر القوع (قوله تواقم) هكذا صدره في شرح المفاصح وشرح التأريخين وبالمح يوجد استعمال الواقع في كتب اللغة المشهورة غيره الى تدافع وليس على ما يتبه لان هذا نقل انبوبة اسرار البلاغة وفيها الواقع فالشيخ اما استعمله قياسا او وجده (قوله اي يكون وجه الشبه الخ) اشار بجمل وجه الشبه نفس الهيئة الى ان الظرفية المستفادة من قوله في الامثلات ظرفية الجزئي للكلى وهذا التوجيه يصحح الظرفية ولا يدفع الاستدراك اذ يكفى ان يقال

(قال السيد) محل نظر (اقول) لان الحقيقة الماثلة من قبيل الواحد كالانسانية مثلا وقد اشار فيما سبق الى هذا النظر حيث قال وفيه نظر سترفة

(قول المحسن) فانه اذا كان الخ اعتبار الضمير لما يفصل بين المعروبين

والاستقامة وغيرها ويعبر فيها التركيب (ويكون) مابغي في تلك الميئات (على وجهين أحدهما أن يقرن بالحركة غيرها من أوصاف الجسم كالشكل واللون) وقد غير المصنف عبارة الشيخ في أسرار البلاغة حيث قال أعلم أن مما يزداد به التشبيه دقة وسحراً أن يجيء في الميئات التي تقع عليها الحركات والميئات المقصودة في التشبيه على وجهين أحدهما أن تقترب بغيرها من الأوصاف والثاني أن تفرد هيئة الحركة حتى لا يزداد غيرها فالاول (كما في قوله) أي كوجه التشبيه الذي في قول ابن المعذز أو قول أبي النجم (والشمس كالمواة في كف الاشل، من الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق والحركة السريعة المتصلة مع نووج الاشراق) واضطرابه بسبب تلك الحركة (حتى ترى الشماع كأنه يهم بأن ينبعض حتى يفيض من جوانب الدائرة ثم

ومن بدیع المركب الحسی الميئات التي تقع عليها الحركة بخلاف عبارة الشيخ فان معناها معنى، التشبيه في الميئات بأن يكون المشبه والمشبه به ووجه الشبه هيئة وهو واضح لغایار عليه والمراد بالهيئة الصفة ومعنى وقوع الحركة عليها كون الحركة على تلك الهيئة المخصوصة كما ينفع عنده بقوله من الاستدارة أي استدارة الحركة والاستقامة وغيرهما من السرعة والبطء والاتصال والانقطاع وليس المراد بوقوع الحركة عليها وجود الحركة بها وجود الجزء مع الكل وبالاستدارة استدارة الجسم واستقامته لانه حينئذ لا يشمل الوجه الثاني أعني تفرد الحركة عن الأوصاف ويلزم استدراكه قوله ويعبر فيها التركيب ( قوله ويعبر فيها التركيب ) أي تركيب تلك الهيئة، اما من الحركة وغيرها من أوصاف الجسم أو من الحركات المختلفة ليكون وجه الشبه صريحاً ( قوله على وجهين ) أي على مارفين أحدهما أن يقرن بالحركة غيرها من الأوصاف فتكون الهيئة مركبة منها أو على نوعين أحدهما ذوان يقرن بالحركة غيرها من أوصاف الجسم أو المقرون فيه الحركة بغيرها من الأوصاف ( قوله غير المصنف فإنه جمل الهيئة التي تقع عليها الحركة من المركب الحسي فلا بد من اعتبار التركيب فيها كأنه ينفع عنه قول الشارح رحه الله تعالى ويعبر فيها التركيب وجعلها على الوجه الاول بمجموع الحركة والأوصاف المقرونة بها وعلى الوجه الثاني بمجموع الحركات يدل عليه قوله ولا بد من اختلاط المخ وعبارة الشيخ برسمه عن جميع ذلك فانها تفيد ان الهيئة التي تقع عليها الحركة موجبة لازدياد دقة التشبيه وان تلك الهيئة قد تكون مقرونة بغيرها من الأوصاف وقد تكون مجردة عنها حتى لا يراد سوى تلك الهيئة وليس في كلامه اشعار بان تلك الهيئة مركبة من الحركة والأوصاف أو الحركات ولم يتعرض الشارح رحه الله تعالى لبيان وجه التغير ولا للبرهان والتعديل اشاره الى ان نفس التغير كاف في برهنه وان كان في نفسه صحيحاً سبباً اذا صارت بالتغيير بعيدة عن فهم المراد ( قوله والهيئة المقصودة ) سواء كانت مشبهة او مشبه بها او وجه الشب ( قوله أن تقترب ) أي تلك الهيئة ( قوله أن تفرد هيئة الحركة ) من وضع المظاهر موضع المصير اعتقاداً بشانه ( قوله من الاستدارة المخ ) أي استدارة

( قوله المخ ) اما من الحركة وغيرها أي اما من الوصف التي وقعت عليه الحركة كالاستدارة ونحوها وغيره أو من الحركات لأن وجه الشبه الصفة التي تقع عليها الحركة لا الحركة وحدتها أو مع غيرها أو يكون هنا كما قال العصام نساع والمراد انه يجيء في الحركات الواقعه على الميئات كما يرشد اليه قوله بعد من الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق والحركة السريعة المتصلة وبالجملة القول الذي نفاه قوله وليس المراد المخ أقرب اعبارة المتن لولا قوله وبالاستدارة المخ فان المقصود تشبيه الهيئة الحاصلة من مجموع الحركة مع غيرها ب الهيئة أخرى كذلك تدبر

يبدو له يقال) بحاله اذا ندم والمعنى ظهر له رأى غير الاول (فيترجم) من الايساط الذي بداه ( الى الانقباض) حتى كانه يرجع من الجواب الى الوسط فان الشمس اذا اخذ الانسان النظر اليها ليتبين جرمها وجد هاموندية لهذه الهيئة وكذلك المرأة اذا كانت في يد الاشل (و) الوجه ( الثاني ان تجرد ) هيئة الحركة (عن غيرها) من الاوصاف (فهالك أيضا) يعني كلا لابد في الاول من ان يفترض بالحركة غيرها من الاوصاف فكذا في الثاني (لابد من اختلاط حركات) كثيرة للجسم ( الى جمات مختلفة ) له كان يتحرك بعضه الى اليمين وبعضه الى الشمال وبعضه الى الملو وبعضه الى السفل ليتحقق التركيب والا لكان وجه الشبه مفردا وهو الحركة لاسركا (حركة الرحي والسمم لا تركيب فيها) لاختلافها (خلاف حركة المصحف في قوله) اي قول ابن الماز (وكأن البرق مصحف قار) بمحذف المزءة اي قارىء (فانطباقا صرفا وافتتاحا) اي فينطبق انطباقا صرفا ويسفتح افتتاحا صرفا اخري فاذ فيها تركيبا لأن المصحف يتحرك في الحالتين أعني حالتي الانطباق والافتتاح الى جهتين في كل حالة الى جهة قال الشيخ كل هيئة من هيئات الجسم في حركة اذا لم يتحرك الى جهة واحدة فمن شأنه ان يعز ويذر وكلما كان التفاوت في الجهات التي يتحرك إليها ابعاض الجسم أشد كان التركيب في هيئة المتحرك أكثر ومن لطائف ذلك قول الشاعر في صفة الرياض «حفت بسرور كالقيان تلتحفت» خضر الحرير على قوام متبدل «فكأنها والريح جاء يميها» تبني التعلق ثم ينبعها الخجل \* ( وقد يقع التركيب في هيئة السكون كافي قوله) اي كوجه الشبه الذي في قول أبي الطيب في صفة كتاب يقى ) اي يجلس ذلك الكتاب على بيته (جلوس البدوى المصطلح ) باربع مجدولة لم تجدر \* اي بقوائم عكمة الخلق من جدل الله لامن جدل الانسان والمجدول المقتول من الهيئة الحاصلة من موقع كل عضو (منه) اي من الكتاب (في افهامه) فانه يكون لكل عضو منه في الاقماء موقع خاص وللمجموع صورة خاصة مؤلفة من تلك المواقع وكذلك صورة جلوس البدوى عند الاصطلاع بالنار موددة على الارض

---

الجسم واشرافه ( قوله والمعنى) اي بحسب أصل اللغة ( قوله فان الشمس الخ ) تعليل لما يستفاد من الكلام السابق اي الهيئة حاصلة في الطرفين ( قوله ليتحقق التركيب ) متعلق بلا بد ( قوله فينطبق انطباقا ) الفاء تعليل التشبيه المستفاد من كأن او اعتراضية لبيان وجه الشبه ( قوله في كل حالة اي جهة ) ان اعتبر حركة الافتتاح من الوسط الى الطرف وحركة الانطباق من الطرف الى الوسط ففي كل حالة حركة الى جهة وان اعتبر حركة في الحالتين الى اليمين والشمال ففي كل حالة الى جهتين وان اعتبر مع ذلك من الملو الى السفل وبالعكس في كل حالة الى ثلاث جهات ( قوله يعز ويذر ) امرة حرکته الى الجهات وذرتها ( قوله اكثر) اي أكثر ندرة وعزة لان التركيب في الامور المتباينة اندر ( قوله على قوام متبدل ) بفتح الدال وهو مصدر مبتدئ وصف القوام به على المبالغة لا بكسر الدال لانه لاصبح المبالغة بفتح الجيم الا ان يكتفى في المبالغة بمجرد الافتتاح في الروى بدون حرکة ما قبله ( قوله من جدل الله ) اي مجدولة مأخوذة من جدل

ومن لطائف ذلك قول الشاعر في صفة مصلوب « كانه عاشق تدمي صفحاته » يوم الوداع الى توديع صرتحل « او قائم من نعاس فيه لوته » موافق لمعنىه من الكسل « شبهه بالتمطي المواصل تعطيه مع التعرض لسيبه وهو اللوحة والكسل فنظر الى الجهات الثلاث فلطف بحسب التركيب والتفصيل بخلاف تشبيهه بالتمطي فإنه من قريب التناول يقع في نفس الرأى للمصلوب لكونه أمر اجليا (والمركب المقللي) من وجه الشبه (كرمان الانقطاع باللغ نافع مع تحمل التعب في استصحابه في قوله تعالى « مثل الذين حملوا التوربة ثم لم يحملوها كثيل الحمار يحمل أسفاراً ) جمع سفر بكسر السين وهو الكتاب فإنه أمر عقل متنزع من عدة امور لانه روعي من الحمار فعل مخصوص وهو الحمل وان يكون المحمول شيئاً مخصوصاً هو الإسفار التي هي اوعية المعلوم وان الحمار جاهل بما فيها وكذا في جانب المشبه (واعلم انه قد ينزع من متعدد فيقع الخطأ لوجوب انتزاعه من اكثرها اذا انزع) وجه الشبه (من الشطر الاول من قوله كما ابرقت قوماً عطاشاً غمامه) يقال ابرق القوم اذا اصابهم برق وابرق الرجل بسيفه اذا لمع به ولا يصح ههنا شيء من هذين الوجهين وحتى ابرقت السماء اذا صارت ذات برق ففي الاساس ابرقت لي فلا نة اذا نحسنت لك وتعرضت فالمبني هنا ابرقت النهاية للقوم اي تعرضت لهم خذف الجار واوصل الفعل (فلما رأواها أشمت وتجلت) اي تفرقت وانكشفت فانتزاع وجه الشبه من مجرد قوله كما ابرقت قوماً عطاشاً غمامه خطأ (لوجوب انتزاعه من الجميع) اي جميع البيت (فإن المراد التشبيه) اي تشبيه الحالة المذكورة في الآيات السابقة بظهور النهاية لقوم عطاش ثم تفرقها وانكشفها (باتصال) اي بواسطة اتصال يعني باعتبار ان يكون وجه التشبيه والمقصود المشترك فيه اتصال (ابتداء مطعم بانتهاء مؤيس) لأن البيت مثل في ان يظهر للمضطرب الى الشيء الشديد الحاجة اليه امارة وجوده ثم يفوته ويبيقي تحسره وزيادة ترح فالباء في قوله باتصال ليست

المستد الى الله تعالى ومعنى احکم فلذا فسره بمحنة الحراق لام من جدل المستد الى الانسان فان معناه القتل والمجدول الماخوذ منه معناه المقتول ثم ان استعماله في احكام الحراق اما مجاز لأن القتل يستلزم الاحكام عادة واما لغة طارئة (قوله ومن لطائف ذلك الح) اي موقع التركيب في هيئة السكون فان المقصود تشبيه هيئة المصلوب المركبة من سكون كل عضو منه في موقعه بهيئة القائم من النعاس المقطعي المركبة من سكون كل عضو منه في موقعه والتعرض للنعاس واللوحة والكسل لتفصيل تلك الهيئة وبيان سببها والية أشار الشارح رحمة الله تعالى بقوله فلطف بحسب التركيب والتفصيل فلا يرد ان وجه الشبه في هذا التشبيه ليس بمركب حسي لأن اللوحة والكسل عقليان والمركب من الحسي والمعنوي عقل وذلذلك قال بعض الناظرين قوله ذلك اشارة الى مطلق المركب (قوله مثل الذين حملوا التوربة) علهم و كانوا العمل بهم لم يحملوها لم يحملوا ولم ينفعوا بها (كثيل الحمار يحمل اسفاراً) حال والعامل فيه معنى المثل أو صفة اذا ليس المراد من الحمار معينا (قوله وهو الكتاب) وفي القاموس الكتاب الكبير وجراه من أجزاء التوربة (قوله وكذا في جانب المشبه الا ان الجمل في جانبه تزيد بليل فائهم

هي التي تدخل في المشبه به لأن هذا المعنى مشترك بين الطرفين والمشبه به ظلور الفهامة ثم انكشفها بل هي مثل الباء في قوله التشبيه بالوجه المقلع اعم فليتأمل فان قيل هذا يقتضي ان يكون بعض التشبيهات المجتمعية كقولنا زيد يصفو ويقدر تشبيها واحداً لأن الاقتصار على أحد الجزئين يبطل الغرض من الكلام لأن الغرض منه وصف الخبر عنه بأنه يجمع بين الصفتين وإن أحديهما لا تدوم فلانا الفرق بينهما أن الغرض في البيت أن يثبت ابتداء مطمعاً متصلة بانتهاء مؤيس وكون الشيء ابتداء لآخر أمر زائد على الجمجم بينهما وليس في قولنا زيد يصفو ويقدر أكثر من الجمجم بين الصفتين من غير قصد إلى امتزاج أحديهما بالآخر لانك لو قلت هو يصفو ولم تتعرض لذكر الكدر وجدت تشبيهك له بالباء في الصفاء بحاله وعلى حقيقته ونظير البيت قولنا يصفو ثم يقدر لافادة ثم الترتيب المقتضي ربط أحد الوصفين بالآخر كذا ذكره المصنف وقد نقله عن أسرار البلاغة ولا يخفي ان قولنا زيد يصفو ليس من التشبيه المصطلح بل هو من قبيل الاستعارة بالكتابية على ما استعرف ان شاء الله تعالى ثم قال وقد ظهر بما ذكرنا ان التشبيهات المجتمعية تفارق التشبيه المركب في مثل ما ذكرنا بأمرین أحدهما انه لا يجب فيها ترتيب والثاني انه اذا حذف بعضها لا يتغير حال الباقي في افادته ما كان يفيده قبل الحذف فإذا قلنا زيد كالأسد والبحر والسيف لا يجب ان يكون لهذه التشبيهات نفس مخصوص بل لو قدم التشبيه بالبحر او بالسيف جاز ولو اسقط واحد من الثلاثة لم يتغير حال الباقي في افادته معناه وقد من ان وجه التشبيه ثلاثة اقسام واحد ومركب ومتعدد فلما فرغ من الاولين شرع في

اللام يعملا بها فكلائهم لم يعلوها وليس المراد من الجمل عدم الاتصال بما فيها على ما قبل لأن ذلك داخل في وجه الشبه حيث قال وجه الشبه حرمان الاتصال (قوله فان قيل هذا يقتضي الخ) لا يخفي انه لا يرود له لأن ما قدم انه اذا كان وجه الشبه من كذا من متعدد قد يقع الخطأ فيه بان انتزع من أقل مما يجب الاتصال منه وفي التشبيهات المجتمعية اتفاقيون الغرض من الكلام اذا اعتبر كل واحد على حدة لأنها يقع الخطأ في انتزاع وجه الشبه ففي قولنا زيد يصفو ويقدر وجه الشبه في كل واحد من التشبيهين على حالة في حالتي الانفراد والاجتماع (قوله بعض التشبيهات المجتمعية وهي التي يكون الغرض فيها الاجتماع) (قوله من قبيل الاستعارة بالكتابية) والقول بان الاستعارة بالكتابية تتضمن التشبيه لا ينفع في هذا المقام لأن مقصود السائل ان بعض التشبيهات المجتمعية يلزم أن يكون تشبيها واحداً والتشبيهات الضمنية في الاستعارة بالكتابية ليست من التشبيهات المجتمعية (قوله في افاده ما كان يفيده الخ) وهو التشبيه المستقل وان كان يتغير حال الباقي

(قال السيد) ولا يخفي ان قولنا زيد يصفو ليس من التشبيه المصطلح بل هو من قبيل الاستعارة بالكتابية (أقول) حيث شبه زيد في زمان انساطه بالماء الصافي واثبت له بعض لوازمه ويعkin ان يجعل استعارة تبعية ويكون المقصود حينئذ تشبيه انساطه بصفاء الماء ويلزمه تشبيه زيد بالماء لكنه غير مقصود بخلاف ما اذا جعل استعارة بالكتابية فإن المقصود حينئذ تشبيهه بالماء فان لوحظ تشبيه انساطه بصفاء الماء كان تبعاً لا مقصوداً وسيجيئ الكلام في هذا المعنى في مباحث رد التبعية الى المكتن عنها كما زعمه السكاكي

الثالث وهو اما حسي او عقلي او مختلف (والمتعدد الحسي كاللون والطعم والرائحة في تشبيه فاكهة باخرى و) المتعدد (العقل كحدة النظر وكحال المذر واحفاء السفاد) اي نزو الذكر على الاشي وفي المثل أخفى سفاداً من الفراب (في تشبيه طائر بالنراب و) المتعدد (المختلف) الذى بعضه حسي وببعضه عقلي (كسن الطالمة) الذى هو حسي (وبناءة الشأن) اي شرفه واسهاره الذى هو عقلي (في تشبيه الانسان بالشمس واعلم انه) الضمير للشأن (قد ينتزع وجه الشبه) اي المائل يقال بينهما شبه بالتحريك اي تشابه وقد يكون بمعنى الشبه بالسكون وعند التحقيق المراد هنا ما به التشابه اعني وجه التشبيه (من نفس التضاد لاشتراك الضدين فيه) اي في التضاد فان كل منهما مضاد الآخر (م ينزل) التضاد (منزلة التناسب بواسطة تعليم) اي ايات

في افاده اجماع الصفات فان ذلك ليس تغيرا في افاده التشبيه بل فيما افاده او المطف (قوله قد ينتزع الشبه) اي المائل، اي الاشتراك في صفة (قوله من نفس التضاد)، اي من غير ملاحظة أمر سوى التضاد (قوله ثم ينزل التضاد الخ) لاخدا، في أن الارتفاع المذكور بعد التزيل، اذ هو بادعاء ان أحدهما عين الآخر وسمى به وذلك الادعاء بعد التزيل فافي شرحه للفتاح اي بعد الارتفاع وجه الشبه من التضاد ينزل اتصاف كل من الامرين بمضاده الآخر او تضادها اوشبه التضاد منزلة التناسب محل بحث وكذا ما قاله السيد في حواشى شرح المفتاح من أن كلمة ثم للتراخي في الرتبة، لأن الارتفاع موقف على التزيل فهو متقدم على الارتفاع ذاتا ورتبة فالوجه انه معطوف على اشتراكه بتأويل لانه يشترك فهو مقدمة ثانية لتعليق الارتفاع يعني ينتزع وجه الشبه من نفس التضاد لأنه يشترك الضدان في التضاد تحيينا ثم ينزل التضاد منزلة التناسب في صفة فيحصل بينهما مائل واورد كلمة ثم للتراخي في اشتراك حقيق والتزيل ادعائي محض في الرضي ويغطى الفعل على الاسم وبالعكس اذا كان في الاسم معنى الفعل قال الله تعالى ﴿ذلِكُ الاصْبَاحُ وَجْهُ الدَّلِيلِ سَكَنًا﴾

(قول المحسني) اي الاشتراك في وصف ابقى المتن على ظاهره على خلاف رأى الشارح بذلك على ذلك قوله بعد اذ هو اي الارتفاع بادعاء ان أحدهما عين الآخر فالمترفع هو الاشتراك اي ينتزع مائل الشيئين من نفس تضادهما لانهما اشتركا في التضاد المترسل منزلة التناسب بسبب هذا الاشتراك فيه فيحصل بينهما مائل فوجه الشبه هو ما مائلان فيه وهو التضاد المترسل منزلة التناسب فظاهر معنى الارتفاع الشبه اي المائل من نفس التضاد لكن كلامه الذي يفيد خلاف ذلك وان المترفع وجه الشبه وهو التضاد المترسل فيحمل ما هنا على بيان ظاهر العبارة وقوله اذ هو بادعاء على ان المعنى ان ارتفاع وجه الشبه من التضاد أن يجعل وجه الشبه ما هو ضد وصف المشبه كالجرأة كما سيدركه الشارح قوله بعد التزيل اي تزيل التضاد منزلة التناسب لينزل الضد منزلة الضد وقوله فيحصل بينهما مائل اي في الوصف المترسل ضد المترسل

(قول المحسني) اي من غير ملاحظة أمر الخ اي هذا هو المراد لانه من غير تزيل ثم ينزل بل التزيل سابق كاساني في (قول المحسني) اذ هو بادعاء الخ اي الارتفاع يحصل بادعاء ان أحدهما عين الآخر اي يتحقق بهذه الدعوى فان تقبل التشابه بينهما اما هو بعد تناسبيهما في شيء ولو ادعاء (قول المحسني) لان الارتفاع الخ تعليم لكن ما قاله السيد محل بحث

بما فيه ملاحة وظرافة يقال ملح الشاعر اذا اتى بشيء ملحي (او تهكم) اي سخرية واستهزاء (فيقال للجبان ما اشبه بالاسد والبخيل هو حاتم) كل منها يحتمل ان يكون مثلا للتمليح والتهكم وانما يفرق بينها بحسب المقام فان كان الفرض مجرد الملاحة والظرافة من غير قصد الى استهزاء وسخرية فتمليح والتهكم وما وقع في شرح المفتاح من ان التمليح هو ان يشار في خوى الكلام الى قصة او مثل او شعر نادر وان قوله هو حاتم مثال للتمليح لالتهكم فهو غلط لأن ذلك انتها هو التمليح بتقديم اللام على اليم كاسيجي في علم البديع وليس في قوله هو حاتم اشارة الى شيء من قصة حاتم قال الامام المرزوقي في قول الحلمي «اقاتي من ابي انس وعید \* فضل بغية الضعاف جسمی \* ان قائل هذه الآيات قد قصد بها الهراء والتلبيح فان قلت ظاهر قوله لاشتراك الصنفين فيه يوم ان وجه الشبه بين الجبان والاسد هو التضاد باعتبار وصفي الجبن والجرأة وكذا بين البخيل وحاتم وحيثنى لالتلبيح ولا تهكم لأن اذا قلنا الجبان كالشجاع في التضاد اى في ان كلا منها مضاد الآخر لا يكون هذا من الملاحة والتهكم في شيء خيئن للاحاجة الى قوله ثم ينزل منزلة التناسب هل لا معنى له اصلا قلت لا يخفى على احد انا اذا قلنا الجبان هو اسد وللبخيل هو حاتم واردنا التصریح بوجه الشبه لم يتأت لنا ان نقول في التضاد او في مناسبة الصنفية بل انا بصدد ان نقول هو اسد في الجرأة وحاتم في الجود ومعلوم ان الماصل في الشبه هو ضد الجرأة والجود وهو الجبن والبخيل لكن نزناه منزلة الجرأة والجود بواسطة التمليح او التهكم لاشتراكها في الصنفية كما يجعل في الاكاذيب المضحكة فوجه الشبه في قوله لنا للجبان هو اسد انا هؤلء الجرأة لكن باعتبار التمليح او التهكم هكذا يعني ان يفهم هذا المقام (واداته) اي اداة التشبيه (الكاف وكأن) قال الزجاج كأن للتشبيه اذا كان الخبر جاما نحو كأن زيداً أسد اولا شرك اذا كان مشتتا نحو كأنك قاتل لان

---

على قراءة عاصم وقال تعالى { صفات ويقبضن والمراد بالتضاد الثاني مطلقا ( قوله وظرافة) الظرافة بالظاء المعجمة ، الكياسة ظرف كرم ظرف وظرافة كذا في القاموس ( قوله فان كان الفرض اخ ) هذا الكلام يدل على عدم اجتماعها وكلام الامام المرزوقي يدل على اجتماعها فيحمل كلام الشارح رحمة الله تعالى على ان مقصوده بيان التمليح المجرد والتهكم المجرد ليظهر تتحقق كل منهما بدون الاخر في العرف فيظهر الفرق غایة الظهور وعلى هذا فكلمة أوفي المتن لمنع الخلط ( قال الامام المرزوقي اخ ) تأيد لكون تفسير التمليح بما في شرح المفتاح غلطًا حيث قال المرزوقي قصد بها الهراء والتلبيح وليس فيها اشارة الى قصة او مثل او شعر واشارة الى جواز اجتماعها ( قوله كان للتشبيه اخ ) اي الاستعمال هكذا قوله لان الخبر اخ

---

( قوله الشارح ) لاشتراكها في الصنفية تعليل لكون النزيل للتمليح او التهكم اذ لو اشتراكا في غيرها لم يكن تمليحا ولا تهكما قال المصام والتمليح هو افاده كمال بخله في صورة كمال كرمه والتهكم هو انه بالنم في كمال بخله مع اراده انه بالنم في كرمه ( قوله الشارح ) او كزيد الامدأى على التشبيه المقلوب وبعد الكاف قوله مخدوف اى او كقولنا زيداً اسد على التشبيه البائع ( قوله الحشى ) الكياسة اى الحدق

الخبر في المعنى هو المشبه والشيء لا يشبه بنفسه وقيل إنه للتشبيه مطلقاً ومثل هذا على حذف الموصوف اي كان ذلك شخص قائم لكن لما حذف الموصوف وجملة الاسم بسبب التشبيه كان الخبر يعنيه صار الضمير يعود إلى الاسم لا إلى الموصوف المقدر نحو كان ذلك قلت وكانتي قلت والحق أنه قد يستعمل عند الظاهر بثبوت الخبر من غير قصد إلى التشبيه سواء كان الخبر جاماً أو مشتقاً نحو كان زيداً أخوك وكأنه فعل كذلك وهذا كثير في لام المولدين (ومثل وما في معناه) كسائر ما يشتق من المماثلة والمشابهة والمضاهاة وما يؤدي منها (والاصل في نحو الكاف) أي في الكاف ونحوها مما يدخل على المفرد كلفظة نحو ومثل وشبه بخلاف نحو كان وتماثل وتشابه (أن يليه المشبه به) إما فقط كقولنا زيد كالأسد أو كولد الأسد وقوله تعالى مثلهم مثل الذي استوقد ناراً \* فان المشبه به هو مثل المستوقد اي حاله وقصته العجيبة الشأن وأما تقديرأ كقوله تعالى او كصيغة من النساء فيه ظلمات ورعد وبرق \* الآية

نكتة لوقع الاستعمال فلا يرد أن الجامد أيضاً قد يكون متقداً بالاسم وأنه كما لا يشبه الشيء بنفسه لا يشترك في ثبوته له فليكتب في التشبيه أيضاً ( قوله نحو كان قلت الح ) فإن الأصل كذلك رجل قال حذف الموصوف وجملة الاسم بسبب التشبيه لأنه الخبر يعنيه قلب التميم الغائب بالمحاطب وكذا في كأني قلت ( قوله نحو كان زيداً أخوك ) ، يمكن أن يقال أنه في معنى المشتق أي متولد من ما اتيك ( قوله أي في الكاف ونحوها ) لانه اذا كان الاصل في نحو السكاف ذلك في الكاف أولى وليس ذلك بطريق الكناية كما في قوله بذلك لا يدخل ، لانه لا يدخل فيه فهو كالابناني ( قوله مثلهم مثل الذي استوقد ناراً ) أي حال المتفاقين وقصتهم العجيبة المذكورة فيما سبق مثل الذي أى سحال الفرج الذي استوقد ناراً عظيمة أي طلب وقودها وهوارتفاع سطوعها وارتفاع طبعها فلما اضاءت النار ما حول المستوقد من الاماكن والأشياء أو أضاءت تلك الاماكن والأشياء بالنار ذهب الله بنور المستوقدين أي اخذ نورهم وامسكه ومنفي به منه وما يمسكه الله فلامرسيل له لهذا الباع من أن يقال اذهبوا واغزوا وحد التعمير في استوقد وحوله وجمع في قوله بنورهم وما بعده نظراً إلى جانب اللفظ والمعنى ( قوله كقوله تعالى او كصيغة الح ) العطف بأو تنبيه على ان كل واحدة من القصتين كافية في تحصيل المقصود من التشبيه فإذا تمما شهبت حال المتفاقين وقصتهم فقد اضحت وان جمعت بينهما فقد بالغت في توضيح ماقصدت والصيغة فيعلم من صاحب بصوب أي نزل يطلق على المطر والسماء أيضاً، فإن أريده بالسحب فيه ظلماً سخمة وتطبيقه متناسبة بها ظلماً لليل تكون الرعد والبرق في السحاب واضح وان اريده بالمطر ففيه ظلمة تکالفة

- ( قوله الحشى ) نكتة لوقع الاستعمال أي يكفي وجودها في صورة وليس علة حتى يلزم اطرادها

( قوله الحشى ) يمكن ان يقال الح أي فيكون الحق مع الزجاج

( قوله الحشى ) فإنه لا يدخل فيه فهو لأن معنى ذلك لا يدخل على طريق الكناية انت لا تدخل فهو كان ماهناً كناية وكان معناه والاصل في الكاف ولا يدخل فهو فهو من باب الفحوى ( قوله الحشى ) فإن أريده بالسحب الح والمراد بالسماء على كل الألق أي نواحي السماء فالتعريف للاستغرق كذا في حاشيته للقاضي

( قوله الحشى ) سخمة بضم السين وسكون الحاء المهملةين اي لونه الاسود وتطبيقه اي جعله طبقات بعضها فوق

فإن التقدير أو كثيل ذوى صليب حذف ذوى الدلالة قوله يجعلون أصحابهم في آذائهم من الصواعق عليه لأن هذه الضمائر لا بد لها من مرجع وحذف مثل لقىام القراءة أعني عطفه على قوله كثيل الذى استوقد ناراً فالمثل المشبه به قد ول الكاف لأن المقدر في حكم المفروظ وإنما جعلنا ذلك من قبيل ما ول المشبه به الكاف لما ذكر في الكشاف والإيضاح فيما لا يلي المشبه به الكاف كقوله تعالى \* إنما مثل الحياة الدنيا كماء انزلناه \* أذ ليس المراد تشبيه حال الدنيا بالماء ولا بمفرد آخر يتحمل التقديره فعلمنا انه اذا كان المشبه به بمفردا مقدراً فهو من قبيل ما ول المشبه به بحرف التشبيه وقد صرخ المصنف في الإيضاح بان قوله تعالى \* يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله كما قال عيسى بن مريم للحواريين من انصارى الى الله ليس من قبيل ما لا يلي المشبه به الكاف لأن التقدير ككون الحواريين أنصار الله وقت قول عيسى عليه الصلاة والسلام من انصارى الى الله على ان ما مصدرية والزمان مقدر كقولهم آنئك خ فوق النجم أى زمان خ فوقه فالمتشبه به وهو كون الحواريين أنصاراً مقدر بعد الكاف كثيل ذوى صليب حذف الدلالة ما اقيم مقامه عليه اذ لا يخفى ان ليس المراد تشبيه كون المؤمنين أنصارا بقول عيسى عليه السلام للحواريين من انصارى الى الله قال صاحب الفتاح أوقع التشبيه بين كون الحواريين انصار الله وبين قول عيسى للحواريين من انصارى الى الله وإنما المراد كونوا انصار الله مثل كون الحواريين انصارا فتوهم بعضهم من ظاهر قوله أوقع التشبيه بين كذا وكذا ان المراد

وانتساجه بتتابع القطر وظلة اظلال غمامه مع ظلمة الليل وأما الرعد والبرق فحيث كانا في اعلاه ومصبهم متبسين به في الجهة بها فيه أيضاً ويجعلون استئناف كانه قبل كيف حلم مع ذلك الرعد المائل وفي اطلاق الاصابع على الانامل مبالغة يخلو عنها ذكر الانامل ومن الصواعق متعلق بييجملون على معنى ان ذلك الجمل من اجل الصواعق والصاعقة، قصة رعد تفترس منها شقة نار ولا تمر بشيء الا أهلكته واتتصب حذر الموت على انه مفعول له للجمل (قوله من قبيل ما ول الح) دون من قبيل ما يليله المشبه به (قوله تعالى كونوا أنصار الله) من اضافة الفاعل الى المفعول القراءة الحجازيين وابي عمرو بالتنوين بعض قوله متنظمة بهما ظلمة الليل فتكون الظamas ثلاثة وقوله واضح لأن الرعد قبل صوت اصطاكه او صوت ملك يسوقه والبرق لمعانه هو او الجنة الملك وقوله ومصبه أى ما ينصلب فيه

(قول الشارح) فإن التقدير أو كثيل الح في البيضاوى ان كصليب عطف على الموصول بتقدير المضاف اعني ذوى فيكون الكاف في كصليب زائدة ولا حاجة لتقدير مثل وحيثند لا يكون الكلام فيه وهو ما ول المشبه به الكاف اذ هي زائدة والتشبيه اى ما هو في الاول فقط وعلى كلام الشارح يكون عطفا على قوله او كثيل وزيادة الحرف أهون من تقدير الاسم و تمام الكلام في حاشية القاضي

(قول الشارح) ولا بمفرد آخر سواء دل على مركب كلفظ الميل أولاً

(قول الشارح) اذ لا يخفى الح توجيه الدلالة ما اقيم مقامه عليه

(قول الحشى) قصة رعد بالقاف والصاد والراء شدة الصوت فمعنى شدة صوت الرعد

أن الأول مشبه والثاني مشبه به بقزم ، بأن الصواب المؤمنين بذل الحواريين إذ ليس المشبه كون الحواريين انصاراً بل كون المؤمنين والشارح العلامه قد رد قول هذا البعض بأن الآية حينئذ لا تكون ظليراً لقوله أو كصيـب وبـان تشـبيـهـ الكـوـنـ بالـقـوـلـ مـاـ لـأـوـجـهـ لـهـ ، وـهـذاـ غـاطـلـ مـنـهـ لـاـنـ مـرـادـ هـذـاـ القـائـلـ آـنـ أـوـقـمـ فـيـ الطـاهـرـ التـشـبـيـهـ بـيـنـ كـوـنـ المـؤـمـنـينـ اـنـصـارـ اللهـ وـبـيـنـ قـوـلـ عـيـسـيـ مـعـ اـنـ المـرـادـ اـيقـاعـ التـشـبـيـهـ بـيـنـ كـوـنـ المـؤـمـنـينـ اـنـصـارـ اللهـ وـبـيـنـ كـوـنـ الحـوارـيـنـ اـنـصـارـهـ وقتـ قـوـلـ عـيـسـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـاـمـاـ هـوـ صـرـيـحـ ، فـيـ الـكـتـابـ فـالـمـشـبـهـ بـهـ مـحـدـوـفـ مـضـافـ إـلـيـهـ كـاـفـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ «ـ أـوـ كـصـيـبـ مـنـ السـهـامـ »ـ بـعـيـنـهـ نـمـ مـاـذـكـرـهـ الشـارـخـ فـيـ تـوـجـيهـ لـفـظـ الـمـفـتـاحـ كـافـ فـيـ رـدـ هـذـاـ القـوـلـ وـهـوـ اـنـ مـنـيـ كـلـامـهـ أـوـقـعـ التـشـبـيـهـ أـىـ تـشـبـيـهـ كـوـنـ المـؤـمـنـينـ اـنـصـارـ اللهـ عـلـيـهـ اـنـ اللـامـ لـلـهـمـدـيـنـ أـىـ دـاـئـرـ بـيـنـ كـوـنـ الحـوارـيـنـ اـنـصـارـ اللهـ عـلـيـهـ مـاـيـفـهـمـ ضـمـنـاـ وـيـسـتـلـزـمـهـ قـوـلـمـخـنـ اـنـصـارـ اللهـ وـبـيـنـ قـوـلـ عـيـسـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـلـيـهـ مـاـهـوـ صـرـيـحـ يـعـنـيـ اـنـ المـشـبـهـ كـوـنـ المـؤـمـنـينـ اـنـصـارـ اللهـ وـالـمـشـبـهـ بـهـ يـحـتـمـلـ اـنـ يـكـوـنـ هوـ كـوـنـ الحـوارـيـنـ اـنـصـارـهـ عـلـيـهـ مـاـيـفـهـمـ ضـمـنـاـ وـيـحـتـمـلـ اـنـ يـكـوـنـ قـوـلـ عـيـسـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـلـيـهـ مـاـهـوـ صـرـيـحـ لـكـنـ المـرـادـ هـوـ الـأـوـلـ لـاـلـثـانـيـ اـذـ لـاـمـنـيـ تـشـبـيـهـ كـوـنـهـمـ بـقـوـلـ عـيـسـيـ وـقـيـلـ المـرـادـ بـالـحـوارـيـنـ فـيـ قـوـلـهـ اـوـقـعـ التـشـبـيـهـ بـيـنـ كـوـنـ الحـوارـيـنـ ، هـمـ المـؤـمـنـونـ لـاـنـهـمـ حـوـارـيـوـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ إـذـ حـوـارـيـ الرـجـلـ صـفـيـهـ وـخـاصـاـنـهـ وـالـهـ أـعـلـمـ (ـ وـقـدـ يـلـيـهـ غـيـرـهـ )ـ أـىـ قـدـ يـلـيـ نـحـوـ السـكـافـ غـيرـ المـشـبـهـ بـهـ وـذـلـكـ إـذـ كـانـ المـشـبـهـ بـهـ مـرـكـبـ لـمـ يـمـلـوـهـ كـشـلـ الـحـمـارـ يـحـمـلـ أـسـفـارـاـ »ـ فـانـ المـشـبـهـ بـهـ مـرـكـبـ لـكـنـهـ عـبـرـ عـنـ بـقـرـدـ يـلـيـ السـكـافـ جـلـوـاـ التـورـيـةـ شـمـ لـمـ يـحـمـلـوـهـ كـشـلـ الـحـمـارـ يـحـمـلـ أـسـفـارـاـ »ـ فـانـ المـشـبـهـ بـهـ مـرـكـبـ لـكـنـهـ عـبـرـ عـنـ بـقـرـدـ يـلـيـ السـكـافـ وـهـوـ الـمـشـلـ أـعـنـ الـحـالـ وـالـقـصـةـ الـجـيـجـيـةـ الشـائـنـ نـحـوـ »ـ وـاضـرـبـ لـهـ مـثـلـ الـحـيـاةـ الدـنـيـاـ كـمـاـ أـنـ زـانـاهـ مـنـ السـهـامـ ، فـاـخـتـلطـ

(قول الشارح) لأن تكون نظيرًا لـالحمد تدبر المشبه به بناء على ظاهر كلام ذلك البعض

(قول الشارح) والقصة العجيبة الشأن استعمال لغظ المثل في ذلك على سبيل الاستعارة وأصله للقول السائر المبخل

بـهـنـاتـ الـأـرـضـ فـاـصـبـعـ هـشـيـاـ تـذـرـوـحـ الـرـيـاحـ \*ـ اـذـ لـيـسـ المـرـادـ تـشـبـيـهـ حـالـ الدـنـيـاـ بـالـمـاءـ وـلـاـ بـفـرـدـ آـخـرـ يـتـحـلـ  
تقـدـيرـهـ بـلـ المـرـادـ تـشـبـيـهـ حـالـهـاـ فـيـ نـسـرـتـهـاـ وـبـهـجـتـهـاـ وـمـاـيـعـقـبـهـاـ مـنـ الـمـلـاـكـ وـالـفـنـاءـ بـحـالـ النـباتـ الـحاـصلـ مـنـ الـمـاءـ  
يـكـوـنـ أـخـضـرـ نـاـضـرـ أـشـدـيدـ الـخـضـرـةـ ثـمـ يـلـيـسـ فـتـطـيـرـهـ الـرـيـاحـ كـانـ لـمـ يـكـنـ فـانـ قـلـتـ فـلـيـعـتـبـرـ هـنـاـ أـيـضاـ مـضـافـ  
مـحـذـوفـ أـيـ كـثـلـ مـاءـ فـيـكـونـ الـمـشـبـهـ بـهـ يـلـيـ الكـافـ تـقـدـيرـاـ كـافـ فـوـلـهـ تـمـالـيـ \*ـ اوـ كـصـيـبـ قـلـتـ هـذـاـ تـقـدـيرـ  
لـاحـاجـةـ إـلـيـهـ فـلـاـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـمـرـجـ عـلـيـهـ بـخـلـافـ فـوـلـهـ اوـ كـصـيـبـ فـانـ الضـمـائـرـ فـوـلـهـ يـعـمـلـونـ اـصـابـعـهـمـ فـيـآـذـنـهـمـ  
لـابـدـ لـهـاـ مـنـ مـرـجـمـ قـالـ صـاحـبـ الـكـشـافـ لـوـلـ طـلـبـ هـذـهـ الضـمـائـرـ مـرـجـمـاـ لـكـنـتـ مـسـتـغـنـيـاـ عـنـ تـقـدـيرـ كـثـلـ  
ذـوـيـ صـيـبـ لـأـنـ اـرـاعـيـ الـكـيـفـيـةـ الـمـنـتـزـعـةـ سـوـاءـ وـلـ حـرـفـ التـشـبـيـهـ مـفـرـدـ يـتـأـدـيـ بـهـ التـشـبـيـهـ اـمـ لـاـ يـرـىـ إـلـيـ  
فـوـلـهـ اـنـاـ مـثـلـ الـحـيـاةـ الـدـنـيـاـ الـآـيـةـ كـيـفـ وـلـ مـاءـ الـكـافـ وـلـيـسـ الـغـرـضـ تـشـبـيـهـ الـدـنـيـاـ بـالـمـاءـ وـلـاـ بـفـرـدـ آـخـرـ يـتـحـلـ  
لـتـقـدـيرـهـ وـمـاـ هـوـ بـيـنـ فـيـ هـذـاـ قـوـلـ لـبـيـدـ \*ـ وـمـاـ النـاسـ الـأـ كـالـذـيـارـ وـاهـلـهـاـ \*ـ بـهـاـ يـوـمـ حـلـوـهـاـ وـغـلـوـدـاـ بـلـاقـعـ \*ـ لـمـ  
يـشـبـهـ النـاسـ بـالـدـيـارـ وـاـنـاـشـبـهـ وـجـوـدـهـمـ فـيـ الـدـنـيـاـ وـسـرـعـةـ زـوـالـهـمـ وـفـنـاـهـمـ بـحـالـ اـهـلـ الـدـيـارـ فـيـهـاـ وـسـرـعـةـ نـهـوضـهـمـ  
عـنـهـاـ وـتـرـكـهـاـ خـالـيـةـ مـذـكـورـهـ فـانـ قـيلـ هـبـ اـنـ طـلـبـ مـرـجـمـ الضـمـيـرـ اـحـوـجـنـاـ إـلـىـ تـقـدـيرـ ذـوـيـ فـاـ وـجـهـ الـاحـتـيـاجـ  
إـلـىـ تـقـدـيرـ مـشـافـعـ لـاـيـقـالـ لـاـنـ الـمـشـبـهـ بـهـ لـيـسـ ذـوـاتـ ذـوـيـ الصـيـبـ بـلـ حـالـهـمـ وـصـفـهـمـ لـاـنـ تـقـولـ لـاـيـلـزـمـ مـنـ عـدـمـ  
تـقـدـيرـ مـشـافـعـ وـالـفـتـحـ عـلـىـ تـقـدـيرـ ذـوـيـ اـنـ يـكـوـنـ الـمـشـبـهـ بـهـ ذـوـاتـ ذـوـيـ الصـيـبـ بـلـ جـمـعـ الـقـصـةـ الـمـذـكـورـةـ

فـيـ شـرـحـ الـفـتـحـ الشـرـيفـ (ـقـوـلـهـ قـلـتـ هـذـاـ تـقـدـيرـ الخـ)ـ أـيـ تـقـدـيرـ كـثـلـ مـاءـ لـاحـاجـةـ إـلـيـهـ لـاـنـ الـمـرـاعـيـ فـيـ التـقـيـيلـ الـكـيـفـيـةـ  
الـمـنـتـزـعـةـ سـوـاءـ وـلـ حـرـفـ التـشـبـيـهـ بـفـرـدـ يـتـأـدـيـ التـشـبـيـهـ بـهـ أـوـلـاـ بـخـلـافـ فـوـلـهـ اوـ كـصـيـبـ فـانـ فـيـهـ حاجـةـ إـلـىـ تـقـدـيرـ مـشـافـعـ وـلـاـ يـنـبـغـيـ  
اـنـ دـلـيـلـهـ لـاـيـثـبـتـ الـاحـتـيـاجـ إـلـىـ تـقـدـيرـ مـشـافـعـ بـلـ إـلـىـ تـقـدـيرـ ذـوـيـ وـلـاـ تـرـضـ لـهـ فـيـ السـؤـالـ أـصـلـاـ فـانـ ضـمـ إـلـيـهـ ماـ يـسـتـفـادـمـنـ  
فـوـلـهـ بـلـ الجـوابـ الخـ بـاـنـ يـقـالـ فـيـتـ الـاحـتـيـاجـ إـلـىـ تـقـدـيرـ ذـوـيـ فـاـتـخـ بـابـ التـقـدـيرـ فـقـدـرـنـاـ لـفـظـ مـشـافـعـ مـثـلـ أـيـضاـ مـلـاـيـةـ الـمـعـطـوفـ  
عـلـيـهـ لـمـ يـعـمـ الجـوابـ لـاـنـ السـائـلـ يـقـولـ فـلـيـقـدرـ كـثـلـ مـاءـ يـلـاـيـمـ الـمـشـبـهـ فـلـاـ فـرـقـ بـيـنـ كـاءـ وـكـصـيـبـ ،ـ فـالـجـوابـ الحقـ اـنـ يـقـالـ  
لـاـيمـ كـدـنـ تـقـدـيرـ المـشـافـعـ فـيـ كـاءـ لـاـنـ لـفـظـ المـشـافـعـ اـنـاـ يـدـخـلـ ،ـ عـلـىـ مـاـ هـوـ الـعـمـدـةـ فـيـ تـشـبـيـهـ الـهـيـةـ بـالـهـيـةـ لـيـصـحـ اـنـ يـقـالـ شـبـهـ حـالـهـ  
بـحـالـ كـذـاـ وـفـيـمـنـ فـيـ شـبـهـ حـيـاةـ الـدـنـيـاـ بـحـالـ النـباتـ لـبـحـالـ مـاءـ وـلـاـ تـرـضـ فـيـهـ تـقـدـيرـ ذـوـيـ (ـقـوـلـهـ قـالـ صـاحـبـ الـكـشـافـ الخـ)  
تـأـيـدـ لـقـوـلـهـ هـذـاـ تـقـدـيرـ لـاحـاجـةـ إـلـيـهـ وـعـبـارـةـ الـكـشـافـ فـانـ قـلـتـ الذـيـ كـنـتـ تـقـدـرـهـ فـيـ المـرـدـ مـنـ التـشـبـيـهـ مـنـ حـذـفـ المـضـافـ  
وـهـوـ قـوـلـكـ اوـ كـثـلـ ذـوـيـ صـيـبـ هـلـ تـقـدـرـ مـشـافـعـ فـيـ المـرـكـبـ مـنـهـ قـلـتـ لـوـلـ طـلـبـ هـذـهـ الضـمـائـرـ إـلـىـ آـخـرـ كـلامـهـ (ـقـوـلـهـ قـلـتـ الخـ)  
مـنـ الـمـلـازـمـ الـمـسـتـفـادـهـ مـنـ قـوـلـهـ لـوـلـ طـلـبـ هـذـهـ الضـمـائـرـ مـرـجـمـاـ لـكـنـتـ مـسـتـغـنـيـاـ وـلـكـ أـنـ تـبـهـلـهـ وـارـادـاـ أـيـضاـ عـلـىـ فـوـلـهـ بـخـلـافـ  
فـوـلـهـ اوـ كـصـيـبـ فـانـ الضـمـائـرـ الخـ (ـقـوـلـهـ لـاـيـقـالـ الخـ)ـ لـاـوـجـهـ هـذـاـ السـؤـالـ وـالـجـوابـ بـعـدـ مـلـاحـظـةـ قـوـلـهـ لـاـزـ فيـ التـقـيـيلـ اـرـاعـيـ

مـضـافـهـ بـوـرـدهـ وـلـاـ بـفـرـبـ الـأـ مـاـفـهـ غـرـابـهـ كـذـاـ فـيـ القـاضـيـ

(ـقـوـلـ الـحـشـيـ)ـ فـالـجـوابـ الحقـ الخـ أـيـ بـعـدـ ضـمـ مـاـيـسـتـفـادـ مـنـ قـوـلـهـ بـلـ الجـوابـ الخـ

(ـقـوـلـ الـحـشـيـ)ـ عـلـىـ مـاـهـوـ الـعـمـدـةـ وـهـوـ صـاحـبـ تـلـكـ الـحـالـ

كافي قوله تعالى « إنما مثل الحياة الدنيا كاء » بل الجواب انه لما افتح باب المذهب والتقدير فتقدير مثل ذوى صليب اولى من الاقتصار على تقدير ذوى لانه ادل على المقصود واشد ملائمة المعطوف عليه اعني قوله كليل الذى استوقد نارا فليتأمل وقد ظهر بما ذكرنا ان من قال ان تقدير قوله كاء انزلاته كثيل ما على حذف المضاف فالمشبه به لم يل الكاف لكونه مخدوفا فقد سها سهوا بینا ( وقد يذكر فعل يبني ، عنه ) اى عن التشبيه ( كما في علمت زيدا اسدا ان قرب ) التشبيه واريد انه مشابه للسد مشابهة قوية لما في علمت من الدلالة على تحقق التشبيه وتيقنه ( و ) كما ( في حسبت ) او خات زيدا اسدا ( ان بعد التشبيه ) ادلى ببعيد لما في الحسنان من الدلالة على الفتن دون التحقيق ففيه اشمار بان تشبيهه بالاسد ليس بمحض يقين انه هو هو بل يظن ذلك ويتخيل وفي كون هذا الفعل منبئا عن التشبيه نظر للقطع بأنه لا دلالة للعلم والحسنان على ذلك وانما يدل عليه علمنا بان اسدا لا يمكن جمله على زيد تحقيقا وانه انما يكون على تقدير اداة التشبيه سواء ذكر الفعل او لم يذكر كافي قوله زيد اسد ولو قيل انه يبني عن حال التشبيه من القرب والبعد لكان اصوب

الكيفية المترنزة سواء ول حرف التشبيه الح الهم الا ان يحمل على انه تذكرة لما سبق وتقريره ( قوله بل الجواب الح ) فيه بحث اما اولا فلما في مغنى اللبيب في بيان مقدار المذوق أنه ينبغي تقليله ما امكن ليقل مخالفة الاصول واما ثانيا فلان السائل سأله عن وجہ الاحتیاج الى تقدير المثل والجواب على تقدير تمامه يفيد اولوية تقديره واما ثالثا فلانه اعتراف ، بتصور جواب الكشاف اذلا اشارة فيه الى ما ذكره الشارح رحمه الله تعالى أصلا وعندى أن سؤال الكشاف سؤال عن تقدير ذوى وانه ليس في الكلام تقدير مثل بناء على ان قوله او كصيپ عطف على الذي استوقد كما نص عليه القاضي في تفسيره والكاف زائدة ، كما في قوله مثل كمصنف نص عليه الرضى، فيكون التقدير بعد اعتبار العطف وزيادة الكاف او كليل ذوى صليب فالسؤال ليس الا عن تقدير ذوى ولذا قال من حذف المضاف بصيغة الافراد في طابق الجواب بلا ريبة ولا يرد قوله فان قيل هب الح وتفصيله في حواشينا على تفسير القاضي ( قوله وشد ملائمة الح ) لان الكاف في كليل دخل على المشبه به فالمتناسب أن يكون فيه كذلك كذا تقل عنه ( قوله فقد سهوا بینا ) لوجهين القول بالتقدير وجعله مملا بليل الكاف المشبه به ( قوله اصوب ) انما قال ذلك لانه يمكن حل كلام المصنف رحمه الله تعالى على حذف المضاف أو التساعع ( قول الحشى ) بتصور جواب الكشاف اى عن سؤاله الذي تقد المحسني قبل قوله فان قلت الذي - كنت الح لان السؤال عن تقدير كليل ذوى صليب والجواب انما يفيد تقدير ذوى فقط

( قول الحشى ) كما في قوله مثل كمصنف فان من واقع زيادة الكاف دخول مثل عليه كالآية والشاهد الذي ذكره ( قول الحشى ) فيكون التقدير بعد اعتبار العطف الح اى فلم يتعرض صاحب الكشاف في السؤال لتقدير لفظ المثل أيضاً بل انما اعتبره في عطف قوله كصيپ على الذي استوقد

( قول الحشى ) فيطابق الجواب بلا ريبة فلا يرد انه تعرض في السؤال لتقدير المضافين اعني مثل ذوى وفي الجواب اكتفى على بيان تقدير لفظ ذوى وما درج عليه الشارح من تقدير المضافين مختار صاحب المقتحم وقد رجح القاضي مختار الكشاف بناء على ماهيمه الحشى بان زيادة الحرف أهون من تقدير الاسم بینا اذا رجحه قرب المعطوف عليه

(والفرض منه) أي من التشبيه (في الأغلب يعود إلى المشبه وهو) أي الفرض العائد إلى المشبه (بيان امكانه) يعني بيان أن المشبه أمر يمكن الوجود وذلك في كل أمر غريب يمكن أن يختلف فيه ويدعى امتناعه (كما في قوله) أي قول أبي الطيب (فإن تفق الأئم وانت منهم فان المسك بعض دم الفزال) فإنه أراد أن يقول إن المدح به قد فاق الناس بحيث لم يق بذاته وبينهم مشابهة بل صار أصلاً برأسه وجنساً بنفسه وهذا في الظاهر كالممتنع لاستبعاد أن يتناهى بعض آحاد النوع في الفضائل الخاصة بذلك النوع إلى أن يصلح كأنه ليس منها فاحتاج لهذه الدعوى وبين امكانها بأن شبه حاله بحال المسك الذي هو من الدماء ثم أنه لا يعد من الدماء لما فيه من الأوصاف الشريفة التي لا توجد في الدم فان قلت ابن التشبيه في هذا البيت قلت يدل البيت عليه ضمناً وإن لم يدل عليه صريحاً لأن المعنى أن تفق الأئم مع أنك واحد منهم فلا استبعاد في ذلك لأن المسك بعض دم الفزال وقد فاقها حرق لا يعد منها خالك شبيه بحال المسك وليس مثل هذا تشبيهاً ضمنياً أو تشبيهاً مكنيناً عنه (أو حاله) عطف على امكانه أي بيان حال المشبه بأنه على أي وصف من الأوصاف (كما في تشبيه ثوب بأخر في السواد) إذا علم لون المشبه به دون المشبه والالم يكن لبيان الحال لأنها مبينة (أو مقدارها) أي بيان مقدار حال المشبه في القوة والضعف والزيادة والنقصان (كما في تشبيه) أي تشبيه الثوب الأسود (بالغراب في شدته) أي في شدة السواد (أو تقريرها) مرفوع معطوف على بيان امكانه أي تقرير حال المشبه في نفس السامع وقوية شأنه (كما في تشبيه من لا يحصل من سعيه على طائل بين يرجم على الماء) فإنك تجده فيه من تقرير عدم الفائدة وقوية شأنه ما لا تجده في غيره لأن الفكر بالحسينيات أتم

حيث جمل النبي عن حاله مبنيةً عنه (قوله والغرض الخ) قدم الغرض على بيان أحوال التشبيه لتكونه أهن ولما كان التشبيه بمذلةقياس في ابتهاء شيء على آخر كان الوجه أن يكون الفرض منه عائداً إلى المشبه الذي هو كالمقياس وكذلك كان عوده إليه أغلب كذا في شرح المفتاح الشريف والاظهر أن يقال إن المقصود من التشبيه بيان حال المشبه فيكون الفرض منه عائداً إليه (قوله بيان امكانه الواقع) أي امكانه الواقع (قوله ويدعى امتناعه) أي امتناعه الواقع (قوله بل صار أصلاب رأسه) أي كانه أصل برأسه يدل عليه قوله كأنه ليس منها فلذا قال كالممتنع ولا فكونه أصلاب برأسه ممتنع (قوله فلا استبعاد الخ) فيه إشارة إلى أن جواب الشرط في البيت معدوف أقيم عليه مقامة (قوله مرفوع) أي ليس محظوظاً معطوفاً على امكانه إذ لا معنى لبيان تقريره (قوله من لا يحصل الخ) أي لا يقي لأجل سعيه على طائل فعلى صلة يحصل كذا يستفاد من الأساس حيث قال حصل عليه من حق كذا أي بقى منه وحصلت منه على شيء وبخس الكرام فحصلت بعدم على ناس لئاماته وقيل أن جعلت ملحة بالأفعال الناقصة فهو له على طائل خبره أي لا يكون من سعيه على طائل وإن لم يجعل فهو الحال (قوله لأن الف الفكر بالحسينيات الخ) أشار بذلك إلى أن التشبيه للتقرير أصله أن يكون تشبيه بالمحسوس والمعلوم يكون

(قول المحتوى) والظاهر الخ بعد التشبيه عن القياس

منه بالمقابلات لتقديم الحسيات وفرض إلتف النفس بها إلا ترى إنك إذا أردت وصف يوم بالطول فقلت يوم كاطلول ما يتوجه أو كأنه لا آخر له فلا يجد السامع من الإنسان ما يتجده في قوله «ويوم كظل الرفع قصر طوله، دم الزق عنا وأصطاك المزاهر» وكذا إذا قلت في وصفه بالقصر يوم كافصر ما يتصور وكما حي البعض وكانه ساعة لا تتجدد فيه ما تتجدد في قوله أيام كاباهيم العطا وقول الشاعر «ظللنا عند باب أبي نعيم» يوم مثل سالفه الذي بباب «وكذا إذا قلت ذلان إذا هم بشيء لم ينزل ذلك عن ذكره وقصر خواطره على أمضاء عزمه فيه ولم يشئ له عنه شيء فالسامع لا يصادف فيه من الأريحية ما يصادفه من إنشاد قوله «إذا هم القوى بين عينيه عزمه» وإنك عن ذكر الواقع جانباً (وهذه) الأغراض (الاربعة تقضي أن يكون وجه الشبه في المشبه به أتم وهو به أشهر)، أى وإن يكون المشبه به بوجه الشبه أشهر وأعرف ظاهر هذه العبارة أن كلًا من الاربعة يقتضي ذلك، وليس الأمر كذلك لأن بيان امكانه أنها يقتضي كون المشبه به بوجه الشبه أشهر، ليصبح قياس المشبه عليه وجعله دليلاً على امكانه لكنه لا يقتضي كونه في المشبه به أتم وكذا بيان حاله لا يقتضي

بتزيل المقبول منزلة المحسوس (قوله لتقديم الحسيات) أي في الحصول ولذا قبل من فقد حسًا فقد علاماً (قوله ويوم كظل الرفع) أي في وقت الطلوع والغروب قصر طوله أي قصر طول ذلك اليوم دم الزق أي شرب الخمر صادرًا عنه فإن السرور والشاطط يوجب التصر (قوله أي وإن يكون المشبه به الح) إشارة إلى أن قوله هو به معطوف على وجه الشبه وأشهر على أتم والضمير المرفوع راجح إلى المشبه به ولذا ابرزه وليس جملة من المبتدأ والخبر واقمة موقع الحال أذ المقصود أن هذه الأغراض تقضي الأمرين لأنها تقضي الأنبية في حال كونه أشهر والمراد الأنبية والأشورية عند المخاطب بالتشبيه وفي عطف أعرف على أشهر إشارة إلى أن الأشهرية كنائبة عن الاعرف ومعنى الاعرف أشد معرفة كما في شرحه المفتاح أي أن كان المشبه معروفاً بوجه الشبه لابد وإن يكون المشبه به أشد معرفة منه (قوله وليس الأمر كذلك)، فالمراد أن مجموع الأغراض يقتضي مجموع الأمرين وإن اختص البعض ببعض الأغراض (قوله يoccus قياس المشبه عليه) هذا اللدخل له في التعليل وإنما ذكره تمييزاً لقوله وجعله دليلاً على امكانه فإن جملة دليلاً عليه أنها هو بطريق القياس عليه والمقصود أنه إذا كان المشبه به أعرف بوجه الشبه من المشبه كان جعله مثله في وجه الشبه دليلاً على امكان وجود المشبه لكنه مشاركة به لما هو موجود وأما إذا كان في ضرورة المشبه في الخلق لم يكن التشبيه به من بلا لاستبعاد وجود المشبه (قوله لا يقتضي كونه الح)

(قول الشارح) ظللنا عند باب الحقيقة مصودة إن يشير إلى طيب أيامه عند ابن لان أيام السرور توصف بالقصر بخلاف أيام الحزن

(قول الشارح) لكن لا يقتضي الح لكن يعني الواو أذ لا وجہ الاستدراك بعد المحصر السابق

(قال السيد) وأصطاك المزاهر (أقول) المذهب العود الذي يضرب به

(قال السيد) من الأريحية (أقول) الأريحى الواسع للخلق يقال أخذته الأريحية إذا ارتاح الندى والارتفاع الشاطط

(قال السيد) ظاهر هذه العبارة (أقول) أي ظاهرها يقتضي ذلك لكن المقصود منها اقتضاه المجموع للمجموع على التفصيل المذكور في الشرح (قول المحتوى) فالمراد أن مجموع الأغراض الح بـان يكون كل منها له اقتضاه البعض أو لا كل بخلاف ما أوردته الشارح بقوله فإن قلت الح

الا تكون المشبه بوجه الشبه اشهر كما اذا كان ثوبان متساوين في السواد لان الغرض مجرد الاشعار بكونه اسود وكذا يبيان مقدار حاله لا يقتضي كونه اتم بل هو يقتضي كون المشبه على حد مقدار المشبه به في وجه التشبيه لا ازيد ولا اقل من مقداره على ما هو عليه ولهذا قالوا كلما كان وجه التشبيه ادخل في السلامة عن الزيادة والنقصان كان التشبيه ادخل في القبول واما تقرير حاله فيتضمن الاصرين جميعا لان النفس الى الاتم الاشهر اميل فالتشبيه به بزيادة التقرير والتقوية أجدر فان قلت لم خصص هذه الاربعة بذلك فلنا لان التزيين والتشويه والاستطراف لا يقتضي الاتمية ولا الاشهرية لصحة تشبيه وجه المندى الشديد السواد بمقابلة الطبي للتزين مع ان السواد فيها ليس اتم منه في وجنه ولا هي اشهر منه بالسواد ولان الهيئة المشتركة بين الوجه المبدور والساحة الجامدة المتفوقة ليست في الساحة اتم ولا هي بها اشهر وكذا الاستطراف بل كلما كان المشبه به اندر واخفى كان التشبيه بتادية هذه الاغراض او في وقد اضطرب في هذا المقام كلام السكاكى لانه قال ان حق المشبه به ان يكون اعرف بجهة التشبيه من المشبه واخص بها واقوى حالا معها والالم اذلا دخل للاتمية في امكان الوجود ( قوله مجرد الاشعار ) اى من غير التفات الى زيادة ونقصان ( قوله على حد مقدار المشبه به ) اما حقيقة او ادعاء ( قوله ادخل في السلامة ) اى في نفسه بان لا يكون قابلا للتفاوت كان التشبيه الذي ليبيان المقدار ادخل في القبول ، فلا يرد ان التأييد مخالف لما هو المدعي لان كونه ادخل في القبول يدل على ان التشبيه الذى فيه تفاوت بزيادة والنقصان مقبول أيضاً ( قوله بل كلما كان الح ) اضراب عن قوله لصحة تشبيه وجه المندى الح ليبيان ان شيئا من الثلاثة لا يقتضي الاشهرية فان قوله لصحة الح اذا يفيض اثبات عدم اقتضاء الاتمية ( قوله كان التشبيه الح ) اما في الاستطراف فظاهر واما في التزيين والتشويه فلان حسن والميشمير وقع مالم يشتبئ اكثر تأثيرا لغراحتهما بمخالف المأثور والتاظرون جملوه اضرابا عن قوله وكذا في الاستطراف وتكلفو الجمعية الاغراض بما تتجه الامماع ( قوله وقد اضطرب الح ) اضطرب به بسبب الاجمال فيه ، وعدم ظهور مطابقته لتفصيل الذي ذكره بهذه وعدم مطابقة الدليل للمدعي ( قوله اعرف بجهة التشبيه الح ) اى اشد معرفة واختصاصا ، والتصاقا بها بالقياس الى المشبه عند الخطاب كذلك في شرحه ( قول الشارح ) بل كلما الح اضراب عن عدم اقتضاء الاتمية والاشهرية في الثلاثة الصادق باقتضاء المساواة في ذلك الى اقتضاء عدم المساواة أيضاً وأما ما تتبه المحتوى هنا فغير ظاهر الا ان يكون في نسخته اقتصار اولا على الاتمية ( قول المحتوى ) فلا يرد ان التأييد مخالف الح تبرير على قوله اى في نفسه بان لا يكون قابلا للتفاوت ومحصل الدفع ان معنى كلام الشارح انه حتى كان ادخل في السلامة بان لا يكون قابلا للتفاوت كان ادخل في القبول ومفهومه انه اذا لم يكن ادخل في السلامة في نفسه بان كان قابلا للتفاوت لكن لم يقع فيه تفاوت بالفعل كان مقبولا فقط وليس مفهومه انه اذا وقع فيه تفاوت بالفعل يكون مقبولا حتى يرد هذا الابراط فالادخل في السلامة في نفسه هو ما ذكروا لا دخل فيها الافي نفسه هو ما كان قابلا لكن لم يقع فيه تفاوت

( قوله الحشي ) وعدم ظهور مطابقته لتفصيل سياق بيانه في الشارح  
( قوله الحشي ) والتصاقا تفسيرا للاختصاص اذ هو بمعناه الحقيقي لا يتفاوت وترك من عبارة شرح المباحث وأقوى حalam

يصح ان يذكر المشبه به لبيان مقدار المشبه ولا لبيان امكانه ولا لزيادة تقريره ولا لابرازه في معرض التزيين او التشويه لامتناع تعريف المجهول وتقرير الشيء بما يساويه التقرير الالانج او في معرض الاستطراف كاف في تشيه فم فيه جر موقد يحرق من المسك موجه الذهب نقلاما لامتناع وقوع المشبه به وهو البعض الموصوف الى الواقع وهو الفهم المذكور ليست طرف المشبه باصيرونه كالمتنع بتشابهه اياد او لوجه الآخر اي نقلاما لندرة حضور المشبه به في الذهن إنما مطلقا او عند حضور المشبه لما ذكر ليست طرف استطراف النواادر كذا ذكره الشارح العلامة وعلى هذا يكون عدم صحة ذكر المشبه به الذي لا يكون أعرف وأخص

المفتاح (قوله لبيان مقدار المشبه) أي مقدار حاله وكذا بيان حاله ، تركه لقربه من بيان المقدار وقد ذكره ، في المفصل ( قوله ولا لزيادة تقريره ) ، أي تقريره الذي هو زائد في نفسه ( قوله لامتناع تعريف المجهول بالمجهول ) أي انه اذا لم يكن اعرف وأقوى فان كان مساويا كان ذلك تعريفا للمجهول في القدر الذي يقصد تعريفه وقصدنا الى التقرير الالانج للشيء بما يساويه في التقرير والتحقق وهو مختلف قطعا وان كان اضعف وأخفي فامتناع التقرير والتعريف أولى ( قوله الى الواقع ) متعلق بقوله نقلاما لامتناع تعابيره واصيرونه تمهيل للمعلم ( قوله او الوجه الآخر ) عطف على قوله لامتناع اي نقلاما لوجه الآخر ( قوله او عند حضور المشبه ) فيه انه لا نقل في هذه الصورة إنما الاستطراف حاصل من حضور المشبه والمشبه به معا كما يدل عليه قوله لكنه يندر حضورها عند حضور المشبه ، فيستطرف لشاهد اعتراف الح ( قوله

( قال السيد ) نقلاما لامتناع وقوع المشبه به ( أقول ) منصوب على انه مفعول له الابراز المقدر اي ولا لابرازه في معرض الاستطراف للنقل

( قال السيد ) او الوجه الآخر ( أقول ) عطف على قوله لامتناع وهذا قال اي نقلاما لندرة حضور المشبه به ( قال السيد ) وعلى هذا ( أقول ) اي اذا فسر قوله لما ذكر بما فسره العلامة كان تعليلا لنقل ندرة حضور المشبه به كما ان قوله ليست طرف تعليلا لنقل امتناع وقوع المشبه به وحيثنه تبقى دعوى عدم صحة ذكر المشبه به الذي لا يكون اعرف وأحسن وأقوى في صورة الاستطراف خالية عن التعليل فالاولى ان يفسر بما ذكره من امتناع تعريف المجهول بالمجهول ويحمل تعليلا لعدم صحة ذكره في صورة الاستطراف لأن هذا انساب بسياق كلامه حيث عال سابقا عدم صحة ذكره لبيان المقدار او الامكان او الحال او زيادة التقرير او التزيين او التشويه بقوله لامتناع تعريف المجهول الى آخره ( قول الشارح ) لامتناع تعريف المجهول بالمجهول هذا ان كان مساويا فان كان اخفى فهو بالامتناع احرى ويمكن ادخله في عبارته ( قول المحسني ) تركه الخ رد لما اعترض به الشارح في شرح المفتاح على صاحب المفتاح حيث قال انه لم يتعرض لبيان حال المشبه فلم يستوف تفاصيل الغرض فلم ينطبق الدليل على الدعوى بل ابق فاصرا عنه اذ لا يلزم من عدم صحة ذكر المشبه به للاغراض المذكورة عدم صحة ذكره في التشبيه مطلقا

( قول المحسني ) في المفصل اي تفصيل هذا الجمل

( قول المحسني ) اي تقريره الذي هو زائد انا قال ذلك لان الكلام في تقريره لافي زيادته

( قول المحسني ) في القدر الذي يقصد تعريفه والا فاصل المعرفة موجود

**وأقوى في صورة الاستطراف خالياً عن التعامل وقيل معناه مثل ما ذكر من تعريف المجهول بالمحظوظ وهذا**

**وعلى هذا ) أي على تفسير مثل ما ذكر بل يستطرف المخ( قوله خالياً عن التعامل ) على أنه لا يخفى أن في التعبير عن استطراف الندرة مثل ما ذكر عقب كون قوله ليستطرف من غير تقييد ساجة كذا في شرح المفتاح ويمكن أن يقال، إن لفظ مثل مفهوم، كما في التوجيه الثاني ( قوله من تعريف المخ ) أي من امتناع تعريف المخ**

**( قول الشارح ) أما مطلقاً كا في نقل ندرة الحضور في الذهن من البحر المذكور إلى ذلك الفهم ليستطرف استطراف النوادر أو عند حضور المشبه كما سيأتي في قوله كانها فوق قامات ضعن بها أولى النارات**

**( قول الشارح ) قلا علة قوله تشبيه فم المخ كذا في شرح المفتاح لكن يلزم أن نقل ندرة حضور المشبه به عند حضور المشبه إلى المشبه يكون علة للتشبيه الفهم المذكور بالبحر الموصوف وليس كذلك لأن المشبه به نادر الحضور مطلقاً وإنما يكون علة للتشبيه البنفسج بأوائل النار في اطراف بريطانياً فينبغي أن يجعل علة للإبراز في معرض الاستطراف مطلقاً فإنه يكون لنقل الامتناع أو نقل ندرة الحضور أما مطلقاً أو عند حضور المشبه وأهل ما ذكرنا هو الحال ل السيد على ما ذكره في حاشية هذا الكتاب خالفاً لشرح المفتاح بناءً على تفسير الوجه الآخر قلا عن العلامة بنقل ندرة حضور المشبه به أما مطلقاً أو عند حضور المشبه فلو كان حينئذ علة للتشبيه لزم المحذور السابق بخلاف جعله علة للإبراز وأما في شرحه قدس سره للمفتاح ففسر الوجه الآخر بقدرة حضور المشبه به في الذهن مطلقاً ومثله الشارح في شرحه فتدبر قوله لامتناع المخ أي قلا لصورة الممتنع إلى ما هو واقع ليستطرف استطراف الممتنع العادية أي بعد طريفاً غريباً مثلها**

**( قول الشارح ) وقيل معناه المخ فيه أنه يلزم أن يكون المشبه به في التشبيه الاستطرافي أما أقوى في وجه الشبه أو أعرف به مع ان المشبه به كلما كان أ nearer حضوراً في الذهن كان الاستطراف أقوى كذا في شرح المفتاح الشربيني هذا على أن لفظ مثل مفهوم فإن كان أصلياً والمعنى لم يصبح أن يذكر المشبه به لإبراز المشبه في معرض الاستطراف لامتناع بيان استطراف الشيء بما لا يكون أعرف منه بالاستطراف واقرئ فيه وأعرف به وزد عليه أن الاستطراف غرض من التشبيه والكلام في وجه الشبه وكون المشبه به أقوى فيه ثم ان لزوم كون المشبه به أقوى في وجه الشبه وأعرف به لأول عبارة المفتاح ضروري لأن قوله أو معرض الاستطراف داخل في حيز قوله لم يصبح الواقع جزاً لانفاء كون المشبه أعرف وأخص وأقوى وهذا الالزوم لا يختلف باختلاف تفسيرات قوله مثل ما ذكره السيد في شرح المفتاح لكن سيأتي في حاشيته هنا انه يمكن تأويله ( قول الحشبي ) فيستطرف أي فإذا احضرت صورة اتصال النار باطراف السكريبت مع المشبه استطرف المشبه لكونه موافقاً لما هو بعيد منه غاية التباعد**

**( قول الحشبي ) ساجة لأن عبارة المفتاح قلا لامتناع وقوع المشبه به إلى الواقع ليستطرف ولم يقيد الاستطراف بصيغته كالممتنع وإنما قيد به الشارح العلامة فليس بحسب اللفظ في قوله أولاً ليستطرف تقييد بكونه لنقل الامتناع بل هو مطلق لفظاً فالتمييز عن استطراف الندرة بأنه مثل ما ذكر من الاستطراف لا يخلو عن ساجة إذ ليس في الأول اعتبار قيد حتى يحسن تشبيه مقييد آخر به نعم وقوته بعد نقل الامتناع تعليلاً مؤذن بالقييد**

**( قول الحشبي ) أن لفظ مثل مفهوم أي فيكون مرجع الاشارات الاستطراف من حيث هو لا المقييد الذي يفيده لفظ مثل تدبر**

**( قول الحشبي ) كما في التوجيه الثاني لأن المراد بما ذكر تعريف المجهول بالمحظوظ فلفظ مثل زائد**

أنسب بسياق كلامه وبالجملة فدليله لا يطابق دعوته لأنه لا يدل على وجوب كون المشبه به أقوى حالاً من وجه التشبيه إلا فيما يكون لزيادة التقرير نعم لا بد فيها يكون للتزيين أو التشويه أو الاستطراف أن يكون المشبه به أتم في الاستحسان أو الاستقباح أو الغرابة أو الندرة ليحصل الفرض وأما في وجه التشبيه الذي هو الهيئة المشتركة فلا وحيثئذ لا يبعد أن يكون مراد السكاكى بجهة التشبيه المقصد الذى توجه إليه التشبيه

( قوله الافتراضي يكون از زاده التقرير) والمدعى عام والقول بأنه تعليل المجموع بالمجموع كاقرره الشارح رحمه الله عبارة المصنف رحمه الله لا يصح هنا مقصود السكاكيني رحمة الله بيان لية جمل الغرض العائد الى المشبه به ايام كونه اتم في وجه الشبه ولا يلزم من وجوب كون المشبه به أقوى مع وجه التشبيه في صورة زيادة التقرير فقط أن يكون الغرض العائد الى المشبه به، في التشبيه المقلوب، مطلاعاً ايام كونه اتم ، ولأنه يلزم أن يكون ذكر الاعرفية في التعليل مستدركاً اذ لا دخل له في اثبات المدعى، الا أن يقال دعوى الاتمية في وجه التشبيه تتضمن دعوى الاعرفية، لأن الالغاب أن يكون الاتم اعرف( قوله نعم لا بد فيما يكون للتزيين الح ) وكذلك فيما يكون لبيان الحال والمقدار والمكان، ليكون الدليل مطابقاً للمدعى الا انه تركه لظهوره( قوله وحينئذ ) أى حين

(قول الشارح) أنم في الاستحسان الخ أى لامر غير وجه الشبه

(قول الحشبي) لأن مقصود السكاكي في الحديث قال وإنما جعل الفرض العائد إلى المشبه به إبراهيم كونه أئم في وجه لان حق المشبه به أن يكون أعرف بالـ ما سبق في الشارع

(قول المحتوى) في التشبيه المقلوب إنما خصه لقول السكاكى ثم بناء على أن حبه أن يكون أعرف بوجه الشبه وأخص به وأقوى حالات يكون الفرض من التشبيه المقلوب ابها مكون المشبه به أنت من المشبه في وجه الشبه وسيأتي التفصيص في كلام المحتوى بعد ذلك

(قول المحتشى) ولأنه يلزم المحتشى إذا كان المقصود تعليل المجموع بالمجموع بان يكون لامتناع تعریف المجهول بالجهول راجحاً لقوله ان يكون أعرف وتقدير الشيء بما يساوي به راجحاً لقوله وأخص بها وأقوى حالاً يلزم أن يكون ذكر الاعرفية مع تعليلها يعد مسندراً لأن مقصود السكاكين إثبات الاتية في وجه الشبه ولا دخل للالعرفية فيه بخلاف ما إذا كان المراد بجهة التشبيه الغرض منه بالاتية الاتية في الغرض من وجه الشبه لافي نفسه كا اختاره الشارح فان الاعرفية لازمة في ذلك ويكون كلام من التعليلين عاماً جمِيعاً ما قوله كذا سألي

(قول المishi) الا أن يقال الخ ف تكون الاعرفية معتبرة أيضاً في صورة التقرير كما أنها معتبرة في جميع ما عداه كما يذهب السيد في شرح المفتاح بخلاف الآتية ف أنها لا تكون في بيان المقدار لأنها يجب فيه كون المشبه به على قدر المشبه لا أزيد ولا أقل من

(قول المخشي) لأن الاغلب الخ تعامل لتضمن الدعوى

(قول المعنى) وكذا فيما يكون لبيان الحال أفعى في التشبيه الذى الغرض منه بيان حال المشبه أو مقدارها أو بيان امكانه لابد أن يكون المشبه به أثمن في ظهور تلك الحال أو مقدارها أو ظهور امكانه

(قول المحتوى) يكون الدليل أى السابق وهو قوله لامتناع تعریف المجهول الح لانه اعم مما ذكره الشارح هنا ومساوٍ لما نقله عن السكاكي من الدعوي السابقة مع زيادة بيان حاله كما ذكره المحتوى سابقاً

(قال السيد) وحينئذ لا يبعد الى اخره (اقول) هذا توجيه بعيد جداً بل هو باطل فعلماء فان السكاني بعدم داد كفر

أعني الامر الذي لا جله ذكر التشبيه وهو الفرض منه لانه قال يجب ان يكون المشبه به اعرف بوجه  
الاغراض المائدة الى المشبه قال وأما الفرض المائد الى المشبه به فرجمه الى آياته كونه اتم من المشبه في وجه الشبه ثم  
قال وإنما جعلنا الفرض المائد الى المشبه به هو ما ذكرنا لأن المشبه به حتىه ان يكون اعرف بمقدمة التشبيه من المشبه واخص  
بها وأقوى حالاً مما والا لم يصح ان يذكر بيان مقدار المشبه ولا بيان امكان وجوده فهو حل جهة التشبيه في كلامه على  
الفرض امكان لفوا لا حاصل له كما لا يتحقق على من له أدنى تميز لأن معناه حينئذ إنما جعلنا الفرض المائد الى المشبه به هو  
آياته كونه اتم من المشبه في وجه التشبيه لأن المشبه به حقه أن يكون اعرف بفرض التشبيه من المشبه وهذا كلام غير  
متقول كما ترى سواه أريد بفرض التشبيه هذا الفرض المخصوص أعني آياته كونه اتم من المشبه في وجه التشبيه أو أريد  
مطلق الفرض من التشبيه

(قال السيد) لانه قال يجب ان يكون المشبه به اعرف الى آخره (اقول) يزيد به على ما نقل عنه ان السكاكى  
 صرح في هذا الكلام بأنه يجب في بيان المقدار أن لا يكون المشبه به أقوى حالاً مع وجه الشبه بل يجب أن يساويه  
 فلا يصح أن يقال يجب أن يكون أقوى حالاً مع جهة التشبيه في بيان المقدار اذا أريد بمقدمة التشبيه وجه الشبه وأيضاً في  
 هذا الكلام دلالة على ان كلام من الآنية وغيرها إنما يكون في صورة النهي كلامه والذي يظهر مما ذكر في المفتاح جملة  
 أولاً ومقصلاً ثانياً ان كون المشبه به اعرف بوجه الشبه معتبر في بيان الحال والمقدار والامكان وزنادة التقرير والتزيين  
 والتشويه وان كونه اتم وأقوى في وجه الشبه معتبر في زيادة التقرير والخلق الناقص بالكامل واما الاستطراف فالمعتبر فيه  
 غرابة المشبه به وندرة حضوره وذلك انه ادعى أولاً كونه أعرف وأقوى في بيان المقدار والامكان وزنادة التقرير والتزيين  
 والتشويه وعال ذلك بامتناع تعريف المجهول وامتناع تقرير الشيء بما يساويه التقرير الباخ والاول علة الاعرفية  
 والثاني علة لكونه أقوى وظاهر ان التعليل الثاني مخصوص بصورة التقرير فيثبت به الحكم أعني كونه أقوى في هذه الصورة  
 وحينئذ يجب أن يكون التعليل الأول شامل للجميع او ما عدا التقرير اثلاً يختل نظام الكلام وشموله للجميع اظهر ليتجه نظم  
 التقرير مع غيره في سلك ثم ذكر الاستطراف على وجه يشعر بمشاركةه لما سبق فيما ذكر من كون المشبه به أقوى وأعرف  
 وعقبه بما يصلح أن يكون اشارة الى التعليل السابق وفصل الكلام ثانياً وصرح بأن الآنية معتبرة في زيادة التقرير ولذلك  
 بمحبته في بيان المقدار بل الاولى في بيان المقدار السلامة عن الزنادقة والاتهام وبان الاعرفية معتبرة في بيان الحال والمقدار  
 وكذلك في بيان الامكان والتزيين والتشويه وبيان ندرة الحضور معتبرة في الاستطراف فإذا أريد تطبيق المجمل على هذا  
 المفصل وجوب دعوى الاعرفية في التزيين والتشويه أيضاً وتأويل كلامه السابق في الاستطراف على وجه لا يستلزم مشاركته  
 لما سبق في الأحكام اعني كون المشبه به أقوى وأعرف وحمل قوله لما ذكر على ما فسر به العلامة وبعد اخراجه عن  
 المشاركة مع ما سبق بصرف الكلام عن ظاهره بقرينة التفصيل لا يتحقق اشكال في كلامه الا في اقتضاء التزيين والتشويه  
 كون المشبه به اعرف بوجه الشبه وهو مصرح به في الكلام المفصل حيث جعلها شر يكين لبيان الامكان في كون المشبه  
 به مسلم الحكم معروفة فيما يقصد من وجه التشبيه وبمعنى أن يقال ليس وجه التشبيه بين وجه الهندى ومقدمة الظبي مطلق  
 السواد والا فلا تزيين بل هو السواد المخصوص بالظبي الذي يميل اليه الطبع وبقبله ولا شك أن مقدمة الظبي بهذا أعرف  
 منه وكذلك الحال في التشويه واما مضمونه في الكلام المفصل بيان الحال الى بيان المقدار والخلق الناقص بالكامل الى زيادة التقرير  
 فلا ينافي ما ذكره في الجمل هذا ما عندى في ايضاح عباره المفتاح وتخييص ما أزيد بها ودفع ما يغایل فيها من الاضطراب والاختلال

التشبيه فيما اذا كان الفرض من ذكر التشبيه بيان حال المشبه أو بيان مقداره لكن يجب في بيان مقداره ان يكون المشبه به مع كونه اعرف على حد مقدار المشبه في وجه التشبيه لا ازيد ولا انقص ويجب ان يكون اتم في وجه الشبه اذا قصد الحاق الناقص بالكامل أو زيادة التقرير عن السامع وان يكون سلم الحكم معروفاً فيما يقصد من وجه التشبيه اذا كان الفرض بيان امكانه أو تزكيته او تشويهه وان يكون قادر الحضور في الذهن اذا قصد

ادكانت الاتمية في الفرضية لازمة ، في كل تشبيه « قال قدس سره واما الفرض العائد الح » أى في التشبيه المقلوب كما صرخ به المصنف رحمة الله وانما قال مرجعه لانه الغائب ولذا قال في الضرب الثاني وربما كان الفرض العائد الى المشبه به بيان كونه أهم عند المشبه « قال قدس سره وهذا كلام غير منتظم الح » هذا آنما يلزم ان أزيد بقوله ايهام كونه اتم في وجه التشبيه كونه اتم في نفسه وذلك باطل لأن التشبيه المقلوب ، الذي لا يكون الفرض منه التقرير يفيد ايام كونه اتم في الفرض لافي نفس وجه الشبه مثلا اذا قيل مقللة الطبي كوجه الهندي يكون مغيناً لايهام كونه اتم في الاستحسان وأبلغ من مقللة الطبي فراده كونه اتم في وجهه التشبيه بالنظر الى الفرض الذي يقصد من وجه التشبيه ويترتب عليه فالكلام حينئذ مستلزم غاية الانظام « قال قدس سره يريد به الح » بيان لكون هذا الكلام دليلاً على ارادة الفرض من جهة التشبيه بوجوهين « قال قدس سره وأيضاً في هذا الكلام الح » أى في هذا الكلام دلالة على ان اتمية وجه الشبه وغيرها من كونه اعرف وسلم الحكم وكونه نادراً يكون في صورة لافي جميع الصور ، فلا يمكن حمل جهة التشبيه على وجه الشبه لانه يتلازم ، عموم الاتمية والاعرفية لجميع الصور فيكون مخالفًا للمفصل ، والا ظهر ان يقال ان في هذا الكلام دلالة على ان اتمية تكون في صورة وهي زيادة التقرير الا انه قصد ان في الكلام ، دلالة على التوزيع لا على العموم « قال قدس سره واما الاستطراف الح » هذا صريح في المفصل وأما الجمل فالظاهر منه انه يعتبر فيه الاعرفية والاتمية فالمراد بقوله يظهر بما ذكر في المفتاح الح يظهر من مجموع ما ذكره من الجمل والمفصل لامن كل واحد منها « قال قدس سره

(قول الشارح) لكن يجب الح هذا هو محل الشاهد لانه صرخ فيه بأنه يجب في بيان المقدار أن لا يكون المشبه به أقوى حلاً مع وجه الشبه بل لا بد أن يكون مساوياً فلا يصح أن يقال يجب أن يكون أقوى حلاً مع وجه الشبه في بيان المقدار اذا أريد بجهة الشبه وجه الشبه وأيضاً في هذا الكلام دلالة على ان كلام من الاتمية وغيرها انما يكون في صورة كذا تقل عنه وحينئذ فلا يطابق هذا التفصيل الاجمال السابق الا بالحمل على ما ذكر

(قول المعنى) في كل تشبيه بناء على انه تركباقي ظهوره كما ذكره قبل

(قول المعنى) الذي لا يكون الفرض منه التقرير أى تقرير حال المشبه أى بخلاف ما كان الفرض منه التقرير فانما يفيد كون وجه الشبه في المشبه به أقوى كقدم الفائدة في الرسم على الماء لا اتم تدبر ثم ان ما ذكره المحتوى من تأويل كلام السكاكى بحمل عليه ما سيأتي في المصنف والشارح في التشبيه المقلوب (قول المعنى) فلا يمكن حمل جهة التشبيه أى في الجمل السابق (قول المعنى) عموم الاتمية والاعرفية اقتصر عليهم ما المذكوران في الجمل السابق

(قول المعنى) والا ظهر الح لان هذا الكلام يدل على ان الاعرفية تكون في صور كثيرة مما سبق في الجمل وانما قال في صورة مع انها في صورتين لان مراده صورة مما سبق في الجمل والخلق الناقص بالكامل لم ينبيق فيه

(قول المعنى) دلالة على التوزيع لا ان كلام في صورة واحدة

استطرافه (او تزيينه) مرفوع معطوف على بيان امكانه اي تزيين الشبه في عين السامع (كافي تشبيه وجه اسود بقلة الغاب او تشويه كافي تشبيه وجه محدود بسلعة جامدة قد ترثها الديكة او استطرافه) اي عد الشبه طريقة حديثنا (كافي تشبيه خم فيه جرم وقد يضر من المسك موجه الذهب لابرازه) اي انما استطراف

وذلك «أى ظهور كون الشبه به اعرف بوجه الشبه وحينئذ صح كونه اعرف بالجبل والمفصل» قال قدس سره والاول علة الاعرفية «أى الاعرفية بوجه الشبه فمعنى قوله لامتناع تعريف المجهول بالجهول ان الشبه تعریف المشبه المجهول بوجه الشبه وامتناع تعريف المجهول بوجه الشبه فلا بد ان يكون اعرف بوجه الشبه وحينئذ لا بد في امام الدليل من ضم مقدمة أخرى بان يقال اذا كان الشبه به مجهول الوجه لا يصح بيان الاغراض المذكورة به لأن وجه الشبه كالمطلة في القياس والفرض كالحكم وإذا لم يكن المفيس عليه معلوم العلة لا يصح اثبات الحكم به فكذا المشبه به اذا كان مجهول الوجه لا يصح بيان الفرض به وما على ما اختاره الشارح رحمة الله فلا حاجة الى هذه المقدمة فان مفني قوله لامتناع تعريف المجهول بالجهول على اختاره لامتناع تعريف مجهول الفرض بالمشبه به المجهول الفرض» قال قدس سره والثانى علة لكونه أقوى «أى لكون وجه الشبه أقوى فالمراد بما يساويه في قوله لامتناع تقرير الشيء بما يساويه ما يساويه في وجه الشبه فلا بد فيه أيضاً من ان يقال لأن المساواة في وجه الشبه الذي هو كالمطلة توجب ثبوت أصل الحكم لا تقريره بوجه ابلغ وعلى اختار الشارح رحمة الله تعالى لامتناع تقرير الشيء بما يساويه في التقرير» قال قدس سره وظاهر ان التعطيل اى «هذا الظاهر على تقدير ان يراد بتقرير الشيء تقرير حال الشيء وقوية شأنه كافية ولازم ادلة تقريره اما اذا أريده بالتقرير البيان والاثبات وبالشيء الفرض مطلقاً بحيث يتم كل تلك الاغراض كما اختاره الشارح رحمة الله وأشار اليه بقوله ثم لا بد في التشبيه ان يكون اى فهو عام كالتعليل الاول» قال قدس سره لثلا يختل نظام الكلام «فإنه لو كان مختصاً بالبعض كبيان الحال والمقدار كافي المفصل يتحقق البعض الآخر بلا دليل فيختل النظام» قال قدس سره ثم ذكر الاستطراف «عطف على قوله ادعى» قال قدس سره على وجه يشعر بالخط لبيان الظاهر ان قوله أقوى مفرض الاستطراف معطوف على قوله في معرض التزبين الخط قال قدس سره بما يصح اى وهو قوله ملخص ما ذكره انا قال يصلح لانه يتحقق معيين احدهما ان يكون معناه ليستطرف الخط وثانيهما ان يكون معناه لامتناع تعريف المجهول بالجهول كامس في الشرح قال السيدوكذا في بيان الامكان الخط هذا مبني على ان يكون معنى قوله وان يكون مسلم الحكم ومعرفه الاعرفية وان يكون قوله من وجه التشبيه في قوله فيما يقصد من وجه التشبيه بياناً لما الموصولة والظاهر خلافه لأن الظاهر حينئذ ان يقول مسلم الحكم معروفة في وجه الشبه والظاهر ان قوله من وجه التشبيه صلة يقصد والمراد بما الفرض كما اختاره الشارح رحمة الله واما قلنا انه ليس كذلك لا له لو كان كذلك جمع هذا الاغراض بيان حال المشبه والمقدار بان يقول فيما اذا كان الفرض من التشبيه بيان الحال او المقدار او الامكان او التزبين او التشويه ولا انه خلاف الواقع فان السواد في مقلة الظاهي ليس اعرف واشهر من سواد وجه الهندى وكذا الهيبة التي في السلمة المتقورة ، ليست اعرف واشهر من الهيبة التي في الوجه المحدود بالاوس العنكبوتية وجه الهندى والوجه الجدور بخلاف مقلة الظاهي والسملة المتقورة فالمراد به مسلم

(قول المحسن)، استأثر وأشهر فيه نظر نعم الفرض لا يتوقف على الاعتراف بالمعنى المراد للسيد

(قول المحتوى) تحرير الحال الذي هو وجه الشبه

المتشبه في هذا التشبّه لابراز المشبه (في صور الممتنع عادة وللاستطراف وجه آخر) غير الابراز في صورة الممتنع عادة (وهو ان يكون المشبه به نادر الحضور في الذهن اما مطلقاً كامساً) في تشبّهه فم فيه جرٌ موقد

الحكم ومعرفة ان لا يكون في ثبوته استبعاد وانكار وهو غير الاعرفية « قال قدس سره فإذا أردت تطبيق الحجج أى التطبيق على وجه يصح فاصل التطبيق موقوف على التأويل المذكور وصحته موقوفة على دعوى الاعرفية، وإنما قلنا ذلك لأن التطبيق بين الجمل والمفصل ، حاصل بما ذكره سابقاً حيث اعتبر الاعرفية في جميع الصور سوى الاستطراف في الجمل والمفصل » قال قدس سره وتأويل كلامه الحجج لا بد من بيان ذلك الوجه ايم توجيهه ولم يبينه فيه ترك الواجب ولعله أن يكون قوله أقوى معرض الاستطراف معطوفاً على قوله اعرف فلا يمكن داخلاً تحت الاعرفية والاقوية « قال قدس سره وجمل قوله مثل الحجج اذا لم يحصل على امتناع تعريف المجهول بالجهول لزم اشتراط الاعرفية في الاستطراف » قال السيد لا يتيق اشكال في كلامه « بقى الاشكال في استلزم الدليل أعني قوله لأن حق المشبه به الحجج اعني قوله وإنما جعلنا الفرض العائد الى المشبه به ايهام كونه اتم اذا التوجيه الذي ذكره قدس سره انما يدل على اشتراط الاتمية في زيادة التقرير لا في كل تشبّه وهو لا يقتضي ايهام الاتمية في كل تشبّهه مقلوب وفي ذكر الاعرفية في الدليل اذلا دخل له في المدعى وما قاله السيد لدفعه في شرحه المفتاح من انه يجوز تفسير الاتمية بما يتناول الاعرفية وان يكتفى في ذلك الايهام بكون المشبه به أقوى في غالب الاستعمال فمع كونه تكلماً يحتاج الى اثبات أن التشبّه الذي يكون وجده الشبه فيه أقوى اعني ما يكون لزيادة التقرير غالباً في الاستعمال دونه خرط القناد ولا يتحقق ان ما اختاره الشارح رحمه الله خال عن جميع ما ذكر من التكاليف سوى أن يجعل قوله ايهام كونه اتم في وجه التشبّه على كونه اتم فيه بالنظر الى الفرض وأن يراد بهجة التشبّه الفرض » قال قدس سره والا فلا تزيين « فيه بحث لأن التزيين حاصل بجمل الملة مشبهاً به وان كان وجده الشبه هو السواد » قال قدس سره ولاشك ان مقالة الغابي الحجج فيه انه يدل على تحقق الاعرفية في هذين المثالين ولا يدل على انه لا بد منها في التشبّه الذي لا تزيين والتشويه « قال قدس سره فلا ينافي الحجج ، لأن الاول تصریح بما علم تبعاً في الجمل والثاني زيادة على ما يستفاد من الجمل » قال قدس سره هذا ما عندى الحجج « وعندى توجيه لمبة المفتاح وهو ان قوله ايهام كونه اتم في وجه التشبّه معناه بكون المشبه به اتم في وجه التشبّه بوجهه من الوجوه سواء كان باعتبار الاعرفية أو الاختصاصية أو الاقوية لأن الاعرف اتم من غير الاعرف والاختصاص اتم من غير الاختصاص والاقوى اتم من غير الاقوى ومعنى قوله لأن حق المشبه به أن يكون الحجج على طبق المفصل ان حق المشبه به أن يكون أعرف بوجهه الشبه في صورتي بيان الحال والمقدار

(قول المحتشى) وإنما قلنا ذلك أى قلنا ان مراده التطبيق على وجه يصح لان التطبيق بين الجمل والمفصل لان التطبيق الحجج

(قول المحتشى) حاصل بما ذكره سابقاً يعني ان الجمل والمفصل متطابقان على ان الاعرفية شرط في التزيين والتشويه لكن صحة ذلك موقوفة على دعوى انه لا بد منها فيما فالزالد هنا هو الدعوى

(قول المحتشى) بجمل الملة مشبهاً به أى فاللتزيين من حيث ان المشبه به هو الملة لامن حيث سوادها المخصوص

(قول المحتشى) لأن الاول أى بيان الحال والثاني الاحراق

(قول المحتشى) سواء كان باعتبار الاعرفية به يندفع ما تقدم من أنه يلزم اختصاص الاتمية بصورة زيادة التقرير

وانه لا وجده لذكر الاعرفية (قال السيد) حيث جعلها الحجج قد زدده المحتشى سابقاً

(واما عند حضور المشبه كا في قوله ) أى في قول ابن الماتمية حيث يصف البنفسج ( ولا زوردية تزهو ) قال الجوهري زهي الرجل فهو مزهو أى تكبر وفيه لغة اخرى حكاها ابن دريد زها يزهو ذهوا ( بزرتها وان يكون أحص بها أى اثم لان ما هو اكثرا تصفا وارتباطا اتم في صورة التقرير وأن يكون أقوى حالا منها أى القوى ثبتوا بان يكون مسلم الثبوت ومعرفة في صورة الامكان والتزيين والتشويه ومعنى لامتناع تعريف المجهول بالجهول امتناع تعريف المجهول تصورا كما في صورتي بيان الحال والمقدار فان المطلوب فيما تصور الحال والمقدار لأن الخطاب عالم بثبوت مطابق الحال والمقدار طالب تعيينه ولذا يطلب بما فيقولون ما لون عمامتك وما مقدار لونها وقد عرفت في بحث الاستفهام ان الطالب تعيين المسؤول عنه طالب للتصور ، أو تصديقا كما في صورة بيان الامكان والتزيين والتشويه ، لانه يجب أن يكون المشبه به مسلم الحكم أى ثبوت وجه الشبه له ومعرفة قوله، لامتناع تعريف المجهول اى تعليل جمع ما عدا التقرير وقوله تقرير الشيء اى تعليل قوله ولا زيادة تقريره ، فجموج التعليين علة لعدم صحة بيان جميع الاغراض المذكورة على سبيل التوزيع ويصير حاصل الاستدلال بقوله لأن حق المشبه به اى مما جعلنا الغرض العائد الى المشبه به ايهام كونه أثم في وجه الشبه بوجه من الوجه لأن حق المشبه به أن يكون أعلم في بعض الصور واتم في بعض الصور ومسلم الثبوت في بعض الصور في جميعها وجه الشبه أثم بوجه ما ، فيكون الغرض العائد الى المشبه به في التشبيه المقلوب ايهم كونه أثم بوجه ما واما قوله أوفي معرض الاستطراف فهو عطف على قوله أعلم بقرينة المفصل وتغيير الاسلوب السابق بايراد كلام أو فيها ثلاثة توجيهات فاختار إليها ثنت ( قوله ولا زوردية ) بالرزي الخالصة وهو مغرب لا زوردية بالرزي المفاظة وعو حجر معروف في شرح المفتاح الشريف هي بكسر الراء المجمدة وهو الثابت في نسخ الرواية والواو يعني رب وعلى حمر اليواقية صلة تزهو والمراد بحمر اليواقية الورد والشقائق ونحوها استعارة أى البنفسج في زرقها احسن منها في حمرها أو اليواقية نفسها والضمير في كلها وبها للبنفسج الموصوف بالازوردية على اراده الافراد بالجنس كما في قوله تعالى ( ثم نخر جكم طفلا ) أو لازهار كذا في شرح فوائد الصحاح ( قوله وفيه لغة اخرى ) ومن هذه اللغة اليت

( قوله الشارح ) يقال زهي الرجل فهو مزهو يعني انه مبني للمفعول وعلى الثاني مبني للفاعل

( قوله الحشى ) أو تصديقا كما في صورة بيان الامكان اى اخذ كونه تصديقا من قوله الشارح مسلم الحكم معروفة ( قوله الحشى ) ومعنى قوله لامتناع اى حاصل المعنى حينئذ لامتناع تعيين المجهول تصورا الذي هو الغرض من التشبيه بالجهول تصورا الذي هو وجه الشبه لامعنة ان الغرض تحكم المقىس وحينئذ يكون الكلام مسوقا لتعليل عدم صحة بيان الغرض بلا واسطة بخلاف ما صر عن السيد يدل على ما ذكرنا

( قوله الحشى ) فجموج التعليين علة لعدم صحة بيان جميع الاغراض قائم

( قوله الحشى ) لانه يجب أن يكون المشبه به مسلم الحكم اى هذا لا بد منه في الكل لكن ما لم يتوقف بيان الامكان وما منه الا عليه علل به هنا ثم ان التصديق غير الاعرفية السابقة والظاهر ان المعنى مسلم الثبوت لما يقصد من التشبيه لالوجه

الشبہ لما من الحشى

( قوله الحشى ) فيكون الغرض العائد اى وحينئذ يندفع الاشكال السابق له وتوجيه الحشى هذا هو الظاهر لاخذه

من التفصيل مع خلوه عن التكلفات ( قوله الحشى ) وهو حجر اى الازوردة حجر

يلن الرياض على حمر اليوافت،) يجوز أن يريدها الأزهار الحمر الشبيهة باليوافت (كأنها فوق قامات ضفعن بها، أوائل النار في اطراف كبريت،) فإن صورة اتصال النار باطراف الكبريت لا يندر حضورها في الذهن بذرة بحمر من المسك موجه الذهب لكن يندر حضورها عند حضور صورة البنفسج فيستطرف لمشاهدة عنق بين صورتين متباينتين غاية التباعد ووجه آخر وهو أنه أراك شبها لنبات غصن يرف وأوراق رطبة من لمب نار في جسم يستولي عليه اليبس ومبني الطبائع على أن الشي، اذا ظهر من موضع لم يهد ظموده منه كان ميل النقوس اليه أكبر وهو بالشغف به اجدر (وقد يمود) الفرض من التشبيه (إلى المشبه به وهو ضربان أحدهما ايهام انه اتم من المشبه) في وجه التشبيه (وذلك في التشبيه المقلوب) وهو ان يجعل الناقص في وجه الشبيه مشبها به قصدآ الى ادعاء انه زائد (قوله) اي قول محمد بن وهب (وبذا الصباح كان غرته) هي بياض في جهة الفرس فوق الدرهم ثم يقال غرة الشي، لاغزه واكرمه وغرة الصبح لبياضه (وجه الخليفة حين يتدحر) فإنه قصد ايهام ان وجه الخليفة اتم من الصباح في الوضوح والضياء وفي قوله حين يتدحر دلالة على اتصف المدوح بعمره حق المادح وتنظيم شأنه عند الحاضرين بالاصناف، اليه والارتفاع له وعلى كونه كاملا في الكرم حيث يتصرف بالبشر والطلافة عند اسماع المدح (و) الضرب (الثاني يجاز الاهتمام به) اي بالمشبه به (كتشبيه الجائم وجها كالبلور في الاشراق والاستدارة بالرغيف ويسمى هذا) أي التشبيه المشتمل على هذا النوع من الغرض (اظهار المطلوب هذا) الذي ذكرناه من جمل أحد الشيئين مشبها والآخر مشبها به اما يكون (اذا أردت الحلق الناقص) في وجه التشبيه (حقيقة) كما في التشبيه الذي يمود الفرض منه الى المشبه (او ادعاه) كما في التشبيه الذي يمود الفرض منه الى المشبه به (بالزائد) في وجه الشبيه وهذا الكلام محل نظر لأن ما تقدم كله ليس مما يقصد فيه الحلق الناقص في وجه الشبيه بالزائد على ما قررنا فيما سبق (فإن

( قوله أولى النار الخ) أي النار المشتملة بالكبريت التي تضرب الى الزرقة لا الشعلة المرتفعة كما نقل عنه رحمة الله ( قوله لمشاهدة عنق الخ) لا يقال الاستطراف لاجل المعاقة المذكورة يعم الطرفين مما لا نأنا نقول لما كان الكلام المشتمل على التشبيه مسؤولا المشبه كان المقصد به هنا استطرافه كذلك في شرح المفتاح الشريف (قوله كان غرته) أي بياضه وجه الخليفة من قبيل رجل عدل في احتمال التوجيهات الثلاث ( قوله بالاصناف) ، متعلق باتفاق ( قوله وعلى كونه ) بمطوف على اتصف ( قوله وهذا الكلام الخ) زاد الشارح رحمة الله تعالى لفظ في وجه الشبيه في موضوعين ليعارض عليه والمصنف

( قوله الحشي) من قبيل رجل عدل فاما أن يكون بادعاء أن وجهه نفس البياض أو يقدر مضاد أي غرة وجه الخليفة غرة الصبح أو أن تكون اضافة الغرة الى الصباح من اضافة الصفة الى الموصوف والمقصود تشبيه الموصوف أي الصبح الاغر بوجه الخليفة فالحالات بعد كون التشبيه على حقيقته

( قوله الحشي) متعلق باتفاق والباقي بعمره للسببية وهذا غير معين

أريد الجمجم بين شيئاً في أمر) من الأمور من غير قصد إلى كون أحدها نافذاً في ذلك الامر والآخر زائداً سواء وجدت الزيادة والنقصان أو لم توجد) فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه (ليكون كل واحد من الشيئين مشبهاً ومشبهاً به (ما ترازاً من ترجيح أحد المتساوين) في وجه الشبه (كقوله) أى قول أبي اسحاق الصابي (تشابه دمى اذ جرى ومدامق) فلن مثل ما في الكأس عني تسكتب «فوالله ما أدرى إبا الحسن اسبلت \* جهوني) يقال اسبيل الدمع والمطر اذا هطل واسبلت السماء فالباء في بالآخر للتفعيل وليس بزائدة على ما تواهم (أم من عبرت كفت اشراب) لما اعتقاد التساوى بين الدمع والدم ولم يقصد ان أحدهما زائد في المطر والآخر ناقص ملحق به حكم بينهما بالتشابه وترك التشبيه (ويجوز) عند ارادة الجمجم بين شيئاً في أمر (التشبيه أيضاً كتشبيه غرة الفرس بالصبح وعكسه) أى تشبيه الصبح بغرة الفرس (مقدار ظهور منير في مظلم اكثري منه) أى من ذلك المنير من غير قصد إلى المبالغة في وصف غرة الفرس بالضياء والانبساط وفرط التلاؤ ونحو ذلك اذ لو قصد شيء من ذلك لوجب جعل الغرة مشبهاً والصبح مشبهاً به لأنه ازيد في ذلك قال الشيخ في اسرار البلاغة جملة القول انه متى لم يقصد ضرب من المبالغة في انبات الصفة للشيء ولم يقصد الى ايهام في الناقص انه كالزائد اقتصر على الجمجم بين الشيئين في مطلق الصورة والشكل واللون أو جمع وصفتين على وجه يوجد في الفرع على حدة أو قريب منه في الاصل

وحده الله تعالى ، لم يذكر في الاغراض الحلق الناقص بالكامل فراده الحلق الناقص في غرض من الاغراض المذكورة بالزائد فيه فلا اعتراض (قوله عن ترجيح أحد المتساوين) أى في اعتقاد المشبه كما يدل عليه السياق (قوله فلن مثل ما في الكأس الح) الفاء تفصيلية ومن ابتدائية متعلقة بتسلب أى تسكتب دمماً كائناً من مثل ما في الكأس ولم يقل ما في الكأس اشارة الى أن مثل ما في الكأس كائن عنده الدمع الاحمر مسكون منه وفيه من المبالغة ما لا يجني (قوله اذ لو قصد شيء من ذلك) أى من ذلك الوصف بان أريد المبالغة فيه (قوله لوجب جعل الغرة الح) اذا أريد التشبيه على سبيل الحقيقة اذ لو أريد التشبيه على سبيل الادعاء تعين العكس فاندفع سؤال السيد بلا احتياج الى ما ذكره من ان المراد لوجب التشبيه مطلقاً لا انشابه الا انه اقتصر على خصوص هذا (التشبيه لكونه أصلاً) (قوله او جمع وصفتين في بيان المقدار) أى

(قال السيد) اذ لو قصد شيء من ذلك لوجب جعل غرة الفرس مشبهاً والصبح مشبهاً به الى آخره (أقول) فان قلت اذا أريد شيء من ذلك لم يجب التشبيه الذي ذكره بل جاز عكسه لكونه أقوى في تأدية المقصود قلت أراد بما ذكره انه يجب التشبيه بينهما ولا يجوز ذكر انشابه فضلاً عن كونه أحسن فلا يكون مما نحن فيه وإنما اقتصر على ذكر تشبيه الغرة بالصبح لانه الاصل واذا عكس فقد ترك الاصل لزيادة المبالغة (قول الشرح) فالباء الح أى لان الفعل لازم فإذا تمدي يتعدى بالباء (قول المحتوى) زاد الشرح الح هذه الزيادة أخذها الشرح من الايضاح

(قول المحتوى) لم يذكر في الاغراض الح أى حق يختص ما هنا به (قول المحتوى) في اعتقاد المشبه أى لافي الواقع (قول المحتوى) في بيان المقدار أى لا الصورة والشكل واللون فأخذ هذه من المقابلة لها ومن قوله على حد الح

فإن المكس يستقيم في التشبيه فتى أريد شيئاً من ذلك لم يستقم فإن قلت امتناع ترجيح أحد المتساوين يقتضي أن يمحب الحكم بالتشابه ولا يجوز التشبيه أصلاً قلت التساوى يذهب ما أنها هو في وجه الشبه فيجوز أن يحمل المتكلم أحدهما مشبهاً والآخر مشبهاً به لغرض من الأغراض ولسبب من الأسباب من غير القصد إلى الزيادة والقصان لكن لما استوي في الأمر الذي قصد اشتراكمما فيه كان الأحسن ترك التشبيه المنبيء في الغلب عن كون أحدهما نافضاً والآخر زائداً في وجه الشبه هذا تمام الكلام في أركان التشبيه وفي المرض منه وأما النظر في أقسامه فهو أن له تقسيماً باعتبار الطرفين وآخر باعتبار وجه الشبه وآخر باعتبار الإدابة وآخر باعتبار الفرض فذكر هذه الاربعة على الترتيب السابق وأشار إلى الأول بقوله (وهو) أي التشبيه (باعتبار الطرفين) أي المشبه والمشبب به أربعة أقسام لأنه (اما تشبيه مفرد بمفرد وها) أي المفردان (غير مقيدين كتشبيه الخلد بالورد) وكتشبيه كل من الرجل والمرأة باللباس للآخر في قوله تعالى «هن لباس لكم وانت لباس لهم» لأن كل واحد يشتمل على صاحبه عند الاعتناق كاللباس أو لأن كل واحد منها يصون صاحبه من الوقوع في فضيحة الفاحشة كاللباس السائر للمورة فإن قلت أليس قوله تعالى لكم ولهم قيدها في المشبه

جمع وصفين على وجه من الزيادة والقصان والشدة والضعف يوجد ذلك الوجه في الفرع على مقدار ذلك الوجه أو قريب من ذلك المقدار حال كون ذلك الوجه في الأصل (قوله فأن المكس ألح) جواب مقى لم يقصد (قوله يستقيم) من غير أن بعد تشبيهاً مقلوباً (قوله لغرض من الأغراض)، يان يكون الكلام فيه والغرض بيان معانيه كما إذا أقيمت فراساً فلت غرته كالصبح وإذا طال الصبح فلت الصبح كفرة الفرس مع ان الممتنع قطعاً، هو ترجح أحد المتساوين لا ترجيحه كما في شرحه المفتاح (قوله وما النظر في أقسامه ألح، قبل لافرق بين أن يقال التشبيه اما طرفاً مفردان أولاً وأن يقال التشبيه طرفاً اما حسيان أولاً وكذا لافرق بين أن يقال التشبيه اما وجهه من كب أولاً وبين أن يقال التشبيه وجهه اما متعدد أولاً تأمل لعل وجه التأمل ان العبارة الأولى تدل على اعتبار الأفراد والتركيب بعد التشبيه والثانية تدل على تقدم اعتبار كونهما حسینين أولاً على انتسابه فيكون الاول من أحوال انتسابه ومن أقسامه والثانية من آخر حال الطرفين

(قول الشارح) لم يستقم المكس أي عكس الأصل أي في التشبيه أي انتسابه غير المقلوب وعكس عكس الأصل في انتسابه المقلوب لقصد الأيام الذي لا يحصل بالأصل في التشبيه

(قول المحتوى) يان يكون الكلام فيه أي في أحد المتساوين والغرض بيان معانيه لا بيان معانى المساوى الآخر فان التشبيه ليبيان حال المشبه لا المشبه به فإذا أقيمت فراساً وقت غرته كالصبح فالغرض بيان مقدار ياض غرته فيجعل مشبهاً لا ليبيان مقدار ياض الصبح على عكس المثال الثاني (قول المحتوى) هو ترجح أحد المتساوين أي ترجحه في نفسه لا ترجيحه كافٌ نسخة وهو كذلك في شرح المفتاح أيضاً لأن الترجيح يكفي فيه الإرادة (قول المحتوى) قبل لافرق حاصله انه جعل فيما سبق التقسيم الى الحسي وغيره من أقسام الطرفين وال التركيب وغيره من أقسام وجه الشبه وجعل لهذا التقسيم الى المفرد وغيره والتقسيم الى كونه متزعاً من متعدد أولاً من أقسام التشبيه مع انه لافرق بين العبارات الأربع

فت لا ذلام مدخل له في التشبيه لعدم توقف الاشتغال أو الصيانة عليه أو مقيدان كقولهم ) لمن لا يحصل من سعيه على طائل ( هو كالراقم على الماء ) فان المشبه هو الساعي المقيد بان لا يحصل من سعيه على شيء ، والمشبه به هو الراقم المقيد بكون رقه على الماء لأن وجه المشبه فيه هو التسوية بين العمل وعدمه وهو موقف على اعتبار هذين القبدين ثم التقى المقيد قد يكون بالوصف وقد يكون بالإضافة وقد يكون بالمفهوم به وقد يكون بالحال وقد يكون بغير ذلك ( أو مختلفان ) أي أحدهما غير مقيد والآخر مقيد ( كقوله والشمس يكمل بالحالة ) في كف الاشل فان المشبه وهو الشمس غير مقيد والمشبه به وهو المرأة مقيد بكونها في كف كالمرأة ) في كف الاشل ( وعكسه ) أي تشبيه المرأة في كف الاشل بالشمس فيما المشبه مقيد والمشبه به غير مقيد ( وأما الاشل ( وعكسه ) أي تشبيه المرأة في كف الاشل بالشمس فيما المشبه مقيد والمشبه به غير مقيد ) فيما تشبيه مركب كاف في بيت بشار ) وهو قوله كأن مثار النعم البت وقد سبق تحقيقه ويجب في تشبيه المركب بالمركبة ان يكون كل من المشبه والمشبه به هيئة حاصلة من عدة امور كما صرحت به صاحب المفتاح وأشار اليه صاحب الكشاف حيث قال ان العرب تأخذ أشياء فرادى معزولاً بعضها عن بعض فتشبهها بظاهرها وتشبه كيفية حاصلة من مجموع أشياء قد تضامن وتلاصق حتى عادت شيئاً واحداً باخرى مثلها ثم تشبيه المركب بالمركبة قد يكون بحيث يحسن تشبيه كل جزء من أجزاء أحد طرفيه بما يقابلها من الطرف الآخر كقوله ، وكأن اجرام النجوم لو امتوا درر نثر على بساط أزرق ، فان تشبيه النجوم بالدرر وتشبيه السماء بساط أزرق تشبيه حسن لكن اين هو عن التشبيه الذي يرياك الهيئة التي تعلل القلوب سروراً وعجباً من طلوع النجوم مؤلفة متفرقة في أديم السماء وهي زرقاء زرقة ها الصافية وقد لا يكون بهذه الهيئة كقوله \* فكانما المريخ والمشترى \* فدامه في شامخ الرفة \* منصرف بالليل عن دعوة \* فدارس جت قدامه شمعة \* فإنه لو قيل المريخ كمنصرف من الدعوة لم يكن شيئاً وقد يكون بحيث لا يمكن ان يمتن لكل جزء من أجزاء

الطرفين ما يقابلها من الطرف الآخر الا بعد تكاليف ونسف كما في قوله تعالى « مثاهم كمثل الذي استوفى ناراً » الآية فان الصحيح ان هذين التشبيهين من التشبيهات المركبة التي لا يتكلف لواحد واحد شئ يقدر تشبيهه به وهو القول الفحول والمذهب الجزل وان جعلهما من المفردة فلا بد من تكاليف وهو ان يقال في الاول شبه المناافق بالمستوفى قد ناراً واظهاره الاعيان بالاصابة وانقطاع انتقامه بانطفاء النار وفي الثاني شبه دين الاسلام بالصياب وما يتعارق به من شبه الكفار بالظليات وما فيه من الوعد والوعيد بالرعد والبرق وما يصيب الكفارة من الافزاع والبلایا والثالث من جهة اهل الاسلام بالصواعق ( وإما تشبيهه مفرد بمركب كما مر من تشبيهه الشقيق ) باعلام ياقوت منشورة على رماح من ذرجم فالتشبيه مفرد وهو الشقيق والمشبه به مركب من عدة امور كما ترى وكذا تشبيه الشاة الجبلى بمحار ابتر مشقوق الشفة والحوافر نابت على رأسه شجرة تغصها والفرق بين المركب والمفرد المقيد أحوج شيء الى التأمل فالتشبيه به في قولنا هو كالرقم على الماء اغا هو الرقم بشرط ان يكون رقمه على الماء وفي تشبيهه الشقيق او الشاة الجبلى هو المجموع المركب من الامور المتعددة بل الهيئة الحاصلة منها وجمل صاحب المفتاح تشبيه الشاة الجبلى من تشبيهه المفرد بالمفرد

الرفقة بمذف الموصوف وقولهم شاعر الرقة من قبيل جد جده شبه المربيخ والحال ان المشتري أمامه في مكان غال ، في المرئى بانسان منصرف في الليل عن مجلس دعوة أو قدت أمامه شمعة ( قوله الا بعد تكاليف ) ، وهو ابداع وجه الشبه لكل تشبيه بخلاف ما اذا كان تشبيه الهيئة بالهيئة فانه يكتفى فيه أن وجه الشبه واحد ( قوله فان الصحيح ان هذين التشبيهين اربع ) فان وجه تشبيه المناافقين بالمستوفدين الذين شبهوا بهم في الآية الاولى هو رفع الطمع الى تيسير مطلوب بسبب مباشرة أسبابه القريبة مع تعقب الحرمان والخيبة لانقلاب الاسباب وانه أمر وهي متزرع من عدة امور وتحقق هذا الوجه ظاهر في المشبه به وكذا أسباب القريبة وانقلابها واما في المشبه فالمطلوب الخلاص من التعرى لهم والقدح فيهم ودخولهم في عداد المؤمنين ليشاركونهم في حظوظهم وأسباب القريبة الاعيان بالاسنان واتباع المؤمنين في ظواهر أحواتهم وانقلاب تلك الاسباب اطلاع الله المؤمنين على اسرارهم وافتضاحهم بين المؤمنين واتسامهم عندم بستة المذاق وكذا وجه التشبيه بينهم وبين ذوى الصياب هو انتهاءهم في المقام المطعم في حصول المطالب ونجح المأرب لايحظون الا بض المطموع فيه من مجرد مقاساة الاهوال والافزع وتحققه في المشبه به ظاهر واما في المشبه فالمقام المطعم لهم هو انتهاءهم ظاهراً واتباعهم المؤمنين صورة ومقاساة الاهوال افتضاحهم بنزول الوحي الكاشف عن اسرارهم ووقوعهم بذلك في مخاليف هائلة ( قوله شبه دين الاسلام ) اى بعد ما شبه المناافقين بذوى الصياب ولم يذكرهظهوره وقد قدر فيما يبقى ذوى ( قوله أحوج شيء الى التأمل ) تتعسر التقييز بين المقيد والمركب اذ القيد معتبرة في الهيئة التي جعلت وجه الشبه ولاحكم في تمييز أحد هما عن الآخر سوى سلامنة الطبع وصفاته القريبة في شرح المذاق الشريفي اذا التبس المقيد بالتركيب فان كان هناك اخر واحد هو الاصل فيها فقصد من المشبه والمشبه

( قوله المحسني ) في المرئي متعلق بقوله أمامه اربع والا ذلواقي ان المشتري فوقه لا أمامه

( قوله المحسني ) وهو ابداع وجه الشبه وكذا اعتبار مشبه ومشبه به في كل تشبيهه كما يؤخذ من الشارح

كذلك تشبهه السقط بين الديك وتشبيه الثريا بالعنقود المنور وتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وجعل التشبيه في نحو قوله « والشمس من مشرقاها قد بدت » مشرقة ليس لها حاجب ، كأنها بوقته اححيت « بمحول فيها ذهب ذات » وقوله كأن مثار النقع قوله لأن جرام النجوم لوا مما قوله فكانها المريخ من تشبيه المركب بالمركب ذاهبا إلى أن كلام المشبه والمشبه به هيئه حاصله من عدة امور ولم يتعرض لتشبيه المفرد بالمركب وعكسه وكان ما ذكره المصنف أقرب فان الفرق بين تشبيه الشقيق وتشبيه الشاة الجبلى بأنه قصد في الاول الى ما يدخل فيه الامور المتعددة المختلفة بخلاف الثاني ضعيف ( واما تشبيه مركب بمفرد كقوله ) اي قول أبي تمام ( يا صاحبى تقسيما نظري كما ) اي إننا اقصى نظاريكما واجتهدا في النظر يقال تقسيمه أى باقت اقصاه كما في الأساس ( تريا وجوه الارض كيف تصور ) اي تصور بمحذف الناء يقال صوره الله صورة حسنة فتصور ( تريا نهاراً مشمساً ) ذا شمس لم يستره غيم ( قد شابه ) اي خالقه ( زهر الربا ) وإنما خصها لأنها انصر واشد خضراء ( فكانها هو ) اي ذلك النهار المشمس ( مقرر ) اي ليل ذو قربه النهار المشمس الذي اختلط به أزهار الربوات فنفتقت باخضرارها من ضوء الشمس حتى صار يضرب إلى السواد بالليل المقرر فالمشبه

---

به و كان ماعداه تبعاً و تقدماً في الاعتبار كان مفرد مقيداً والا كان مركباً انتهى ولا يتحقق ان ما ذكره يفيد الامتياز بينهما في المفهوم لا التمييز في صورة الاشتباهة فان القيد معتبر في الطرفين يتحتم الدخول وعدم الدخول قال السيد فتحتمل الحُجَّ هذا الاختلاف اختراده الشارح في شرح المفتاح فعل ما ذكره من الآيات اشاره الى الثلاثة و اختيار هنـا كونه اشاره الى الآيات الاربعة المذكورة لأن المشبه والمشبه به كلامها في قوله « والشمس من مشرقاها قد بدت » الح قد ذكرت مع امور متعددة يمكن ان تكون داخلة فيما و تغير الاسلوب يجوز ان يكون بعد المهد بخلاف قوله « والشمس كالمرأة في كف الاشل » فان المشبه فيه مفرد غير مقيد فلا بد ان يكون المشبه به مفرداً مقيداً عند السكاكي رحمة الله تعالى لمد قوله بتشبيه المفرد بالمركب فقوله والظاهر ان تشبيهها بالبوقة من تشبيه المفرد الغير المقيد كتشبيهها بالمرأة الح محمل نظر الحُجَّ قال قدس سره فحسب بعد قطعاً « لكون المشبه مفرداً وفيه ان القطع من نوع ما عرفت من كونه مذكراً مع امور كثيرة يتحتمل كونها داخلة فيه » ( قوله فان الفرق الحُجَّ ) فان صاحب المفتاح فرق بينهما بان جعل تشبيه الشاة الجبلى بالحمار المذكور من تشبيه المفرد كما و تشبيه الشقيق بالاعلام المذكورة من تشبيه المشبه به فيه مركب حيث قل في بيان أسباب غرابة التشبيه أو ان يكون المشبه به

---

( قال السيد ) وجعل التشبيه في نحو قوله والشمس من مشرقاها الح (أقول) قد يناقش في جمل السكاكي هذا البيت من تشبيه المركب بالمركب وذلك انه ذكر في وجه المشبه الذى لا يكون واحداً بل في حكم الواحد تشبيه سقط النار بعين الديك والثريا بالعنقود والشاة الجبلى بالحمار الابتر المشقوق الشفة النابت على رأسه شجراً غضاً والشمس بالمرأة في كف الاشل وتشبيهها بالبوقة التي فيها ذهب ذات في هذا البيت وبين في كل واحد من هذه التشبيهات الحمس التركيب في وجه التشبيه الا في تشبيه الشاة بالحمار ثم غير اسلوب الكلام وقل ووجه التشبيه في قوله كان مثار النقع وفي قوله وكان اجرام النجوم وفي قوله وكأنها المريخ وبين في كل واحد من هذه التشبيهات في هذه الآيات التركيب في طرف التشبيه ثم قال ويصحى

مركب والمشبه به مفرد ولا يخلو هذا عن تسامع (وإيضاً) تقسيم آخر للتشبيه باعتبار العارفين وهو أنه (ان تعدد طرفاً فاما ملفوظ) وهو ان يؤتى على طريق المطاف أو غيره بالمشبهات (أولاً ثم بالمشبه بها كذلك كقوله) أي امرىء القيس يصف المقابل بكثرة اصطياد الديور (كان قلوب الطير طيراً بعضها (ويابساً) بعضها (لدئ وكرها العناب والخفف) وهو ارداً المُنْ (البالي) شبه الرطب الطرى من قلوب الطير بالعناب واليابس العتيق منها بالخفف، البالي اذا ليس لاجتماعها هيئة مخصوصة يعتقد بها ويقصد تشبيهمها ولذا قال الشيخ في أسرار البلاغة انه اذما يستحق الفضيلة من حيث اختصار اللفظ وحسن الترتيب فيه لا لأن للجمع فائدة في عين التشبيه (او مفارق) وهو ان يؤتى بشبهة وبمشبه به ثم آخر وآخر (ك قوله) أي قول المرشح الأكبر يصف نساء (النشر) أي الطيب والرايحنة (مسك ووجوه دنائز وأطراف الاكف) وروى أطراف البنان (نعم) هو شجر أحمر لين (وان تعدد طرفه الاول) يعني المشبه دون الثاني (فتتشبيه التسوية كقوله صدغ الحبيب وحال كلاتها كالبالي) ونفره في صفاء وادمي كاللالى، (وان تعدد طرفه الثاني) يعني المشبه به دون الاول (فتتشبيه الجم كقوله) اي قول البحترى «بات ندعى الى حتى الصياح» أغيده بمدخل مكان الوشاح (كانها يسمى) ذلك الأغيده اي النائم البدن (عن لؤلؤ منضد) منظم (أو برد) وهو حب القمام (أو افاح) جم الخوان وهو ورد له نور شبه ثغره ثلاثة اشياء وفي قول الحريري «يفتر عن لؤلؤ رطب وعن برد» وعن افاح وعن طلم وعن حب» شبه بخمسة اشياء وفي كون هذين اليتين من باب التشبيه

---

مرتكباً كما في قوله وكان حمر الشقيق الح فمذهله قوله وكان حمر الشقيق الح من تشبيه المركب بالمركب (قوله رطاها بعضها الح) بريد ان الضمير في رطباً او يابساً راجع الى القلوب باعتبار بعضها فان بعض القلوب قلوب ولذا قال رطاها وياساً بالثالث كبر عموم المرجع لا يتضمن عموم الراجح ، كما في قوله تعالى (وبعوتهن أحق بردهن) (قوله أي الطيب والرايحنة) في القاموس النشر الريح الطيبة أو نعم أو ريح ف المرأة واعطاها بعد النوم انتهى والكل مناسب للمقام واما تفسير الشارح رحمة الله تعالى بالطيب فان أراد ان الطيب الذي تستعمله تلك النساء مسك فلا تشبيه فيه وان أراد ان طيب تلك النساء غير المسك امثال ما ذكر من الآيات تشبيه المركب بالمركب والمذكور قبلها تشبيه المفرد بالمركب فيحصل أن يزيد بما ذكر من الآيات هذه الثلاثة بقرينة تغير الاسلوب وبين تركيب الاطراف فيها دون ما قبلها والظاهر أن تشبيهم بالبوقة التي فيها ذهب ذاتب من تشبيه المفرد الغير المقيد أو المنيد بمفرد مقيد كتشبيهم بالمرأة في كف الاشل أو من تشبيه المفرد بالمركب واما جمله من تشبيه المركب بالمركب فستبعد جداً

(قال السيد) ولا يخلو هذا عن تسامع (أقول) وذلك لأن قوله مقرر تقديره ليل مقمر كما صرح به ففيه تعدد وشائبة تركيب بريد ان الضمير في رطباً يعني انه ليس تقديرآ لفاعل حتى يلزم ان البصريين لا يحيزون حذفة بل بيان لمراجع الضمير وهو القلوب باعتبار البعض ولذا لم يؤثر الحال مع وجوب مطابقتها فاندفع ماقيل النزلي (قوله كما في قوله تعالى) وبعوتهن الح فان ضمير بردhen الرجميات فقط

نظر لأن المشبه أعني الشر غير مذكور لفظاً ولا تقديرآ إلا أن لفظ كلاماً في بيت البحترى يدل على أنه تشبيه لا استهارة وستسمع في هذا كلاماً إن شاء الله تعالى ومن تشبيه الجم قول الصاحب بن عباد في وصف آيات أهديت إليه « اتنى بالامس آياته » تعلل روسي بروح الجنان « كبر الشباب وبرد الشراب » وظل الأمان ونيل الأمان \* وعهد الصبي ونسم الصبا \* وصفو الدنيا ورجع الفيأن ( وباعتبار وجهه ) عطف على قوله باعتبار الطرفين أي التشبيه باعتبار وجهه ينقسم ثلاثة تقسيمات الاول تشيل وغير تشيل والثانية مجمل ومفصل والثالث قريب وبعيد اشار الى الاول بقوله ( اما تشيل وهو ما ) اي التشبيه الذي ( وجهه ) وصف ( متزمع من متعدد ) امرین او امور ( كما مر ) من تشبيه الثريا والتشبيه في بيت بشار وتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وتشبيه الكتاب بالبدوي المصطلي والتشبيه في قوله ذمالي \* مثل الذين حملوا التورية \* الآية والتشبيه في قوله كما ابرقت قوماً عطاشاً غمامه البيت الى غير ذلك ( وقيده ) اي المتزمع من متعدد ( السكاكى يكونه غير حقيق ) حيث قال التشبيه : قي كان وجده وصفاً غير حقيقي وكان متزعاً من عدة امور خص باسم

كالمسك فعم كونه بعيداً ليس فيه كثير مدح ، فالصواب ترك لفظ الطيب والاكتفاء بالرايحة ( قوله تعلل ) في القاموس عله بطعم أو غيره شله به ( قوله من تشبيه الثريا الخ ) وجه الشبه في كلها متزمع من أمور متعددة حسى في بعضها أو عقل في بعضها والطرفان في بعضها مفردان وفي بعضها مركبان وفي بعضها أحدهما مفرد والأخر مركب وقد مر تفصيله « قال قدس سره لا يخفى ان المبادر الخ » أي لا يخفى ان المبادر من الانتزاع من المتزمع ان يكون المتزمع منه متعدد ، ومن

( قوله المخسي ) فالصواب اعلم مراده بالطيب الرايحة الطيبة والمطاف تفسير وحذف الطيبة لظهوره

( قال السيد ) اما تشيل وهو ما أي التشبيه الذي وجهه وصف متزمع من متعدد الخ (أقول) لا يخفى أن المبادر من الانتزاع وجه التشبيه من متعدد انتزاعه من متعدد في طرق التشبيه لا كونه مركباً من متعدد هو اجزاؤه كا توهمه الشارح فاورد في مثاله تشبيه المفرد أو لا يرى ان المصنف رد على السكاكى في عدم التشيل على سبيل الاستمارة من الاستماراة التحقيقية بأن التشيل يستلزم التركيب فكيف يندرج تحت الاستمارة التي هي قسم من أقسام المجاز المفرد فلا يصح أن يفسر كلامه ههنا بخلاف ما يتبادر منه مع كونه مثلك لما يصرح به وما يؤيد ما ذكرناه ان المصنف قال فيما بعد المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بهما الأصل تشبيه التمثيل وقال الشارح هناك تشبيه التمثيل ما يكون وجهه متزعاً من متعدد واحتذر بهذا القيد عن الاستمارة في المفرد انظر كيف اعترض على التمثيل يستدعي التركيب حيث جعله احترازاً عن الاستمارة في المفرد حتى قال وحاصله أن يشبه احدى الصورتين المتزعنين من متعدد بالآخر فان قلت هو هناك بقصد تفسير كلام المصنف تفسيراً مطابقاً لما يزعمه من استلزم التمثيل تركيب الطرفين قلت هو هنا أيضاً بقصد التفسير فوجب أن يراعي ما يزعمه ولا يمثل التمثيل إلا بتشبيهات مركبات الاطراف فان قلت قد صرخ فيها بعد بان التشبيه التمثيلي قد يكون طرفاً مفردتين كقوله تعالى ( مثلهم كثل الذي استوقد نارا ) قلت ذلك ما يزعمه أقوام لم يطلعوا على حقيقة الحال وسيأتيك تحقيق المقال ( قوله المخسي ) ومن كونه وجه الشبه أى من كون المتزمع وجده الشبه ان يكون المتعدد حاصلاً في الطرفين سواء كان جزأهما أو لا

التشيل « كما في تشبيه مثل اليهود بمثل الحمار ) فان وجه الشبه هو حرمان الاتفاع بابغ نافع مع الكد والتعب في استصحابه فهو وصف مركب من متعدد وليس بمحقق بل هو عائد الى التوهم وكذا قوله تعالى « مثلم كمثل الذى استوقد ناراً » وما اشبه ذلك فالتشيل بتفسيره أخص منه بتفسير الجمود واما صاحب الكشاف فيجمل التشيل مراداً للتشبيه وقال الشيخ في اسرار البلاغة التأثير التشبّيـه المتزعـع من امور واذا لم يكن التشبيـه عقليـاً يقال انه يتضمن التشبـيـه ولا يقال ان فيه تهـيلاً وضرـبـهـيل وان كان عقليـاً جاز اطلاق لـسـمـ التـشـيلـ عليهـ وانـ يـقالـ ضـربـ الـاسـمـ مـثـلاـ لـكـذـاـ كـاـ يـقالـ ضـربـ النـورـ مـثـلاـ لـلـقـرـآنـ وـالـحـيـوةـ لـلـعـلـمـ ( وـاـمـاـ غـيـرـ تـشـيلـ وـهـوـ بـخـلـافـ التـشـيلـ وـهـوـ عـنـدـ الجـمـورـ مـاـلـاـ يـكـونـ وـجـهـ مـنـتـزـعـ عـامـ مـتـعـدـ وـعـنـدـ السـكـاكـيـ مـاـلـاـ يـكـونـ مـنـتـزـعـ عـامـهـ اوـ يـكـونـ وـصـفـاـ حـقـيقـيـاـ فـتـشـيـبـيـهـ الـثـرـيـاـ بـالـعـنـقـوـدـ الـنـورـ تـشـيلـ عـنـدـ الجـمـورـ وـلـيـسـ بـتـشـيلـ عـنـدـ السـكـاكـيـ )

كونه وجه الشبه ان يكون ذلك المتعدد حاصلاً في كل واحد من الطرفين فيجوز ان يكون المتعدد جزأً لكل منها وان يكون وصفاً خارجاً عنها وان يكون جزأً لاحدها خارجاً عن الآخر فلا يستلزم انتزاعه من متعدد تركيب الطرفين كما ذكره السيد بل قول انتزاع امر من متعدد قد يكون بانتزاعه من مجموع المتعدد ، كالوحدة الاعتبارية وقد يكون من أحد هما بالقياس الى الآخر كلامات وقد يكون بانتزاع بعضه من أحد الامرين وبعضه من الآخر وحينئذ فلا يستلزم انتزاع التركيب في وجه الشبه أيضاً \* قال قدس سره كما توهه الشارح رحمة الله تعالى « ليس في كلام الشارح ما يدل على هذا وابعاد مثال تشبيه المفرد بالمفرد لا يقتضي الا ان يكون المتعدد الذي انتزاع منه موجوداً في الطرفين لا كونه جزأاً كما

( قول الشارح ) هو حرمان الاتفاع أى كونهما محروم الاتفاع فان هذا الكون هو الحالة المشتركة بين الحالتين الحاصلتين لكل من المشبه والمشبه به أو نفس الحرمان لانه أمر اعتباري وان كان متنزعاً من أمور موجودة خارجهما انه ليس اعتبارياً مختصاً بحسب ياقوت

( قول الشارح ) عائد الى التوهم أى معنى جزئي يأخذ الوهم من الموجودات لامن طريق الحواس ( قول الشارح ) وقال الشيخ اخ اعلم ان في اطلاق التشيل أربعة مذاهب أحدها انه يطلق على التشبيه مطلقاً وهو مختار الكشاف ثانية على ما كان وجهاً مركباً غير متحقق حساً وهو مذهب الشيخ ثالثها انه يطلق على مكان وجهاً مركباً غير متحقق لاحساً ولا مقللاً وهو مذهب السكاكي رابعها انه يطلق على ما كان وجهاً مركباً متحققنا أولاً وهو مذهب الجمود اهلهوى لكن في اشتراط التركيب عند السكاكي وكذا عند الشيخ نظر فان الذي في كلامهما الانتزاع من متعدد وهو لا يقتضي التركيب كما مر

( قول المعنى ) كالوحدة الاعتبارية أى المتنزعة من الامور الكثيرة كالعشرة المخصوصة فانها توصف بالوحدة بمعنى ان الوحدة عارضة لذات الكثير مع الكثرة لذات الكثير في نفسه ولا مقيداً بالكثرة موصوفاً بها والا لزم اجتماع الفيضين وخرج بها الوحدة الحقيقة وهي القائمة بالواحد الحقيقى كزيد وعمرو قوله كالاضافات مثلاً الابوة متنزعة من الاب بالقياس الى الابن والبنوة بالمعنى فقول زيد اب امر بذكر اب خالد قوله وقد يكون بانتزاع بعضه الخ كذا اذا كان الطرفان مركبين او موصوفين او أحدهما من كذا والآخر موصوفاً

(وأيضاً) تقسيم آخر للتشبيه باعتبار وجهه وهو انه (اما الجمل وهو مالم يذكر وجده فنه) اى فن الجمل ما هو ظاهر وجهه او فن الوجه المذكور (ما هو ظاهر يفهمه كل احد نحو زيد كالاسد ومنه خفي لا يدركه إلا الاخاصة كقول بعضهم هم كالحلقة المفرغة لا يدرى ابن طرفاها اى هم مقتابون في الشرف) يكتفى تعيين بعضهم فاضلا وبعضهم افضل منه (كما انها) اى الحلقة المفرغة (متناسبة الاجزاء في الصورة) يكتفى تعيين بعضها طرفا وبعضها وسطا لكونها مفرغة مصنفة الجوانب كالدائرة بخلاف ما لم تكن مصنفة الجوانب فان موضع الانفراج منها يكون طرفا ومقابله يكون وسطا ذكر جبار الله ان هذا قول الاتهارية فاطمة بنت اخرشب حين مدحت بناتها الكلمة وهي رب العمالق وعمارة الوهاب وقبس الحفاظ والنس التوارىش اولاً ذريداد المبسي وذلك لأنها سئلت عن بناتها ايمهم افضل فمما قال عماره لا بل فلان لا بل فلان ثم قالت انكم لهم ان كنت اعلم ايمهم افضل هم كالحلقة المفرغة وقال الشیع عبد القاهر انه قول من وصف بني اهله للحجاج لما سأله عنهم (وأيضاً منه) اى الجمل وقوله منه دون أن يقول وأيضاً اما كذا واما كذا اشعاري ان هذا من تقسيمات الجمل لامن تقسيمات مطابق التشبيه وهذا عطف على قوله فيه ظاهر ومنه خفي اى ومن الجمل (مالم يذكر فيه وصف أحد الطرفين) يعني الوصف الذي يكون فيه ايماء الى وجه التشبيه نحو زيد أسد قوله زيد الفاضل

---

تشبيه السقط بين المديك \* قال قدس سره بان التبليغ يستلزم التركيب \* مراده من التبليغ على سبيل الاستعارة واستلزماته تركيب الطرفين بناء على انه مجاز مركب لا يقتضي استلزم التشبيه التبليغ ترکیب الشرفين كيف وقد صرحت بان وجه الشبه المركب يكون طرفا مفردین ومرکبین واحدھما مرکبا والاخر مفرداً \* قال قدس سره انظر كيف اعترف بالخط فيه ان اللازم مما ذكره الشارح رحمه الله ان لا يكون وجه الشبه في الاستعارة في المفرد متذمرا من متعدد ليخرج بقوله تشبيه التبليغ واما استدعاء تشبيه التبليغ التركيب فلا \* قال قدس سره حق قال وحاصله الخط اللازم منه ان التبليغ على سبيل الاستعارة يستدعي التركيب والكلام في استدعاء التشبيه التبليغ ذلك وهو غير لازم منه ( قوله اى فن الجمل ما هو ظاهر وجه الخط) يعني ان ضمير منه ان كان راجعا الى الجمل، ففي اسناد ظاهر اليه تسامح والمراد ظهور وجهه وبؤيده ان سوق الكلام في تقسيم الجمل وان كان راججا الى الوجه فلا تسامح لكنه خروج عن سوق الكلام فلذلك كل من التوجيهين مشتملا على خلاف ظاهر من وجه بينهما وليس مراده ان تقدير كلام المصنف رح ذلك حق بل من حرف الموصول أو الموصوف مع بعض الصلة أو الصفة وحذف الفاعل ( قوله بنيها الكلمة ) جمع كامل سمي الكلمة تبليجا ( قوله رب العمالق الخط) الظاهر في الاولين عدم الاضافة واجراء القب عليهم وفي الاخرين الاضافة وفي شرح العلامة وقع التصحیح على

( قال السيد ) اشعار بان هذا من تقسيمات الجمل الخط (اقول) في ايراد هذا التقسيم قبل ذكر ما هو قسم للمجمل اعني المفصل اشعار بذلك ايضاً اذ لو كان تقسيما آخر لاطلاق التشبيه لوجب تأخيره عنه قطعاً (قول المحسني) مجاز صركب فلا بد ان يكون المقول عنه والمقال اليه مرکبا لان التجوز في مركب قوله وقد صرحت اى الشارح (قول المحسني) ففي اسناد ظاهر اليه تسامح والمراد الخط أخذ هذا من تقدیر الشارح لحفظ ما هو

أنه يكون مما لم يذكر فيه وصف أحد الطرفين لأن الفاصل لا يشعر بالشجاعة هكذا ينبغي أن يفهم (ومنه) أي ومن الجمل (ما ذكر فيه وصف المشبه به وحده) يعني الوصف المشعر بوجه التشبيه كقولها هم كالحلقة المفرغة لا يدرى أين طرفاها فان وصف الحلقة بكونها مفرغة غير معلومة الطرفين مشعر بوجه التشبيه كما سره منه قوله النابغة الذبياني «فاثك شمس والملوك كواكب» اذا طلعت لم يهد منهن كوكب «(ومنه ما ذكر فيه وصفهما) أي وصف المشبه والمشبه به كليهما (كقوله) أي قول ابن تمام في الحسن بن سهل «ستصبح العيس بي والليل عند فتي» كثير ذكر الرضى في ساعة الغضب (صددت عنه) أي أعرضت (ولم تصدف مواهبه) عن عاوده ظني فلم ينجب «كالفيث ان جئته وافاك» أي أراك (ريقه) يقال فعله في روق شبابه وريقه أي اوله واصابه ريق المطر وريق كل شيء افضل له (وان ترحلت عنه لج في الطلب) وصف المدوح بان عطایاه فائضه عليه أعرض أو لم يعرض وكذا وصف الفيث بأنه يصيبك ان جئتـه أو ترحلـت عنه وهذا الوصفان مشعران بوجه التشـبه أعني الاـفاضـةـ في حـالـتـ الـطـلـبـ وـعـدـمـ وـحـالـتـ الـاـفـالـ عـلـيـهـ والاـعـرـاضـ عـنـهـ ومنـهـ ماـذـكـرـ فـيـهـ وـصـفـ المشـبـهـ وـحـدـهـ كـقـوـلـكـ فـلـانـ كـثـرـ ايـادـيـهـ لـدىـ وـوـصـلـ موـاهـبـهـ إـلـيـهـ طـلـبـتـ عـنـهـ اوـلـ اـطـلـبـ كـالـفـيـثـ فـكـانـهـ تـرـكـهـ لـعـدـمـ الـظـفـرـ بـعـثـالـ مـنـ كـلـامـهـ (وـاـمـاـ مـفـصـلـ) عـطـفـ عـلـيـ قـوـلـهـ اـمـاـ بـجـمـلـ (وـهـوـ مـاـ ذـكـرـ وـجـهـ كـقـوـلـهـ، وـنـفـرـهـ فـيـ صـفـاءـ اوـادـمـيـ كـالـلـآـئـيـ؛) وـهـذـاـ عـلـىـ قـسـمـيـنـ اـحـدـهـاـ انـ يـكـونـ المـذـكـورـ حـقـيـقـةـ وـجـهـ التـشـبـيـهـ وـالـثـانـيـ انـ يـكـونـ أـمـرـ آـمـسـتـزـمـاـلـهـ وـأـشـارـهـ يـقـولـهـ (وـقـدـ يـتـسـاعـ بـذـكـرـ مـاـ يـسـتـبـعـهـ مـكـانـهـ) ايـ بـاـنـ يـذـكـرـ مـكـانـ وـجـهـ التـشـبـيـهـ مـاـ يـسـتـازـمـهـ ايـ يـكـونـ وـجـهـ الشـبـهـ لـازـمـاـلـهـ (كـقـوـلـهـ لـلـكـلامـ الـصـبـحـ)

الكلـ بالـاضـافـةـ . (قوله هـكـذاـ يـنـبـغـيـ انـ يـفـهمـ) ردـ علىـ منـ قـالـ انـ المرـادـ مـطـلـقـ الـوـصـفـ (قوله ايـ وـمـنـ الجـمـلـ ماـذـكـرـ فيـهـ الـخـ) ولاـ يـذـكـرـ الـوـصـفـ الـمـشـعـرـ فيـ التـشـبـيـهـ المـفـصـلـ لـانـ وـجـهـ الشـبـهـ فـيـهـ مـذـكـورـ فـلـوـ ذـكـرـ الـوـصـفـ الـمـشـعـرـ بـهـ كـانـ تـكـارـاـ (قوله فـانـ وـصـفـ الـحـلـقـةـ بـكـونـهـاـ مـفـرـغـةـ الـخـ) ضـمـ كـونـهـاـ مـفـرـغـةـ إـلـيـ قـوـلـهـ غـيرـ مـعـلـمـةـ معـ انـ الـمـشـعـرـ بـوـجـهـ الشـبـهـ هوـ اـدـانـيـ وـالـاـوـلـ دـاـخـلـ فـيـ الشـبـهـ بـهـ اـذـ لـيـسـ الشـبـهـ بـهـ مـطـلـقـ الـحـلـقـةـ لـانـ كـونـهـاـ غـيرـ مـعـلـمـةـ الـطـرـفـيـنـ نـاشـيـ منـ كـونـهـاـ مـفـرـغـةـ (قوله اذاـ طـلـعـتـ الـخـ) وـجـهـ الشـبـهـ بـهـ اـذـ لـيـسـ الشـبـهـ بـهـ مـطـلـقـ الـحـلـقـةـ لـانـ كـونـهـاـ غـيرـ مـعـلـمـةـ الـطـرـفـيـنـ نـاشـيـ منـ كـونـهـاـ مـفـرـغـةـ (قوله فـلـانـ كـثـرـ ايـادـيـهـ الـخـ) كـثـرـ ايـادـيـهـ خـبرـ فـلـانـ وـكـالـفـيـثـ خـبرـ ثـانـ وـالـقـوـلـ بـاـنـ كـثـرـ ايـادـيـهـ صـفـةـ بـنـاءـ عـلـىـ انـ فـلـانـ ، عـلـمـ جـنـسـ وـعـلـمـيـهـ تـقـدـيرـيـةـ اوـاـنـهـ يـقـدـرـ بـمـوـصـولـ ايـ الـذـيـ كـثـرـ ايـادـيـهـ تـكـلفـ (قوله ايـ

(قالـ السـيدـ) ستـصـحـ عـلـيـهـ بـيـ وـالـلـيلـ عـنـدـ فـتـيـ (اقـولـ) عـلـيـهـ بـالـكـسـرـ الـأـبـلـ الـبـيـضـ الـقـيـ يـخـالـطـ يـاضـهاـ شـيـءـ منـ الشـفـرـةـ ايـ سـيـدـ خـلـفـيـ خـبـيـ الـأـبـلـ وـالـسـيـرـ فـيـ الـلـيلـ صـبـاحـاـ عـنـدـ فـتـيـ يـغـفوـ عـنـدـ الـغـضـبـ وـفـارـقـتـهـ وـلـمـ يـغـارـقـيـ عـطـایـاهـ (قولـ المـصـنـفـ) وـقـدـ يـتـسـاعـ التـسـامـعـ اـنـ لـاـ يـعـلـمـ الـفـرـضـ مـنـ الـكـلـامـ وـيـحـتـاجـ فـيـهـ اـلـ تـقـدـيرـ اـنـظـ آخرـ كـنـاـ فيـ تـرـيـهـاتـ كـالـ باـشاـ وـقـيلـ يـشـهـ الـجـازـ الـعـوـيـ لـكـنـ بـمـلـأـةـ لـاـ تـقـتـرـ بـعـدـ الـعـتـمـادـ فـيـ فـهـ المرـادـ عـلـىـ ظـهـورـهـ بـمـجـرـ الـقـرـيـةـ (قولـ المـخـشـيـ) عـلـمـ جـنـسـ ايـ فيـ حـكـمـ الـكـرـكـةـ

هو كالعمل في الحلاوة فإن الجامع فيه لازمها) اي وجہ الشبه فی هذا التشبيه لازم الحلاوة (وهو میل الطبع) لأن المشترک بين العمل والكلام لا الحلاوة التي هي من خواص المطهومات قال السکاکی وهذا النسخ لا يكون الا من حيث يكون التشبيه في وصف اعتباري كمیل الطبع وازالة الحجاب ويشهد أن يكون تركهم التحقيق في وجہ الشبه حيث قسموه الى حسي وعقلی من أنه في التحقيق لا يكون الا عقلیا كما صر من تسامحهم هذا يعني ان ذلك النسخ ناشی عن هذا النسخ ومتفرق عليه وذلك لأنهم لما تسامحو بجملوا وجہ الشبه هنا هو الحلاوة مثلا وهو أمر حسي فطما جمامهم ذلك على ان يتسامحو فيجعلوا وجہ الشبه منقسم الى الحسي والعقلی ليصبح قوله وجہ الشبه هنا هو الحلاوة التي هي من الامور المحسوسة فطما كذلك ذكره الشارح العلامه وفساده بيان لأن جمامهم وجہ الشبه في هذا النسخ هو الحلاوة لا يزيد على جمل وجہ التشبيه على التحقيق في قوله الخالد بالورد في الحمرة هي الحمرة التي هي من الامور المحسوسة أيضا وكيف يكون الحامل على النسخ وترك التحقيق هو هذا دون ذلك والذی ينحصر بالبال ان معنی کلام السکاکی

بيان يذكر الخ) فائدة التفسیر الاول ان المراد بالاستباع الاستلزمان فإن الاستباع أعم من استثناء المذوم والمعلنة للمعول وغيرها وفائدة التفسیر الثاني بيان ان التعمیر المستتر في يستتبعه راجع الى ما الموصولة والثاني الى وجہ الشبه دون العكس (قوله وهذا النسخ الخ) اهل السر في ذلك أن وجہ الشبه مالم يكن امراً ظاهراً دل على امكانه بذلك ما يستتبعه (قوله كمیل الطبع الخ) فإن میل الطبع الى الشيء، وازالة الحجاب عنه امر اعتباري لذلك الشيء، وإن كان المیل في نفسه والازالة صفة حقيقة او اضافية كذلك في شرحه للمفتاح (قوله ويشهد أن يكون تركهم الخ) انا قول يشهد لاحتمال انهم لم يتميزوا للتحقيق الذي ذكره فبنوا الكلام على ما هو المتعارف بين الجمهور من أن الحمرة والسود والبياض مثلا أمور محسوسة بلا تفرقة بين ما هو جزئي محسوس وبين ما هو كلي معمول كذلك في شرح المفتاح الشريفي (قوله ناشی عن هذا النسخ) فتكلمة من في قوله من تسامحهم ابتدائية كما هو الظاهر (قوله لأن جمامهم الخ) بيانه على ما قوله في شرحه للمفتاح هو انه - م، صرحاً بان وجہ الشبه في تشبيه الخالد بالورد هو الحمرة وفي تشبيه الشباب بالغراب هو السود وكذا في سائر المحسوسة على سبيل التحقيق دون الاستباع ، فكيف كان الحامل هو هذا الذي اعتقاده على سبيل النسخ والتجوز دون ذلك الذي اعتقادوه تحقيقاً انتهى وفيه انه انما يرد ذلك لوضم العلامه انهم اعتقادوا أن وجہ الشبه في الامثلة المذكورة الامور المحسوسة على سبيل التحقيق وهو لا يسلم ذلك فإنه باطل قطعاً لعدم اشتراكها بين الطرفين ، بل يقول ان جميع الامثلة التي اعتقادوا

(قول الشارح) على التحقيق متعاق بجمل

(قول المحتفي) صرحاً بان وجہ الشبه في تشبيه الخالد بالورد هو الحمرة أى مع تصریحهم بان وجہ الشبه فيه محسوس كما قدم في المتن والشرح والمحسوس انما هو الجزء وقد أجاب عن المصنف ما ابقا بان معنی كونه محسوساً ان افراده مدركة بالحسن (قول المحتفي) فكيف كان الحامل الخ أى فجعل المنشأ هو هذا دون ذلك باطل فليس من الابتداء بل تبعيضية (قول المحتفي) بل يقول ان جميع الامثلة الخ أى فما جوز الشارح أن يكون منها داخل في کلام العلامه فليس

أن تسامحهم في تقسيم وجه الشبه إلى الحسي والمقللي وتسمية بعضه حسياً إنما هو من قبيل التساعع في تسمية ما يستلزم وجه الشبه وجه شبه وذلك لأن وجه الشبه في تشبيه الخلد بالورد هو الحمرة المشتركة الكلية المير المحسوسة الالزامية للجزئية المحسوسة فبهذا اعتبار سموا وجه الشبه في مثل هذا حسياً فليتأمل (وأيضاً) تقسيم ثالث للتشبيه باعتبار وجهه (وهو) أنه (اما فریب مبتذر وهو ما) اي التشبيه الذى (ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر لظهور وجهه في بادىء الرأى) اي في ظاهر الرأى اذا جعلته من بدا الامر يبدوا اي يظهر وان جعلته مهروزاً من بدأ فمعناه في اول الرأى وظهور وجه التشبيه في بادىء

ان وجه الشبه فيها من الامور المحسوسة من التساعع إذ ذكر ما يستتبعه اعني الامور المحسوسة الجزئية مكان وجه الشبه اعني الامور الكلية المقلالية وعبارة مصريحة بذلك حيث قال ويشهي ان يكون ترکيم التفیق في وجه الشبه حاصلاً وناشئاً من تسامحهم هذا وهو ذكرهم مستتبع وجه الشبه مكانه وتسميتهم اياه وجه الشبه مع كونه من الامور المحسوسة فحيث تسامحوا هنا وسموا هذه الامور المحسوسة وجه الشبه تسامعوا في ترك التحقيق وقالوا وجه الشبه قد يكون حسياً وقد يكون عقلياً ولو لا تسامحهم هذا لما تركوا التحقيق اذ لا حامل لهم على تركه الا جمامهم هذه الامور المحسوسة وجه الشبه وما أورد على الشارح رحمة الله من أن العبارة المتفوقة لا تدل على الانحصر المنشئ في هذا التساعع فالاولى قوله الانحصر المصرح في عبارة العلامة فتدفع اذ معنى كون شيء ناشئاً من شيء انه لو لا الثاني لما حصل الاول (قوله إنما هو من قبيل التساعع) فكلمة من تبعيضية والكلام على حذف المضاف وهو خلاف الظاهر (قوله فبهذا الاعتبار سموا الح) لا يعني ان تسمية وجه الشبه حسياً باعتبار أن مازومه حسي وتسمية ما يستلزم وجه الشبه بوجه الشبه باعتبار أن لازمه وجه الشبه فلا يكون التساعع الاول من قبيل الثاني اللهم الا أن يراد ان كلها منها تسامع باعتبار علاقة المازوم مطلقاً ، فإذا غير الشارح رحمة الله يخاطه قوله لأن وجه الشبه في تشبيه الخلد بالورد الح قوله لأن وجه الشبه في تشبيه الخلد بالورد هو الحمرة الكلية المشتركة المير المحسوسة لكنه ، يلزمها في الوجود أن يكون جزئية محسوسة فالجزئية لازمة اه ولا خفاء في كونه تكالفاً ثم العجب ان الشارح العلامة رحمة الله ذكر هذا التوجيه ورده حيث قال واما ان المعنى ان ترکيم التفیق في وجه الشبه يشهي ان يكون مساعدة مثل مسامحهم هذه فعبارة الكتاب ، لا تؤدي هذا المعنى وإنما يؤدي ما حفظناه فلا ينافي الى ما سواه مما معنى قوله والذي ينخطر بالبال الح الا أن يراد الذي يختاره البال الح (قوله وهو ما اي التشبيه الذى الح) لما كان التشبيه مسوقاً لبيان حال المشبه وجعله كالمشببه به كان فيما يقال الذهن من المشبه من حيث انه مشبه الى المشبه به من حيث انه مشبه به فان كان ذلك الانتقال حاصلاً بلا تدقيق نظر بان يكون كون أحدهما مشبه والا آخر مشبه به ظاهراً ظاهور وجه الشبه فيما كان

هناك شيء آخر يمكن أن يجعل منشأ سوى ما ذكره فلا تكون من تبعيضية

(قول المحسني) فالاولى قوله الانحصر الح وهو قوله اذ لا حامل الح وقوله اذ معنى الح فالمحصر مستفاد من المشبين

(قول المحسني) فإذا غير الشارح اى لمدم كون المتساغين من قبيل واحد والاحتياج الى الجواب الغميف

(قول المحسني) يلزمها في الوجود اى عند وجودها لأنها لا تؤدي الباقي ضمن الجزئي

(قول المحسني) لا تؤدي هذا المعنى لأن الظاهر الابداء مع الاحتياج الى حذف المضاف

الرأى يكون (الوجهين) لامرئين (إما لكونه أصراً جلياً) لا تفصيل فيه (فإن الجملة أسبق إلى النفس) من التفصيل إلا ترى أن ادراكك للإنسان من حيث إنه شيء أو جسم أو حيوان أسلل واقدم من ادراكك من حيث إنه جسم متحرك بالارادة ناطق لأن المفصل يشتمل على الجمل وشيء آخر وهذا كان العام أعرف من الخاص ووجب تقديمها في التعرفيات الكلامية وكذلك ادراكك للحواس فإن الرؤية تتصل أولاً إلى الجملة ثم إلى التفصيل ثانياً ولذلك قبل النظرة الأولى حقاً وفلا ن لم يعن النظر ولم يتعمقه وكذلك يدرك من تفصيل الأصوات والطعوم والروائح وغير ذلك في المرة الثانية ما لا يدرك في المرة الأولى (أو قليل) عطف على أمرَّاً جلياً أى ولكون وجه الشبه قليل (التفصيل مع غلبة حضور المشبه به في الذهن أما عند حضور ذكر المشبه لقرب المناسبة) بين المشبه والمشبه به إذ لا يخفي أن الشيء مع ما يناسبه أسلل حضوراً منه مع ما لا

التشبيه قريباً وإن كان ذلك الانتقال بعد تأمل وتدقيق نظر لعدم ظهور وجه الشبه فيما كان التشبيه بعيداً وإنما لم يقل وهو ما يكون ظاهراً غير محتاج إلى تدقيق نظر لظهور وجهه في بادى الرأى يظهر وجه تسميتها بالقريب والبعيد فإن المناسب لهذا التفسير تسميتها ظاهراً وخفاياً ففهم فإنه قد خفى على الناظرين حتى اعترض بعضهم بأنه ينتقض تعريف التشبيه القريب بما يكون فيه المشبه به لازماً المشبه مع خفاء وجه الشبه إذ ليس المراد أن يكون الانتقال من ذات المشبه إلى ذات المشبه به غير محتاج إلى تدقيق النظر بل من حيث تشبيه أحدهما بالآخر ولا يحتاج إلى ما اجراه به من أن قوله لظهور وجهه قيد للتعريف فلا انقضاض وبضمهم بأن ظهور وجه الشبه في نفسه لا يخفي أن يكون ثبوته للطرفين ظاهراً فلابد من التشبيه قريباً جواز خفاء حمه وله في الطرفين وإن أريد ظهور ثبوته للطرفين فتكونه جلياً لا يستلزم ذلك بل كون حصوله والعلم به في نفسه ظاهراً إذ كونه جلياً كما يستلزم كونه في نفسه أسبق من التفصيل كذلك يستلزم كونه أسبق منه باعتبار حصوله للطرفين كلاماً يخفي (قوله لافتصاريل فيه) إشارة إلى أن ليس المراد بالجملة مالا يتضمن معناه أو ما يكون من كلاماً بل مالافتصاريل فيه والنظر إلى واحد فواحد سواء كان أمراً واحداً لاتركيب فيه أو صرحاً لا ينظر فيه إلى أجزائه كادراك زيد من حيث إنه إنسان (قوله فإن الجملة أسبق في حصولها في نفسها) وحصوها لشيء، لأنها تحتاج إلى ملاحظة واحدة من النفس لتلك الجملة في حصول نفسها والتصديق بثبوتها لشيء بخلاف التفصيل فإنه يحتاج إلى ملاحظات بعدد الأجزاء (قوله من التفصيل) سواء كان تفصيل تلك الجملة كافية صورة ادراكك للحواس أو تفصيلاً لشيء آخر كافية صورة التنوير (قوله لأن المفصل يشتمل على الجمل وذاته المتعدد) لا بد فيه من الواحد (قوله ولذلك كان العام أعرف من الخاص) وفي صورة يكون الخاص مشغلاً على العام (قوله النظرة الأولى حقاً) لأنها تحسن القباع وتভج الحسن (قوله مع غلبة حضور المشبه به) أي ذاته سواء

(قول المبني) كافية صورة ادراكك للحواس أي التي في قول الشارح وكذلك ادراكك للحواس الخ صورة التنوير هي التي في قوله الآتى إنـ فـانـ الشـيـءـ أوـ الجـسـمـ أوـ الحـيـوانـ أـعـمـ مـنـ المـفـصـلـ (قول المبني) إذ المتعدد لا بد فيه من الواحد أي فـكـذاـ المـفـصـلـ لاـ بدـ فـيـهـ مـنـ الجـمـلـ كـذـاـ قـيلـ (قول المبني) في صورة الخ دفع قول المصارف فيه أن العام ربما كان مفصلاً كالجسم الناعي للحسـنـ المـتـحـركـ بالـارـادـةـ والـخـاصـ مـجـمـلاـ كـالـإـنـسـانـ

يناسبه (كتشب الجرة الصغيرة بالكوز في المقدار والشكل) فان في وجه الشبه تفصيلاً ما حيث اعتبر المقدار والشكل لكن الكوز غالب الحضور عند حضور الجرة (او مطلقاً) عطف على قوله عند حضور المشبه وغالباً حضور المشبه به في الذهن مطلقاً يكون (لتكرره) اي تكرر المشبه به (على الحس) اذلاً يعني ان ما يتكرر على الحس كصورة القر غير منخفض اسهل حضوراً مما لا يتكرر على الحس كصورة القر منخفضاً (كالشمس) اي كتشبيه الشمس (بالمراة الجلوة في الاستدارة والاستئارة) فان في وجه الشبه تفصيلاً ما لكن المرأة غالب الحضور في الذهن مطلقاً (لما رأته الجلوة في الاستدارة والاستئارة) اي وإنما كان قوله التفصيل في وجه الشبه مع غبة حضور المشبه به بسبب قرب المناسبة او التكرر على الحس سبباً لظهوره المؤدي الى الابتذال مع ان التفصيل من اسباب القرابة لأن قرب المناسبة في الصورة الاولى والتكرر على الحس في الصورة الثانية يعارض التفصيل القليل لأن كل من القرب والتكرر يقتضي سرعة الانتقال من المشبه الى المشبه به فيبقى وجه الشبه كأنه أمر جلي لا لتفصيل فيه فيصير سبباً للابتذال كما سبق في القسم الاول (وإنما بعيد غريب) عطف على قوله إنما قريب مبتذل (وهو بخلافه) اي هو التشبيه الذي لا ينتمي فيه من المشبه الى المشبه به الا بعد فكر وتدقيق نظر (عدم الظهور) اي خفاء وجهه في باعه الرأى وعدم الظهور يكون لامرين (إنما الكثرة التفصيل كقوله والشمس كالمرأة) في كف الاشل فان وجه التشبيه فيه هو الهيئة المذكورة فيها سبق وقد عرفت ما فيها من التفصيل ولذا لا يقع في نفس الراءى للمرأة الدائمة الاضطراب الا بعد أن يستأنف تاماً ويكون في نظرة متهدلاً (او ندور) اي او ندور (حضور المشبه به إنما عند حضور المشبه وبعد المناسبة كما مر) من تشبيه البنفسج بنار الكبريت (واما مطلقاً) اي وندور حضور المشبه به مطلقاً يكون (لكونه وهيما) كأنياب الانموال (او مر Kirbyا خياليا) كاعلام يافوت منشورة على رماح من زبرجد (او) ضر Kirbyا (عقلانياً) كثيل الحمار يحمل أسفاراً (كما مر) اشارة الى ما ذكرنا من الامثلة المذكورة (او لفحة تكرره) اي تكرر المشبه به (على الحس كقوله والشمس كالمرأة) في كف الاشل فان المرأة في كف الاشل ليست بما يتكرر على الحس لانه ربما يقتضي الرجل دهره ولا يتحقق له ان يرى صرآة في يد اشل وإنما كان ندور

كان عند حضور ذات المشبه به او مطلقاً فقلبة حضور ذات المشبه به موجبة ظهور وجه الشبه باعده توجه وظهوره موجب لسرعة الانتقال من المشبه به من حيث انها كذلك فلا يتوجه اشتله على نوع مصادرة لانه جمل غالباً حضور المشبه به مع المشبه علة ظهور وجه الشبه وجعل ظهور وجه الشبه علة لسرعة الانتقال من المشبه الى المشبه به (قوله وهو بخلافه) ولا واسطة بين القسمين وما قيل انه يجوز أن يكون وجه الشبه جلياً مع ندرة حضور المشبه به فلا يمكن ادخاله في القريب المبتذل ولا في البعيد الغريب مدفوعاً بـ ان تكون وجه الشبه جلياً يستدعي سببه الى الذهن سواء كان المشبه به نادر الحضور أولاً

(قول الحشى) من حيث انه مشبه به أخذ هذا التقييد من تمهيل المصنف سرعة الانتقال بظهور وجه الشبه

حضور المشبه به مسبباً لعدم ظهور وجه المشبه لانه فرع الطرفين ومنهما ينتقل اليه لكونه المشترك والجامع بينهما فالابد وان يحضر الطرفان أولاً ثم يطلب ما يشتراكان فيه (فالنراية فيه) أي في تشبيه الشمس بالمرأة آذاف كف الاشل (من وجهين) احدها كثرة التفصيل في وجه المشبه والثاني قلة تكرر المشبه به على الحسن (والمراد بالتفصيل ان ينظر في أكثر من وصف) واحد اشيء واحد أو أكثر يعني ان يتبع في الاوصاف وجودها او عدمها او وجود البعض وعدم البعض كل من ذلك في أمر واحد او امررين او ثلاثة او أكثر فلذا قال (ويقى) اي التفصيل (على وجوه) كثيرة (اعرفها ان تأخذ ببعضها) من الاوصاف (وتدع ببعضها) اي تعتبر وجود بعضها وعدم بعضها (كما في قوله) اي قول امرىء القيس (حملت ردينيا كأن سنانه) سنا طب لم يتصل بدخان « وان تعتبر الجميع كما مر من تشبيه الثريا ) قال الشيخ في أسرار البلاغة اعلم ان قولنا التفصيل عبارة جامعة معناه ان معك وصفين او اوصافا فانت تنظر فيها واحداً فواحداً وتفصل بالتأمل بعضاها من بعض وان ذلك في الجملة حاجة الى ان تنظر في أكثر من شيء واحد وان تنظر في الشيء الواحد الى اكثر من جهة واحدة ثم انه قد يقع على اوجه احدها ان تأخذ ببعضها وتدع ببعضا كما فعل امرىء القيس في الذهب حين عزل الدخان عن السنان وجراه و الثاني ان تنظر من المشبه في امور تعتبرها كلها وتطلبها في المشبه به كاعتبارك في تشبيه الثريا بالمنقوص الانجيم أنفسها والشكل والمقدار واللون واجتماعها على مسافة مخصوصة في القرب ثم اعتبارك في المتن و الملاحة مثل ذلك والثالث ان تنظر الى خاصة الجنس كاف عين الدليل فذلك لا تقصد

فيكون داخلا في الترثي وادخله في البعيد كما قيل، ينافي ما يستفاد من المتن (قوله كل من ذلك) اي المذكور من الاقسام الثلاثة في امر واحد بان يكون الطرفان او احدهما مفردا او امررين او امورا اذا كانا او احدهما من كذا (قوله اي تعتبر الجميع) يعني ليس المراد من قوله عدم اعتبار البعض ، اذا لا يعتبر جميع الاوصاف في تشبيه من التشبيهات بل اعتبار عدم البعض كاف اليت (قوله او ان تعتبر الجميع) اي وجود جميع الاوصاف التي هي وجه المشبه (قوله عبارة جامعة) بين الشبيهين الذين ينفهم بقوله ان معك الحم وان لك الحم (قوله في الجملة) اي في جملة تلك الاوصاف قيد بذلك لأن في التشبيه المفارق ينظر الى وجهين اي وصفين او اوصاف واحداً فواحداً وذلك حاجة الى ان تنظر في أكثر من شيء واحد (قال السيد) حملت ردينيا (اقول) ردينة اسم امرأة كانت تعمل الرا白衣 قالت اليها يقال ربع رديني وفنا في ردينية والذهب شعلة نار يملوها دخان وقد اخذ السنان بعدها عن الدخان لانه يقدر في التشبيه المقصود قال ابو الحسن هذا من تشبيه الشيء بالشيء صورة ولها وحركة وهيبة

(قول المحتوى) ينافي ما يستفاد من المتن اي من اطلاق التعليل بكونه جليا وقد يقال انه اطلق تعلييل البعد بالندور أيضاً الا ان يقال انه يعم بالاطلاق السابق فيحمل اللاحق على خلافه

(قول المحتوى) اذا لا يعتبر جميع الاوصاف الحم ولو كان المراد من قوله وتدع ببعضها عدم اعتبار البعض ليكان المعتبر الجميع اذ ما عدا المأمور متروك

فيه الى نفس الحمرة بل الى ما ليس في كل حمرة ثم قال واعلم ان هذه القسمة في التفصيل موضوعة على الغلب الاعرف والافتقار فيه لا تكاد تضبط (وكما كان التركيب) خياليا كان أو عقليا (من امور اكثرا كان التشبيه أبعد) لكون تفاصيله اكثرا كقوله تعالى \* إنما مثل الحياة الدنيا \* الآية فإنها عشر جمل متداخلة قد اذن العبر من بجموعها (و) التشبيه (البلية ما كان من هذا الضرب) اي من بعيد الغريب دون القريب المبتذر (لزواجه) أى لكون هذا الضرب غريبا غير مبتذر للإجماع ولا منسوجة عليه العناكب ولا يخفي ان المعنى الغريب ابلغ واحسن من المعنى المبتذر (ولأن نيل الشيء بعد طلبه الله) وموقفه في النفس الصاف وبالسرقة

لكن ليس لك حاجة الى أن تنظر في جملة تلك الاصفات في شيء واحد أو اكثرا بل في كل واحد منها في شيء ( قوله بل الى ما ليس في كل حمرة ) أى الى صفة ليست في كل حمرة بل خاصة بين المديك فيه تركيب من الحمرة المخصوصة والشكل الكري والمقدار المخصوص وبهذا يمتاز عن الثاني والثالث فان النظر فيما الى وجود الوصف من غير اعتبار خصوصية فيه ( قوله خياليا كان ) بان تكون الامور التي يتراكب منها من الحسيات أو عقليا بان لا تكون منها قبل الخيال بالعقل مع ان المقابلة انجاهي بين الحسي والعقلي لأن التركيب لا يكون حسيا ( قوله كقوله تعالى إنما مثل الآية قال الله تعالى \* إنما مثل الحياة الدنيا كما أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض مما يأكل الناس والانعام حتى اذا أخذت الأرض زخرفها وازيقت وظن أهلها انهم قادرون عليها أتناها أمنا نيلا أو نهارا فجعلناها حصيدا كان لم تفن بالامس ) فان المشبه به فيه مركب ، من عشر جمل متداخلة حق صارت كلها جملة واحدة ومعنى اختلط به الشبكة بسببه نبات الأرض مما يأكل الناس والانعام من الزروع والبقول والخشائش زخرفها أى مازين به والزخرف في الاصل هو الذهب وازيقت أى تزيقت وظن أهلها أى أهل النبات وانت ضميره لاكتسابه الزيادة من المضاف اليه قادرون عليها أى على حصدها ورفع غالها فجعلناها أى النبات حصيدا أى شيئا بها حصيد كان لم تفن بالامس أى لم تنبت ولم تكن قبل ذلك في زمان قريب خالية القرب يقال غني بالمكان أقام به فقد شبه في الآية مثل الحياة الدنيا أى حالتها العجيبة الشان التي هي تعجبها بسرعة واقراظن نعمها بفتحة بالكلية بعد ظهور فوتها واغترار الناس بها واعتدادهم عليها بزوال خضره النبات فجأة وذهابه خطاما لم يبق له أثر أصلا بعد ما كان غضاضريا قد انتف بعضها بعض وزين الأرض بالوانها وعلوهاها وقويه بعد ضعفه بحيث طمع الناس فيه وظنوا انه قد سلم من الجوانح كذا في شرح المفتاح الشريف ( قوله ولا منسوجة عليه العناكب ) مبالغة في طرحة وعدم الالتفات اليه فان بذل المنكبوت اذا بقي مدة مديدة ثوت فيه العناكب وتصير منسوجة عليه وفي بعض النسخ ولا ناسجة عليه العناكب وهو ظاهر ( قوله ابلغ واحسن الخ ) في عطف احسن على اباع اشارة الى ان البلية في المتن مجاز عن الحسن وليس بمناه المتعارف لانه صفة الكلام او الشكل دون التشبيه ولو أريد بالتشبيه الكلام المشتمل عليه فبلاغته بمقتضى الحال وربما كان التشبيه القريب مقتضى الحال كأن يكون بليدا سيء الفهم ( قوله ولأن نيل الشيء بعد طلبه الله ) لانه اهز لحصوله بعد مشقة وكل ما هو أعز الله من حيث أعزته فلا ينافي ما سبق في بحث حذف

( قول الحسيني ) من عشر جمل هي انزلناه فاختل في ما يأكل حتى اذا أخذت وازيقت وظن أهلها انهم قادرون أتناها فجعلناها كان لم تفن بجمل اتهم قادرون جملة ويفرق بينهما وبين كان لم تفن تدبر

أولى ولذا ضرب المثل لكل ما لطف موقعه ببرد الماء على الظاهر ونعني بذلك الظهور في باديء الرأى ما يكون  
سبباً لطف المعنى ودقته أو ترتيب بعض المعانى على البعض فان المعانى الشريقة كلما تنفك عن بناء ثانى على أول  
ورد تالى سابق فيحتاج الى سابق نظر وتأمل وهل أصل من الفكر اذا صادف نهجاً قوياً وطريقاً مستقيماً  
يوصل الى المطلوب ويظهر بالتصود والخناء المردود المعدود في التقىد هو الخناء الذى سببه سوء ترتيب  
اللفاظ واختلال الانتقال من المعنى المذكور الى المعنى المقصد (وقد يتصرف في) التشبيه (القريب)  
المبتدل (بما يحمله غريراً) وينخرجه عن الابتدال (كقوله) أى قول أبي الطيب (لم تلق هذا الوجه شمساً  
نهارنا، الا بوجه ليس فيه حياء) فان تشبيه الوجه الحسن بالشمس قريب مبتدل لكن حديث الحياء قد  
اخرجه عن الابتدال الى الغرابة لاشتماله على زيادة دقة وخفاء ولم تلق ان كان من لقنته بمعنى البصرة  
فالتشبيه في البيت مكتن غير مصرح وان كان من لقنته بمعنى قابته وعارضته فهو فعل يبني عن التشبيه  
أى لم تقابل ولم تعارضه في الحسن والبها، الا بوجه ليس فيه حياء ومثله قول الآخر، ان السحاب تستحي اذا  
نظرت، الى ندىك ففاقت بها فيها، (وقوله) أى قول الوطاوط (عزماته مثل النجوم ثوابقاً) أى لو امعنا (لولم  
يكن للثاقبات افول) فان تشبيه العزم بالنجموم مبتدل لكن الشرط المذكور اخرجه الى الغرابة (ويسمى هذا  
التشبيه) التشبيه (الشرط) وهو ان يقييد المشبه أو المشبه به أو كلامها بشرط وجودى أو عدمى يدل عليه  
بتصريح اللفظ أو سياق الكلام ومنه قوله هي بدر يسكن الأرض أى لو كان البدر يسكن الأرض وهذه  
القبة غالباً ساكناً أى لو كان الفلك ساكناً وما فرع من تقسيم التشبيه باعتبار الطرفين والوجه وأشار الى تقسيمه

المستند من ان حصول النعمة الغير المترقبة أى لكونه رزقاً من حيث لا يحتسب فالكل منها جهة منها يقصد ثارة هذا  
وقاربة ذلك بحسب اختلاف الحال والمقام وقيل لاتفاق بينهما لأن الطلب لا ينافي لحصول الغير المترقب فإنه يمكن الحصول  
قبل ترقب وقته أو من غير موضع يطلب منه ويتربّب منه فإذا اجمع الطلب وعدم الترقب فقد بلغ المرتبة العليا من اللذة  
ولا يخفى انه بصير الدليل حينئذ أخص من الدعوى (قوله ونعني بعدم الظهور الحرج) دفع لما يتوجه من ان الغرابة موجبة  
لخناء المراد وخداؤه يوجب التعىد وهو محل بالبلاغة فكيف يوجب الغرابة كون التشبيه بليغاً لما كان منشأ هذا التوجه قوله  
وهو بخلافه لعدم الظهور ومورده قوله والتشبيه البليغ ما كان من هذا الضرب آخر تفسير عدم الظهور الى هذا المقام (قوله  
مكتن غير مصرح) لأن رؤية الشمس بوجه الحبيب ملبساً بعدم الحياة كنائية عن تجاوزه عن حد الأدب في دعوى  
مشابهتها اياه (قوله يبني عن التشبيه) فيكون التشبيه كأنه مصرح به بالفظ الفعل (قوله ومثله قول الآخر) والفرق  
ان المترقب في السابق عدم الحياة وفي هذا الحياة (قوله أى لو كان البدر الحرج) يعني ان التوصيف فرضى لامتحن (قوله  
(قول المحتشى) أى نسياً منسياً أى بادعاء الاتحاد بينهما مبالغة وظاهر الكلام انه باق على انه تشبيه فيكون مكتيناً  
عنه بما ادعى فيه الانحدار لاستحالته فالاستحالة قرينة دالة على التشبيه وقال بعضهم هو استعارة لهيّة التركيب وهو خروج  
عما الكلام فيه وسيأتي تصریح المحتشى بأن الاداة ممزوجة وان لم تقدر في نظم الكلام

باعتبار الاداة بقوله (وباعتبار) اى والتشبيه باعتبار (اداته اما مؤكدة وهو ما حذفت اداته مثل وهي تعر  
سر السحاب) اى مثل سر السحاب (ومنه) اى ومن المؤكدة ما اضيف المشبه به الى المشبه بعد حذف  
الاداة (نحو والريح تثبت بالخصوص وقد جوري، ذهب الاصل على لجين الماء) اى على ما كان التجارين اى الفضة  
في البياض والصفاء والاصل هو الوقت بعد المطر الى المغرب يوصف بالصفرة قال الشاعر « ورب نهار  
لفارق اصيله \* ووجهى كلارونهما متناسب \* فذهب الاصل صفرة وشمام الشمس فيه وعبت الريح  
بالخصوص عبارة عن امثالها ايها وشخص وقت الاصل لأن من اطيب الاوقات كالسحر قال الايوردي  
«ليلاليه اسحاق وفيه هواجر» كاخصيات الشمس تensus آصال «هكذا يجب ان يتقدس الذهب والنجين المذكوران  
في البيت لا كما سبق الى بعض الاوهام الفاقدة للبعض اثر الناقدة من ان التجارين انما هو بفتح اللام وكسر الجيم  
اعنى الورق الذى يسقط من الشجر وقد شبه به وجه الماء او ان الاصل هو الشجر الذى له اصل وعرق وذهب به هو  
ورقه الذى اصفر ببرد الخريف وسقط منه على وجه الماء وكل من هذين الوجهين ابرد من الآخر (او مرسل)  
عطاف على اما مؤكدة (وهو بخلافه) اى ما ذكر اداته فصار مرسلا من التأكيد المستفاد من حذف الاداة المشر  
بحسب الظاهر ان المشبه هو المشبه به (كما سر) من الامثلة السابقة المذكورة فيها ادابة التشبيه (و) (باعتبار الغرض  
إما مقبول وهو الواقي بالفادة) اى بافادته (كان يكون المشبه به اعترف شئ بوجه التشبيه في بيان

---

ما حذفت اداته) اى نسيانا منسيا في قوله تعالى (نمر من السحاب) ان قدر الكاف كان مرسلا وان لم يقدر كان موكدا  
وتفسير الشارح رحمه الله تعالى بيان لحاصل المعنى (قوله ذهب الاصل يعني صفرة الاصل) ذذهب الاصل استماراة محصرة شبه  
صفرة الاصل بالذهب في اللون واستعمل لفظ المشبه به في المشبه (قوله أو شمس أصيل) اى شمام اصيل كالذهب في اللون  
والبريق عطف على قوله صفرة الشمس (قوله قريب من لجين الماء) لانه أيضا من اخافة المشبه به الى المشبه الا ان  
المشببه هنا مجنحوف هو الشمس اشار اليه بقوله او شمس أصيل كالذهب (قوله قال الشاعر الح) دليل على ان الاصل  
يوصف باللون والصفرة في المترافق فيصبح تشبيه بالذهب (قوله وشخص وقت الاصل) اى شخص وقت الاصل بالعيث  
فان قوله وقد جرى حال من ضمير تثبت لانه من اطيب الاوقات فثبت الريح بالخصوص فيه يوجب غاية لطافة الهواء ولذا  
اختيار لفظ ثبت اى تمثيلها برق كايفعل المللابنان (قوله قال الايوردي الح) تأييد لكونه من اطيب الاوقات بصف  
الريح والضفير في ليليه وفيه له والمواجر جم هاجرة وهي مابين الزوال والمطر وخففت كسم من خصل الشئ اى  
ندى حتى ترشش وآصال فاعل خضلت وما كانت ، او مصدرية والجلة صفة هواجر ومعنى كاخصيات آصال كآصال  
خضلات والشمس تensus اى تغيب حال من قوله آصال يقول ليلي الريح كلامحار في طيب هوأنها وهواجرء مائلا لآصال

---

(قول السيد) فعلى هذا ذهب الاصل قريب من لجين الماء.(اقول) هكذا يوجد في بعض النسخ وانما قال قريب

من ذلك لأن الذهب مستعار لصفرة الاصل وشمام الشمس فيه والاضافة الى الاصل قرينة لها

(قول المحسى) او مصدرية والمعنى وفيه هو اجر مخصوصة للحصول آصال

الحال او) كأن يكون المشبه به (أتم شيء فيه) أي في وجه التشبيه (في الحال الناتج بالكامل أو) كأن يكون المشبه به (مسلم الحكم فيه) أي في وجه الشبه (المعروف عند المخاطب في بيان الامكان أو مردود وهو بخلافه) أي ما يكون قاصراً عن افاده الفرض وقد ذكرنا فيما سبق ما يتحقق هذا الموضع (خاتمة) في تقسيم التشبيه بحسب القوة والضعف في المبالغة باعتبار ذكر اركانه كلها أو بعضها وقد سبق ان اركانه أربعة فالحاصل من اقسامه بهذا اعتبار ثمانية لأن المشبه به مذكور قطعاً وحيثما قد سبق ان يكون المشبه به مذكوراً أو مذوقاً على التقديرين فوجه الشبه إما مذكور أو متوكّل على التقادير الاربعة فالاداة إما مذكورة أو مذوقة تشير ثانية ثم اختلاف صراتب التشبيه قد يكون إما باعتبار اختلاف المشبه به كقولنا زيد كالاسد أو كالسرحان في الشجاعة أو اختلاف الاداة كقولنا زيد كالاسد وكأن زيد الاسد وقد يكون باعتبار ذكر الاركان كلها أو بعضها بأنه ان ذكر الجميع فهو ادنى المراتب وان حذف الوجه والاداة فأعلاهما والافتراض وهذا هو المقصود في هذا المقام فلهذا قال (واعلى صراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار ذكر اركان كلها أو بعضها) قوله باعتبار متعلق بالاختلاف الدال عليه سوق الكلام لأن أعلى المراتب إنما يكون بالنظر إلى عدة صراتب

نضجات أي صارت رطبة بسبب رش المطر على النبات والرياحين فيها ( قوله خاتمة في تقسيم الح) الظاهر في بيان صراتب التشبيه في القوة والضعف كما تدل عليه عبارة المتن صريحاً ولو كان المقصود تقسيم التشبيه لذكرها في عدد التقسيمات ولم يجعلها خاتمة وما قبل انماجمل هذا التقسيم منفرداً عن مائر التقسيمات لانه لا يختص الطرف ولا الوجه ولا الاداة بل باعتبار كل من العارفين والوجه والاداة والمجموع ، فاما يصير نكتة لعدم ادراجها في التقسيمات لا لافراط منها ( قوله لأن المشبه به مذكور قطعاً) فان قيل حذف المشبه به جائز كما في قوله زيد في جواب قول القائل من يشبه الاسد فانه تشبيه المشبه به افساد زيد أجيبي بأنه ليس بتشبيه اذ لم يقصد به بيان اشتراكها في امر بل قصد بيان الفاعل جواها قطعاً اذ معناه يشبه الاسد زيد انتهى في شرحه للمفتاح ( قوله كالاسد) فانه ابلغ من زيد للسائل وإن سلم فالكلام في تشبيهات البلاغة ولم يرد مثله فيها كذا في شرحه للمفتاح ( قوله كالاسد) فانه ابلغ من زيد كالسرحان ( قوله كان زيداً الاسد ) فانه ابلغ ، لا بهام الاتحاد بخلاف زيد كالاسد ( قوله بأنه ان ذكر الجميع ) أي جميع ماسوى المشبه به لفطا أو تقديرآ ، فيدخل فيه ما حذف المشبه فيه لفطا ( قوله وان حذف الوجه والاداة ) بان لم يذكر مقنطاً ولا تقديرآ وإن كان مترياً ( قوله وهذا ) أي ما يكون باعتبار ذكر الاركان كلها أو بعضها ( قوله متعلق بالاختلاف) اراد انه متعلق بالاختلاف المفهوم من قوله أعلى صراتب والطرف يكتفي رائحة الفعل الا انه مقدر في النظم فهو ظرف لفوا

---

( قوله المشي ) فاما يصلح نكتة لعدم ادراجها مجموعاً في واحد منها او مفرقاً فيها اذ لا يمكن حينئذ لعدم اختصاصه بشيء لا لأفراده منها يجعله تقيسها آخر بان يقول باعتبار ذكر اركانه او بعضها اما أعلى في قوة المبالغة أو قريب منه فيها او خال عنها ( قوله المشي ) لا بهام الاتحاد أي ظنا

( قوله المشي ) فيدخل فيه أي كلام يستفاد من الكلام في هذا البحث ومراده دفع ما لا يغير قندي من أن هذه الصورة من الادنى وهي خارجة من كلامه قندي

مختلفة كأنه قيل وأعلى المراتب في قوة المبالغة إذا اعتبر اختلاف المراتب باعتبار ذكر الاركان كلها أو بعضها (حذف وجهه واداته فقط) اي بدون حذف المشبه نحو زيد أسد (او مع حذف المشبه) نحو أسد في مقام الاخبار عن زيد (نم) اي الا على بعد هذه المرتبة على ان ثم للترابي في الرتبة (حذف احدها) اي وجهه او اداته (كذلك) اي فقط او مع حذف المشبه نحو زيد كالأسد ونحو كالأسد في مقام الاخبار عن زيد وهو زيد أسد في الشجاعة نحو أسد في الشجاعة في الاخبار عن زيد (ولا قوة لغيره) اي لغير المذكور وما الاشان الباقية نحو زيد كالأسد في الشجاعة او الاسد في الشجاعة عند الاخبار عن زيد فالمترتبان الاوليان متساويان في القوة والاخيرتان متساويان في عدم القوة والاربعة الباقية متوضطة بينهما وذلك لأن القوة اما بعموم وجه الشبه من حيث الظاهر او باجراء المشبه به على المشبه بأنه هو هو نظرآ الى الظاهر فما اشتمل عليها كالاولين فهو في غاية القوة وما خلا عنهمما كالآخرين فلا قوته وما اشتمل على احدها فقط فهو متوسط في القوة والضعف ثم لا يبعد أن يفرق بين الاربعة المتوضطة بان حذف الاداة اقوى من حذف وجه الشبه بجمل المشبه عين المشبه به من حيث الظاهر بقى هنا بحث وهو ان الفرق بين نحو قولنا لقيني أسد يرمي ولقيت في الحمام أسدًا وبين قولنا زيد أسد واسد في مقام الاخبار عن زيد حيث بعد الاول استعارة والثاني تشبيها وتحقيق ذلك انه اذا أجرى في الكلام لفظة ذات قرينة دالة على تشبيه شيء معناه فهو على وجوبين احدها ان لا يكون

كما ان قوله في قوة المبالغة متعاقب باعلى علي اللغوية وهذا أولى من جمله ظرفا مستقرأ على أن يكون حالا من المراتب، لأنه ليس فاعلا ولا مفعولا به الا أن يقال انه فاعل معنى أي مرتب ثبت للتشبيه (قوله كانه قيل الخ) بيان خاص المعنى (قوله حذف وجهه واداته) اي لفظا وتقديرها لحصل المبالغة بدعوى الاتماد لانية ليكون تشبيها لاستعارة (قوله أو مع حذف المشبه) اما لفظا فقط كما في مثال المتن أو لفظا وتقديرها لانية، كما في قوله تعالى (وما يسوى البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج) كاسيجي في بحث الاستعارة (قوله أي الا على بعد هذه المرتبة) واعلوية هذه المراتب الاربعة على تقدير فرض العلو في الباقتين (قوله من حيث الظاهر دون الحقيقة) اذ التشبيه لا يكون الا في بعض الاصفات (قوله نظرآ الى الظاهر) اي ظاهر ما يستفاد من الملفظ واما في الحقيقة فلا اجراء بل تشبيه (قوله يجعل المشبه عين المشبه به مطلقا) اما اذا لم يذكر وجه الشبه ظاهر واما اذا ذكر كما في زيد أسد في الشجاعة فلان دعوى الاتماد بالاسد في الشجاعة مودها اتحاد شجاعته بشجاعة الاسد وفيه من المبالغة ما ليس في زيد كاسد فإنه يفيدها منه به وليس مثل الشيء عينه فاندفع ماقيل من ان ذكر وجه الشبه يدفع ما يحصل من حذف الاداة اعني دعوى الاتماد (قوله بين نحو قولنا لقيني اسد يرمي ولقيت في الحمام أسدًا) لم يظهر وجه ابراد المثالين من الاستعارة (قوله حيث بعد الاول الخ) مع انه لانتدبر لادة التشبيه فيها والتشبيه مراد فيما (قوله ذات قرينة دالة الخ) احتراز عن زيد أسد اذا أريد من اسد شجاع بطريق

(قول المبني) لانه ليس فاعلا ولا مفعولا به وحال انما تبني منها

(قول المبني) كما في قوله تعالى وما يسوى البحران فالمتشبه هو الايان والبکفر وهو ممحذف لفظا وتقديرها لانية اي

المتشبه مذكورة ولا مقدارا كقولك لقيت في الحمام اسداً أى وجلال شجاعاً ولا خلاف في ان هذا استعارة  
لاتشبئه والثاني ان يكون المتشبه مذكورة أو مقدرا وحيثئذ فاسم المتشبه به ان كان خبرا عن المتشبه أو في حكم  
الخبر ن الخبر باب كان وإن والمفهول الثاني بباب علمت والحال والصفة فالاصح انه يسعى تشبئها لا استعارة  
لان اسم المتشبه به اذا وقع هذه المواقع كان الكلام موضوعا لآيات معناه لما اجري عليه أو نفي عنه فإذا  
قلت زيد اسد فصوغ الكلام في الظاهر لآيات معنى الاسد على زيد وهو ممتنع على الحقيقة فيحمل على أنه  
لآيات شبه من الاسد له فيكون الاتيان بالاسد لآيات التشبئه فيكون خليقا بان يسعى تشبئها لأن المتشبه  
به انت جيء بخلاف التشبئه بخلاف نحو لقيت اسدا فان الاتيان بالتشبيه به ليس لآيات معناه اشيء بل صوغ  
الكلام لآيات العمل واقعا على الاسد فلا يكون لآيات التشبئه فيكون قصد التشبئه مكتونا في الضمير لا يعرف  
إلا بعد نظر وتأمل وإذا افترق الصورتان هذا الافتراق ناسب ان يفرق بينهما في الاصطلاح والعبارة بان

ذكر الملازم وارادة اللازم فانه حينما يجاز مرسل لاتشبئه ولا استعارة ( قوله ان لا يكون المتشبه مذكورة ) أى على وجه  
بنيء عن التشبئه فان قوله قد زراره على القمر \* استعارة كما سبقى ، مع ان المتشبه مذكور ( قوله ولا مقدرا ) ليس المراد  
بالمقدار خلاف المذكور أى المبذوق فان المذوق عنده كذلك كور فهو داخل في قوله مذكورة بل المراد به أن لا يكون  
مرادا منيأ أيضاً فان الاستعارة المتفق عليها ما يكون المتشبه فيها معرض عنده بالكلية بان لا يكون مذكورة ولا مذوقا  
لامام الكلام ولا منيأ مرادا بان يكون اسم المتشبه به مستعملا في معنى المتشبه بحيث لو أقيم لنظر المتشبه مقامه لاستقام  
الكلام الا انه يفوت المبالغة المستفاده من الاستعارة وفي التشبئه يكون مستعملا في معناه الحقيقي فلا يستقيم اقامه اسم  
المتشبه مقامه و بذلك يعرف كون اسم المتشبه مرادا في التشبئه دون الاستعارة ( قوله على انه لآيات شبه الح ) لأن الكلام  
في لفظة ذات قرينة دالة على تشبئه شيء معناه ( قوله فيكون قصد التشبئه مكتونا في الضمير ) اي مستتر فيه مفروغا عنه  
لا اشعار به في المفهوم ولما يدرك ذلك بعد التأمل بان اجراء حكمه على الاسد ليس الاعتبار جمله اسدا وتشبيهه به وادعاءه  
دخوله فيه ( قوله وإذا افترق الصورتان الح ) حاصل الفرق بين قولنا زيد اسد ولقيت اسدا ان معنى الاول ادعاء ان  
المتشبه من جنس المتشبه به ومن افراده وفي الثاني دعوى كونه من جنسه مسلمة مفروغة عنها غير عنده باسم المتشبه به واستند

الإيان والكفر كالجهرين العذب والمع في انهم لا يستويان

( قول الحشى ) ولا مخدوفا لامام الكلام اذ لا يتم الا بقدره قوله ولا منيأ مرادا قال السيد في شرح المفتاح كقوله  
تعالى وما يستوي البحران الآية اذ لم يرد بالبحرين الاسلام والكفر على سبيل الاستعارة بل أريد البحران حقيقة كما  
يشهد به سياق الآية الى قوله وترى الفلك مواخر وأريد تشبئه الاسلام والكفر بهما كأنه قبل الاسلام بحر عذب فرات  
والكفر بحر ملح أحاج فلفظ المتشبه مني في الارادة غير مقدر في نظم الآية لكونه مغيرا لنظمها قوله غير موصوفة به أي  
غير الملازم بان لا تكون موصوفة أصلا أو تكون موصوفة باللازم تأمل

( قول الحشى ) غير عنده المتعلق بقوله وفي الثاني فالفرق مجموع الفراغ عن الدعوى والتعبير كما يفيده كلامه بعد  
وهو مأخوذ من المصاص

تسمى احدهما تشبيها والآخر استعارة هذا خلاصة كلام الشيخ في اسرار البلاغة وعليه جميع المحققين ومن الناس من ذهب الى ان الثاني ايضاً اعني نحو زيد أسد استعارة لا يجرأه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه والخلاف لفظي راجع الى تفسير التشبيه والاستعارة المضططتين هذا اذا كان اسم المشبه به خبراً عن اسم المشبه او في حكم الخبر فان لم يكن كذلك نحو رأيت نحو زيد اسداً أو لقيت منه اسد فلا يسمى استعارة بالاتفاق لانه لم يجر اسم المشبه به على ما يدعى استعارة له لا باستعماله فيه كما في لقيت اسداً ولا بآيات معناه له كما في زيد اسد على اختلاف المذهبين ولا تشبيهاً ايضاً لاق الاتيان باسم المشبه به ليس لآيات التشبيه اذ لم يقصد الدلالة على المشاركة وانما التشبيه مكتنون في الضمير لا يظهر الا بعد تأمل خلافاً للسكاكى فانه يسمى مثل ذلك تشبيهاً وهذا الخلاف ايضاً لفظي ثم قال الشيخ في اسرار البلاغة فان آية الا ان تطلق اسم الاستعارة على هذا القسم اعني نحو زيد اسد فان حسن دخول ادلة التشبيه عليه فلا يحسن اطلاقه عليه وذلك بان يكون اسم المشبه به معرفة نحو زيد الاسد وهو شمس النهار فانه يحسن زيد كالاسد وهو كشمس النهار وان لم

قوله اليه فالاوجه ان الاختلاف مبني على انه هل يكفي في الاستعارة دعوى ان المشبه من جنس المشبه به او هي عبارة عن كون دعوى انه من جنسه مفروغاً عنها مسللة والتعبير عنه باسم المشبه به فعل الاول زيد اسد استعارة وعلى الثاني تشبيه (قوله والخلاف لفظي راجع الح) يعني ليس المراد بكونه لفظياً انه راجع الى اللفظ دون المعنى بل انه راجع الى تفسير اللفظ وان كان اختلافاً في المعنى فان فسر التشبيه بالدلالة على مشاركة امر لاخر في معنى بالكاف ونحوه والاستعارة باجراء اسم المشبه به على المشبه سواء كان باستعماله فيه او حمله عليه فهو زيد اسد خارج عن التشبيه داخل في الاستعارة وان لم يعتبر في التشبيه قيد بالكاف ونحوه وخصوص الاجراء في الاستعارة بالاستعمال فيه كان داخلاً في التشبيه خارجاً عن الاستعارة (قوله هذا) أي الاختلاف في كونه استعارة او تشبيهاً (قوله وان لم يكن كذلك) أي وان لم يكن اسم المشبه به خبراً او في حكم الخبر ويكون المشبه به والمشبه مذكورين كما دل عليه سابق كلامه فلا ترد الاستعارة بالكتابية لعدم ذكر المشبه به والاستعارة التصريحية لعدم ذكر المشبه (قوله وانما التشبيه مكتنون في الضمير) لأن في نحو لقيت من زيد اسد تجريد اسد من زيد يجعل زيد اسداً بالغاً غایة الجنس بحيث يتزعزع منه اسد آخر وهو مبني على التشبيه المكتنون في الضمير المفروغ عنه بالكلية فيظاهر ذلك التشبيه بعد التأمل في التعبير المدلول عليه بن او الباء التجريدتين (قوله أيضاً لفظي فانه اعتبر في التشبيه أن لا يكون على وجه التجريد وليس بتشبيه وان اعتبر فيه الدلالة على مشاركة امر لاخر في شيء مطلقاً قدتشبيه (قوله فان آيت) أي عن كل شيء الا عن اطلاق اسم الاستعارة (قوله فلا يحسن اطلاقه عليه) لأن مبني الاستعارة على تناسى التشبيه بالكلية وحسن دخول أدوات التشبيه مشعر بالتشبيه (قوله وان لم تحسن الح) وان

(قال السيد) لا يجرأه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه الى آخره (أقول) اجراؤه عليه أعم من ان يكون باستعماله فيه او يحمله عليه وآيات معناه له فيتناول الاستعارة المتفق عليها وما اخواه هذا الذاهب أيضاً وقد صرخ به فيما بعد حيث قال لانه لم يجر عليه لا باستعماله فيه ولا بآيات معناه له

يمحسن دخول شيء من الأدوات الا بتغيير لصورة الكلام كان اطلاق اسم الاستعارة أقرب لنحوه تقدير اداة التشبيه فيه وذلك بان يكون نكرة موصوفة بصفة لاتلام المشبه به نحو فلان بدر يسكن الأرض وشمس لاتنيب قال الشاعر « شمس تأق والفرق غربها » عنا بدر والصدر كسوفه \* فانه لا يحسن دخول الكاف ونحوه في شيء من هذه الامثلة الا بتغيير صورته نحو هو كالبدر الا انه يسكن الأرض وكالشمس الا انه لا ينيب وعلى هذا القياس وقد يكون في الصفات والصلة التي تمحى في هذا القبيل ما يحيل تقدير اداة التشبيه فيه فيقرب من اطلاق اسم الاستعارة اكثر اطلاق وزيادة قرب كقوله اسدم الاسد المزبر خضابه \* موت فرض الموت منه يرعد \* فانه لا سبيل الى ان يقال المعنى انه كالاسد وكالموت لما في ذلك من التناقض لأن تشبيهه بجنس السبع المعروف دليل على انه ذونه أو مثله وجعل دم المزبر الذي هو أقوى الجنس خضاب يده دليل على انه فوقه وكذا في الموت ومثله قول البختري \* وبدر ابناء الأرض شرقاً ومغارباً \* وموضع رحل منه اسود مظلم \* فانه ان وجع فيه الى التشبيه الساذج حتى يكون المعنى هو كالبدر

حسن دخول بعضها دون بعض هان الامر في اطلاقه وذلك كان يكون نكرة غير موصوفة به اذلا يحسن دخول الكاف ويحسن دخول كأن كذلك في شرح المفتاح الشرباني وإنما لا يحسن دخول الكاف في نحو زيد كاسد ، لأن المراد باسد فرد ما منه فيلزم القياس بالجهول بخلاف دخول كأن لانه حكم بالحاديده بهفوم الاسد على وجهه (قوله لفظ المذهب تقدير الح) لا يحتاجه الى التغيير (قوله نكرة موصوفة الح) وأما المعرفة الموصوفة بصفة لاتلام المشبه به فغير واقع لأن التعريف يدل على ان المراد هو المعروف المشهور والصفة التي لا ملائمة ، تأبى ارادة ذلك بخلاف النكرة فانها تجتمع تلك الصفة (قوله كالبدر الا انه يسكن الأرض الح) فانه لا بد من جعل النكرة معرفة لثلا يلزم القياس على الجھول وملائم أن البدر المعروف غير موصوف بهذه الصفة فلا بد من الاستثناء فمثل هذه الامثلة يحتاج الى منزيد دقة وغموض في تقدير الاداة فالطلاق الاستعارة عليها أقرب مما يحسن تقدير الاداة فيه (قوله فيقرب الح) اما من القرب أى يقرب الكلام أو من التغريب أى يقرب ما يحيل الكلام من اطلاق اسم الاستعارة اكثر اطلاق من الاطلاق على ما يحسن فيه دخول الادوات بالتغيير فاكثر اطلاق مفعول مطلق لاطلاق اسم الاستعارة وقوله زيادة قرب مفعول مطلق الفعل محنوف أى ويقرب زيادة قرب بما يحسن فيه التغيير أو يزيد زيادة قرب الجملة عطف على يقرب من اطلاق ولا يجوز عطفه على اكثر اطلاق لامتناع كونه مفعولاً مطلقاً للاطلاق ويجوز أن يكون عطفاً على اكثر اطلاق على أن يكون احالين من ضمير يقرب أى ذا اكثر اطلاق وهذا زيادة قرب (قوله دليل على انه فوقه) بخلاف قولنا زيد بدر يسكن الأرض فان هذا الوصف يدل على تقصانه من البدر المعروف فلا تناقض (قوله أو مثله) اذا كان التشبيه يعني التشابة (قوله ومثله) أى مثل قوله اسدم الاسد الح الان الجمل على التشبيه في الاول يستلزم التناقض وفي هذا تكون الشيء موصوفاً بما ليس فيه فلان قال (قوله الى التشبيه ) لان المراد باسد فرد ما منه لان المشبه به الفرد لا الحقيقة وقوله بالحاديده بهفوم الاسد لان هناك

حملة للأسد والمحمول هو المفهوم كما هو معروف  
(قول المحيي) تأبى ارادة ذلك لعدم اتصافه بها بخلاف النكرة فانها تحتمل غير المعروف المشهور فلا تناقض

لِزَمْ أَنْ يَكُونَ قَدْ جَعَلَ الْبَدْرَ الْمُرْوُفَ مُوْصَوْفًا بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَظْهَرَ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُثْبِتَ مِنَ الْمَدْوُحِ بِدِرَالِهِ  
 هَذِهِ الصَّفَةُ الْمُجَبِّيَّةُ الَّتِي لَمْ تَعْرِفْ لِلْبَدْرِ فِيهِ مِنْهُ عَلَى تَخْيِيلِهِ أَنَّهُ زَادَ فِي جَنْسِ الْبَدْرِ وَاحِدًا لِهِ تَلِكَ الصَّفَةُ فَلَيْسَ  
 الْكَلَامُ مَوْضِعًا لِأَثْبَاتِ التَّشْبِيهِ بَيْنَمَا بَلْ لِأَثْبَاتِ تَلِكَ الصَّفَةِ فَهُوَ كَقُولُكَ زَيْدَ رَجُلَ كِيتِ وَكِيتِ لَمْ تَقْضِي  
 أَثْبَاتُ كُونِهِ رَجُلًا لَكِنَّ أَثْبَاتَ كُونِهِ مَتَصَفِّفًا بِإِذْكُرَتْ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ اسْمُ الْمُشَبِّهِ بِهِ فِي الْبَيْتِ مُجَتَّبًا لِأَثْبَاتِ التَّشْبِيهِ بَيْنَمَا  
 أَنَّهُ خَارِجٌ مِنَ الْأَصْلِ الَّذِي قَدَمَ مِنْ كَوْنِ الْاسْمِ مُجَتَّبًا لِأَثْبَاتِ التَّشْبِيهِ فَالْكَلَامُ فِيهِ مِنْهُ عَلَى أَنَّ كَوْنَ الْمَدْوُحِ بِدِرَالِهِ  
 أَمْرٌ قَدْ اسْتَقْرَرَ وَبِتَ وَانَّهَا الْعَمَلُ فِي أَثْبَاتِ الصَّفَةِ الْمُجَبِّيَّةِ وَكَيْمَتُهُ دُخُولُ الْكَافِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ يَتَبَعِّدُ دُخُولُ كَانَ  
 وَحْسِبَتْ لَا قَضَائِهِمَا أَنَّ يَكُونَ الْخَبَرُ وَالْمَفْعُولُ الثَّانِي أَمْرًا ثَابِتًا فِي الْجَمَلَةِ إِلَّا أَنَّ كُونَهُ مَتَعَلِّمًا بِالْاسْمِ وَالْمَفْعُولِ  
 الْأَوَّلِ مُشَكُوكٍ فِيهِ كَقُولُكَ كَانَ زَيْدًا اَلْأَسْدُ أَوْ خَلَافُ الظَّاهِرِ كَقُولُكَ كَانَ زَيْدًا اَسْوَدَ وَالنَّكْرَةُ فِيهَا نَحْنُ  
 فِيهِ غَيْرِ ثَابِتَةٍ فَدُخُولُ كَانَ وَحْسِبَتْ عَلَيْهَا كَالْقِيَاسِ عَلَى الْمَجْهُولِ وَأَيْضًا هَذَا الْفَنِ إِذَا تَأْمَلَ وَتَحْقِيقَتْ سُرُّهُ  
 وَجَدَتْ مَحْصُولَهُ أَنَّكَ تَدْعِي حَدَوْثَ شَيْءٍ هُوَ مِنَ الْجَنْسِ الْمُذَكُورِ إِلَّا أَنَّهُ اخْتَصَصَ بِصَفَةٍ مُجَبِّيَّةٍ لَمْ يَتَوَهَّمْ جَوَازُهَا  
 فَلَمْ يَكُنْ اتِقْدِيرُ التَّشْبِيهِ فِيهِ مَعْنَى مُثَلًا قَوْلَنَا دَمَ الْأَسْدِ الْهَزَبُرِ خَصَابَهُ صَفَةٌ مُجَبِّيَّةٌ اخْتَصَصَ بِهَا اَلْأَسْدُ الْمُذَكُورُ  
 وَلَا يَتَصُورُ جَوَازُهَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنْسِ اَعْنَى اَلْأَسْدِ الْحَقِيقِ فَلَا مَعْنَى لِاِتِقْدِيرِ التَّشْبِيهِ هَذَا مَحْصُولُ كَلَامِهِ وَمَذَهَبِ  
 صَاحِبِ الْمُنْتَاجِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُشَبِّهُ مُذَكُورًا أَوْ مُعْدَرًا فَهُوَ تَشْبِيهٌ لَا إِسْتِعَارَةٌ وَلَنَا فِي هَذَا الْمَقَامِ كَلَامٌ نَذَرْهُ  
 فِي أَوَّلِ بَحْثِ الْإِسْتِعَارَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى \* (الْحَقِيقَةُ وَالْمَجازُ) \* أَيْ هَذَا بَحْثُ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجازِ وَهُوَ الْمَقْصِدُ  
 الثَّانِي مِنْ مَقَاصِدِ عِلْمِ الْبَيْانِ

السَّاجِحُ ) أَيْ مَا لَا إِسْتِعَارَةَ فِيهِ ( قَوْلُهُ أَنْ يُثْبِتَ مِنَ الْمَدْوُحِ ) عَدَاهُ بَنْ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى تَخْيِيلٍ ( قَوْلُهُ هَذِهِ الصَّفَةُ الْمُجَبِّيَّةُ  
 الْخُ ) وَهِيَ فَرْقَةٌ بَيْنَ مَوْضِعٍ وَمَوْضِعٍ فِي التَّنْوِيرِ ( قَوْلُهُ فَهُوَ مِنْهُ الْخُ ) فَإِنْ قَلَتْ بِيَانُهُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى كُونَهُ إِسْتِعَارَةً لَأَنَّهُ يَفْسِدُ  
 تَلِكَ التَّشْبِيهِ فَلَا يُثْبِتُ كُونَهُ أَقْرَبَ زِيَادَةً قَرْبَ قُلْبٍ مَلَاحِظَةً كَوْنَ الْمُشَبِّهِ بِهِ مَحْمُولاً عَلَى الْمُشَبِّهِ بِهِ بِؤْدِي جَانِبِ التَّشْبِيهِ فِيمَا لَاحَظَهُ  
 يَفْسِدُ الْوِجْهَ الْقَرِيبَ مِنَ الْإِسْتِعَارَةِ الْقَرِيبِ ( قَوْلُهُ وَانَّهَا الْعَمَلُ فِي أَثْبَاتِ الْخُ ) بَنَاهُ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودُ فِي الْكَلَامِ الْمُثَبِّتِ  
 وَالْمُنْتَدِيُّ هُوَ التَّقِيدُ عَلَى مَا رَأَى سَاقِيَا قَلَاعَ عَنِ الشَّيْخِ ( قَوْلُهُ فِي الْجَمَلَةِ ) أَيْ تَحْقِيقَتْ وَتَخْيِيلَ أَيْ كَمَا فِي قَوْلِهِ وَكَانَ حَمْرَ الشَّقِيقِ الْخُ فَإِنَّ  
 الْأَعْلَامَ الْيَاقِوْنِيَّةَ الْمُنْشُوَرَةَ عَلَى الرَّوْمَاحِ الزَّبِرِجَدِيَّةِ ثَابِتَةً فِي الْخَيَالِ بِخَلَافِ مَا نَحْنُ فِيهِ فَإِنَّهُ يَتَبَعِّدُ تَخْيِيلُ الْبَدْرِ الْحَقِيقِ الْمُرْوُفِ  
 مُوْصَوْفًا بِكُونِهِ فَارِقاً بَيْنَ مَوْضِعٍ وَمَوْضِعٍ فَالْفَرْضُ فِيهَا نَحْنُ فِيهِ مَحَالٌ بِخَلَافِ قَوْلِهِ كَانَ حَمْرَ الشَّقِيقِ الْخُ فَإِنَّهُ مَفْرُوضٌ فِي مَحَالٍ  
 دُونَ الْفَرْضِ قَدْبِرُ ( قَوْلُهُ كَانَ زَيْدَ اَلْأَسْدُ ) كَذَلِكَ فِي النَّسْخَةِ الْمُقْرَوَةِ لَكِنَّ الْمُذَكُورَ فِي بَعْضِ النَّسْخَ عَلَى مَنْفِي الْإِبْصَارِ كَانَ  
 زَيْدًا مَنْطَلِقًا وَهُوَ الْأَظْهَرُ قَلِيلًا وَجْهَ النَّسْخَةِ الْمُقْرَوَةِ أَنَّ الْمَقْصُودَ فِي الْمَعْرَفَةِ التَّشْبِيهِ فَبِكُونِ مُشَكُوكًا فِيهِ وَفِي النَّكْرَةِ الْأَنْهَادِ  
 فَيَكُونُ خَلَافُ الظَّاهِرِ ( قَوْلُهُ وَأَيْضًا هَذَا الْفَنِ الْخُ ) أَيْ النَّكْرَةُ الْمُوْصَوْفَةُ تَخْيِيلٌ تَقْدِيرٌ إِدَادَ التَّشْبِيهِ مَاضِقٌ كَانَ بِيَانًا لِامْتِنَاعِ  
 تَقْدِيرِ الْأَدَوَاتِ تَفْصِيلًا لِامْتِنَاعِ مَعْنَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا وَهَذَا بِيَانٍ لِامْتِنَاعِ إِجْمَالًا بِامْتِنَاعِ مَا يَقْصِدُ مِنْهَا أَعْنَى التَّشْبِيهِ ( قَوْلُهُ

والمقصود الاصل انما هو بحث المجاز لكن قد جرت العادة بالبحث عن الحقيقة أيضاً لما بينهما من شبه تقابل العدم والملكة حيث اشتمل الحقيقة على استعمال اللفظ فيها وضم له والجاز على استعماله في غير ما وضمه له وهذا قد تعرّف الحقيقة ولأن المجاز وإن لم يتوقف على أن يكون له حقيقة كما هو المذهب الصحيح لكن الدال على غير ما وضمه له فرع الدال على ما وضمه له في الجملة فالتمرن للاصل مناسب ( وقد يقيدهان باللغويين ) ليتّميّزا عن الحقيقة والجاز العقليين اللذين هما في الاسناد والاكثر ترك هذا التقىيد لذا يتّوه انه مقابل للشرعى أو المعرفى فالقييد بالعقل ينصرف الى مافي الاسناد والمطلق الى غيره سواء كان لغويًا أو شرعاً أو عرفيًا (الحقيقة) في الاصل فعيل بمعنى فاعل من حق الشيء اذا ثبت أو بمعنى مفهوم من حققت الشيء اذا اثبتته ثم نقل الى الكلمة الثابتة أو المثبتة في مكانها الاصل والثاء فيها للنقل من الوصفية الى الاسمية وعنده

والمقصود الاصل (أ) اذا به يأتي ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة في الوضوح كما مر ( قوله والجاز على استعماله في غير ما وضمه له ) ، ولاشك ان تعقل غير الموضوع له موقف على تعقل الموضوع له كتوقف تعقل العدم على الملكة كذا في شرح المفتاح الشريف وذلك أن تقول الاستعمال في غير ما وضمه له يستلزم عدم الاستعمال فيما وضمه له مما من شأنه أن يستعمل فيه وبين الاستعمال فيما وضمه له وعدم الاستعمال فيما وضمه له تقابل العدم والملكة ولو قبل إن بينهما تقابل التضاد والأشياء تتبين باضدادها كان وجهاً للبحث عن الحقيقة لكن لا يكون وجهاً للتقديم تعرّفه على المجاز فإذا تركه ( قوله لكن الدال على غير ما وضمه له ) لانه ينتقل أولاً من المفظ الى معناه الحقيقي ثم ينتقل بواسطة القراءة الى المعنى المجازي فيكون الدال على المعنى الحقيقي من حيث انه دال عليه أصلاً للدلالة على المعنى المجازي من حيث انه دال عليه ( قوله في الجملة ) متعلق بفرع فانه فرع عليه من حيث التهم والانتقال وليس فرعاً له من حيث الارادة ( قوله والجاز على غيره أ) فلا يوم الاعمال دخول العقل فيه ( قوله ثم نقل الى الكلمة أ) الظاهر ان هذا النقل من المعنى الوضعي الى هذا المعنى بلا واسطة وفي بعض نسخ الاصول انه نقل أولاً الى الاعتقاد المطابق لشبوته في الواقع ثم الى القول الدال عليه ثم الى نقل الكلمة المستعملة والظاهر انه منقول الى كل واحد منها بلا واسطة لتحقق العلاقة بينهما وبين المعنى الوضعي ( قوله والثاء فيها أ)

( قوله المحسن ) ولاشك ان تعقل غير الموضوع له أ) فالقابل على هذا بالنظر الموضوع له وغير الموضوع له الى افظع الاستعمال لعدم تقابلها فيه كذا ذكره قدس سره في حواشيه على شرح المفتاح أى لأن الاستعمال موجود فيها ( قوله المحسن ) وذلك ان تقول أ) فيكون التقابل بالنظر الاستعمال وعدهما الا انه لما كان العدم لازماً كان من شبه تقابل العدم والملكة فهو توجيه لظاهر الشارح ويتحتم انه توجيه مستقل ( قوله المحسن ) لانه ينتقل أولاً الى ما عبر الشارح عن الفرع والاصل بالدال فهم المحسن رحمه الله ان الاصلية والفرعية باعتبار الدلالة وهي ثابتة للفظ الموضوع سواء كان مستعملاً فيكون حقيقة أولاً فلا يكون حقيقة لأن المعنى الاصلي لا بد منه اذ المجاز ما استعمل في غير ما وضمه له وبه يندفع ما أطال به السمرقندى

( قوله المحسن ) من حيث الارادة بان يطلق الفظ مراداً منه ذلك المعنى الذي هو الاستعمال فانه غير لازم ( قال السيد ) ولهذا قدم تعرّف الحقيقة ولأن المجاز الى آخره ( أقول ) الوجه الاول بالنظر الى مفهومي الحقيقة

صاحب المفتاح الثاني للتأنيث على الوجهين أما على الاول فظاهر لأن فعيلًا بمعنى قائل يذكر ويؤثر سواء اجري على موصوفه أولاً نحو رجل طريف وامرأة طريفة وأما على الثاني فلانه يقدر لحفظ الحقيقة قبل النقل الى الاسمية صفة المؤنث غير مجردة على موصوفها وفعيل بمعنى مفعول أنها يستوي في المذكر والمؤنث اذا اجري على موصوفه نحو رجل قتيل وامرأة قتيل وأما اذا لم يجر على موصوفه فالتأنيث واجب دفأً للالتباس نحو مردود قتيل بنى فلان وقتيلة بنى فلان ولا يجنب ما في هذا من التكاف المستفي عنده بما تقدم والحقيقة في الاصطلاح (الكلمة المستعملة فيها) أي في معنى (وضمت) تلك الكلمة (له في اصطلاح به التخاطب) أي وضمت له في اصطلاح به يقع التخاطب فالبار والجرور متلقي بيوله وضمت لا بالمستعملة اذ لامعنى له عند التأمل فاحتقر بالمستعملة عن الكلمة قبل الاستعمال فانها لاتسمى حقيقة كما لاتسمى بمحاجزاً وبقوله فيها وضمت له عن شيئاً أحدهما بالمستعمل في غير مواضع له غلطاً كقولك خذ هذا الفرس مشيراً الى كتاب بين يديك فان لفظ الفرس هنا قد استعمل في غير مواضع له فليس بحقيقة كما انه ليس بمحاجزاً والثاني المحاجز الذي لم يستعمل فيها وضمه لا في اصطلاح به التخاطب ولا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع لأن الاستفارة وإن كانت موضوعة بالتأويل لكن الوضع عند الاطلاق لا يفهم منه الا الوضع بالتحقيق دون

الظاهر من عبارة الشارح ان حقيقة مقول الى الكلمة الثابتة او المثبتة ادخل النساء فيما النقل من الوصفية الى الاسمية وفي شرح المفتاح الشريفي ان الجمود على انها اذا كانت بمعنى مفعول فالثاء فيها للنقل وهي الوجه الاول للتأنيث فرقاً بين المذكر والمؤنث وحيثند يكون النقل فيها ، بعد ادخال النساء فيها واجرائهما على الكلمة ، ولا يجنب انه زيادة تصرف لاحاجة اليه ( قوله فلانه يقدر ) اي يفرض ( قوله من التكافي المستفي عنه ) واما اختياره جرياً على قضية الاصل في النساء وهو التأنيث كما قيل عنه ( قوله اذلاً معنى له عند التأمل ) لان الاستعمال اذا ذكر بكلمة في كان مادخل عليه مراداً باللفظ يقال استعمل الاسد في زيد اي ارادته منه ولو تعلق في هنا بالمستعملة لكان الاصطلاح مراداً بالكلمة وهو فاسد

والمحاجز والثانية بالنظر الى ذاتهما

( قول الشارح ) لأن فعيلًا بمعنى قابل يذكر ويؤثر أي وهو هنا صفة المؤنث هو الكلمة

( قول السيد ) اذ لامعنى له عند التأمل ( أقول ) هذا صحيح وأيضاً يلزم اتفاق التعريف بالمحاجز الذي يخرج له هذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع

( قول المحتسي ) بعد ادخال النساء فيها لان الترديد بين كون النساء للتأنيث وكونها للنقل لا يمكن الا فيما دخلته النساء بالفعل اذ التأنيث يقتضيه وقوله واجرائهما على الكلمة لانها حينئذ لا تحتاج للتأنيث بخلافها قبل الاجراء

( قول المحتسي ) ولا يجنب انه زيادة تصرف مستفي عنه بما ذهب اليه الشارح من انها في الاصل من حق الشيء اذا ثبتت او من حققت الشيء لانها حينئذ تكون صفة المذكر سواء كانت بمعنى قابل او بمعنى مفعول فتكون النساء للنقل على كل حال وجهاً التكافي اعتبار كونها صفة الكلمة ثم اعتبار عدم الجري على الموصوف

التأويل واحتزز به قوله في اصطلاح به التخاطب عن المجاز الذي استعمل فيها وضمن له في اصطلاح آخر غير اصطلاح به التخاطب كالصلة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء فانها تكون بمحاجة لكون الدعاء غير ما وضفت هي له في اصطلاح الشرع لانه في اصطلاح الشرع انما وضفت للاركان والاذكار المخصوصة مع انها موضوعة للدعاء في اصطلاح آخر اعني الله فان قلت كان الواجب ان يقول اللفظ المستعمل ليتناول المفرد والمركب قلت ولو سلم اطلاق الحقيقة على الجموع المركب فنقول لما كان تعريف الحقيقة غير مقصود في هذا الفن لم يتعرض الا ما هو الاصل اعني الحقيقة في المفرد (والوضع) أي وضع اللفظ (تمييز اللفظ للدلالة على معنى بنفسه) اي ليدل بنفسه لا بقرينة تنضم اليه (نخرج المجاز) عن ان يكون موضوعا بالنسبة الى معناه المجازي يعني ان تمييز اللفظ المجازي لا يكون وضعا (لان دلالته) بما تكون (بقريره) فان قلت فعل هذا يخرج الحرف أيضا عن ان يكون موضوعا لانه انما يدل على معنى بغيره لا بنفسه فان معنى قولهم الحرف مادل على معنى في غيره انه مشروط في دلالته على معناه الافرادي بذكر متعلقة قلت لانهم ان معنى الدلالة على

كذا تقل عنـه (قوله ولو سلم اطلاق الحقيقة ألح) يعني ان المركب وان كان موضوعا باعتبار الهيئة التركيبية على التحقيق لكن، لا يطلق عليه الحقيقة وليس هذا مبنيا على الاختلاف في كون المركبات موضوعة كما قيل فإنه خلاف ظاهر العبارة « قال قدس سره وأيضاً يلزم انتقاد الح» قد تقرر انه لا يجوز تمايز حرفي جزء معنى واحد بعامل واحد الابعد التقييد بالاول واعتبار الثاني قيدها المقيد وحيثـنـلا انتقاد بذلك المجاز اذا فرق بين تقييد الوضع بقوله في اصطلاح به التخاطب وتقييد الاستعمال بعد تقييده بقوله فيما وضـتـ له فـتـدـيرـ « قال قدس سره وفيه بحث الح» صرـحـ الشـفـقـ الرـضـيـ بـأنـ المرـادـ بـثـبـوتـ معـنىـ الحـرـفـ ( قال السيد ) كان الواجب ان يقول الانفـظـ المسـتـعـمـلـ لـتـناـوـلـ المـفـرـدـ وـالـمـرـكـبـ الـآـخـرـ ( أـقـولـ ) أو يـقـسـمـ الحـقـيقـةـ

إلى مفرد صرّاك ثم يُعرَف كلامه على حدة كلامه في المجاز

(قال السيد) فخرج المجاز عن ان يكون موضوعا الى آخره (أقول) يريد ان تعيين الالفاظ الدلالة على معناه المجازى لا يكون وضما واما تعيين المشتقات كاسم الفاعل ونظائره فهو وضم قطعا للدلائلها على معانٍ بها بنفسها لكنه وضع نوعى اى بضايطة كلية كأن يقال مثلا كل صيغة فاعل من كذا فهو لكذا وليس لـ المجاز وضع شخصى ولا نوعى وان وجب فيه علاقه معنوية بحسب نوعها

(قول الشارح) فإن معنى قوله الحرف المذكورة المعنى المضد وقيد المعنى الإفرادي لأن اشتراط ذكر المتعاقب في المعنى الترتكبي مشترك بين الفعل والاسم والحرف

(قول الشارح) انه مشروط في دلالته الخ أي بخلاف ما اذا كان مشروفا في المدلول كما هو معنى التسليم

(قول المحسن) كذا نقل عنه يشير الى انه يمكن التأويل بالمستعملة بحسب اصطلاح به التحاطب وباعتباره وقد أهل

هو عبارة عن الحبيب في المختصر به (قول المشي) لا يطاق عليه الحقيقة وإن وصف بأنه حقيقى

(قول السيد قدس سره) وايس لاجاز وضم شخصي ولا نوعي الموضع النوعي قسمان لانه قد يكون ثبوت قاعدة

معنى في غيره ماذكرت بل ما أشار إليه بعض المحققين من النحاة من أن الحرف مادل على معنى ثابت في لفظ غيره فاللام في قولنا الرجل مثلاً يدل بنفسه على التعريف الذي هو في الرجل وهل في قولنا هل قام زيد

في لفظ غيره كون الحرف موجوداً لمناه في لفظ غيره ، وإن يكون ذلك اللفظ متضمناً للمعنى المدلول الذي أحدث فيه الحرف مع دلالته على معناه الأصلي ، فرجل متضمن لمعنى التعريف الذي أحدث به اللام المترافق به وكذا أضرب زيد متضمن لمعنى الاستفهام ، لأن ضرب زيد مستفهم عنه فلا وجه للتردد الذي ذكره السيد ، ولاشك في أنه يجدرى نفما في دفع السؤال المذكور لأن الحرف دال بنفسه على المعنى الذي أحدثه في لفظ غيره ولو لا مخافة الاطباب إنقلت كلام الشيخ بتمامه والاعتراضات التي أوردها عليه السيد في حواشيه على شرحه والجواب عنها بحيث ينكشف صريح الحق عن

دالة على أن كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متدين الدلالة بنفسه على معنى مخصوص بهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بأن كل لفظ آخره الف أو ياء مفتوح ما قبلها ونون سكورة فهو لفريدين من مدلول مالحق آخره هذه العادة وقد يكون ثبوتاً قاعدة دالة على أن كل لفظ متدين الدلالة على نفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة على ارادة ذلك المعنى متدين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقاً مخصوصاً أو دال عليه بمعنى أنه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعبين حتى لم يثبت من الواضح جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكان دلالته عليه وفهمه من القرينة بخلافهما لكن الوضع عند الاطلاق يراد به تعيين اللفظ الدلالة على معنى بنفسه سوا ، كان ذلك التعبين بأن يفرد اللفظ بعينه بالتعين أو يدرج في القاعدة الدالة على المعين وهو المراد بالوضع في تعريف الحقيقة والمجاز وهو يشمل الشخصي والقسم الأول من النوعي كذا في التلويح ففيه قدس سره للوضع النوعي بمعنى نقى وضع اللفظ الدلالة بنفسه لأن المجاز مقابل للحقيقة والأخذ ذهاباً الوضع الدلالة بنفسه تدبر (قال السيد) بل ما أشار إليه بعض المحققين من التحاة إلى آخره (أقول) ذكر نجم الأمامة ان معنى قوله الحرف مادل على معنى في غيره هو ان الحرف مادل على معنى ثابت في لفظ غيره وأطلب في تفصيل هذا المعنى بالأمثلة التي من جملتها لام التعريف وهل فنقل الشارح ههنا ماذكره والتبعاً إليه في دفع السؤال على تعريف الوضع وفيه بحث لانه ان أريد ثبوتاً معنى الحرف في لفظ غيره ان معناه مفهوم بواسطة لفظ الغير فذلك لا يجدرى في دفع ذلك السؤال بل هو بعنه ماقيل من ان دلالته على معناه الأفرادي مشروطة بذكر متعلقة وان أريد به ان معناه قائم باللفظ الغير فهو ظاهر البطلان لأن الاستفهام قائم بالشكل حقيقة ومتصل بمعنى الجملة وكذا ان أريد به قيامه بمعنى لفظ غيره قياماً حقيقياً فباطل أيضاً لما ذكرناه ولأنه يتلزم ان يكون مثل السوداً وغيره من الاعراض حروفاً لدلائلها على معانٍ قاعدة بمعنى اللفاظ غيرها وان أريد به تعلقه بمعنى التغير لزم ان يكون لفظ الاستفهام وما يشبهه من الالفاظ الدالة على معانٍ متعلقة بمعنى غيرها حروفاً وكل ذلك فاسد كثري وأمانه تقييق معنى الحرف على وجه يضمر به ذلك السؤال فسنورد ما زاد شاء الله تعالى في الاستمارة التبعية (قول المحسني) وإن يكون عطف على ان المراد وعبارة الرضي فيكون المحسني

(قول المحسني) فرجل متضمن لمعنى التعريف لانه صار بنزلة قوله فلان المهوود

(قول المحسني) لأن ضرب زيد مستفهم عنه ضرب زيد بالفاظ المصدر فالاستفهام يتضمنه المقل

(قول المحسني) ولاشك في انه يجدرى نفما لا يرد عليه لفظ الاستفهام لأن المستفهم عنه لا يتضمن معناه لاستقلاله في افادته بخلاف المهزة فانها جئي الدلالة عليه اما تدل عليه حال كونه متضمناً للغير تدبر

يدل بنفسه على الاستفهام الذي هو في جملة قام زيد سلمنا ذلك لكن معنى الدلالة بنفسه أن يكون العلم بالتعيين كافيا في الفهم (دون المشترك) أي خرج المجاز لا المشترك وهو ما وضمن المعينين أو أكثر وإنما ماتمداداً وذلك لأنه قد عين الدلالة على كل من المعينين بنفسه وعدم الدلالة على أحد المعينين على التعيين لعارض

ظلم الشكوك (قوله سلمنا ذلك) أي كون معنى قوله الحرف مادل على معنى في غيره أنه مشروط في دلالته على معناه ذكر متعلقه لكن لا ينافي ذلك دلالته بنفسه لأن المراد به أن يكون العلم بالتعيين كافيا في الفهم أي في فهم المعنى عند اطلاق اللفظ فيكون شاملًا للحرف أيضًا ، لأن فهم معنى من معانى الحروف عند اطلاقها بعد علينا باوضاعها إلا أن معاناتها ليست قائمة في نفسها بل تحتاج إلى التغير بخلاف معنى الاسم والفعل كذا تقل عنده وفيه أن هذا المراد لا يجتمع التسليم المذكور لأنه حينئذ لا يكون ذكر المتعلق مشروطاً في الدلالة بل في المعنى المدلول عليه ولذا قال في المختصر إن النقض بالحرف وارد على من قال أن المراد بقوله الحرف الحَلَّ أنه مشروط في دلالته ذكر متعلقه الهم إلا أن يقال معنى التسليم المذكور حول قوله انه مشروط في دلالته ذكر متعلقه على أهم من أن يكون مشروطاً في نفس الدلالة أو في المعنى المدلول عليه وقول بعض الناظرين معنى قوله سلمنا أي سلمنا كون معنى الحرف مشروطاً بذلك متعلقه ولا يتحقق أنه خروج عن السوق \*

قول قدس سره هذا الكلام لا يجدى نفعاً الحَلَّ لا يتحقق ان فهم المعنى من اللفظ تابع الوضع فان عين اللفظ بنفسه كان دالاً بنفسه وان هيه بلاحظة غيره كان دالاً بواسطة غيره ولا شئ أن الواقع لم يلاحظ المتعاق حين وضع الحرف لا يخصوصه ولا بمعرفه بدليل انه يمتد الى الفهم عند اطلاق الحرف معناه بلا توقف لكن ذلك المعنى لما كان جزءاً يحتاج الى متعلق يفيد جزئيته فتذير (قوله لا انه قد عين الحَلَّ) فيدخل تعينه في تعريف الوضع (قوله وعدم الدلالة الحَلَّ) دفع ما يورد عليه من أنه لو كان المشترك معيناً بنفسه لكل واحد من المعينين مع قطع النظر عن الآخر الحال على كل

(قال السيد) سلمنا ذلك لكن معنى الدلالة بنفسه أن يكون العلم بالتعيين كافيا في الفهم (أقول) هذا كلام لا يجديه فـما لأن المترض يزعم أن العلم بتعيين من معناه لا يكفي في فهمه منه بل يحتاج إلى ذكر المتعلق أيضاً ولذلك أبدله في بعض النسخ بقوله سلمنا ذلك لكن معنى قوله بنفسه ان دلالته عليه لا تكون بواسطة قريبة مانعة عن ارادة المعنى الاصل وانت تعلم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة فيفسد تعريف الوضع على انه ان أراد بالمعنى الاصل المعنى الموضوع له فقد ذكره الدور كما اعترض به عن قريب وان لم يرد به ذلك فلا بد من بيان معنى الاصلة ليحصل معنى تعريف الوضع ثم ينظر في صحته وفاده

(قول المحتشى) لاما فهم معنى الحَلَّ يعني انه لا يقتصر في دلالة الحرف فانها تابعة للوضع اى القصود في معناه لاحتياجه في التعلق الى الغير لكونه من آلة للاحظة الغير ملحوظاً بتبنته وذلك الاحتياج حاصل للمعنى قبل وضع الحرف له الساق على الدلالة فلا يمكن قصوراً في دلالة الحرف وأيضاً انه الواقع وضع من مثلاً على ابتداء جزئي والابتداء الجزئي يفهم منها عند الاطلاق وأما خصوصية ما به الجزئية لكونه البصرة مثلاً فليس موضوعاً له بل يكون عند الاستعمال تذير

(قول المحتشى) حمل قوله الحَلَّ وأي ومعنى التسليم اختيار المعنى الثاني وأنه لا يضر بنا على تفسير معنى الدلالة بنفسه بما ذكره (قول المحتشى) كون معنى للحرف الحَلَّ أي ولا يضر بنا على تفسير المذكور قوله خروج عن السوق لأن الكلام في الدلالة

الاشتراك لا ينافي ذلك وذهب صاحب المفتاح ان المشترك كالقرء مثلا مدلوله ان لا يتجاوز الظاهر والحيض غير  
مجموع ينفيها يعني ان مدلوله واحد من معينين غير معين فهذا مفهومه مادام منتبها الى الوضعين لانه المبادر

واحد منها على التعيين اى بدون الآخر كاف الالفاظ المتباينة وليس كذلك فانه يدل على كلا المعينين عند عدم القراءة  
المبنية لاحدهما وحاصل الدفع ان عدم الدلالة على واحد معين بواسطه الاشتراك وعدم ترجيح احد الوضعين على الآخر  
لا ينافي اى يكون تعينه للدلالة على كل منها بنفسه يعني اى مقتفي الدلالة على واحد معين متحقق وهو التعيين له الا انه  
انتفت لاجل المانع ، وبما حورنا ، اندفع ما قبل ان عرض الاشتراك لا يدفع الدلالة والفهم اصلا اى يدفع تعين المراد  
(قوله وزعم صاحب المفتاح الح ) عباره الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما تدل عليه بنفسها دلالة ظاهره كاشتمال الاسد  
في الميكل المخصوص أو القرء في اى لا يتجاوز الظاهر والحيض غير مجموع ينفيها فهذا ما يدل عليه بنفسه ما دام منتبها الى  
الوضعين اما اذا خصصته بواحد لاما يحتمل مثل اى تقول القرء يعني الظاهر واما استلزم اما مثل اى تقول القرء لا يعني الحيض  
فانه حينئذ ينطبق دليلا دالا بنفسه على الظاهر بالتعيين كما كان الواضح عينه بازائه بنفسه ( قوله يعني اى مدلوله واحد من  
المعينين الح ) فالمعدن المأخوذ من قوله اى لا يتجاوز يعني المفاعل اى غير المتجاوز او على حذف المضاف اى ذي اى  
لا يتجاوز ( قوله هذا مدلوله الح ) يعني انه اذا انتسب الى الوضعين دل بنفسه على احد المعينين لا على التعيين وهو معرف  
الاحد الدائر ويعني كل واحد على سبيل البديل ويعني ما لا يتجاوزها غير مجموع ينفيها كذلك في شرحه للمفتاح ومنه يعلم انه  
لم يرد بقوله احد المعينين مفهوم الاحد المشترك ينفيها ، كيف وانه لا يفهم اصلا عند اطلاقه فضلا عن كونه متيادرا ( قوله  
لانه المبادر الح ) لان دلاته على احد المعينين بالتعيين ترجح بلا مرجع اى الدلالة تابعة للوضع وانتسابه الى الوضعين  
على السوية ودلاته على مجموعها خلاف الوضع اذ لم يوضع له صريحا وهو ظاهر ولا ينفي لان الوضع لكل واحد منها  
لا يستلزم الوضع للمجموع فلم يبق الا الدلالة على احدهما على سبيل البديل ، وفيه انه يجوز اى يكون مدلوله كل واحد منها

( قول المحسن ) وبما حورنا اى من اى حاصل الابراد انه لو كان المشترك معينا بنفسه لكل واحد مع قطع النظر عن  
الآخر للدل على كل واحد بدون الآخر

( قول المحسن ) اندفع ما قبل الح حاصله ان يعني الدلالة بنفسه كون الفظ بحيث ينفي منه المعنى ولاشك ان المشترك  
يفهم منه كل واحد من معينيه يعني انه يحصل في الذهن كل واحد من معينيه يعني لكن لا يعلم المراد على التعيين لما رض  
الاشتراك فالدلالة المأخوذة في تعریف الوضع لم تختلف في المشترك لعارض الاشتراك كما يشعر به كلام الشارح اه ووجه  
الدفع ظاهر من تقرير السؤال

( قول المحسن ) كيف وانه لا يفهم اصلا وأيضاً ليس وضع المفظل له فاشيا من الوضعين اذ كل منها لواحد بخصوصه  
فانتسابه الى الوضعين اى يزيل تعينه لاتسخنه في نفسه تدبر

( قول المحسن ) وفيه انه يجوز اى يكون مدلوله الح وارد على قوله لان الوضع لكل واحد منها لا يستلزم الوضع  
للمجموع وحاصله ان المفهوم اى المفظل هو المجموع من حيث صفة الاجتماع بان يكون كل واحد جزءا من المجموع اما كل واحد  
في نفسه مع قطع النظر عن الاجتماع وعدمه فلازم عند الانتساب الى الوضعين اذ ليس موضوعا لكل واحد بشرط الانفراد  
عن الآخر فان الوضعين قد يكونان مختلفين بل هو موضوع لكل واحد مع قطع النظر عن الاجتماع وعدمه

إلى الفهم والتبرير إلى الفهم من دلائل الحقيقة وأما إذا خصصته بأحد الوضعين كما إذا قلت القول بمعنى الظاهر أو لا يعنى الحيسن فإنه حينئذ يتوجب دليلاً على الظاهر بالتعيين والقرينة لدفع مزاجة لغير وتحقيق ذلك أن الواضح عينه للدلالة بنفسه على معنى الظاهر وكذا عينه الدلالات بنفسه على معنى الحيسن وقولنا بمعنى الظاهر أو لا يعنى الحيسن قرينة لدفع المزاجة لأن تكون الدلالات بواسطة وحصل من هذين الوضعين وضع معقطع النظر عن الاجتماع وعدمه كامر، من قوله يدل على كل واحد من المعينين ولاجل هذا قال وزعم صاحب المفتاح لكن لما كان مذهب عدم جواز استعمال المشترك في المعينين قال إن مدلوله أحد المعينين على سبيل البطل (قوله وما إذا خصصته بأحد الوضعين الخ) فيه إشارة إلى أن القرينة في المشترك لخصوصيه بأحد الوضعين وترجح أحدهما على الآخر لا للدلائل فإنه دال بنفسه على كل واحد من المعينين بالوضع له فظهور الملازمة بين الشرط والجزاء اعني قوله إذا خصصته الخ ولذا لم يتعرض الشارح رحمه الله تعالى لبيانه (قوله إن الواضح عينه للدلالة بنفسه الخ) لأن الواضح لم يشترط في شيء من وضعه القرينة كيف والواضح ربما لا يكون واحدا وعلى تدبر كونه واحدا ربما كان الوضع الأول قبل الثاني بمدة (قوله قرينة لدفع المزاجة) أي بخصوصيه بأحد الوضعين (قوله لأن تكون الدلالات بواسطة) لأنها تابعة للوضع والواضح عينه بنفسه لأهم القرينة (قوله وحصل من هذين الوضعين الخ) أي لزم من التسايه إلى تبعيّ الجميع الوضعين وضع آخر ضماني وهو (قول المحسني) من قوله يدل أي من قول الشارح لأنه قد عين الدلالات على كل من المعينين بنفسه فإن معناه انه دال عليهم جديداً كما يقدّم فيها كتبه على قوله وعدم الدلالات الخ

(قول المحسني) لكن لما كان الماعتذر عن صاحب المفتاح في قوله باذكر حاصله انه راعى فيه مذهب لا المنع من جهة الوضع (قول المحسني) فظهور الملازمة الخ لأن معنى يتوجب دليلاً يتراجع من جهة الوضع والأفهو دليل على كل حال لوجود الوضع (قال السيد) وقولنا بمعنى الظاهر أو لا يعنى الحيسن قرينة لدفع المزاجة (أقول) فإن قلت على تدبر المزاجة للدلالة على أحدتها بالتعيين فيكون لدعهما المستفاد من القرينة مدخل في تلك الدلالات قطعاً فهي بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع قلت المقتضى للدلالة عليه بنفسه كان حاصلاً ومناجمة الغير كانت مانعة عنها وحين اندرفت المزاجة بالقرينة تتحقق تلك الدلالات بذلك المتنهي الذي اقتضاها وليس عدم المانع من تامة المقتضى وأما قرينة المجاز فهي متبررة في الدلالات على المعنى المجازى لا يتحقق اقتضاء الدلالات الا بهما فهو من تامة المقتضى وبذلك يتضح الفرق بين قرينة المشترك والمجاز ويظهر أن المشترك يدل بنفسه على أحد معينيه بعينه وإن المجاز لا يدل على معناه المجازى بنفسه بل بالقرينة (قال السيد) وحصل من هذين الوضعين وضع آخر ضماني وهو تعينه الدلالات على أحد المعينين عند اطلاقه إلى آخره (قول) ان اراد بأحد المعينين المفهوم الكلى الصادق على كل واحد منها فلا نسلم ان وضع اللفظ لكل واحد منها بخصوصه يحصل منه وضعه لهذا المفهوم المشترك بينهما كيف ولو صع ذلك لامتنع كون اللفظ مشتركاً بين معينين فقط وإن هند اطلاقه أن يتردد بين المعانى الثلاثة اعني المفهوم الكلى وفردية واحتياج في كل واحد منها إلى قرينة معينة فإن زعم ان عدم قرينة فردية قرينة له لزم القول بأنه عند اطلاقه يتبارى عنه أن المقصود بذلك المعنى الكلى وان اللفظ مستعمل فيه وهو باطل قطعاً بل الواقع التردد بين المعينين مطلقاً عنده من لا يقول بعموم المشترك وإن كانا متناقضين كاف المثال المذكور اعني القول عند الكل وإن اراد بأحد المعينين أحدهما معيناً في نفسه وعند المتكلّم غير معين عند السامع على معنى

آخر صننا وهو تعبينه للدلالة على أحد المعينين عند الاطلاق غير مجموع بينهما فكأن الواضع وضمة مرأة للدلالة بنفسه على هذا وأخرى للدلالة بنفسه على ذلك وقال اذا اطلق فهو ومه أحددها غير مجموع بينهما هذا تتحقق كلام صاحب المفتاح وعلى هذا يتوجه اعتراف المصنف بانه لا يسلم ان معناه الحقيقي ان لا يتجاوز الظاهر والحيض واما الدليل على انه عند الاطلاق يدل عليه وبان قوله القرء بمعنى الظاهر أو لا يعني الحيض دال نفسه على الظاهر بالتعيين سهو ظاهر لأن كلا من قوله بمعنى الظاهر وقوله لا يعني الحيض قرينة لفظية والقرينة كما تكون معنوية فقد تكون لفظية وفي اكثر النسخ بدل قوله دون المشترك دون الكناية وهو سهو من الناسخ لانه ان أريد ان الكناية بالنسبة الى المعنى الذي هو مسماها موضوع فالجاز ايضا كذلك لأن اسدا في قوله رأيت اسدا يرى موضوع ايضا بالنسبة الى الحيوان المفترس وان أريد انه موضوع بالنسبة الى لازم المسمى الذي هو معنى الكناية قفساده واضح لظهوره ان دلالته على اللازم ليست بنفسه بل بواسطة قرينة لا يقال معنى قوله بنفسه اى من غير قرينة مانعة من اراده الموضوع له او من غير قرينة لفظية فعلى

التعيين الاحد الدائر فان التعيين لكل واحد على الخصوص تعين لأحد المعينين المطلق لا لمجموع المعينين فانه ليس بالازم فالحاصل ان له وضما لهذا خاصة ولذلك خاصه ويلزمه الوضم لأحددها مطلقا وكل ما يكون الفظ موضوعا له يكون دالا عليه ضرورة ان قصدناه وان صننا فضينا كذلك في شرحه للمفتاح (قوله فكأن الح) كلمة كأن باعتبار قوله وقال اذا اطلق كالايضفي (قوله لا يتوجه اعتراف الح) وجده اندفاع الاول ظهر من قوله لانه يتادر الى الفهم والتادر الى الفهم من دلائل الحقيقة ووجه اندفاع الثاني من قوله والقرينة لدفع المراحة قال قدس سره ان اراد بأحد المعينين الح وقد عرفت من كلامه المتقول من شرح المفتاح انه ليس المراد \* قال قدس سره وفرص ذلك الح \* زاد في شرحه للمفتاح على هذه الازام الثلاثة انه يلزم أن يكون كل مشترك ، متواطئا ولم يقول به احد وكلها مندفعة ، بما صرحت به في شرح الشرح من ان وضع الفظ نفسه ضمفي ومثل هذا الوضم لا يوجب الاشتراك والا يمكن جميع الافاظ مشتركة ولا قائل به ، فس كان

انه يتزدد ان المراد اما هذا بعينه واما ذاك بعينه فليس هناك معنى ثالث يفهم منه باعتبار اتسابه الى الوضعين ويكون الفظ موضوعا له ضمنا بل هناك تردد بين معينين وضمين فان قلت المشترك اذا اطلق فهم منه جميع المعاني واحتياج في تعيين اراده احددها الى قرينة واما الجاز فلا يفهم منه عند اطلاقه المعنى الجازى فالتحقيق في فهمه وارادته الى قرينة قلت لانطلق لهذا الكلام بما ذكره السكاكي لأن كلامه في فهم المعنى المراد ولذلك قال غير مجموع بينهما نعم ما ذكرته تتحقق

الفرق بين قرينة الجاز المشترك وبين احدهما من الآخر

(قول المحيسي) متوطئا اى بالله امن الى معينين مع كونه مشتركا بينهما وهذا لا يقول به أحد

(قول المحيسي) بما صرحت به أى الشارح في شرح الشرح المضدى في بحث ان الفظ موضوع لنفسه اولا دافعا به لزوم الاشتراك في جميع الافاظ ان قلنا بوضمها لنفسها ويندفع به أيضا ما أورد من انه كما يستلزم الوضمان ثالثا فهذه ثلاثة تستلزم رابعا وهكذا (قول المحيسي) فكان المعتبر في الاشتراك الح اى فتلته التواطؤ هـ

قول الاول يستلزم الدور حيث أخذ الموضع في تعریف الوضع والثاني يستلزم الخصار قرینة المجاز في اللفظي حتى لو كانت القرینة معنوية كان المجاز داخلاً في الحقيقة فان قيل معنی کلامه أنه خرج عن تعریف الحقيقة المجاز دون الكلایة فإنها أيضاً حقيقة على ما صرخ به السکاکی حيث قال الحقيقة في المفرد والكلایة تشتت کان في كونهما حقيقةتين وتقترنان في التصریح وعدمه فلذا هذا أيضاً غير صحيح لأن الكلایة لم تستعمل في الموضع له بل إنما استعملت في لازم الموضع له مع جواز اراده المزوم وبجرد جواز اراده المزوم لا يوجب كون اللفظ مستعملاً فيه وسيجيئ لهذا زيادة تحقیق في باب الكلایة ان شاء الله تعالى (والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد) من العجائب في هذا المقام ما وقع بعض مشاهير الأئمة وخداق المحرر وهو انه نظر الى لفظ الإيضاح فتوهم ان هذا من تبعة اعترافه على السکاکی فقال ان مراد السکاکی بالدلالة بنفسها ان يكون العلم بالوضع كافياً في الفهم والمصنف حيث ذكر ان دلالة اللفظ لذاته ظاهر الفساد توهم

المعتبر في الاشتراك الوضع قصداً كلاماً لا يتحقق « قل قدس سره وان اراد الح » اراد به احد المعينين معيناً في نفسه ، غير معين بدلالة اللفظ بواسطة اتسابه الى الوضعين ولا شك انه معنی مغاير لكل واحد بخصوصه وان اللفظ المشترک موضوع له خمسنا كما مر وتردد السامع اذاهو في تعین المراد لافي الدلالة والكلام في الدلالة فتدركه فانه دقيق ونعم ما قال السکاکی رحمة الله تعالى وانه مطلقاً فضل تأمل فاحتاط اى اغفل الاحتياط وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره السيد في شرحه للفتحاج حيث قال بعد تزییف توجیہ الشارح رحمة الله تعالى بما ذكره في الحاشیة فالصواب أن يقال أراد أن القول اذا لم ينحصر باحد وضعيه تبادر منه الى الذهن ان المراد اما هذا معینه اواما ذلك معینه وكل واحد من هذین المعینین وضع اللفظ له بخصوصه فيكون مستعملاً فيما يدل عليه بنفسه خروج عن سوق الكلام لان مساقه ان القول دلالة على معناه بنفسه لا بالقرینة سواء اعتبار اتسابه الى الوضعين او الى وضع واحد لافي دلالة على المراد \* قال قدس سره فان قلت الح يعني أن المشترک اذا اطلق ولم يقيد بما ينحصره باحد المعینین يفهم منه جميع المعانی التي وضع لها بعد العلم بالوضع فكيف يتصح ما ذكر من أن هناك ترداً بين معنی الوضعين « قال قدس سره لان کلامه في فهم المعنی المراد » وهذا الكلام في فهم المعنی مطلقاً ولا شك في التردد في تعین المراد عند الاطلاق وفيه بحث ماسك أن کلامه في الدلالة على المعنی لافي الدلالة على المعنی المراد قوله غير مجموع بينهما معناه انه ليس مدلوله بمجموع المعینین لعدم الوضع له ، لا انه لا يجوز ارادته منه ( قوله من العجائب الح ) انا كان من العجائب لان عبارة الإيضاح قيل دلالة على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد لاقتضائه ان يتقدّم الح قصدیره بالفظ قيل وابراز الصمیری وهو ينادي على انه کلام برأسه فحمله على انه اعتراض على السکاکی مع تعليق فساده بما عاله السکاکی من العجائب ( قوله فقال ) أى قيل ذلك البعض في دفع هذا الاعتراض ( قوله بالوضع ) أى التعین

( قوله الشارح ) الحقيقة في المفرد الح احترز به عن الحقيقة في المركب وهي الحقيقة المقابلة فانها الاشتراك الكلایة في شيء لاتم الاسناد والكلایة نفس اللفظ ( قوله الحشی ) غير معين بدلالة اللفظ بواسطة الح يعني أن نفس الدلالة وان كان فيها التعین من حيث الوضع كاسبق لكن لانهين فيها بواسطة الاتساب الى الوضعين فصح ان هناك معنی ثالثاً يفهم منه بواسطة الاتساب وانه دال عليه ( قوله الحشی ) لا انه لا يجوز ارادته منه وان كان مذهبة ذلك كما صر

ان السكاكى أراد بالدلالة بنفسها ما قبل ان دلالة الالفاظ ذاتية فلا يحتمل لاحد ان يبطل كلام غيره بحمله على معنى قائله برىء عنه هذا كلامه واقول كيف حل لك ابطال كلام المصنف بحمله على معنى هو بريء منه والمحب أنه لم يتتبه المصنف أيضاً فسر الوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى نفسه وان السكاكى أيضاً أورد هذا المذهب وابطله ثم تأوله فما اليق بهذا الحال قول من قال حفظت شيئاً وغابت عنك أشياء فقول هذا ابتداء بحث يعني ان دلالة اللفظ على معنى دون معنى لا بد لها من مخصوص لتساوي نسبة الى جميع المعانى فذهب المحققون الى ان المخصوص هو الوضع ومخصوص وضعه لهذا دون ذاك هو ارادة الواضع والظاهر ان الواضع هو الله تعالى على ما ذهب اليه الشيخ ابو الحسن الاشمرى من انه تعالى وضع الالفاظ وأوقف عباده عليها تعليماً بالوحى أو بخلق الاصوات والمحروف في جسم واسع ذلك الجسم واحداً أو جماعة وذهب بعضهم الى ان المخصوص هو ذات الكلمة يعني ان بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية تقضي اختصاص دلالة اللفظ على ذلك المعنى وتحقق اليمود على ان هذا القول فاسد لأن دلالة اللفظ على المعنى لو كانت لذاته كدلالة على الالفاظ لوجب ان لا تختلف اللغات باختلاف الامم ولو جب ان يفهم كل أحد معنى كل لفظة لامتناع انفكاك الدليل عن المدلول كان كل أحد يفهم من كل لفظ ان له لفظاً ولا متنع جعل الالفاظ بواسطه القرينة بحيث يدل على المعنى المجازى دون الحقيق لأن ما بالذات لا يزول بالنير ولا متنع نقله من معنى الى معنى آخر بحيث لا يفهم منه عند الاطلاق الا المعنى الثاني كما في الاعلام المنقوله وغيرها من المندولات الشرعية والعرفية لما ذكر ولا متنع وضعه مشتركاً بين المتفاين كالناهل للمطشان والريان والمتضادين كالجذون الاسود والبيض لاستلزماته أن يكون المفهوم من قوله هو ناهل أو جون الصافه بالمتناين أو المتضادين وهذا أولى من قوله لأن الاسم الواحد لا يناسب بالذات للتفاين أو للمتضادين لانه ممنوع (وقد تأوله)

لثلا يلزم الدور (قوله حفظت شيئاً) وهو ان مراد السكاكى رحمة الله بالدلالة نفسها أن يكون العلم بالوضع كافي في الفهم (قوله وغابت عنك أشياء) وهي الامور التي تدل على انه ليس من ثقة اعتراضه على السكاكى رحمة الله (قوله تعليماً بالوحى) أي بان يوحى الالفاظ بحيث يفهم منها دلالتها على معاناتها وكذا الحال في الاصوات وفي خلق العلم الضروري (قوله بعضهم) وهو عباد بن سليمان الصميري (قوله ان لا تختلف اللغات اخ) يعني ان كثيراً من الالفاظ يكون لهان عند امامه ويكون لهان اخر عند امة اخرى كالسوء فإنه عند الارراك بمعنى الماء وعند الفرس بمعنى الجانب وعند العرب بمعنى القبيح وإذا يلزم عدم الاختلاف لأن ما بالذات لا يختلف ولا يتختلف (قوله ولا متنع جعل اللفظ اخ) يعني ان لفظ المجاز مع القرينة يمتنع منه فهم المعنى الحقيقي فان اسدا يرجي لا يفهم منه المعنى الحقيقي اصلاً فاندفع ما قبل أن القرينة اذنا تدل على عدم الارادة ولا توجب امتناع فهم المعنى الحقيقي فان ذلك اثنا هو اذا لوحظ لفظ المجاز ثم يلاحظ القرينة (قوله لاستلزماته أن يكون المفهوم اخ) مع اثنا نعلم قطعاً ان المفهوم منه الصافه باحد هما (قوله لانه ممنوع) لانه تتجاوز المنسوبة بتفاين من

أى القول بدلالة اللهظ لذاته (السكاكين) أى صرفه عن ظاهره وقال أنه تقييده على ماء عليه أمثلة علمي الاشتغال والتصريف من أن المأمور في نفسها خواص بها تختلف كالجهر والهمس والشدة والرخاء والتوسط بينهما وغير ذلك وتلك الخواص تقتضي أن يكون العالم بها إذا أخذ في تعين شيء مركب منها المعنى لا يحمل التنااسب بينهما قضاء لحق الحكمة كالقسم بالفباء الذي هو حرف ونحو لكسر الشيء من غير أن يبين والقسم بالفباء الذي هو شديد لكسر الشيء حتى يبين وإن لهيئات تركيب الحروف أيضاً خواص كالغمalan والفعل بالتحريك كالنزاون والحاديى للفي مسمى من الحركة وكذا باب فعل بعض العين مثل شرف وكرم للإفعال الطبيعية الازمة وقى على هذا (المجاز) في الأصل مفعول من جاز المكان يجوزه إذا تمداه نقل إلى الكلمة الجائزة أى المتعدية مكانها الأصلي أو الكلمة المجوز بها على معنى انهم جازوا بها مكانها الأصلي كذا ذكره الشيخ في أسرار البلاغة وزعم المصنف أن الظاهر أنه من قولهم جعلت كذا مجازاً إلى حاجتي أى طريقة لها على أن معنى جاز المكان سلكه فان المجاز طريق إلى تصور معناه واعتبار التنااسب في تسمية شيء باسم ينادي اعتبار المعنى في وصف شيء بشيء كتسمية الإنسان له حرة باحر ووصفه باحر فان اعتبار التنااسب في التسمية لترجمة الاسم على غيره حال وضعه لمعنى وبيان انه أولى بذلك من غيره وفي الوصف لصحة اطلاقه وأهمها ليشرط بقاء المعنى في الوصف دون التسمية فعند زوال الحركة لا يصح وصفه باحر حقيقة وتصح تسميته بذلك فاعتبار المعنين في الحقيقة والمجاز ليس الصحة تسميتها بهما بل لا ولوعة ذلك وترجمتها على تسميتها بغيرها من الأسماء فلا يصح في اعتبار تنااسب التسمية ان يتحقق بوجود ذلك المعنى في غير المسمى فالمجاز (مفرد ومركب) وحقيقة كل واحد منها تختلف حقيقة الآخر فلا يمكن جمعها

---

جهتين (قوله على الاشتغال والتصريف) هذا يدل على انها عمان وهو الحق لا مثيل له موضوعها بالحقيقة فعلم التصريف يبحث عن أحوال المفردات من حيث حروفها وهيئتها وعلم الاشتغال يبحث عنها من حيث التنااسب بعضها إلى بعض بالأصلية والفرعية (قوله وإن لهيئات الح عطف على أن للحروف الح (قوله بالتحريك) أى بتحرك العين فإنه يناسب أن يكون معناها ما فيه الحركة (قوله وكذا باب فعل الح) فان قوة الفهم تناسب أن يوجد للإفعال الازمة (قوله قل الح) ولا حاجة إلى جعل المصدر يعني المفاعل على التقدير الأول وبمعنى المفعول المتعدي إلى المفعول الثاني بواسطة حرف الجر على التقدير الثاني على ماقيل لتحقيق العلاقة الصحيحة للنقل وهو اتصاف الكلمة بالتقدير . الذي هو المعنى الأصلي للمجاز وعلى التقديرين يكون هذا النقل كنقل الحقيقة إلى الكلمة الثابتة أوالمثبتة في مكانها الأصلي ويحصل التنااسب بين ماغية التنااسب (قوله إن الظاهر الح) فلاظنط المجاز ظرف لكن حينئذ يفوت التنااسب بين لفظي الحقيقة والمجاز (قوله واعتبار الح) دفع توم

(قول المحسني) الذي هو المعنى الأصلي فالمجاز مصدر يعني التمعدى  
(قال السيد) وإذا كانا متلاقيين الح فيه بجث صحيح ذكره الفنزيري

في تعریف واحد (أما المفرد فهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب على وجه يصح مع قرئته عدم ارادته) أي اراده ما وضعت له فاختبر بالمستعملة عالم تستعمل فإن الكلمة قبل الاستعمال لا تسمى مجازاً كما لا تسمى حقيقة وبقوله في غير ما وضعت له عن الحقيقة من بحلاً كان أو منقولاً أو غيرها وقوله في اصطلاح به التخاطب وهو متعلق بقوله وضفت ليدخل فيه المجاز المستعمل فيها وضفت له في اصطلاح آخر كله ظل الصلوة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء بجازاً فانه وإن كان مستعملاً فيها وضفت له في الجملة فليس مستعملاً فيها وضفت له في الاصطلاح الذي به يقع التخاطب أعني اصطلاح الشرع وكذا اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة في الأركان المخصوصة بجازاً (فالابد من الملافة) المعتبر نوعها لأن هذا معنى قوله على وجه يصح وهو متعلق بالمستعملة (ليخرج الغلط) من تعریف المجاز كما تقول خذ هذا الفرس مشيراً إلى كتاب لأن هذا الاستعمال ليس على وجه يصح بعد الملافة (و) يخرج (الكنایة) أيضاً بقوله مع قرئته عدم ارادته لأن الکنایة مستعملة في غير ما وضفت له

ان هذا الوجه يستلزم ان تسمى الحقيقة أيضاً بالمجاز (قوله في تعریف واحد) يفيد معرفة حقيقة كل منها (قوله عن الحقيقة) من بحلاً كان أو منقولاً أو غيرها من المشترك والحقيقة المطلقة في التلويح الملفظ. اذا تعدد مفهومه فإن لم يتخلل بينهما نقل فهو المشترك وان تخلل بينهما نقل فإن لم يكن النقل المناسب فهو من بحلاً وإن كان المناسب فإن هير الاول فهو المنقول وإن لم يهير في الاول حقيقة وفي الثاني مجاز انثى ومعنى تخلل النقل أن يكون استعماله في المعنى الثاني بعد ملاحظة المعنى الاول فالمشترك سواء كان واسعه واحداً أو متعدداً ليس فيه نقل بعد ملاحظة الوضع الاول فيه فهو حقيقة من كل وجه في كل واحد من معنييه وأما المرتجل والمنقول فكل واحد منها ان اعتبار استعماله في كل واحد من معنييه باعتبار وضعه له في نفسه . مع قطع النظر عن وضعه لآخر فحقيقة لانه مستعمل فيها وضفت له وإن اعتبار استعماله فيه، بالقياس الى المعنى الآخر تخلل النقل بينهما فهو مستعمل فيها وضفت له من وجهه ومستعمل في غير ما وضفت له بقوله في غير ما وضفت له بخرج المرتجل بالقياس الى كل واحد من معنييه لكونه مستعملاً فيها وضفت له وإن اعتبار استعماله في احد المعنيين بالنظر الى وضعه لمعنى آخر فليس بحقيقة لكونه غير موضوع له بهذا الاعتبار ولا بجاز بعد الملافة فلا يكون هذا الاستعمال صحيحاً وخرج المشترك مطلقاً لكونه مستعملاً فيها وضفت له من كل وجه اذلاً ملاحظة في النقل وكذا الحقيقة المطلقة ، وخرج المنقول من حيث انه مستعمل فيها وضفت له ، ودخل فيه بقيد في اصطلاح به التخاطب من حيث انه مستعمل في غير ما وضفت له ،

(قول المحسني) مع قطع الغار عن وضعه لآخر أي عدم بناء هذا الاستعمال على وضعه لآخر وكونه فرعاً عنه  
 (قول المحسني) بالقياس الى المعنى الآخر أي بالقياس الى وضعه للمعنى الآخر بان يكون الاستعمال الثاني مبنياً على الوضع للمعنى الاول كافي المجاز (قول المحسني) وخرج المنقول أي بالقياس الى كل من معنييه  
 (قول المحسني) ودخل بقيد في اصطلاح التخاطب الم أي اذا استعمل في أحدهما بالنظر الى وضعه لآخر فقيد في اصطلاح التخاطب ليس الا للدخول اما الارجح بقوله في غير ما وضفت له

مع جواز ارادته فاللفظ المستعمل في غير موضع له قد يكون مجازاً وقد يكون كناية وقد يكون غلطاً وقد يكون سرتجلاً وقد يكون منقولاً والمنقول منه ما غالب في معنى مجازي للموضع له الاول حق بهجر الاول فهو في اللغة حقيقة في المعنى الاول مجاز في الثاني وفي الاصطلاح المنقول فيه بالعكس كله ظالمة المنقول من الدعاء الى الاركان المخصوصة المشتملة على الدعاء فانه في اللغة حقيقة في الدعاء مجاز في الاركان المخصوصة وفي الشرع بالعكس ومنه ما غالب في بعض افراد الموضوع له الاول كله ظالمة اذا اطلقت على الفرس باعتبار مجرد انه يدب على الارض يكون حقيقة وباعتبار خصوصية الفرسية والدبيب جميعاً يكون مجازاً هذا من حيث اللغة أما من حيث العرف فهي موضوعة له ابتداء ورعاية مني الدبيب انماهي مجرد المناسبة

فاندفع ما قبل انه قد خرج المنقول بقيد في غير ماض ومت له ودخل الصلاوة المستعملة في الدعاء بعرف الشرع مع انه منقول وكذا ما قبل انه صرخ هنا بان المرتجيل والمنقول داخلان في الحقيقة وسيصرخ بانهما مستعملان في غير ما وضع له ( قوله مع جواز ارادته ) أى بالنظر الى كونه كناية فلا ينافي امتناع ارادته في خصوص الماده كما في قوله تعالى ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ فهو مجاز متفرع على الكناية وقيل جواز ارادته ولو في محل آخر وكل المعين مستفاد من الكشاف كما سيجيئ ( قوله قد يكون مجازاً الح ) اللفظ المستعمل في غير ما وضع له من حيث انه كذلك ان استعمل لعلاقة بينه وبين الموضوع له مع قرينة مانعة عن ارادته فمجازان لم يهجر الاول وان هجر فتقول وان استعمل لا لعلاقة فان استعمل لا عن قصد ففقط وان كان بقصد فرنجبل ( قوله في معنى مجازي ) لا يكون فرداً الموضوع له بقرينة المقابلة ( قوله باعتبار مجرد الح ) أى

( قول الشارح ) مع جواز ارادته بان يكون صرداً باللفظ بما يكفي ارادته به لمنع القرينة كما من ( قال السيد ) كله ظالمة اذا اطلقت على الفرس الح ( اقول ) حاصله ان لفظ الظاهرة يطلق على الفرس تارة على سبيل الحقيقة لغة ويكون ملاحظة الدبيب هناك لصحة الاطلاق على ذات ماله دبيب ولا ملاحظة حينئذ لخصوصية ذات الفرس اصلاً وتارة على سبيل المجاز النبوى ويلاحظ فيه خصوصية الذات ويعتبر الدبيب على انه علاقة مصححة لاطلاقه على خصوصية هذه الذات وتكون أيضاً مصححة لاطلاقه على خصوصية ذات اخرى يوجد فيه وقد يطلق على الفرس باعتبار قوله اليه عرقاً وبهذا الاعتبار لا يصح اطلاقه على كل ما يدب كافي الحقيقة الاصيله ولا على كل خصوصية لها الدبيب كافي المجاز المتفرع على تلك الحقيقة بل لا يطلق حقيقة بهذا الاعتبار الاعلى خصوصية ذات الفرس لانه في العرف انما وضع له ورعاية مني الدبيب انما هي مجرد المناسبة في وضعه له لا لصحة الاطلاق ولا لكونه علاقة مصححة على الاطراف

( قول الشارح ) وباعتبار خصوصية الفرسية والدبيب الح اعتبار الدبيب لانه منقول يعتبر فيه المناسبة

( قول الحشى ) فاندفع ما قبل الح أى لأن كل ذلك باعتبارين لا باعتبار واحد

( قول الحشى ) فهو مجاز متفرع على الكناية لامتناع الارادة في خصوص الماده مع لزوم جواز الارادة فيها على هذا القول وعلى القول الثاني كناية لاعتباره الجواز ولو في محل آخر وعبارة الحشى فيما يأى المستفاد من عبارة الكشاف انه كناية في محل يمكن المعنى الحقيقي فيه مجاز متفرع على الكناية فيما لا يمكن اه ومهني التفرع ان هذا الكلام فيما يجوز فيه لمعنى الحقيقى كناية وفيما لا يجوز فيه مجاز

فالتسمية بخلاف الحقيقة فان رعاية المعنى فيها لصحة الاطلاق حتى يصح اطلاق الدابة على كل ما يوجد فيه الدبيب وبخلاف المجاز فان اعتبار المعنى الحقيق فيه انما هو لصحة اطلاق اللفظ على كل ما يوجد فيه لازم ذلك المعنى حتى يصح اطلاق لفظ الاسد على كل ما يوجد فيه الشجاعة ولا يصح اطلاق الدابة في المعرف على كل ما يوجد فيه الدبيب ولا يصح اطلاق الصلاوة في الشرع على كل دعاء (وكل منها) أي من الحقيقة والمجاز (لنوى وشرعي وعرقي خاص) وهو ما يتبع نافله عن المعنى اللغوي كالنحوى والصرف والكلام وغير ذلك (او) عرف (عام) لا يتبع نافله اما الحقيقة فلان واضمها ان كان واضم الله فهي لغوية وان كان الشارع فشرعية والا ففردية عامة او خاصة وبالجملة تسب الى الواضع وأما المجاز فلان الاصطلاح الذى به وقع التخاطب وكان اللفظ مستعمل فى غير مواضع له في ذلك الاصطلاح ان كان هو اصطلاح اللغة فالمجاز لغوى وان كان اصطلاح الشرع فشرعى والا فمر فى عام او خاص (كاسد للسبع والرجل الشجاع) يعني ان لفظ اسد اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة فى السبع المخصوص يكون حقيقة لغوية وفي الرجل الشجاع يكون مجازاً لغويَا (وصلاوة للعبادة والدعا) يعني اذا استعمل المخاطب بعرف الشرع لفظ الصلاوة فى العبادة المخصوصة تكون حقيقة وفي الدعاء تكون مجازاً شرعياً (و فعل اللفظ والحدث) يعني اذا استعمله المخاطب بعرف النحو فى اللفظ المخصوص يكون حقيقة وفي الحدث يكون مجازاً (ودابة الذى الاربع والانسان) فانها في المعرف

---

من غير ملاحظة خصوصية الفرس ( قوله وبخلاف المجاز ) في كثير من النسخ بدون الواو فيكون لبيان الفرق بين الحقيقة والمجاز قصداً وتبعاً للفرق بين رعاية المناسبة في المتشول وبين رعايته في الحقيقة والمجاز وفي بعض النسخ بالواو فيكون الامر بالمعنى وهو المواتق لما في التوضيح والتأريخ ( قوله لا يتبع نافله الخ ) اي لا يعلم نافله بالتعيين لا ان يكون نافله جميع الناس فانه يمتنع فافهم ( قوله وفعل ) في القاموس الفعل بالكسر حرفة الانسان او هو كناية عن كل عمل متعدد وفي الصحاح بمعنى الامر والشأن قوله التخوبون الى الكلمة المخصوصة وقد يستعملونه بمعنى الحدث لاشتماله عليه كما في تعريف المفعول به والمفعول فيه والمفعول له في الكافية ( قوله فانها في العرف العام الخ ) في التفسير الكبير أن الدابة في المعرف

( قول الشارح ) بخلاف الحقيقة أي المطافة المارية عن النقل والاشارة والرجحال وقوله والمجاز أي المطافى المارى عن النقل ( قول الشارح ) وهو ما يتبع نافله عن المعنى اللغوي يعني ان المراد بالنقل استعمال اللفظ في غير مواضع له لمناسبة ( قال السيد ) وأما المجاز فلان الاصطلاح الذى به وقع التخاطب الخ (أقول ) وأيضاً استعمال اللفظ في المعنى المجازى ان كان له ماسبته لما وضع له لغة فهو مجاز لغوى وهكذا تقول في سائر الاقسام وبالجملة كل مجاز متربع على معنى حقيقى لو استعمل اللفظ فيه كان حقيقة فيكون المجاز تابعاً للحقيقة في الانقسام الى هذه الاقسام الاربعة

( قول الحشى ) وتبعاً للفرق الخ أي ولبيان الفرق بين رعاية المناسبة الخ تبعاً

( قول الحشى ) فان رعاية المعنى فيها لصحة الاطلاق لانهما وصف لا للترجح بخلاف ما اذا كانت أسماء كا هي في المعرف فان اعتبار المناسبة للترجح فلا تطرد

العام حقيقة في الاول مجاز في الثاني فما ذكر بلفظ النكرة مثال للحقيقة والمجاز وما ذكر بعد كل نكرة من المعرفتين اشارة الى المعنى الحقيقى والمجازى (وال المجاز سرر ان كانت العلاقة) المصححة (غير المشابهة) بين المعنى المجازى والحقيقة (والا فاستعارة) فالاستعارة على هذا هو المستعمل فيما شبه به منها الاصل كاسد في قوله رأيت أسدًا يربى (وكثيراً ما تطلق الاستعارة) على فعل المتكلم أعني (على استعمال اسم المشبه به في المشبه) وحيثئذ يكون بمعنى المصدر فيصبح منه الاشتغال ويكون المتكلم مستعملاً للفظ المشبه به مستعاراً والمعنى المشبه به مستعاراً منه والمعنى المشبه مستعاراً له والى هذا وأشار بقوله (فهـما) أي المشبه والمشبه به (مستعار منه ومستعار له واللفظ) أي لفظ المشبه به (مستعار) لأن اللفظ بمنزلة لباس طلب عارية من المشبه به لاجل المشبه (والمرسل) وهو ما كان العلاقة غير المشابهة (كاليد في النعمة) وهي موضوعة للجارة المخصوصة لكن من شأن النعمة أن تصدر منها وتصل إلى المقصود بها فالجارة المخصوصة بمنزلة العلة الفاعلية لها أيضاً بها تظهر النعمة فهي بمنزلة العلة الصورية لها وعم هذا فلابد من اشارة الى المنعم مثل كثرة ايادي فلان هندي وجلت يداه لدى ونحو ذلك بخلاف اتسعت اليدي في البلد (والقدرة) أي وكاليد في القدرة لأن اكثر ما يظهر سلطان القدرة في اليدي وبها تكون الافعال الدالة على القدرة من البطش والغريب والقطع والأخذ وغير ذلك وأما اليدي في قوله عليه الصلاة والسلام « المؤمنون تسکافاً دماءهم وبسي بذمتهم ادنائهم وهم يدعى من موآهم » فن باب التشبيه أي هم مع كثرةهم في وجوب الاتفاق بينهم مثل اليدي الواحدة فكما لا يتضور أن يختزل بعض أجزاء اليدي ببعضها وإن تختلف بها الجهة في التصرف كذلك سبيل المؤمنين في تعاصدهم على المشركين لأن كلمة التوحيد جامدة لهم وما ذكره الشيخ في أسرار البلاغة من أن اليدي هنا استعارة فهو يعني على ما نقلنا عنه من أن المشبه به اذا كان عملاً يحسن دخول اداة التشبيه عليه فاطلاق الاستعارة عليه يجعل

للفرس خاصة وفي التلويح انها لذات القوام الأربع وفي القاموس انها غلت على ما يركب وتقع على المذكر (قوله بلفظ النكرة الحـ) أي بلفظ في صورة النكرة والا فهو معرفة لأن اللفظ اذا أريد به نفسه كان عـلاـه والتثنين فيه للتمكـن وهذا على رأى الشارح رحـه الله تعالى من كون اللافظ موضوعة لافسمها وضعـها ضـهـنـيـاـ (قوله وتصـلـ إـلـيـ المـقـصـودـ بـهـاـ) أي تصـلـ النـعـمةـ إـلـيـ الـذـيـ قـصـدـ بـهـاـ وهو المنـعمـ عـلـيـهـ (قولـهـ اـكـثـرـ مـاـ يـظـهـرـ الحـ) ما مصدرـيةـ ويـكـونـ عـطـفـ عـلـيـ يـظـهـرـ وـالـجـارـ وـالـمـبـرـورـ اـعـنـيـهـ

(قول الشارح) المصححة بيان الواقع بخلاف علاقة الاسم كما في القارورة اطلقت على الزجاجة لكونها مقراً الماء لكنـهاـ لـيـسـ مـطـرـدـةـ بـخـلـافـ الـأـوـلـ

(قال السيد) وأيضاً بها يظهر النعمة فهي بمنزلة العلة الصورية لها الحـ (اقولـ) أي فالجارة بمنزلة العلة الصورية للنعمة فإن المركـبـ اـنـماـ يـظـهـرـ بـالـصـورـةـ لـاـنـهـ الـأـخـيـرـ مـنـهـ ولاـيـعـدـ أـنـ يـجـعـلـ الـيـدـ بـمـنـزـلـةـ الـمـادـةـ وـالـنـعـمـةـ بـمـنـزـلـةـ الصـورـةـ الـظـاهـرـةـ فـيـهاـ (قال السيد) وكـالـيدـ فيـ الـقـدـرـةـ لـاـنـ اـكـثـرـ مـاـ يـظـهـرـ سـلـطـانـ الـقـدـرـةـ فـيـ الـيـدـ الحـ (اقولـ) فـتـكـونـ الـيـدـ بـمـنـزـلـةـ عـلـةـ صـورـةـ

من القبول وهذا كذلك اذ لا يحسن أن يقال هم كيد على من سواهم (والراوية في المزود) أي في المزود الذي يجعل فيه الزاد أى الطعام المتخذ للسفر والراوية في الاصل اسم للبعير الذي يحمل المزادة والعلاقة كون البعير حاملا لها لما ذكر للمرسل عدة أمثلة أراد أن يشير الى عدة أنواع العلاقة على وجه كل ليمقاس عليها وذلك لأن العلاقة يجب أن تكون بما اعتبرت العرب نوعها ولا يشترط النقل عنهم في كل جزء من الجزيئات لأن آفة الادب كانوا يتوقفون في الاطلاق المجازى على أن ينقل من العرب نوع العلاقة ولم يتوقفوا على أن يسمع آحادها وجزئياتها مثلا يجب أن يثبت أن العرب يطلقون اسم السبب على المسبب ولا يجب أن يسمع اطلاق الغيث على النبات وهذا معنى قولهم المجاز موضوع بالوضع النوعي لا بالوضع الشخصي وأنواع العلاقة المعتبرة كثيرة ترقى ما ذكره إلى خمسة وعشرين والمصنف قد أورد هنا تسعة غير ما سبق أولا في اطلاق اليدين على النعمة والقدرة بعلاقة السببية الصورية واطلاق الراوية على المزادة بعلاقة المجاورة فقال (ومنه) أي من المجاز المرسل (تسمية الشيء باسم جزءه) يعني أن في هذه التسمية مجازا صرولا وهو اللفظ الموضوع بلزء الشيء عند اطلاقه على ذلك الشيء لا ان نفس التسمية مجاز في العبارة تسامح (كالعين) وهي الجارحة المخصوصة (في الريئة) وهي الشخص الرقيب والعين جزء منه وذلك لأن العين لما كانت هي المقصودة في كون الرجل ربيبة لأن غيرها من الأعضاء عملا ينفي شيئاً بدونها صارت العين كأنه الشخص كله فلا بد في الجزء المطلق على الكل من أن يكون له مزيد اختصاص بالمعنى الذي قصد بالكل مثلا لا يجوز اطلاق اليدين أو الأصبع على الريئة وإن كان كل منها جزءاً منه (وعكسه) أي ومنه عكس المذكور يعني تسمية الشيء باسم كله (الاصابع في الأنامل) في قوله تعالى «يعلمون أصابعهم في آذانهم من الصواعق» والآلة جزء من الأصابع والغرض منه المبالغة كأنه جعل جميع الأصبع في الأذن ثلا يسمع شيئاً من الصواعق (وتسميتها)

---

متعلق بكون أي يكون الأفعال الدالة على القدرة بها فلا حاجة إلى التكلف الذي ارتكيه بعض الناظرين \* قال قدس يفأم بجبل ثالث \* بالفاء والهزأة من الفأم يقال أقام الرجل إذا وسعه وزاد فيه (قوله بعلاقة السببية الصورية) وأما إذا اطلق بعلاقة العلة الفاعلية فهى داخلة في السببية (قوله لا يفني شيئاً) أي لا ينفع شيئاً من النفع (قوله كانه جمل) اي كل واحد

للقدرة على قياس ما ذكره في النعمة والاظهر أن يجعل اليدين بنزلة مادة قابلة والقدرة بنزلة صورة لها حالة فيها (قال السيد) والراوية في المزادة أي في المزود الذي يجعل فيه الزاد أى الطعام المتخذ للسفر (أقول) قال في الصحاح المزادة الراوية قال أبو عبيدة لا تكون المزادة إلا من جلدين يفأم بجبل ثالث ينهمما ليتسع وكذلك السطحة وجمع المزادة المزاد والمزاد واما المزود فهو ما يجعل فيه الزاد أى الطعام المتخذ للسفر والجمع المزاد وقال أيضاً الراوية البعير أو البغل أو الحمار الذي يستقي عليه والعامنة تسمى المزادة راوية وهو جائز على الاستعارة والاصل ما ذكرناه فظهور ان تفسير المزادة بالمزود غير صحيح لأن المزادة ظرف الماء الذي يستقي به على الدابة والمزود ظرف الطعام المذكور وليس حامله يسمى

أى ومنه تسمية الشيء (باسم سببه نحو دعينا الغيث (أى النبات الذي سببه الغيث (أو) تسمية الشيء باسم (سببه نحو امطرت السماء علينا) أى غيّرنا يكون النبات مسبياً عنه وأورد في الإيضاح في أمثلة تسمية السبب باسم المسبب قوله فلان أكل الدم وظاهر أنه سبب لأن من تسمية المسبب باسم السبب إذ الدم سبب الديمة والعجب انه قال في تفسيره أى الديمة المسيبة عن الدم (أو ما كان عليه) أى تسمية الشيء باسم الشيء الذي كان هو عليه في الزمان الماضي (نحو واتوا البتاعي أموالهم) أى الذين كانوا يقايى قبل ذلك لانه لا يتم بعد البلوغ (أو) تسمية الشيء باسم (ما يقول) ذلك الشيء (إليه) في الزمان المستقبل (نحو إني أرى أن أعصر خمراً) أى عصيراً يؤول إلى الخمر (أو) تسمية الشيء باسم (محله نحو فلبيع ناديه) أى أهل ناديه الحال فيه والنادي المجلس (أو) تسمية الشيء باسم (حالة) أى باسم مابخل في ذلك الشيء (نحو قوله تعالى \* واما الذين ایضت وجوههم في رحمة الله \* اى في الجنة) التي تحمل فيها الرحمة (أو) تسمية الشيء باسم (آلة نحو واحدلى

منهم الأصيع في الأذن أى بحسب الظاهر والتعبير والا فالمراد جعل الاعملة وذلك ان تحمل الأصياع على معناها فيكون التجوز في نسبة الجمل إليها حيث نسب فعل الجزء إلى الكل للبالغة (قوله انه سبب) قد يقال الدم وان كان سبباً للديمة الا أن اكل الديمة سبب لا كيل الدم والتثليل بهذه الاعتبار ولا يخفى ان عبارة الإيضاح ، لتساعده (قوله او ما كان عليه الخ) السابق والغوص المتردآن في المجاز باعتبار ما كان عليه وباعتبار ما يقول إليه ، بالنظر إلى ثبوت الحكم المنسوب لا بالنظر إلى الأخبار بذلك الحكم كما حقيقة في التلوين \* قال قدس سره الظاهر عيناً \* لانه الذي يقع عليه العصر لا العصير \* قال قدس سره وجمل من تسمية الشيء باسم غايته \* وفي الكشاف فسره بالعنبر ، وقال انه من تسمية الشيء باسم ما يقول إليه \* قال قدس سره استخرج الخ \* اثلا يلزم عصر العصير وهذا بناء على ان ما يسبق الى الذهن من نسبة الفعل وما

رواية فلا تطلق الرواية على المزود مجازاً اما يسمى بالرواية حامل المزادة ويطلق عليها مجازاً

(قال السيد) نحو (اني ارى ان اعصر خمراً) أى عصيراً يؤول إلى الخمر (أقول) الظاهر أن يقال أعصر عيناً كذا كر في بعض كتب أصول الفقه وجمل من تسمية الشيء باسم غايته وهي ما في الكتاب فلمعنى استخرج بالعصير خمراً أى عصيراً يؤول إليها (قول الحشى) لتساعده لأن كلامه صريح في الديمة والدم لافي الآكلين

(قول الحشى) بالنظر إلى ثبوت الحكم المنسوب لا بالنظر إلى الأخبار مثلاً اذا قلت قتلت قتيلاً وعصرت خمراً فهو مجاز الاول والمعتبر الغوص أى حقوق كونه قتيلاً وخرماً بالنظر إلى ثبوت الحكم المنسوب أى ثبوت القتل والعصر وحصولها لا بالنظر إلى الأخبار بذلك الحكم أى ايقاع النسبة والتكلم بالجملة للقطع بأن الاسم وهو القتيل والخمر مجازوان حصار المسمى في زمان الاخبار قتيلاً وخرماً حقيقة بان اخبرت بعد تلك الصيغة وكذا في مثل آتوا البتاعي أموالهم وقت البلوغ فالمعتبر السابق أى سبق اليم على ثبوت الحكم وهو الایتاء لاعلى الاخبار أى ايقاع النسبة والتكلم بالجملة فان قوله أموالهم وقت البلوغ واقع وقت اليم

(قول الحشى) وقال انه من تسمية الشيء باسم ما يقول إليه أى يؤول جزوه إليه فخلافة الایولة قد تكون باعتبار جزء الشيء كما تكون باعتبار كله

لسان صدق في الآخرين اي ذكر أحسننا ) واللسان ايس لآلة الذكر وما كان في الآخرين نوع خفاء صرخ به في الكتاب فان قلت قد ذكر في مقدمة هذا الفن ان مهني المجاز على الانتقال من المزوم الى اللازوم وبه نفس انواع العلاقة بل أكثرها لا يفيد اللازوم فكيف ذلك قلت يعمتر في جميعها المزوم بوجه ما اسا في الاستمارة فظاهر لأن وجه الشبه انما هو اخص اوصاف المشبه به فينتقل الذهن من المشبه به الي لا حمالة فالاسد مثلا انما

يشبهه الى ذات موصوفة بوصف ان يكون اتصافه بذلك الوصف سابقا على ثبوت الفعل له فلزم وقوع المصير على العصير اي المصور واما اذا اريد اعصر عصيرا حاصلا بهذا المصير فلا حاجة الى تأهيله باستخراج ( قوله في الاخير بن نوع خفاء ) اي لا يظهر فيها المعنى المجازي ظهوره في الامثلة السابقة ولذا حل الكشاف الرحمة على الثواب الحمد والظرفية، على الاتساع وقيل في الثاني ان المعنى اجعل لي لسان صدق ينطوي بالصدق في الآخرین ( قوله فان قلت الح ) يعني ان اعتبار العلاقة اغا هو لينتقل الذهن من المعنى الحقيقي الى المعنى المجازي والانتقال فرع اللازوم واكثر هذه العلاقات لا يفيد اللازوم بالمعنى الذي من في المقدمة وهو أن يكون المعنى الخارجي بحيث يلزم من حصول الموضوع له في الذهن حصوله في الذهن اما على الفور او بعد التأمل في القرآن فا قبل انه لاحاجة الى السؤال والجواب بعد ما من في المقدمة من ان المعتبر اللازوم الذهني ولو لاعتقاد الخطاط بعرف او غيره على الفور او بعد التأمل في القرآن ، ليس بشيء ( قوله ان معنى المجاز الح ) ذكر المجاز هنا على ان الكلام فيه والا فعنده المصنف في الكفاية أيضاً الانتقال من المزوم الى اللازوم كامر ( قوله يتبرغ جميعها الح ) يعني أن جميع هذه العلاقات مفيد للزوم في الجملة على ما فصله ( قوله اخص اوصاف الح ) اي اظهارها اختصاصها واشهرها اذ لا يمكن الزيادة في الاختصاص ، ولذا لا يجوز أن يقال رأيت اسدا يرمي أي في البحر ( قوله فينتقل الذهن من المشبه به اليه ) اي الى وجه الشبه لكنه اشهر اوصافه ثم ينتقل منه الى معروضه الذي سوى المشبه به بمعرفة القرية فتحيق اللازوم بالمعنى الذي من في الاستمارة ( قوله فالاسد الح ) بيان لما ذكره على الوجه الكلبي في مثال ( قوله انما يستمار للشجاع )

( قال السيد ) فالاسد مثلا انما يستمار للشجاع لا لزيد او عمرو على الخصوص ( أقول ) لا يعني به ان لفظ الاسد يستمار لمفهوم الشجاع مطلقاً اعم من أن يصدق على ذات الحيوان المفترس او غيره كما يدل عليه قوله اولا انما يستمار للشجاع وثانيا ولا شك في انتقال الذهن من الاسد الى الشجاعة والا فلا مشاركة بين المعنى الحقيقي والمجازي في صفة بل يكون المعنى المجازي حينئذ عارضاً المعنى الحقيقي وغيره ولا تشبيه هناك أصلاً فلا يكون استمارة بل مجازاً مرسلًا واما يعني ان لفظ الاسد يستمار للرجل الشجاع مثلا ويكون الانتقال من معنى الاسد الحقيقي الى مفهوم الشجاع ومنه الى معنى الرجل الشجاع فالاول انتقال من المعرض الى المعرض المشهود اتصافه به وهو ظاهر كلی غالبا والثاني انتقال من مفهوم المعرض الى بعض معروضاته من حيث هو معرض له وليس كالانتقال الاول في الظهور والكلبة بل يحتاج الى معرفة المقام والقرية ( قوله الحشي ) على الاتساع اي الحقيقة المرفقة التي اصالتها الاتساع وليس المراد النساع ليزره القرآن عنه

( قوله الحشي ) الذي من في المقدمة اي مقدمة علم البيان ( قوله الحشي ) ليس بشيء لأن السائل يقول ان مقتفي ما من ان الحصول في الذهن ضروري اما على الفور او بعد التأمل في القرآن وماهنا لا يفيد ذلك وحاصل الجواب ان هذه العلاقات تفيد المزوم ولو بمعرفة المقام والقرية كما ان اللازوم أيضاً بالمعنى المذكور قد يكون بواسطة التأمل في القرآن تذهب ( قوله الحشي ) ولذا لا يجوز ان يقال الح لان البحر يفتح الباء والباء ليس أشهر اوصاف الاسد

يسمى الشجاع لا زيد او عمرو على المخصوص ولا شرك في انتقال الذهن من الاسد الى الشجاعة واما في غيرها فيظهر بابراذ كلام ذكره بعض المتأخرین وهو ان الفطر اذا اطلق على غير مخصوص له فاما ان يكون ذلك الغير مما يتصرف بالفعل بالمعنى الموصوع له في ذمان سابق او لاحق فهو مجاز باعتبار ما كان او باعتبار ما يؤول او بالقول، فمجاز بالقوة كالمسكر للخمر التي اريقت وادا كان ذلك الغير مما يتصرف بالمعنى الحقيقي بالجملة فالذهب ينتقل من المعنى الحقيقي اليه في الجملة وان لم يتصرف به لا بالقوة ولا بالفعل فلا بد ان تزيد بالفطر معنى لازما معناه الحقيقي ذهنا اي معنى ينتقل الذهن من الحقيقي اليه في الجملة ولا يشترط اذ يلزم من تصوّره تصوّره والزوم اما ذهني مخصوص كاطلاق البصیر على الاعي او منضم الى لزوم خارجي

اى لما يصدق عليه الشجاع سوى الاسد لا ينحصر من زيد او عمرو او رجل او امرأة واما يقع عليه في لزوج وفرق بين ما يقصد من الفطر عند الاطلاق والاستعمال وبين ما يقع عليه بحسب الخارج، كما سيجي ( قوله ولا شرك في انتقال الحادي من الشجاعة الى الشجاع اى لذات ما مخصوصة بالشجاعة سوى الاسد بمونة القرينة ) ( قوله فيظهر بابراذ الح ) حيث ظهر من كلامه ان في جميع انواع العلاقات لزوما في الجملة ( قوله مما يتصرف الح ) اى يعتبر ويلاحظ في الانصاف سواء حصل في الواقع اولا فان المتكلم يعتبر الانصاف في الزمان الماضي او المستقبل سواء حصل في الواقع اولا فاندفع ما في التاليف من أن في مجاز الاول لايلزم الانصاف في الزمان المستقبل كما في اعصر خمراً فاريقت في الحال ( قوله في زمان سابق او لاحق ) اذ لو اتصف في زمان الحكم لم يكن مجازا بحسب الكون او الاول بل حقيقة او مجازا باعتبار آخر فانه اذا استعمل القوى لفظ الدابة في الفرس تكون فردا لما يدب كان حقيقة وادا استعمله فيه بخصوصه كان مجازا باستعمال المطلق في المقيد فاندفع ما في التاليف من أنه لا يلزم من حصول المعنى الحقيقي للمعنى المجازي في زمان الحكم أن يكون حقيقة كما في الدابة اذا استعملها للقوى في الفرس فانه مجاز باستعمال المطلق في المقيد مع حصول المعنى الحقيقي في زمان الحكم ( قوله او بالقول ) اى الاستعداد ( قوله اذا كان الح ) فانه حينئذ يكون الغير فردا من الحقيقي والذهب ينتقل من العام الى الخاص في الجملة بمونة القرينة ( قوله وان لم يتصرف الح ) يعني اى كان الانصاف حاصلا في وقت فهو كاف للانتقال في الجملة وان لم يتصرف اصلا فلا بد من الازوم بوجه آخر ( قوله اما ذهني مخصوص ) اى لزوم عقل في الجملة بلا انفصال الخارج اليه ( قوله كاطلاق البصیر الح ) اى كالازوم الذهني في اطلاق البصیر على الاعي فانه لا يلزم من تصوّر البصیر تصوّر الاعي لكن ينتقل الذهن منه الى الاعي باعتبار المقابلة كما تقل عنده فالصلة هي المقابلة وفي التاليف، التحقيق ان اطلاق

( قال السيد ) وادا كان ذلك الغير مما يتصرف بالمعنى الحقيقي الى آخره ( قوله لا شرك ان هذا الانتقال يحتاج أيضا الى معونة المقامات والقرائن كالاستمارة وسائر الاقسام فالجواب الحقق ما اشار اليه قوله وبالجملة اذا كان بين الشيدين علاقة ويريد به ان الفطر اذا اطلق على غير مخصوص له فلا بد ان يكون بحيث ينتقل الذهن من المعنى الحقيقي اليه ولو بمعونة المقام القرينة وهذا هو المراد من لزوم همنا واما التفصيل المذكور فلا يسْتفاد منه الا تفاصيل العلاقات المؤدية الى لزوم المعتبر في المجاز ( قوله الحشى ) وبين ما يقع عليه بحسب الخارج على شيء بخصوصه ( قوله الحشى ) كما سيجي اى في تحقيق زيد اسد ( قوله الحشى ) التحقيق الح اى لانه لا يصح اطلاق الاب على الاب بخلاف المقابلة وفيه ان العلاقة لا يلزم اطرادها

بحسب المادة او بحسب الواقع وحيثند اما ان يكون احد هما جزءاً للآخر كالقرآن للبعض والرقبة للمعبد او خارجاً عنه والزوم بينهما قد يكون بحصول احد هما في الآخر ك الحال والمحل او سبيلاً احد هما في الآخر او مجاورتهما او يكون احد هما شرعاً للآخر بقى جميع ذلك يشتمل على لزوم ولهذا يتشرط في اطلاق الجزء على الكل استلزم الجزء للكل كاربة والرأس مثلاً فان الانسان لا يوجد بدونهما بخلاف اليد فانه لا يجوز اطلاقها على الانسان واما اطلاق العين على الرقبة فليس من حيث انه انسان بل من حيث انه رقب وهذا المفهوى مما لا يتحقق بدون العين فافهم وبالجملة اذا كان بين الشيئين علاقة فالمحاله يكون انتقال الذهن من احد هما الى الآخر في الجملة وهذا معنى اللزوم في هذا المقام ( والاستعارة ) وهى ما كانت علاقته المشابهة اى قصد ان اطلاقه على المفهوى المجازى بسبب شببه بمعنى الحقيقى اذا اطلق نحو المشفر على شفة الانسان فان اريد تشبيهها بشفر الابل فى القلط فهو استعارة ون اريد انه اطلاق المقيد على المطاق كاطلاق المرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه فيجاز مرسل فاللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد يجوز ان يكون استعارة ومخازاً مرسلاً باعتبارين

---

احد المتقابلين على الاخر من قبل الاستعارة بتزيل التقابل منزلة المناسب بواسطة تلويح او تهكم او مشاكلة ( قوله بحسب المادة ) كاطلاق الماء على الفضلات باعتبار المعاورة بينهما في المادة ( قوله كالقرآن للبعض ) اذا كان موضوع المجموع ما بين ذفي المصاحف ( قوله كالحال والمحل ) أراد بهما ما يعم المرض والمحل والمظروف والظرف ( قوله أو مجاورتهما ) بان يكونا في محل واحد أو محلين متقابلين ( قوله أحد هما شرعاً للآخر ) نحو { ما كان الله ليضيع ايمانكم } اى صلوتكم نحو بيت المقدس ( قوله فان الانسان لا يوجد بدونهما ) هذا كلام صاحب التبييح وعليه سؤال ظاهر اوردناه مع جوابه في حواشي شرح التبييح وهو ان عدم وجود الانسان بدون الرقبة والرأس اى يدل على استلزم الانسان ايها دون المكس كذلك نقل عنه والجواب المذكور هنا فيه ، ان المراد بالاستلزم الاستتباع وادا لم يوجد الانسان بدونهما كانا مستبعدين له ( قوله فانه لا يجوز وجود الانسان بدونهما ) هذا بحسب العرف والا فوجود الكل بدون الجزء محال عقلاً ( قوله وان اريد

لاحتلال وجود مانع لا ترى ان الاب لا يطلق على الابن مع وجود السبيبة والمانع هو كونه لا ينتقل الذهن من أحد هما الى الآخر وانظر التلويح ( قول المختى ) اذا كان موضوعاً له وقبل هو مشترك بين الكل والبعض

( قال السيد ) وهذا يتشرط في اطلاق الجزء على الكل استلزم الجزء للكل كاربة والرأس فان الانسان لا يوجد بدونهما ( أقول ) اورد عليه ان عدم وجود الانسان بدونهما يدل على استلزم الانسان لها لا على استلزمها للانسان والثانى هو المطلوب وأجيب بما نرد هنا بالمستلزم واللازم مصطلح أرباب الجدل بل مصطلح أرباب البيان أعني المستتبع والتابع حيث قالوا مبني الكتبانية من الانتقال من اللازم الى المأمور وأرادوا باللازم التابع والرديف كطول النجاد مثلاً فانه من توابع طول القامة وروادفة وكل واحد من الرقبة والرأس أصل ينفرد به الانسان ويتبعد في الوجود فلذلك لم يوجد بدونهما ( قول المختى ) ان المراد بالمستلزم المستتبع فاستلزم الجزء للكل استبعده له بان يكون الكل رديفاً للجزء اى تابعاً له في الحصول كطول النجاد التابع لاعلو القامة

(قد تقييد بالتحقيقية) وبهذا التقييد تميز عن التخييلية والمكني عنها وإنما تسمى تحقيقية (لتحقق منهاها) أي ماعنى بها واستعمات هي فيه (حساً أو عقلاً) بان يكون ذلك المعنى امرأً معلوماً يمكن ان ينص عليه ويشار اليه اشارة حسية او عقلية فيقال ان اللفظ قد نقل عن مسماه الاصل بحمل اسمها لهذا المعنى على سبيل الامارة للمبالغة في تشبيهه بالمعنى الموضوع له فالحسى (ك قوله) اي قول زهير بن أبي سامي (لدى اسد شاك كي السلاح) أي قاتم السلاح وكذا شائك السلاح وشاك السلاح بالقلب والخذف (مقذف) اي قذف به كثيراً إلى الواقع وقيل قذف باللحم ورمي به فصار له جسامه ونبلة وتمامه \* له ليد اظفاره لم تقلم \* لبدة الاسد ما تلب من شعره على منكبيه والتقييم مبالغة القلم وهو القطع فالاسد هنا استعار للرجل الشجاع وهو امر متحقق حساً (وقوله) أي والعقل كقوله تعالى \* (اهدنا الصراط المستقيم أي الدين الحق) وهو ملة الاسلام وهذا امر متحقق عقلاً

ان اطلاق الخ ، بان يراد بالمشفر مطلق اللغة ويقع على شفة الانسان باعتبار انه فرد منه (قوله تميز عن التخييلية) لعدم تتحقق معناها حساً أو عقلاً في المشبه سواء كان عبارة عن امر وهي كما ذهب اليه السكري رحمة الله تعالى، أو عن اثبات لازم المشبه به للشبه وتتميز عن المكني عنها بناء على انهم لا يطلقون التحقيقية الا على المصح بها ، لا باعتبار انها لا تكون الا صورة وهمية حتى يتوجه منع الاشتراط على ما وهم (قوله بالقلب والخذف) متعلق بشاك ، وان كان يوم ان يكون متعلقاً بشائك وشاك على التوزيع ويكون الاصل شاك اي لانه خلاف ما صرح به في شرح المفتاح حيث قال شاك كي السلاح من شاك الرجل يشاك اذا اظهر شوكته وهي شدة البأس وحدة السلاح والاصل شائك ، وقد يقلب فيقال شاك كي السلاح كافقاً وقد تمحذف اليه فيقال هو شاك بضم الكاف وفي شرح الكشاف الاصل شائك وقد تمحذف العين فيقال شاك السلاح بضم الكاف وقد ينقل الى موضع الام ، ويعلم فيقال شاك السلاح فعلى هذا يكون بالقلب متعلقاً بشاك كي السلاح

(قول الحشى) بان يراد بالمشفر مطلق اللغة بهذا يندفع ما قبل القول بان اطلاق المشفر على شفة الانسان يجوز ان يكون استعارة وان يكون مجازاً من سلا باعتبار العلاقات محل بحث اذ المستعمل فيه هو شفة الانسان اذا كان استعارة ومطلق اللغة اذا كان مجازاً من سلا

(قول الحشى) او عن اثبات الخ لان المثبت من حيث انه مثبت اذا كان وهمياً كان اثباتاً وهما

(قول الحشى) لا باعتبار انها لا تكون الخ اى الاستعارة بالكتابية لا تكون الا صورة وهمية كما اذا كان المشبه به صورة وهمية كهي عنده باثبات لازمه وهذا القائل فهم ان ما خرج به التخييلية خرج به المكينة فقال ان كون المكينة لا بد ان يكون صورة وهمية من نوع

(قول الحشى) وان كان يوم الخ يعني انه يتوجه من كلامه ان الاصل شاك الا انه قد ينقل الام الى موضع العين وقد تمحذف

(قول الحشى) وقد يقلب فيقال شاك كي السلاح اى فيقلب الضمة كسرة لمناسبة اليه وقوله بضم الكاف لانه لا وجہ

لقلب الضمة كسرة لان الخذف ابتداء بدون قلب ولا اعتلال

(قول الحشى) ويعلم فيقال شاك السلاح اى بكسر الكاف بدون ياء وان رمت وعبارة الشارح في شرح تصريف المزى هكذا قال صاحب الكشاف في قوله تعالى على شفاعة جرف هار وزنه فعل قصر عن فاعل نظير شاك في شاك وألفه

لاحسا وذكر صاحب المفتاح في قوله تعالى \* فاذفها الله لباس الجوع، أن الظاهر من اللباس عند اصحابه  
الحمل على التخييل وإن كان يحتمل عندي ان يتحمل على التحقيق وهو ان يستعار لما يلبسه الإنسان عنده جوعه  
من استقاع اللون وتغيره ورثة هيئة وفيه بحث لأن كلام صاحب الكشاف مشمر بأنه استعارة تجريبية يحتمل  
ان تكون عملية وأن تكون حسية لانه قال شبه ماغنى لانسان والتبس به من بعض لحوادث للباس لاشئته  
على اللباس والحادث الذى غشى يحتمل ان يزيد به الضرب الحال من الجوع فتكون عقلية وأن يزيد به

---

والهدف متعلقا بشاك ( قوله الظاهر من اللباس ) أي الذى يظهر من اللباس، عند التأمل فيه ( قوله الحمل على الخيال )  
بان يخيل للجوع والخوف امر وهي يشملها كل لباس للناس ، سواء شبه الجوع والخوف بدوى لباس أولاً اذ لا يتوقف  
المقصود عليه ثم اثبت ذلك اللباس للقرية للدلالة على انها صارت نفس الجوع والخوف من القدم الى الرأس فيغدو المبالغة  
الظاهرة في ازالة الامن والرمق الواسع عنها بسبب كفرائهم لعم الله تعالى ما ليس في حمله على الاستعارة التجريبية فانها  
تفيد الاحاطة الظاهرة لتأثير الجوع والخوف ، وهو المناسب لسياق الآية قال الله تعالى ﴿ ضرب الله مثلًا قرية كانت آمنة

ليست بالف فاعل وانما هي عينه وأصله هور وشك و قال في المفصل ربما يحذف العين فيقال شاك والصواب هذا ومنهم  
من يقلب أي يضع العين موضع الام واللام موضع العين ويقولون شاكو ثم يعله اعلال غاز وجاء كما يذكر ويقول شاك  
على وزن فاعل فعلي هذا يقول جاءني شاك ومررت بشاك بالكسر وحذف الياء فيما ورأيت شاكا بايات الياء لحمة الفتحة  
وعلى الحذف تقول جانبي شاك بالضم ورأيت شاكا بالفتح ومررت بشاك بالكسر اه فأمثال

( قال السيد ) ان الظاهر من اللباس عند أصحابنا الحمل على التخييل الى آخره ( أقول ) قيل عليه ان الحمل على  
التخييل ركيك جداً لا يناسب بلاغة القرآن فان الجوع اذا شبه بشخص ضار مجد فيها هو بصدده فلا بد ان يثبت له من  
لوازمه ماله مدخل في الاضرار وأقرب منه ان يحمل على التشبيه من قبيل جبين الماء ويكون وجه الشبه الاحاطة والشمول  
والملاسة الظاهرة وال الاولى ان يجعل استعارة تجريبية على أحد الوجهين ثم الحمل على الضرب واللام الحال من الجوع ادثر  
مناسبة للإذابة فانها تستعمل في المضار والآلام فيقال أذفه الضرب والبوس

( قول المحتشى ) عند التأمل فيه يعني ان معنى كلام السكاكي ان الظاهر عند الاصحاب عند التأمل في معنى اللباس  
الحمل على التخييل فلا ينافي انه عند بعض الاصحاب يحتمل الحمل على التحقيق عند عدم التأمل فمعنى قوله وان كان يحتمل  
عندى اخ اني اجوز ذلك الحمل ولا اقول انه يمكن عند عدم التأمل فهو اعتراض على صاحب الكشاف وبه  
يندفع اعتراض الشارح وكذا ما قيل ان الظاهر لا ينافي الاحتمال فلا معنى لقوله وان كان يحتمل الح

( قول المحتشى ) سواء شبه الجوع والخوف باللانه يكفي في التخييل مجرد تنزيل الجوع والخوف منزلة ذي لباس  
لمجرد مشابهة مقدرة في النفس كما في المجاز المقلل لا لتشبيه براد افادته كما في المكنية كذا قيل وقد يقال انه ليس المقصود  
افادة ان لابس الجوع لابسا بل المقصود ان القرية صارت نفس الجوع وهذا يكفي فيه تخيل ان نفس الجوع لابساً سواء نزل  
منزلة ماله لباس أولاً تأمل ( قول المحتشى ) صارت نفس الجوع لان لابس لباس الجوع هو الجوع

( قول المحتشى ) وهو المناسب أي المبالغة هي المناسب الح

انتفاع اللون ورثابة الميئنة ف تكون حسية كاذبة السكاكى وبالمجمل ليس المشبه هو الجموع بل الامر الحادث عنده ف توهم كونه تشبيها لا استعارة غلط قال المصنف والاستعارة ماتضمن تشبيه معناه بما وضع له والمراد بمعناه ماعنى باللفظ واستعمل المفظ فيه فعلى هذا لا يتناول قولنا ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له المفظ المستعمل فيما وضع له وان اتضى من تشبيه شيء به نحو زيد اسد ورأيت زيداً أسدًا ورايت به اسدًا لأنه إذا كان معناه عين المعنى الموضوع له لم يصح تشبيه معناه بالمعنى الموضوع لاستحالة تشبيه الشيء بنفسه على ان ما في قولنا ما تضمن عبارة عن المجاز اي تضمن بقرينة تقسيم المجاز إلى الاستعارة وغيرها واسد في الامثلة

مممثة يأتياها رزقا رغدا من كل مكان فكفرت باسم الله فاذاتها الله لباس الجموع والخروف بما كانوا يصنعون ) هذا ان حمل التخييل على مذهب السكاكى وجه الله تعالى من ان المستعار له في التخييل صورة وهيبة وهو يزعم انه مذهب الاصحاب وان حمل على ما هو مذهب الاصحاب في التحقيق وهو ان التخييل جعل الشيء الشيء، كحمل اليدين للشمال فعنده انه جعل لباس الجموع والخروف ثم اثبت للقرية ليقين صيرورتها نفس الجموع والخروف وليس في هذا تشبيه الجموع والخروف بشيء ضار مجد فيضرر كالابخفي ولا يحتاج في هذا التخييل الى تصرف زائد مع افادته المقصود على وجه البال ثم كان الفاجر فكساها الله تعالى لباس الجموع والخروف لكنه استعيرت الاذلة للاصابة لما فيه من الاشعار بشدة الاتصال ما ليس في الكسوة لأن الادراك بالذوق يستلزم الادراك بالمس فـ ان اعتبر تشبيه الجموع والخروف بذى لباس استعارة مكنية كانت واستعارة . تحتمل التخييلية والتحقيقية وهي استعارة لباس فـ ان اعتبر تشبيه الجموع والخروف بذى لباس استعارة مكنية اما عند ثلاث استعارات ( قوله ليس المشبه بالخ ) لا عند صاحب الكشاف ولا في الواقع ( قوله فوهم كونه تشبيها بالخ ) اما عند صاحب الكشاف فـ ان عبارة صريحة في كونه استعارة واما في الواقع فـ ان تشبيه الجموع والخروف باللباس من حيث الاشتغال غير صحيح الاعتبار الآثار فـ ليس لها به لانفسها \* قال قدس سره فـ ان الجموع بالخ \* قد عرفت انه على تقدير الحمل على التخييل لان تشبيه الجموع بشخص ضار وفهم هذا التشبيه ناشيء من نسبة الاذلة اليه باعتبار انه كثيرا ما يستعمل في المضار لكن قد عرفت انه استعارة عن الاتصال بشدة وهو مناسب للجوع والخروف فهو كالتمريد بالنسبة الى لباس كافـ في الكشاف قال قدس سره والاقرب ، \* أى الى الفهم لكن قد عرفت ما فيه \* قال قدس سره ثم الحمل بالخ \* أى على الاستعارة التحقيقية العقلية اكثر مناسبة ( قوله وأسد في الامثلة المذكورة بالخ ) وما قبل ان اخرج اسد في الامثلة المذكورة بناء على ما تقرر عنده ان المراد به اندراج زيد نحت مفهوم الاسد ليتوصل به الى المبالغة في التشبيه فـ ان تم ولا وحيثـ . لا يتجه نظر الشارح وجه الله تعالى بقوله لانا لا نسلم ان اسدـ في زيد اسدـ مستعمل

( قوله الحشى ) حمل لباس الجموع والخروف أى وليس المقصود ان له لباسا بل افاده صيرورتها نفس الجموع فلا

حاجة لتشبيه الجموع بذى لباس ولا تنتزمه مزاجاته

( قوله الحشى ) يتحمل الخ أى على الرأيين للاصحاب والمخشري

( قوله الحشى ) أى الى الفهم لـ انه عند عدم التأمل بخلاف ما تقدم فـ انه عند التأمل

( قوله الحشى ) لا يتجه نظر الشارح لـ انه حينئذ مستعمل فيما وضع له

## المذكورة ليس بمجاز لكونه مستعملًا فيما وضعت له وفيه نظر لأن الأسلم إن أسدًا في نحو زيد أسد مستعمل

(قال السيد) وفيه نظر لأن الأسلم إن أسدًا إلى قوله كافي رأيت أسدًا يرمي بقرينته حمله على زيد (أقول) إذا قيل رأيت أسدًا يرمي فلا شك أن أسدًا ليس مستعملاً في معناه الحقيقي بل هو مستعمل بمعنى رجل شجاع كالأسد ولم يقصد به هذا المفهوم بل الذات وتلك الذات وإن كانت متعينة في نفسه لكن المتكلّم لم يرد ب مجرد هذه العبارة الدلالة عليها من حيث أنها متعينة ممتازة عما عداها بل أراد الدلالة عليها من حيث الإجمال والإبهام ولا شك أيضًا أنه قد تشبّه تلك الذات المتعينة المرأة بلفظ الأسد إجمالاً لكنه جمل ذلك أمراً مسماً وسوق الكلام لإثبات الرؤية متعلقة بها وإذا قيل زيد أسد فإن كان لفظ أسد مستعملاً في معنى رجل شجاع كالأسد وكان رجل شجاع هو المشبه بالأسد وقد استعمل فيه لفظ المشبه به كما ذكره الشارح فإما أن يراد برجل شجاع مفهومه كما هو الظاهر من استدلاله بتعلق الجار به ومن وقوعه محمولاً (مستعمل) فلا معنى لتشبيهه بالأسد كلام لا يتحقق على أحد وإما أن يراد به ذات ما يفهمه مشبهة بالأسد فيكون الكلام مسوقاً لأنيات أن زيداً هو تلك الذات المشبهة بالأسد وإن كان مستعملاً في معناه الحقيقي كان سياق الكلام لإثبات شبه زيد بالأسد وإذا أردت أن يتضح لك الفرق بين هذين المعنين فتأمل في قوله بالفارسية «مردي همجو شيراست زيد وقولك شيراست زيد فإن التشبيه في الأول راجع إلى ذات ما وفى الثاني إلى زيد وإنما آخرنا زيد في المثل الأول لأنه لو قدم احتمل الكلام رجوع التشبيه إلى زيد بناء على أن الخبر قصد به المفهوم ولا معنى لرجوعه إليه وما في المثال الثاني فتأخره الموافقة ودفع توهّم اسناد الفرق إلى التقديم والتأخير ولا شك أن قولنا زيد أسد وأسد زيد بمنزلة قولنا زيد وليس بمنزلة قولنا مردي همجو شيراست وشيراست زيد وليس بمنزلة قولنا مردي همجو شيراست زيد فيكون سياق الكلام لتشبيهه زيد فيكون أسد مستعملاً في معناه الحقيقي كما ذكره القوم فإذا قلت زيد أسد حسن تقدير أداة التشبيه لأن الظاهر دعوى التشبيه لا الانحدار ولا الحال وإنما إذا قلت زيد أسد لم يحسن تقديرها لأن الظاهر دعوى حل الأسد عليه وأنه فرد من أفراده متدرج تحته مبالغة فالقدرة فاتت المبالغة فهنا ثلاثة مراتب الأولى ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظاً أو تقديرها نحو زيد كالأسد وزيد الأسد الثانية ادعاء اندراجه تحت الأسد وكوته فرداً من أفراده كقولك زيد أسد الثالثة جمل اندراجه تحته أمراً مسماً كقولك رأيت أسدًا يرمي فالأولى تشبيه اتفاقاً والثالثة استعارة اتفاقاً وأما الثانية فقد ترقت عن مرتبة صريح التشبيه حيث سبق الكلام ظاهر الكونه فرداً منه للإثبات شبه به ولم تبلغ درجة الاستعارة حيث لم يجعل اندراجه فيه أمراً مسماً معروفاً فمن سماها تشبيهاً بليغاً فقد نبه على انحرافاتها عن مرتبة الاستعارة وترقيها عن صريح التشبيه ولا بعد في اطلاق التشبيه عليها فإنه المقصود بحسب الظاهر وإن كان جمله فرداً منه لكن القصد حقيقة إلى إثبات الشبه بطريق المبالغة ويجوز تقدير الأداة نظراً إلى المآل وإن لم يحسن نظراً إلى الظاهر ولا ينتقض ذلك بالاستعارة لأن اللفظ هناك قد استعير بمعنى آخر وأطلق عليه فتسميتها بهذا الاسم أولى بأزيد اختصاص ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة فكأنه أراد التشبيه على ارتفاعها من حضيض التشبيه ولابد له أن يفسر الاستعارة بما يتناولها أيضاً وأما ادراجها في الاستعارة المتصرفه كما ذكره الشارح فقد عرفت بعلانه وتحقيقه ذلك بقوله قولنا زيد أسد أصله زيد رجل شجاع كالأسد إلى آخره يرد عليه انه يقتضي ان يكون قولنا زيد أسد استعارة متعارفة ايضاً مع ظهور تقدير أداة التشبيه

في ما وضعت له بل هو مستعمل في معنى الشجاع فيكون مجازاً واستعارة كافية رأيت أسدًا يرمي بقرينه جمله على زيد ولا دليل لهم على أن ادلة التشبيه هبنا محدودة وإن التقدير زيد كذلك فان ذات قد استدل صاحب المفتاح على ذلك بالذكرا ذاقت زيد أسدًا وقت زيد ومعلوم أن الإنسان لا يكون أسدًا فوجب المصير إلى التشبيه بمحنة ادلة قصداً إلى المبالغة قلت لأن مثل وجوب المصير إلى ذلك وإنما يجب إذا كان أسدًا مستعملاً في معناه الحقيقي وأما إذا كان مجازاً عن الرجل الشجاع فصححة حمله على زيد ظاهرة وتحقيق ذلك إنما إذا فلسفنا نحو رأيت أسدًا يرمي أن أسدًا استعارة فلا نعني أنه استعارة عن زيد إذ لا ملامة بينهما ولا دلالة عليه وإنما نعني أنه استعارة عن شخص موصوف بالشجاعة فهو لنا زيد أسد اصله زيد رجل شجاع كالأسد فخذلنا المشبه واستعملنا المشبه

فيما وضع له ليس بشيء لأن تزاعهم في أن صور حمل المشبه به على المشبه وصور التجريد هل هي تشبيه أو استعارة لا في أنه إذا قصد منها المبالغة في التشبيه هل هي استعارة أو لا (قوله في معنى الشجاع) أي في ذات ماسوى الأسد يصدق عليه مفهوم الشجاع إذ لو استعمل في مفهوم الشجاع لم يكن استعارة ، إذ لا معنى للتشبيه مفهومه بالأسد بل ، مجازاً من سلا (قوله بقرينة حمله الحرف) فيه ان القرينة في المجاز يجب ان تكون مانعة عن ارادة المعنى الحقيقي والخل ليس كذلك لجواز ان يكون على سبيل الادعاء أو بتقدير ادلة التشبيه والجواب ان المراد القرينة المجوزة بدليل ان قوله بل هي مستعملة في معنى الشجاع سند المنع فيكتفيه جواز الاستعمال فيه بالقرينة المجوزة الا انه اورد هذه بصورة الدعوى ترويجاً للمنع المذكور وأشاره الى ان قوله ولو لم يحمل على هذا لنجم ان يكون قوله بل هي مستعملة في معنى الشجاع غاصباً لمنصب الاستدلال (قوله وتحقيق ذلك) أي تحقيق ان أسدًا استعارة كما في رأيت أسدًا واثبات التسوية بينهما (قوله انه استعارة عن زيد) أي عن ذات مخصوصة من زيد أو عمرو أو رجل أو امرأة إذ لا ملامة بين الأسد والذات المخصوصة وان اعتبر وصف الشجاعة فيه اذ الملاقة إنما هي بين الأسد والذات المخصوصة بالشجاعة أي ذات كان لا الذات المخصوصة ، وإنما يقع عليه في الخارج قوله ولا دلالة عليه اذ الانتقال إنما هو من الأسد إلى الشجاعة التي هي أخص أوصافه ومنها إلى معروضه ولا الانتقال منه إلى خصوصية الذات (قوله عن شخص موصوف بالشجاعة) سوى الأسد ليتحقق التشبيه (قوله زيد رجل شجاع الحرف) ذكر الرجل على التفهيم والاشارة إلى ان المراد به سوى الأسد ا قوله فيكون استعارة) لانه استعمل لفظ المشبه به في

(قول المحتشى) لافي انه اذا قصد الحرف لامها حينئذ تشبيه بلا تزاع

(قول المحتشى) اذ لا معنى للتشبيه مفهومه بالأسد اي الذي هو أصل الاستعارة كما في الشارح بعد

(قول المحتشى) بل مجازاً أي بل يكون مجازاً مرسلاً من اطلاق اسم المزوم على اللازم

(قول المحتشى) فيكتفيه جواز الاستعمال الحرف والقرينة لا يجب أن تكون مانعة قطعاً الا اذا اريد المجاز فلما صرح به المحتشى في حواشي القاضي

(قول المحتشى) وإنما يقع عليه في الخارج لاستعماله في معين لا انه واقع عليه في نفسه اذ لا دلالة الحرف ذي الملازمة على لعدم العناية ونفي الدلالة على عدم الواقع في نفسه عليه تدبر

(قول المحتشى) على التفهيم ناصر انه لا ينظر لخصوص رجل أو امرأة لعدم العلاقة بين الأسد وبين تلك المخصوصيات

بـهـ فـيـ مـعـناـهـ فـيـ كـوـنـ اـسـتـعـارـةـ وـيـدـلـ عـلـ مـاـذـ كـرـنـاـ اـنـ الشـبـهـ بـهـ فـيـ مـثـلـ هـذـاـ المـقـامـ كـثـيرـاـ مـاـ يـتـعـاقـ بـهـ الـجـارـ وـالـمـبـرـورـ كـقـوـلـهـ  
«اـسـدـ عـلـىـ» وـفـيـ الـحـرـوبـ نـعـامـةـ» اـيـ مـبـرـرـيـ، عـلـىـ صـائـلـ وـكـقـوـلـهـ وـالـطـيـرـ اـغـرـيـةـ عـلـيـهـ» اـيـ باـكـيـةـ وـكـقـوـلـهـ عـلـيـهـ  
الـصـلـاـةـ وـالـسـلاـمـ» هـمـ دـعـلـ مـنـ سـوـاهـ، وـاـنـهـ كـثـيرـاـ مـاـ يـكـوـنـ تـحـبـثـ لـاـخـسـيـ دـخـولـ اـدـةـ التـشـبـهـ عـلـيـهـ كـاـ قـلـتـاهـ عـنـ عـبـدـ

الـشـبـهـ وـهـوـ الرـجـلـ الشـجـاعـ مـثـلـاـ، فـيـ كـوـنـ تـشـبـهـ مـفـرـغـاـ عـنـ مـسـلـاـ وـالـمـقـصـودـ الـحـكـمـ بـالـأـنـجـادـ كـاـنـ فـيـ رـأـيـتـ اـسـدـ اـيـرـيـ  
تـشـبـهـ الرـجـلـ الشـجـاعـ بـالـاـسـدـ مـفـرـغـاـ عـنـهـ وـالـمـقـصـودـ اـيقـاعـ الرـؤـيـةـ عـلـيـهـ فـتـحـصـلـ الـمـبـالـغـةـ فـيـ الرـجـلـ الشـجـاعـ بـاستـعـالـ لـفـظـ الشـبـهـ  
بـهـ فـيـ وـجـهـهـ فـرـدـاـ اـدـعـائـاـلـهـ وـفـيـ زـيـدـ بـحـمـلـهـ عـلـىـ زـيـدـ فـانـدـفـعـ مـاقـيلـ اـنـ لـاـبـدـ فـيـ اـسـتـعـارـةـ مـنـ الـمـبـالـغـةـ وـلـاـ مـبـالـغـةـ فـيـ قـوـلـنـاـ  
زـيـدـ رـجـلـ شـجـاعـ كـاـلـاـسـدـ فـاـنـ الـحـكـمـ بـالـأـنـجـادـ زـيـدـ بـالـرـجـلـ الشـجـاعـ الشـبـهـ بـالـاـسـدـ يـفـيدـ تـشـبـهـ زـيـدـ بـالـاـسـدـ وـلـاـ مـبـالـغـةـ فـيـ فـتـدـبـرـ  
قـالـ قـدـسـ سـرـهـ اـذـاـ قـبـلـ رـأـيـتـ اـسـدـاـ اـلـخـ» خـلـاصـتـهـ دـفـعـ الـمـنـعـ الـذـيـ ذـكـرـهـ الشـارـحـ رـحـمـهـ اللـهـ بـاـيـاتـ الـفـرـقـ بـيـنـ رـأـيـتـ اـسـدـاـ  
وـبـيـنـ زـيـدـ اـمـدـ بـاـنـ مـعـنـيـ اـلـأـوـلـ رـأـيـتـ رـجـلـ شـجـاعـاـ شـبـهـاـ بـالـاـسـدـ فـيـ كـوـنـ تـشـبـهـ بـالـاـسـدـ مـفـرـغـاـ عـنـهـ وـالـمـقـصـودـ تـعـلـقـ الرـؤـيـةـ  
بـهـ وـمـعـنـيـ اـلـثـانـيـ زـيـدـ كـاـلـاـسـدـ وـالـمـقـصـودـ مـنـهـ تـشـبـهـ زـيـدـ بـالـاـسـدـ فـاـلـأـوـلـ اـسـتـعـارـةـ وـالـثـانـيـ تـشـبـهـ بـلـيـغـ بـالـأـنـجـادـ الـشـبـهـ بـهـ \*  
قـالـ قـدـسـ سـرـهـ فـلـاـ شـكـ اـنـ اـسـدـاـ اـلـخـ \* فـيـ اـنـ يـحـوزـ اـنـ يـكـوـنـ الـقـدـيرـ رـأـيـتـ مـثـلـ اـسـدـ بـرـيـ وـالـجـوابـ اـنـ الـمـرـادـ لـاشـكـ  
فـيـ عـلـىـ قـدـيرـ كـوـنـهـ اـسـتـعـارـةـ \* قـالـ قـدـسـ سـرـهـ وـلـمـ يـقـصـدـ بـهـ هـذـاـ مـفـهـومـ \* اـذـلـمـعـنـيـ لـتـشـبـهـ الـمـفـهـومـ بـالـاـسـدـ بـلـ الـذـاتـ اـنـيـ  
الـذـاتـ الـقـيـ يـصـدـقـ عـلـيـهـ مـفـهـومـ الـشـجـاعـ هـاـ سـوـىـ اـسـدـ \* قـالـ قـدـسـ سـرـهـ وـاـمـاـ اـنـ يـرـادـ اـلـخـ \* هـذـاـ هـوـ مـرـادـ الشـارـحـ رـحـمـهـ اللـهـ

اـنـاـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ وـبـيـنـ شـخـصـ ماـ فـيـ الشـجـاعـةـ فـانـدـفـعـ ماـ فـيـ السـمـرـقـنـدـيـ فـاـنـظـرـهـ

(قـالـ السـيـدـ) وـيـدـلـ عـلـىـ مـاـذـ كـرـنـاـ إـلـىـ آخـرـهـ (أـقـولـ) هـذـاـ اـسـتـدـلـالـ يـشـعـرـ بـاـنـ اـسـدـاـ فـيـ اـسـدـ عـلـىـ مـسـتـعـالـ فـيـ  
مـفـهـومـ مـبـرـرـيـ وـصـائـلـ فـلـاـ يـتـصـورـ حـيـنـيـذـ تـشـبـهـ فـضـلـاـ عـنـ اـسـتـعـارـةـ بـلـ يـكـوـنـ مـنـ اـطـلـاقـ اـسـمـ الـلـازـمـ كـاـ مـسـ  
ثـمـ اـنـ مـسـتـعـالـ اـسـدـ فـيـ مـعـنـاـهـ الـحـقـيقـ لـاـ يـنـافـيـ تـعـلـقـ الـجـارـ بـهـ اـذـاـ لـوـحـظـ مـعـ ذـلـكـ الـمـعـنـيـ عـلـىـ سـبـيلـ الـتـبـعـ مـاـهـوـ لـازـمـ لـهـ وـمـفـهـومـ  
مـنـهـ فـيـ الـجـلـةـ مـنـ الـجـرـأـةـ وـالـصـوـلـةـ وـاـذـاـ جـعـلـ اـسـدـ اـسـتـعـارـةـ عـنـ رـجـلـ شـجـاعـ لـمـ بـرـدـ بـهـ كـاـ مـرـاـ اـنـ مـسـتـعـارـلـفـهـومـ رـجـلـ شـجـاعـ  
حـقـ يـظـهـرـ تـعـلـقـ الـجـارـ بـهـ بـلـ اـرـيـدـ اـسـتـعـارـهـ لـذـاتـ صـدـقـ عـلـيـهـ ذـلـكـ الـمـفـهـومـ فـيـ كـوـنـ الـجـرـأـةـ وـالـصـوـلـةـ خـارـجـةـ هـاـ اـسـتـعـالـ لـفـظـ  
اـسـدـ فـيـ وـكـيـفـ لـاـ وـجـهـ تـشـبـهـ فـيـ هـذـاـ اـسـتـعـارـةـ خـارـجـةـ عـنـ الـطـرـفـينـ كـاـلـاـيـخـنـيـ فـيـتـاجـ عـلـيـهـ هـذـاـ اـتـقـدـيرـ اـيـضاـ فـيـ تـعـلـقـ  
الـجـارـ بـهـ اـلـىـ مـلـاحـظـةـ مـعـنـيـ الـجـرـأـةـ تـبـعـ فـلـايـسـ فـيـ تـعـلـقـ الـجـارـ بـهـ دـلـالـةـ عـلـىـ كـوـنـهـ اـسـتـعـارـةـ بـلـ لـوـ جـعـلـ دـلـيـلـاـ عـلـىـ كـوـنـهـ حـقـيقـةـ  
لـكـانـ اـوـلـىـ لـاـنـ فـهـمـ الـمـعـنـيـ الـذـيـ يـتـعـاـقـ بـهـ الـجـارـ عـلـىـ تـقـدـيرـ كـوـنـهـ حـقـيقـةـ اـظـهـرـ وـاـنـاـ وـقـعـ لـهـ مـاـوـقـعـ بـنـاءـ عـلـىـ مـاـتـوهـهـ اـنـ اـذـاـ  
كـانـ اـسـتـعـارـةـ كـانـ مـعـنـيـ الـجـرـأـةـ دـاـخـلـاـ فـيـ مـفـهـومـهـ وـهـوـ سـهـوـ وـيـوـدـ مـاـذـكـرـنـاـ اـنـ اـسـدـاـ فـيـ زـيـدـ اـسـدـ وـفـيـ زـيـدـ اـسـدـ فـيـ الشـوـعـةـ  
مـسـتـعـالـ فـيـ مـعـنـيـ وـاـحـدـ وـقـدـ اـخـتـارـ اـنـ اـلـثـانـيـ تـشـبـهـ حـيـثـ قـالـ وـالـظـاهـرـ اـنـ هـذـاـمـنـ بـاـبـ التـشـبـهـ فـاـلـأـوـلـ كـذـلـكـ اـيـضاـ  
(قـولـ الـمـشـيـ) فـيـ كـوـنـ تـشـبـهـ مـفـرـغـاـ عـنـ مـسـلـاـ نـعـمـ لـكـنـ فـيـ رـائـحـةـ التـشـبـهـ وـهـوـ مـانـعـ لـحـنـ اـسـتـعـارـةـ كـاـ يـأـنـ اـنـ

شـاءـ اللـهـ فـيـ فـصـلـ حـسـنـ اـسـتـعـارـةـ لـكـنـ الـكـلـامـ هـنـافـ صـفـنـهاـ

(قـولـ الـمـعـشـيـ) مـرـدـيـ هـبـجـوـ شـيـرـاـسـتـ زـيـدـ قـوـلـكـ شـيـرـاـسـتـ زـيـدـ قـوـلـهـ مـرـدـيـ بـقـطـعـ الـمـيـمـ وـسـكـونـ الـرـاءـ وـاـمـالـةـ الـدـالـ  
مـعـنـاـهـ رـجـلـ وـيـأـوـهـ لـتـنـكـيـرـ وـهـبـجـوـ اـدـةـ تـشـبـهـ بـقـطـعـ الـهـاءـ وـسـكـونـ الـمـيـمـ وـضـمـ الـجـيـمـ الـفـارـسـيـ يـنـعـاـقـ بـهـاـ بـيـنـ الـجـيـمـ وـالـشـيـنـ وـبـعـدـهـ  
وـاـوـتـحـذـفـ فـيـ النـاطـقـ وـشـيـرـبـكـسـرـ الشـيـنـ وـسـكـونـ الـيـاءـ وـالـرـاءـ بـمـعـنـيـ اـسـدـ وـاسـتـ اـدـةـ رـبـطـ خـاـصـلـهـ رـجـلـ مـثـلـ اـسـدـ هـوـ زـيـدـ

القاهر وكذا الكلام في نحو لفظت أسدًا اي شجاعًا كالأسد وإنما إذا ترك المشبه بالملائكة لكن التي بوجه الشبه نحو دأبت أسدًا في الشجاعة ونحو قوله « ولاحت من بروج البدر بعدا » بدورها تبرحها اكتنان « قفيه أشكال لأن ترك المشبه لفظاً أو تقديرًا أو حراء اسم المشبه به عليه يقتضي أن يكون هذا استئنافه وذكر وجه الشبه يقتضي أن يكون نسبتها إلى دأبت رجلاً كالأسد في الشجاعة ولاحت من قصور مثل بروج البدر في البعد فيهما تداعي كذا ذكره صدر الأفضل في ضرام السقط والظاهر أن مثل هذا من باب التشبيه لأن

(قول المحتوى) استعارة متعارفة أي غير التي تُورّق عن صفاتي صريح التشبّه ولم تبلغ درجة الاستعارة

( قوله ما يقتضي تقديره ) أي اعتباره وكونه صرada في معنى الكلام وان لم يحتاج نظم الكلام اليه ولم يقل أو يمكن تقديره لانه يمكن تقدير لظ المثل في كل استماراة بان يقال في رأيتأسدا يرمي مثل أسد وهكذا لكن ليس فيه ما يقتضي تقديره كوجه الشبه في رأيتأسدا في شجاعته فانه يقتضي تقدير مثل اذ لا معنى لقولنا رأيت رجلا شجاعا في شجاعته ( قوله لان بيان الخطط الاييض بالفجر الخ ) سواء جعل من بيانية او تبعية او تبشيرية فان الفجر يطلق على كلها وعلى كل جزء منه تشعر بجميع تلك الوجوه عبارة الكشاف ( قوله مبين سواد آخر الليل ) فكانه قيل من الفجر وسواد آخر الليل وإذا كانا مبينين بالفجر وسواد آخر الليل لا يمكن حله على الاستماراة اذ يلزم بيان الشي بنفسه فلا بد من تقدير المثل فيكون انطيطان على معناهما المتحقق اي يتبين مثل الخطط الاييض من مثل الخطط الاسود من الفجر وسواد آخر الليل ( قوله وابعد عن ذلك الخ ) اي من نحو رأيتأسدا في الشجاعة الآتيان لمدم ذكر وجه الشبه المشعر بالتشيه فيه ( قوله ان يصح وقوع المعنى الحقيق ) اي المعنى المقصود من الماظن لاما وضع له وفي بعض النسخ وقوع المشبه وهو الاظهر ( قوله وهذا ليس كذلك ) اي قوله ضرب الله مثلا لا يصح فيه وقوع المشبه اذ لا معنى لقولنا ضرب الله مثلا المؤمن والكافر

(قول المحسني ) اذلا معنى لقولنا ضرب الله مثلا الخ لأن المؤمن والكافر مثل لامثل ( قال السيد ) ويمكن التفصي عن هذا الاشكال بان الاستعارة بحسب ان تكون مستعملة في غير مواضع له وعلمه أن يصح وقوع اسم المشبه موقعها ولا يفوت الا المبالغة في التشبيه (أقول) هذا كلام جيد فان المدار في الفرق بين الاستعارة والتشبيه اذا تردد بينهما ان اسم المشبه به ان كان مستعملا في معنى المشبه كأن استعارة وان كان مستعملا في معنى المتشبيه . كان تشبيهها وعلمهة كونه مستعملا في معنى المشبه أي ومن لازم استعماله فيه ان يصح وقوع اسم المشبه موقعه فإذا اتفقت هذه العلامة كما في الآيتين بشهادة الفحارة السليمة بعد التأمل فيما اتفق كونه استعارة وكان تشبيهها سواء كان المشبه مذكورة بالفعل أو مقدرا في نظم الكلام أو لا يكون مذكورة ولا مقدرا نعم يجب كون المشبه مرادا في معنى الكلام وان لم يمكن تقديره في نظمه على وجه لا يختل نظامه وسيرد عليك فيما تستقبله منزيد توضيحا لذلك ان شاء الله تعالى

ليس كذلك على ما يظهر بالتأمل وكذا لا يصح أن يراد بالبعرين الموصوفين المؤمن والكافر لأن قوله تعالى « ومن كل تأكلاً في حمأ طرياً و تستخرجون حلية تلبسوها » يعني عن أنه تعالى قصد التشبيه لا الاستهارة وأراد تفضيل البحر الجاج على الكافر بأنه قد شارك المذب في منافعه والكافر خلو عن المنفعة فهو في طريقة قوله تعالى « فهي كالحجارة أو أشد قسوة وإن من الحجارة لما يتغير منه الانهار » وخلفاء ذلك ذهب كثير من الناس إلى أن الآيتين من قبيل الاستهارة وإن صاحب الكشاف أورد هما مثالين للاستهارة ولا يخفي صدقه على من منتأمل لفظ الكشاف (و دليل أنها) أى الاستهارة (مجاز لنوى كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا للامام منها) اختلفوا في إن الاستهارة مجاز لنوى أم عقلي فذهب الجمود إلى أنه مجاز لنوى يعني أنها لفظ استعمل في غير موضع له لعلاقة المشابهة والدليل على ذلك أن الاستهارة كانت مثلاً في قوله رأيت أسدًا يرمي موضوعة للمشبه به أعني السبع المخصوص لا للمشبه أعني الرجل الشجاع ولا لاسرع من المشابه به والمشبه كالشجاع مثلاً ليكون اطلاقه على كل منها حقيقة كاطلاق الحيوان عليهما وهذا معلوم قطعاً بالنقل عن آئمة اللغة فيئذ يكون استعماله في المشابه استعمالاً في غير موضع له مع فريضة مائنة عن ارادة الموضوع له أعني المشابه به فيكون مجازاً لنوى وهذا الكلام صريح في أنه اذا اطلق لفظ العام على الخاص لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومه فهو ليس من المجاز في شيء كما اذا رأيت زيداً فقلت رأيت إنساناً أو رأيت رجالاً فلفظ إنسان أو رجل لم يستعمل إلا فيما وضعت له لكنه قد وقع في الخارج على زيد وكذا اذا قال قائل اكرمت زيداً واطعمته وكسوته فقلت لهم ما فعلت لم يكن لفظ فعلت مجازاً وكذا لفظ الحيوان في قوله إنسان حيوان ناطق فليتأمل فإن هذا بحث يشتبه على كثير من المصلحين حتى يتوهمون أنه مجاز باعتبار ذكر العام وارادة الخاص ويمترضون أيضاً بأنه لا دلالة للعام على الخاص بوجه من الوجوه ومن شأنه عدم التفرقة بين ما يقصد

فالمانع من كونه استئمارة معنوي بخلاف الآية الثانية فإن المانع فيها لغظي ولذا فصله بقوله وكذا الح ( قوله بالبحرين الموصوفين بقوله هذا عذب الح ) أي من حيث المعنى وأما من حيث اللغو فهو ملء مسأفة معللة بتقويم استواء البحرين وفيه اشارة الى انه ليس قرينة على قصد التشبيه الجواز كونه ترشيحيا ( قوله واراد تفضيل البحر الاجاج الح ) ومن هذا تبين انه لا يجوز ان يكون قوله ومن كل ناكلون لها طر يترشحها ( قوله ثم في طر يقال الح ) فإن قوله تعالى ( وان من الحجارة لما يتغور منها الانهار ) بيان تفضيل الحجارة على قلوبهم ( قوله وهذا الكلام صريح الح ) والا فلا وجه لمني كونه موضوعا لاعم في اثبات كونه مجازا ( قوله باعتبار عمومه )

(قول المحتي) وفيه اشارة الى وجہ الاشارة ان المستعار منه في المرشحة هو المشبه به موصوفا بالصفة التي يقال لها الترشيح واذا صرخ أن يكون ترشيجا امتنع كونه قرينة التشبيه

(قول المحسن) ومن هذا تبين الحاله اذا كان هذا هو المراد لا يكون ترشيحا اذا لو كان ترشيحا لم يتسر هذا لمنه، اعني فلت ان المستعار منه في المرشحة هو المشبه به موصوفا بالترشيح وحينئذ لا يكون بيانا لما ذكره

باللفظ من الاطلاق والاستعمال وبين ما يقع عليه باعتبار الخارج وقد سبق في بحث التعريف باللام اشارة الى تحققته (وقيل) انها مجاز (قوله يعني ان التصرف في أمر عقل لافوي لأنها لم تطلق على المشبه البعد ادعاء دخوله) أي دخول المشبه (في جنس المشبه به) باذ يجعل الرجل الشجاع فرداً من أفراد الاسد (كان) جواب لما (استعمالها) أي استعمال الاستعارة في المشبه كاستعمال الاسد في الرجل الشجاع مثلاً استعمال (فيما وضفت له) وإنما قلنا أنها لم تطلق على المشبه إلا بعد الدعا، المذكور لأنها لم تكن كذلك لما كانت استعارة لافي مجرد نقل الاسم لو كان استعارة ل كانت الاعلام المقوولة كزيده ويذكر استعارة وما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة إذ لا يبالغ في اطلاق الاسم المجرد عارياً عن معناه ولما صاح ان يقال لمن قال رأيت أسدآً وأراد زيداً انه جعله اسدآً كما لا يقال لمن سمي ولده اسدآً انه جعله اسدآً لأن جعل اذا كان مقتدياً الى مفهومين كان يعني صير ويفيد أسباب صفة اشيء حتى لا يقول جملته أميراً الا اذا أثبت له صفة الامارة وذا كان نقل اسماً المشبه به الى المشبه تبعاً لنقل معناه اليه يعني انه أثبت له معنى الاسد الحقيقي ادعاء ثم اطلق عليه اسم الاسد كان الاسد مستعملاً فيما وضفت له فلا يكون مجازاً لغرياً بل عقلياً يعني ان المقل تصرف وجعل الرجل الشجاع من جنس الاسد وجعل ما ليس في الواقع واقعاً مجازاً مقلقاً (ولهذا) أي ولأن اطلاق اسم المشبه به على المشبه أنها يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به (صح التعجب في قوله) اي قول ابي الفضل ابن العميد في علام قام على رأسه يظلله (قامت نطلانى) أي توقيع الظل على (من الشمس نفس اعن على من نفسي) قامت نطلانى ومن عجب (ويروى) فأقول ياخيها ومن عجب (شمس) أي الانسان كالشمس في الحسن والبهاء (نطلانى من الشمس) فلو لأنه ادعى له معنى الشمس الحقيقي وجعله شمساً على الحقيقة لما كان لهذا التعجب معنى فإذا لا توجب في أن يظلل انسان حسن الوجه انساناً آخر (والنهي عنه) أي ولهذا صح النهي عن التعجب (في قوله لا تجيروا من بلى غالاته) وهي شعار يليس تحت الثوب وتحت الدرع أيضاً (قد ذكر أزدراوه على

---

أي باعتبار كونه فرداً من أفراد العام (قوله يعني ان التصرف الخ) لا يعني انه مجاز حكمي فانه اذا يكون في النسبة والكلام هنا في اللفظ المفرد كالاسد مثلاً وفيه رد على من مذهب الى انه مجاز حكمي وادعى ان المراد بالاسد هو الاسد الحقيقي وما نسب اليه ليس منسوباً اليه حقيقة بل منسوب الى الرجل الشجاع بخلافة المشابهة والقرينة التجوز في النسبة ولا يعني كونه تكالفاً يارداً (قوله ل كانت الاعلام المقوولة الخ) لأنها اطبقت على المعنى الثاني لمناسبة بالمعنى الاول كالاستعارة (قوله كان الاسد مستعملاً فيما وضفت له) ويكون سراية الحكم عليه الى الرجل الشجاع كسرایا الحكم الى افراده الحقيقية والقرنية القرنية على تقل معنى الاسدية اليه وادعاته له (قوله أي توقيع الظل على) ما فسره بذلك لأن التقابل على ماق المراج (قول الحسني) والقرينة القرنية التجوز في النسبة أي لاما نهت عن اراده المعنى المتعارف كاهي على القول بأنه استعارة ومثله يقال في قوله والقرينة القرنية على تقل الخ

القمر، تقول زدرت القبيص عليه أذرده اذا شددت أزراره عليه فلولا أنه جعله قرآن حقيقة لما كان للنبي عن التعجب معنى لأن الكتاب أنما يسرع إليه إلى بسبب ملائمة القدر الحقيق لا بسبب ملائمة انسان كالقمر في الحسن (ورد بان الادعاء) أي رد هذا الدليل بان ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به (لا يقتضي كونها) اي كون الاستمارة (مستعملة فيها وضفت له) لامر الفرودي بانها مستعملة في الرجل الشجاع مثلاً والموضوع له هو السبع المخصوص وتحقيق ذلك أن دخوله في جنس المشبه به مبني على انه جعل أفراد لاسد بطريق التأويل على قسمين أحدهما المتعارف وهو الذي له غاية الجرءة ونهاية القوة في مثل تلك الجهة وهاتيك الصورة والهيئة وتلك الآنياب والمخالب الى غير ذلك والثانى غير المتعارف وهو الذي له تلك الجرءة وتلك القوة لكن لافي تلك الجهة والهيكل المخصوص ولفظ الاستمارة هو موضوع للمتعارف فاستعماله في غير المتعارف استعمال في غير ما وضعت له والقرينة مائنة عن اراده المعنى المتعارف ليتعين المعنى الغير المتعارف وبهذا يندفع ما يقال ان الاصرار على دعوى الاسدية للرجل الشجاع بنافي نصب القرينة المائنة عن اراده السبع المخصوص (واما التعجب والنفي عنه) في اليتين المذكورين وغيرها (فلبيانه على تناسى التشبيه فضاء لحق المبالغة) ودلالة على أن المشبه بمحبت لا ينفي عن المشبه به أصلاً حتى إن كل ما يترتب على المشبه به من التعجب والنفي عنه يترتب على المشبه أيضاً والاستمارة تفارق الكذب (بوجهين (بالبناء على التأويل ونصب القرينة على

---

سايه وان كردن ودرسيه كردن والمراد هنا الثاني ( قوله وتحقيق ذلك الح ) حاصل التحقيق ان ادعاه دخول المشبه في جنس المشبه به لا يقتضي كونها مستعملة فيها وضفت له اذ ليس معناه ما فيه المستدل من ادعاه ثبوت المشبه به له حقيقة حق يكون استعمال لفظ المشبه به فيه استعمالاً فيما وضعت له والتتجوز في أمر عقله وهو جعل غير المشبه به مشبهها به إل معناه جعل المشبه به ماؤلاً بوصف مشترك بين المشبه والمشبه به وادعاه اـ لفظ المشبه به موضوع لذلك الوصف وان افراده قسمان متعارف وغير متعارف ولا خفا في ان الدخول بهذا المعنى لا يقتضي كونها مستعملة فيها وضفت له لأن الموضوع له هو الفرد المتعارف والمستعمل فيه هو الفرد الغير المتعارف ويؤيد ما ذكرنا ما قال الفارح رحمه الله تعالى في التلويح ان جعلها مجازاً عقلياً مبني على اعتبار صررخ وهو دعوى الهيكل المخصوص للرجل الشجاع والحق خلافه وهو دعوى فرد غير متعارف لمفهومه فقول المصنف رحمة الله تعالى واما التعجب والنفي عنه اشارة الى جواب دخل مقدر وهو انه اذا لم يكن مبني الاستمارة على ادعاه المشبه به للتشبه حقيقة بل على جعله فرداً غير متعارف لم يكن للعجب والنفي عنه في اليتين معنى لأن التعجب والنفي عنه انما هو في الفرد المتعارف لافي الفرد الغير المتعارف فاجاب عنه بان التعجب والنفي عنه لتناسي التشبيه وجعل الفرد الغير المتعارف مساوا بالمتعارف في حقيقته حق ان كل ما يترتب على المتعارف يترتب عليه وبما حررتنا اندفع ما قبل ان التعجب والنفي عنه انما جعله المستدل دليلاً على الادعاء وبعد تسليم الادعاء لا حاجة الى المازلة في كون التعجب والنفي عنه مبنيين عليه أو على تناسى التشبيه وذلك لانه لم يسلم الادعاء بالمعنى الذي ذكره المستدل وبين عليه صحة التعجب والنفي عنه بل يعني آخر فلا بد من بيان صحتهما ( قوله والاستمارة تفارق الح ) أي بعد اعتبار نسبة شيء الى ايه أو نسبة الى شيء

ارادة خلاف الظاهر) يعني ان في الاستعارة دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به مبنية على تأويل وهو جعل افراد المشبه به قسمين كما ذكرنا ولا تأويل في الكذب وايضا لا بد في الاستعارة من فرقة مائمه عن ارادة المعنى الحقيق الموصوع له دالة على ان المراد خلاف الظاهر بخلاف الكذب فانه لا ينصب فيه فرقة على ارادة خلاف الظاهر بل يبذل المجهود في ترويج ظاهره و Zum صاحب المفتاح ان الاستعارة تفارق الدعوى الباطلة لبناء الدعوى فيها اى في الاستعارة على التأويل وتفارق الكذب بنصب القرينة المائية عن ارادة الظاهر والشارح الملاحة فسر الباطل بما يكون على خلاف الواقع والكذب بما يكون على خلاف مافي الضمير وانت تعلم ان تفسير الكذب خلاف ماعليه الجمود و اختاره السكاكى ومع هذا فلا جهة لتخصيص التأويل بفارقة الباطل والقرينة بفارقة الكذب بل يحصل بكل منها المفارقة عن الباطل والكذب جميعاً نعم فرق بين الباطل والكذب بان الباطل يقابل الحق والكذب يقابل الصدق والحق هو كون الخبر مطابقاً الواقع بقياس الواقع اليه والصدق هو كونه مطابقاً الواقع بقياسه الى الواقع ذهناً متحداً بالذات متغيراً ان بالاعتبار لكن وجه التخصيص غير ظاهر بعد (ولاتكون) الاستعارة (علمـا) لما سبق من أنها تقتضي ادخال المشبه في جنس المشبه به بجعل افراده قسمين متعارفاً وغير متعارف ولا عذر ذلك في العلم (لمنفاته الجنسية) لانه

فلا يبرد ان الاستعارة في المفرد والكذب في الحكم فلا اشتباه بينهما حتى يحتاج الى الفرق (قوله و Zum صاحب الخـ)، الا ظهر عندي ان الاستعارة من حيث المعنى تشبه الدعوى الباطلة ومن حيث اللفظ تشبه الكلام الكاذب فتبين الفرق بان مبني معناها على التأويل بخلاف الدعوى الباطلة وان مبني لفظها على نصب القرينة بخلاف الكذب وفي شرح المفتاح الشريفي ان أراد بالدعوى الباطلة الجمل المركب وصاحبـه مصر على دعواه متبرئـ عن التأويل، فضلاً عن نصب القرينة واراد بالكذب المعد وصاحبـه لا ينصب القرينة بل بروج ظاهرـه لكن لا مانع عن قصد التأويل في ذهنه، فلذا خص التأويل بفارقة الباطل ونصب القرينة بفارقة الكذب هذا خلاصة كلامـه وفيه انه مع كونه خلاف ظاهر العبارة اذا لا قرينة على تخصيص الدعوى الباطلة بالجمل المركب والكذب بالكذب المعد انه لا وجـه لتخصيص مفارقة الاستعارة بهذين فائماً تفارق الدعوى الباطلة مظلفـاً سواـ، كان مع اعتقاد المطابقة أولاً بتأويلـ وعن الكذب مظلفـاً سواءـ كان عـدا أو خطأـ بنصب القرينة (قولـه علمـا) المراد غير علمـ الجنس فـانه تـخبرـ في الاستعارة لـانه المتـبادرـ من اطلاقـ العلمـ فـان علمـ الجنس تـقديرـيةـ (قولـه من أنها تـقتضـي ادخـالـ الخـ) هـكـذاـ في المـفتـاحـ حيثـ قـلـ والـذـىـ قـرعـ سـعـلـكـ منـ أـنـ مـبـينـ

(قولـ المـحـشـيـ) الا ظـهـرـ عنـديـ الخـ لـفـةـ تـخـصـصـ التـأـوـيلـ بـفـارـقـةـ الـبـاطـلـ وـالـقـرـيـنةـ بـفـارـقـةـ الـكـذـبـ هوـ انـ التـأـوـيلـ رـاجـعـ الىـ الـمـعـنىـ وـالـقـرـيـنةـ صـارـفـ لـفـظـ عنـ الـمـعـنىـ الـحـقـيقـيـ فـانـدـفـعـ ماـ فـيـ الشـارـحـ (قولـ المـحـشـيـ) فـضـلـاـ عـنـ نـصـبـ القرـيـنةـ يـعـنيـ اـنـهـ اـتـصـرـ فيـ الدـعـوىـ الـبـاطـلـةـ عـلـىـ ذـكـرـ التـأـوـيلـ لـانـهـ اـذـاـ تـبـرـأـ عـنـ التـأـوـيلـ فـمـنـ نـصـبـ القرـيـنةـ بـالـأـوـلـيـ

(قولـ المـحـشـيـ) فـلـذـاـ خـصـ التـأـوـيلـ الخـ لـانـ عـدـمـ نـصـبـ القرـيـنةـ أـوـلـىـ وـقـولـهـ وـنـصـبـ القرـيـنةـ أـيـ لـعدـمـ اـمـتـبـاعـ التـأـوـيلـ

يقتضي الشخص ومنع الاشتراك والجنس يقتضي العموم وتناول الافراد (الا اذا تضمن) العلم (نوع وصفية) بسبب اشتراه بوصف من الاصفات حاتم فانه يتضمن الاصف بالجود وكذا مادر في البخل وسخيان في الفصاحة وباقل في الفهاهة وحيذئذ يجوز ان يشبه شخص بحاتم في الجود ويتناول في حاتم فيجمل كانه موضوع للجواد سواء كان ذلك الرجل الممدو من طي او من آخر غيره كما جعل اسد كأنه موضوع للشجاع سواء كان متمارفا او غيره فهذا التأويل يكون حاتم متناول للفرد المتعارف الممدو والفرد الغير المتعارف وهو من يتصف بالجود لكن استعماله في غير المتعارف يكون استعمالا في غير الموضوع له فيكون استعارة نحو رأيت اليوم حاتما (وقريتها) اي قرينة الاستعارة لأنها مجاز لا بد لها من قرينة مانعة عن اراده المعنى الموضوع له (اما امر واحد كما في قوله رأيت اسدابري او اكثر) اي امر ان او امر د يكون كل واحد منها قرينة (كتقوله وان تماهوا) اي تكرهوا (العدل والايمان فان في ايماننا نيرانا) اي سيفا تلمع كشنل النيران فتعلق قوله وان تعافوا بكل من العدل والايمان قرينة دالة على ان المراد بالنيران السيف

الاستعارة على ادخال المستعار له في جنس المستعار منه هو السر في امتناع دخول الاستعارة في الاعلام الا اذا تضمنت نوع وصفية وقال السيد في شرحه المقتح تبعا للمارن لانسل ان الاستعارة تعتمد على الادخال فان المقصود في الاستعارة المبالغة في حال المشبه بأنه يساوى المشبه به فيه وذلك يحصل بجمل المشبه من جنس المشبه به اذا كان اسم جنس او جمله عينه ان كان شخصا فان المقصود من قوله رأيت اليوم حاتما انه عين ذلك الشخص لا انه فرد من الجواد انتهى وفيه بحث اما اولا فلان القول بالادخال في اسم الجنس بما لا داعي اليه فان المبالغة تحصل فيه أيضا بادعاء الاتحاد واما ثانيا فلان جعله عينه فيما كان شخصا ان كان لاعن قصد فهو غلط وان كان قصدا فان كان باطلاقه عليه ابداء فهو وضع جديد وان كان مجرد ادعاء من غير تأويل، فهو دعوى باطلة وكذب مغض فلابد من التأويل بادخاله فيه والحاصل ان استعمال المشبه به في المشبه ليس بحسب الوضع التحقيق وهو ظاهر فلوم يعتبر الوضع التأويل لم يصبح استعماله في (قوله لا أنها مجازا) وأشار بالدليل العام الجاري في كل مجاز من سلاكان او استعارة الى أن تخصيص بيان قرينة الاستعارة للاعنة بشأنها والا فالقرينة لازمة في كل مجاز (قوله يكون كل واحد منها قرينة)، وليس واحد منها ترجعا ولا تجريدا بعدم ملائمه للمشبه به ولا للمشبه فما قبل لا ينكشف الداعي الى جعل قرينة الاستعارة المصرحة متعددة دون الاستعارة بالكتابية بل جعلوا

(قول المحسى) فهو دعوى باطلة اذ كون ذات ذاتا اخرى ظاهر البطلان ولا معنى للبالغة بذلك ذ المبالغة ان تبلغ بشيء آخر في ما ثبت له والغرض ان لانظر لوصف من الاصفات فاندفع ما في معاوية (قول المحسى) وليس واحد منها ترجعا ولا تجريدا بعدم ملائمه للطرفين اي عدم ملائمه لاحدهما وصفا له او تغيرها عليه لما يأتي من ان كلاما من الترشيح والتجريد اما بوصف او تفريع فاندفع انه ان لم يلام واحدا منها لا يكون قرينة ولذلك ان تقول المعتبر في الترشيح والتجريد المبالغة يعني ان يكون جزء المستعار منه أو جزء المستعار له كما سيأتي ولا يصح ذلك هنا فتذهب قوله في ايماننا دفع به ان الكلام في القرينة المانعة وهذه مبنية فقال ان المعني من غير المانعة تذهب

لدلالة على أن جواب هذا الشرط تجذبون وتتجذون إلى الطاعة بالسيوف (أو معان ملتبسة) مربوطة بعضها بعض يكون الجميع فرينة لا كرا واحده عينه لا يخفى صفة كونه قسماً لقوله أو أكثـر (كموله) أي قول البحترى (وصاعته) روى بالجر على اختيار رب وبالرفع على أنه مبتداً موصوف بقوله (من نفسه) أي من نصل سيف المدوح وخبره قوله (تفكرني) من إنكفاً أي إنقلب والباء في قوله (بها) للتعميد والمعنى رب نار صاعقة من حد سيفه تقلبا (على أدؤس القرآن خمس سحائب) أي إنامله الحمس التي هي في الجود وعموم العطاليـا سحائب أي تصبـها على إكفارـه في الحرب فهم لهم بها والمراد بأدؤس القرآن جمع الكثرة بحرمة الملح لأن كلـا من صيـفة جمـع الفـلة والكـثرة يستـمار للآخر كما استـمار السـحائب لأنـامل المـدـوح ذـكر أنـ هناك صـاعـقة وـ بينـ انـهمـ منـ نـصلـ سـيفـهـ مـ قالـ علىـ أدـؤـسـ الـأـقـرـانـ ثـمـ قـالـ خـمـسـ فـذـكـرـ المـدـدـالـذـيـ هوـ عـدـدـ الـأـنـاملـ فـظـهـرـ مـنـ جـمـيعـ ذـلـكـ أـرـادـ بـالـسـحـابـ الـأـنـامـلـ (وـهـيـ) أيـ الـأـسـتـمـارـةـ تـنـقـسـ (بـاعـتـبـارـ الـطـرـفـيـنـ) وـبـاعـتـبـارـ الـجـامـعـ وـبـاعـتـبـارـ الـثـلـاثـةـ وـبـاعـتـبـارـ الـلـمـظـوـ وـبـاعـتـبـارـ آخـرـ غـيرـ ذـلـكـ فـهـيـ بـاعـتـبـارـ الـطـرـفـيـنـ يـعـنـيـ الـسـتـمـارـ مـنـهـ وـالـسـتـمـارـ لـهـ (قسـانـ لـانـ اجـتمـاعـهـمـ) أيـ اجـتمـاعـ الـعـارـفـيـنـ (فـيـ شـيـءـ) اـمـاـ مـمـكـنـ نـحـوـ أـحـيـيـنـاهـ فـيـ أـوـمـ كـانـ مـيـتاـ فـأـحـيـيـنـاهـ أيـ ضـافـيـنـاهـ استـمارـ الـأـحـيـاءـ مـنـ مـعـنـاهـ الـحـقـيقـيـ وـهـوـ جـعـلـ الشـيـءـ حـيـاـ لـهـ الـمـدـاـيـةـ التـيـ هـيـ الـدـلـالـةـ عـلـىـ طـرـيقـ يـوـصـلـ إـلـىـ الـمـطـلـوبـ وـالـأـحـيـاءـ وـالـمـدـاـيـةـ مـاـ يـعـكـنـ اجـتمـاعـهـاـ فـيـ شـيـءـ، وـهـذـاـ اـولـىـ مـنـ قـوـلـ الـمـصـنـفـ اـنـ الـحـيـوـةـ وـالـمـدـاـيـةـ مـمـاـ يـعـكـنـ اجـتمـاعـهـاـ اوـ اـمـاـ استـمـارـ الـمـبـيـتـ لـالـضـالـلـ فـلـيـسـ مـنـ هـذـاـ الـقـبـيلـ اـذـ لـاـ يـعـكـنـ اـنـصـافـ الـبـيـتـ بـالـضـالـلـ فـلـهـذـاـ قـالـ نـحـوـ أـحـيـيـنـاهـ فـيـ اوـ مـنـ كـانـ مـيـتاـ فـأـحـيـيـنـاهـ (وـلـتـسـمـ) هـذـهـ الـأـسـتـمـارـةـ التـيـ يـعـكـنـ اجـتمـاعـ طـرـفـيـهـ فـيـ شـيـءـ (وـفـاقـيـةـ) لـمـاـ بـيـنـ الـطـرـفـيـنـ مـنـ الـاـنـفـاقـ (وـاـمـاـ مـمـكـنـ) عـطـفـ عـلـيـ قـوـلـ اـمـاـ مـمـكـنـ (كـاستـمـارـةـ اـسـمـ الـمـدـوـدـ لـمـوـجـودـ لـمـدـمـ غـنـائـهـ) موـ

واحدـاـ مـنـهـ بـاـ يـصـرـفـ بـهـ عـنـ الـحـقـيقـةـ فـرـيـنةـ وـالـزـائـدـ عـلـيـهـ تـرـشـيـحاـ لـيـسـ بـشـيـءـ فـانـ مـلـاـيـمـ الـمـشـبـهـ بـهـ مـاعـداـ الـفـرـيـنةـ سـوـاـ كـانـ فـيـ الـمـعـرـحـةـ اوـ الـمـكـنـيـةـ تـرـشـيـجـ الاـ انـ الـفـرـيـنةـ فـيـ الـمـكـنـيـةـ تـكـوـنـ مـلـاـيـمـ الـمـشـبـهـ بـهـ كـالـاظـهـارـ وـفـيـ الـمـصـرـحـةـ تـكـوـنـ مـلـاـيـمـ الـمـشـبـهـ كـيـرـميـ (قـوـلـ اـنـامـلـهـ) فـسـرـهـ بـالـأـنـامـلـ دـوـنـ الـاصـابـعـ اـشـارـةـ إـلـىـ اـنـ اـصـابـةـ الصـاعـقةـ بـسـهـولةـ فـيـ مـبـالـغـةـ فـيـ شـبـاجـاتـهـ (قـوـلـهـ فـيـ الجـودـ وـعـمـومـ الـعـطـالـيـاـ) فـيـ الـبـيـتـ اـسـتـبـاعـ حـيـثـ ضـمـنـ مـدـحـهـ بـالـشـجـاعـةـ مـدـحـهـ بـالـسـخـاوـةـ (قـوـلـهـ وـبـاعـتـبـارـ آخـرـ) بـالـاضـافـةـ كـاـهـوـ السـابـقـ اوـ بـالـوـصـفـيـةـ فـالـمـرـادـ بـذـلـكـ غـيرـ الـاـعـتـارـاتـ السـابـقـةـ وـعـلـىـ الـأـوـلـ الـأـمـورـ الـمـذـكـورـةـ مـنـ الـطـرـفـيـنـ وـالـجـامـعـ وـغـيـرـهـاـ (قـوـلـهـ اـسـتـمـارـ الـأـحـيـاءـ لـخـ) وـالـجـامـعـ كـوـنـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ مـوـصـلـاـ إـلـىـ الـحـيـوـةـ (قـوـلـهـ وـهـذـاـ اـولـىـ مـنـ قـوـلـ الـمـصـنـفـ لـخـ) لـانـ (قـوـلـ الشـارـحـ) ذـكـرـ اـنـ هـذـاـ صـاعـقةـ لـخـ لـكـنـ لـاـ اـرـتـبـطـ كـلـ مـنـ هـذـهـ الـأـمـورـ بـالـآخـرـ بـحـيثـ لـمـ يـرـدـ اـنـ يـقـلـ وـحدـهـ كـانـ الـجـمـوعـ فـرـيـنةـ

(قـوـلـ الشـارـحـ) اـنـ اـرـادـ بـالـسـحـابـ اـنـامـلـهـ تـقـدـمـ اـنـ لـاـ بـدـ مـنـ الـفـرـيـنةـ الـمـاـنـهـ وـهـذـهـ مـعـيـنـهـ اـيـضاـ وـلـاـ مـانـ لـهـ زـائـدـ عـلـىـ الـمـصـودـ نـصـ عـلـيـهـ لـزـيـادـةـ الـفـائـدـةـ

بالفتح النعم أى لاتنفه النعم في ذلك الوجود كاف المدوم ولاشك ان اجتماع الوجود والعدم في شيء ممتنع وكذلك استعارة الموجود لمن عدم وقد اذا بقيت آثاره الجلية التي تحيي ذكره وتدبر في الناس اسمه وكذلك استعارة اسم الميت للحي الجاهل أو العاجز او النائم فان الموت والحياة مما لا يمكن اجتماعها في شيء قال المصنف ثم الضد ان ان كانا قابلين للشدة والضعف كان استعارة اسم الاشد للاضعف أولى فكل من كان أقل علما وأضعف فهو كان أولى بان يستعار له اسم الميت لكن الاقل علما أولى بذلك من الاقل فهو لأن الادراك أقدم من الفعل في كونه خاصة للحيوان لأن افعاله المختلفة به أعني الحركات الارادية مسبوقة بالادراك وذا كان الادراك اقدم واشد اختصاصا به كان التقصان فيه أشد تبعيدا له من الحياة وتقربا الى ضدها وكذا في جانب الاشد فكل من كان اكثرا علما او اشرف كان أولى بان يقال له انه حي هذا كلامه

المستعار منه هو الاحياء لا الحياة وانماقل أولى لانه يمكن ان يقول المراد بالحياة الاحياء لكونها اثر الله (قوله ثم الضدان الخ) توجيه هذه العبارة عندي ان كانا قابلين للشدة والضعف بان يكون كل واحد منها قابلا لها كاملا والجمل والمجز والقدرة كان استعارة الضد الاشد كالجاهل للضد الضعيف وهو الاقل علما وقدرة أولى من استعارة العلم والقدرة والمعنى فان استعارة العالم للجاهل الاقل جيلا أولى من استعارةه لقليل الجهل والمصنف رحمة الله تعالى ترك هذا القسم اظبوه وهو الذي تعرض له الشارح رحمة الله تعالى ، او بان يكون أحدهما أشد والأخر مختلفا بالشدة والضعف كالميت والحي الجاهل العاجز كان استعارة اسم الميت للحي الاقل علما والضعف قدرة أولى من استعارةه للحي القليل العلم والقدرة والاقل علما أولى من الاقل قدرة وكذا في جانب الاشد أى الميت اذا استمير له اسم الحي فكل ميت كان اكثرا علما او اشرف علما أولى باستعارة اسم الحي من ميت قليل العلم والقدرة والاكثر علما أولى من الاكثر قدرة وقيل غاية توجيهه ان يقال ، وصف المروض بوصف المارض وأراد بالضدين القابلين للشدة والضعف معروضهما القابلين للشدة والضعف في الجامع ووجه الشبه قليل العلم والقدرة والحي والميت ضدان باعتبار ما يشقلان عليه اعني الحياة والموت فالان للشدة والضعف اعتقد الجامع وهو عدم فائدة الحمة اه . فمعنى العبارة على هذا التوجيه ان كان معروض الضدين نحو قليل

(قول المحتوى) او بان يكون أحدهما أشد والأخر مختلفا الخ هذا الاختلاف ليس في نفس الضد وهو الحياة بل في وصف معروضه اعني الجهل مثلا وحاصل هذا التوجيه انه حمل قبول الضدين على أعم من قبول كل منهما وقبول أحدهما واع من قبول نفس الضد وقبول وصف معروضه وهو خروج عن الكلام دعاه اليه عدم قول احد الضدين وهو الموت الشدة والضعف (قول المحتوى) وكذا في جانب الاشد الخ جمله مقابلا لقوله فكل من كان الخ وهو خلاف الظاهر من جمله من

جملة المفزع على قوله كان استعارة اسم الاشد الخ لكن دعاه الي ما ذكره عدم ظهور ذلك تدبر

(قول المحتوى) وصف المروض الخ أى اطلق قبول الشدة والضعف وصفا للضدين مرادا بذلك وصف معروضهما (قول المحتوى) فمعنى العبارة الخ لم يبين معنى قوله وكذا في جانب الاشد وأهل معناه على هذا ان استعارة اسم الضعف كالجن فانه أضعف في عدمفائدة من الميت الاشد في وجه الشبه بالجن بان يكون قوى العلم كثير الآثار أولى من استعارةه لضعيف العلم قليل الآثار

ولا يخلو عن اختلال لأن الضدين القابلين للشدة والضعف هما العلم والجهل والقدرة والعجز ولم يستمر اسم أحدهما للأخر بل المقصود أنه اذا اطلق اسم أحد الضدين على الآخر باعتبار معنى قابل للشدة والضعف فكل من كان ذلك المعنى فيه أشد كان اطلاق ذلك الاسم عليه أولى والعبارة غير وافية بذلك (ولتسم) هذه الاستمارة التي لا يمكن اجتماع طرفيها في شيء (عنادية) لتعاند الطرفين (ومنها) اي ومن العنادية الاستمارة (النكرية وللمواجحة وهذا مما استعمل في ضده) اي الاستمارة التي استعملت في ضد معناها الحقيقي أو تقضي به لامر اي لتنزيل التضاد او التناقض منزلة التسايب بواسطه تسلیح او تكمیل على ماسبق تحقیقه في باب التشبيه (نحو فبشرهم بهذاب اليم) اي انذرهم استعيرت البشارة التي هي الاخبار بما يظهر سرور الخبر به للانذار الذي هو ضده بادخاله في جنسها على سبيل التهكم وكذا قوله رأيت اسدا وانت تزيد جبانا على سبيل التلميح والظرافة والاسهزة (و) الاستمارة (باعتبار الجامع) اعني ماقصد اشتراك الطرفين فيه وهو الذي يسمى في التشبيه وجها وجهنا جاما (فهنا لانه) اي الجامع (اما داخلي في مفهوم الطرفين) المستعار له المستعار

العلم والميت فانهما معروضان للحياة والموت المذنبان هما ضدان قابلان للشدة والضعف في الجامع اعني عدم فائدة الحياة كان استمارة اسم الضد الاشد في وجه الشبه وهو الميت للضد الاضعف في وجه الشبه كافل الملم اولى من استمارة اسم الضد الاشد الاضعيف في وجه الشبه اعني القليل العلم والقوة هذا ، لكن يرد عليه ان الاول علية ليس اضعف في وجه الشبه اعني عدم فائدة الحياة بل اشد واقوى من قليل العلم وقيل في توجيهه الضدان فيما نحن فيه الموت والحياة وهذا قابلان للتشكيك باعتبار الاشدية التي هي التفاوت في الآثار وذكر قلة العلم وضعف القوة لبيان تفاوت آثارها التي منها العلم والقدرة فكل من كان أقل علما وأضعف قوة كانت الحياة فيه اضعف فهو باسم الميت اولى لأن الميت اسم للاشد في الموت لانه دال على الثبوت دون المدحوث واقل علما اولى من أقل قوة وكل من كان العلم فيه اكثر وآثار القوة فيه ازيد كان باسم الحي اولى وان مات واكثر علما اولى من ازيد قوة ، وفيه انه لم يبين التشكيك بالشدة والضعف في الموت مع انه يحتاج الى البيان وما قوله من ان اسم الميت يدل على الثبوت فليس بشيء لان التشكيك يكون في المعانى وكون اللفظ دالا على الثبوت دون المدحوث لا يثبت الاشدية في الموت وانه لم يبين معنى قوله وكذا في جانب الاشد وترتبط قوله بكل من كان اكثرا علما او اشرف الحقيقة ( قوله لها العلم والجهل الح ) لا الاقل علما وقوته والميت فان الميت لا يقبل الشدة والضعف، وايضاً الاشد والضعف ليسا بمتضادين ( قوله وهنها جاما ) لانه ادخل المشبه في الشبه به ادعاه ووجهه مع افراد المشبه به تحت مفهومه ( قوله اما داخلي الح ) لم يستغن عن هذا التقسيم بما من ان وجه الشبه اما داخلي في مفهوم الطرفين خارج ( قوله الحشي ) لكن يرد عليه الح هذا لا يرد الا لو كان المراد انه اضعف من حيث وجه الشبه أما لو اراد انه اضعف في الوصف الذي يترتب عليه وجه الشبه وهو قلة العلم بان يكون ذلك فيه اضعف منه في مقابلة اعني قليل العلم فلا كما يدل عليه قوله الشارح بكل من كان اقل علما الح فأجل

( قوله الحشي ) وفيه انه لم يبين الح اى مع انه لا اشد هناك معين ولا يظهر معنى التشبيه في قوله وكذا الح ( قوله الحشي ) وأيضاً الاشد والضعف ليسا بمتضادين لان الضعف اشد في الضد لكن قدم ان المراد بالاشد

منه (نحو) قوله عليه الصلاة والسلام \* خير الناس رجل يمسك بعنان فرسه (كلما سمع هيبة او طار اليها) دجل في شعفة في غنية يعبد الله تعالى حتى يأتيه الموت قال جار الله الهمية الصديقة التي يفزع منها واصلها من هاع يهيع اذا جبن والشعفة رأس الجبل والمعنى خير الناس رجل اخذ بعنان فرسه واستعد للجهاد في سبيل الله او رجل اعتزل الناس وسكن في بعض رؤس الجبال في غم له قليل يرعاها ويكتفي بها في امر معاشه ويعبد الله حتى يأتيه الموت استعمار الطيران للمدرو والجامع داخل في مفهمها (فإن الجامع بين المدرو والطيران قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيها) أي في مفهم المدرو والطيران الا انه في الطيران اقوى منه في العدو وقال الشيخ في اسرار البلاغة والفرق بينه وبين نحو رأيت أسدًا أن الاشتراك ثمة في صفة توجد في جنسين مختلفين كالأسد والانسان بخلاف الطيران والعدو فانهما جنس واحد وهو المرور وقطع المسافة وانما الاختلاف بالسرعة وحقيقة تها قلة تخل السكنات وذلك لا يوجب اختلافا في الجنس ثم قال والفرق بين استماره الطيران للعدو واستماره المرسن لانف الانسان مع ان في كل من المرسن والطيران خصوص وصف ليس في الانف والعدو أن خصوص الوصف الكائن في الطيران مرعى في استمارته للعدو بخلاف خصوص الوصف في المرسن

---

عنه ، لأن كل تشبيه لا يكون مبني الاستمارة (قوله و قال الشيخ الخ) يعني ان ما ذكره المصنف رحمة الله تعالى مخالف لما ذكره الشيخ ، فإنه جعل استماره الطيران للعدو كرأيت أسدًا في ان الاشتراك في كل منهما في صفة الا ان الطرفين فيما نحن فيه من جنس واحد وفي رأيت أسدًا من جنسين وليس المراد بالجنس هنا مصطلح ارباب المنطق بل ما هو المتعارف عليه آية الفقه من أن الشيدين اذا كان بينهما كثرة اختلاف في الاوصاف والمنافع فهما جنسان كالذكر والانثى من الانسان وان لم يكن كذلك فهما جنس واحد كالذكر والانثى من الغنم (قوله فانهما جنس واحد) لاشتراكمَا في المفعة المقصودة منها وهو المرور وقطع المسافة واما كون احدهما بالعنان والآخر بالقوائم وكون احدهما سريعا والآخر بطليعا فلا يوجد اختلاف في الجنس لعدم الاختلاف بهما في المفعة المقصودة منها (قوله ثم قال الخ) هذا تأييد لما تلقه أولا من ان الاشتراك في استماره الطيران للعدو اشتراك في الوصف حيث قال ان خصوص الوصف الكائن في الطيران مرعى الخ (قوله مع ان في كل من المرسن والطيران الخ) اما في المرسن ، فكونه مرسونا واما في الطيران فالسرعة (قوله ان

الضد الاشد وبالاضغط الضد الاضعف وبه يندفع هذا

(قول المحيي) لأن كل تشبيه لا يكون مبني الاستمارة وانما يكون مبنها التشبيه البليغ الواجب حذف اداته لاداءه أن المشبه فرد من أفراد البشر به

(قول المحيي) فإنه جعل الخ حيث قال ان الاشتراك ثمة في صفة

(قول المحيي) في ان الاشتراك في كل منهما في صفة اى والصفة خارجة عن الموصوف

(قول المحيي) في المفعة المقصودة اى قطع المسافة

(قول المحيي) فكونه مرسونا اى موضوعا فيه الرسن

والحاصل ان التشبيه همتنا منظور بخلافه ثم وهذا اذا لوحظ فيه التشبيه كافي غليظ المشافر عد استعارة وقال ايضا كان الواجب ان لا اطلق اسم الاستعارة على وضع المرسن موضع الانف ونحو ذلك الا انى كرهت خالفة السلف فانهم عدوها في الاستعارة وخلطوها بها فاعتقدت بكلامهم في الجملة ونبهت على ذلك باز تسميتها استعارة غير مفيضة وجه الشبه بينه وبين الاستعارة انما تنقل فيه الاسم الى مجاز له كالمرس والانف والمجانسة والتشابه من باب واحد وهذا بخلاف نحو اليه والنعمة اذا لم يجasse بينهما فلا تطلق الاستعارة عليه فان قلت الجامع في المستعار منه يجب ان يكون اقوى واشد لتكون الاستعارة مفيضة وقد تقرر في غير هذا الفن ان جزء الماهية لا يختلف بالشدة والضعف فكيف يكون الجامع دخلا في مفهوم

خصوص المخ (خبر قوله والفرق والمراد بخصوص الوصف السريعة (قوله ان التشبيه المخ) اي تشبيه العدو بالطيران في السريعة منظور في استعارة الطيران للعدو بخلاف استعارة المرسن للانف انه من استعمال المقيد في المطلق (قوله وهذا إذا لوحظ فيه) اي لوحظ التشبيه في استعمال المرسن في الانف كما لوحظ في اطلاق المشفر على غليظ الشفقة عد استعارة حقيقة لكونها مبنية على التشبيه (قوله وقال ايضا المخ) نقل هذا الكلام لبيان وجہ اطلاق الاستعارة على المرسن المستعمل في الانف حتى احتاج الى الفرق (قوله ونحو ذلك) مما فيه استعمال المقيد في المطلق (قوله عدوها) اي وضع المرسن موضع الانف بتاویل الاستعارة (قوله فاعتقدت بكلامهم) فاطلقت اسم الاستعارة عليه في قوله استعارة المرسن للانف (قوله ونبهت على ذلك) اي على ان الواجب ان لا اطلق عليه اسم الاستعارة بان معيته استعارة غير مفيضة لعدم ابتنائه على التشبيه وكونه من استعمال المقيد في المطلق (قوله ووجه التشبيه بينه) اي بين وضع المرسن موضع الانف وبين الاستعارة الحقيقة انك تنقل فيه اي في وضع المرسن موضع الانف بل في استعمال المقيد في المطلق مطلق الاسم من مجاز وهو المقيد الى مجاز له وهو الفرد الذي وقع عليه مطلق الانف في الخارج والمجانسة والتشابه من واحد لكونهما اشتراكا في امر في الاول اشتراك في الجنس وفي الثاني اشتراك في الوصف فاطلاق اسم الاستعارة التي مبناهما المشابهة على مفهيم المجانسة مجاز (قوله فلا تطلق الاستعارة عليه) لاحقيقة ولا مجازا (قوله فان قلت المخ) ايراد على قوله الجامع اما داخل في الطرفين المخ (قوله مفيضة) اي للعبارة المطلوبة منها (قوله ان جزء الماهية المخ) لامتناع التشكيك في الذاتيات (قوله

(قول الشارح) ان جزء الماهية لا يختلف المخ اي في افراده وحاصل الجواب ان ما تقرر انما هو في ذاتيات الماهيات الحقيقة المتحققة في افرادها واما هنا ليس كذلك ومن هنا تعلم ان التشكيك انما هو باعتبار وجود الماهية في الافراد لافى ذاتياتها تدبر (قول المحتوى) حقيقة اشاره الى ان اطلاق اسم الاستعارة اولا عليه مجاز عن استعماله في مطلق الانف حق احتاج اذ للاوجي لما احتاج

(قول المحتوى) وهو الفرد الذي وقع عليه مطلق الانف في الخارج يريد أن يدفع ما قبل ان في اطلاق المقيد على المطلق ليس المقصود اليه مجازا بل المقصود اليه الجنس وحاصل الدفع ان المقصود اليه الجنس وهو مطلق الانف وانما اطلاق المرسن على الانف الخصوص من حيث أن مطلق الانف وقع عليه خارجا من حيث كونه فردا من افراده فاطلاق المرسن عليه كاطلاق الانف عليه

الطرفين قلت امتناع الاختلاف اما هو في الماهية الحقيقة الا يرى ان السواد جزء من المجموع المركب من السواد ، لحل مع اختلافه بالشدة ، والضعف وجده الشبه اما جعل داخلا في مفهوم الطرفين لافي الماهية الحقيقة للطرفين والمفهوم قد يكون ماهية حقيقة وقد يكون امرأ سر كما من امور بعضها قابل للشدة والضعف فبصريح كون الجامع داخلا في المفهوم من كونه في احد المفهومين اشد وقوى وفي كون استعارة العليران للعدو من هذا القبيل نظر لأن الطير ان هو قطع المسافة بالجناح وليس السرعة داخلة فيه بل هي لازمة له في الاكثر كالجرة الاسد الاولى ان يمثل باستعارة التقليم الموضوع لازلة الاتصال بين الاجسام المترفة ببعضها بعض لفرق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض كما في قوله تعالى « وقطعنهم في الارض اما » وللجامع ازلة الاجماع الداخلة في مفهومهما وهي في التقليم اشد وكذا استعارة الخياطة الموضوعة لضم خرق الثوب للسرد الذي هو ضم علق الدرع بجامع الفم الداخل في مفهومها الاشد في الاول (اما غير داخل) عطف على قوله اما داخل (كامر) من استعارة الاسد للرجل الشجاع والشمس للوجه المتهال ونحو ذلك فان قلت قد نص الشيخ في اسرار البلاغة على ان الاسد موضوع للشجاعة لكن في تلك الهيئة المخصوصة لا للشجاعة وحدها وملوؤم ان المستعار له هو الرجل الشجاع لا الرجل وحده فالجامع هنا أيضا داخل في الطرفين وعلى هذا قياس غيره قلت اما كلام الشيخ فيه تجوز وتساعد للقطع بان الاسد موضوع للذك الحيوان المخصوص والشجاعة وصف له وأما المستعار له فهو الرجل الموصوف بالشجاعة لا المجموع المركب منهما وفرق بين المقيد والمجموع على انه لو كان المستعار له هو المجموع أيضا يصح ان الجامع غير داخل في مفهوم الطرفين باعتبار انه غير داخل في مفهوم المستعار منه اعني الاسد (وأيضا) تقسيم آخر للاستعارة باعتبار الجامع وهو انتها (اما عامة وهي المبنية لظاهر الجامع فيها نحو رأيت اسد ابرى او خاصية وهي الغريبة) التي لا يطلع عليها الا الخاصة الذين اتوا ذهنها به ارتفعوا عن طبقة العامة (والغريبة قد تدور في نفس الشبه) باذ يكون تشبيها فيه نوع غرابة (كما في قوله) اى قول يزيد بن مسلمة بن عبد الملك يصف فرسا له بأنه

---

للشجاعة ) اى للشجاع ، اقام المصدر مقام المشتق لثلا يفهم اراده ما صدق عليه الشجاع ( قوله لا الرجل وحده ) لما عرفت انه لا ملائمة بين وبين الاسد ولا دلالته له عليه ( قوله تجوز وتساعد ) وجده الدلاله على كمال شجاعة الاسد كأنها حقيقة وما هي الموضوعة له ( قوله باذ يكون اخ ) اى ليس المراد منه ان يكون وجه الشبه غريبا فانه لا بد في الاستعارة ان يكون احسن اوصاف المشبه به وأشار لها بذل ان يكون التشبيه غريبا لا يقع في كلامهم الا نادرا وبعد العلم بالتشبيه ( قول الشارح ) وليس السرعة داخلة فيه يفيد دخولها في العدو وهو خلاف ما قله عن الشيخ الا ان يكون ما هنا مبنيا على التسليم ( قول المحتفي ) اقام المصدر الخ للدلالة على الماهية بخلاف المشتق

مؤدب وأنه إذا نزل عنه والق عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه إلى أن يمود إليه (وإذا احتي قربوسه) أي مقدم سرجه وفي الصلاح القربوس السرج (عنوانه) عالم الشكيم إلى المصرف الزائر «الشكيم والشكيمية» هي الجديدة المترضة في فم الفرس وأراد بالزائر نفسه بدليل ما قبله «عوذه فيما أزور حبائِي» أهاله وكذلك كل مخاطر «شبه هيئة وقوع العنان في موقعه من قربوس السرج» متقدماً إلى جانبي فم الفرس بهيئة وتنوع الثوب موقعه من دكبي المحتي متقدماً إلى جانبي ظهره فاستقام الاحتباء وهو أن يجمع الرجل ظهره وساقيه بثوب أو غيره لوقوع العنان في قربوس السرج فجاءت الاستعارة غريبة لغراية المشبه فان قلت هل يجوز ان يقال انه شبه هيئة وقوع العنان في القربوس متقدماً إلى جانبي الفم بهيئة وقوع الحبوبة في ظهر المحتي متقدماً إلى جانبي الساقين حتى يكون الظاهر بمنزلة القربوس والركبتان والساقان بمنزلة رأس الفرس فلت الأحسن ما ذكرناه او لا لأن الركبتين متضامتين اشبه بالقربوس والثوب في الركبتين مائل إلى العلو ثم يمتد متسللاً إلى الظاهر كما ان الطرف الذي يلي القربوس من العنان اعلى من الذي يلي فم الفرس (وقد تحصل الغراية بتصرف في العامية كافي قوله) ولما قضينا من مني كل حاجة «ومسح بالاركان من هو ماسمح» وشدت على ظهر المهاوى رجالنا «ولم ينظر الغادي الذي هو رانع» اخذنا باطراف الاحاديث بیننا (وسالت باعناق المطى

يكون وجه الشبه أخص الأوصاف وأشهره (قوله وفي الصحاح القر IOS) السرج في النسخ الصحيحة من الصحاح القر IOS للسرج فلا خلافة بينه وبين مفسرته الشارح رحمه الله به الا بالاجمال والتفصيل (قوله وكذلك كل مخاطر) أي مثل ذلك الاموال فعل من يأقي نفسه في الامور الصعبة أو مثل زيارة الحبائب كل أمر خطير بهم به في التوعيد أو مثل ذلك الرجل يزيد نفسه كل مخاطر في توعيد فرسه ( قوله شبه هيئة وقوع العنان الخ ) أي شبه الهيئة الحاصلة من وقوع العنان المذكور بال الهيئة الحاصلة من وقوع التوب المذكور في الشكل والصورة وبعد التشبيه المذكور استعارة الاحتباء الذي هو احداث تلك الهيئة وايجاده لوقوع العنان في قربوس السرج ، بان صور الواقع بصورة الواقع واستنده الى الفرس مبالغة في تأديبه كما صور القدوم بصورة الاقدام في اقدمني بذلك حق لي على فلان وقد من فالواقع المشبه تحبيل والواقع المشبه به تتحقق بيق فالاستعارة المذكورة استعارة تصريحية مبنية على التشبيه المذكور ولو لا ذلك التشبيه لما حسن استعارة الاحتباء الواقع المذكور فتدرك ، فانه مما خفي على الناظرين ( قوله لأن الركيتين الخ ) ولأن العنان يقع على القر IOS بعد ما وقع على جنبي الفم كاللحيرة تقع على الركيتين بعد وقوعها على الظاهر ( قوله والهارى ) يفتح الراة وكسرها كالصحراء والصحراري ( قوله أخذنا في الاحاديث ) لم يبين معنى الاطراف وهو الواجب فهى اما جمع طرف بكسر الطاء، بمعنى الكريم اي كرام الاحاديث

(قول المحتشى) بان صور الواقع بصورة الواقع اى تخيل انه الواقع لانه بسبب كالتقديم بسبب فاسند الى الفرس لانه بطوعه واقتیاده فهو شبيه باعتبارها فأشبه فاعله فهو مجاز عقلی لاحتیة له كما هو ثم وقفت الاستئناف بعد ذلك ولما أن تجمل له حقيقة بان يعتبر الواقع المحق استدال الفرس لانه بطوعه واقتیاده فهو شبيه باعتبارها فهو مجاز عقلی استدال الى السبب

الباطح) الذهن جم الدهاء وهي السفاد والهارى جم المهرية وهي الناقة المنسوبة الى مهرة بن حيدان من بطن قضاعة والباطح جم أبطح وهو نسيل الماء فيه دقاق الحصا اى لما فرغنا من اداء مناسك الحج ومسحنا أركان البيت عند طواف الوداع وشدتنا الرحال على المطابيا وارتحلنا ولم ينتظر السائرون في النداء السائرين في الرواح للإستعمال أخذنا في الاحاديث وأخذت المطابيا في سرعة المطى استعمال سيلان السبيل الواقعه في الباطح لسير الابل حيثما في غاية السرعة المشتملة على لين وسلامة والشهي فيها ظاهر عامى لكن قد تصرف فيه بما افاده اللطف والفراء (اذ اسند الفعل) يعني قوله سالت (الى الباطح دون المطى) او اعناقها حتى افاد انه امتلاط الباطح من الابل كما في قوله تعالى «واشتعل الرأس شيئاً (وادخل الاعناق في السير) لأن السرعة والبطء في سير الابل يظهر ان غالباً في الاعناق ويتبين أمرها في الهوادي وسائر الأجزاء يستند اليها الحركة ويتبعها في الثقل والخففة وقد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استمارات لالحراق الشكل بالشكل كما في قول امرىء القيس ، فقلت له لما نعطي بصلبه \* وأردف اعجازاً وناء بكلك «أراد وصف الليل بالطول فاستمار له صليباً يتطي به اذا كان كل ذي صلب يزيد شيء في طوله عند تحيطه ثم بالغ بجمل له اعجازاً بردف بعضها بعضآ ثم أراد ان يصفه بالثقل على قاب ساهره والشدة والمشقة له فاستمار له

يقال هو من اطراف العرب اى كرائم او طرف بالخراب يعني الناحية اى فنون الاحاديث (قوله حتى أفاد انه الخ) لأن نسبة الفعل الذي هو صفة الحال الى الحال تشعر بشيء في الحال واحتاط بكله فالباء في باعناق الملasse وقبل للتعميدية اى أذهبت الباطح اعناق المطابيا ف تكون المطابيا مشبهاً بالماء واعنقاها بالأشياء التي على الماء في الوادي ولا يتحقق لطف الاول (قوله من الابل) المشبه بالماء (قوله كما في قوله تعالى واشتعل الخ) حيث اسند الاشتغال الذي هو صفة الشيب الى الرأس الذي هو محله للاشعار باستيعابه له (قوله فقلت له الخ) مقول القول اليت الذي بعده «الا ايها الليل الطويل الا انجلِ» بصبح وما الا صباح مثله «والضمير في له للليل في بيت قبله « وليل كوجه البحر ارجى سدوله على» بأنواع الهموم ليبني « قال المرزوقي يجوز أن يكون المتعلق مأخوذاً من المطا وهو الظاهر فيكون المقطعي مد الظاهر ويجوز أن يكون من المقطعي يعني المد بقلب أحد الطائفين ياءً (قوله فاستمار الخ) فهنا ثلاثة استمارات تصريحية تخيلية لالحراق شكل الابل وصورته الحقيقة

(قال المصنف) اذ اسند الفعل الى الباطح أصل الكلام سارت الابل باعناقها في الباطح ثم شببت الابل بالماء استماراة بالكتابية واثبات السيلان تخيل ثم حول استناد السيلان من الابل الى الباطح مجازاً عقلياً وكذا يقال في القيل الثاني ولا فوق ينهم الا باثبات السيلان للباطح على الاول قصدآ دون الثاني فتدبر

(قال المصنف) وادخل الاعناق في السير حيث جعلت الباطح سائلة مع الاعناق بجمل الاعناق سائرة (قول الشارح) أراد وصف الليل الخ حاصله ان هنا ثلاثة استمارات تصريحية تخيلية لالحراق شكل الابل بشكل الشخص المقطعي المردف المثقل واما كانت تخيلية لانها استماراة لامر تخيل فعل هذا لا مكينة هنا اذ لو كانت لكان الالحراق بها وما ذكر يكون قرينهما

كل كلاما ينوء به أي يشتمل به والظاهر ان هذا من قبيل الاستعارة بالكتابية كاليد للشمال (و) الاستعارة (باعتبار الثلاثة) أي المستعار منه والمستعار له والجامع ستة أقسام لأن المستعار منه والمستعار له إما حسيان أو عقليان أو المستعار منه حسي والمستعار له عقلي أو بالعكس فهذه أربعة أقسام والجامع في الثلاثة الأخيرة لا يكون إلا عقليا لما عرفت في بحث التشبيه والقسم الأول ينقسم إلى ثلاثة أقسام لأن الجامع فيه إما حسي أو عقلي أو مختلف به منه حسي وبعده عقلي فالمجموع ستة أقسام وإلى هذا اشار بقوله (لأن الطرفين إن كانا حسین فاجماع إما حسي نحو، فآخر لم يعلم عجلاء، فإن المستعار منه ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حل القبط) التي سبکتها نار السامری عند القائل في تلك الحال التربة التي أخذها من موطنها فرس جبرايل عليه السلام (والجامع الشكل) فإن ذلك الحيوان كان على شكل ولد البقرة وهذا كما يقال لصورة المنقوشة على الجدار انه فرس بجمام الشكل (والطبع) أي المستعار منه والمستعار له والجامع (حسي) يدرك

بالشخص المقصى المردف المقلل (قوله والظاهر الخ) يعني انه استعارة واحدة شبه الليل بالشخص المقصى المردف المقلل وأثبتت له لوازم المشبه به وقيل انه استعارة تمثيلية شبه هيئة الليل في الطول والتقليل بهيئة المقصى المخصوص (قوله باعتبار الثلاثة الخ)، أي بعد اعتبار حال الطرفين وحال الجامع تحصل ستة أقسام كائنة الشارج رحمه الله تعالى وإن كان تقسيم كل واحد في نفسه يوجب ان يكون سبعة لأن أقسام الطرفين أربعة واقسام الجامع ثلاثة (قوله عجلاء جسداً) بدنا ذالهم ودم أو جسداً من الذهب خاليها من الروح ونصبه على البدل انه خوارأى صوت البقر قبل في كون الآية استعارة بحث اذ جسداً له خوار صريح في ان لم يكن عجلاء اذ لا يقال للبقر انه جسد له صوت البقر وقد ابدل بدل الكل ظهر به انه ليس عين العجل فالمراد مثل العجل فهو نظير قوله تعالى «حتى تثنين لكم الحيط الا يض من الحيط الا سودمن الفجر» فإن البيان اخرجه من الاستعارة الى التشبيه كما من والجواب ان البدل اخرجه من كون المراد العجل الحقيقي وان المراد منه العجل (قول المحيي) بالشخص المقصى الخ فالمشببه به المكنى عنه هو الجامع للثلاث فيكون الحق الشكل بالشكل بهذه المكنية وأثبات اللازم قرينة لها لا الاخلاق وبها قرده اندفع قول المتصامم لا ينفي ان التقسيم الى العامة والخاصة مما يجري في الاستعارة بالكتابية أيضاً لانه دائر على ظهور الجامع وغرابةه فلا يبعد أن تصير الاستعارة بالكتابية في الليل باعتبار تشبيهه المبتذر بالانسان باعتبار شيوخ خطابه غريبة بجمع عدة استعارات تخيلية فيكون البيت نظيرا لما نحن فيه تقبيها على جريان هذا التقسيم فيه ومراده الرد على الشارح حيث قال والظاهر الخ فان مراده الرد على المصنف في الإيضاح حيث جمله من الجم يبين عدة استعارات لاحق الشكل بالشكل ففهم المتصامم ان معنى الرد ان البيت ليس مانحن فيه من الاستعارة المصرحة فقال ما مرر فرد المحيي بان ما نحن فيه من الاستعارة المصرحة التخيلية وإنما مراد الشارح الرد عليه من حيث ان الظاهر ان الحق الشكل بالشكل انتا هو بالمكتبة لا بهذه الاستعارات وإنما هي قرينة المكتبة بل لا استعارات على رأى المصنف بل اثبات لوازن المشبه به

(قول المحيي) أي بعد اعتبار حال الطرفين الخ إني ان كونها ستة بالنظر حال الطرفين وحال الجامع معا لا بالنظر حال كل وحدة لأن التعدد في القسم الاول جاء من اختلاف الجامع وفي الثلاثة الباقيه من الطرفين

بالبصر وما عده السكاكى من هذا القسم قوله تعالى واشتمل الرأس شيئا فالمستعار منه هو النار والمستعار له هو الشيب والجامع هو الانبساط الذى هو في النار اشد واقوى والجحيم حسى والقرينة هو الاشتمال الذى هو من خواص النار لكن لما كان هذا من قبيل الاستعارة بالكتابية صع للسكاكى ان يمثل به لأن كلامه فيها هو اهم من الاستعارة المصرحة والمعنى عنها بخلاف المصنف فان كلامه في المصرحة وزعم المصنف ان فيه تشيرين الاول تشيه الشيب بشو ظ النار في البياض والانارة وهذا استعارة بالكتابية والثانى تشيهه انتشار الشيب في الشعر باشتمال النار في مرعة الانبساط مع تمنى تلافيه ففيه الاستعارة تصريحية لكن الجامع فيها عقل (واما عقل) عطف على اما حسى يعني ان الاستعارة التي طرها حسيان والجامع عقل (تحمولة لمم الدليل نسلخ منه النهار فان المستعار منه كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل) وموضع القاء ظله (وها حسيان والجامع ما يقل من ترتيب اسر على آخر) اى حصول اسر عجيب امر دائما او غالبا كترتيب ظهور اللحم على كشط الجلد وترتيب ظهور الظلمة على كشف الضوء عن مكان الليل

الادعاني اعني الحيوان الخلق من الحلى قال بدل قرينة على الاستعارة كيرمي في رأيت أسدًا يرمي بخلاف قوله من النجر فانه اخرج الخطط الا يبعض من أن يكون المراد به الخطط الحقيق وهو ظاهر وآخره من أن يكون المراد به الخطط الادعائي اعني النجر اذا بين الشيء نفسه فلا بد من تدبر المثل (قوله فالمستعار منه هو النار) هذا تصريح من السكاكى رحمة الله تعالى بأن المستعار منه في الاستعارة بالكتابية هو الشيء به المرمز اليه بذكر اللازم كما هو مذهب الجمهور وسيجيئ منه ما ينافي من ان المستعار منه هو المشبه المذكور (قوله وزعم المصنف اخر) غير بالزعم لانه خلاف مذهب المصنف رحمة الله تعالى فان قرينة الاستعارة بالكتابية عنده حقيقة فالمواافق لمذهبه أن يكون انتقال بمعناه الحقيقى (قوله عقل) اى بعضه عقل وهو تمنى التلاقي (قوله كشف الضوء اخر) يعني ان النهار عبارة عن الضوء ، اما على التبوز او على حذف المضاف وقوله منه على حذف المضاف اى من مكان الليل اى مكان القاء ظلمته، وذلك لأن النهار والليل عبارتان عن زمان كون الشمس فوق الأفق وتحتها ولا معنى لكشف أحد هما عن الآخر (قوله وموضع القاء ظله) اى الليل وظله ظل الأرض الذي في الليل وهو الظلام ولم يقل القاء ظلمته متابعة الإيضاح والكشف اشارة الى ان الظلام وجودية كما ذهب الي بعض التكلميين وبوئده قوله تعالى «وجمل الظلال والنور» فيضع القول اهله رها بعد زوال الضوء (قوله دائما او غالبا) فانه

(قول المحتوى) اما على التجوز بطلاق النهار على لازمه وقوله او على حذف المضاف اى ضوء النهار فقوله عبارة عن الضوء اى قائم مقامه ليشمل مجاز الحذف تدبر

(قول المحتوى) اى مكان القاء ظلمته اخر اندفع به ان الاولى ان يقول عن ظلمة الليل بدل عن مكانه لأن المستعار له الكشف عن الظلام لا عن المكان ثم المراد بمكان القاء الظلام الموجودات التي تعمها الظلام

(قول المحتوى) وذلك اى كون المراد بالنهار الضوء وبالضمير مكان الليل

(قول المحتوى) فانه اذا لم يحصل اخر تعليق للتفيد بالذوام أو الغلة

وهذا معنى عقلٍ وبيان ذلك ان الظلمة هي الاصل والنور طارء عليها يسترها بضوئه فاذا غربت الشمس فقد سلخ النهار من الليل اي كشط وازيل كما يكشف عن الشيء الطاري عليه الساتر له بجمل ظهور الظلمة بعد ذهاب ضوء النهار كظهور المسلح بعد سلخ اهابه عنه ووقع في عبارة الشيخ عبد القاهر وصاحب المفتاح ان المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل واعتراض عليه بأنه لو اريده ذلك لقيل فاذا هم مبصرون ولم يقل فاذا هم مظلمون اي داخلون في الظلام لأن الواقع عقيب ظهور النهار من ظلمة الليل إنما هو الإبصار لا الظلام واجيب بحمل عبارتهما على القلب اي ظهور ظلمة الليل من النهار وبأن المراد بظهور النهار تعزه عن ظلمة الليل وبأن الظهور هنا يعني الزوال كافي قول الحماسى، وذلك عاروا ابن ربيطة ظاهر « قال الإمام المزوق ذلك عار ظاهر اي زائل قال ابو ذؤيب \* وعييرها الواشون انى احبها \* وتلك شكاة ظاهر عنك عارها » فالمعنى ان المستعار له زوال ضوء النار عن ظلمة الليل فأقام من مقامه فيكون موافقاً لكلام غيرها وذكر الشارح الملاحة أن السلخ قد يكون يعني التزعّج نحو ساخت الاهاب عن الشاهدة وقد يكون يعني الالراج نحو ساخت الشاهدة من الاهاب والشاهدة مسوقة فذهب عبد القاهر والسكاكى الى الثاني وغيرهما الى الاول فاستعمال الفاء في قوله فاذا هم مظلمون ظاهر على قول غيرهما وأمام علي قولهما فاما يصح من جهة انها موضوعة لما يهدى في العادة مترباً غير متراوح وهذا يختلف باختلاف الامور والمدادات فقد يطأول الزمان والعادة في مثله تقتضي عدم اعتبار المهمة وقد يكون بالعكس كافي هذه الآية فان زمان النهار وان توسيط بين الالراج النهار من الليل وبين دخول الظلام لكن المعلم دخول الظلام بعد اضاءة النهار وكونه مما يبني ان لا يحصل الا في اضياف ذلك الزمان عد الزمان قريباً وجمل الليل كأنه يفاجئهم عقيب اخراج النهار من الليل بلا مهمة ثم لا يبني ان اذا المفاجأة انما تصح اذا جعل السلخ يعني الالراج كما يقال اخرج النهار من الليل ففاجأه دخول الليل فانه مستقيم بخلاف ما اذا جعل يعني التزعّج

---

اذا لم يكن أحدهما يكون كذلك الحصول انها لا ترتباً لها ذكره تفسير للترب في نفسه ، لا انه هناك كذلك ( قوله وبيان ذلك ) ، اي ظهور الظلمة ( قوله ان الظلمة هي الاصل ) في الحديث ان الله تعالى خلق خلقه في ظلمة ثم رش عليه من نوره ( قوله بجعل ظهور الظلمة الخ ) كان الظاهر في ظهور الظلمة كاظهار المسلح لأن السلخ متعد الان تشبيه الظهور بالاظهار تابع لتشبيه الظهور بالظهور فلذا اختاره ( قوله واعتراض الخ ) وما قبل في الجواب من ان النهار عبارة عن مجموع مدة طلوع الشمس الى غروبها الواقع عقيب هذه المدة كلها الدخول في الظلام ايس بشيء لأن الدخول في الظلام مترب على السلخ لاعلى اقصاء مدة النهار ( قوله فاقام ) اي كل واحد من الشيع وصاحب المفتاح وفيه اشاره الى دفع ما قبل ان ظهر يعني زال يكون صلة عن لا من ( قوله يكون يعني التزعّج الخ ) في الاساس من الجاز سلخ الله النهار من الليل وسلخت عنه درعه ( قوله المحسن ) لا انه هنا كذلك بل ماهنا من القسم الاول ( قوله المحسن ) اي ظهور الظلمة يريد ان الظهور يقتضي

فانه لا يستقيم ان يقال نزع ضوء الشمس عن الماء فما جاءه الظلام كما لا يستقيم ان يقال كسرت الكوز فما جاءه الانكسار لان دخولهم في الظلام عين حصول الظلام فيكون نسبة دخولهم في الظلام الى نزع ضوء النهار كنسبة الانكسار الى الكسر فلهذا جعلنا السياق بمعنى الاخرج دون النزع انتهى كلامه واقول تقوية لذلك لاشك ان الشيء اى ما يكون آية اذا اشتمل على نوع استفراط واستعجاب بحيث يفتقر الى نوع اقتدار وذلك اى ما هو مفاجأة الظلام عقب ظهور النهار لا عقب زوال ضوء النهار فليتأمل (واما مخالف) بعضه حسبي وبعضه عقلي (كقولك رأيت شمساً وأنت ت يريد انساناً كالشمس في حسن الطامة) وهو حسبي (وبناءه الشأن) وهي عقلية وقد اهمل صاحب المفتاح هذا القسم لندرة وقوته ولاته في الحقيقة استئثاران الجامع في احديهما حسبي وفي الاخر عقلي فيدخل فيما تقدم ولا يكون نوعا آخر ففال ولان الاستعارة مبنها على التشبيه تنوع الى خمسة انواع نوع التشبيه اليها لكنه قد ذكر في باب التشبيه الاقسام الستة (والا) عطف على قوله وان كانا حسيناً اي وان لم يكن الطرفان حسينين (فيهما) اي الطرفان (اما عقليان نحو من بعثنا من مرقدنا فان المستعار منه الرقاد) اي النوم (والمستعار له الموت والجامع عدم ظهور الفعل والجميل عقلي) فان قلت لم اعتبر التشبيه في المصدر وجعل الاستعارة تبعية قلت لما سيجيء من انه اذا كان اللفظ المستعار فعلاً أو مشتقاً منه فالاستعارة تبعية والتشبيه في المصدر سواء كان المشتق صفة باسم الفاعل والمفعول او غير صفة باسم الزمان والمكان والآلة ولان المنظور في هذا التشبيه هو الموت والرقاد لا مجرد القبر والمكان الذي ينام فيه ويختتم اى ي يكون المرقد بمعنى المصدر فيكون قوله المستعار منه الرقاد تفسيراً للكلام وتحقيقاً له وتكون الاستعارة اصلية وهو ما يبحث وهو انت الجامع يجب ان يكون في المستعار منه اقوى واشهر

---

والاول بمعنى الاخرج والثانى بمعنى النزع (قوله فانه لا يستقيم ان) اذ المفاجأة اى ما تصور فيها لا يكون متربقاً بل يحصل بعنته ويكون الجواب بان نزع الضوء عن مكان المليل تكون ظهوره في غاية الكمال كان المترقب فيه أن يكون في مدة مديدة لحصول الظلام بعده في مدة قصيرة حصول أمر غير متربق ، وبهذا ظهر الجواب عن التقوية (قوله لندرة وقوته) وقد نبه المصنف رحمة الله تعالى عليها بجمل المثال مصنوعاً (قوله لكنه قد ذكر ان) استدراك بالاعتراض على السكاكي رحمة الله تعالى بأنه عده في التشبيه قسماً على حلة وجعل اقسامه ستة والاستعارة مبنها التشبيه فلا وجه لاسقاطه من الاقسام في الاستعارة والمدر بندرة الواقع وكونه في الحقيقة استعارات متشترك بينهما (قوله لم اعتبر التشبيه ان) ، على تقدير ان يكون المعنى من ايقظنا من مكان رقادنا (قوله لا مجرد القبر) الظاهر ترك لفظ المجرد (قوله وتكون الاستعارة ان) اي

---

انها موجودة حال الضوء الا اى غير ظاهرة فالمراد بيان ذلك لا بيان المترقب فانه ظاهر (قول المضيء) وبهذا ظهر الجواب عن التقوية فلمع امره بالتأمل لذلك

(قول المضيء) على تقدير ان يكون ان كما هو ظاهر المنظ

ولاشك ان عدم ظهور الافعال في الموت الذى هو المستعار له اقوى فهو لا يصح جامعاً ماقيل الجامع البث الذى هو في النوم اقوى واشير لكونه مما لا شبه فيه لاحد وقرينة الاستعارة كون هذا الكلام كلام الموتى مع قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق الرسلون ومن جمل الجامع عدم ظهور الافعال من ذمم ان القرينة هو ذكر البث وفيه نظر لار البث لا اختصاص له بالموتى لانه بقال بهاته من نومه اذا يقتله ونمث الموتى اذا نشرهم والقرينة يجب ان يكون لها اختصاص بالمستعار له ( وأما مختلفان ) عطف على اما عقلين اي أحد الطرفين حسي والاخر عقلي ( والحسى هو المستعار منه نحو فاصدعا بما تؤمر فان المستعار منه كسر الزجاجة وهو حسي والمستعار له التبليغ والجامع التأثير وها عقليان ) والمعنى انى الامر ابناء لا تمتحن كالاباتم صدوع الزجاجة وكذلك قوله تعالى \* ضربت عليهم الذلة اى جملت الذلة محيبة بهم كما يتصرف القبة والخيمة على من فيها او جملت الذلة ملصقة بهم حتى لزمنهم ضربة لازب كما يتصرف الطين على الحائط فيلزم منه فالمستعار منه ضرب القبة على الشخص او ضرب الطين على الحائط وهو حسي والمستعار له ثنيت الذلة او الصافها بهم والجامع الاخطاء او الملاzym وها عقليان والاستعارة تعبية تصرحية وبحتميل ان يشبه الذلة بالقبة او الطين وتكون القرينة استناد الضرب المدى بعل اليها فيكون استعارة بالكتابية ( وإما عكس ذلك ) اي الطرفان مختلفان والحسى هو المستعار له ( نحو انا لما طنني الماء ) حملناكم في الجاربة ( فان المستعار له كثرة الماء وهو حسي والمستعار منه التكبر والجامع الاستعمال المفرط وها عقليان ) ( و الاستعارة (اعتبار للفظ) المستعار ( فجان لانه ) اى

---

على هذا الاحتمال والمعنى من يقتضينا من رقادنا ( قوله ولا شك ان عدم الخ ) وكون الرقاد كثير الواقع في الحس لا يجعل عدم ظهور الفعل فيه اقوى وان كان يفيد الاشهرية ( قوله البث ) اى سهولة تأيي البث فانها في النوم اقوى واعرف فلا يرد ما قيل ان كون البث في النوم اقوى محل بحث لأن المانع في الموت اقوى فبعث الفاعل فيه اقوى ولا ماقيل ان وجه الشبه حينئذ مذكور فيكون شبهاً كافياً في قوله « ولاحت من بروج البدر بعد » ( قوله كسر الزجاجة ) في القاموس الصدوع كسرشى، صلب وفي التاج الصدق شكلان فذكر الزجاجة على سبيل التمثال وكونه محسوساً باعتبار الماصل بالمصدر ( قوله التبليغ ) في القاموس التبليغ الایصال وهو أمر عقلى يكون بالقول والفعل والتقرير فمن قال التبليغ تكلم يقول مخصوصون فهو حسى لم يأت بشيء ( قوله والمعنى الخ ) اشارة الى أن الباقي في بما تؤمر للتعمدية وما مصدرية اى باسمك من المصدر المبني المفهول في الكثاف فاصدعا بما تؤمر اجهز به واظهره يقال صدوع بالحجية اذا تكلم بها جهاراً وفي الانس من المجاز صدوع بالحق جهز به وصرح مفرقاً بين الحق والباطل فاصدعا بما تؤمر وفي الصحاح قوله تعالى « فاصدعا بما تؤمر » قال الفراء أراد فاصدعا بالامر اى اظهر دينك ويجوز أن تكون ما موصولة اى بما تؤمر به من الشرائع خذف الجار كقولك أمرتك الخير ( قوله الخيبة ) في القاموس الخيبة كل بيت مستدير أو ثلاثة أعاده أو أربعة تلقى عليها الدائم فيستظل بها في الحر وكل

( قول الشارح ) من زعم ان القرينة الخ هو المصيف

اللفظ المستعار (ان كان اسم جنس) وهو مادل على نفس الذات الصالحة لان تصدق على كثيرين من غير اعتبار وصف من الاوصاف (فاصلية) اي فالاستعارة اصلية (كاسد) اذا استعير للرجل الشجاع (وقتل) اذا استعير للضرب الشديد الاول اسم عين والثانى اسم معنى وكذا ما يكون متاؤلا باسم جنس كالعلم نحو رأيت اليوم حاما (والاقتبعة) اي وان لم يكن اللفظ المستعار اسم جنس فالاستعارة تبعية (كال فعل وما

يدت بيدي من عيدان الشجر (قوله على نفس الذات)، اي الحقيقة والمفهوم في القاموس معنى ذات ينكمحقيقة وصلكم وسيجيئ في كلام السيد ان المراد به ما يستقل بالمفهومية وخرج بقوله الصالحة الخ الاعلام والمفهمرات وامهاء الاشارات والحرروف والافعال فانها كلها جزئيات لأنجرى الاستعارة فيها وبقوله من غير اعتبار وصف الخ خرج المنشئات ( قوله وكذا ما يكون الخ) فإنه ، في حكم اسم الجنس ( قوله وان لم يكن اللفظ الخ) اي بعد أن يكون صالحا الاستعارة فلا ينقض بما يكون معناه جزئيا \* قال قدس سره التشبيه الخ \* تخيصه اذا عرض على قوانين الاستدلال ، ان معنى الحروف والافعال لا يجري فيها الاستعارة اصلية ، لأنها لا يجري فيها التشبيه اصلية وكل ما لا يجري فيها التشبيه اصلية لا يجري في الاستعارة اصلية اما الكبري فلان الاستعارة تعتمد التشبيه وكل ما يعتمد التشبيه يجري فيها التشبيه فالاستعارة نجيري فيما يجري فيه التشبيه وتنعكس بعكس التقىض الى قوله كل ما لا يجري فيه التشبيه لا يجري في الاستعارة وأما الصغرى فلان معنى الحروف والافعال غير مستقلة بالمفهومية وكل ما هو كذلك لا يجري فيه التشبيه اما الصغرى فلانها آلات تعرف حال التغير وكل ما هو كذلك غير مستقل بالمفهومية واما الكبري فلان كل ما هو غير مستقل بالمفهومية لا يصلح أن يكون ( قوله الشرح ) الصالحة الخ لم يعتبر الصدق بالفعل لان المعتبر في اسم الجنس الوضع لمفهوم غير مشخص وذلك انما يفيد الصلاحية ثم ان معنى صلاحية الصدق على كثيرين امكان كون تلك الصورة كل واحد من ذلك الكثير لعدم ما يختص بواحد دون آخر والتفصيل في حواشى المواقف

( قوله الشرح ) اي الحقيقة والمفهوم على هذا يتناول جميع ما اخرجه بقوله الصالحة اذ انه مفهومات اما لو أريد بها المستقل بالمفهومية فإنه يخرج بها الحروف والافعال قوله الاعلام والمفهمرات وامهاء الاشاره اي اذا لم تأول والا جرت الاستعارة في الضمير واسم الاشارة اصلية ان أولاً بغير مشتق والا قبعة والام ظاهر ( قوله المحتوى ) في حكم اسم الجنس اما كان في حكمه فقط لان مفهومه ليس كلياً واذ تضمن نوع وصفية لم يصر كلياً أيضاً بل اشتهر ذاته المنشئه بوصف من الاوصاف خارج عن مدلوله كاشتهر الاجناس باوصافها الخارجيه عن الدولات الاصلية لاصحائتها فلذا كانت الاستعارة فيها اصلية بخلاف المنشئات فان المعاني المصدرية المعتبرة فيها داخلة في مفهوم ماتها الاصلية فكانت الاستعارة فيها تبعية واطلاقاً ان اسم الجنس يدل على ذات صالحة للموضوع مشهور بمعنى يصلح انت يكون وجهاً للشبه وكذلك اللم فكانت استعاراتهما اصلية دون المنشئات لما مر تدبر

( قوله المحتوى ) ان معنى الحروف الخ هذه هي الدعوى وابل الدليل ( قوله المحتوى ) لا يجري فيها الخ في الصغرى ( قال السيد قدس سره ) ويلزم من ذلك ضمها الخ احتاج لهذه الزيادة لان قوله الشرح تبعاً للمفتاح في الدليل والتشبيه يقتضى كون المشبه الخ غير مناسب المقصود اذ المقصود هنا ان المشبه به ان كان صالحاً الموصوفة كانت اسمه الموضوع له استعارة اصلية والا كان اسمه الموضوع له استعارة تبعية تدبر

## يشتق منه ) من اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة وأفعال التفضيل واسم الزمان والمكان والآلة (والحرف)

مشبها به وكل ما يصلح أن يكون مشبها به لا يجري فيه التشبيه فكل ما هو غير مستقل بالمفهومية لا يجري فيه التشبيه أما الكجرى ظاهرة وأما الصغرى فلان ما هو غير مستقل لا يصلح أن يكون ملحوظاً بكونه موصوفاً بوجه الشبه وبالمشاركة بالتشبيه به فكل ما هو كذلك لا يصلح أن يكون مشبها به، ففي هذه المقدمات تحتاج المقدمتان إلى بيان ومحقق ومهما أن معانى الحروف والأفعال غير مستقلة بالمفهومية وإن غير المستقل بالمفهومية لا يصلح أن يكون ملحوظاً بكونه موصوفاً بوجه الشبه فإذا قال وتحقيق المقام الخ فيين المقدمة الثانية أولاً بقوله أعلم الخ لاختصاره والأولى ثانياً بقوله إذا تمد هذا فاعمل الخ «قال قدس سره ولا يخرجه ذلك الخ» لأن مفهوم الابتداء ملحوظ قصداً والتقييد ملحوظ تبعاً لخصيصة فهو ابتداء جزئي ملحوظ قصداً «قال قدس سره وهو بهذا الاعتبار مدلو لفظة من \* لأن الحروف روابط بين الأسماء والأفعال فكذا معاناتها روابط بين المعانى» قال قدس سره وهذا معنى ما قبل الخ لا يخفى ان اللازم ماذكر ان معانى الحروف غير مستقلة بالمفهومية وأما كونها جزئيات فغير مستفاد عما تقدم وما قبله به بناء على أنها لا تستعمل إلا في الجزئيات والاستعمال بالأقربة دليل الوضع فتكون موضوعة لها ولا شاك ان الوضع لو كان لشكل واحد منها بخصوصه يلزم الاشتراك بين المعانى الغير المحصورة قليل بالوضع العام وهذا ما ذهب إليه قدوة المحققين عضد الملة والدين وتبعه السيد وذهب الأوائل إلى أنها موضوعة للمعنى الكلية الغير الملحوظة بذلك شرط الوضع في دلالتها ذكر متعلقاتها وهذا ما اختاره الشارح رحمه الله تعالى في تصانيفه وما قبله أنه يلزم على هذا أن يكون استعمالها في خصوصيات تلك المعانى مجازاً لحقيقة لها المقدم استعمالها في المعانى الأصلية أصلاً مع انهم ترددوا في ان المجاز يلزم الحقيقة أولاً فدفعوا بأنه إنما يكون مجازاً لو كان استعمالها فيها من حيث خصوصياتها أما اذا كان من حيث إنها أفراد المعانى الكلية فلا وقد من ذلك صراوا «قال قدس سره فما لم يذكر الخ»

(قول المحيي) ففي هذه المقدمات تحتاج المقدمتان الخ أى في الاستدلال بهذه المقدمات على الدعوى تحتاج هاتان المقدمتان من بينها إلى بيان وتحقيق لمعنىهما دون ما عداها

(قول المحيي) لأن مفهوم الابتداء الخ فالفارق بين الاسمي والحرفي ليس الجزئية والكلية بل الاستقلال وعدمه

(قول المحيي) لأن الحروف روابط بين الأسماء والأفعال أي الحروف التي الكلام فيها فلا بد العاطف بين جملتين

(قول المحيي) موضوعة للمعنى الكلية الغير الملحوظة الخ حاصله ان الوضع للكلى لكن مجبيته يستلزم تقييده ب المتعلقة وحصوله حينئذ في ضمن جزئي مراد من حيث عمومه وهي جبائية الآكية ومال هذا ان الوضع للكلى في ضمن جزئي من حيث عمومه وهكذا الاستعمال فهو جزئي من حيث عمومه وضمنا واستعمالاً فتدرك وهذا بخلاف ما قيل في الضمائر مثل انها موضوعة لمفهوم كل من حيث تتحقق في جزئي لا لذلك المفهوم لأن الجزئي هناك مراد من حيث خصوصه ولذا كان الخلاف هناك لفظياً بخلافه هنا فإن الجزئية إنما لزالت حيث كان آلة تعرف حال جزئي فتأمل

(قال السيد) يرجع إلى معنى أى لا إلى ما يعني لفظ حتى يلزم ان الحرف لفظ دل على معنى بغierre يعني انه لا يدل

بنفسه على معناه بل بانفهام لفظ آخر اليه لما تقدم انه لا يتصور في الدلالة وإنما القصور في المدلول فهو المحتاج الغير

(قال السيد) على معناه الأفرادي قيد به لانه محل الاختلاف بينه وبين الاسم والفعل أما الاحتياج الغير في المعنى

التركيبي ثابت للشكل

وإنما كانت تبعية لأن الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه أو بكونه مشاركاً للمشبه به في وجه الشبه وإنما يصلح للموصوفية الحفاظ أي الأمور المتردة الثابتة كقولك جسم أبيض ويزيد صاف دون ماء الافعال والصفات المشتقة منها الكونها متتجددة غير متقردة بواسطة دخول الزمان في مفهومها أو عروضه لها ودون الحروف وهو ظاهر وإن الموصوف في نحو شجاع باسل وجود فياض وعلم نحرير فمحذف أي رجل شجاع باسل كذا ذكره القوم وهننا نظر وهو أن هذا الدليل بعد

النوع الذي هو مدلول الحرف لافي المقل ولا في المقل ابداً يتحقق بمعنىه فيتطلب مدلول ماذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل حيث قيل الضمير فيما دل على معنى في نفسه يرجع الى معنى أي مدلول على معنى باعتباره في نفسه وبالنظر اليه في نفسه لا باعتبار امر خارج عنه كقولك الدار في نفسها حكمها كذا أي لا باعتبار امر خارج عنها ولذلك قيل في الحرف مدلول على معنى في غيره أي حاصل في غيره أي باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه اتهى كلامه فقد اتضح لك ان ذكر متعلق الحرف ابداً وجب ليتحقق معناه في الذهن اذ لا يمكن ادراكه الا بادركه متعلقه اذ هو آلة للاظهار فبدم استقلال الحرف بالمفهومية ابداً هو القصور وتقضي في معناه لا لا قيل من أن الواضع اشترط في دلاته على معناه الافرادى ذكر متعلقه اذ لا اطال نحته لأن هذا القائل ان اعترف ان معانى المحرف هي النسب المخصوصة على الوجه الذى قررناه فلا معنى لاشترط الواضع حينئذ لأن ذكر المتعلق امر ضروري اذ لا يقبل معنى الحرف الا به وان زعم ان معنى لفظة من هو معنى الابداء بعينه الا ان الواضع اشترط في الاتهاعى معناه ذكر متعلقه ولم يشترط ذلك في دلالة لفظة الابداء عليه فصارت لفظة من تامة الدلالة على معناها غير مستقلة بالمفهومية لانه صان فيها فرعه هذا باطل اما اولاً فلان هذا الاشتراط لا يتضمنه فالآلة اصلاً بخلاف اشتراط القراءة في الدلالة على المعنى المجازي واما ثانياً فلان الدليل على هذا الاشتراط ليس انصاصاً من الواضع عليه كما قويم لأن دهوي ورود انصاصه في ذلك خروج عن الانصاف بل هو التزام ذكر المتعلق في الاستعمال وذلك مشترك بين الحروف والاسماء الازمة الاضافة والجواب عن ذلك بان ذكر المتعلق في الحروف تتميم الدلالة وفي تلك الاسماء تحصيل الفانية على ما قبل الحكم بمحاجة واما ثالثاً فلانه يلزم حينئذ ان يكون معنى لفظة من معنى مستقلة في نفسه صاحباً لان يحكم عليه وبه الا انه لا يفهم منها وحدتها فاذ اضطر اليها مائمه بدلاتها وجب ان يصبح الحكم عليه وبه وذلك مما لا يقول به من له ادنى صورة باللغة وأحوالها ولذلك قال السكاكي لو كان ابداء الفانية وانتهاء الفانية والغرض معنى من ذاتي وكيف من ان الابداء والانتهاء والغرض اسماء وكانت هي أيضاً اسماء لأن الكلمة اذا سميت اسمها سميت لمعنى الاسمية لها وانما هي متعلقات معانيها اي اذا افادت هذه الحروف معانى رجمت الى هذه بنوع استلزم واذ قد تتحقق عندك معنى الحرف بما لازيد عليه مطابقاً لقواعد اللغة واقوال الآلة وما ورد في تفسير الحرف من المباريات المختلفة فنقول ان الفعل ماعدا الافعال التامة كغير بمثله يدل على معنى مستقل بالمفهومية وهو الحدث وعلى معنى غير مستقل هو النسبة الحكيم الملاحوظة من حيث انها حالة بين طرفيها وآلة تعرف حالتها من تبعاً احدهما بالآخر ولما كانت هذه النسبة التي هي جزء مدلول الفعل لا تتحقق الا بالفاعل وجب ذكره كما وجب ذكر متعلق الحرف فكما أن لفظة من موضوعة وضعاً عاماً لكل ابداء مبين بمحضه كذلك لفظة ضرب موضوعة وضعاً عاماً لكل نسبة للحدث الذي دلت عليه الى فاعل بمحضه الا ان الحرف لما يدل الا على معنى غير مستقل بالمفهومية لم يقع محكمها عليه ولا محكمها به اذ لا بد في كل واحد منها ان يكون ملحوظاً بالذات ليتمكن من اعتبار النسبة بينه وبين غيره واحتاج الى ذكر المتعلق رعاية لحادية الالفاظ بالصور الذهنية والفعل لما اعتبر فيه الحدث وضم اليه انتها به الى غيره نسبة تامة من حيث انها حالة بينهما وجب ذكر الفاعل لتلك الحادية ووجب أيضاً ان يكون مسندنا باعتبار الحدث اذ قد اعتبر ذلك في مفهومه وضعاً ولا يمكن جمل ذلك الحدث مسندنا اليه لانه على خلاف وضعاً واما مجموع معناه المركب من الحدث والنسبة المخصوصة فهو غير مستقل بالمفهومية فلا يصلح ان يقع محكمها به فضلاً عن ان يقع محكمها عليه كما يشهد به التأمل الصادق واما الاسم فلما كان موضوعاً لمي مستقل ولم يعتبر منه نسبة تامة لا على انه منسوب الى غيره ولا بالعكس صحيح الحكم عليه وبه فلان قلت كما ان الفعل يدل على حدث ونسبة الى فاعل على ما قررته

كذلك اسم الفاعل مثلاً يدل على حدث ونسبة الى ذات مافق صح كون اسم الفاعل معمكما عليه دون الفعل قات لأن المعتر في اسم الفاعل ذات من حيث نسب اليه الحدث فالذات المبهمة ملحوظة بالذات وكذلك الحدث وأما النسبة فهي ملحوظة بالذات لأنها تقيدية غير تامة وغير مقصودة أصلية، من العبارة قيدت بها الذات المبهمة وصار الجموع كشي واحد بخاز أن يلاحظ فيه تارة جانب الذات اصالة فيجعل معمكما عليه وتارة جانب الوصف أى لحدث اصالة فيجعل معمكما به وأما النسبة التي فيه فلا تصلح للحكم عليها ولا بها الا وحدتها ولامع غيرها لم يتم استقلالها أو المعتبر في الفعل نسبة تامة تقتضي انزراها مع طرفها عن غيرها وعدم ارتباطها به وتلك النسبة هي المقصودة الأصلية من العبارة فلا يتصور ان يجري في الفعل ما يجري في اسم الفاعل بل يتبع له وقوعه مسند باعتبار جزء معناه الذي هو الحدث فان قلت قد حكموا بأن الجملة الفعلية في زيد قام ابوه وقدمت معمكما بها قات في هذا الكلام يتصور حكمان احدهما الحكم بأن ابا زيد قاتم والثاني بأن زيدا قاتم الاب ولاشك أن هذين الحكمين ليسا مفهومين منه صريحاً بل أحدهما مقصود والآخر تبع فان قصد الاول لم يكن زيد بحسب المعنى معمكما عليه بل هو قيد يتبع له الحكم علىه وإن قصد الثاني كما هو الظاهر فلا حكم صريحاً بين القاتم والاب بل الاب قيد المسند الذي هو القاتم اذ به قيد مسند الى زيد الاتراك لو قلت قام أبو زيد واقتنت النسبة بينهما لم يرتبط بغیره اصلاً فلو كان معني قاتم أبوه بذلك أيضاً لم يرتبط بزيد قطماً فلم يتم خبراً عنه ومن نهائية تسمع التحاة يقولون قاتم ابوه جملة وليس بكلام وذلك لغير يده عن ايقاع النسبة بين طرفه بقرينة ذكر زيد مقدماً وإيراد ضميره فأنها دالة على الارتباط الذي يستحبيل وجوده مع الواقع هذا كله كلام وقع في البين فلترجم الى ما كنا فيه فنقول قد ذكرنا ان الاستمارة بواسطة تفرعها على التشبيه تقتضي ملاحظة المستعار منه ضمناً من حيث انه موضوع ومحكم عليه بوجه الشبه والمشاركة فيه مع المستعار له وقد تتحققت ان معنى الحرف من حيث هو معناه لا يصلح أن يلاحظ معمكما عليه وموصوفاً بشيء فلا يتصور جريان الاستمارة في الحروف ابداً نعم متعلقات معنى الحروف كالأبادة والانباء والظرفية والاستعلا والفرضية معان مستقلة فيقع التشبيه بها وتجري الاستمارة فيها اصالة ثم تسرى الى معنى الحروف لاشتمالها عليه وكذا عرفت ان معنى الافعال من حيث انها مبنية لا يصلح أن تقع معمكما عليها فلا تجري الاستمارة فيها اصالة بل تبعاً لمعنى مصادرها فان قلت هل يجري في نسبة الاستمارة تماماً على قياس الحروف قلت لا لأن مطلق النسبة لم يشتهر بمعنى يصلح أن يجعل وجه شبه في الاستمارة بخلاف متعلقات الحروف فأنها أنواع مخصوصة لها أحوال مشهورة وابتلم ان التعبير عن الماضي بالمضارع وعكسه يمد من باب الاستمارة إن يشبه غير الحال بالحاصل في تتحقق الواقع ويشبه الماضي بالحاضر في كونه نصب المدين واجب المشاهدة ثم يستعار لفظ أحد هما للآخر ففي هذا تكون الاستمارة في الفعل على قسمين أحدهما أن يشبه الضرب الشديد مثلاً بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه قتل يعني ضرب ضرباً شديداً والثاني أن يشبه الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي مثلاً في تتحقق الواقع فيستعمل فيه ضرب فيكون المعنى المصدرى أعني الضرب موجوداً في كل واحد من المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل واحد منها بقيد مغاير لقيد الآخر فيصبح التشبيه لذلك وباقردننا ذلك ظهر ان ما ذكره القوم من ان الاستمارة في الحروف والافعال تبية لأن الاستمارة تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه أو يكونه مشاركاً للمشبه به في وجه الشبه وقوله وإنما يصلح للموصوفية الحقائق دون معنى الحروف والافعال دليل صحيح لا يرد عليه ما نقل من الشارح في توجيه ما أشار اليه من تزييفه بقوله بعد تسليم صحته وهو انه قال وجه عدم صحته أسران أحدهما ان كلّا من الحركة والزمان مع انه ليس من الامور المفتررة الثابتة يقع موصوفاً كقولنا زمان طوبيل وحركة سربمة والثاني ان المدعى هو ان

المناسب للسابق واللاحق أن يقول فما لم يحصل كما في شرح الشارح حيث قيل وعلم أنه لا يحصل خصوص النسبة وتعينها لافي المقل ولا في الخارج إلا بتعيين المنسوب إليه اذ لا دخل للذكر في التحصيل وغاية التوجيه ان يقال المراد انه مالم يذكر متعلق الحرف لا يحصل فرد من ذلك النوع الذي هو مدلول الحرف من حيث انه مدلوله وحينئذ يحتاج إلى ذكر المتعلق \* قيل قدس سرمه وهو أيضاً محصول المدعى هذا الكلام أيضاً يدل على ان معنى الحرف غير متحصل في نفسه وإنما متحصل له المعرف والأفعال لانه متشابهاً بها ومتضمناً الدليل هو أن يتحقق وقوعها مشبهة فلا ينطبق الدليل على المدعى اما عدم ورود الاول فلان المراد بالحقائق هنا وبالذات فيما سلف في مباحث الاستفهام هو المعانى المستقلة بالمعنى لا ما توجه من الامور المترورة الثالثة وكل من الحركة والزمان حقيقة لاستقلاله بالمعنى دون الاعمال والظروف واما عدم ورود الثاني فلان اقتضاءه اذتهبيه كون المشبه موصوفاً ومحكوماً عليه يستلزم اقتضاءه كون المشبه به موصوفاً ومحكوماً عليه كما من وإنما تعرضاً للاقتضاء الاول لأن المقصود الاصل في قوله دليلاً على الثاني هذا وأما الصفات وأسماء المكان والزمان والآلة فلا يتم ذلك الدليل فيها لأن معانينا تصلح أن تقع محكوماً عليها فالوجه في كون الاستعارة فيها تبعية ما ذكره حيث قال فالاولي أن يقال وفضيله ان الصفات إنما تدل على ذات مبهمة باعتبار معان متعددة هي المقصودة منها ولما لم تكن تلك الذوات المبهمة مقصودة منها ولا مشهورة بما يصلح ان يكون وجه الشبه في الاستعارة لم يتصور جريان الاستعارة فيها بحسبها بل يتصور ذلك بحسب معانى مصادر المقصودة منها فكانت تبعية واما أسماء المكان والزمان والآلة فانها وان دلت على ذات متعنية باعتبار ما الا ان المقصود الاصل منها أيضاً معانى مصادرها الواقعية فيها أو بها فتكون الاستعارة فيها تبعاً لها أيضاً ولو قصد التشبيه والاستعارة بحسب تلك الذوات لوجب ان تذكر بالظاهر دالة على انفسها وبهذا التفصيل اتضحت الفرق بين الصفة كاسم الفاعل وأخواته وبين اسم المكان وأخويه فانها بعد اشتراكها في كونها مشتقة وفي ان المقصود الامر منها هو المعنى المصدرى وفي كون الاستعارة فيها تبعية افترقت في ان الصفة لا تدل على تعيين الذات أصلاً فان معنى قائم شيء ما أو ذات ماله القيام وهذا أمر غير متحصل أصلاً اذا لاحظ المقل طلب ما يربط به وبغيره عليه ليتعين عنده كذلك كان حقها ان لانه موصوفة بل حقها ان تقع جارية على غيرها وفي أن اسم المكان يدل على تعيين الذات باعتبار فان قوله مقام معناه مكان فيه القيام لاشيء ما أو ذات مافيه القيام فلذلك صح أن يجري عليه الصفات ولم يصح أن يكون صفة الغير وكان في عداد الأسماء دون الصفات ولم ينفي به تعريف الصفة أيضاً كما زعمه ونسبة الى غيره فقال ولمن صرحو با ان تعريف الصفة الى آخره وذلك لأن مرادهم بذلك في تعريف الصفة كما هو المتادر منه ذات مأوى مبهمة لاتعيين لها أصلأ وقد صرحو بذلك فقالوا الصفة مادل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين فلا يندرج اسم المكان في التعريف لدلاته على ذات متعنية باعتبار وإنما اطهنا في هذه المباحث كل الاطباب اثبتت فيها فوائدك واستفهي بها وستفي منها في مواضع أخرى مرادك

(قول المحتوى) كاف شرح الشارح أي في حاشية السعد اشرح العضد و قوله الا بتعيين المنسوب إليه قيل في تلك الحاشية عقب ذلك فلم يكن بد في دلالة الحروف على معانها من ذكر متعلق به بتعيين تلك النسبة فاعتبر الذكر في الدلالة دون التحصيل والوجود للمعنى الجزئي في ذاته فإن الابداء الذي للبصرة يحصل بالبصرة والاتهاء الذي للكوفة يحصل بالكتوفة لا بذكرها وإنما المحتاج للذكر دلالة الحرف ومنهأخذ المحتوى الجواب

(قال السيد) فإذا ضم المدفوع بأنه غير مستقل لما من

باعتبار غيره واما انه جزئي فلا \* قال قدس سره وان زعم الخ \* هذا هو مراد القوم ، ومعنى الاشتراط الواضح ذكر متعلقه في دلالته ان معناه معنى الابتداء من حيث انه آلة لتعرف حال متعلقه فلذا وجب ذكر متعلقه وحينئذ لاحاجة الى القول بالوضع العام والموضوع له الاخص فانه التزام أمر لا شاهد عليه \* قال قدس سره لا يتصور له فائدة الخ قد عرفت الفائدة وهو الاشارة الى أن معناه مفهوم الابتداء من حيث انه آلة لتعرف حال المتعلق \* قال قدس سره فلانه لا دليل الخ \* الدليل على هذا الاشتراط عدم استعماله بدون المتعلق على انه كما انه لا دليل على هذا الاشتراط لا دليل على وضمه المعنى الجزئي مع احتجاجه الى اعتبار الوضع العام الذي لا دليل عليه واما الاستعمال في الجزئيات فقد عرفت انه لا يصير دليلا على الوضع \* قال قدس سره وهو التزام ذكر المتعلق لاجل كونه آلة لتعرف حاله ، يورث الفرق بينه وبين الاسماء الازمة الاضافة فانها ملحوظة في نفسها والاضافة تبع لها يشهد بذلك وقوعها محكما عليه وبه دون الحروف وهذا مراد من قوله ذكر المتعلق في الحرف اقيم الدلالة تكون معناه متعلقا بالقياس الى الغير وفي الاسماء الازمة التفصيل الثانية فان ذو مثلا معناه متصل في نفسه لا يحتاج في الدلالة الى ذكر المتعلق الا ان المقصود من وضمه هو التوصل الى جمل اسماء الاجناس وصفاً لشيء ، لا يحصل بدون ذكر ما يضاف اليه \* قال السيد وافقا لقواعد اللغة \* وهي ان الوضع يؤخذ من الاستعمال واستعمال الحروف واقع في الجزئيات وانه كما يحتاج الى التعبير عن المعانى المستقلة يحتاج الى التعبير عن المعانى الغير المستقلة قوله واقوال الآلة وهو ما قيل بقوله وهذا معنى ما قيل وامثله وما ورد في نفس الحرف وهو ما قبل من الايضاح وامثله \* قال السيد ما بعدا الافعال الناقصة \* فانها ، موضوعة لتغير الفاعل على صفة فعندها غير مستقل بالمفهومية \* قال السيد لا يحصل \* أي من حيث انه مدلول الفعل ليترتب عليه الجراء اعني وجب ذكره \* قال السيد بخصوصها متعلقا

(قول المحتسب) هذا هو مراد القوم منهم ابن الحاجب كما بينه العضد في شرح المختصر

(قول المحتسب) ومعنى الاشتراط الواضح ذكر متعلقه في دلالته ان معناه معنى الابتداء الخ فالاشتراط في الدلالة راجع للاشتراط في المدلول أما نفس الدلالة فتامة وإذا كان هذا هو معنى الاشتراط فلا يرد انه لم يرد نص به من الواضح ودليل تلك الحقيقة هو ذكر المتعلق تدبر

(قول المحتسب) يورث الفرق الخ فذكر المتعلق في الحرف معتبر في الوضع لمعناه حيث وضمه له من حيث انه آلة لتعرف حالة بخلاف وضع نحو ذو فانه وضمه لم ينفي مستقل الا ان غرضه من الوضع له التوصل للوصف باسماء الاجناس فلتتحقق ذلك الفرض التزم ذكر المتعلق والفرق بين تفصيل الفرض وتفصيل الموضوع له غير قليل

(قول المحتسب) موضوعة وضعاً عاماً لكل نسبة الخ لم يقل هنا على قياس الحرف انه موضوع لنوع النسبة اعني نسبة القيام مثلا مطعاً من حيث أنه آلة لتعرف حال المتعلق ولا حاجة حينئذ الى الوضع العام

(قول المحتسب) أي من حيث انه مدلول الفعل الخ اما تفصيلها لامن تلك الحقيقة بل من حيث التعقل او الوجودخارجي فلا يجب الذكر بل وجود الطرفين ذهنا أو خارجا كما سبق

(قال السيد) لأن الكلمة اذا سميت اسمها أي لأن مدلول الكلمة كمن اذا قلنا انه الابتداء وسميناها ابتداء وهو اسم ثبت معنى الاسمية لتلك الكلمة وهي من التعبير عن معناها باسم

(قال السيد) الحكمة أي مورد الحكم اعني الاجماع والسلب

قوله لكل نسبة والضمير راجع الى النسبة \* قال قدس سره لانه خلاف وضعه \* ولا انه لا يمكن ملاحظة شيء واحد مسندًا اليه في حالة واحدة \* قال قدس سره فضلاً عنك \* انا قال فضلاً لأن في الحكم عليه زيادة اعتبار وقصد بالنسبة الى الحكم به لأن الحكم به أنا يطلب لاجله \* قال قدس سره قلت لأن المعتبر الحج \* خلاصته ان منشأ الفرق كون النسبة في اسم الفاعل تقيد بغير مقصودة افادتها اصلة فيصح وقوعه مسندًا اليه باعتبار الدلالة على الذات ومسندًا باعتبار دلالته على حدث بخلاف نسبة الفعل فائماً تامة مقصودة اصلة ، منفردة مع طرفيها فلا يرتبط الفعل بغيره باعتبار معناه المطابق اصلة \* قال قدس سره قلت الحج \* ايراد على قوله ويقتضي عدم ارتباطها بغيرها بهم قد صرحوا بوقوع الجملة الفعلية خبراً \* قال قدس سره يتصور الحج \* لأنه يشتمل على جهتين صغرى وكبرى والحكم الاول مدلول الجملة الصغرى وإذا كان هذا الحكم مقصوداً بالذات كان ذكر زيد مجرد بيان مرجع الضمير والحكم الثاني مدلول الجملة الكبرى فذكر ابوه حينئذ تقيد المسند \* قال قدس سره صريحًا أي مقصوداً اصلة اذا لا يمكن توجيه النفس الى حكمين قصداً وبالذات \* قال قدس سره لاشتمالها عليهما \* فالاستعارة في معانى المزدوج تبعية كتبيعة حركة راكب السفينة \* قال قدس سره قلت لأن مطلق النسبة الحج \* أراد بمطلق النسبة نوع النسبة التي هي متعلق مدلول الفعل اهنى ، نسبة القيام مطلقاً وهي متعلق النسبة المخصوصة التي هي مدلول الفعل وحاصل الجواب ان النسبة المطلقة التي هي متعلق مدلول الفعل لم تشهر بوصف يصلح أن يجعل جاماً بينها وبين نسبة أخرى مطلقة كنسبة الظرفية والأالية والمعلمة والجامع لابد أن يكون أخص أوصاف المشبه به وأشهرها وما قبل أنه يمكن أن يتبرأ النسبة إلى المعرض بالنسبة إلى الفاعل فيقال ضرب زيد لكونه محظى عليه وكذا نسبة الفعل إلى الآلة والطرف فليس بشيء ، لأنه ان اعتبر تشبيه المعرض بالفاعل فهو استعارة بالكتابية فلامجاز في النسبة

(قول المحتوى) منفردة مع طرفيها ليست من بطة بغيرها

(قول المحتوى) كتبيعة حركة راكب السفينة لا يوصف بالحركة الامجازاً لما تقرر في الواسطة في المروض فكذا الاستعارة في المعانى الجزئية ومراده أنه لا استعارة في المتشتق استقلالاً كافية للمصادم والا لزم الموزور الداعي لجعلها فيه تبعية فتدبر (قول المحتوى) نسبة القيام مطلقاً أي القيام بالفاعل فإن شبه مطلق نسبة القطع إلى الآلة بمطلق نسبة إلى الفاعل ثم ينبع ذلك اسناد قطع إلى السكين أو يشبه مطلق نسبة الصوم إلى النهار على وجه الواقع فيه بمطلق نسبة إلى الفاعل على وجه الواقع منه ثم يتبع ذلك اسناد الصوم إلى النهار أو يشبه مطلق نسبة الفعل إلى الملة التي فعل لأجلها بمطلق نسبة إلى الفاعل ثم يسند الفعل لها نحو اكرم العلم زيداً

(قول المحتوى) أيضاً نسبة القيام مطلقاً نسبة القيام مطلقاً هي نسبة إلى فاعل ما والنسبة الدالة في مفهوم الفعل التي هذه متعلمتها هي نسبة إلى فاعل مخصوص واسم ان استعارة المتشتق باعتبار النسبة تقل عن المضى في الفوائد الفيائية وهو أيضاً قائل به في شرح مختصر ابن الحاجب وقال ان مختار ابن الحاجب ان المجاز العقلى كله يجوز أن يكون استعارة من هذا القبيل ورده الشارح في حواشيه بان الواقع اهنا وضع الفعل بالنسبة إلى فاعل معين سواء قام به الحدث في نفس الامر أولاً فهو اما اعتبر النسبة إليه مطلقاً سواء كانت مطابقة أولًا لم يضع لفظ انت مثل المسبب الحقيقي حتى يستعار منه المسبب العادى وكذا الباقى فتدبر

(قال السيد) نسبة تامة أي مقصودة اصلة غير تقيدية

(قول المحتوى) لأنه ان اعتبر تشبيه المعرض بالمراد الفائق اشبيه نوع نسبة التجريض نوع نسبة الضرب ثم استعارة

وان لم يعتبر فهو مجاز عقلي نسب الفعل الى غير ما هو له للابساط بينهما من غير قصد المبالغة في التشبيه فلا استعارة \* قال قدس سره واعلم الح \* يريد ان الاستعارة التبعية كما تقع في الفعل باعتبار معنى المصدر تقع في الفعل باعتبار الزمان الذي هو جزء مدلوله لكن بعد التقييد للمعنى المصدرى بالزمان \* قال قدس سره أو يكون الح \* قد أشار اليه في اثبات تقريره الى ان أوفي كلامهم بمعنى الواو \* قال قدس سره دليل صحيح \* بناء على ان المراد بالحقائق المعنى المستقلة بالمفهومية ، وبقوله انما يصلح للموصوفية الملاحظة بالموصوفية بخلاف معانى الحروف والافعال فاما غير مستقلة بالمفهومية لا يمكن ملاحظتها بالموصوفية وهذا التقرير انما يتم على تقدير الاكتفاء في الدليل بقوله انما يصلح للموصوفية الحقائق دون معانى الحروف والافعال واما على ما قله الشارح رحمه الله من شرح العلامة من تفسير الحقائق بالأمور الثابتة المتردة وزيادة لفظ الصفات بعد قوله الافعال والتميل بانها متتجدة غير متقررة لدخول الزمان في مفهومها او عروضها ها فلا والذى يخطر بالبال في توجيه ذلك أن يقال المراد انما يصلح للموصوفية ، شيء من الحقائق أى الامور الثابتة في نفسها لأن ثبوته شيء ، فرع ثبوته في نفسه كما تقرر في محله دون معانى الافعال والصفات ، فانها من حيث انها مدلولات مثبتة لشيء وذلك لدخول الزمان الذى هو زمان نسبة معاناتها الى شيء هو فاعلها او عروض ذلك الزمان لها عروضا صار به كالجزء فلا يثبت من هذه الحقيقة لما شيء ، فلا تكون موصوفة بوجه الشبه وانما تفرضوا لدخول الزمان دون النسبة تكون دخول الزمان أمرآ متردا لاشبه فيه ولذا عرفا الفعل بتبادل على معنى متترن باحد الازمنة فهو كالدليل على دخول النسبة الى شيء في مفهومها وعلى هذا التقرير لا يغبار على استدلالهم ولا يحتاج الى الاطنان الذى ذكره السيد \* قال قدس سره هو المعنى المستقلة # اطلاق الحقيقة والذات على المعنى المستقل لا بد له من شاهد من كلام القوم ليصح تفسير كلامهم بذلك

ضرب للتبرير فرده المحتوى بان هذا لا يعني عن المجاز في اطلاق الضرب فاما أن يكون في الفاعل أوفي الاستدال حينئذ لا يجوز في النسبة تدبر

(قول المحتوى) وبقوله انما يصلح للموصوفية الح أى يطابق الدليل المدعى وهو ان الحروف والافعال لا تقع مشبها بها فيتدفع تزيف الشارح

(قول المحتوى) شيء من الحقائق اشارة الى ان الح في الحقائق جنسية وفي شيء بالباء الجارة وهو تحريف (قول المحتوى) فرع ثبوته في نفسه أى لافرع ثبوته لشيء كما هنا

(قول المحتوى) فانها من حيث انها مدلولات مثبتة لشيء أى لاثابة في نفسها حتى يثبت لها شيء لأن الاثبات لها انما يكون من حيث ثبوتها في نفسها لامن حيث انها ثابتة لشيء فاندفع ايراد الشارح زمان طويل وحركة سريعة لأن الاثبات في ذلك لما هو ثابت في نفسه لامثبت لشيء وفي بعض النسخ ليست مثبتة وهو تحريف

(قال السيد) فيكون المعنى المصدرى أعني الضرب موجودا الح كأنه يريد ما قال في حراشى الكشاف ان الاستعارة متعلقة بالصلة وحدها بدون المادة لوجودها في المشبه به والمشبه وفيه ان المعنى الحقيقي لضرب هو المحقق والمجازى هو المترقب فالتجوز باعتبار المادة والعصبية كيف ومدلول الصيغة مجرد الزمان ولا ذئنة في التجوز فيه بقى هنا بحث وهو ان القول بالاستعارة في ذلك يعني الى احداث قسم ثالث الاستعارة اذليس استعارة اصلية وهو ظاهر ولا تجيز لجريانها في المشتقات باعتبار المشتق منه وهو هنا محدد كذا في حواشى القاضي أى لأن الزمان ليس داخلا في مفهوم المصدر وكونه قد الا يفيد

تسليم صحته غير متناول لاسم الزمان والمكان والآلة لأنها تصلح للموصوفية نحو مقام واسع ومجلس فسح ومنبت طيب وغير ذلك ولا نعم أوصافاً البة وهم أيضاً قد خصصوا ما يشتق من الفعل بالصفات المشتقة وهذه ليست بصفات بالاتفاق ولم هذا صرحاً بأن تعريف الصفة بما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود غير صحيح لانتقاده باسم الزمان والمكان والآلة فإن المقتل مثلاً اسم للمكان باعتبار وقوع القتل فيه فيجب أن تكون الاستعارة فيها أصلية لابنها وإن يقدر التشبيه في نفسه لا في مصدرها ولا شرك أنا إذا فانا بذلك مقتل فلان أي الموضع الذي ضرب فيه ضرباً شديداً كان المعنى على تشبيه ضربه بالقتل وكذا إذا قلت أنا هدا من قد فلان اشارة إلى قبره فهو على تشبيه الموت بالرقد فالأولى أن يقال إن المقصود الأهم في الصفات واسم الزمان والمكان والآلة هو المعنى القائم بالذات لأنفس الذات وهذا ظاهر فإذا كان المستعار صفة أو اسم مكان مثلاً يعني أن يعتبر التشبيه فيها هو المقصود الأهم إذ لم يقصد ذلك لوجب أن يذكر اللفظ الدال على نفس الذات وحينئذ تكون الاستعارة في جميعها بابية (فالتشبيه في الاولين) أي الفعل وما يشتق منه (معنى المصدر وفي الثالث) أي الحرف (لتفعّل معناه) أي لما تماق به معنى الحرف قال صاحب المفتاح المراد بعمليات

وما وجدنا في كلامهم ذلك (قال قدس سره لا ما توهمه الخ) نسبة التوهم إلى الشارح رحمه الله توه فان التفسير المذكور متصريح به في شرح العلامة فاعترض الشارح رحمه الله تعالى مبني على ذلك التفسير (قال قدس سره وأما عدم ورود الثاني الخ) هذا حق ولعل الشارح رحمه الله لأجل ذلك قال بعد تسلیم صحته (قال قدس سره لم ينقض الخ) أورد الشارح رحمه الله التشبيه به على من اطلق الذات في تعريف الصفة لاعلى من قيده بكلمة ما أو بيهم ، ومقصوده تأييد أن اسم المكان والزمان والآلة غير داخلة في الصفة (قوله لأنها تصلح الخ) فيه ان المأمور في الدليل ان الاستعارة لا تجري الا فيما يصلح للموصوفية لا ان كل ما هو صالح للموصوفية تجري في الاستعارة جلواز ان يكون فيه مانع آخر (قوله فالاولى الخ) لا يعني ان دعواهم عدم جريان الاستعارة في معانى الافعال والصفات ودليلهم ثبت لها وعدم جريانها في تلك الاسماء ليس مأموراً في دعواهم لأنها لا اثباتاً فاعترض الشارح رحمه الله تعالى على دليلهم انه لا يجري في الاسماء المذكورة فتكون الاستعارة فيها أصلية وليس كذلك خارج عن قانون التوجيه غایة ما في الباب أن يكون الدليل قاصراً عن افادة ما هو في الواقع موهاً بغيرها في تلك الاسماء، فلذلك قال فالاولى أي الاولى أن يضم هذا الدليل مع ذلك الدليل ليكون مثبتاً لما هو في الواقع غير موهاً بخلافه (قوله لمعنى المصدر) أي التشبيه في الاولين لمعنى المصدر كما يدل عليه فيقدر التشبيه

(قول المحتوى) وما وجدنا في كلامهم بخلاف اطلاقها على الامور الثابتة كما ذكره في ترجيحه، فإن الحقيقة هي الشيء الثابت أو المثبت كما سبق

(قول المحتوى) ومقصوده تأييد الخ أي وهذا كاف في التأييد وليس مقصوده التشبيه به كما زعمه السيد (قول المحتوى) فيه ان المأمور في الدليل الخ أي فيجوز ان اسماء الزمان والمكان والآلة لا تجري فيها الاستعارة أصلاً لا أصلية ولا بابية فلا يلزم قوله فيليب ان الاستعارة فيها أصلية هذا غایة التوجيه بهذه العبارة

معنى الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانٍها مثل قولنا من معناها ابتداء الفاية وفي معناها الظرفية وهي معناها الفرض فهذه ليست معانٍ الحروف ولا ما كانت حروفا بل أسماء لأن الاسمية والظرفية انما هي باعتبار المعنى وإنما هي متعلقات لمعانٍها أي إذا أفادت هذه الحروف معانٍ رجمت تلك المعانى إلى هذه بنوع استلزم قول المصنف في تمثيل متعلق معنى الحرف (المحبود في زيد في نعمة) غير صحيح كما سنشير إليه (فيقدر) التشبيه (في نطق الحال والحال ناطقة بهذا الدلالة بالنطق) أي يقدر تشبيه دلالة الحال بنطق الناطق في إضاح المعنى وابصاله إلى الذهن ثم تدخل الدلالة في جنس النطق بالتأويل المذكور فيستعار لها لفظ النطق ثم يشتق منه الفعل والصفة ف تكون الاستئارة في المصدر أصلية وفي الفعل والصفة تبعية وسمعت بعض الأفاضل يقول إن الدلالة لازمة للنطق فلم لا يجوز أن يكون اطلاق النطاق عليها بجراحاً مرسلًا باعتبار ذكر المزوم وارادة اللازم من غير قصد إلى التشبيه ليكون استئارة فقلت إن اللفظ الواحد بالنسبة إلى المعنى الواحد يجوز أن يكون بجراحاً مرسلًا وأن يكون استئارة باعتبارين وذلك إذا كان بين ذلك المعنى والمعنى الحقيقي نوعان من العلاقة أحدهما المشابهة والآخر غيرها كاستعمال المشفر في شفة الإنسان فإنه استئارة باعتبار قصد المشابهة في البفاظ وبجراحاً مرسل باعتبار استعمال المقيد أعني مشفر البعير في مطلق الشفة على ما صرخ به الشيخ عبد القاهر فكذا اطلاق النطاق على الدلالة وحينئذ يصبح التشبيه على أحد الاعتبارين

في نطق الحال والحال ناطقة بهذا الدلالة بالمعنى والمعنى من المتشبه لانه المقصود من التشبيه كمسجى، ( قوله باعتبار المعنى الحقيقى عنه أي ان كان معنى الكلمة غير مستقل بالمفهوم فالكلمة حرف وان كان مستقلًا فان اقتربنا باحد الازمة الثالثة فتعل والافاسن وفيه نظر ، اذر بما يمنع مستندنا بأنه يجوز أن يكون المعنى الواحد مستقلًا بالمفهومية بالنظر الى وضع افظع غير مستقل بالنظر الى وضع لفظ آخر بمعنى أن يكون مشروطاً بحكم الوضم في دلالة أحد الافتراضين عليه ذكر متعلقة دون المعنى الآخر مثلما الكاف الاسمية والحرفية هو المثل وهذا المعنى مستقل بالمفهومية من الكاف الاسمية دون الحرفية وقد حققناه في فوائد شرح اصول ابن الحاجب اه ( قوله لازمة النطق ) لزوم المسبب للسبب او احد التجاورين للآخر ولظهور نوع

(قول المحتشى) اذ ربما ينبع مستندًا الى أي تمنع الملازمة المذكورة بقول السكاكي والا لما كانت حروفًا بل اسماء مع دليلاً المذكور وعاصل المتن انه يجوز أن تكون تلك المعانى بعينها هي معانى الحروف الا انها مستقلة بالمفهومية بالنظر لوضع تلك الاسماء لها لعدم اشتراط ذكر المتن في افادتها ايها وغير مستقلة بالنظر لوضع تلك الحروف لاشتراط ذكر المتعلق في افادتها ايها والمراد بالاشتراط وعده ان معناه معنى الابتداء من حيث انه الله لشرف حال متعلقه أو معناه ذلك لامن تلك الحقيقة فلذا وجب ذكر متعلقه كامر وحيثئذ لا يكون التشبيه في الحرف لشاعق معناه بل لمعناه فهذا المatum متفرع على ان الحرف موضوع للمعنى الكلى لا الجزئى وهو مختار المتقدمين والشارح ولم يفهم المترقبى معنى المتن فقال ماقال (قول المحتشى) من الكاف الاسمية فهو زيد كعبه والحرفة فهو جانى الذى كعبه وفان الاولى للتشبيه دون الثانية قال

الشارع في حواشى العصدد يفهم الاستقلال وعدمه بالقرآن

فاستحسنـه (و) يقدر التشبيه (في لام التعليل نحو فالنقطة) أي موسى (آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة) أي يقدر تشبيه العداوة (والحزن) الحاصلين (بعد الانقطاع بعلمه) أي علة الانقطاع (الغائية) كالحبة والتبني ونحو ذلك في الترتيب على الانقطاع والمحصول بعده ثم استعمل في العداوة والحزن ما كان حقه أن يستعمل في العلة الغائية فتكون الاستعارة فيما تبعها الاستعارة في المبرور هذا الذي ذكره المصنف مأخوذ من كلام صاحب الكشاف حيث قال معنى التعليل في اللام وارد على طريق المجاز لأنه لم تكن داعيـهم إلى الانقطاع أن يكون لهم عدوا وحزنا ولكن الحبة والتبني غير أن ذلك لما كان نتيجة التماطـهم وثمرـته شـبه بالداعـي الذي يـفعل الفاعـل لاجـله وهو غير مستقيم على مذهبـ المصنـف لأنـ المشـبه يجبـ أنـ يكونـ متـروـكاـ فيـ الاستـعـارـةـ علىـ مذهبـهـ سـواـهـ كانتـ أـصـلـيـةـ أوـ تـبـعـيـةـ غـاـيـةـ مـاـفـ الـبـابـ انـ التـشـبـيـهـ فيـ التـبـعـيـةـ لاـ يـكـوـنـ فيـ نـفـسـ مـفـهـومـ الـفـظـ نـفـمـ هـذـاـ

اللازمـ لمـ يتـعرضـ لهـ فلاـ يـرـدـ انـ مـطـالـقـ الـلـازـمـ مـشـترـكـ فـلاـ يـصـحـ كـوـنـ عـلـانـةـ (قولـهـ فـاسـخـ)ـ أيـ فـاسـخـنـ ذلكـ البعضـ الجـوابـ المـذـكـورـ وـهـ عـطـفـ عـلـيـ قولـهـ فـقـلـتـ (قولـهـ كـالـحـبـةـ وـالـتـبـنـيـ الخـ)ـ فـأـنـهـمـ الـلـامـقـطـ مـنـقـدـمـانـ فـيـ الـذـهـنـ مـتـرـتـبـانـ عـلـيـ الـلـامـقـطـ فـالـخـارـجـ فـاـقـبـلـ اـنـ أـرـادـ كـالـحـبـةـ مـجـبـةـ مـوـسـىـ عـلـيـ السـلـامـ اوـ آـتـارـهـ فـاـنـ مـعـبـةـ الـلـامـقـطـ وـهـ آلـ فـرـعـونـ عـلـةـ مـتـقـدـمـةـ عـلـيـلـيـسـ شـيـءـ (قولـهـمـ استـعـارـ فـيـ الـلـامـ فـلاـ يـصـحـ كـوـنـ عـلـانـةـ)ـ أيـ فـيـ تـرـتـبـ الـعـلـةـ الغـائـيـةـ أـعـنـ الـلـامـ (قولـهـ وـهـ)ـ أيـ كـوـنـ الاستـعـارـةـ فـيـ الـلـامـ تـبـعـاـ لـلاـسـتـعـارـةـ فـيـ الـمـبـرـورـ (قولـهـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ مـتـرـوـكاـ فـيـ الاستـعـارـةـ)ـ أيـ فـيـ المـصـرـحـ عـلـيـ مـذـهـبـ دـوـنـ مـذـهـبـ مـنـ قـالـ اـنـ اـنـشـبـيـهـ الـلـيـخـ أـيـضـاـ مـنـ الـلـامـ تـبـعـاـ مـنـ الـلـامـ تـبـعـاـ نـحـوـ زـيـدـ أـسـدـوـفـيـاـ نـحـنـ فـيـهـ لـيـسـ فـيـهـ المشـبـهـ مـتـرـوـكاـ لـكـوـنـ تـرـتـبـ الـعـداـوةـ وـالـحـزـنـ مـذـكـورـاـ فـيـ الـكـلـامـ فـلاـ اـسـتـعـارـةـ فـيـ الـلـامـ تـبـعـاـ وـلـاـ فـيـ الـمـبـرـورـ اـصـالـةـ أـقـولـ مـفـادـ كـلـامـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ هـنـاـ وـفـيـ الـإـيـضـاحـ اـنـ اـسـتـعـارـةـ فـيـ الـلـامـ تـابـعـ لـتـشـبـيـهـ الـعـداـوةـ وـالـحـزـنـ بـالـعـلـةـ الغـائـيـةـ وـلـيـسـ فـيـ كـلـامـهـ اـنـ اـسـتـعـارـةـ فـيـ الـلـامـ تـابـعـ لـلاـسـتـعـارـةـ فـيـ الـمـبـرـورـ وـلـاـ هـيـ زـيـادةـ مـنـ الشـارـحـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ وـحـاـصـلـ كـلـامـهـ اـنـ يـقـدـرـ التـشـبـيـهـ أـوـلـاـ لـلـعـداـوةـ وـالـحـزـنـ بـالـعـلـةـ الغـائـيـةـ ثـمـ يـسـرـىـ ذـلـكـ التـشـبـيـهـ إـلـىـ تـشـبـيـهـ تـرـتـيـبـهـ تـرـتـيـبـ الـعـلـةـ الغـائـيـةـ فـتـسـتـعـارـ الـلـامـ الـمـوـضـعـةـ لـتـرـتـبـ الـعـلـةـ الغـائـيـةـ لـتـرـتـبـ الـعـداـوةـ وـالـحـزـنـ مـنـ غـيـرـ اـسـتـعـارـةـ فـيـ الـمـبـرـورـ وـهـذـاـ التـشـبـيـهـ كـتـشـبـيـهـ الـلـامـ حـكـمـ حـكـمـ لـاـسـدـ حـيـثـ اـسـتـعـيـرـتـ مـاـ يـشـبـهـ التـعـلـيلـ كـاـيـسـتـعـارـ اـسـدـ مـلـيـشـيـهـ اـسـدـ وـهـوـ الـحـقـ عـنـدـيـ لـاـنـ الـلـامـ لـمـ كـانـ مـعـنـاـهـ مـحـتـاجـاـ إـلـيـ ذـكـرـ الـمـبـرـورـ كـانـ الـلـامـ أـنـ تـكـوـنـ اـسـتـعـارـةـ وـالـتـشـبـيـهـ فـيـهـاـ تـبـعـاـ لـتـشـبـيـهـ الـمـبـرـورـ لـاـنـهـاـ لـتـشـبـيـهـ مـعـنـيـهـ كـلـيـ مـعـنـيـهـ كـلـيـ مـعـنـيـهـ الـلـامـ مـنـ جـزـئـاتـهـ كـاـذـهـبـ إـلـيـهـ السـكـاكـيـ رـحـمـهـ اللـهـ وـبـعـهـ الشـارـحـ رـحـمـهـ اللـهـ (قولـهـ هـذـاـ)ـ أيـ مـاـ ذـكـرـهـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ

(قولـهـشـىـ)ـ فـاـنـ مـعـبـةـ الـلـامـقـطـ الخـ تـعـلـيلـ لـكـوـنـ الـمـرـادـ مـعـبـةـ مـوـمـقـ

(قولـهـشـىـ)ـ أيـ فـيـ المـصـرـحـ اـحـتـازـعـنـ الـمـكـنـيـةـ سـواـهـ كـاـنـ المـصـرـحـ تـبـعـيـةـ أـوـلـاـ

(قولـهـشـىـ)ـ ثـمـ يـسـرـىـ ذـلـكـ التـشـبـيـهـ إـلـىـ تـشـبـيـهـ تـرـتـيـبـهـ تـرـتـيـبـ الـلـامـ تـبـعـيـةـ كـتـبـيـةـ حـرـكـتـراـكـ السـفـيـنةـ كـاـمـ لـاـمـقـصـودـةـ حـقـ يـلـزـمـ دـمـ اـسـتـقـلـالـ مـعـنـيـ الـلـامـ فـلاـ يـصـحـ الـلـامـقـطـ مـوـصـوـقـةـ الـلـامـقـطـ لـتـشـبـيـهـ الـلـامـ كـوـنـ دـاعـيـهـ الـلـامـ جـمـلـهـاتـبـيـةـ فـتـحـصـلـ اـنـ لـفـرـوجـ عـنـ هـذـاـلـازـمـ طـرـيقـينـ مـرـاعـاـتـهـ الـلـامـكـلـيـ وـذـهـبـ إـلـيـهـ الـقـوـمـ وـرـعـاـتـهـ الـلـامـ وـرـوـذـهـبـ إـلـيـهـ الـلـامـ فـتـذـبـرـ

موجه على ان تكون استعارة بالكتابية في نفس المجرور لانه اضر في النفس تشبه المداواة مثلاً بالملة الفائمة  
 ولم يصرح بغير المشبه ودل عليه بذكر ما يخص المشبه به وهو لام التعليل فلا يكون من الاستعارة التبعية في  
 شيء، وقد يصح على مذهب السكاكى في الاستعارة بالكتابية لانه ذكر المشبه أعني المداواة وأ يريد المشبه به أعني  
 الملة الفائمة ادعا، بقرئته لام التعليل فتحقق الاستعارة التبعية في ذلك انه شبه ترتيب المداواة والحزن على  
 الالتفاظ بترتيب الملة الفائمة عليه ثم استعمل في المشبه اللام الموضوع للدلالة على رتب الملة الفائمة التي هو  
 المشبه به بغير الاستعارة أولاً في العالية والفرضية وتبعيتها في اللام كما صر في نقطت الحال فصار حكم اللام  
 حكم لا سد حيث استعيرت لما يشبه الملمي والحاصل انه ان قدر التشبيه في أمثل ذلك فما دخل عليه الحرف  
 فالاستعارة مكنية والحرف قربة وهو اختيار السكاكى كما اذ قدرت في نقطت الحال تشبيه حال بالأنسان  
 المتكلم ويكون نقطت قربة وان قدر التشبيه في متعلق معنى الحرف كالعلمية والظرفية وما أشبه ذلك فالاستعارة  
 تبعية (ومدار قريتها) أي قريبة الاستعارة التبعية (في الاولين) أي في الفعل وما يشتق منه (على الفاعل  
 نحو نقطت الحال يكدا) فان النطاق الحقيق لا يسند الى الحال (أو المفعول نحو) جمع حق لنا في امام (قتل  
 البخل وأحيى السماحة) فان القتل والاحياء الحقيقين لا تتعلق بالبخل والجود (ونحو) قوله القطافي، لم تلق  
 قوماً هم شر لاخوتهم \* ممن عشية مجرى نالم الودى \* (نقرهم لمزميات) نقد هما، ما كان خاط علمهم كل  
 زداد ، المبرم من الأسنة القاطع وأراد بهزميات طعنات منسوبة الى الأسنة القاطعة أو أراد نفس  
 الأسنة وال نسبة للمبالغة كاهري والقد القطع وزرد الدرع وسردها نسجها فالمبرم أول الثاني أعني المزميات  
 قريبة على ان نقر لهم استعارة وقد يكون المفعولان بمحبت يصالح كل واحد منهما قرينة كقول الحريري \* وافرى  
 المسامع اما نقطت \* بيانا يهدى الحرون الشهوسا \* فان تعلق اقرى بكل من المسامع والبيان دليل على انه  
 استعارة (أو المجرور نحو فشرهم بمذاب اليم) فان ذكر العذاب قرينة على ان بشر استعارة أو الى الجميع أعني  
 الفاعل والمفعول والمجرور نحو قرى ضرب بي فلان اعناق الاعدى بالسيوف طعنات وأما تمثيل السكاكى في  
 ذلك بقول الشاعر \* نقرى الرياح وباض حزني مزهرة \* اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا \* فغير صحيح

---

من تشبه المداواة والحزن بالملة الفائمة الالتفاظ ( قوله فلا يكون من الاستعارة التبعية في شيء ) أي في وجه من الوجوه  
 لان الاستعارة التبعية عذر حقيقة والاستعارة بالكتابية تشبه، ضمر ( قوله انه شبه ترتيب المداواة الح ) أي شبه الترتيب الخصوص  
 بالترتيب الخصوص تبعاً لتشبيه ترتيب غير الملة الفائمة بترتيب الملة الفائمة فالتشبيه قصدوا وقع في الترتيبين الكليين ثم سرى  
 في جزئيهم ما يدل على ما قبل قوله بغير الاستعارة أولاً في العالية والفرضية وتبعيتها في اللام ( قوله فان الاستعارة مكنية ) سواء  
 كانت التشبيه المضمر في النفس كما هو مذهب المصنف رحمة الله تعالى أو المشبه المذكور كما هو مذهب السكاكى رحمة الله

لأن المجزود أعني في الاجفان متعلق بسرى لا يترى وما ذكره الشارح من أنه قرينة على أن سرى استفارة لأن السرى في الحقيقة السير بالليل فليس بشىء لأن المقصود أن يكون الجمجمة قرينة لاستفارة واحدة وإنما قال مدار قريتها على كذا لجواز أن تكون القرية غير ذلك كقرائن الأحوال نحو قاتل زيداً إذا ضربته ضرباً شديداً وأما القرية في الحروف فغير منضبطة (و) الاستفارة (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والجامع والمعنط (ثلاثة أقسام) لأنها إما أن لم تعرف بشىء يلام المستعار له أو المستعار منه أو قرنت بما يلام المستعار له أو قرنت بما يلام المستعار منه الأول (مطابقة وهي مالم تقرن بصفة ولا تفريع) أي تفريع الكلام مما يلام المستعار له أو المستعار منه نحو عندي أسد (والمراد بالصفة المعنوية لا النعت) التحوى على ما صر في بحث القصر (و) الثاني ( مجردة وهي ما ترقن بما يلام المستعار له كقوله) أي قول كثير (غم الرداء) أي كثير المطاب استئثار الرداء بالمطاب لأنه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يليق عليه ثم وصفه بالغور الذي يلام المطاب دون الرداء تجريداً الاستفارة والقرية سياق الكلام أعني قوله (إذا تبسم صاحباً) أي شارعاً في الضحك آخذآ فيه غلت بضمكته رقاب المال، يقال، فاق الزهن في يد المزهون إذا لم يقدر على اتفاكك يعني إذا تبسم غلت رقاب أمواله في أيدي السائرين وعليه قوله تعالى \* فاذْهَبُوا اللَّهُ لِمَسِ الْجَوْعِ \* حيث لم يقل فكسها لأن الترشيح وإن كان إبلغ لكن الادراك بالذوق يستلزم الادراك بالمعنى من غير مكس فكان

(قوله أوقرت) في اسناده إلى الاستفارة أشاره إلى ان التجريد والترشيح إنما يعتبران بعد القرية لأنهما مقمة للاستفارة ويؤديه مقابلة المطابقة فإنها بعد اعتبار القرية (قوله ما لم تفترن) بصفة المعلوم القرن يبوسن چيزى بچيزى من حد نصر وضرب لغة فيه كذا في الناج (قوله بصفة ولا تفريع) إذا كان الملام من ثقة الكلام الذي فيه الاستفارة فهو صفة وإن كان كلاماً مستقلأج، به بعد ذلك الكلام فهو تفريع سواء كان بحرف التفريع أولاً أو ل الشارح رحمة الله تعالى في شرح المقاييس في قوله لقت بحراً ما أكثر علومه إن جعل ما أكثر علومه صفة بتقدير القول وإن جمل تفريع كلام فلا كلام (قوله ثم وصفه بالغور الح) إذا كان من غير الماء غماره وغمورة إذا كثر وإنما إذا كان من قوله توب غامر أي واسع فهو ترشيح (قوله والقرية سياق الكلام) لا لفظ غمر لأنه لا يدل على تعين المعنى المجازي بخلاف سياق الكلام وبفهم منه انه إذا كان في الكلام ملائم كل واحد منها يعين المجازي بجوز أن يكون كل واحد منها قرينة وتجريداً إلا ان اعتبار الأول قرينة أولى لتقديره والقرية من ثقة الاستفارة (قوله أي شارعاً في الضحك) لما كان التبسم عبارة عن دون الضحك على ما في الصحاح ولم يكن الضحك بمحاجعه له فسره بشارعاً في الضحك وفيه مدح له بأنه وقور لا يضحك وأنه خليق باسم للسائلين غاية التبسم (قوله غلت بضمكته) في غلت اشارة إلى انه يعلم ان للسائلين حقاً عليه بواسطته صارت الاموال من هونه عندهم وأنه عاجز عن أداء ذلك الحق فلذلك لم يقدر على اتفاك الاموال عنهم (قوله وعليه) أي على التجريد

(قال السيد) ثم وصفه بالغور الذي يلام المطاب (أقول) أي يلامه باعتبار كثرة استعماله فيه حتى صار كأنه حقيقة له كالاذقة في الشدائيد والبلايا

في الاذافة إشعار بشدة الاصابة بخلاف الكسوة وانما لم يقل طم الجوع لاته وان لام الاذافة فهو مفوت لما يقيده لفظ اللباس من بيان ان الجوع والخوف هم اثراها جميع البدن عموم الملابس فان قيل المستعار له هو ما يدرك عند الجوع من الفسر وانتفاع اللون ورثابة الهيئة على ماضي والاذافة لاتناسب ذلك فكيف يكون تجربة اذاً فلنا المراد بالاذافة اصابتها بذلك الامر الحادث الذي استغير له اللباس كا انه قيل فأصابها بلباس من الجوع والخوف والاذافة جرت عندهم مجرى الحقيقة لشيوعها في البلايا والشدائد كما يقال ذاق فلان البؤس والضر والاذهاف المذاب والذي يلوح من كلام القوم في هذه الآية ان في لباس الجوع استعارة احديهما تصرحية وهو انه شبه ما اشتبه في الانسان عند الجوع والخوف من بعض المواتد باللباس لاشتماله على اللباس ثم استغير له اللباس والآخر مكتنية وهو انه شبه ما يدرك من اثر الفسر والالم بما يدرك من طم المر الشبع حتى اوقع عليه الاذافة كذا في الكشاف فعلى هذا تكون الاذافة بمنزلة الاظفار للمنية فلا يكون ترشيحها (و) الثالث (مرشحة وهي ماقرر بما يلائم المستعار منه نحو أولئك الذين اشتروا الضلاله بالمدى فارتحت

( قوله والاذفة جرت عندهم مجرى الحقيقة ) اعتبار الاذفة جارية مجرى الحقيقة في الاصابة يشير الى ان التجريد حقيقة وقد صرح في شرح المحتاج بكون الترشيح حقيقة حيث قال وما يجب التنبيه له ان الترشيح سواء كان صفة او قرينة كلام فهو على حقيقته لا بنائه على المشبه به حتى كان المستعار لالم بمحرر زاخر متلاطم الامواج والاستبدال اشتراط يتفرع عليه الرجح والتجارة وعدهما فلا يمتد فيها تشبيه ولا استعارة انتهى فعلى قياس الترشيح يكون المستعار له في التجريد الشجاع الشاكي السلاح فلا يبرد ان التجريد مشعر بالتشبيه مع ان مبني الاستعارة تناصي التشبيه وادعاء ان المشبه عين المشبه به هذا لكن ذكر في شرح الكشاف ان الترشيح قد يكون مجازاً كالتعيش والوكر في قوله، ( ولما رأيت النسر عز ابن داية ) وعشش في وكره جاش له صدرى ( ولما ماذكره في شرح المحتاج بناء على العالب الاكثر ( قوله والاخر مكتنية ) يستفاد من هذا الكلام ان ذكر المشبه في المكتنية أعم من أن يكون بلفظ موضوع له ، أو لغيره ( قوله تكون الاذفة بمنزلة الاظفار للمنية الخ ) يعني تكون قرينة للاستعارة المكتنية والقرينة لا تكون تجربة اذاً ولا ترشحها كما صرحت انه وقع في بعض النسخ فلا يكون تجربة اذاً وهو المناسب لكلام الشارح رحمة الله تعالى فانه قد سبق في كلامه ان الاذفة تجربة وفي بعضها فلا يكون ترشحها وهو المناسب لكلام الكشاف اعني وهو انه شبه ما يدرك الخ فان التوهم منه كونه توشحها ( قوله مرشحة )

( قوله المعنى ) يكون المستعار له في التجريد الخ فكان الذي دخله في جنس المشبه به هو الشجاع الشاكي السلاح لا الشجاع فقط حتى يكون ما بعده منافيا للدعوى ( قوله المعنى ) ولما رأيت النسر الخ النسر اسما لها تأثير معروف استعاره للذيب وعز بمعنى غالب وابن داية هو الغراب استعاره للشجر الاسود وانما يمعني به لانه يقع على داية البعير ويأكل منها وهو قفاره كائنا تغدوه كما تغدو الام ولدها واستعارة التعيش لحصول والوكر بين جانبي الرأس والغراب وكران وكرفي الصيف وكرفي الشتاء فقوله عشش في وكره ترشح مع انه مجاز شبيهنا الاهر حمه الله ( قوله المعنى ) أو لغيره أي لغير الموضوع له كاللباس هنا

نجادهم) فانه استعار الاستعمال والاختيار ثم فرع عليها ما يلام الاستئراء من الريح والتجارة ونظير الترشيح بالصفة قوله حاورت اليوم بحراً ذاهراً متألماً طام الامواج ( وقد يحتمل ) أى التجريد والترشيح ( كقوله لدى أسد شاكي البلاج ) هذا تجريد لانه صفت عباديم المستعار له أعني الرحل الشجاع ( مقدف له به ظماده لم تقم ) هد ترشيح لازمه، لوصف بما يلام المستعار منه أعني لاسمه المهمي ( والترشيح باللغ ) من الأطلاق والتجريد ومن جمع الترشيح والتجريد ( لاشتماله على تحقيق المبالغة ) في التشبيه لأن في الاستعارة مبالغة في التشبيه فترشيحها وتزيينها بما يلام المستعار منه تحقيق ذلك وتفويته ( وبهناه ) اى صني الترشيح ( على تناسى التشبيه ) وادعا، ان المستعار له عين المستعار منه لاشيء، مشبه به ( حتى انه ينفي على علو القدر ) الذي يستعار له علو المكان ( ما ينفي على علو المكان كقوله ) أى قول ابي تمام من قصيدة رفع بها خالدين بزيد الشيباني ويدرك أباء وهذا البيت في مدح ابيه وذكر علوه ( ويقصد حتى يظن الجمول ) بان له حاجة في السماء، استعار الصعود لعلو القدر والارتفاع في مدارج الكمال ثم ينفي ما ينفي على علو المكان والارتفاع الى السماء فلولا ان قصده ان ينافي التشبيه ويصر على انكاره فيجعله صاعداً في السماء من حيث المسافة المكانية لما كان لهذا الكلام وجه ( ونحوه ) اى نحو البناء على علو القدر ما ينفي على علو المكان لتناسى التشبيه ( ما من التعجب ) في قوله، قامت تظليلي ومن عجب، شمس تظليلي من الشمس ( والنهي عنه ) اى عن التعجب في قوله، لا تجيروا من بلي غلاته، لانه لو لم يقصد تناسى التشبيه وانكاره لما كان للتعجب أو النهي عنه وجده كما سبق الا ان مذهب التعجب على عكس مذهب النهي فان مذهب التعجب اثبات وصف يتحقق بغيره للمستعار منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه ثم اشار الى زيادة تقرير وتحقيق لهذا الكلام بقوله ( اذا جاز البناء على الفرع ) اى المشبه به ( مع الاعتراف بالاصل ) اى المشبه وذلك لأن الاصل في التشبيه وإن كان هو المشبه به من جهة انه أقوى وأعرف في وجه الشبه لكن المشبه أيضاً اصل من جهة ان الفرض يعود اليه وأنه المقصود في الكلام بالاثبات والنفي ونفهم من استبعد تسمية

---

من الترشيح وهو التربية وحسن القيام على المال ( قوله حاورت ) بالخاء المهملة من المعاورة بمعنى المكالمه كما ذكره في شرح المفتاح وبجوز أن يكون من المعاورة بالجيم بمعنى باكسي همساً به كردن وعلى التقديرين هو قرينة افظبية وما سواه ترشيح ( قوله هذا تجريد ) لأن اضافة لدى الى أسد قرينة ( قوله هنا ترشيح ) اى له بعد اظفاره لم تقم واما مقتذف فليس تجريد ولا ترشيح لأن التقذيف بكل المعنيين بجوز انصاف المستعار له والمستعار منه به ( قوله على تناسى التشبيه ) فان قلت قد بحثت ، الترشيح للتشبيه كما سمعت ، قلت المراد تناهى التشبيه في نفس الترشيح الواقع بعد الاستعارة والتشبيه ( قوله حتى انه

---

( قوله لحسن ) قلت مرد تناسى التشبيه في نفس الترشيح اى تناسى التشبيه الواقع في الاستعارة او التشبيه بالنسبة للترشيح والا فالترشيح قد يكون باقياً على حقيقته

المتشبه اصلاً والمشبه به فرعاً فعم أن المراد بالأصل هو التشبيه وبالفرع هو الاستعارة وهو غلط إذ لا معنى للبناء على الاستعارة مع الاعتراف بالتشبيه وما ذكرنا صریح في الإيضاح ويدل عليه لفظ المفتاح وهو قوله وإذا كانوا مع التشبيه والاعتراف بالأصل يسوغون ان لا يبنوا الا على الفرع (كما في قوله) اي قول العباس ابن لاحنف (عن الشمس مسكنها في السماء، فوز) سر من عزاء حمله على العزاء وهو الصبر (الفؤاد عزاء جميل)، فلن تستطيع (أنت (البها) اي إلى الشمس (الصعود، ولن تستطيع) الشمس (إليك الترولا)، وبمحض تقديم الطرف على المصدر قد سبق في شرح الديباجة (فع جمده اولى) هذا جواب الشرط أعني قوله وإذا جاز اي فالبناء على الفرع من جمده الأصل كما في الاستعارة اولى بالجواز لأنه قد طوى فيها ذكر الأصل أعني المشبه وجمل الكلام خلوا عنه وجاء الحديث من المشبه به فكيف لا يجوز بناء الكلام عليه هذا هو المجاز المفرد (واما) المجاز (المركب فهو الله لفظ المستعمل فيها) اي في المعنى الذي (شبه بمعناه الأصلي) اي بالمعنى الذي ندل عليه ذلك الله لفظ بالمطابقة (تشبيه التمثيل) وهو ما يكون وجهه متزعاً من متعدد واحتقر

---

(يعنى) بصيغة المضارع لكون البناء مستقبلاً بالنظر إلى ماقبله أعني الثنائي لا لحكمة الحال الماضية كما وهم (قوله اذ لا معنى له) اذ لا تشبيه عند الاستعارة فكيف الاعتراف به (قوله صريح في الإيضاح) حيث قال وإذا جاز البناء على المشبه به فمع الاعتراف بالمشبه (قوله ويدل عليه الح) اذ لو كان المراد بالأصل التشبيه لزم التكرار (قوله بالمطابقة) فيكون التجوز حينئذ في المجموع اي لله لفظ المركب لافي شيء من مفرداته بل تكون باقية على حالها قبل هذا التجوز من كونه حقيقة او مجازاً كما في شرح المفتاح الشرقي . ولا يتحقق انه مبني على ان المدلول المجازي مدلول مطابقي بناء على انه تمام ما وضع له بالوضع النوعي واما اذا كان مدلولاً تضمنياً أو التزامياً كيف يكون مدلول المركب معنى مطابقياً مع كون مدلول بعض اجزائه مدلولاً تضمنياً أو التزامياً (قوله واحتقر بهذا عن الاستعارة في المفرد) وقيل قد سبق من المصنف والشراح رحمهما الله تعالى ان طرق تشبيه التمثيل قد يكون مفرداً وهذا يقتضي بناء الاستعارة في المفرد على تشبيه التمثيل فاخراج قوله تشبيه التمثيل تلك الاستعارة لا يصلاح للتبديل وفيه أن مادة التضييف يجب أن تكون متحققة ومجرد الجواز لا يتحقق وليس كل تشبيه

---

(قول المحتفي) ولا يتحقق انه مبني على ان المدلول المجازي مدلول مطابقي الح تقدم في الشرح في بحث الدلالة ما يفيد ان التضييف لهم الجزء في ضمن الكل والالتزام في ضمن اللازم في ضمن الملزم وانه اذا قصد بالله لفظ الجزء أو اللازم كما في المجازات كانت دلالة مطابقية ورد السيد هناك بيان الوضع المعتبر هو تعين الله لفظ بنفسه بازاء المعنى لا اعنيه بازاءه مطابقاً ولا شيك ان تعين الله لفظ بازاء معناه المجازي ليس بنفسه بل بقرينة شخصية او نوعية فلا يكون المجاز موضوعاً لمعناه المجازي لا وضعاً شخصياً ولا نوعياً واما هو مراد من الله لفظ بواسطة القرينة اه فراد المحتفي رحمة الله هنا رد ما ذكره السيد هناك بيان كلامه هنا ينافي ما ذكره هناك اذ لم يكن المدلول المجازي مدلولاً مطابقياً بناء على انه تمام ما وضع له بالوضع النوعي بل كان تضمنياً أو التزامياً يعني لهم الجزء في ضمن الكل واللازم في ضمن الملزم وارادته لافي ضمنه بواسطة القرينة كما زعم السيد هناك لا يكون مدلول المركب معنى مطابقي الكون مدلولاً بعض أجزاءه مدلولاً تضمنياً أو التزامياً في بطل ما ذكره في شرح المفتاح هنا فتأمل

في بهذا عن الاستعارة المفرد (المبالغة) في التشبيه اشارة الى اتحاد الغاية في الاستعارة في المفرد والمركب وحاصله ان تشبة احدى الصورتين المترتبتين من متعدد بالآخر ثم يدعى ان الصورة المشبهة من جنس الصورة المشبه بها فيطلق على الصورة المشبهة اللفظ الدال بالمطابقة على الصورة المشبه بها (كما يقال للمتردد في أمر إني أراك تقدم رجالاً وتؤخر أخرى) وكما كتب الوليد بن يزيد لما بُويع بالخلافة إلى مروان بن محمد وند بله أنه متوقف في البيعة له أما بعد فاني أراك تقدم رجالاً وتؤخر أخرى فإذا أناك كتابي هذا فاقسمه على ائمه اشتئت شبه صورة تردد في المبادرة بصورة تردد من قام ليذهب في أمر فتارة يريد الذهاب فيتقدم رجالاً

تتجزأ فيه الاستعارة ، ولعل الفرق ان المشبه والمشبه به لما كانا مذكورين في التشبيه يجوز أن يكون وجه الشيء متجزأاً من متعدد هي الاوصاف مع كون طرفه مفرداً سبباً اذا كان وجه الشيء مذكورة واما الاستعارة فلا بد فيها من جمل الكلام خلوا عن المستعار له والجامع فالكان الوجه فيه متجزأاً من متعدد، مع كون لفظ المستعار منه مفرداً صار الكلام لغزا (قوله اشارة الح) يعني انه ليس داخلاً في التعريف حتى يرد ان الاولى تقدیمه على قوله تشبيه التّقْيِيل لكونه عاماً داخلاً في عداد الجنس (قوله تقدم رجالاً وتؤخر اخرى) في شرحه للمفتاح ينبغي أن يكون المراد بالرجل الخلوة لأن المتعدد الذي يقدم رجالاً لا يؤخر الرجل الاخرى بل تلك الرجل الاول لم يخطو خطوة الى قدم وخطوة الى خلف انتهى ، أى الى جهة هي خلف المتعدد فاندفع ما أوردته السيد في حواشى شرحه للمفتاح من أنه على هذا التفسير يكون المراد بالقدم قدم الشخص فيكون الخلف الواقع في مقابلته خلفه أيضاً ومن بين ان هذا ليس هيئه المتعدد وان الشادر من المثل المذكور أن يكون التقديم والتأخير واقعين على شيء واحد كلاماً لا ينبع على ذي انصاف والحادي متعلقةها اما يظهر على ما صورناه من ان المراد تقدم رجالاً ثانية وتؤخرها ثالثة اخرى ووجه الاندفاع ظاهر التأمل في عباراته اما اندفاع الثاني فبقوله بل تلك الرجل الاول فان فيه اشاره الى ان تفسير الرجل بالخلوة يصير متعلقةها واحداً وهو الرجل التي قدمها بخلاف ما اذا جل على معناها الحقيقي وأما اندفاع الاول فان في تأخير الخلوة بالرجل التي قدمها تصير الخلوة واقعة الى الجهة التي هي خلفه وهذا التفسير الذي ذكره الشارح رحمة الله موافق لكلام السكاكي رحمة الله حيث قال قوله وتؤخر اخرى معناه تؤخر رجالاً اخرى (قوله شبه صورة تردد الح) أى شبه الميئه المتجزأة من اقدامه على البيعة ثانية واجمامه عنه اخرى المزومة لتردد وتشككه في المبادئ بصورة ملزومة لتردد من قام للذهب وهي الصورة المتجزأة من تقديم الرجل ثانية وتأخيره اخرى

(قول المحسن) وأصل الفرق في هذا الفرق على لسان من يقول باشتراط تركب الطرفين في التمثيلية وسيأتي عن المحسن خلاه وإن الشرط تعدد المنتزع منه لاتركب الطرفين فيلزمه كون الكلام لغزا كما قل هنا لكن كلامه الآتي في بيان الامكان الذي يقصد تقييمه السيد فندر

(قول الحشى) مع كون لفظ المستعار منه مفرداً في أنه قد يكون مفرداً مقيداً والفرق بينه وبين المستعار له نحو لاح في النهاية مرءاة في كف الاشل

(قول المحسن) أي الى جهة هي خلف يعني ان الخطوة تنتهي وترجع الى جهة هي خلف لا انها واقمة في جهة هي خلف لان تمام الخطوة التي الى الخلف هو موسم القدم المتأخر فلا تكون الخطوة واقمة خلفه بل في موسمه وكذا يقال في قدم

وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاستعمل الكلام الحال على هذه الصورة في تلك ووجه الشبه وهو الاقدام تارة والاحجام اخرى متنزع من عدة امور كما ترى (وهذا) المجاز المركب (يسعى التفليل) لأن وجهه متنزع من متعدد (على سبيل الاستعارة) لأنه قد ذكر المشبه به واريد المشبه وترك ذكر المشبه بالكلية كما هو طريق الاستعارة (كما يسمى التفليل مطالقاً) من غير تقييد يقولنا على سبيل الاستعارة ويماز عن التشبيه بان يقال له تشبيه تفليل أو تشبيه تفليل وهنها بحث وهو ان المجاز المركب كما يكون استعارة فقد يكون غير استعارة وتحقيق ذلك ان الواقع كا وضع المفردات لمعانيها بحسب الشخص كذلك وضع المركبات لمعانيها التركيبة بحسب النوع مثلاً هيئة التركيب في نحو زيد قائم موضوعة للأخبار بالآيات فإذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فلا بد وان يكون ذلك لعلاقة بين المعينين فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فغير استعارة كقوله « هو اي مع التركيب اليائين مصدره »<sup>١</sup> البيت فان التركيب موضوع للأخبار والفرض

والمتنزع منه هنا في المشبه والمشبه به هو اجزاء التركيب ومادته كما ترى ونص عليه السيد في حواشى شرحه المحتاج والمعلامة في شرحه فالصورة المشبه بها معنى مطابق قوله قدم رجلاً وتوّخر اخرى والاضافة في قوله صورة تردد لامية وليس بيانية حتى يرد عليه ان التردد ليس معنى مطابقاً للمذكور بل لازماً لمعنى المطابيق وقد صرّح سابقاً ان المشبه به اما يكون معنى مطابقاً (قوله وهو الاقدام تارة والاحجام اخرى) وهو داخل في الطرفين (قوله كذلك وضع المركبات الخ) ولذا يحتاج في افاده المعاني التركيبة الى رعاية القوانين التي اعتبرها الواقع (قوله موضوعة للأخبار بالآيات) أي للاعلام بالآيات شيء مطلقاً ان كانت الالفاظ موضوعة للصور الذهنية أو للاعلام بثبوت شيء شيء مطلقاً ان كانت موضوعة للامور الخارجية والهيئة التركيبة المخصوصة في زيد قائم موضوعة للأخبار بثبوت القيام لزيد وقس على ذلك « المراد بقوله للأخبار بالآيات الآيات الخبر به للقطع بان ما وضع له الهيئة التركيبة نفس الآيات لا الاخبار به الا ان الفرق بين المعنى الحقيق والمجازى لما كان باعتبار قصد الاخبار وعدمه نزله منزلة الموضوع له مثلاً (قوله هو اي مع التركيب اليائين مصدر) معناه الحقيقى ايات الاصحاد مع التركيب اليائين هو اي على قصد الاخبار والاعلام ومعنى المجازى ذلك على أن يقصد به اخبار التسر والتزعن وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما يتوجه من ان كلامه هذا يدل على ان المجاز في المركب ، يكون باعتبار هيئة التركيبة التي هي جزءه وما ذكره سابقاً يدل على انه يكون باعتبار مدلوله المطابق (قوله والفرض الخ) أي الغرض منه اظهار

(قول المحسن) والمتنزع منه هنا الحقيقة كونه معنى مطابقاً أن يكون متنزواً من كل جزء من اجزاء المعنى المطابق قوله الى رعاية القوانين من التقديم والتأخير والفصل أو الوصل بين الاجزاء مثلاً (قول المحسن) وبما ذكرنا ظهر اندفاع الحقيقة لانه ظهر ما ذكره ان الهيئة المطلقة موضوعة لآيات شيء شيء مطلقاً والهيئة المخصوصة في زيد قائم موضوعة لآيات القيام لزيد وعلمه ان القيام لزيد اتفاقاً من اجزاء المركب ما عدا الهيئة والآيات فهم منها والمجاز اما يكون في الهيئات المخصوصة فهو اما يكون باعتبار جميع اجزاء المركب هيئة وما ذكر (قول المحسن) يكون باعتبار هيئة التركيبة لأن الحال على الخبر والاشاء هو الهيئة لا المادة

منه اظهار التحزن والتحسر فحصر المجاز المركب في الاستعارة وتعريفه بما ذكر عدول عن الصواب (ومتي فشا استعماله) أي استعمال المجاز المركب أو التمثيل (كذلك) أي على سبيل الاستعارة لا على سبيل التشبيه ولا في معناه الأصلي (يسى مثلاً ولهذا) أي ولكون المثل تمثيلاً فشا استعماله على سبيل الاستعارة (لأنهير الأمثال) لأن الاستعارة يجب أن تكون لفظ المشبه به المستعمل في المشبه فلو نطرق تغيير المثل لما كان لفظ المشبه به يسميه فلا يكون مثلاً وتحقيق ذلك أن المستعار يجب أن يكون اللفظ الذي هو حق المشبه به أخذ منه عارية للمشبب فلو وقع فيه تغيير المثل هو اللفظ الذي يخص المشبه به فلا يكون عارية فلهذا لا ينفت في المثل إلى مضربه تذكيراً وتأنيثاً وإفراداً وتثنية وجماً بل إنما ينظر إلى مورد المثل مثلاً إذا طلب رجل شيئاً ضيئلاً قبل ذلك يقول له بالصيف ضيئت اللبان بكسر تاء الخطاب لأن المثل قد ورد في امرأة وأما ما يقع في كلامهم من نحو ضيئت اللبان بالصيف على لفظ المتكلم فليس بمثل بل مأخوذ من المثل وأشار إليه ولكون المثل بما فيه غرابة استعير لفظه للحال أو الصفة أو القصة فإذا كان لها شأن عجيب ونوع غرابة كقوله تعالى « مثلكم كمثل الذي استوقد ناراً » أي حالم العجيب الشأن وكقوله تعالى « ولهم المثل الأعلى » أي الصفة العجيبة وكقوله تعالى « مثل الجنة التي وعد المتقون » أي فيها قصصنا عليكم من العجائب قصة الجنة العجيبة

### ﴿ فصل ٤ ﴾

في تتحقق مفهـيـ الاستعـارـةـ بالـكـنـائـةـ وـالـاستـعـارـةـ التـخيـلـيـةـ قدـ اتفـقـتـ الآـراءـ عـلـيـ أـنـ فـيـ مـثـلـ قولـنـاـ أـظـفارـ

التحسر على مفارقة الحبوب اللازم للأخبار بها لأن الأخبار بوقوع شيء مكرر يلزم اظهار التحسر والحزن (قوله فحصر المجاز المركب الخ) بناءً على أن التعريف يجب أن يكون مساواً بالمعرف (قوله عدول عن الصواب) فيه أنه إنما يكون عدول عنه لو وجد شاهد من كلام البلاء المجاز المركب سوى الاستعارة وما ذكر من المثل وغيره من خلاف مقتضي الظاهر وهو قد يكون كناية وقد يكون مجازاً وقد من تفصيله في المقدمة فلم لا يجوز أن تكون كنایات ، مستعملة فيما وضعت له لينتقل إلى لوازمه (قوله أي استعمال المجاز الخ) لاول نظراً إلى المعنى فإن الكلام في المجاز المركب وبالتالي نظراً إلى القرب النفعي (قوله على سبيل الاستعارة) لا أنه يكون استعماله على وجه الاستعارة مساواً أو قليلاً بالنسبة إلى استعماله على الحقيقة والتشبيه (قوله فلهذا لا ينفت الخ) في شرطه للفتاج الحال أن يجب أن لا يتغير المثل من حال المورد المشبه به إلى حال المضرب المشبه ليصح أنه استعارة وهذا لا ينافي ما ذكره صاحب الكشاف من أنهم لم يضرروا مثلاً ولا رأوه أهلاً للتسيير ولا جديراً بالتداول والقبول إلا قوله فيه غرابة من بعض الوجوه ومن همة حفظ عليه وهي من التغيير (قوله قد اتفقـتـ الآـراءـ يـنـهـيـ أـنـ برـادـ مـاعـداـ رـأـيـ الشـيخـ فـانـ سـيـجيـ،ـ آـنـ لـيـسـ فـيـ كـلـامـهـ مـاـيـشـعـ مـاـيـسـعـ مـاـيـسـعـ بالـكـنـائـةـ

(قول المحتفي) مستعملة فيما وضعت له أي فهي حقيقة لا يجوز بناءً على ذلك القول فيها ثم أن هذا الاعتراض

لابن جواز ما ذكره الشارح (قال السيد) حق فهم الخ غایة لقوله كما في عویل أي تصویت وضجه

المنية نشبت بفلان استعارة بالكتابية واستعارة تخيلية لكن اضطررت في تشخيص المعنيين اللذين يطلق علياها هذه للفظان ومحصل ذلك رجع الى ثلاثة أحوال احدها ما فيهم من كلام القدماء والثاني ما ذهب اليه السكاكى وسيجيئ، انها الثالث ما أوردته المصنف ولما كانت عنده اسرى معنويين غير داخلين في أمر يريف لجراز ورد لها فصلا في ذيل بحث الاستعارة تبيها لاقسامها وتكميلا للمعنى التي تطلق هي عليها فقال (قد يضرم التشبيه في النفس) اي في نفس المتكلم (فلا يصرح بشيء من أركانه سوى المشبه) فان قلت قد سبق في التشبيه ان ذكر المشبه به واجب البينة وان اقسامه لا تخرج عن ثمانية باعتبار ذكر الاركان وتركها قلت ذلك انما هو في التشبيه المصطلح وقد سبق ان المراد به غير الاستعارة بالكتابية (ويدل عليه) اي على ذلك التشبيه المضرم في النفس (بأن يثبت للمتشبه أمر مختص بالمشبه به) من غير ان يكون هناك أمر متحقق حسما أو عقلا يجري عليه اسم ذلك الامر (فيسمى) التشبيه المضرم في النفس (استعارة بالكتابية أو مكتبا عنها) اما الكتابية فلانه لم يصرح به بل انما دل عليه بذكر خواصه ولو ازمه واما الاستعارة ف مجرد تسمية خالية عن المناسبة (و) يسمى (أثبات ذلك الامر) المختص بالمشبه به (للمتشبه استعارة تخيلية) لانه قد استعير للمتشبه ذلك الامر الذي يختص للمتشبه به وبه يكون كالله او قوامه في وجه الشبه ليخيل انه من جنس المتشبه به ثم ذلك الامر المختص بالمشبه به المثبت للمتشبه على ضرورة احدها ما لا يكمل وجه الشبه في المتشبه به بدونه والثاني ما به يكون قوام وجه الشبه في المتشبه به فأشار الى الاول بقوله (كما في قول) اي ذؤيب (المهدى) واذا المنية أنشبت اي علقت (اظفارها) العيت كل قبيحة لا تنفع ، والمنية الخرزة التي تحمل معاذة يعني اذا علق الموت مثلبه في شيء ليدركه به بطلات عنده الحيل روى انه هلك لابي ذؤيب في عام واحد خمسين وكما في من هاجروا الى مصر فرثاهم بقصيدة منها هذا البيت ومنها قوله

\* اودى بنى وأعقبوني حسرة \* عند الرقاد وعبرة لانقلع \* حكي ان حسن بن علي رضي الله تعالى عنهم دخل على معاوية يعوده فلما رآه معاوية قام وتجدد وانشد \* بجلدي للشامتين أدهم \* اني لريب

(قوله أمر مختص) اي لا يوجد في غير المتشبه به أصلانا لاظفار توجد في غير السبع لكن لا توجد في المنية (قوله خالية عن المناسبة) قد يقال انما هي استعارة لتشبهه بالاستعارة في ادعاء دخول المتشبه في جنس المتشبه به وليس بشيء اذ لا ادعاء عند المصنف رحمة الله فانه قال في الايقاح اثبت لها اى للشمال يدا على سبيل التخييل مبالغة في تشبيهها به فالمراد بالتجليل ان الآيات المذكورة تخيلي في قوله ليخيل انه من جنس المتشبه به مناقضة (قوله ما لا يكمل وجه الحق) بل يكون ناقصاً كالاظفار فان الاغتيال متحقق في الاسد بدونها بالذات لكن كالله بها (قوله ما به يكون قوام الحق) ويكون حصول وجه الشبه به في المادة كالسان الانسان في الدلالة على المقصود وإنما ذكرنا في المادة اذ يمكن حصول الدلالة بالاشارة لكنه غير متعاد (قوله وعبرة لانقلع) بفتح العين اي دعما لا يتنبع عن من أفلع عنه اذا امتنع

الدهر لا أضمضع \* فأجابه الحسن على الفور وقال اذا المنيه الشبت البيت (شبه) في نفسه (المنية بالسبع  
 في اغتيال النفوس بالغير والقلبة من غير تفرقة بين نفع وضرار) ولا رقة لمرحوم ولا بقى على ذي فضيلة  
 (فأثبت لها) اي المنيه (الاظفار التي لا يمكن ذلك) الاغتيال (فيه) اي في السبع (بدونها) تحقيقا للعبارة  
 في التشبيه فتشبيه المنيه بالسبع استعارة بالكتابية وأيات الاظفار للمنية استعارة تخيلية وأشار الى الثاني بقوله  
 (وكافي قول الآخر ، ولئن نظفت بشكير برؤك من صحا \* فسان حال بالشكية أنطق \* شبه الحال بانسان  
 مشكل في الدلالة على المقصود) وهذا هو الاستعارة بالكتابية (فأثبت لها) اي للحال (السان الذي به قوامها)  
 اي قوام الدلالة (فيه) اي في الانسان المتكلم وهذا استعارة تخيلية فعلى ما ذكره المصنف كل من لفظي  
 الاظفار والمنية حقيقة مستعملة في المعنى الموضوع له وليس في الكلام مجاز لغوى وإنما المجاز هو آيات شيء  
 ليس هو له وهذا عقل آيات الانبات للريع على ما سبق والاستعارة بالكتابية والاستعارة التخيلية  
 أمران معنويان وهما فعلان للمتكلم وتلازمان في الكلام لا تتحقق أحديهما بدون الآخر لأن التخييلية يجب  
 أن تكون قرينة للمكتبة البة وهي تجب أن تكون قرينة التخييلية البة فان قلت فإذا يقول المصنف في  
 مثل قولنا اظفار المنيه الشبيهة بالسبع اهللت فلانا قلت له ان يقول بعد تسليم صحة هذا الكلام انه ترشيح  
 للتشبيه كما يسمى اطول لكن في قوله عليه الصلة والسلام \* أسر عدن لحواني اطوا لكن يداً \* ترشيحها للمجاز  
 أعني اليد المستعملة في النعمة فان قلت ما ذكره المصنف من تفسير الاستعارة بالكتابية شيء لا مستند له في  
 كلام السلف ولا هو يتنى على مناسبة لغوية وكانه استنباط منه فاقتبسها الصحيح فلت معناها الصحيح  
 المذكور في كلام السلف هو ان لا يصرح بذكر المستعار بل بذكر رديفه ولا زمه الدال عليه فالمعنى بقولنا  
 اظفار المنيه استعارة السبع كاستعارة الاسد للرجل الشجاع في قولنا رأيتأسداً لكن لم يصرح بذكر  
 المستعار أعني السبع بل اقتصرنا على ذكر لازمه لينتقل منه الى المقصود كما هو شأن الكتابة فالمستعار هو لفظ  
 السبع الغير المصرح به والمستعار منه هو الحيوان المفترس والمستعار له هو المنيه

(قوله شبه الحال الح) هذا على قدر أن لا يكون لسان حال من قبيل لجين الماء (قوله في الانسان المشكل) احتراز  
 عن الانسان الاصم فان قوام الدلالة فيه الاشارة (قوله فإذا يقول الح) فانه يوجد في الاستعارة التخييلية بدون الاستعارة  
 المكتبة (قوله لامستند له) اي صريحا مسيحي، من كلام الشيخ فان المصنف رحمه الله تعالى استنبطه منه كما يشعر به  
 عبارة الاصفاح

(قول الشارح) كما يسمى الح أي فالترشح لا يخص الاستعارة ولا التشبيه بل يكون في المجاز اللغوي مقابل الاستعارة  
 بل وفي المجاز العقلي أيضاً بذكر ملائم ما هو له

وبهذا يشعر كلام صاحب الكشاف في قوله تعالى « ينقضون عهد الله » حيث قال شاعر استعمال النقض في ابطال العهد من حيث تسمية العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين

( قوله وبهذا يشعر الح ) انا قال يشعر لا انه ليس في كلامه اطلاق الاستعارة بالكتابية على المرمز صريحاً

( قال السيد ) وبهذا يشعر كلام صاحب الكشاف في قوله تعالى ( ينقضون عهد الله ) ( أقول ) قال الشارح في شرح هذا الموضع من الكشاف وقد كذا في عوبل من اختلاف أقوال القوم الى ثلاثة حيث فهم من كلام القديمة ان الاستعارة بالكتابية هو اسم المشبه به المذكور كتابة كاسيم مثلاً وصرح به صاحب المفتاح أنه اسم المشبه المستعمل في المشبه به كالمبنية المراد بها السبع ادعاء بجمله من ادعا لاسم السبع على عكس الاستعارة التصريحية وصاحب الاضمحلال التشبيه الفخرى النفس حتى فهم بعض الناظرين في هذا الكتاب ان الاستعارة بالكتابية في قولنا اخلف المبنية نسبت هي الاظفار من حيث كونها كتابية عن استعارة السبع للنبية وفي قولنا شجاع يفترس اقرانه الاقتراس مع انه استعارة تصريحية لاهلاك الاقران فهو كتابية عن استعارة الاسد للشجاع اذ الكتابية لاتفاق اراده الحقيقة لكن المقصود بالقصد الاول هو التشبيه على أنه اسد كي بجزئه الاقتراس وسائل مالا يلزم بالضرورة ثم هذه الكتابية من قسم الكتابية في النسبة اعني اثبات الاسدية للشجاع والحبيلية للمدللقطع بأنه ليس كتابية عن المسكون نفسه بل دال على مكانه هذه عبارته وأراد بذلك الناظر صاحب الكشف كما تقل عنه وستقف عليه أيضاً اذا تأثرت عليك مقاصد عباراته الكاشفة عن الاستعارة بالكتابية وما قبل فيها وعليها يعني انه فهم من الكشاف معنى آخر غير الثلاثة فأحدث بذلك في الاستعارة قول رابعاً فزاد في طيور العوبل نفعة أخرى ولعمري أن نسبة هذا الفهم اليه فهو عظيم لم ينشأ الا عن فرط غفلته وكيف يتصور فمه لهذا المعنى من الكشاف مع أن عبارته صريحة في خلافه بحيث لا يشتبه على من له أدنى مسكة وان شئت جعلية الحال فاسقطه لهذا المقال وهو ان صاحب الكشف قال بهذه العبارة وهذا هو المستعار بالكتابية وقد حفظه العلامة بوجه لم يق فيه شبهة لنظر يريد ان العلامة حيث قال وهذا من أسرار البلاغة ولطائفها ان يسكنوا عن ذكر الشيء المستعار ثم يرمنوا اليه بذكر شيء من رواده فيليروا بذلك الرمرة على مكانه نحو قوله شجاع يفترس اقرانه وعام يفترض منه الناس لم تقل هذا الا وقد نبهت على الشجاع والعالم بأنهما اسد وبخر فقد باح بأن المستعار هو المسكون وان الرادف المذكور كتابية عنه كلام لا يخفى على ذي ادراك وفي قوله حقيقة ولم يق فيه شبهة لنظر اشاره الى أن ما ذكره العلامة في هذه الاستعارة واضحة غالباً الاضمحلال المفتاح الصريح الذي لا شبهة فيه لاحد لا في كونه مقصوداً من تلك العبارة فكانه يشير الى بطلان ما اختاره صاحب المفتاح والاضمحلال الى أن كلام جار الله العلامة لا يحتمل ان يقصد به شيء منها بل لم يرد به الا ما فهم من كلام القديمة بعيته ثم انه روح كلام هو دأبه في الكشف عن المضلالات وتفصيل الجملات أراد ان يبين حال قرينة الاستعارة بالكتابية وان يريد على صاحبي المفتاح والاضمحلال فما ذهبوا اليه في الاستعارة بالكتابية ولم يخص ما ذكره ان صاحب الكشف لما جعل النقض مستعملاً في ابطال العهد علم انه استعارة تصريحية حيث شبه ابطال العهد بنقض الحبل ثم استعمل لفظ المشبه به في المشبه وبهذا الاقتراس والافتراض استعارات مصرعثان حيث شبه بطيشه وفكه لاقرائه بالاقتراس الاسد وشبه اتفاق الناس به وبالاعتراف ثم استعمل هنا أيضاً لفظ المشبه به في المشبه فان قلت اذا كان النقض ونظائره استعارات مصرجاً بها قد شبه معانיהם المراد بهما نيتها الاصلية فكيف تكون كتابيات عن استعارات أخرى قلت هذه الاستعارات من حيث أنها متفرعة على

وهذا من أسرار البلاغة ولطائفها أن يسكنوا عن ذكر الشيء المشتعار ثم يرمزوا إليه بذكر شيء من رواده فينبهوا بذكر الرمز على مكانه نحو شجاع فترس أقرانه ففيه تنبية على أن الشجاع أسد هذا كلامه

الاستعارات الآخر صارت كتابات عنها فالقضى ما شاع استعماله في ابطال العهد من حيث تسمياتهم العود بالحبل لما نزل العهد مذلة الحبل وهي باسمه نزل ابطاله مذلة نفسه فلولا استعارة الحبل العهد لم يحسن بل لم يصح استعارة القضى للأبطال وقس على ذلك استعارة الافتراض والاعتراف فانها تابعة لاستعارة الأسد للشجاع والبحر للعلم وما كانت هذه الاستعارات تابعة لتلك الاستعارات الآخر ولم تكن مقصودة في نفسها بل قصد بها الدلالة على تلك الاستعارات الآخر كانت كتابة عنها بذلك لا ينافي كونها في افسها استعارات على قياس ما عرفت من ان الكتابة لا تنافي اراده الحقيقة فالافتراض مع كونه استعارة مصراحا بها كتابة عن استعارة الأسد للشجاع فظاهر بذلك ان الاستعارة بالكتابية لاستلزم الاستعارة التخييلية فان القرائن في هذه الصور استعارات تخييلية اما على انها قد أريد بها صور تخييلية مشهدة بمعانها الحقيقة مثل قوله اخغار المية ويد الشمال ومخالب المية استعارات تخييلية اما على انها قد أريدها صور تخييلية مشهدة بمعانها الحقيقة كما صرح به في المفتاح وهو المختار كما سينافي واما على انها قد أريدها معانها الحقيقة والاستعارة التخييلية هي اثبات تلك المعانى للنية والشمال على سبيل التخييل كما ذهب اليه صاحب الايضاح وادعى انه مذهب الجمهور وبالجملة من زعم ان الاستعارة بالكتابية على مذهب القدماء تستلزم التخييلية فقد أخطأ فان قلت لو كان القرض مثلا مستعملًا في ابطال العهد لم يكن وغرضك شيء من رواد المستعار المسكون عنه أعني الحبل مذكور افلأ يصح قوله ثم يرمزا اليه بذكر شيء من رواده فوجب أن يكون القرض ونظائره من قرائن الاستعارة بالكتابية مستعملة في معانها الحقيقة التي هي من رواد المستعار المسكون عنه وحينئذ يكون اثباتها للمستعار له على سبيل التخييل فصح ان الاستعارة المكنية تستلزم التخييلية فلت لما صرح باستعمال القرض في ابطال العهد علم أنه أراد بذلك الرواية ما هو أعم من ان يراد به معناه الأصلي الذي هو الرادف الحقيقي او يراد به ما هو مشبه بذلك المعنى منزل مذلةه فان القرض من رواد الحبل اما اذا أريده بمعناه الحقيقي فظاهر وأما اذا أريده بمعناه المجازى فلانه اذا نزل مذلة المعنى الحقيقي وعبر عنه باسمه صار رادفالحبل أيضًا فالرادف على الاول مذكور لفظاً ومعنى حقيقة وعلى الثاني مذكور لفظاً حقيقة ومعنى ادعا، وكلاهما يصلحان قرينة الاستعارة بالكتابية ثم ان هذه الكتابة أعني كتابة الاستعارة المكنية من قبل الكتابة في النسبة فان القرض ليس كتابة عن المسكون نفسه اعني الحبل بل دال على مكانه فهو دال على اثبات الحبلية للعهد والافتراض دال على اثبات الاسدية للشجاع قال صاحب الكشف رحمة الله وليس الاس كاذن صاحب الايضاح من انه لا استعارة في اليد ولا في الشمال بل التخييلية هي اثبات اليد للشمال والمكتبة هي التشبيه المضرور في النفس فلا انكار على السكاكى في جمله اليد والخالب والاظفار استعارة تخييلية على معنى أنها مستعملة في أمور متوجهة بريدان جمله الاستعارة المكتبة عبارة عن التشبيه المضرور في النفس لا يناسب معنى الاستعارة اصطلاحا ولا لغة وليس هناك ضرورة لتجهيز الى ذلك فهو باطل وكذلك جمله لاستعارة التخييلية في المثال المذكور اثبات اليد الحقيقة للشمال على سبيل التخييل لا يلزم ما هو المصطلح من معنى الاستعارة في الجاذ المقوى ولا مانع من أن يجعل لفظ اليد مستعيرا للأمر الموجه كاختاره السكاكى ولا يقدح ذلك في كونه قرينة لاستعارة المكتبة فان القرض مع كونه استعارة حقيقة لما جاز ان يكون قرينة على ما ذكره وقد حفظناه كان اليد مع كونه مستعيرا الموجه

وهو صريح في أن المستعار هو اسم المشبه به المتروك صريحاً المرمز إليه بذلك لذا قد استفينا

( قوله وهو صريح بالمعنى ) حيث أطلق المستعار عليه وجعله مرمواز إليه فهو ممدة عارياً بطرق الكناية أي لا طريق التصريح به بل بذلك لازمه  
قال السيدان نسبة هذا الفهم البالغه صاحب الكشف مصرح في موضع عديدة، بأن الاستعارة بالكتابية الأظفار ونحوه قال  
في تفسير قوله تعالى ( ختم الله ) الآية لا تقول في نحوه تقرى الريح رياض الحزن من هرة « اذا سرى النوم في الاجفان يقاظ »  
ان الريح استعارة بالكتابية عن الضيف واليقاظ عن الاعطاء بل إن يكون كذلك اذا كان ما هو المقصود والمصرح

المشبه باليد الحقيقة اولى بذلك قال وإنما الانكار عليه فيما تكلله في جمل المنيه غير مستعملة في موضوعها بان قدر المنيه  
اما صراحتا للسبعين على سبيل التأويل ثم جعلها مطلقة على مفهوم المنيه كاطلاق السبع عليه او له عن ذلك مندوحة بان يجعل المستعار  
مسكوتاً فلو ذكر لم يذكر المنيه ولا يأس بذلك رادفه كما حقيقة جار الله ثم قال وعلى هذا قول ان الرادف المائي به قد  
يكون مالا يستقل والغرض منه التنبية فقط كافي بخالب المنيه وقد يكون ما يستقل وان قفرع على الاول كالقض والأغتراف  
وهو نظير ما سلف من الترشيح لهذا ما يدل عليه كلام جار الله من غير تكافل واثن صعب عن الجحور ان الاستعارة في الايات  
لافي اليد لتنزلن على ما حتفناه من أن الكتابية في الايات ولا نظر الى تلك الاستعارة استقلالاً لاعلى ما جعله صاحب  
الايضاح أقول قد اختار ان المحالب والاظفار واليد مستعارات لمعان موهومة لم يقصد بها انفسها أصلاً بل جملت تنبية فقط  
على المستعار المسكوت عنه وان القرض والاقتراس والاغتراف كما تبين مستعار لمعان موهومة هي مقصودة في الجملة وان لم  
تكن مقصودة بالذات والحق ان جعلها مستعارة لامور موهومة لا يخلو عن تعسف فالاول أن يجعل تلك الانماط باقية على  
معانها ويجعل الاستعارة التخييلية عبارة عن اثباتها على سبيل التخييل كما اختاره صاحب الايضاح وعلى هذا فالاضبط في  
قرينة الاستعارة بالكتابية أن يقال اذا لم يكن للمشبه المذكور ثابع يشبه رادف المشبه به كان باقياً على معناه الحقيقي فكان  
اثباته له استعارة تخيلية كحالب المنيه واظفارها وان كان له ثابع يشبه ذلك الرادف المذكور كان مستعراً لذلك الثابع على  
طريق التصريح فلا يكون هناك مع الاستعارة بالكتابية استعارة تخيلية كالقض والاقتراس والاغتراف وقد وفيها وعدنا  
من تحقيق مقاصد الكشف في هذا المقام واستبان منه براعة صاحبه بما نسب إليه من احداث قول رابع في الاستعارة  
المكتسبة وفهمه ذلك من عبارة المكتشف والله الموفق

( قوله المحسن ) بان الاستعارة بالكتابية الاظفار يعني أن الاظفار استعارة ملتبسة بالكتابية عن المسكوت كاسئاني

( قوله المحسن ) لا تقول في نحو تقرى الريح الخ آى لا تقول ان ، ياض استعارة بسبب الكتابية عن الضيف بالنظر

تقرى لانا دمنا المسكوت بذلك لازمه وكذا يقال في قوله واليقاظ

( قوله المحسن ) اذا كان الخ لان الشرط وضوح كونه من روادف المسكوت وشيوخ تشبيه المسكوت بالمستعار منه قبل  
جملة قرينة وحمل الاستدلال في هذا ان المسكوت عندهم مكتنى عنه والكتابية هو المصرح به ولذا اشترط ان يشيع وبالروح  
منه تشبيه المسكوت بالمستعار منه فذاك الا لكونه كتابية عنه هذا غاية ما يمكن في توجيه الاستدلال بهذه العبارة والظاهر  
أن هذا منه جرى على المشهور كما قال في موضع آخر ما شاع تشبيهه قبل اقتراحه بالتشبيه يجعل كتابية قان لم يهد ذلك يجعل  
ما يجعل في مثله تخيلياً استعارة تبعية كما في ختم الله على قلوبهم الا أن يكون ضمير يجعل راجعاً للتخييل ثم راجمت الكشف  
ووجدت المأجود منه في هذه العبارة انه اذا كان المقصود والمصرح به واضحاً كونه من روادف المسكوت له وكان المسكوت

مثـيـةـ انـ قـرـيـنةـ الـاسـتـعـارـةـ بـالـكـنـيـةـ لـاـ يـحـبـ انـ تـكـوـنـ اـسـتـعـارـةـ تـحـقـيقـيـةـ كـاـسـتـعـارـةـ التـهـضـ

لـاـ بـطـالـ الـعـهـدـ ؛ سـيـجيـهـ الـكـلـامـ عـلـىـ مـاـ ذـكـرـهـ السـكـاـكـ ، اـمـاـ الشـيـخـ عـبـدـ القـاـهـرـ فـلـمـ يـشـعـرـ كـلـامـهـ بـذـكـرـ الـاسـتـعـارـةـ

بـهـ وـضـخـاـ ، كـوـنـهـ مـنـ روـادـ الـمـسـكـوتـ وـشـائـمـاـ لـاـنـحـاـ مـنـهـ تـشـيـبـهـ بـالـمـسـتـعـارـ مـنـهـ كـاـفـ فيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (يـنـقـضـونـ) اـلـخـ وـقـوـلـهـ عـلـمـ

يـغـافـلـ النـاسـ مـنـهـ اـذـ لـاـ فـرـقـ ، بـيـنـ الـبـاـيـنـ سـوـىـ اـنـ النـقـضـ تـهـيـدـ لـكـوـنـ الـمـنـقـوضـ جـلـاـ وـلـاـ غـرـافـ لـكـوـنـ الـمـغـرـفـ مـنـهـ

بـحـرـاـ وـانـ هـيـامـنـ يـدـ اـخـصـاصـ بـالـحـبـلـ وـالـبـحـرـ وـانـ تـشـيـبـهـ الـمـهـدـ بـالـحـبـلـ وـالـعـالـمـ بـالـبـحـرـ شـائـمـ مـسـتـفـيـضـ لـاـ كـنـشـيـبـهـ الـيـقـاضـ بـالـاطـعـامـ

فـاـنـهـ اـنـهـ يـاـلـزـمـ مـنـ اـيـقـاعـ تـقـرـيـهـ عـلـيـهـ وـقـالـ فـيـ تـفـسـيرـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (اـولـئـكـ الـذـيـنـ اـشـتـرـواـ الصـلـالـةـ بـالـمـهـدـ) وـقـدـ ظـلـ اـنـ الـاسـتـعـارـةـ

بـالـكـنـيـةـ مـنـ التـرـشـيـعـ لـسـبـقـ اـسـتـارـةـ اـلـحـارـ الـبـلـيدـ فـيـ قـوـلـهـ ، كـاـنـ اـذـنـ قـلـبـهـ خـطـقـانـ \* وـالـحـبـلـ لـمـعـدـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (يـنـقـضـونـ

عـهـدـ اللـهـ) وـلـيـسـ بـذـلـكـ لـخـالـفـ الـمـصـطـلـعـ الـمـشـهـورـ ثـمـ مـقـصـودـ التـبـيـهـ عـلـىـ مـكـانـ الـمـسـكـوتـ لـاـ تـرـيـهـ وـقـالـ فـيـ تـفـسـيرـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ

(صـمـ بـكـمـ عـنـ) اـلـآـيـةـ اـنـ قـوـلـهـ اـيـ صـاحـبـ الـكـشـافـ فـيـ الـاسـتـعـارـةـ بـالـكـنـيـةـ بـخـالـفـ رـأـيـ صـاحـبـ الـمـفـاتـحـ قـدـ فـسـرـهـ

الـمـصـيـفـ رـجـهـ اللـهـ تـعـالـىـ بـاـنـهـ ذـكـرـ شـيـ ، مـنـ روـادـ الـمـسـتـعـارـ تـبـيـهـ عـلـىـ مـكـانـهـ عـلـىـ سـبـيلـ الـوـزـنـ ، وـقـالـ هـنـاـ وـعـلمـ مـنـ كـلـامـهـ

اـيـ صـاحـبـ الـكـشـافـ اـنـ الـاسـتـعـارـةـ فـيـ الـاـفـتـرـاسـ تـصـرـيـحـيـةـ لـكـنـ لـمـ كـانـ مـتـفـرـعـةـ عـنـ اـسـتـعـارـةـ اـلـاـسـدـ لـلـشـجـاعـ صـارـ كـنـيـةـ

عـنـ ذـلـكـ \* قـالـ قـدـسـ سـرـهـ مـعـ اـنـ عـبـارـتـهـ حـسـرـيـةـ اـلـخـ \* هـذـاـ مـجـرـدـ دـعـوـيـ فـاـنـ الـمـسـتـفـادـ مـنـ عـبـارـتـهـ اـنـهـ يـسـكـمـونـ عـنـ

ذـكـرـ الـمـسـتـعـارـ وـيـرـمـزـونـ اـلـهـ بـذـكـرـ شـيـ ، مـنـ روـادـهـ وـاـمـاـ اـنـ الـاسـتـعـارـةـ بـالـكـنـيـةـ هـوـ الـمـسـكـوتـ اوـهـذـاـ الرـادـفـ فـكـلاـ بـلـ الـظـاهـرـ

اـنـ يـكـونـ هـوـ الرـادـفـ لـاـنـ الـكـنـيـةـ ذـكـرـ الـلـازـمـ وـارـادـهـ الـمـلـزـومـ فـاـلـرـادـفـ اـولـيـ بـاـنـ يـسـعـيـ كـنـيـةـ لـاـنـ قـوـطـةـ وـتـهـيـدـ لـيـتـقـلـ مـنـهـ

اـلـمـسـكـوتـ وـهـوـ الـمـصـصـودـ وـقـولـ صـاحـبـ الـكـشـافـ وـهـذـاـ هـوـ الـمـسـتـعـارـ بـالـكـنـيـةـ ، اـشـارةـ اـلـىـ ذـكـرـ شـيـ ، مـنـ روـادـهـ لـثـلـاثـ

يـكـونـ بـخـالـفـاـ لـاـذـكـرـهـ فـيـ مـوـاضـعـ عـدـيـدةـ وـهـوـ الـظـاهـرـ لـقـرـيـهـ فـيـ اـلـذـكـرـ \* قـالـ قـدـسـ سـرـهـ بـاـنـ الـمـسـتـعـارـ هـوـ الـمـسـكـوتـ \* هـذـاـ

عـهـ شـائـمـاـ لـاـنـحـاـ تـشـيـبـهـ الـمـسـتـعـارـ مـنـهـ وـجـبـ اـنـ يـكـونـ فـيـ الـمـسـكـوتـ اـسـتـعـارـةـ بـالـكـنـيـةـ وـالـاحـزـتـ وـجـازـ اـنـ يـكـونـ الـمـصـرـحـ

بـاـسـتـعـارـةـ تـبـيـعـيـةـ وـاـنـ قـدـخـيـقـيـ الـفـرـقـ عـلـىـ السـكـاـكـ فـرـدـ تـبـيـعـيـةـ فـيـ كـلـ ذـلـكـ اـلـىـ اـسـتـعـارـةـ بـالـكـنـيـةـ

(قـوـلـ الحـشـيـ) كـوـنـهـ مـنـ روـادـ الـمـسـكـوتـ حـتـىـ يـكـونـ اـسـتـعـارـةـ لـهـ بـطـرـيقـ الـكـنـيـةـ

(قـوـلـ الحـشـيـ) بـيـنـ الـبـاـيـنـ اـيـ قـوـلـ اللـهـ وـقـوـلـهـ المـذـكـورـينـ فـهـذـاـ بـاـبـ وـقـرـيـ الـرـبـاحـ اـلـخـ بـاـبـ آـخـرـ

(قـوـلـ الحـشـيـ) كـاـنـ اـذـنـ قـلـبـهـ خـطـاقـانـ شـبـهـ قـلـبـهـ بـالـحـمـارـ وـاـسـتـعـيـرـلـهـ اـسـمـهـ وـكـيـ عنـ ذـلـكـ بـطـولـ الـاـذـنـينـ الـمـفـادـ بـالـتـشـيـبـ

(قـوـلـ الحـشـيـ) الـمـصـطـلـعـ الـمـشـهـورـ مـنـ اـنـ التـرـشـيـعـ اـنـهـ يـكـونـ بـعـدـ الـقـرـيـنةـ

(قـوـلـ الحـشـيـ) وـقـالـ هـنـاـ اـلـخـ تـأـمـلـ وـجـهـ الدـلـالـةـ فـيـ هـذـاـ فـاـنـ الـقـوـمـ وـصـاحـبـ الـكـشـافـ مـتـقـمـونـ عـلـىـ اـنـ اـلـوـلـ وـهـوـ

اـرـادـفـ كـنـيـةـ عـنـ اـسـتـعـارـةـ الـمـرـدـوـفـ الاـنـ مـعـنـيـ اـسـتـعـارـةـ بـالـكـنـيـةـ عـنـدـ الـقـوـمـ اـنـهـ اـسـتـعـارـةـ مـكـنـيـعـهـ بـذـلـكـ اـلـرـادـفـ وـعـنـ

صـاحـبـ الـكـشـافـ لـنـهـ اـسـتـعـارـةـ تـصـرـيـحـيـةـ مـلـبـسـةـ بـالـكـنـيـةـ عـنـ اـسـتـعـارـةـ اـخـرـيـ تـدـبـرـ قـوـلـهـ فـاـلـرـادـفـ اـولـيـ بـاـنـ يـسـعـيـ كـنـيـةـ قـاتـمـلـهـ

اـيـضـاـ فـاـنـهـ لـاـخـلـافـ فـيـ ذـلـكـ قـوـلـهـ لـكـنـ كـوـنـهـ كـنـيـةـ اـلـخـ فـيـهـ اـنـ الـمـدـعـيـ اـنـ الـمـسـتـعـارـ بـالـكـنـيـةـ اـيـ دـلـ عـلـىـ اـسـتـعـارـتـهـ بـالـكـنـيـةـ

الـقـيـهـ هـيـ اـلـرـادـفـ لـاـنـهـ هـوـ كـنـيـةـ اـلـآـخـرـ قـوـلـهـ فـعـلـيـ هـذـاـ يـكـونـ قـوـلـهـ اـلـخـ لـكـتـهـ بـعـيـدـ مـنـ قـوـلـ صـاحـبـ الـكـشـافـ وـلـاـكـانـ هـذـهـ

اـسـتـعـارـاتـ اـلـخـ

(قـوـلـ الحـشـيـ) اـشـارةـ اـلـىـ ذـكـرـ شـيـ ، اـيـ فـلـمـذـكـورـ مـسـتـغـارـ اـسـتـعـارـةـ تـصـرـيـحـيـةـ مـلـبـسـةـ بـالـكـنـيـةـ عـنـ الـمـسـكـوتـ

مسلم لكن كونه كناية غير مذكور في كلامه ، بل كونه مكتينا عنه والكتناية غير المكتنى عنه \* قال قدس سره وان الرادف المذكور كناية عنه \* اذا كان الرادف كناية مع انه استعارة تصريحية كان استعارة ملتبسة بالكتناية عن المسكوت \* قال قدس سره اشارة الى \* هذه الاشارة مسلمة لكن لا يظهر منه ان الاستعارة هو المسكوت او الرادف المذكور \* قال قدس سره بل لم يرد به المخ \* هذا من نوع فان الظاهر منه انه الاظفار عند صاحب الكشاف \* قال قدس سره على قياس ما عرف اشارة الى ان قول صاحب الكشف الذي من سابقاً اذ الكناية لاتنافي اراده الحقيقة ليس معناه ان الافتراض هنا كناية مع انه حقيقة اذ لامنافه يعنيها بل ان الكناية كلا تنافي اراده الحقيقة لاتنافي اراده الاستعارة فالافتراض مع كونه استعارة مصريحة لابناني كونه كناية عن المستعار المسكوت ولا يتحقق انه حينئذ لا يكون اطلاق الكناية عليه بالمعنى المصطلح فانها حقيقة كما سيجي . واعلم ان صاحب الكشف قال وما لم يكن الافتراض او التض كناية عن المسكوت بل دالا على مكانه كان كناية في النسبة اعني اثبات الاسدية المردوف والحلبية له وهو الشجاع والمهد فلو قبل ينتضون المهد الحبل مثلاً لم يكن من استعمال اللفظ في القدر المشترك ظرراً الي انه اجتبا لاثبات الحلبية وترشحاً لكونه كناية وجاز أن يعد منه ظرراً الي انه في نفسه استعارة اه وهذا يدل على ان التض من حيث انه كناية عن اثبات الحلبية مستعمل في معناه الحقيقي اعني ابطال طلاق الحبل فيكون كناية عن اثبات الحلبية للعهد وترشحاً للحبل ومن حيث انه في نفسه استعارة كان مستعملاً في مطلق الابطال المشترك بين ابطال العهد وابطال العلاقات ولا يلزم اراده معينين من اللفظ الواحد في اطلاق واحد لان الاستعمال الثاني هو المراد والاستعمال في المعنى الحقيقي مجرد الانتقال الى ملزومه فلا يكون المعنيان مقصودين بالذات من لفظ واحد وهذا متحقق في كل مجاز وكناية فإنه لا بد من تصور المعنى الحقيقي لينتقل منه الى لازمه أو ملزومه فعلى هذا يكون قوله اذ الكناية لاتنافي اراده الحقيقة على ظاهره ويكون التض كناية مصطلحة \* قال قدس سره علم انه أراد المخ \* لابناني انه ماف لما تلقته سابقاً من الكشف ان الاستعارة بالكتناية اما تكون اذا كان واخفاً كونه من روادف المسكوت شائعاً لانهما منه تشبيهه بالمستعار منه ولذا لم يقل بكون تقرى استعارة بالكتناية «الجواب انه كناية باعتبار المعنى الحقيقي وان كان استعارة تصريحية في نفسه كما فهم من عبارته القى قللناها آننا \* قال قدس سره وهو نظير ما سلف في الترشيح حيث قال في تفسير قوله تعالى («ولذلك الذين اشتروا الضلال المخ») ان التعمق بالملایم قد يكون تبعاً لاستعارة الاصل لا وجه له غيره كما في قوله «له ليد أظفاره لم تقل» وقد يكون مستقلاً كافياً عشش في وكريه فان طرف الرأس للشعر ينزلة الوكرين للسر والغراب » قال قدس سره من ان الكناية في الاثبات « فمعنى قوله ان الاستعارة كانت في الاثبات كناية عنه لاف اليه غير مقصودة بالذات » قال قدس سره لا يخلو عن تعسف « لاتنسف فيه فان المعاني كانت تكون محققة تكون خليفة وتكون الاستعارة حينئذ بالمعنى المصطلح بخلاف ما اذا جعلت باقية على معانיהם افان اطلاقها عليها لا يصح بالمعنى المصطلح ولا بالمعنى اللغوي كما اعترض به سابقاً \* قال قدس سره بما وعدناه بقوله وان شئت جلية الحال فاسمع لهذا المقال » قال قدس سره واستبان منه المخ \* قد عرفت ان ما ذكره الشارح رحمة الله تعالى مراد صاحب الكشف وان ما ذكره السيد

(قول الحشبي) قوله بل مكتينا عنه قال شيخنا ويكون استعارة تصريحية للزمن اليه بالازمة

(قول الحشبي) لا يكون اطلاق الكناية عليه بالمعنى المصطلح بل هو على التشبيه بالكتناية لأن هذه الاستعارة لما كانت تابعة لاستعارة الحبل ولم تكن مقصودة بنفسها بل قصد بها الدلالة على تلك كانت كالكتناية عنها وعلى التوجيه الآتي

تكون كناية حقيقة ولا حاجة الى سؤال السيد وجوابه

بالكتابية وإنما دل على أن في قولنا أظفار المنية استعارة تمنى أنه ثبت للمنية ما ليس لها بناء على تشبيهها بماله الأظفار وهو السبع وهذا قريب مما ذكره المصنف في التخييلية وذلك أنه قال في اسرار البلاغة الاستعارة على نسمين أحدهما إن ينقل الاسم عن مسماه الى أصل متحقق يمكن أن ينص عليه ويشار اليه نحو رأيت أسدآأي رجلا شجاعا والثاني إن يؤخذ الاسم عن حقيقته ويوضع موضعا لا يتبين فيه شيء يشار اليه فيقال هذا هو المراد بالاسم كقول ليه وغداة ريح قد كشفت وقره إذا صبحت بـ الشمال زمامها جمل الشمال يبدأ من غير أن يشير الى معنى فيجري عليه اسم اليد ولهذا لا يصح أن يقال اذا أصبحت شيئا مثل اليد للشمال كما يقول رأيت رجلا مثل الأسد وإنما يأتي ذلك التشبيه في هذا بعد ان تغير العارضة فتقول اذا أصبحت الشمال ولم يناف قوة تأثير هاتي الغداعة شبه الملائكة في تصريف الشيء يده فتجدد الشبه المنتزع لا يلقاك من المستعار نفسه بل مما يضاف اليه لأنك تحمل الشمال مثل ذي اليد من الاحياء فتجمل المستعار له أعني الشمال مثلا ذا شيء وغضنك ان ثبت له حكم من يكون له ذلك الشيء وقال أيضا لاختلاف في ان لفظ اليد استعارة مع انه لم ينقل عن شيء الى شيء اذا ليس المني على انه شبه شيئا باليه وإنما المعنى على انه أراد ان ثبت للشمال يبدأ (وكذا قول ذهير صحا) أي سلا

ناشيء من التعصب وعدم تبع الكشف ( قوله وإنما دل الح ) فإن الفاهم المتبار من قوله أراد أن ثبت للشمال يبدأ ان الإثبات المذكور استعارة ، ويحتمل أن يكون مراده ان اليد المثبتة استعارة كما بدل عليه قوله لاختلاف في ان لفظ اليد استعارة فلذا قال الشارح رحمة الله تقرب الح ويس في كلامه ذكر الاستعارة بالكتابية بل يفهم من قوله لأنك تحمل الشمال مثل ذي اليد الح ان إثبات اليد مبني على تشبيهه بذى اليد واما ان هنا استعارة بالكتابية أولا وعلى تقدير وجودها أنها اتشبيه المذكور او المشبه المذكور اعني الشمال أو المشبه بالمرنوك أعني ذا اليد فلا دلاله لـ كلامه عليه ( قوله يمكن أن ينص عليه ) ذكر لفظ دال عليه صريحاً ويشار اليه حسا أو عقا ( قوله عن حقيقته ) أي عن موضعه المحقق الذي يستعمل فيه لاغتن معناه الحقيقي اذا ليس اليد عنده مستعملا في غير معناه بدل عليه مع انه لم ينقل من شيء الى شيء قوله ويوضع موضعا لا يتبين فيه شيء كالتفسir له ( قوله في قوة تأثيرها في الغداعة ) يشير الى ان ضمير زمامها راجع الى الغداعة والمراد تأثيرها في الغداعة باليد وصاحب الكشاف جمله راجحا الى القراءة وهو الاظطر والاول أقوى لان الكلام سبق لـ الغداعة ( فتجدد الشبه المنتزع الح ) أي فتجدد المشابهة التي انتزاعها غير حاصل لك من اليد بـ ان يكون المعنى اذا أصبحت الشمال ولها شيء مثل اليد الملائكة بل حصل المشابهة لك مما يضاف اليه اليد أعني الشمال حيث شبه في قوة التأثير بالملائكة في تصرف الشيء يده ، فثبت له يبدأ مخيلا والمقصود ان ثبت له حكم المتصرف في الشيء يده ( قوله سلا ) في الناج السلو زائل شدن اندوه وعشق

( قوله الحشي ) وبختمل ان يكون مراده ان اليد المثبتة استعارة اي موضوعة في غير موضعا لا متعلقة عن معناها

الحقيق كـ بـ دل عليه ما بعده والعبارة الآتية أيضا للشيخ

( قوله الحشي ) فثبت له يبدأ مخيلاً اي اثباتا مخيلاً بـ ان تخيل له يبدأ اما اليد المثبتة حقيقة كما من

مجازاً من الصحو خلاف السكر (القاب عن سلمي وأفسر باطله) يقال أفسر عن الشيء إذا أفلح  
عنه أي تركه وامتلاكه قبل هو على القلب أي أفسر هو عن باطله ولا حاجة إليه لصحته إن يقال امتنع  
باطله عنه ورركه بحاله (وعرى افراط الصبا ورواحله) هذا مثال ثالث الاستعارة بالكتاب والتخيلية أورده  
تبليها على أن من التخيلية ما يحتمل أن يكون تحقيقة وهي التي مماها السكاكى الاستعارة الحتملة للتحقيق  
والتخيل وعند حملها على التحقيقة تتفق الاستعارة بالكتاب ضرورة فشار إلى بيان التخيلية وقال (أراد)  
زهير (أن بين أنه ترك مكان يرتكبه زمان المحبة من الجهل والنوى وأعرض عن معاودته فبطلت آلاته  
أى آلات ما كان يرتكبه وكذا الضمير في معاودته (فشب) زهير في نفسه (الصبي بجهة من جهات المسير  
الحجج والتجارة قضى منها) أى من تلك الجهة (الوطر فأهملت آلاتها) وجه الشبه الاستغلال  
الظالم به وركوب المسالك الصحبة فيه غير مبال بهم لكنه لا يختلف عن معركه وهذا التشبيه المضمر في النفس  
استعارة بالكتاب (فأهنت له) يعني بعد ان شبه الصبي بالجهة المذكورة أهنت له بعض ما يختص بذلك (الجهة  
أعني الافراس والرواحل) التي بها فوام جهة المسير والسفر فابتلاه الافراس والرواحل استعارة تخيلية (فالصبا)  
على هذا (من الصبوبة يعني الميل إلى الجهل والفتوة) قال صبوباً صبوباً وصباً أى مال إلى الجهل والفتواه

ويعدى بين من حد نصر و فعل يفعل بالفتح فيها لغة شاذة وفي الصحاح سلوك عنه واستيلت عنه (فوله مجازاً) بالنصب  
حال والعامل فيه معنى الفعل المستفاد من الكلمة التفسير أى فسره بسلا حل كونه مجازاً (قوله من الصحو) خلاف السكر  
متعلق بقوله صبا يعني انه مشتق من الصحو خلاف السكر لامن الصحو يعني ذهاب الغيم (قوله وقيل هو على القاب) بناء  
على ما في الناج ان الاقصار باز استادن ازكارى بازاوائى وكذا في الصحاح والقاموس فلا يمكن استناده الى الباطل (قوله  
لصحبة أن يقال الح) ان أراد صحبة هذا القول على تقدير كون الامتناع والترك بمعناه الحقيقي فمنع قان القدرة معتبرة في  
مفهومها أيضاً في الناج الامتناع استادن والترك دست برداشتن وان أراد صحبت على تقدير ان يحمل الامتناع والترك على  
مطلق الانتقاء والزوال فسئل لكن كلام القائل على تقدير حمل الاقصار على معناه الحقيقي مع ان القول بالقلب يتضمن  
نكتة طيبة وهي انه ترك الباطل مع القدرة عليه (قوله تتفق الاستعارة بالكتابية) عند المصنف لاعنة القوم (قوله أراد  
أن بين الح) هذه الارادة بطريق الكتابية أو بطريق الاستعارة التخيلية بعد حل الافراس والرواحل والصبي على الاستعارة  
التخيلية والاستعارة بالكتابية فلا يرد انه لم يقصد من الافراس والرواحل على مذهب المصنف رحمة الله على تقدير كون  
الاستعارة تخيلية الا حقيقة الافراس والرواحل فكيف يدل على انه بطلت آلاته وإنما يلائم ذلك لو أرد يد بافراط الصبي  
ما يلزم منه فتحمل الاستعارة التحقيقية قرينة لسكنية كما في قوله تعالى (يتنفسون عهد الله) أو تهم له الآلات كاهم مذهب  
السكاكى رحمة الله تعالى (قوله واعرض عن معاودته) اذ القاصد للاماودة لا يهم الآلات بالكلبة (قوله فطلت آلاته)  
من بطل الاجر بالفتح بطلة أى تعطل لامن بطل الشيء بطلانا فلا يرد ان التعرية لاندل على البطلان (قوله بجهة من  
جهات المسير) أى يعرض من أغراضه (قوله فالصبا على هذا من الصبوبة) أى الصبا في البيت اسم يقال صبا بين

كذا في الصحاح لامن الصبا بفتح الصاد يقال صبي صباحاً مثل سمع سمعاً أي لم يلب مع الصبيان وأشار إلى التحقيقية بقوله (ويختتم انه) أى زهيراً (أراد) بالافراس والرواحل (دواعى الفروس وشهواتها والقوى الخاصة لها في استيفاء اللذات) أو أراد بها (الاسباب التي فلما تأخذ في اتباع النبي لا في أوان الصبا) وعنفوان الشباب مثل المال والمنال والاعوان والاخوان (فتكون الاستمارة) أعني استماراة الافراس والرواحل (تحقيقية) لتحقق منها عقلاً اذا أريدها الدواعي وحسناً اذا أريدها أسباب اتباع النبي ولما كان كلام صاحب المفتاح في بحث الحقيقة والمجاز وبحث الاستمارة بالكتابية والاستمارة التخييلية مخالف لما ذكره المصنف في عدة مواضع أراد ان يشير إليها والتي مافيها وما عليها فوضع لذلك فصلاً وقال

### ﴿فصل﴾

(عرف السكاكى الحقيقة اللغوية بالكلمة المستعملة فيها وضفت له من غير تأويل في الوضم واحتراز بالقييد الأخير) وهو قوله من غير تأويل في الوضم (عن الاستمارة على اصح القولين) وهو القول بأن الاستمارة مجاز لغوى لكونها مستعملة في غير الموضوع له الحقيق فلا بد من الاحتراز عنها وأما على القول الآخر وهو أنها مجاز عقلى بمعنى ان النصر في امر عقل و هو جمل غير الاسد أسداً وإن الله نظر مستعمل فيها وضفت له فيكون حقيقة لغوية فلا يصح الاحتراز عنها (فانها) أى إنما وقع الاحتراز بهذا القييد عن الاستمارة (لأنها مستعملة فيها وضفت له بتأويل) وهو ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به يجعل افراد المشبه به قسمين متشارقاً وغير متشارف فيجرد قولنا المستعملة فيها وضفت له لا يخرج الاستمارة بل لا بد من التقييد بقولنا من غير تأويل هذا هو المدى الصحيح الذي يجب ان يتضمه السكاكى لكن عبارته قاصرة عن ذلك لانه قال وإنما ذكرت هذا القييد ليحتراز به عن الاستمارة في الاستمارة تعد الكلمة مستعملة فيها وضفت

الصبا والصبا اذا كسرت قصرت وإذا فتحت بددت ما خواذ من الصبوة مصدر صبا يصبو وصبوa يعني الميل الى الجهل والغلوة لامن الصبا مصدر صبي من حد معن و هذا على وفق ما في الصحاح من أن مصدر المبني من حد نصر صبوة وصبوa ومصدر المبني من حد سمع صباح بالفتح والمد وفي القاموس الصبوة جملة الغلوة صباحاً صبوa وصبوa وصبي وصبا وصبا كوفي فعل فعلة فالمستفاد منه ان كل البنائين مشتركان في المصادر وإنما كان الصبي على هذا المعنى مأخوذاً من الصبوة لا من الصبا لأن المناسب تشبيه المقصود بالقصد لا تشبيه حال الصبي بالقصد ولا حاجة الي تأويل الميل بما يقال عليه على ماقبل لأن المقصود الاصل للشبان انتقام الشهوة التي تدعو النفس اليها وما يقال اليه مقصود بالطبع (قوله او ان الصبي) فيه اشارة الى أنه يجوز على هذا الوجه أن يكون الصبي من الصباء بتقدير المضاف كما في المفتاح كما انه يجوز كونه من الصبوة (قوله وعنفوان الشباب) اشارة الى ان المراد بالصبي حينئذ نهايته وهو ابتداء الشباب فإنه اوان اتباع النبي (قوله والمثال)

له على أصح القولين ولا نسميه احتمالية بل مجازاً لغويًا لبناء دعوى المفهوم المستعار موضع عالم المستعار له على ضرب من التأويل والظاهر أن قوله على أصح القولين متعلق بقوله مستعملة فيها وضفت له لا بقوله ليحترز به عن الاستعارة وليس بصحيح لما سبق من أن الاختلاف إنما هو في كونها مجازاً لغويًا أم عقلياً لافي كونها مستعملة فيها وضفت له لاتفاق القولين على كونها مستعملة فيها وضفت له في الجملة ولو أريد الوضن بالتحقيق فهو ليس أصح القولين ولو كان فكيف يخرج به ولهم غير تأويل فليتأمل فالوجه إن يتعلّق بقوله ليحترز به عن الاستعارة فيرتكب كون الكلام قلقاً (وحرف) السكاكى المجاز اللغوى بالكلمة المستعملة) في غير ماهي موضوعة له بالتحقيق استعمالاً في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها مع قرينه مانعة عن ارادة معناها في ذلك النوع والباء في قوله بالنسبة متعلق بالغير واللام في الغير للهيدأى المستعملة في معنى غير المعنى الذى الكلمة موضوعة له في الله أو الشرع أو العرف غيرأ بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك الكلمة حتى لو كان نوع حقيقتها لغويات تكون الكلمة قد استعملت في غير معناها اللغوى فتكون مجازاً لغويًا وعلى هذا القياس ولما كان هذا التهيد بمثابة

من النيل بمعنى الاصابة أى محل نيل الشهوات (قوله وليس بصحيح) أى كون قوله على أصح القولين متعلقاً بقوله مستعملة ليس بصحيح لأنه يفهم منه ان كون الاستعارة مستعملة فيها وضفت له إنما هو على أصح القول الغير الأصح فأنما غير مستعملة فيها وضفت له وليس كذلك لاتفاق القولين على إنما مستعملة فيها وضفت له ثم فرق بينهما وهو ان الوضن على القول الأصح ادعائى وعلى غير الأصح تتحققى ويمكن أن يقال ان قوله على أصح القولين ليس اشارة الى الاختلاف في كونها مستعملة فيها وضفت له بل هو مجرد بيان لدخول الاستعارة في قوله هي الكلمة المستعملة فيها وضفت له مع كونها مجازاً خاصله ان الاستعارة كلها مستعملة فيها وضفت له على أصح القولين مع انه لايسى على ذلك القول حقيقة بل مجازاً وإنما قيد به لأن دخولها إنما يضر على هذا القول لا على القول الغير الأصح لأنها حقيقة عليه وعلى هذا التوجيه تمهله بقوله في الاستعارة اظهر كما في عبارة المتن ولعل هذا وجه التأمل ويجهوز أن يكون وجده انه لا يلزم من عدم جواز ارادة الوضن في الجملة والوضن بالتحقيق أن يكون تعلقه مستعملة غير صحيح لجواز أن يراد الوضن بالتأويل فيكون المعنى في الاستعارة تعد الكلمة مستعملة فيها وضفت له بالتأويل على أصح القولين ولا يسمى حقيقة وحيثنى ينتظم الكلام غایة الانتظام والجواب ان حمل الوضن على الوضع التأويلي بعيد لأن المبادر منه اما متعلق الوضن أو الفرد الكامل وهو التحقيقى (قوله فيرتكب كون الكلام قلقاً) فاختل النظم وصار مقدماً للفصل بين قوله على أصح القولين ومتعلقه بقوله في الاستعارة تعد الكلمة مستعملة

(قال السيد) والباء في قوله بالنسبة متعلق بالغير واللام في الغير للهيد الى آخره (أقول) ولو لم يذكر السكاكى قوله استعمالاً في الغير لكن الباء في قوله بالنسبة متعلقاً بغيره في قوله في غير ما هي موضوعة له وكان المقصود حاصلاً واعله إنما أعاد الغير ليظهر تعلق الجار به وعرفه لعلم ان المراد هو الاول واما ذكر استعمالاً فالتبسيط اظهاراً ل المتعلّق الجار الداخلي في الغير وحاصل ما ذكره ان المجاز اللغوى هو الكلمة المستعملة في معنى مغاير لما هي موضوعة له بالتحقيق مغايرة بالنسبة الى نوع حقيقة تلك الكلمة المستعملة

فولنا في اصطلاح به التخاطب مع أنه أوضاع وأدل على المقصود أقامه المصنف مقامه فقال (في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح بالتخاطب مع قرينة مائة عن ارادته) أى ارادة معناها في ذلك الاصطلاح (وأني السكاكى (مقدمة التحقيق) و قد لوضع في قوله غير ما وضعت له بقوله بالتحقيق (ليس خل) في تعريف المجاز (الاستعارة التي هي مجاز لفوى) على ما صر من أنها مستعملة فيها وضفت له بالتأويل لا بالتحقيق فلو لم يقييد الوضع بالتحقيق لم تدخل هي في التعريف اذا لا يصدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضفت له هذا واضح لكن عبارته في هذا المقام فلقة لانه قال وقولي بالتحقيق احتراز عن ان لاخرج الاستعارة وهذا فاسد لانه احتراز عن خروج الاستعارة لاعن عدم خروجها فيجب أن تكون لازمة مثله في قوله تعالى \* لثلا يعلم \* وقال أيضا وقولي استعمالا في التبرير بالنسبة الى نوع حقيقتها احتراز عما اذا اتفق كون الكلمة مستعملة فيها وضفت له لا بالنسبة الى نوع حقيقتها كما اذا استعمل صاحب اللغة لفظ الفاظ في فضلات الانسان مجازا أو صاحب الشرع لفظ الصلاة في الدعاء مجازا أو صاحب العرف لفظ الدابة في الحمار مجازا وهذا أيضا في الظاهر فاسد لأن مثل ذلك مجاز فكيف يصبح الاحتراز عنه فلا بد هنا من حذف مضاد أى احتراز عن خروج ما اذا اتفق أو نحو ذلك (ورد ما ذكره السكاكى (بان الوضع) وما يشتق منه (اذا اطلق لا يتناول الوضع بتأويل) لانه نفسه قد فسر الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقال قوله بنفسه احتراز عن المجاز المعين بازاء معناه بقرينة ولا شك ان دلالة الاسد على الرجل الشجاع وتمييذه بازائه اى هو بواسطة القرينة فيينفذ لا حاجة الى تقييد الواقع في تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفي تعريف المجاز بالتحقيق الفهم الا ان يراد زيادة الوضاح لاتتيم الحد وان أراد ذلك فقوله ليحتراز عن كذا وكذا مبني على تجوذ وتساخ واجيب بما نسلم ان الوضع عند الاطلاق لا يتناول الوضع بالتأويل والتقييد بقولنا بنفسه اى يصلح للاحتراز عن المجاز المرسل لاعن الاستعارة لأن تعيين اللفظ في الاستعارة بازاء المعنى بنفسه بحسب الادعاء ونصب القرينة اى هو تعيين الدلالة فلا ينافي الوضع كاف المشتركة فان المستعير يدعى ان افراد الاسد قسمان متدارف وغير

---

فيما وضفت له بين قوله ولا نسيها حقيقة وبين قوله تم السكلمة اى بقوله على أصح القولين (قوله فيجب أن تكون لازمة) او اراد انه احتراز وتقييد لثلا يخرج . على ان حرف الجر المهدوف هو اللام دون عن كذا في شرحه المفتاح ولا يخفى مافي التوجيهين من التكافل لأن لازمة تكون التأكيد وما نحن فيه ايس محلاته واستعمال الاحتراز بدون كلام عن الملفوظة او المقدرة خلاف الظاهر المتادر (قوله مبني على تجوذ الح) فالمراد بقوله ليحتراز ليتضخم الاحتراز (قوله واجيب الح) اجاب في المقتضى بان السكاكى رحه الله لم يقصد ان مطلق الوضع بالمعنى الذي ذكره يتناول الوضع التأويلي بل مراده انه عرض لفظ لوضع اشتراك بين المعنى المذكور وبين الوضع التأويلي كاف في الاستعارة فقيده بالتحقيق ليكون قرينة على ان (قول المحسن) على ان حرف الجر المهدوف الح يفيد ان عبارة السكاكى احتراز ان لاخرج بدون من او عن

متعارف ونسبة القرية إنما هي لنفي المتعارف لتعيين المراد أعني غير المتعارف لأنني الأسد مطالقاً واللا ينتهي الإدعاء المذكور فلا يكون استعارة ولا ينافي عليك ضعف هذا الكلام (وإذا أيضاً ما ذكره السكاكي (يأن التقيد باصطلاح به التخاطب) أو ما يؤدي معناه كما لا بد منه في تعريف المجاز ليدخل فيه نحو لفظ السلوة إذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازاً فكما (لا بد منه في تعريف الحقيقة) بهذا ليخرج منه نحو هذا المفهوم لأنه مستعمل فيها وضم له في الجملة وإن لم يكن ما وضمه له في هذا الاستصلاح ولا تأويل في هذا الوضع لما عرفت من معنى التأويل وأنه مختلف باخراج الاستعارة فاهماً هذا القيد في تعريف الحقيقة مثل به ولا ينافي عليك أن اعتبار هذا القيد في تعريفها إنما يمكن بهذه العبارة أعني قولهما في اصطلاح به التخاطب لابن بارحة المفتاح أذ لو قيل هي الكلمة المستعملة فيها وضمت له استعمالاً فيه بالنسبة إلى نوع حقيقتها أو إلى نوع مجازها لزم الدور أما على الأول فظاهر وأما على الثاني فلكون الحقيقة مأخوذة في تعريف المجاز وما يقال من أن هذا القيد مراد في تعريف الحقيقة لكنه يكتفى من ذكره فيه بذكره في تعريف المجاز لكون البحث عن الحقيقة غير مقصود بالذات فكلام لا ينبغي أن ينافي إليه لاسيما في التعريفات وكذا ما يقال أن تعريف الوضع بلا المهد أعني من هذا القيد لانا نقول المهد هو الوضن الذي استعمل الكلمة فيها هي موضوعة له بذلك الوضن لا الوضن الذي وقع فيه التخاطب أذ لا دلالة عليه

المراد بالوضع معناه المذكور لا المعنى الذي يستعمل فيه أحياناً وهو الوضع التأويل وفيه بحث أما أولاً فلاناً لانسلم عروضاً الاشتراك فإن المتادر من الوضع هو التعميق وإنما أطلق على الوضع التأويل ثبوزاً وأما ثانياً فلانه فرع تعريف الحقيقة بمذكر على تعريف الوضع تعيين الكلمة بازاء معنى بنفسها ثم قال وإنما ذكرت هذا القيد ليحترز به عن الاستعارة في الاستعارة الحج فيما صريح في أن الوضع في تعريف الحقيقة بالمعنى المذكور وإن قوله من غير تأويل في الوضع الاحتراز لتعيين المراد (قوله ولا ينافي عليك ضعف هذا الكلام) أما أولاً فلان عبارة المفتاح صريحة في أن قيد بنفسها لاخراج مطلق المجاز وإن تعريف الوضع فإنه قال قوله بنفسها الاحتراز عن المجاز إذا عيته بازاء ما أردته بقرينة فإن ذلك التعيين ليس معوضاً وإنما ثانياً فلام من أن القرية في المجاز مطالقاً للدلالة بخلاف المشتركة فإنها تعيين المراد وأما ثالثاً فلان تعيين اللفظ في الاستعارة بازاء المعنى المجازي ادعاء إنما هو بسبب القرية فكيف يصبح أنه تعيين اللفظ بنفسه وأما رابعاً فلان المتادر من الوضع الوضع التعميق لا الإدعائي (قوله ورد الحج) حاصله أن تعريف الحقيقة غير مانع (قوله لا بعبارة المفتاح الح) وأشار بذلك إلى أن القصر في قوله إنما يمكن بهذه العبارة اضافي فإنه يمكن التقيد بعبارة تؤدي معناه غير عبارة المفتاح بأن يقال باعتبار وضع استعمل به (قوله لزم الدور) بالمعنى المصطلح أعني توقف الشيء على ما يتوقف عليه لأن معرفة المعرف تتوقف على معرفة المعرف المتوقفة على معرفة المعرف بلا واسطة في الأول وبواسطة في الثاني (قوله لا ينبغي أن ينافي الحج) لأن الشائع فيما ينفيه أن يكتفى بالتقدير في التأخر لا المكس، لاسيما في التعريفات فإنه لا يجوز فيها الاكتفاء، أصلًا لتأكل كافي بعض نسخ الشارح (قول الحشبي) لاسيما في التعريفات الحج هذا بيان مستقل لكلمة الشارح غير متعلق بما قبله

ولو سلم ذلك فلا ينم أيا صاحبٍ يقيّد الموضوّعة في قوله فيها هي موضوّعة له بالوضوّع الذي فيه وقع التخاطب ولا نعني بفساد التعرّيف سوى هذا بل الجواب أن تعليق الحكم بالوصف مشعر بالحقيقة كافي قولنا الجواب لا ينفي سائله أي من حيث أنه جواه فالمعنى هنا أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيها هي موضوّعة له من حيث أنها موضوّعة له وحيث أنه يخرج عن التعرّيف نحو الصلوة اذا استعملها الشارع في الدعاء لأن استعماله لها في الدعاء ليس من حيث أنها موضوّعة للدعاء والاما احتسب الى القرية بل من حيث ان الدعاء لازم للموضوّع له لا يقال فعلى هذا ينفي ان يترك القيد في تعرّيف المجاز ايضا لانا نقول اولاً الاصل هو ذكر القيد وما ذكرنا انا هو اعتذار عن تركه وثانياً انه لترك في تعرّيف المجاز انصار المعنى انه الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوّعة له من حيث انه غير ما هي موضوّعة له واستعمال المجاز في غير الموضوّع له ليس من حيث انه غير الموضوّع له بل من حيث انه متعلق بالموضوّع له بنوع علاقته مع قرينة مائمه عن ارادة الموضوّع له فلهذا جاز تركه في تعرّيف الحقيقة دون المجاز فليتأمل واعترض ايضاً بأن تعرّيفه للمجاز مدخل فيه الغلط فلا بد من التقييد بقولنا على وجهه يصح واجيب بأنه يخرج به قولنا مع قرينة مائمه عن ارادة

العنابة فيها بالبيان (قوله ولو سلم الخ) أي ولو سلم ان المراد بالوضوّع ما وقع به التخاطب بناء على شبيوه فيها ينفهم فهو لا ينفع في دفع الالتفاف لانه يصدق على الصلوة المستعملة في الدعاء انتها كلّة مستعملة فيها هي موضوّعة له في الجملة وهو الوضوّع اللغوي من غير تأويل في الوضوّع الذي يقع به التخاطب وهو الوضوّع الشرعي فانه وضع تتحقق وان لم يستعمل في الدعاء بهذا الوضوّع فلا بد من تقييد الوضوّع الذي يستفاد من قوله فيها هي موضوّعة له بالوضوّع الذي به التخاطب حتى يخرج (قوله أي مع قطع النظر الخ) اشارة الى ان قيد الحقيقة للاطلاق فان الحقيقة اذا كانت عين الحيث كانت للاطلاق يعني انه لا يبرّ معه شيء آخر ، حق الاطلاق أيضاً فيكون المعنى الكلمة المستعملة فيها هي موضوّعة له باعتبار كونها موضوّعة له من غير اعتبار أمر آخر وبهذا يتضح انه لا يمكن اعتبار الحقيقة في تعرّيف المجاز لأن استعماله في غير الموضوّع له ليس مبنياً على كونه غير موضوّع له من غير اعتبار أمر آخر فاندفع ما توهمن ان الحقيقة ليست علة مستقلة للاستعمال فيما والمدخلية متحققة فيها فصحة التقييد بها في الحقيقة دون المجاز محل بحث لأن ذلك مبني على توهם كون الحقيقة للتعميل (قوله يدخل

( قال السيد ) بل الجواب ان الأمور التي تختلف الاختلاف الاختلافات لا بد في تعرّيفها من التقييد بقولنا من حيث هو كذلك وهذا القيد كثيراً ما يمحض من اللفظ لا سيّاق الذهن اليه من التعلم يكونه اضافياً كما حذفه جميع المنطقين من تعرّيفات الكلمات الحس والمقدون من تعرّيفات الدلالات الثلاث ومعلوم ان الكلمة بالنسبة الى معنى واحد أيضاً قد تكون حقيقة ومجازاً لكن بحسب وضعيّن كامراً

( قول المتشي ) حتى الاطلاق اذا لو اعتبر لم تكن عين الحيث فان الاطلاق زائد عليه ولا ينفي ان الحيث هو وصف الموضوّع لا ذات اللفظ كما وهم قليل ان الحيث وصف اللفظ لا يعنيه فالحقيقة للتقييد وهو صحيح في المجاز اه فانه مع بناء على ما مر غير صحيح اذ كونه غير آلياً لا يكفي في كونه مجازاً كما في الشرح

معناها اذ لا ينصلب في الناطق قرينة على عدم اراده الموضوع له وهذا ينصلب لأن اشارته الى الكتاب حيث يقول خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب بين يديه قرينة قاطعة على انه لم يرد بالفرس معناه الموضوع له وكذا اذا قال اكتب هذا الفرس (وهي) السكاكى (المجاز) اللغوى الراجح الى معنى الكلمة المتنصنة للفائدة (الى الاستعارة وغيرها) بأنه ان تضمن المبالغة في التشبيه فاستعارة والاقفير استعارة (وعرف الاستعارة بان تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد به) اى بالطرف المذكور (الآخر) اى الطرف المتrocك (مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به) كما تقول في الحمام أسد وأنت تزيد به الرجل الشجاع مدعيا انه من جنس الاسود فثبتت له ما ينصلب المشبه به وهو اسم جنسه وكما تقول أثبتت المنية أظفارها وأنت تزيد بالمنية السبع بادعاء السبعية لما ثبتت لها ما ينصلب المشبه به أعني السبع وهو الاظفار فالشجاع قد اكتسى اسمه الأسد كما اكتساه الحيوان المفترس والمنية قد برزت مع الاظفار في معرض السبع منها في انه كذلك ينبغي كما هو شأن العارية فان المستعير يبرز مع العارية في معرض المستعار منه لا يتفاوتان الا بان احدهما مالك لها والآخر ليس بمالك

في الناطق (ليس المراد به ما يكون سهوا بسبق الانسان بل ما يكون خطأ في اللغة صادرًا عن قصد فلا يزيد ان قيد المستعملة يخرج الناطق ( قوله وهذا غلط اخ ) لأن استعماله خطأ في اللغة اما يعلم سبب قرينة حالية أو مقالية كانت مع ذلك الناطق وما قبل ان حاصل كلام الحبيب ان المراد بقوله مع قرينة مانحة عن اراده معناها ان ينصلب تلك القرينة والناطق لا يكون كلامه صادرًا لاعن قصد لا ينصلب القرينة على ان وجود القرينة في صورة لا يستلزم وجودها في جميع الصور فالناطق الذي لا يوجد فيه القرينة داخل في التعريف فتدفع لما عرفت ان المراد بالناطق الخطأ في اللغة قصدًا وانه لا بد أن يكون معه قرينة والا ما فهم قوله غلطًا وقد من ان نصلب القرينة امر خفي فاذير الحكم على وجود القرينة ( قوله المجاز لغوى اخ ) ، احتراز عن المجاز المقلل والمجاز الذي في حكم الكلمة أعني الاعراب والمجاز باستعمال المقيد في المطلق فإنه لا فائدة فيه سوى التوسيعة في اللغة كاطلاق المشفر على شفة الانسان ( قوله في معرض السبع منها ) في شمس العلوم المعرض بكسر الميم المكان الذي يعرض فيه الشيء والعرض آشكار كردن وعرضه كردن وقال العلامة في زى السبع والزي الهيبة من للباس ( قوله في انه

( قول الحشى ) وعلى هذا التوجيه تعلمه بقوله في الاستعارة اظهر واما قال في الحال قبل كلة مستعملة فيها وضفت له على أحص القولين خلافالاشارح على ترتيبه واما كان اظهر لان الكلام في كونها داخلة على ذلك الاصح مع ما ذكر لافي الاستعمال فيما وضفت له لانه على غير الاصح كذلك

( قول الحشى ) احتراز عن المجاز المقلل اى بقوله الراجح الى معنى الكلمة فان العقل في الاسد لافي معنى الكلمة وكذا الاحتراز عن المجاز الرابع الى حكم الكلمة فإنه غير راجح الى معناها وقوله والمجاز باستعمال المقيد احتراز عنه بقوله المتنصنة للفائدة قوله فإنه لا فائدة فيه اخ اى لقيمه مقام أحد المترادفين نحو ليث وأسد عند المصير الى المراد منه يعني اذا نظر الى ماأ يريد بهذا المجاز كان قائمًا مقام أحد المترادفين فكما ان أحد المترادفين اذا اقيم مقام الآخر لم يقصد به معنى آخر بل ذلك المعنى يعني فلا يعد مقيداً كذلك اسم المقيد اذا أطلق على المطلق باعيثار الاطلاق عن القيد تدلبر

ويسمى المشبه بسواء كان هو المذكور أو المتروك مستعاراً منه ويسمى اسم المشبه به مستعاراً أو يسمى المشبه مستعاراً له هذا كلامه وهو دال على أن المستعار منه في الاستعارة بالكتابية هو السبع المتروك والمستعار هو لفظ السبع والمستعار له المثابة وكلامه في مناسبة التسمية كان مشرعاً لأن المستعار هو الاظفار مثلاً وسيجيئ من كلامه ما ينافي جميع ذلك ففي طبعة ندوة قم منه على ذمم القوم خطط في تحقيق الاستعارة بالكتابية (وقسامها) أي قسم السكاكى الاستعارية (إلى المصرح بها والمكتنى عنها وعنى بالمصرح بها أن يكون) الطرف (المذكور) من طرف التشبيه (هو المشبه به وجعل منها) أي من الاستعارة المصرحة بها (تحقيقية وتخيلية) وإنما لم يقل وقسمها اليهما لأن المتباادر إلى الفهم من التحقيقية والتخيلية ما يكون على القطع وهو قد ذكر قسماً آخر وسماها المحتملة للتحقيق والتخيل كما ذكرنا في بيت زهير (وسر التحقيقية بما مر) أي بما يكون المشبه المتروك متحققاً حسناً أو عقلاً (وعد التهليل) على سبيل الاستعارة كما في قوله أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى (منها) أي من التحقيقية حيث قال في قسم الاستعارة المصرح بها التحقيقية مع القطع ومن الأمثلة استعارة وصف أحدي صورتين متراعتين من أمور لوصف صورة أخرى ( وعد ) ذلك (بأنه) أي التهليل (مستلزم التركيب المنافي للأفراد) فلا يصح عده من الاستعارة التي هي قسم من أقسام المجاز المفرد لأن تنافي اللوازيم يدل على تنافي المزومات والا لزم اجتماع المتنافيين ضرورة وجود اللازم عند وجود المزوم وجوابه أنه عد التهليل قسماً من مطلق الاستعارة لأن الاستعارة التي هي مجاز مفرد ولا يلزم من قسمة المجاز المفرد إلى الاستعارة وغيرها أن يكون كل استعارة مجازاً مفرداً كما يقال الأبيض أما حيوان أو غيره والحيوان نه يكون

كذلك يتبيني ) الجار متعدد يبرزت بعد تعلق الجار الأول بها لثلاثة يائمه تعلق جار بين من جنس واحد بالفعل والضمير في أنه راجع إلى المثابة باعتبار الموت وكذلك إشارة إلى الأسد وقع حالاً ومعنى يتبيني بما يد وسرد فالمعنى يبرز المثابة مع الاظفار في معرض السبع مع الاظفار في أنها تتبعي مثابة الأسد من غير تفاوت بينهما لاشتراكها في اختيال النقوس فهذا من غير فارق بين الضمار والنافع وهذا المعنى هو المأوفق قوله لا يتفاوتان وليس فيه إلا المثابة في ذكر الضمير وفي شرحه للمفتاح وتبعه السيد قوله في أنه أي السبع كذلك يتبيني وهو أن يكون له مغلب وناب ولفظ كذلك في موقع الحال فالكاف في كذلك مثل الكاف في قوله الأسد كذلك يزيد ومتله فالمعنى أن السبع يتبيني مثل كونه ذا ناب ومثله كونه ذا مغلب وهذا الاظفار ولا يتحقق أن السبع متصرف بهذه الصفات فالالتفاق أن يقال في أنه كذلك لأنه يتبيني كذلك وأنه لا فائد في اختيار هذا القيد ( قوله استعارة وصف الحج ) أي لفظ أحدي الصورتين للفظ الصورة الأخرى لأن يستعمل بدله أو لبيان الصورة الأخرى والأولى ترك لفظ وصف الثاني وذكر اللفظ بدل الأول ( قوله كما يقال الح ) ولو قيل أن القسم هنا ليس عاماً من المقسم بل قيد القسم لأن القسم عبارة عن قسم قيود إلى المقسم فالقسم هو الأبيض الحيوان قلنا فليكن في عبارة السكاكى ( قوله المعشي ) فالقسم هو الأبيض الحيوان أي فالعموم في الحيوان الذي هو قيد القسم لافي القسم الذي هو الأبيض المقيد بالحيوان

ايض وقد لا يكون وما يدل قطعا على ذلك انه لم يجعل مطابق الاستعارة من اقسام المجاز المفرد المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له انه قال بعد تعریف المجاز إن المجاز عند السلف قسمان لغوی وعقلی واللغوی قسمان راجح لى معنی الكلمة وراجح الى حکم الكلمة والراجح الى المعنی قسمان خال عن الفائدة ومتضمن لما والمتضمن للفائدة قسمان استعارة وغير استعارة وظاهر ان المجاز العقلی والمجاز الراجح الى حکم الكلمة لا يدخلان في المجاز المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له فعلم انه ليس مورد القسمة وأجيب بوجه آخر الاول ان الكلمة تدل تطلق على ما يم المرکب ايضا نحو كلة الله فلا يتعین حل الكلمة في تعریف المجاز على اللفظليم

دحه الله تعالى كذلك ( قوله وما يدل قطعا على ذلك الح ) لا يعني ان هذا جواب آخر خاص به منع كون المفرد بـل أعم منه والجواب الاول تسلیم له ومنع لكون القسم أعم مطابقا فالواجب تقديم هذا الجواب على الاول او ايراده بكلمة على كـا في المختصر الا انه قوـة هذا الجواب وكـونه مؤيـدا للجواب الاول في ان مطابق الاستعارة ليس قسما للمجاز المفرد أخره واورده بعبارة تدل على قوـته ( قوله فـلم انه ليس مورد القسمة ) أي ليس المجاز المعرف بالكلمة المستعملة اـلـمـورـدـ القـسـمةـ ولا يعني ان هذا القدر لا يدفع الاعتراض لأن مدار الاعتراض انه جعل الاستعارة من اقسام المجاز الراجح الى معنی الكلمة التي لـاـتـكـونـ الاـمـفرـداـ فـلاـيـصـحـ عـدـ المـثـيـرـ الدـىـ هوـ مـرـكـبـ منـهـ فـلـذـاـ ضـمـ اليـهـ فـيـ المـخـتـصـرـ مـقـدـمـةـ اـخـرىـ وهي قوله فيـجـبـ أنـ يـرـادـ بـالـراـجـحـ إـلـيـ مـعـنـيـ الـكـلـمـةـ أـعـمـ مـنـ الـمـفـرـدـ وـالـمـرـكـبـ ليـصـحـ الـحـصـرـ فـيـ الـفـسـيـنـ أـيـ حـصـرـ الـلـغـوـيـ فـيـ الـرـاجـحـ إـلـيـ مـعـنـيـ الـكـلـمـةـ وـالـرـاجـحـ إـلـيـ حـكـمـهاـ وـتـفـصـيلـ ذـلـكـ اـنـ قـالـ المجـازـ عـنـ السـلـفـ قـسـمـانـ فـلـمـرـادـ مـنـ الـمـجـازـ الـلـفـظـ الـذـيـ تـجـاـوزـ عـنـ مـوـضـعـهـ الـأـصـلـ سـوـاءـ كـانـ معـنـيـ أوـ اـعـرـاـبـاـ أوـ نـسـبـةـ لـيـدـخـلـ الـمـجـازـ الـعـقـلـ الـذـيـ هـوـ فـيـ الـجـلـةـ وـالـمـجـازـ فـيـ الـحـكـمـ فـيـهـ وـيـكـونـ الـمـرـادـ بـالـلـغـوـيـ مـاـ لـيـسـ بـعـقـلـ أـيـ الـمـجـازـ الـلـغـوـيـ الـذـيـ لـهـ اـخـتـصـاصـ بـمـكـانـهـ الـأـصـلـ بـحـكـمـ الـوـضـمـ سـوـاءـ كـانـ فـيـ مـعـنـيـ الـلـفـظـ أـوـ حـكـمـ بـخـلـافـ الـعـقـلـ فـاـنـ اـخـتـصـاصـ بـمـوـضـعـهـ الـأـصـلـ بـحـكـمـ الـعـقـلـ كـاـنـ فـيـ الـمـفـاتـحـ وـالـلـغـوـيـ بـهـذـاـ معـنـيـ قـسـمـانـ رـاجـحـ إـلـيـ حـكـمـ الـكـلـمـةـ وـرـاجـحـ إـلـيـ مـعـنـيـ الـكـلـمـةـ أـيـ الـلـفـظـ مـفـرـداـ كـانـ أوـ مـرـكـبـ كـاـنـ يـصـحـ الـحـصـرـ بـيـهـ وـبـيـنـ الـرـاجـحـ إـلـيـ حـكـمـ الـكـلـمـةـ وـالـرـاجـحـ إـلـيـ مـعـنـيـ الـلـفـظـ قـسـمـانـ مـتـضـمـنـ لـلـفـاظـ وـغـيـرـهـ وـالـمـتـضـمـنـ لـلـفـاظـ قـسـمـانـ اـسـتـعـارـةـ وـغـيـرـهـ فـاـسـتـعـارـةـ قـسـمـ منـ الـمـجـازـ الـرـاجـحـ إـلـيـ مـعـنـيـ الـلـفـظـ قـسـمـ الـمـتـضـمـنـ لـلـفـاظـ كـانـ اوـ مـرـكـبـ كـاـنـ فـلـاـ يـكـونـ قـسـماـ مـنـ الـمـجـازـ الـمـفـرـدـ بـقـيـهـ هـنـاـ شـيـءـ وـهـوـ اـنـ وـقـعـ فـيـ الـمـفـاتـحـ بـعـدـ قـوـلهـ الـلـغـوـيـ ،ـ وـهـوـ مـاـ تـقـدـمـ وـيـسـمـيـ الـمـجـازـ فـيـ الـمـفـرـدـ فـيـكـيفـ يـكـنـ حـلـهـ عـلـيـ مـاـ يـمـ الـمـجـازـ الـمـرـكـبـ وـالـمـجـازـ فـيـ الـحـكـمـ وـالـجـوابـ اـنـ الـمـرـادـ بـقـوـلهـ وـهـوـ مـاـ تـقـدـمـ فـيـ قـوـمـ اـنـ يـكـونـ الـمـرـادـ بـهـ مـاـ يـقـابلـ الشـرـعـيـ وـالـعـرـفـ لـاـ اـخـتـصـاصـ بـالـمـفـرـدـ اوـ الـمـرـادـ بـهـ اـنـ

( قوله المحسني ) فـلـذـاـ ضـمـ اليـهـ فـيـ المـخـتـصـرـ مـقـدـمـةـ اـخـرىـ ايـ هـيـ مـدارـ الـجـوابـ خـاصـلـهـ اـنـ دـلـ الـدـلـيـلـ عـلـيـ اـنـ هـيـ المـقـسـمـ الـكـلـمـةـ المـسـتـعـارـةـ اـلـخـ بـلـ مـاـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ الـمـجـازـ كـاـيـسـقـادـ مـنـ الـعـنـوانـ سـعـيـهـ مـوـجـبـ التـحـمـيـصـ حيثـ قـالـ المجـازـ عـنـ السـلـفـ قـسـمـانـ وـاـذاـ كـانـ المـقـسـمـ مـطـابـقـ الـمـجـازـ اـعـمـ مـنـ الـمـفـرـدـ وـالـمـرـكـبـ وـجـبـ اـنـ يـرـادـ بـالـرـاجـحـ إـلـيـ مـعـنـيـ الـكـلـمـةـ الـأـعـمـ يـصـحـ حـصـرـ الـمـجـازـ بـالـمـعـنـيـ الـأـعـمـ اـذـ لـوـ أـرـيدـ بـالـكـلـمـةـ الـمـفـرـدـ لـبـقـيـ بـعـضـ الـمـقـسـمـ وـهـوـ الـمـجـازـ الـمـرـكـبـ خـارـجاـ وـبـهـ يـنـدـفـعـ مـاـ فـيـ حـوـاشـيـ الـمـخـتـصـرـ ( قوله المحسني ) وـهـوـ اـيـ مـاـ تـقـدـمـ تـعـرـيـفـهـ بـالـكـلـمـةـ المـسـتـعـارـةـ فـيـ غـيـرـ ماـ وـضـعـتـ لهـ اـنـ عـرـفـ الـمـجـازـ اـولـاـ بـهـ ذـكـرـ مـذـكـرـ هـذـاـ التـقـيـمـ بـعـدـ قـوـلهـ اـذـ الـمـرـادـ اـنـ الـلـغـوـيـ عـنـدـيـ مـاـ تـقـدـمـ فـلـذـاـ يـثـوـقـ عـلـيـ اـنـ الـقـوـمـ يـعـلـقـونـ الـمـجـازـ الـلـغـوـيـ عـلـىـ الـعـقـلـ وـالـحـكـمـ

**الفرد والمركب** وفيه نظر لأن استعمال الكلمة في اللفظ يجاز في اصطلاح العربية فلا يصح في التعريف من غير قرينة من أنه قد صرخ بأن المنقسم إلى الاستعارة وغيرها هو المجاز في المفرد سلمنا ذلك لكننا نقول

مثله ما تقدم أو المراد أن اللغوي عندي ما تقدم فإنه لا يقول بالمجاز العقلي ويدخله في الاستعارة بالكتابية وكذا المجاز في الحكم لا يدخله في المجاز بل يقول إن اطلاق لفظ المجاز عليه ، بطريق التشبيه، وتسميه بالمجاز المفرد باعتبار الأغلب كتسمية المجاز العقلي بالمجاز في الجملة هذا غاية التوجيه لكلام الشارح رحمة الله تعالى وعلى هذا فاقرئ بقطعة دالة هذا الكلام مجرد ادعاء لترويج الجواب والأفاین القطعية مع الاحتياج إلى هذه التصرفات ولذا قيل إنه يجوز أن يكون هذا التقسيم منه أيضاً خطأ كادخال التمثيل لكن الحق أحق أن يتبع فإن السكاكي رحمة الله أجل من أن يتوم في حقه انه قسم المجاز المفرد إلى نفسه وإلى العقل والكتابية وكذا قسم اللغوي إلى نفسه وغيره مع عدم شعوره بذلك ( قوله فلا يصح في التعريف الخ ) بخلاف قوله الواقع إلى معنى الكلمة فإنه ليس بتعريف وقرينة صحة المقصود على ان المراد بها اللفظ ( قوله مع انه قد صرخ الخ ) يعني انه صرخ ، بأن الاستعارة عنده قسم من المجاز المفرد فكيف يرضي بأن يراد في تعريفه المجاز من الكلمة اللفظ ملقا فلا يرد ان كلام الشارح رحمة الله هذا مناف لما تقدم من قوله فعلم انه ليس مورد القسمة لأن ما تقدم كان في بيان ما ذهب إليه السلف وهم قدروا المجاز مطلقا وهذا الكلام في بيان تعريفه للمجاز ثم التصریح المذكور اشارة إلى ما في فصل المجاز العقلي حيث قلل وانني بنا على قولى هذا هننا وقولى ذلك في فصل الاستعارة التعبية وقولى في المجاز الراجح عند الاصحاب الى حكم الكلمة على ما سبق اجمل المجاز كله لغواه وينقسم عندي هكذا الى مفید وغير مفید والمفید الى استعارة وغير استعارة اي على قوله يرد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكتابية ، وكذا الاستعارة التعبية وقولى بان اطلاق لفظ المجاز على المجاز في الحكم بطريق التشبيه وليس بداخل في المجاز اجمل المجاز كله لغواه وهو الكلمة المستعملة فيها غير موضوعة له الذي سمى المجاز في المفرد وقيل في بيان الحوالة انه صرخ بأن المنقسم إليها المجاز اللغوي الذي عينه بقوله وهو ما تقدم ويسمى المجاز في المفرد ولا يتحقق انه لو فسر الحوالة بما ذكره ، يلزم المغالطة

( قوله الحشي ) بطريق التشبيه لأنه شارك المجاز اللغوي في التعدي عن الاحصل إلى غيره

( قوله الحشي ) وتسميه بالمجاز المفرد باعتبار الأغلب أي تسمية ما تقدم في قوله وهو ما تقدم ويسمى المجاز في المفرد

باعتبار أكثر أفراد ما تقدم وهذا متعلق بقوله والجواب الخ أو بدل الواو

( قوله الحشي ) كتسمية المجاز العقلي الخ فانها باعتبار الأغلب وقد يكون بين المضادتين نحو مكر الليل

( قوله الحشي ) أنه قسم المجاز المفرد الخ أي لكون التقسيم عقب تعريف المجاز بالكلمة

( قوله الحشي ) بأن الاستعارة عنده أي لا عند القوم وحيث لا تصح الحوالة على التقسيم كاسبابي

( قوله الحشي ) وكذا الاستعارة التعبية أي على قوله بردتها الاستعارة بالكتابية

( قوله الحشي ) يلزم المغالطة المذكورة لأن الكلامين كلاهما في التقسيم السابق والحاصل أن الاعتراض الذي في المصنف وارد على ما في التقسيم فيفع فيه ان المقسم أعم من المفرد فان القوم لم يقيدو به وهذا الجيب عدل عن التقسيم واراد ان يأول في تعريف السكاكي الكلمة باللفظ ويكون التقسيم بعد جاريها على ذلك فرده الشارح بأن الأنوار يدل في تعريفه

هو لا يصح لما ذكره

بعد ما أريده بالكلمة يأim المفرد والمركب فأن أريده بالوضع الشخصي لم يدخل المركب في التعريف لأنه ليس له وضع شخصي وإن أريده ماهو أعم من الشخصي والنوعي فقد دخل المجاز في تعريف الحقيقة لأنه موضوع بازاء المدى المجازي وضمنه نوعيا على ما بين في علم الاصول الثاني أنا لانسلم ان التمثيل يستلزم التركيب بل هو استعارة مبنية على التشبيه التمثيلي والتشبيه التمثيلي قد يكون طرفا مفردين كاف قوله تعالى « مثلهم مثل الذي استوفد نارا » الآية وفيه نظر لأنه لو بذلت أن مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية فهذا إنما يصلح رد كلام المصنف حيث ادعى استلزم التراكيب ولا يصلح لتوجيه كلام السكاكى لأنه قد دع من التحقيقية مثل قولنا أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى ولا شئ أنه ليس مما عبر عن المشبه به بمفرد ولا بمحاذ في مفرد من مفرداته بل هو في نفس الكلام حيث لم يستعمل في معناه الأصلي والحاصل أنه إن لم يستلزم التراكيب فلم يستلزم الأفراد أيضا وهذا كاف في الاعتراض الثالث أن إضافة الكلمة إلى شيء أو تقييدها أو اقتراحها بالف قيد لا يخرجها عن أن تكون كلة فالاستعارة هنا هو التقديم المضاف إلى الرجل المقترن بتغيير

المذكورة ( قوله بعد ما أريده الخ ) يعني أن هنا التعميم لدخول المجاز المركب أعني التمثيل في التعريف وبعد ما أريده ذلك يلزم أاما عدم دخول المركب فيه او دخول المجاز في تعريف الحقيقة ( قوله لم يدخل المركب ) أي المجاز المركب في التعريف لأن الاستعمال في غير الموضوع له الشخصي فرع وجود الموضوع له الشخصي ولا موضوع شخصيا للمركب لعدم الوضع الشخصي له هذا ولو أريده الوضع الشخصي له

( قال السيد ) وإن أريده ماهو أعم من الشخصي والنوعي فقد دخل المجاز في تعريف الحقيقة لأنه موضوع الى آخره ( أقول ) قد من أن الوضع تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه ولا وضع بهذا المعنى في المجاز لأشخاصا ولا نوعيا وما ذكر في بعض كتب الاصول يعني على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المدى من غير أن يتعبر به قيد بنفسه

( قال السيد ) الثاني أنا لانسلم ان التمثيل يستلزم التراكيب الى آخره ( أقول ) اعلم ان القوم عرفوا التشبيه التمثيلي بما وجده متزعزع من متعدد كما صر وقد أشرنا الى أن المتباادر من هذه العبارة ان وجده متزعزع من عدة أمور معتبرة في طرفيه لأنه متزعزع من عدة أمور هي أجزاؤه وحيثنهذ يلزم أن يكون كل واحد من طرفي التشبيه التمثيلي من كذا كما ان وجده الشيء فيه أيضا يكون من كذا ولو اكتفى في التشبيه التمثيلي بتراكيب وجه الشبه تقليل في تعريفه ما وجده من كسب أو مؤلف من متعدد اذ الا لفاظ المذكورة في التعريفات يجب حملها على خواصها اذا لم يكن هناك ما يجب صرفها عنه والى ما ذكرنا من وجوب تراكيب طرف التشبيه التمثيلي ذهب المحققون وبني عليه صاحب الایضاح اعتراضه على صاحب المفتاح حيث قل ورد بان التمثيل مستلزم للتراكيب المتنافي للآفراط ومن المتأخرین من جوز أن يكون طرفا مفردين وتوسل بذلك الى تجويه افراد الطرفين في الاستعارة التمثيلية بناء على ان كل تشبيه تمثيلي اذا ترك فيه التشبيه الى الاستعارة صار استعارة تمثيلية ودفع به ذلك الاعتراض ونحن نقول التجویز الثاني مخالف للمفتاح فإنه حصر الاستعارة التمثيلية فيما هو من كسب الطرفين حيث قال ومن الأمثلة استعارة وصف احدى صورتين متزعزعتين من أمور لوصف الأخرى مثل ان تجد انسانا استثنى في مسألة

آخرى المستعار له هو التردد فهو كلمة مستعملة في غير مأوحت له وهذا في غاية السقوط وإن كان صادراً من هو في غاية المذلة والاشتهر المقطع بان لفظ تقدم وجلاً وتؤخر أخرى مستعمل في معناه الأصلي، لجأوا إنما هو في استعمال هذا الكلام في غير معناه الأصلي أعني صورة مردود من قوم يذهب فتاره ويدرك الذهاب

وسرد الكلام إلى ماقال وهذا هو الذي نسميه التشليل على سبيل الاستعارة ثم قوله واذ انحصرت الاستعارة التمثيلية فيما هو من كعب الطرفين وجب انحصر التشليل في أيضاً بناء على ما صرّ به واما التجويز الاول فقد نقل له وجهاً أحدهما ان وجه الشبه في التشليل ربما كان متزعاً من عدة أوصاف لطرفيه المفردتين كما في تشبيه الثريا بالمنقود فالواجب فيه تركيب وجهاً لأن تركيب طرفيه وهو مردود لما من انه خلاف المبادر من العبارة فلا يتصار إليه في التمهيدات لاسيما اذا لم يكن هناك ضرورة داعية إليه ولم يقل أحد من ينكر ذلك ان تشبيه الثريا بالمنقود تمثيل والوجه الثاني ان انتزاع وجه الشبه من متعدد في طرق التشليل يجب تعددًا في كل منها بحسب المعنى دون اللفظ لجواز ان يعبر عن الامور المتعددة في كل واحد منها بل فقط واحد كقوله تعالى ( مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً) وهو مردود أيضًا لأن انتزاع وجه الشبه من تلك الامور المتعددة يستلزم أن يلاحظ كل منها قصداً فلما يصح أن يكون تلك العدة معبراً عنها بل فقط واحد فإن الذهن إنما ينتقل من اللفظ الواحد إلى تلك العدة اجمالاً بحيث لا يكون شيء منها مقصوداً متوجهاً إليه في نفسه بحسب تلك الملاحظة الاجمالية فكيف يتصور انتزاع وجه الشبه منها بحيث يكون لكل مخصوص كل واحد منها مدخل فيه لا يقال اذا الاحظناها اجمالاً في ضمن لفظ واحد قلنا بعد ذلك ان نلاحظ تفاصيلها وننزع منها وجه الشبه لأننا نقول هي من حيث انهم لوحظ تفاصيلها ليست مدلولة بذلك اللفظ الواحد بل لافاظ متعددة بحسبها مقدرة في الإرادة سواء كانت مقدرة في نظم الكلام أولاً كما سيأتي تتحقق أو لا يرى أن مفهومي الحيوان والناطق هكذا مفصلين ملاحظتين قصداً ليسا بمفهوم الانسان بل مفهومه يحمل لا يلاحظ فيه أجزاءه قصداً واما الآية الكريمة فلم يعبر فيها عن طرق التشبيه بغيردين وذلك أن المشبه فيها على تقدير كونها من انشيئات المركبة هو قصة المتألقين المخصوصة المفصلة فيها تقدم والمشبه به هو قصة المستوقد المثل في قوله تعالى كمثل الذي بل من جميع تلك الافاظ المتعددة واما المشبه فكذلك أيضًا لأن المعنى مثالم في اظهار البيان وابطال الكفر بالقصة فكلات الافاظ مقدرة في الإرادة ويؤيد ذلك قول صاحب الكشاف في التشبيه المفرد والمركب في هذه الآية بيانه ان العرب تأخذ أشياء فرادى ممزولاً بعضها عن بعض لم تأخذ هذا بمحجزة ذلك فتشبهها بظائرها وتشبه كفيحة حصلة من مجموع أشياء قد تضمنت وتلاصقت حتى عادت شيئاً واحداً بأخرى مثلها فان كان كلامه هذا يدل على ان كل واحد من أجزاء الطرفين في المركب مأخوذ على الله شئ برأسه ملحوظ في نفسه ثم ضم الى آخر مثله وأخذ بمحجزته حتى صار الكل شيئاً واحداً فظاهر ان ما كان مفهوماً من لفظ واحد ليس كذلك وأيضاً فانه جوز أن تكون هذه الآية من التشبيه المفرد وجمل ذكر الاشياء المشبهة حينئذ مطويًا على سفن الاستعارة ولا يتضمن ذلك مع كون لفظي المثلين دالين على ما هو مشبه ومشبه به حقيقة ولا يخفي أن المشبه على تقدير التركيب هو مجموع تلك الاشياء التي حكم بكونها مقدرة وأنه فرق بين المفرد والمركب الا في أن تلك الاشياء في المفرد تمتير منفردة ويشبه كل واحد منها بما يناسبه وفي المركب تمتير مجموعة وتشبه بما يناسبها تشبيها واحداً فيكون الدال على المشبه المركب في الآية مقدراً قطعاً فان تلك

فيتقدم رجالاً وتارة لا يريد فيؤخر أخرى وهذا ظاهر عندمن له مسكة في علم البيان (وarser) السكاكى الاستمارة (التخييلية بما لا تتحقق لمعنى حسا ولا عقلاً بل هو) اي معناه (صورة وهمية محضة) لا يشوبها شيء من التتحقق العقل أو الحسى (كالفظ الاظفار في قول المذلى) وإذا المذى اثبتت اظفارها (فانه لما شبه

من أين نشأوهم افراد طرف التشبيه في هذه الآية قلت نشأ ذلك من أن مفهوم لفظ المثل فيها هو القصة مطلقاً وهو أمر بهم يحد بحسب الذات مع القصة المخصوصة المفهومة من ألفاظ آخر كما ان الكل في كل القوم يحد بالقوم ولذلك صرحوا بان الكل هو القوم لكنهم أرادوا اتحادها ذاتاً لامفهوماً فان خصوصية القوم لا يستفاد من لفظ كل قطعاً وكذلك خصوصية القصة المخصوصة المفصلة التي هي المشبه أو المشبه بها حقيقة ليست مفهومة من لفظ المثل وقس على ذلك قوله تعالى (كذلك الحار) ونظائره فان قلت فعل ما ذكرت لأنكown الكاف في هاتين الآيتين داخلة على ما هو مشبه به حقيقة قلت نعم ومن قال ذلك فقد توسيع نظراً الى اتحاد المبهم بالمعين ذاتاً وبهذا المقدار يظهر الفرق بينهما وبين قوله تعالى (كما، أنزلاه من السماء) لا يقال فيحمل دعوى افراد الطرفين على التوسيع أيضاً لأننا نقول لا يجديه فاما اعترف بان طرف التشبيه في الحقيقة من كان معنى لفظاً وهو المطلوب فان قلت ما الفائدة للفعل المثابن في هاتين الآيتين قلت اما في طرف المشبه به فالاشعار بالتركيب ودخول الكاف على ما هو متعدد ذاتاً بما هو مشبه به حقيقة واما في طرف المشبه فالاشعار به أيضاً والاختصار لأن حذف تلك الالفاظ المقدرة اما يتولى اليه بذلك وقد تبين مما قررناه ان الصواب هو ان طرف التشبيه المتشبه من كأن معنى لفظاً وان تركيب الطرفين في الاستمارة التمثيلية واجب قطعاً ومن توهن خلاف ذلك فقد عدل عن سوء الطريق ثم ان هنا قصة غريبة في الاستمارة التمثيلية فلتقصها عليك أحسن الفحص لزداد ايماناً بما ذكرنا وينكشف لك بها مأرب آخر في مواضع شئ قال صاحب الكشاف ومعنى الاستسلام في قوله تعالى (أولئك على هدى من ربهم) مثل توكفهم من المدى واستقرارهم عليه وتسكمهم به شهيت حالم بحال من اعتلى الشيء وركبه وقال هذا الشارح في حواشيه عليه قوله ومعنى الاستسلام مثل أي تغيل وتصوير توكفهم من المدى يعني ان هذه استمارة تبعية تمثيلاً او التبعية فاجرياتها أولًا في متعلق معنى الحرف وبعديها في الحرف واما التغيل فلكون كل من طرف التشبيه حالة متزرعة من عدة أمور هذه عبارته وأقول لا يغني عليك ان متعلق معنى الحرف هنا أعني كلمة على هو الاستسلام كما ان متعلق معنى من هو الابتداء ومتصل معنى الى هو الاتيه ومتصل معنى كي هو الغرضية على ماصرخ به في المفتاح وقد صرت اشارة اليه ولا يتبين ايضاً ان الاستسلام من المعاني المفردة كالغريب والقتل ونظائرها وكذلك معنى كلمة على معنى مفرد اذلانه به في اصطلاح القوم الا مادل عليه بالفظ مفرد وان كان ذلك المعنى مرتكباً في نفسه بدليل ان تشبيه الانسان بالاسد تشبيه مفرد بفرد اتفاقاً وان كان كل منهما ذا اجزاء كثيرة وقد تقدم في مباحث وجه الشبه تصريحه بذلك وبهناك عليه ولا صرخ بان كل واحد من طرف التشبيه هنا حالة متزرعة من عدة أمور زمه أن يكون كل واحد منها مرتكباً وحيثذا لا يكون معنى الاستسلام مشبهها به اصلة ولا معنى على مشبهها به تبعاً في هذا التشبيه المركب الطرفين لانهما معنيان مفردان وإذا لم يكن شيء منهما مشبهها به هنا سواء جمل جرأ من المشبه به أو خارجاً عنه لم يكن شيء منهما أيضاً مستعاراً منه فكيف يسرى التشبيه والاستمارة من أحددهما الى الآخر وبالاطلاق ان تكون كلية على استمارة تبعية يستلزم أن يكون متعلق معناها أعني الاستسلام مشبهها به ومستعاراً منه اصلة وان يكون معناها مشبهها به ومستعاراً منه تبعاً وان تكون كل واحد من طرف

المبنية بالسبعين في الاغتيال اخذ الوهم في تصويرها بصورةه (أى تصوير المبنية بصورة السبع (وآخر اع لو ازمه لها) أى لوازم السبع للمبنية وعلى الخصوص ما يكون قوام اغتيال السبب للنفس به (فاخترع لها) أى للمبنية صورة مثل (صورة الاظفار) المحققة (نم اطلق عليه) أى على المثل يعني على الصورة التي هي مثل صورة

التشبيه هنا مركبا يستلزم أن لا يكون معنى على ومتنازع معناها مشبهها به ولا مستعارا منه لاتبعا ولا اصلة وتنافى اللازمين ملزمون لتنافى الملزمين فإذا جعلت الاستعارة في على تبعية لم تكن تمثيلية مركبة الطرفين قطعا ولما أورد عليه هذه النكتة هكذا منقحة واضحة المقدمات ومحققة مبنية على القواعد البينية والمشهورات وأبى له عصبيته ان يذعن لما استبيان من الحق ججدها بعد ما استيقنها فقال في الجواب ان التنزاع كل من طرف التشبيه من أمور متعددة لا يستلزم تركيابا في شيء من طرفه بل في مأخذها وهذا كما ترى ظاهر البطلان من وجوه أحدتها ان المشبه به مثلا اذا انتزع من عدة أمور فلا يصح أن ينتزع بقائه من كل واحد من تلك العدة لانه اذا انتزع بقائه من واحد منها فقد حصل المقصود الذي هو المشبه به فلا معنى لانتزاعه من واحد آخر مرة أخرى بل يجب على ذلك التقديران يكون جزء من المشبه به مأخوذا من بعض تلك الأمور وجزء آخر من بعض آخر فيلزم تركيابه قطعا الثاني انهم قد اطبقوا على ان وجه الشبه في التمثيل لا يكون الا عرضا وليس هناك ما يوجب تركيابه سوى كونه متنزعا من عدة أمور فانهم عرروا التمثيل بما وجهه متنزع من متعدد فإذا كان التنزاع وجه الشبه من أمور متعددة مستلزم التركيب كان التنزاع كل واحد من طرف التشبيه منها مستلزم التركيابا لأن المقتفي للتراكيب هو الانتزاع من أمور عدة وخصوصية كون المتنزاع وجه شبه أو مشبهها به أو مشبهها ملغا في ذلك الاقضاء جزما الثالث انه قد حكم باز انتزاع كل من الطرفين من أمور عدة يجب تركيابها حيث رد على من جوز أن يكون قوله تعالى (مثلهم كمثل الذي استوقد نارا) من تشبيه المفرد بالفرد فإنه قال هناك ومنهم من قال هذا التشبيه ليس تشبيها مفردا ولا مرتكبا وإنما يكون كذلك لو كان تشبيه أشياء باشياء وليس كذلك بل هو تشبيه شيء واحد هو حال المتألقين شيء واحد هو حال المستوقد نارا ثم قال في الرد عليه أقول لامعنى التشبيه المركب الا ان تتنزع كيفية من أمور متعددة فالتشبيه بكيفية أخرى كذلك ذيق في كل واحد من الطرفين عدة أمور ربما يكون التشبيه فيما بينها ظاهرا لكن لا يلتفت اليه بل الى المبنية الحاصلة من الجميع كما في قوله «وكأن اجرام النجوم لاما» درر نشرن على بساط ازرق «هذه عبارته وهي مصريحة باز كل واحد من طرف التشبيه اذا كان حالة متنزعة من أشياء متعددة كان مركبا وبان التشبيه المركب لا يكون طرفا الامتناعين من أمور عدة فلا فرق اذن في وجوب التركيب بين أن يقال هذا تشبيه مركب بمركب وبين أن يقال هذا تشبيه متنزع من عدة أمور متنزع آخر من أمور أخرى وهذا كلام حق لا يحوم حوله شك واما منه هذا المعنى في ذلك الجواب فهو بالحقيقة مكابرة وتلييس خوفا من شناعة الازام ولملك تشتهي الان زيادة تحقيقه وتوسيعه في البيان فنقول ان قوله تعالى على هدى يحتمل وجوه اثلا منها أن يشبه المدى بالمركب الموصى الى المقصود فيثبت له بعض لوازمه وهو الاعتلاء على طرفة الاستعارة بالكتابية وثانيا أن يشبه المدى بالمدى باعتلاء الراكب في المركب والاعتلاء تكون كلة على استعارة تبعية وثالثا أن يشبه هيئة من المدى والمدى ومسكه به ثابت استئنارا عليه بهيمة من كبة من الراكب والمركب واعتلة عليه ممكنا منه وعلى هذا ينبغي ان يذكر جميع الالاذن الدالة على المبنية الثانية ويراد بها المبنية الاولى فيكون مجموع تلك الالاذن المبنية عماره تمثيلية كل واحد من طرفها متنزع من أمور متعددة فلا يكون في شيء من مفردات تلك الالاذن تصرف بحسب

الاظفار (لفظ الاظفار) فيكون استعارة تصرحية لانه قد اطلق اسم المشبه به وهو الاظفار المفهوم على المشبه وهو صورة وهمية شبيهة بصورة الاظفار المفهومة والقرينة اضافتها الى المفهوم والتخييلية عنده لا يجب

هذه الاستعارة بل هي على حالتها قبل الاستعارة فلا يكون هناك حينئذ استعارة تبعية في الكلمة على كلام لا استعارة تبعية في الفعل في قوله قدم رجلاً وتؤخر أخرى إلا أنه اقتصر في الذكر من تلك الألفاظ على الكلمة على لأن الاعتلاء هو المددة في تلك الهيئة إذ بعد ملاحظته يقرب الذهن إلى ملاحظة الهيئة وأعتبرها فجعل الكلمة على بمثابة قرائن الأحوال قرينة دالة على أن الألفاظ الآخر الدالة على سائر أجزاء تلك الهيئة مقدرة في الإرادة قد دل بها على سائر الأجزاء قصداً كما قصد الاعتلاء بكلمة على ولا مساغ لأن يقال استعيرت الكلمة على وحدتها من الهيئة الثانية للهيئة الأولى وذلك لأن الهيئة الثانية ليست معنى على ولا متعلق معناها الذي يسرى الاستعارة منه إلى معناها والهيئة الأولى ليست مفهوماً منها وحدتها فكيف تستعارة هي من الثانية للهيئة الأولى فان قلت لما كان معنى الاعتلاء مستلزمها لفهم المعنى والمحتوى عليه كانت الكلمة على دالة على مجموع الهيئة فلا حاجة إلى تقدير الفاظ آخر قلت فهم المعنى والمحتوى عليه من الاعتلاء إنما يكون تبعاً لقصدآ وذلك لا يكفي في اعتبار الهيئة بل لا بد أن يكون كل واحد منها ملحوظاً قصداً كالاعتلاء ليعتبر هيئة من كبة منها وهذا من حيث إنها يلاحظان قصداً مدلولاً لغيرين آخرين فلا بد أن يكونا مقدرين في الإرادة وإنما تقديرها في نظم الكلام كذلك غير واجب بل ربما كان تقديرها موجباً لتفيد نظمها ونظير ذلك ما يصرحوا به من أن المشبه قد يطوى ذكره في التشبيه طيباً على سنن الاستعارة فلا يكون مقدراً في نظم الكلام فيليس بالاستعارة ويفرق بينهما بوجهين أحدهما أن لفظ المشبه به في التشبيه مستعمل في معناه الحقيقي وفي الاستعارة في معناه المجازى الثاني أن لفظ المشبه مقدر في الإرادة في صورة التشبيه دون الاستعارة كقوله تعالى (وما يستوي البحران) فإنه تشبيه إذ لم يزد بالبحرين الإسلام والكفر بل أريد البحار حقيقة كايشد به سياق الآية لمن له ذوق سليم وأريد تشبيه الإسلام والكفر بهما كأنه قبل الإسلام بحر عنبر فرات والكفر بحر ملح إجاج للفظ المشبه هنا مقدر في الإرادة دون نظم الآية لكونه مغيراً له والشارح معترض بذلك حيث قال في تفسير قول الكشاف فقد جاء مطويها ذكره على سنن الاستعارة يعني قد يطوى في التشبيه ذكر المشبه كما يطوى في الاستعارة بمحبت لا يكون في حكم المذكور ولا يحتاج إلى تقديره في تمام الكلام إلا أنه في التشبيه يكون منوياً مزاداً وفي الاستعارة منسياً غير مزاد ومصدق الفرق أن اسم المشبه به في الاستعارة يكون مستعملاً في معنى المشبه من مزاداً به وذلك بحيث لا يقيم مقامه اسم المشبه استقام الكلام وفي التشبيه يكون مستعملاً في معناه الحقيقي من مزاداً به وذلك ثم قال في قوله تعالى (هذا عذب فرات سائغ إلى قوله تعالى وترى الفلك مواخر فيه) دلالة قاطعة على أن المراد بالبحرين معناها الحقيقي فيكون تشبيهاً أى لا يستوي الإسلام والكفر اللذان هما كالبحرين الموصوفين وقد خفي هذا البيان على بعض الذهان فذهبوا إلى أن هذه الآية من قبيل الاستعارة ولا أدرى كيف يتصل أمثلة هؤلاء، لشرح مثل هذا الكتاب اتعنى كلامه فقد اتضحت جواز تكون اللفظ مزاداً منوياً وإن لم يكن مقدراً في تركيب الكلام وأذ قد تتحقققت ماتلونا عليك عرفت أن تمييز الوجه الثالث أعني أن يكون الاستعارة تمثيلية عن الوجه الثاني أعني أن يكون الاستعارة تبعية مبنية على تدقير النظر في أحوال المعانى المقصودة بالألفاظ المقدرة ورعايتها ما يقتضيه قواعد علم البيان فمن همة زلت فيه بأقدام أقوام فضلوا وأضلوا فإن قلت على أي هذه الوجوه الثلاثة يحمل كلام المعلامة قلت على الوجه الثاني فإنه جمل المشبه به اعتلاء الرأكب ويعلم من ذلك أن المشبه هو المتسك بالهدى وأن وجه الشبه هو

أن تكون تابعة لاستعارة بالكتابية ولها مثل لها واظفار المنيا الشبيهة بالسيع ولسان الحال الشبيهة بالمتكلم وزمام الحكم الشبيه بالذaque فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة في الاظفار فقط من غير استعارة

المعنى والاستقرار وأما قوله مثل فعناء تمثيل أي تصوير فإن المقصود من الاستعارة تصوير المشبه بصورة المشبه به بل تصوير بوصف المشبه بصورة وصف المشبه به مثلاً إذا قلت رأيتأسداً يرمي فقد صورت الشجاع بصورة الأسد بل صورته جرأته ولا كان المقصود إلا على تصوير ما في المشبه من وجه الشبه قدم التمكّن والاستقرار على التمسك الذي هو المشبه وإنما قال ومعنى الاستعمال، نديها على أن استعارة اللفظ تابعة لاستعارة المعنى لتكون مفيدة للمبالغة فإن قلت قد تبين لنا مما قررت أن الصواب هو أن طرق التشبيه التمثيلي من كان معنى ولفظاً وإن التركيب واجب في الاستعارة التمثيلية كما صرحت به في الإيضاح ويشهد به المفتاح وتبين أيضاً أن الاستعارة التبعية في كلية على لاتجامعة التمثيلية أصلًا فحال التبعية في سائر الحروف والأفعال والاسماء المتضمنة بها قالت هي لاتجامعة التمثيلية في شيء منها وذلك لأن معنى المعرفة كلها مفردات تكونها مدلولة لافتراض مفردة وكذلك متعلقات معاناتها من حيث أنها مفهومة من تلك الحروف ومعنى الأفعال ومصادرها والاسماء المشتقة منها كلها مفردات أيضًا لما ذكرنا وليس شيء من هذه المعاني هيئتها من كمة وحالة متزعنة من عدة أمور فلا يقع شيء منها مشبها به اصلة ولا تبعا في الاستعارة التمثيلية فإن قلت قد يتمثيل اجتماع التبعية والتمثيلية من تحرير السكاكى الاستعارة في لعل في قوله تعالى (لعلمكم تتوون) قلت ذلك تمثيل فاسد وكيف لا وقد صرحت في صدر كلامه بأن المشبه به والمستعار منه اصلة هو معنى الترجي ويعلم من ذلك مع باقي كلامه ان المشبه والمستعار له اصلة هو الارادة ثم يسرى التشبيه والاستعارة منها إلى المعنى الحقيقي لتكلمه لعل فصيير مشبها به ومستعارا منه بما وإلى المعنى المقصود بها في تلك الآية ونظائرها فصيير مشبها ومستعارا له ثبوا فكما أن المعنى الحقيقي لهذه الكلمة غير مستقل بالمفهومية وإذا أريد أن يفسر عنده بالترجي كذلك معناها المجازي المراد به هنا غير مستقل بالمفهومية وإذا أريد أن يفسر عنده بالارادة وكل من هذه المعاني أعني الترجي والارادة والمعنى الأصلي والمعنى المجازي مفردات فلا يكون المشبه به ولا المشبه في هذا التشبيه لا اصلة ولا تبعا به كم من عدد أمور فلا يكون استعارة لعل حينئذ تمثيلية عنده مما من حصره التمثيلية فيما يتزعزع كل واحد من طرفيه من أمور متعددة نعم لما كان استعارة لعل من معناها الحقيقي المفسر بالترجي لمعناها المجازي المفسر بارادة الله تعالى للأفعال الاختيارية للعباد مبنية على أصول المعاشرة اوردها واطلب فيها بما هو بسط لكلام الكشاف ثم صرحت بالمقصود مقتفيها له أيضاً فقال فتشبه حال المكلفين من فعل الطاعة والمعصية مع الارادة منه ان يطع بالاختيار به حال المرتخي التحير بين ان يفعل وان لا يفعل فكان الظاهر ان يقول فتشبه حال الله الممكن بحال المرتخي لانه أراد بالحال الذي هو المشبه به المعنى الحقيقي الذي يعبر عنه بالترجي وهو حال قائم بالترجي متعلق بالمرتخي وأنزد بالحال الذي هو المشبه المعنى المجازي الذي يعبر عنه بارادة الله تعالى وهو حال قائم بالله متعلق بالمكلفين فالاولى بالحال ان يضاف الى ما قام به لكن عدل عن ذلك وأضافه الى المتعلق لفائديتين الاولى زعامة الادب في ترك التصریح بتشبيه حال الله تعالى بحال المرتخي والثانية الاشارة الى وجہ الشبه بين الترجي وتلك الارادة فإن المشابهة بينهما انما هي في ان متعلق كل واحد منها بتقليل بين اقدام واحجام قوله مع الارادة منه ان يطع متعلق بالمتكلم لا بقوله فيتشبه بدورتين بتركيب في المشبه وهذه الصفة أعني المتمكن مع ما في حيزها تنبية على وجہ الشبه في جانب المشبه وكذلك قوله

بالكتابية وقال المصنف انه بعده جداً اذ لا يوجد له مثال في الكلام واما قول ابو تمام \*ماه لاتستقى الملام فانني \*  
صب قد استمدت البكاء \* فرحم السكاكى انه استعارة تخييلية غير تابعة للمكانى عنها وذلك بانه

التحيز بين انت بفعل وانت لا يفعل تنبئه عليه في جانب المشبه به ولم يقصد شئ منهما ترکيب في أحد الطرفين  
واعتراضه من متعدد وحيثما قد اضمر حل ذلك طيال واقتضى المستقيم من الحال وانت شئت زيادة توضيح في المقال فاعلم  
ان قوله تعالى (لعلكم تتفون) وأمثاله يحمل الوجه الثالث على قياس ما تقدم اما التبعية فقد كشفنا عنها اغطاها فأنت بها  
خبير وأما التخييلية فأن تشبه الهيئة المركبة المتزعة من المريد والمراد منه والارادة بالهيئة المركبة المتزعة من المرتجي والمرجعي  
منه والرجعي فيكون لمستعاراً بمجموع الالفاظ الدالة على الهيئة المشبه بها وقد سبق في تحققها ما هو كاف شاف لمن اتي السمع  
وهو شديد واما الاستعارة بالكتابية فبصريح اليوم فيها حديد وهي وانت كانت هي المحترقة عند السكاكى حيث رد التبعية  
الىها معلقاً فقد رد عليه ذلك صاحب الكشف بما لم يسبقه به أحد وما عليه من مزيد وسيرد عليك هذا المعنى غير اميد  
ونحن نوضح لك الحال في بعض صور الافعال ليكون لك مثالاً تختذله ومن اثاراً تنتجه فنقول ختم الله على قلوبهم ان جعل  
المشبه به فيه المعنى المصدرى الحقيق للقى والمتشبه احداث حالة في قلوبهم مانعة من فوز الحق فيها كان طرفاً التشبيه مفردين  
والاستعارة تبعية وهو الوجه الاول في الكشف وان جمل المشبه به هيئة مرکبة متزعة من الشيء، والثانية الوارد عليه ومنعه  
صاحبها من الارتفاع به والمتشبه هيئة مرکبة متزعة من القلب والحالة الحادثة فيه ومنها صاحبها من الارتفاع به في الامور  
الدينية كان طرفاً التشبيه مرکبين واستعارة تخييلية قد اقتصر فيها من الالفاظ المشبه به على ما معناه عمدة في تصور تلك الهيئة  
واعتبارها وباق الالفاظ منوية مراده وان لم تكن مقدرة في نظم الكلام وليس هناك استعارة تبعية أصلاً على ما تقدر  
فيما سبق وهو الوجه الثاني في الكشف والثالثة في الاقصمار على بعض الالفاظ الاختصار في العبارة وتكرير محتملاتها ان  
تحمل تارة على التبعية وأخرى على التخييلية ولو صرخ بالكل تغيرت التخييلية الى غير ذلك من الفوائد التي ربما لاحت لك  
في مواردها اذا فكرت فيها وان قصد في الآية الى تشبیه قلوبهم بأشیاء مفترضة وجعل ذكر الختم الذي هو من روادف  
المستعار المسکوت عنه تنبئها عليه ورمزاً اليه كان من قبيل الاستعارة بالكتابية والله المستعان في البداية والهداية ثم ان الشارح  
بعد ما جرى في المباحثة من ابطالنا الاستعارة التخييلية التبعية في صورة حزينة اعني كلمة على كما حققناه وتشبيهها لا ينبع بشيء  
كما مضى فكري في نفسه برهة وقدر صور ذلك الجرئي في صورة كلية وقرر فقال لا يقال الاستعارة التبعية الحرافية لا تكون  
تخييلية لأنها تستلزم كون كل من الطرفين مرکباً ومتصل معنى الحرف لا يكون الا مفرداً لانا نقول كلما المقددين في حيز  
المنع فان مبني التمثيل على تشبیه الحالة بالحالة بل وصف صورة متزعة من عدة أمور بوصف صورة أخرى وهذا لا يوجب  
الاعتراض العدد في المأخذ لا فيه نفسه ولا ينافي كونها متعاقب معنى الحرف ومن بين في ذلك تقرير المفتاح لاستعارة  
لمل في لعلكم تتفون هذه عبارته يعنيها وعمنها وأنت بعد ما خبرتك بتحقیق ما سلف في وجوب افراد متعلقات معاني الحروف  
ووجوب توکیب ما يتزع من أمور متعددة تعلم سقوط منعه بما سقط لا امرية فيه ولا خفاء وعبارة هذه مختلفة أيضاً فان  
قوله بل وصف صورة صوابه ان يقال بل صورة فان المشبه مثلاً هو الصورة المتزعة لا وصفها فلذلك الوصف مستدرک في  
الموضوعين هنا بخلاف ما في عباره المفتاح حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين متزعن من أمور بوصف  
الاخري فإنه أراد بوصف الصورة العباره الدالة عليها فكانه قال ان تقع عباره احدى الصورتين مكان عباره الاخري

أولاً جزاءه لأندفع الاعتزاص كالابناني « قال قدس سره ان المتبار من هذه العبارة الخ» هذا حق لكن اعتبار تلك الأمور في الطرفين أعم من أن تكون تلك الأمور أجزاءها أوخارجة عنهم عارضة لها كافي تشبيه سقط النار بعين الديك في الهيئة الحاصلة من الحمرة والشكل الكري والمقدار المخصوص أو هريرة لها. والتفصيل ان الاتزان من الامور المتعددة قد يكون من مجموع تلك الامور كالوحدة الاعتبارية للمسكر وقد يكون من أمر واحد بالقياس الى آخر وحيثئذ يكون المترادف من كذا ومستلزمها لتركيب المترادف عنه وفي قوله وحيثئذ يلزم أن يكون كل واحد من ظرف التشبيه التمثيلي صراحتاً كذا ومستلزمها لتركيب المترادف عنه وفي قوله وحيثئذ يلزم أن يكون كل واحد من ظرف التشبيه التمثيلي صراحتاً كذا فانها المقدمة التي أوقتها في الغلط عليه مدار كلامه كما ستفعل عليه» قال قدس سره لا انه متزع « من عدة أمور فتدرك فانها من المقدمة التي أوقتها في الغلط عليه مدار كلامه كما ستفعل عليه» قال قدس سره لا انه متزع « من عدة أمور هي أجزاءه لم يدع الشارح رحمة الله تعالى هذا المعنى فلا وجه لنفيه اما يدعى ان الاتزان من أمور يقتضي تعدد المأخذ كما يحيى من كلامه « قال قدس سره كما ان وجه الشبه فيه الخ « لان المترادف من المركب يكون صراحتاً كذا البتة» قال قدس سره ولو اكتفى من التشبيه التمثيلي الخ « كلام مستدراك اذ لم يذهب الشارح رحمة الله تعالى اليه بل اكتفى بالاتزان من

وقد صرخ بذلك حيث قال شبه صورة تردد هذا بصورة تردد انسان فتأخذ صورة تردد هذا فتشبهها بصورة تردد انسان قام ليذهب في امر فتارة يرى الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر أخرى ثم تدخل صورة المشبه في جنس صورة المشبه به روما للبالغة في التشبيه فتكسوها وصف المشبه به من غير تغير فيه واما قوله ومن اليدين فقد يبتنا انه خيال فاسد لا يتبين على من له قدم صدق في القواعد البيانية واعلم ان الفاضل اليهيف تهم اجتماع التبعية والتمثيلية من عبارة المفتاح لكنه لم يصرح بان طرفي تلك التمثيلية يكونان متزعين من امور عدة فتفنی الفساد في كلامه والشارح قوله في ذلك وزاد

لهم فساده فثبتت أنت في رعاية القوانين ولا تكون من المفلدين الذين يحسبون أنهم يحسنون صنعا  
 (قول الحشى) أو لاجزاءه الخ قد يقال المستعمل في غير مواضع له هو المركب لا الاجزاء  
 (قول الحشى) على ان من الاجزاء الهيبة ووضعها نوعي الا ان يراد الاجزاء المادية

(قول المحتشى) والتفصيل الموجّل بل نقول ان الاتزان من متعدد لا يقتضي ترك المتنزع منه لانه قد يكون الممكناً صنعاً لكان صواباً لان حاصل ما مر ان الاتزان من متعدد لا يستلزم ان يكون المتعدد طرفاً للتشبيه بل قد يكون المتعدد بأمور عارضة للطرفين أو معروضة لها وحاصل التفصيل ان الاتزان من المتعدد إنما يقتضي تركه اذا انتزع جزء من واحد وجزء من آخر حتى يكون المتنزع والمتنزع منه ذا أجزاء كما في اني أرك قدم رجلاً وتؤخر أخرى فيكون مرتكباً بخلاف ما إذا انتزع من المجموع كالوحدة الاعتبارية أو من واحد بالقياس الى الآخر فان ذلك لا يقتضي ترك المتنزع منه ولو كان متعدداً فهما جواهان مثبستان واعلم ان الذي اختاره المحتشى في حواشى القاضي ان الاستعارة التمثيلية أيضاً كالتشبيه التمثيلي إنما يلزم انتزان وجه الشبه فيها من متعدد لا ترك الطرفين كما سبق في الاستعارة التبعية التمثيلية قال واعلم اختيار القوم في تعريف التمثيلية لفظ الاتزان دون التركيب يرشد المصنف الى عدم اشتراط التركيب في طرفيه والا لكان الاظهر لفظ التركيب انه وحيثئذ فاعتراض المصنف على السكاكيني بناء على ان التمثيلية عنده مجاز مرکب كما مر المحتشى فيما كتبه على السيد سابقاً فارجع اليه ثم ان اختيار المحتشى هذا يرد عليه ما سبق له من انه حينئذ يصدر الكلام بمنزلة لكنه لا يضره لان كلامه في بيان امكانه الذي ينفيه السيد وقد صر فتأمل

(قال السيد) لا انه متزع من متعدد الحالات لا أنه مركب من متعدد هو أجزاءه كما توهه الشارح فأورد في مثال تشبيه المفرد بالفرد هذا مراده كما سلف له وإن كان مردوداً كما مر

المتعدد ، سواء كان مركباً أولاً \* قال قدس سره ذهب المحققون الخ \* في المفتاح ان القسم الثاني وهو أن يكون وجه الشبه غير واحد لكنه في حكم الواحد على نوعين أما أن يكون مستنداً إلى الحسن كسقط النار إذا شبه بعين الديك في الهيئة الحاكمة من الحمرة والشكل الكري والمقدار المخصوص وكالثريا إذا شبها بعنود الكرم المنور في الهيئة الحاكمة من قوارن الصور البيضاء المستديرة الصغار المقادير في الرأي على كيفية مخصوصة إلى مقدار مخصوص إلى آخر الأمثلة المذكورة فيه وقد سبق ذلك في كلام المصنف رحمة الله تعالى أيضاً وقال العلامة في شرح قوله واعلم ان التشبيه متى كان وجهه وصفاً غير حقيقي وكان متزعاً من عدة أمور خص باسم التمثيل نحو أعمال الكفرة كالسراب في النظر الحسن مع التغير المؤيس على ما ذكره في آخر القسم الثاني من وجه التشبيه فكلام هذه الاكابر ينادي على ان كون وجه الشبه متزعاً من متعدد لا يقتضي تركيب الطرفين والتشبيه التمثيلي لا يعتبر فيه الا كون وجهه متزعاً من غير تعرض الحال الطرفيين فلا بد لدعوه أعني وجوب تركيب الطرفين في التشبيه التمثيلي عند المحققين من شاهد \* قال قدس سره وفي عليه الخ \* ، فيه ان مبني اعتراضه ان التمثيل أي الاستعارة التمثيلية مستلزم للتركيب لما انها مجاز مركب الا ان التشبيه التمثيلي يقتضي تركيب الطرفين \* قال قدس سره عخالف لما في المفتاح الخ \* ، لا يستفاد من عبارته الا كون المشبه والمشبه به في التمثيل صورة متزعة من متعدد والارتفاع عنها لا يقتضي التركيب ، بل قد يكون مركباً مركباً وحيث يكون مفرداً كما مر وسيكشف ذلك \* قال قدس سره وإذا انحصرت الخ \* هذه الشرطية صادقة ، لكن الكلام في تحقق المقدم \* قال قدس سره بناء على ما سمع \* بعيته من ان كل تشبيه تمثيلي اذا ترك فيه التشبيه الى الاستعارة صارت استعارة تمثيلية \* قال قدس سره وأما التجويز الاول \* وهو جواز كون طرق التشبيه التمثيلي مفردين \* قال قدس سره وهو خلاف المبادر من العبارة \* الانه افاد ان المبادر منها أن يكون في المأخذ متعدد واما تركيب الطرفين او وجه الشبه فكلا وهو خيار الشارح رحمة الله كاسيمي جي \* قال قدس سره ولم يقل أحد الخ \* قد قلت من المفتاح الأمثلة التي طرفاها مفردان ووجه الشبه فيها متزوع من أمور متعددة هي أوصاف الطرفين ولا معنى لتشبيه التمثيلي الا ما وجده متزوع من متعدد كما مر \* قال قدس سره جواز أن يعبر الخ \* وإذا جاز ذلك أعمال الكفرة بالسراب تشبيه تمثيلي وجهه متزوع من متعدد كما مر \* قال قدس سره لجواز أن يعبر الخ \* وجاء ذلك جاز أن يكون كل واحد من الطرفين مع تعدد الامور المتبرة فيما مفرداً لعدم دلالة جزء الملفظ على جزء معناه وإن كان له اجزاء \* قال قدس سره وهو مردود أيضاً الخ \* لا يخفي أن ما ذكره إنما يتم لو وجوب ملاحظة الامور قصداً في ضمن ذلك الملفظ الذي عبر به عنها وليس كذلك فإن المتكلم يلاحظ الامور المتعددة قصداً ويترفع منها وجه الشبه ثم يعبر عنها بلطف مفرد وكذاさま اذا سمع ذلك الملفظ ينتقل منه إلى السكل اجهالاً ثم يلاحظها تفصيلاً فيترفع منها وجه الشبه ( قال (قول الحشى) سواء كان مركباً أولاً أى سواء كان المتعدد في نفس الطرف أو في أمور خارجة عارضة أو معروضة

له كام وترك هذا الدخوله في قوله أولاً

(قول الحشى) فيه ان مبني اعتراضه الخ فيه ان التمثيلية قد تكون تمثيلية كما سيأتي في أولئك على هدى وكل من طرفها متزوع من شيء ، بالقياس الى آخر وهو لا يقتضي تركيب المتزوع كما تقدم فلعل رأى المصنف ان التمثيلية لأن تكون الإيجازاً مركباً (قول الحشى) لا يستفاد الخ غير لا يستفاد لأن الذي في كلامه الاستعارة لكن تكون التشبيه التمثيلي مبنها يجري فيه ما يجري فيها (قول الحشى) بل قد يكون مركباً اذا انتزع جزء من واحد وجزء من آخر وفيما عداه يكون مفرداً وقدمن

(قول الحشى) لكن الكلام في تتحقق المقدم وهو غير متحقق لما في القولة قبل

قدمن سره ليست مدلولة ذلك لفظ تضمنا أو التزاماً وذلك يكفي في الانتقال الى ملاحظتها  
 قصد افها وان لم يكفي في ملاحظتها قصداً في ضمن ذلك لفظ ، وكون تلك الملاحظة باعتبار الفظ مقدرة في  
 الارادة محل بحث (قال السيد فيكون الدال على المشبه المركب الح) فيه انه قد عرفت ان الواجب في المشبه المركب  
 ملاحظة اجزائه اجمالاً لينتقل منه الى التفصيل ولفظ المثل كاف في ذلك وفي المفرد لا بد من ملاحظة الطرفين قصداً  
 ولا يدل لفظ المثل عليه أصلاً فالفرق بين التشبيه المركب والمفرد واضح فلا يقاوم المركب عليه (قال قدمن سره ليست  
 مفهومة من لفظ المثل ) ان أراد عدم كونها مفهومة منه تفصيلاً فسل لكونه واجباً في التشبيه المركب منع لم لا تكنى  
 الملاحظة الاجمالية التي ينتقل منها الى التفصيل اللازم في اتزاع وجه الشبه وان أراد عدم كونها مفهومة اجمالاً فمنع فان  
 اضافة لفظ المثل المعهد كما هو الاصل فيها فيكون المراد من القصة المعمودة المخصوصة (قال قدمن سره فالاشعار بالتركيب )  
 أى ابتداء (قال قدمن سره ودخول الكاف الح) فيكون لفظ المثل كالوصف العنوانى به تسهل ملاحظة القصة والحكم  
 بالتشبيه عليها (قال قدمن سره وبما قررناه الح) قد تبين ذلك ان هذا مجرد ادعاء لم يثبت بها ذكره (قال قدمن سره فلakukan  
 كل الح) فان المشبه تمسك المتقين بالهدى ، وهو أمر اضافي متزمع من المتقى بالقياس الى المدى والمشبه به الاستعلام  
 المتزمع من الراكم بالقياس الى المركوب وقد استعمل لفظ المثل على المشبه به أعني كلة على في المشبه من غير اشعار  
 بالتشبيه وهذا معنى الاستعارة التمثيلية التبعية قال الشيخ العلبي في حواشى الكشاف في شرح قوله مثل تمكنهم الح يعني  
 هو استعارة تمثيلية واقعة على سبيل التبعية يدل عليه قوله شهبت حالم وهي تتمكنهم واستقرارهم عليه وعكسهم به بحال من  
 اعتنى الشيء وركبه ثم استغير الحالة التي هي المشبه المتردك كلة الاستعلام المستعملة في المشبه به ويذلك ، على ان الاستعارة  
 التبعية تمثيلية الاستقرار وهو يشعر قول صاحب المفتاح في استعارة لعل قتشيه حال المكلفت وكت وكت يحال المرجعي  
 المثير الح (قال قدمن سره ولا صرح بان كل واحد الح) الملازمة ممنوعة بل يتلزم أن يعتبر في كل واحد منها أمور  
 متعددة هي مأخذ اتزاعهما سواه كانت أجزاء، أولاً (قال قدمن سره لا يستلزم الح) لما عرفت من أن اتزاع على أنها  
 ثلاثة لا يستلزم التركيب إلا واحد منها (قال قدمن سره بل في مأخذها ) أى بل التعدد في مأخذها ، ولعلم تسلمه ترك  


---

 (قول المحسن) وكون تلك الملاحظة الح بهذا الحال في ان المعانى يمكن ملاحظتها بدون الفاظ أولاً وهو بين السيد والمسعد  
 (قال السيد قدمن سره ) وبهذا المقدار أى دخول الكاف على ما هو متحدد بالمشبه به وهو لفظ المثل في الآيتين  
 الاولىين بخلاف الآية الثالثة فانها داخلة على الماء وهو لا يتحدد بقصة أصلاً فلذا توسيع في الاولىين فقيل انها داخلة على  
 المشبه به دون الأخيرة

(قول المحسن) أى مبتدأ لعله ابتداء أو هو بعنه

(قول المحسن) وهو أمر اضافي أى اضافة بين المتقى وما تمسك به لكن ملشاً اتزاعه هو المتقى أى ذاته باعتبار  
 تمسكه بالهدى وقد سر لاعنى انه اذا كان الطرف أمرًا اضافياً لا يلزم تركه ولا ترك المتنزع منه لكن جواب المثار  
 الذى نقله السيد يخالفه فلم يذكر التراكيب فيه بمعنى التعدد تأمل وقد كتب هذا قبل الاعلان على ما يأتى للعنوى من الجواب عنه  
 (قول المحسن) على ان الاستعارة التبعية تمثيلية الاستقرار، أى يدل على ان كل استعارة تبعية تمثيلية الاستقرار أي  
 تتبع كلامهم حيث يعبرون عن المشبه والمشبه به بالفظ الحال فان تشبيه الحال بالحال انما يستعمل في التمثيلية  
 (قول المحسن) وامل شعبية الح الواو يعني او

المأخذ على التنزل \* قال قدس سره الاول ان المشبه به مثلا الحج \* قد عرفت اندفاعه بما من ان الانزعاع قد يكون من المجموع وقد يكون من واحد بالقياس الى آخر وعلى التقدير لا يلزم التركيب \* قال قدس سره والثاني ان وجه المشبه في التمثيل الحج \* هذا من نوع فان وجه الشبه في التمثيل يجب أن يكون متزما من متعدد وقد عرفت ان الانزعاع لا يستلزم التركيب \* قال قدس سره وهي مصريحة بان كل واحد الحج \* مفاد عبارته أعني قوله لا معنى للتشبيه المركب الحج ان التركيب يستلزم الانزعاع واما ان الانزعاع يستلزم التركيب فكلا فالفرق بينهما بالعموم والخصوص (قال قدس سره ولعلك تشنئي الآن الحج) حيث لم تتبين مما سبق انه استعارة تبعية او تمثيلية انا ثبتت على زعمه عدم اجتماعها (قال قدس سره الاول أن يشبه المدح الحج لا يتحقق ان الاستعارة لا بتناها على المبالغة في المشبه بادعاء كونه فرداً من المشبه بـ لا يناسب حمل الآية على الاستعارة بالكتابية ، اذ ليس المقصود المبالغة في المدح المدح المتقين باسم مستقرور على المدح والمبالغة فيه الثاني أن يشبه تمسك الحج) هذا هو المراد من الآية اذ المقصود مدح المتقين باسم مستقرور على المدح والمبالغة فيه (قال قدس سره الثالث أن يشبه الحج لا يتحقق ان التركيب من ذات المتقى والمدح وتمسكه به اعتباري محض اذ لا تركيب بين الذات والصفة وكذلك في جانب المشبه به ، فلا فائدة في تشبيه احديهما بالآخر وادعاء دخولها فيها فضلا عن المبالغة المطلوبة من الاستعارة (قال قدس سره ينفي أن يذكر جميع الالفاظ الحج) بان يقال اولئك الذين ، على رواحل من ربهم (قال قدس سره الا انه اقصر الحج) الاقتصار على بعض الفاظ الاستعارة التمثيلية مع كونها مثوية لا بد له من شاهد من كلامهم ، ولا يجوز اثباته ب مجرد الرأى (قال قدس سره كانت كلة على دالة) دلالة التزامية (قال قدس سره فقد اتضح جواز الحج) اتضح مما تقدم انه يجوز في التشبيه كون الفاظ المشبه مطويا ذكرها مراده وانه لا يجوز كونها صرادة في الاستعارة واما جواز كون الفاظ المشبه به والاستعارة مراده غير مقدرة في النظم فكلا والمقصود هذا والقياس غير مفيد (قال قدس سره في أحوال المعانى الحج) فان اعتبر تلك المعانى قيوداً المعنى كانت الاستعارة تبعية وان اعتبرت اجزاء كانت تمثيلية (قال قدس سره فانه جعل الحج) حيث قال شهيت حالم بحال من اعتلى الشيء وركبه (قال قدس سره هو التمسك بالمدح) لا الهيئة المركبة من المتقى والراكب بالمدح (قال قدس سره قد يتخيّل اجتماع التبعية الحج) ، حيث (قول المحسني) ان التركيب يستلزم الانزعاع اي الانزعاع المخصوص وهو انزعاع الكيفية اي الهيئة المركبة كما صرحت به في قوله الا ان ينتزع كيفية لامطار الانزعاع والا لكان الحصر باطلا وحيثئذ فاستلزم انزعاع الكيفية للتركيب ظاهر قول المحسني واما ان الانزعاع يستلزم التركيب فكلا ماده به مطلق الانزعاع كما هنا فتذرر (قول المحسني) اذ ليس المقصود المبالغة في المدح بل المقصود المبالغة في شأن المتقين بكونهم تكمنوا منه ذلك الممكن (قول المحسني) فلا فائدة الحج اذا لا وجود لتلك الهيئة حتى يبلغ فيها (قول المحسني) على رواحل اى بدل هدي (قول المحسني) ولا يجوز اثباته بالرأى قد يقال انه من باب الحذف وهو واسع لا يختص بقييل وفيه ان التمثيل من قبيل الاستعارة المفرحة وهو ان يذكر عين لفظ المشبه بغير اراد المشبه فلا بد من ثبوت جواز الحذف اشاهدكم قاله المحسني (قول المحسني) حيث قال فشيه الحج الداعي لهذا انه لا يمكن حمل اهل على حقيقتها لا بالنظر الى المتكلم لاستحالة الترجي على علم الغيب والشهادة ولا بالنظر الى المخاطبين لهم حين الحق لم يكونوا من أهل العلم فكيف الرجاء منهم ولا يجوز جعلهما حالا متعددة لأن المقدر والمنوى حال الخلق التقوى لارجاؤها قال الله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فلا بد ان يجعل على المجاز

قال قتيبة ، حال المكلف الممكن من فعل الطاعة والمعصية مع الارادة منه أن يطع بال اختياره بحال المرجح الخير بين ان يفعل وان لا يفعل فان تشبيه الحال بالحال اما يستعمل في المثلية يدل عليه الاستقراء كما مر متفقاً عن الطبي (قال قدس سره وقد صرخ الح) حيث قال فإذا أردت استعارة لعل غير معناها قدرت الاستعارة في معنى الترجي ثم استعملت هناك لعل اه لكن هذا التصريح اما يدل على كونها تبعة ، ولا يدل على نفي كونها مثالية ولذا ذهب الشيخ الطبي الى اجتماعها كما قلناه سابقاً ففي المثلية بناء على ما زعمه من امتناع الاجتماع بينهما وقد عرفت حاله قال الشارح رحمة الله تعالى في شرح المفتاح في هذا المقام وما يرشدك اليه النظر في كلامه ان الاستعارة التبعة ولو في الحرف قد تكون مثالية واستبعاد ذلك بناء على ان الحرف مفرد والتمثيل يستلزم التركيب اما نشأ من سوء الفهم وقصور الاباع في الصناعة (قال قدس سره قتيبة ) بصيغة الخطاب والنصب عطف على قوله تبني في قوله مثل أن تبني على أصول العدل الح ( قال قدس سره بارادة الله تعالى ) على رأى المترفة من جواز تخلف المراد عن الارادة (قال قدس سره لفائدتين الح) قال الشارح في شرحه لفتتاح للحالة المشبهة تعلق بالخلق والخلوق جميعاً لأن حاصلها ارادة الخير والتقوى منهم مع تفويض الاختيار اليهم والحالة المشبهة بها تعلق بالراجح والمرجو منه لأن معناها ترجي الخير والتقوى من المخاطبين فأثر في ظاهر الاضافة جانب المرجو منهم دون الراجي لكونه أقرب الى دعائية الادب فاووض في تقرير المقصود واسهل في تصوير وجه الشبه ، من التردد ولكن لم يجعله خلوا من الاضافة الى جانب الخلق حيث قال مع الارادة منه أن يطع بال اختياره بل وفي لفظ الممكن والخير اشارة الى ذلك ( قال قدس سره وعباراته هذه مختلفة أيضاً ) فيه انه اما تختلط عبارته لو كان قوله بل وصف صورة عطينا على امثلة في قوله تشبيه الحالة واضراها عنه اما لو كان بمحذف المبتدأ أي بل هو وصف صورة عطينا على قوله فان مبني المثلثة واخراها عنه ، كان موافقاً لعبارة المفتاح في المعنى بالدرية

( قول الحشى ) حال المكلف الح الذي شبه صورة متنزعة من حال خالقهم بالقياس اليهم بعد ان مكفهم من التقوى وتركها مع رجحانها منهم بصورة متنزعة من حال المرجح بالقياس الى المرجح منه القادر على المرجح وتركه مع رجحان وجوده قوله المكلف بكسر اللام وقوله المرجح بكسر الجيم وقوله الخير بكسر الياء المشددة هذا هو اللائق وسيأتي في السيد خلافه ( قال قدس سره ) كيف وقد صرخ الح فيتشبه طلب التقوى منهم بعد اجتماع اسبابه ودعائيه بالترجي في أن متعلق كل منهما مغير بين أن يفعل وان لا يفعل مع رجحان ما جانب الفعل فيستعمل كلة لعل الموضعية له في الطلاق فيكون استعارة تبعة فيحمل الحال الاول في كلامه على الطلاق والثانى على الترجي

( قول الحشى ) ولا يدل على نفي كونها مثالية بان ينتزع المعنى الحرفى من مقىده كامر لا يأبه ظاهر العبارة السابقة فليتأمل ( قول الحشى ) على أصول العدل اي قواعد المترفة التي هي أصول للعدل على رأيهم وهو جمل زمام الاختيار ييد الانسان لانه لا يحسن من الله أن يعطيه ابداء من غير أن يكتسب بال اختياره

( قال قدس سره ) واتضح المستقيم من الحال ضمن اتضاح معنى افتراق

( قول الحشى ) من التردد بيان لوجه الشبه واما كان أسهل لان التردد في المأمور الخير والمرجح الخير لافي الامر والراجح الا بالقياس الى المأمور الخير والمرجو منه الخير

( قول الحشى ) كان موافقاً لعبارة المفتاح فمعنى وصفها بوصفها اطلاق لفظها عليها

توم لللام شبيهها بالماء فاستعار له لفظ الماء لكنه مستحسن ونعت المصنف انه لا دليل له فيه لجواز ان يكون قد شببه الملام بظرف شراب مكروده فيكون استعارة بالكتابية ثم أضاف الماء اليه استعارة تخيلية او يكون قد شببه الملام بالماء المكروده فأضاف الشبه به الى الشبه كما في جبين الماء فلا يكون من الاستعارة في شيء وعلى التقديرين يكون مستحسنا ايضا لانه كان ينبعي ان يشبه بظرف شراب مكروده او شراب مكروده ولا دلالة للفظ على هذا (وفيه) اى في تفسير التخيلية بادراك (التعسف) اي اخذ على غير العريق لما فيه من كثرة الاعتبارات التي لا يدل عليها دليل ولا يدعوا اليه حاجة وقد يقال ان التعسف فيه انه لو كان الامر كما زعم لوجب ان تسمى هذه الاستعارة توهيمية لـ التخيلية وهذا في غاية السوء وطالهم يسمون حكم الوهم تخيليا ذكر ابو علي في الشفاء ان القوة المدحمة بالوهم هي الرئيسة الحاكمة في الحيوان حكما غير عقل ولتكن حكما تخيليا وايضا انهم يقولون ان الوهم قوة تخدمه وهي التي لها قوة التركيب والتفصيل بين الصور والمعانى الجزئية وتسمى عند استعمال المقل اياها مفكرة وهند استعمال الوهم متخيلية (وبخلاف) تفسيره التخيلية (تفسير غيره لها) اي غير السكاكى للتخيلية (بجمل الشىء للشىء) كجعل اليد للشمال وجعل الاظفار للمنية فعلى تفسير السكاكى يجب ان يجعل للشمال صورة متوجهة شبيهة باليد ويكون اطلاق اليد عليها استعارة تصريحية تخيلية واستعمالا للفظ في غير ما وضع له وعند غيره الاستعارة هو اثبات اليد للشمال ولفظ اليد حقيقة المعرفة مستعملة في معناه الموضع له ولذا قال الشيخ عبد القاهر انه لا خلاف في ان اليد استعارة ثم انك لا تستطيع ان تزعم ان لفظ اليد قد نقل عن شىء الى شىء اذ ليس المعنى على انه شبه شيئا باليد بل المعنى على انه أراد ان ثبت للشمال بما لا يقال اعنى

(قوله بأنه توم لللام شيئاً به قوله سريانه في النفس وتأثرها عنه فاستعار له اسم الماء وضافه الى الملام قرينة للاستعارة وليس شبه الملام شيئاً له ماء حتى يتوم لللام مثل الماء شبه توم لأنها شبيهها بالسبعين فيتعلق عليه اسم الماء ويضاف الى الملام على سبيل الاستعارة التخيلية ليكون قرينة للاستعارة بالكتابية (قوله مستحسن) لأن الاستعارة التخيلية ، قلما تحسن الحسن البليغ غير تابعة الاستعارة بالكتابية كما في المفتاح (قوله قد شببه الملام بظرف شراب مكروده) لاشتمله على ما يكرره الملوم او بالماء المكروده لاصف كل منها بالكراء هكذا في النسخ التي رأيناها وهو عذاف لما في الايضاح وما قول ابي تمام فليس فيه دليل لجواز ان يكون أبو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاشتمله على ما يكرره الملوم كما ان الظرف قد يشتمل على ما يكرره الشارب ابشعاته ومرارته فتكون التخيلية في قوله تابعة المكتبة عنها او بالماء نفسه لان الملوم قد يسكن حرارة الفرام كما ان الماء يسكن غليل الاوام فيكون تشبيهها على حد جبين الماء فيما مر لا استعارة والاسترجاع على الوجهين لانه كان ينبعي له أن يشبهه بظرف شراب مكروده أو شراب مكروده اه فان مقادره

(قول المحتوى) قلما تحسن الم حكم بالقلة دون النفي لأنها قد تحسن الحسن البليغ على قوله مع عدم تبعيتها المكتبة كان يقال اظفار المنشية الشبيهة بالسبعين كما في شرح المفتاح الشرب في فإنه يتوم المنشية الشبيهة بالسبعين شيء شبيه بالاظفار بخلاف الملام

يتحقق معنى الاستعارة في التخييلية على تفسير السكاكى دون المصنف لأن الاستعارة في شيء تقضى تشبيه معناه بما وضم له الماء ظن المستعار بالتحقيق ولا يتحقق هذا المعنى مجرد جمل الشىء للشىء من غير توجه تشبيه معناه الحقيقى لما سبق من تفسير الاستعارة وان خصص التفسير المذكور بغير التخييلية بصير النزاع لفظاً ويكون مخالف لما اجمع عليه السلف من أن الاستعارة التخييلية قسم من قسم المجاز اللغوى لأنما قول ما ذكرت من معنى الاستعارة المقضى التشبيه إنما هو الاستعارة التي هي من اقسام المجاز اللغوى وهو غير الاستعارة بالكتابية والاستعارة التخييلية وتحقيق معنى الاستعارة التخييلية أنه استعير للمنية ما ليس لها وهو الاظفار والزار في ان لفظ الاظفار مستعمل في معناه الحقيقى ليكون حقيقة لغوية أو في غير معناه اعني الصورة الوهمية التشبيه بالاظفار ليكون مجازاً لغويَا وقساها من الاستعارة التصريحية كما هو مذهب السكاكى وظاهر ان هذا الزراع ليس بالقضى والقول باجحاح السلف على ان التخييلية من المجاز اللغوى غلط ممحض بل لا يبعد ان يدعى ان اجماعهم على خلافه (ويقتضى) ما ذكره السكاكى في التخييلية (ان يكون الترشيح) استعارة (تخيلية للزوم مثل ما ذكره) السكاكى في التخييلية من ثبات صورة وهمية (فيه) أى في الترشيح لأن في كل من الترشيح والتخييلية ثبات بعض ما يختص المشبه به للمشبه فكما ثبتت للمنية التي هي المشبه ما يختص السبع الذي هو المشبه به من الاظفار كذلك ثبت لاختيار الفضلاة على المهدى الذى هو المشبه ما يختص المشبه به الذى هو الاشتراك الحقيقى من الربيع والتجارة فكما اعتبر هنالك صورة وهمية شبيهة بالاظفار فليعتبر هنا أيضاً معنى وهي شبيه بالتجارة وآخر شبيه بالربيع يكون استعمال التجارة والربيع فنها استعارة بين تخيليتين اذ لا فرق بينهما الا بان التغيير عن المشبه الذى ثبت

تشبيه الملام بطلق الظرف أو بالماء المتعلق ومعنى البيت لا سقني ماء الملامة فان ماء بكائى قد استعد به وحصل به الرى واقطع المطش به فلا حاجة الى ماء الملامة ووجه الاستهجان ان الالائق تشبيه الملام لكونه مكروراً لللوم بظرف الشراب المكرور أو الشراب المكرور ولفظ البيت لا يدل على شيء، منها إنما يستفاد منه تشبيه بطلق الظرف أو بطلق الماء والظاهر ان لفظ المكرور في الموضعين من الشرح وقع سهو من قلم الناشر يدل على ذلك قوله لأنه كان يذناني ان يشبهه بظرف شراب مكرور أو شراب مكرور فإنه لو كان لفظ مكروراً مذكوراً فيما سبق لم يكن قوله كان يذناني الم معنى كلامي (قوله أن يكون الترشيح)، أى ترشيح الاستعارة المتصحة كاحدل عليه بيان الشارح رحمة الله تعالى وإنما قلنا ذلك لأن في وعود

(قول الشارح) انه استعير للمنية ما ليس لها لا انه استعير للصورة الوهمية لفظ الاظفار فالمراد بالاستعارة ان يجعل الشىء، ما ليس له بناء على تشبيهه بهاله ذلك ولذلك فسروا التحقيقة بجعل الشىء الشىء، والتخييلية بجعل الشىء، الشىء، (قول الشارح) ولا يبعد ان يدعى اجماعهم المدعى قال في شرح المفتاح صرحو بان الاسم في الاستعارة التخييلية لم ينقل عن معناه الموضوع له

(قول المحتوى) أى ترشيح الاستعارة المتصحة الم الملا يرد ان الترشيح كما يكون في المتصحة يكون في المكفى عنها وهو في الاستعارة بالكتابية لم يقارن المشبه به فلا يتم جوايد الشارح الآتى

له ما ينافي المشبه به كالمبنية مثلا في التخييلية يلفظ الموضوع له كلفظ المبنية وفي الترشيح بغير لفظه كلفظ الاشتاء المعبّر به عن الاختيار والاستبدال الذي هو المشبه مع ان لفظ الاشتاء ليس ب موضوع له وهذا معنى قوله في الابصاح ان في كل منها ثبات بعضه اذ ازم المشبه به المبنية به للمشبه غير ان التعبير عن المشبه في التخييلية يلفظ الموضوع له وفي الترشيح بغير لفظه فالمشبه في قوله غير ان التعبير عن المشبه هو المعبود الذي اثبت له بعض لوازمه المشبه به وقد خفي هذا على بعضهم فتوهم ان المراد بالمشبه هنا هو الصورة الوهمية للشبيهة بالصورة المتحقققة فاعتراض باان التعبير عنه أيضا ليس بلفظه بل بلفظ المشبه به أعني الاظفار التي هي موضوعة للصورة المتحقققة التي هي المشبه بها وهو سبب وثمن هذا الفرق لايقاضي وجوب اعتبار المعنى المقصود في التخييلية وعدم اعتباره في الترشح فاعتباره في أحدهما دون الآخر حكم ، ومما يدل على ان الترشح

الترشح للاستعارة المكنية خلافا لما قال السيد في شرحه للفتاح قد يقال ان في قول السكاكى رحمه الله تعالى اعلم ان الاستعارة في نحو عندي اسد الخ اشعاراً اتها اي الترشح والتجريح انها يجري بان في الاستعارة المصرح بها دون المكنى عنها لكن الصواب ان ما زاد في المكنية على قريتها اعني اثبات لازم واحد يعد ترشيعا لها اه فالتفق عليه انها هو ترشح المصرحة على انه ، يجوز ان يلتزم كونها عبارة عن صورة وهمية كما ان ما هو قرينة المكنية كذلك (قوله ثم هذا الفرق الخ) متعلق بقوله اذ لا فرق وتنمية لحقيقة كلام المصنف رحمه الله تعالى وقوله وهذا معنى قوله في الابصاح الى هنا اعتراض ينفيها (قوله وما يدل الخ) اشارة الى بطلان التالي المشار اليه في المتن فان حاصل اعتراضه انه لو كانت التخييلية عبارة عما ذكره السكاكى رحمه الله تعالى ان يكون الترشح تخييلية لكنه ليس كذلك ويمكن جمله كلاما مستقلاما اشارة الى انه مستلة برأسه ، يتفرع عليه بطلان التالي ولذا تعرض لتقى كونه مجازا مع انه لا دخل له في التالي ثم ان الشارح رحمه الله تعالى قال في شرحه للفتاح وتبعه السيد ان الترشح سواء كان صفة او قریب كلام فهو على حقيقة لا ينافي على المشبه به حتى كان المستعار للتشريع اسد مصور واف البرائين والاستبدال الاشتاء يتفرع عليه الرفع والتجارة أو عدمهما ولا يعتبر فيه تشبيه او استعارة وقال في شرح الكشاف ان الترشح قد يكون مجازا عن شيء كالوكر والتعيش وقد لا يكون كخلاف المواجه وهكذا في الكشف ، والجمع بين كلاميه ان الترشح من حيث هو ترشح لا يكون مجازا لان المقصود منه نورية الاستعارة وهي ، انا نحصل اذا كان معناه الحقيقى ليكون من خواص المشبه به وانه يجوز ان يكون مجازا في نفسه اما مسألة نحو

( قال السيد ) ومما يدل على ان الترشح ليس من المجاز الخ (أقول) قد من اباء ، الى ان صاحب الكشف جوز في الترشح كونه حقيقة ومجازا كافى قرينة الاستعارة المكنية فله ان يأول عبارة الكشف باان المراد هو الترشح فقط فان الاول مع كونه ترشيعا في الجملة استعارة أيضا وان كانت تابعة لاستعارة الجبل للمد

(قول المحسني ) يجوز ان يلتزم الخ فبم اياً جواب الشارح ويكون خاصا بالنصرانية  
(قول المحسني ) يتفرع عليه بطلان التالي لانه يتم من كونه حقيقة ان لا يكون تخييلية

(قول المحسني ) والجمع بين كلاميه الخ قد من له جواب آخر باان ما في شرح المفتح مبني على الاغلب

(قول المحسني ) وهي انا نحصل الخ قد من ان الترشح يكون المكنية ومن اياها ان قريتها قد تكون حقيقة بناء على

ليس من المجاز والاستعارة ماذ كره صاحب الكشاف في قوله تعالى « واعتصموا بحبل الله \* انه يجوز أن يكون الحبل استعارة لمهده والاعتصام به استعارة للوثوق بالمهد أو ترشيحه هو ترشيح لاستعارة الحبل بما يناسبه وحاصل اعتراف المصنف مطالبه بالفرق بين التخييلية والتရشيح وجوابه ان الامر الذي هو من خواص المشبه به لما قرئ في التخييلية بالمشبه كالمنية مثلاً حملناه على المجاز وحملناه عبارة عن أمر متوجه يمكن اثباته للمتشبه وفي الترشيح لما قرئ بالخط المشبه به لم يتحقق الى ذلك لانه جعل المشبه به هو هذا المعنى مع لوازمه فإذا قلنا رأيت أسدًا يفترس اقر أنه ورأيت بحرًا تتلاطم أمواجه فالمتشبه به هو الاسد الموصوف بالافتراض الحقيقي والبحر الموصوف بالتلاطم الحقيقي بخلاف أظفار المنبة فانها مجاز عن الصورة المتخيلة ليصبح اضافتها

له اليد الطولى أي النعمة العظمى أو استعارة فالوكر والتعيش باعتبار معناه الحقيقي ترشيح لاستعارة النسر وابن داية للشيب والشباب و باعتبار معناه المجازي المراد منها أغنى الفودين والنزول استعارة تصر بحجة لحقيقة، وعبارة هذا الكتاب يجوز ان تحمل على السلب الكلى وان تحمل على رفع الایجاب الكلى فانه كاف في بطلان الثالث ( قوله ماذ كره صاحب الكشاف الخ ) حيث جعل الترشيح مقابلاً لاستعارة فإن كان المدعى رفع الایجاب الكلى فقد ثبت المطلوب وان كان السلب الكلى في بيانه انه يفهم من قوله او هو ترشيح لاستعارة الحبل بما يناسبه ان الترشيح ، يكون بما يناسب المستعارة منه والمناسبة اما تتحقق اذا كان بمعناه الحقيقي فيكون الترشيح حقيقة لامجازاً « قال قدس سره قد صر اياها الى ان الترشيح الخ » حيث قلل بقوله ثم قلل وعلى هذا نقول ان الرادف المأني « بالخ » قال السيد قد عرف تحرير عبارة الاستبدال بحيث يتدفع عنه هذا الاراد على ان التأويل خلاف الظاهر والاستدلال اظاهر لأن المطلب ظني « قال قدس سره ترشيحه في الجملة » أي بالنظر الى المعنى الحقيقي استعارة في نفسه أيضاً وكونه تابعاً لاستعارة أخرى لا ينافي كونها استعارة في نفسه كما صر في ينضبون عهد الله ( قوله وجوابه ان الامر الذي الخ ) قال السيد في شرح المقתח في تقرير الجواب ان اللازم في التخييلية قد اقترب بلغظيلاته بحسب الظاهر فاحتاج الى توهيم أمر يمكن اثباته له بحسبه وفي الترشيح قد اقترب بلغظيلاته فلم يتحقق فيه الى ذلك وهذا القدر من الفرق الناشيء من اللفظ كاف له فيما ذهب اليه وفيه ان كفاية هذا القدر من نوعة لم يتم صحة اضافه الترشيح بالمعنى الحقيقي الى المنية مثلاً فلذا زاد الشارح رحمة الله تعالى قوله لانه جعل المشبه به هو هذا المعنى

افكاكاً عن التخييلية وقد تكون مجازاً قال السيد هذك اذا كان رادفاً اذا أراد معناه المجزي لانه نزل منزلة المعنى الحقيقي وعبر عنه باسمه او القراءة أشد ملائمة من الترشيح لكن الفرق ظهر لان الترشيح في منزلة المستعارة منه بخلاف القراءة تدبر ( قول الشارح ) مع لوازمه أي حال كونه مقارناً لوازمه كافي المختصر فالمتشبه به هو الاسد الموصوف في نفس الامر بالصفة المذكورة لا الموصوفة من حيث انه موصوفة

( قول المحتسي ) وعبارة هذا الكتاب أي قوله ليس من المجاز والاستعارة

( قول المحتسي ) يكون بما يناسب الخ هذا على نسخة بما يناسبه اما على نسخة لمناسبه فلا

( قول المحتسي ) لم يتم صحة اضافه الترشيح بالمعنى الحقيقي الى المنية مثلاً حاصله ان كلام السيد عام شامل الترشيح المكتبة ولا يتم توجيهه فيه فزاد الشارح عليه ما يخص الجواب بترشيح المعرفة كما سبق المحتسي واما ما قبل انه يصبح اضافته بما

إلى المنيّة فإن قيل فعل هذا لا يكُون الترشيح خارجاً عن الاستعارة زائداً عليها فلما فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه لا المجموع المركب منها وأيضاً معنى زيادةه أن الاستعارة تامة

مع لوازمه والجواب عندى عن اعتراض المصنف رحمه الله تعالى ، إن المقصود من الترشيح تربية الاستعارة بعد تمامها بالقرينة وذلك إنما يحصل بالجمل على المعنى الحقيقي بخلاف الاستعارة التخييلية فأنها مقصودة بنفسها وإن كانت تابعة للكنية فلا بد من أن يراد بها الصورة الوهمية » قال قدس سره فلا يكون ذكر الوصف الحـ « إن كان المراد أنه تقوية وتربية للمبالغة المستفادة من التشبيه الذي مع الترشيح فالاعتراض اوراد ان لكونه ممثلاً وإن كان المراد أنه تقوية وتربية للمبالغة المستفادة من التشبيه ، المعتبر بدون هذه الترشيح فلا ورود لها لكونه خارجاً عنه زائداً عليه وما سبق من قوله والترشح أيام من التجريد والاطلاق ومن جمع الترشيح مع التجريد يؤيد ارادة المعنى الثاني حيث اعتبر أباقيه ، بالنسبة إلى الاطلاق والتجريد وكذا الكلام في تناسي التشبيه » قال قدس سره ذكر هذا الكلام الحـ « دفع لاستدراك هذا الكلام لعدم توقف اعتراض المصنف رحمة الله عليه وعدم كونه بياناً للواقع بأنه مذكور هنا توطئة لاعتراض الذي أوردده المصنف على السكاكين رحمة الله تعالى في رد التبعية إلى الاستعارة بالكتابية والتخييلية على مasisي ، فمعنى قوله فالاستعارة

صح به أصل الاستعارة وهو الادعاء بأن يدعى إن المشبه اظفاراً لم تقل ولبداً فوهم لأن ذلك الادعاء إن كان في ضمن دعوى الاستعارة فيما من جهة المستعار وإن كان دعوى أخرى فاستعارة أخرى والا فكذب والكل مناف للطلوب تدبر (قال السيد) فلما فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه إلى آخره (أول) هذا الفرق لا يجدر تماماً لأن المشبه به إذا كان هو المقيد بموقف كان ذلك الوصف من تبنّيه فلا يتم ذلك التشبيه إلا بالاحظته فلا يكون ذكر الوصف تقوية وتربية للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنياً على تناسيه فلا يكون ترشيحًا أصلًا وأيضاً إذا كان المشبه به هو المقيد من حيث هو مقيد فلا بد أن يستعار منه ما يدل عليه من حيث هو كذلك فلا يتم تلك الاستعارة بدون ذلك القيد

(قول الشارح) وأيضاً الحـ الكلام الأول من جهة المشبه به وهذا من جهة اللفظ المستعار وحاله أن خروج الوصف عن مدلول المستعار منه كان في كون ذكره تقوية للمبالغة المعاصلة في التشبيه ومبنياً على تناسيه ولا يضر توقف تمام التشبيه على ملاحظته تدبر

(قول المحتسي) إن المقصود من الترشيح الحـ حاصله أن الترشيح قصد به التقوية بعد ما تم المجاز قبله ولا غرض فيه إلا التربية وهي إنما تحصل بالمعنى الحقيقي كما مر في حيث لا يكون فيه تجوز بخلاف التخييلية فأنها في نفسها مجاز فلا بد أن لا يراد بها المعنى الحقيقي والكلام بعد تسلیم أن التخييلية مجاز بمعنى اللفظ المستعمل في غير ما وضع له ليصعن اضافته إلى المنيّة مثلما كما قاله الشارح ثم أن جواب المحتسي هذا شامل لترشيح المكتنوية والتخييلية بخلاف جواب الشارح والسيد كاسبيق فلما اختار المحتسي (قول المحتسي) المعتبر بدون هذه الترشيح أي تمام الاستعارة قبله فقول الشارح لأن جعل المشبه به هو هذا المعنى مع لوازمه الحـ منه أنه جعل المشبه به هو هذا المعنى باقياً مع لوازمه مقيداً بها غير مقتولة عن معناها الأصلي لتكون تربية بعد ذلك التشبيه لما ينتهي المشبه به بخلاف التخييلية

(قول المحتسي) بالنسبة إلى الاطلاق والتجريد فأنهما خارجان

بدونه (وعن المكفي عنها) أى أراد السكاكى بالاستعارة المكفى عنها (ان يكون الطرف المذكور) من طرف التشبيه (هو المشبه) ويراد به المشبه به (على ان المراد بالمنية) في قوله وإذا المنية أثبتت اظفارها هو (السبع بادعاء السبعة لها) وانكار ان تكون شيئا غير السبع (بقرنة اضافة الاظفار) التي هي من خواص السبع (اليها) ي الى المنية فهذا ذكر لمشبه أعني المنية وأ يريد به المشبه به أعني السبع فالاستعارة بالكتابية لانه لا يذكر عن التخييلية لأن اضافة خواص المشبه به الى المشبه لا تتفق عن التخييلية لأن اضافة خواص المشبه به الى المشبه لا تكون الا على سبيل الاستعارة (ورد) ما ذكره السكاكى في تفسير الاستعارة المكفى عنها (بان لفظ المشبه فيها) أى في الاستعارة بالكتابية كلفظ المنية مثلاً (مستعمل فيها وضمن له تحقيقا) للقطع بان المراد بالمنية هو الموت لا غير (والاستعارة ليست كذلك) لانه فسرها بان تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر وجعلها قسما من المجاز اللغوى المفسر بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالحقيقة ( واضافة نحو الاظفار) التي جعلها قرينة الاستعارة اى هي (قرينة التشبيه) المعنى في النفس أعني تشبيه المنية بالسبعين وهذا كانه جواب سؤال مقدر وهو انه لو أريد بالمنية معناها الحقيقى فما معنى اضافة الاظفار اليها والا فلا دخل له في الاعتراض فان قلت انه قد ذكر في كتابه

---

بالكتابية لا توجد بدون التخييلية انها مستلزمة لها اتفاقا. بناء على اتفاق الكل على اضافة خواص المشبه به الى المشبه وذلك يتغى الاستلزم المذكور وإنما قال لتخبيل صحة الخ لأن صحته مبني على الاستلزم المذكور وهو تخبيل محسن توهم المصنف رحمة الله وليس مذهبها لاحد فان المكنية توجد بدون التخييلية عند القوم . في نحو ينقضون عهد الله ، وعند السكاكى رحمة الله تعالى توجد في نحو ابنت الربيع ( قوله لا يكون الا على سبيل الاستعارة ) ، ان أراد انه لا يكون الا على سبيل استعارة ذلك اللازم بعيته لذلك المشبه على التخييل وأبنته لشيء ادعاه فسلم لكنه لا يلزم منه استلزم المكنية للاستعارة

---

(قال السيد) فالاستعارة بالكتابية لانه لا تتفق عن التخييلية لأن اضافة خواص المشبه به الى المشبه لا تكون الا على سبيل الاستعارة (أقول) ذكر هذا الكلام لتخبيل صحة ماسياتي من اعتراض المصنف على السكاكى حيث قال فلم تكن المكفي عنها مستلزمة للتخييلية لا لبيان الواقع عند القوم فانه باطل كما تقدم في تقرير كلام صاحب الكشف وسند ذكره ولا ببيان انه مذهب السكاكى فانه لم يذهب الى ذلك كما سند ذكره أيضا

(قول المحسن) بناء على اتفاق الكل باضافة الخ أى بناء المصنف على اتفاق الكل فاهمال الاتفاق من الكل بسبب اضافة الخ وفي نسخة على اضافة الخ

(قول المحسن) في نحو ينقضون الخ لامتناع القرض في أمر محقق وهو ابطال المهد لا وهمى واعمل السكاكى يقول في مثل ذلك ان القرض مستعار لامر وهي شبيه به

(قول المحسن) وعند السكاكى توجد في نحو ابنت الخ شخص ينحو هذا لوجود الالبات المعبر عنه بابنته حقيقة بخلاف القرض في ينقضون تدبر

(قول المحسن) ان أراد الخ بيان ابطال الاستلزم الذى استند اليه المصنف بهذا انه تخبيل محسن

ما يحصل به التفصي عن هذا الاعتراض حيث أورد سؤالاً وهو أن الاستعارة تقتضي ادعاء أن المستعار له من جنس المستعار منه وانكار أن يكون شيئاً غيره ومبني الاستعارة بالكتابية على ذكر المشبه به باسم جنسه ولا اعتراض بحقيقة الشيء وكل من التصرّف باسم جنسه ثم أجاب بما نفعل هبنا باسم المشبه ما نفعل في الاستعارة المصحّ بها بحسب المشبه فكما ندعى بذلك أن الشجاع مسمى للفظ الأسد بارتکاب تأويل كامرأة حقّيتها لأنها التفصي عن التناقض بين ادعاء الاصدقة ونسبة القرينة المائية عن ارادة الميكل المخصوص كذلك ندعى هنا اسم المية اسم السبع مراداً للفظ السبع بارتکاب تأويل وهو أن تدخل المية في جنس السبع للambilة في التشبيه بجمل أفراد السبع قسمين متعارفاً وغير متعارف ثم نذهب على سبيل التخييل إلى أن الواضع كيف يصح منه أن يضع اسمين كلفظي المية والسبعين لحقيقة واحدة وأن لا يكونا متراودين فيتيهياً لنا بهذا الطريق في غير ماوضع له على التحقيق من غير تأويل حتى يدخل في تعريف المجاز ويخرج عن تعريف الحقيقة فكما أنا إذا جعلنا مسمى الرجل الشجاع من جنس مسمى الأسد بالتأنويل لم يصر استعمال لفظ الأسد فيه بطريق الحقيقة بل كان مجازاً فكذا إذا جعلنا اسم المية مراداً لاسم السبع بالتأنويل لم يصر استعماله في الموت بطريق المجاز حتى يكون استعارة بل هو حقيقة فليتأمل وبالجملة أن كل أحد يعرف أن المراد بالمية هنا هو الموت

التخييلية يعني الصورة الوهمية وإن أراد أنه لا يكون إلا على سبيل استعارة ذلك اللازم للصورة الوهمية فمذوع لم لا يجوز أن يكون أثبات ذلك اللازم بعينه على سبيل التخييل من غير استعارة الصورة الوهمية ( قوله ما يحصل به التفصي الخ ) قال عنه وجہ التفصی انه اذا جعل المية مراداً للسبعين كان استعماله في الموت بطريق المجاز كاستعمال لفظ السبع ووجه الدفع ان ادعاء التزادف لا يوجب ذلك كما ان ادعاء كون الشجاع من افراد الأسد لا يوجب كون لفظ الأسد حقيقة فيه ( قوله على سبيل التخييل ) اتى قال ذلك لأن ادخال المية في السبع وجعل افراده قسمين يجب المهموم والخصوص لا التزادف الا ان الانحاد في الصدق لما كان موهماً للانحدار في المفهوم وذلك يوم التزادف بين السيف والصارم خيل التزادف بينهما

( قال السيد ) قد ذكر في كتابه ما يحصل به التفصي عن هذا الاعتراض ( أقول ) تقرير التفصي ان لفظ المية لما جعل مراداً للسبعين وجّه أن يكون استعماله في الموت بطريق المجاز كما اذا استعمل لفظ السبع في الموت فإنه بطريق المجاز قطعاً واحداً المتراودين لا يخالف صاحبه في كونه حقيقة ومجازاً اذا استعمل في معنى واحد

( قول الحشى ) سلنا جميع ذلك لا يقتضي الى آخره ( أقول ) حاصله ان ادعاء التزادف لا يوجب ثبوته فلا يكون لفظ المية مستعملاً في غير ماوضع له تحقيقاً وذلك لأن الادعاء لا يجعل الموضوع له غير موضوع له هبنا كما انه لا يجعل غير

الموضوع له موضوعاً له في الاستعارة المصحّ بها

( قول الحشى ) الانحاد في الصدق أي صدق السبع والمية على الموت يوم الخ وبما ذكره اندفع ما قبل ان الازم العيون والخصوص لا التزادف

وهذا اللفظ موضوع له على التحقيق فلا يكون مجازاً البتة وعلى هذا يندفع ما قبل ان لفظ المنيّة بعد ما جعل صرادة للسبع فاستعماله في الموت استعمال فيما وضعي له ادعاء لا تتحقق له فلا يكون حقيقة بل مجازاً وكذا ما قبل ان المراد به المشبه به أى السبع وهذا مما لا يمكن انكاره وذلك لأننا نقول المشبه به هو السبع الحقيق المتعارف لا الادعائى الغير المتعارف لأن الادعائى اى هو عين المشبه الذي هو المنيّة وهو ظاهر بل الجواب انا قد ذكرنا ان قيد المنيّة صرادة في تعریف الحقيقة فالحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له بالتحقيق من حيث أنها موضوعة له بالتحقيق ونحن لأنسمل ان استعمال لفظ المنيّة في الموت في مثل قولنا انشئت المنيّة اظفارها استعمال فيما وضعي له بالتحقيق من حيث أنه موضوع له بالتحقيق بل من حيث انه جعل فرداً من افراد السبع الذي لفظ المنيّة موضوع له بالتأويل المذكور وبيان ذلك ان استعماله في الموت قد يكون باعتبار انه موضوع له في مثل قولنا انشئت المنيّة فلان وقد يكون باعتبار انه موضوع للسبع صرادة له والموت فرد من افراد السبع غير متعارف كأي اظفار المنيّة فاستعماله بالاعتبار الاول على سبيل الحقيقة بخلاف الاعتبار الثاني فان استعماله فيه ليس من حيث أنه موضوع له بالتحقيق بل من حيث انه صرادة للسبع والموت فرد من افراده فليفهم

( قوله وعلى هذا يندفع ما قبل ) أى في رد اعتراض المصنف رحمة الله تعالى لأن ادعاء التزادف لا يوجب التزادف وادعاء السبعية لا يوجب كون الموت غير موضوع له بالتحقيق ( قوله وذلك لأننا نقول الح ) أى اندفاع ما قبل لاجل انا نقول المشبه به هو السبع الحقيقي وهو ليس بمراد قطعاً والسبع الادعائى نفس الموت وهو موضوع له \* قال قدس سره اشارة الى ان لفظ المنيّة الح ، يريد ان قيد المنيّة في تعریف الحقيقة تعليمية يعني الكلمة المستعملة فيما وضع له لاجل كونه موضوعاً له ولاشك في تحقيقه في لفظ المنيّة في قوله اظفار المنيّة وليس تقييدية حتى يكون المعنى الكلمة المستعملة فيما وضع له مقيداً بكونه موضوعاً له أى من غير اعتبار أمر آخر معه فلا يكون لفظ المنيّة حقيقة في الموت لاعتبار ادعاه السبعية \* قال قدس سره يفهم منه ان المستعار هو لفظ المشبه الح هذامسلم اذا لم توجد قرينة صارفة عنه لكن قوله في تعریف

( قول الحشى ) يريد ان قيد المنيّة الح هذا مناف لما مر للخشى من ان قيد المنيّة للاطلاق لا للتعميل فراده هنا بيان صرادة السيد فقط ولذا عبر بالفظ يريد واما توجيه الاشارة على رأى الحشى فهو ان الاطلاق في الحقيقة في مقابلة القيد في المجاز أى الاطلاق عن اعتبار العلامة

( قال السيد ) وهذا لا يوجب كونه مستعملاً في غير ما وضع له حتى يلزم كونه مجازاً أى بل يوجب فساد استعماله لانه ليس بحقيقة لما ذكر ولا مجازاً لاستعماله فيما وضع له

( قول الحشى ) لكن قوله في تعریف مطلق الاستعارة الح عبارته الاستعارة أن تذكر احد طرق التشبيه وتريد به الطرف الآخر مدعياً دخول المشبه في جنس المشبه به دالاً على ذلك باباً ثالث ما يخص المشبه به كما يقول في أحجام أسد وانت تريده الشجاع مدعياً انه من جنس الاسد الى ان قال وكما قول ان المنيّة انشئت اظفارها وانت تريده بالمنية السبع بادعاء السبعية لها وانكار أن تكون شيئاً غير سبع فثبت لها ما يخص المشبه به وهو الاظفار ويسمى هذا النوع من المجاز

هذا غاية ماممكن في توجيه كلامه على ما فيه و فيه ما فيه والحق ان الاستعارة بالكتابية هو لفظ السبع المكث عنه بذكر و ديفه الواقع موقعه لفظ المذكورة المرادف له ادعاء والمنية مستعار له والحيوان المفترس مستعار منه

مطلق الاستعارة من قوله وأنت تري بالمنية السبع بادعاء السبعة لها قرينة على ان المراد منه المشبه به الادعاني ولا شك ان المشبه به الادعاني هو الموت فلا يكون المنية مستعارة اذا لا يعني لااستعارة لفظ المذكورة فيكون المستعار لفظ السبع المتروك بناء على تصریحه بذلك الحاجة الى ما ذكره بقوله لهم الا ان يقال الحج « قال السيد وتعريفه بما ذكر الحجاج حال التعریف قد عرفت وما حال الامثلة فانه لم يورثي في قسم الاستعارة بالكتابية الا ثلاثة أمثلة ليس في شيء منها دليل على ان المستعار لفظ المشبه » قال السيد وعده مجازا الحج يعني ان ادعاء السبعة للموت اذا استلزم كون لفظ المذكورة مجازا بادعاء الاسدية للشجاع يستلزم كون لفظ الاسد حقيقة والفرق تکتم « قال السيد كما من » من قوله لأن الادعاء لا يجعل الموضوع له غير موضوع له الحج « قال السيد قائل \* وجہ التأمل ان التصور المذکور ادعائی فی کاتا الاستئثارتين فالموضوع له فی المکتبة موضوع له تحقیقا فیکون حقيقة و فی المصرحة غير موضوع له تحقیقا فیکون مجازا فالفرق المذکور مجرد تغیر فی العبارة وبما ذکرنا ظاهر ضعف الجواب الذي ذكره في شرح المفتاح من ان ما ليس بخارج عن المعنى الموضوع له اذا اعتبر معه أمر خارج صار خارجا عنه دون العكس أي ما كان خارجا اذا اعتبر معه ما ليس بخارج لم يصر خارجا والسبب فيه ان ما اعتبر فيه الخارج كان خارجا فاما

استعارة لمكان المناسب بيه وبين معنى الاستعارة وذلك أنا متى ادعينا في المشبه كونه داخل في حقيقة المشبه به فربما من افراده برب فيها صادف من جانب المشبه به سواء كان اسم جنسه وحقيقة أو لازمه في معرض نفس المشبه به نظرا الى ظاهر الحال من الدعوى الى ان قال والمنية حال دعوى كونها داخل في حقيقة السبع اذا ثبت لها مخاب أو ناب ظهرت مع ذلك ظهور نفس السبع قال السيد في شرحه وهذا اعتراض منه بان المستعار في افعال المذكورة لفظ السبع المتروك لا لفظ المذكورة وهو مختلف لما اختاره من ان الاستعارة في لفظ المذكورة وحاصل ما ذكره الحشبي ان كلامه في تعریف مطلق الاستعارة وهو قوله وأنت تري بالمنية السبع بادعاء السبعة لها يفيد ان المراد من قوله هنا وارادة المشبه به أنه يراد المشبه به الادعائي لأن هذا هو معنى قوله في تعریف مطلق الاستعارة تري بالمنية السبع بادعاء السبعة لها والمشبه به الادعائي هو الموت فيلزم أن يكون المستعار له لفظ السبع المتروك لا المنية لما ذكره قوله فالفرق المذکور أي بين المصرحة والكتابية ( قال السيد ) هذا غاية ماممكن في توجيه كلامه على ما فيه و فيه ما فيه ( أقول ) قال فيما نقل عنه يعني على تقدير تسلیم ما ذكر فهو لا يفيد الا عدم كون لفظ المذكورة حقيقة بناء على اتفاق قيد الحقيقة يعني انه مستعمل فيما وضع له لكن لأن حيث انه موضوع له وهذا لا يوجب كونه مستعملا في غير موضع له حتى يتم كونه مجازا وإنما قول على تقدير تسلیم ما ذكره اشارة الى ان لفظ المذكورة في قوله افعال المذكورة مستعمل فيما وضع له من حيث انه كذلك تحقیقا وإما ادعاء كون الموت سبعا فلا ينافي ذلك لأن السبع الادعائي هو حقيقة الموت خاز مع ذلك ملاحظة كونه موضوعا له ( قول الحشبي ) من قوله لأن الادعاء لا يجعل الحج أشار به الى ان مراد السيد بقوله كما من الاشارة الى بطلان الالزم فيبطل المزوم فكانه قال وهذا باطل بل المكتبة حقيقة والمصرح بها مجاز لأن الادعاء لا يجعل الحج وليس قوله كما من تعليلا للاستلزم لظهور فساده ( قول الحشبي ) ما ليس بخارج عن الموضوع له كالموت الموضوع له المنية اذا اعتبر معه أمر خارج وهو السبعة صار

على مسبق والسكاكى حيث فسر الاستئمارة بالكتابية بذكر المشبه ولارادة المشبه به اراد بها المعنى المصدرى وحيث جملها من اقسام المجاز اللغوى اراد بها اللالقة المستعار وقد صرخ بأن المستعار في الاستئمارة بالكتابية هو اسم المشبه به المتروك وعلى هذا الاشكال عليه الا انه صرخ في آخر بحث الاستئمارة التبعية بأن المعنية استئمارة بالكتابية عن السبعم والحال عن التكلم الى غير ذلك من الاصيحة وفي آخر فصل المجاز العقلى بيان الريم استئمارة بالكتابية عن الفاعل الحقيقى بفاء الاشكال فالوجه ان يجعل مثل هذا على حذف المضاف أى ذكر المعنية استئمارة بالكتابية حال كونها عبارة عن السبعم ادعاه على ان المراد بالاستئمارة معناها المصدرى أعني استعمال المشبه في المشبه به ادعاه فهوافق كلامه في بحث الاستئمارة بالكتابية وحيثئذ يندفع الاشكال بحذافيره

الآن ذلـك إنما يكون إذا كان اعتبار الخارج تـقـيـقاً لا ادعـاء ( قوله و حينـئـذ يـنـدـفـع الأـشـكـال ) أي أـشـكـالـ اـخـتـالـ عـبـارـةـ الجـمـوعـ أوـ ماـ اـعـتـبـارـ مـعـهـ الـخـارـجـ منـ حـيـثـ اـعـتـبـارـهـ مـعـهـ خـارـجـاـ عنـ المـوـضـعـ لـهـ أـعـنـيـ مـحـرـدـ المـوـتـ فـيـكـونـ لـفـظـ الـمـيـةـ مـجاـراـآـ فيـ ذـلـكـ الـمـعـنـىـ الـمـعـتـبـرـ فـيـ الـخـارـجـ بـخـلـافـ ماـ كـانـ خـارـجـاـ عنـ المـوـضـعـ لـهـ اـهـ كـارـجـ لـ الشـجـاعـ الـخـارـجـ عـاـ وـضـعـ لـهـ الـأـسـدـ اـذـاـ اـعـتـبـارـ مـعـهـ مـالـيـسـ بـخـارـجـ وـهـ مـعـنـيـ الـأـسـدـيـةـ لـمـ يـصـرـ غـيرـ خـارـجـ فـيـكـونـ لـفـظـ الـمـيـةـ مـسـتـقـمـلاـ فـيـ غـيرـ مـاـ وـضـعـ لـهـ رـلـاـ يـكـونـ لـفـظـ الـأـسـدـ مـسـتـقـمـلاـ فـيـاـ وـضـعـ لـهـ فـاـ فـيـ بـعـضـ الـلـاسـخـ مـنـ قـوـلـهـ لـمـ يـصـرـ خـارـجـ تـحـرـيفـ وـعـبـارـةـ السـيـدـ فـيـ حـوـاشـيـ شـرـحـ المـفـاتـحـ لـمـ يـصـرـ غـيرـ خـارـجـ كـاـ ذـكـرـنـاـ

( قال السيد ) والسكاكى حيث فسر الاستعارة بالكتابية بذكر المشبه وارادة المشبه به أراد بها المعنى المصدرى (أقول) لأننى عليك ان تفسير الاستعارة بالكتابية بالمعنى المصدرى بذكر المشبه وارادة المشبه به يفهم منه ان المستعار هو لفظ المشبه كما ان تفسير الاستعارة المصرح بها بالمعنى المصدرى بذكر المشبه به وارادة المشبه يفهم منه ان المستعار هو لفظ المشبه بما لهم الا ان يقال المراد ان الاستعارة بالكتابية هو تقدير اطلاق المشبه به على المشبه وذكر المشبه وارادة المشبه به ادعاء فيه من الجزء الاول ان المستعار هو لفظ المشبه به ولكن دعوى اراده امثل هذه المعانى في التعبيرات مما لا يلتفت اليه قطعاً واما قوله وقد صرخ بان المستعار في الاستعارة بالكتابية هو اسم المشبه به المتروك فهو اشاره الى قوله ويسمى المشبه به سوا كان المذكور او المتروك مستعاراً منه واسميه مستعاراً والمشبه مستعاراً له والحق أن كلام السكاكى في هذه الاستعارة مختلف فان تصربيه هذا يقتضي أن يكون المستعار في المكتبة هو لفظ المشبه كما هو مذهب السلف وتأريخه لها بما ذكره وتمثيله ايها بأمثلة غير مختصرة يقتضي ان يكون المستعار الذى هو جاز لغوى لفظ المشبه وفيه تكاليف كامضي وعدمه مجازاً يستلزم كون المفردة حقيقة كما مر آنفاً وغاية ما يفرق به ان في المفردة تصور غير الموضوع له بصورة غيره فقد اعتبر في كل منها ما هو خارج عن المفهوم الموضوع له وما اعتبر فيه الخارج كأن خارجاً فيكونان مجازين فتأمل

(قول المحتوى) لأن ذلك الخ لان الداعي لانجذب الموضوع له غير موضوع له ككسه  
 (قول المحتوى) أي اشكال اخلال عيارة السكاكي أى العبارة المقوولة في المتن وهو قوله ان يكون الطرف المذكور  
 الخ فهذا قد اندفع خلله الذي ذكره المصنف هنا بما أجاب به الشارح لكن قد يقى في الايضاح شيء آخر تقاله الشارح  
 بما يقى بقوله وجعلها قسمها من الجواز اللغوي المفسر بالكلمة المستعملة الخ والاستعمال هو ذكر اللفظ وارادة المعنى ولا ذكر

(واختار) السكاكى (رد) الاستعارة (التبغية) وهى ما تجلى في الحروف والأفعال وما يشتق منها (إلى) الاستعارة (المكتنى عنها يجعل قريتها) أى قرينة التبغية استعارة (مكتنباً عنها) جمل الاستعارة (التبغية قريتها) أى قرينة الاستعارة المكتنى عنها (على نحو قوله) أى قول السكاكى (في المنية وأظفارها) حيث جمل المنية استعارة بالكتابية وأضفاف الإظهار إليها قريتها في قولنا نعمت الحال بهذا جمل القوم نعمت استعارة عن ذات الحال حقيقة لا استعارة لكنها قرينة لاستعارة النطاق للدلالة وهو يجعل الحال استعارة بالكتابية عن المتكلم ويحمل نسبة النطاق إليه قرينة الاستعارة وهذا في قولنا نعمت لهم زمزميات يجعل للزمزميات استعارة بالكتابية من المطهومات الشبيهة على سبيل التهمك ونسبة لفظ القرى إليها قرينة الاستعارة وعلى هذا القياس في سائر الأمثلة في قوله تعالى «لِيَكُونُ لَهُمْ عَدُوا وَحْزَنًا» يجعل المداوة والحزن استعارة بالكتابية عن العلة الفائدة للالاقناع ويحمل نسبة لام التقليل إليه قرينة وكذلك في قوله تعالى «وَلَا صَابِرْكُمْ فِي جَنْدُوْنَ النَّخْلِ» يجعل الجندوع استعارة بالكتابية عن الظروف والأمكنة واستعماله في قرينة على ذلك

السكاكى رحمة الله تعالى وأما اعتراض المصنف وجهه الله تعالى فلا ينفع بهذا الحق ولذا قيل في شرح المفتاح وكيف مَا كان يتوجه اعتراض الإيضاح بأنه جمل الاستعارة بالكتابية من أقسام المجاز للغوى وليس هنا لفظ مستعمل في غير ما وضع له اعتقاد هنا ولا استعمال فلا يجوز وهذا لم ينفع بجواب الشارح بل بما قاله المحتوى وهو كما يرد على السكاكى يرد على القوم أيضاً وإنما خص المصنف به السكاكى لكونه بقصد اختصار كلامه وبما ذكره المحتوى اندفع ما قاله السعري قدوى من أن قوله هنا اندفع إنما الاشكال بهذه الأفيرة ينافي ما في شرح المفتاح من ان اعتراض الخطيب باق فتدركه (قال السيد) واختار رد التبغية إلى المكتنى عنها يجعل قريتها مكتنباً عنها والتبغية قريتها (أقول) فإذا نعمت الحال بهذا فلقوم على أن في نعمت استعارة تامة لاستعارة النطاق للدلالة كان استعمل النطاق في الدلالة أولاً ثم اشتق منه نعمت يعني ذات وذكر الحال قرينة لذلك لاستعارة وعند السكاكى أن الحال استعارة بالكتابية عن المتكلم وان نسبة النطاق إليها قرينة الاستعارة المكتنى عنها وإنما تصد برد التبغية إلى المكتنى عنها تقبل الأقسام ليكون أقرب إلى الضبط كما صرحت به ورد عليه صاحب الكشف بأنه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود الأصل والوضع الجلي ويكون ذكر المخلفات تاماً ومقصوداً بالمرض فالاستعارة حينئذ تكون تبغية كافية قوله «تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة» إذا سرى النوم في الأجهان يقتظاً «فإن انت شبهاً هنا إنما يحسن اصلة بين هبوب الرياح عليهما وبين القرى ولا يحسن التشبيه ابداً بين الرياح والمصيف ولا بين الرياض والصيف ولا بين الآية ظ والطعام نعم يلاحظ انت شبهاً بين هذه الامور فيما لذلك التشبيه ولا يصح أن يعكس فيجعل انت شبهاً بين المحبوب والقرى تبعاً لشيء من هذه التشبيهات فلا يصح هنا رد التبغية إلى المكتنى عند من له ذوق سليم وقد يكون التشبيه في المتعاق غرضًا أصلياً وأمراً جلياً ويكون ذكر الفعل واعتبار انت شبهاً فيه تبعاً فحينئذ يجعل على الاستعارة بالكتابية كقوله تعالى (يَتَضَوَّنُ عَهْدُ اللَّهِ) فإن تشبيه المهد بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون التشبيه في مصدر الفعل وفي متعلقة على السوية فحينئذ جاز أن يجعل استعارة تبغية وأن يجعل استعارة مكتنباً كما في قوله نعمت الحال فإن كلاماً نشبها الدلالة بالنطاق وتشبيه الحال بالكلام ابداً مستحسن فظاهر أن ما اختاره السكاكى من الرد طلاقاً مردود

وبالجملة ما جمله القوم قرينة الاستعارة التبعية يجعله واستعارة بالكتابية وما جملوه استعارة تبعية يجعل قرينة الاستعارة بالكتابية وأنا أختار ذلك ليكون أقرب إلى النبطة لما فيه من تقليل الأقسام (ورد) ما اختاره السكاكى (ياده) أى السكاكى (أى قدر التبعية) كنقطت في قوله نعمت الحال بذلك (حقيقة) بان يراد بها معناها الحقيقي (لم تكن) استعارة (تخيلية لأنها) أى التخيالية (مجاز عنده) أى عند السكاكى لأنه جعلها من أقسام الاستعارة المصح بها التي هي من أقسام المجاز المفسرة بذلك المشبه به وارادة المشبه الا ان المشبه فيها يجب أن يكون مما لا يتحقق له حسا ولا عقلا بل يكون صورة وهمية محسنة وإذا لم تكن التبعية تخيلية (فلم تكن الاستعارة المكثف عنها مستلزمة للتخييلية) لوجود المكثف عنها في مثل نعمت الحال وأشياءه بدون التخييلية حيث لا وجود المأذوم بدون اللازم الحال (وذلك) أى عدم استلزم المكثف عنها التخييلية (باطل بالاتفاق والا) أى وإن لم يقدر التبعية التي جعلها قرينة المكثف عنها حقيقة بل قدرها مجازا (فتكون) التبعية كنقطت مثلها (استعارة)

اللهم إلا أن يقال انه مذكور كتابة بذلك زدينه (قوله وبالجملة ما جمله القوم اخ) هذا يجري في كل صورة تكون قرينة الاستعارة التبعية لفظية ولا يجري فيما تكون القرينة حالية اذ ليس هنا لفظ يجعل استعارة بالكتابية يكتفى قوله تعالى (الملوك تنتون) فان لم استعارة تبعية لارادته ثم الى لامتناع الترجي عليه لكونه علام الغيوب وكذلك في قوله تعالى (ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين) فان رب استعارة تبعية على سبيل التهمم بقرينة مناسبة كثرة الوداد بحالهم قال الشارح رحمه الله في شرح المذاهب ارادة القوى استعارة بالكتابية عن الترجي ونسبة اهل اليه قرينة وقلة الوداد استعارة عن كثرة تهمكا وذكر رب قرينة وعلى هذا القياس وفيه ان ارادة القوى ليست بذلك المفهوم فكيف يجعل استعارة بالكتابية وأن الترجي مذكور صريحًا لكونه معنى حقيقا لشكلة اهل فكيف يكون مكتينا عنه وان نسبة اهل اليه تعالى، قرينة على أنها ليست بمعنى الترجي لام على ارادة القوى مجاز عن الترجي وكذلك ذكر رب مع وداد الكفار، قرينة على عدم كونها لفظة لام على كون القلة استعارة عن الكثرة وقال السيد في شرحه يجعل الاقناء استعارة بالكتابية عن المرجو ويجعل اهل قرينة لها وفيه ان

(قول المحتوى) يجعل ارادة القوى استعارة بالكتابية حال كونها عبارة عن الترجي ادعا، أى الارادة التي ادعى فيها أنها ترجي على ان الاستعارة بما لها المصدري أعني استعمال المشبه به ادعاء كما سبق في اهاظ المنية انها استعارة بالكتابية حال كونها عبارة عن السبع ادعاه بناء على ذلك وقلة الوداد استعارة بذلك المفهوم حال كونها عبارة عن كثرته ادعا، وعلى هذا القياس (قول المحتوى) وفيه ان ارادة القوى ليست بذلك المفهوم فيه ان غير المذكور يقدر في ظاهر الكلام بقرينة ما ذكر بناء على نفي التبعية أي خلقكم من يدا ذلك ارادة مدعى فيها أنها ترجي لمشابهتها له على رأى المعاذلة كما سبق ويكون المستعار لفظ ترجي الذي هو اسم لمعنى الارادة وهذا لاحظ الذي هو اسم المكثف عنه بان ارادة المذكور تلك القرينة والمجموع قرينة معنى حرف هو معنى اهل

(قول المحتوى) قرينة على أنها ليست بمعنى الترجي أى بل بمعنى الارادة فتكون الاستعارة تبعية في اهل

(قول المحتوى) لام على اهل اى مانع مما ذكر مع تناقض كل عن المذكور عند المعاذلة

(قول المحتوى) قرينة على عدم كونها لفظة أى بل للكثرة تكون الاستعارة تبعية في معنى الحرف وقد عرفت انه

لابجراً مرسلا ضرورة ان الملافة بين المعنيين هي المشابهة ولانعنى بالاستعارة سوى هذا (فلم يكن ماذهب اليه) السكاكى من رد التبعية الى المكنى عنها (منينا عما ذكره غيره) أي غير السكاكى من تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها لانه اضطر آخر الامر الى القول بالاستعارة التبعية حيث لم تأت له ان يجعل نعافت فى قولنا نعافت الحال بهذا حقيقة بل لزمه ان يقدرها استعارة والاستعارة في الفعل لا تكون التبعية وما يقال ان مجرد كون الملافة هي المشابهة لا يكفى في ثبوت الاستعارة بل انما يكون اذا كانت جلية مع قصد المبالغة

المذكور في الآية تقون بصيغة الفعل والاستعارة في معنى الفعل، لأن تكون الاتباعية فثبت التبعية ولو بطاريق آخر فلا يكون التوجيه المذكور نافياً للتباعية من البين وقيل يجمل المخاطبون استعارة بالكتابية عن برجي منهم الاتقاء والقرنية نسبة القووى المرجو اليهم بذكر لعل وتقون وفيه انه ليس هنا رد التباعية التي في لعل الى المكتبة بل هو تصوير لاستعارة قائل تقون عن برجي منهم الاتقاء، وبرد على جميع التوجيهات انه تصوير لاستعارة بالكتابية في الآياتين، على غير طريقة السكاكى رحمة الله والكلام اهوا هو على جریان طریقہ (قوله لامجازاً من سلا) بان يكون نطق مجازاً عن دلت بخلافة الملازمین بينهما على ما من (قوله ان العلاقة بين المعینین هي المشابهة) أى على تقدیر کون نطق الحال استعارة تبعية لان الكلام في رد التباعية الى المكتبة عنها وادا حملت على المجاز المرسل لا يكون مما نحن فيه وأيضاً على تقدیر کونه مجازاً من سلا يلزم تحقق المكتبة بدون التجزيل فیلزم الفساد المذکور في الشق الاول قبل كلام السکاکی رحمة الله صریح في انه رد الاستعارة التبعية الى المكتبة على قاعدة القوم خییث للاحاجة له الى استعارة قرینة الاستعارة المكتبة اشیء حق تبیین التباعية مع ذلك بحالها فلا يتم ما رد به المصنف واما قلنا كلامه صریح في ذلك لانه قال ولو انهم جملوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكتابية بان قلبو فجعلوا في قوله نطق الحال بهذا الحال التي ذكرها عندم قرینة الاستعارة بالتصريح استعارة بالكتابية عن المتكلم وجملوا نسبة النطاق اليه قرینة الاستعارة كما تراهم في قوله «واذا منهیة الشیت اهذارها» لکان اقرب الى الضبط اقول كلامه في آخر فصل المجاز المقلل صریح في انه مختار حيث قال وانني بناء على قولی هذا من ان نحو ابنت الربع البقل استعارة بالكتابية وقولی ذلك في فصل الاستعارة التبعية من قوله ولو انهم قلبو فجعلوا الحرف وقولی في المجاز الرابع عند الاصحاب الى حکم الكلمة على ما سبق من أنه ينبغي أن لا يعاد في المجاز جمل المجاز كله لغويًا وينقسم عندی الى مفيد وغير مفيد والمفيد الى استعارة وغير استعارة والاستعارة التبعية من قرینة لها ومكتنى عنها والمصرح بها الى تحقیقیة وتجزیلیة والمكتنى عنها الى ما فرقینتها أمر مقدر وهي كالآتي في قوله ایتاب منهیة ونطقت في قوله نطق الحال بهذا او امر

لامانع مما ذكر واعل المحتوى ذهل عن كلام الشارح السابق في الجواب عن السكاكى فتأمل

(قول المحتوى) لأن تكون إلا تبعية لما تقدم من عدم استقلال مذكرة

(قول المحتوى) ولو بطرق آخر يعنى ان تثبت في الفعل دون لمل

(قول المحتشى) على غير طريقة السكاكي أي التي أراد بها رد التبعية إلى المكينة وهي أما يقال فيجعل قرينة التبعية استعارة بالكتابية ويجعل التبعية قرينة لتلك المكينة وإنما كان على غير طریقه لأن القرینة هنا حالة فلا يتصور فيه قلب وهذا الاعتراض ذكره السيد في شرح المفتاح قوله لا يكون مانع في أي لا يكون في رد التبعية

في التشبيه وتحقق هذين الامرين مذوع فما لا يبني أن ينفت اليه وذكر بعض من له حداقة في غير هذا الفن جوابا عن اعتراض المصنف أنا لأشمل نظر نفقت اذا كان حقية فم توجد الاستمارة التخييلية لأنها ليست في نفقت بين في الحال لأن يحمل لها السأنا وأيضا معنى قوله في المفتاح لاتباع المكني عنها عن التخييلية ان التخييلية مستلزمة للمكني عنها لا على العكس كما في المصنف فإذا قلنا ذاق لسان الحال واردنا بالسان الصورة التخييلية للحال التي هي غزارة للسان للإنسان فلا بد من استمارة التكلم بالحال فهذا استمارة مكني عنها التخييلية أما اذا قلنا نفقت الحال فالمعنى عنها موجودة دون التخييلية فانها من قسم المصرح بها ولا تصرح بالمشبه به في نفقت الحال هذا كلامه ولا مساس له بكلام السكاكى والمجيب بمن يقوم بالذب عن كلام والحمد من غير ان ينظر فيه أدنى نظره فان قلت ان اراد بالاتفاق على استلزم المكني عنها التخييلية اتفاق غير السكاكى فهو

تحقق كالآيات في أنته الربيع البقل أم فانه استط الاستعارة التبعية والمجاز العقلي من أقسام الاستعارة وجعلها داخلين في المكاني عليها \* قال قدس سره فإذا قلت الحلم يظهر وجه هذا التصوير بعد تصوير الشارح رحمة الله تعالى في قوله في قولنا تعليقت الحال الحلم تيارا لما ذكره الشارح رحمة الله ( قوله فيما لا ينبغي أن يلتفت إليه ) رد على الماخالي وبين وجهه في الحالانية بقوله لأن هذا من ما هو بين عددهم من ان ليس الاستعارة اليمجازاً علاقة المشابهة واذ لا يعرف هنا علاقة غير

( قال السيد ) هذا كلامه ولا مساس له بكلام السكاكي ( اقول ) قل في رد هذا الكلام في حاشيته على هذا الموضع انا اولاً فلان قوله الاستعارة التخييلية ليست في نطقت بل في الحال مالا معنى له اصلا لان الحال عنده استعارة بالكتابية والقحيلة وهذه يجب أن تكون ذكر المشبه به وارادة المشبه لا تتحقق له حسناً ولا عقلاً وانتهايتها في مثل نطقت الحال اذا جعل نطقت حقيقة مما لا ينافي أن ينافي على أحد أقول في قوله بان يجعل لها لسان اشارة الى ان الاستعارة التخييلية ليست في الحال نفسها بل في الحال باعتبار أن يجعل لها لسان وقد صرخ بذلك فقال اذا قلنا نطق لسان الحال واردنا باللسان الصورة المتخيلة للحال التي هي بذاته لالسان لالناس فلا بد من استعارة المنكلم للحال فهو هنا استعارة مكثف عنها وتحقيقها وأما اذا قلنا نطق الحال فالمكتفي عنها موجودة دون التخييلية هذه عبارة بعينها فلا يرد عليه حينئذ انه جعل الحال التي هي استعارة بالكتابية عند السكاكي استعارة تخيلية عنده بل الظاهر من كلام المحبب انه جعل اعتراض المصطف باعتبار نطقت مثلاً أعم من أن يكون في نطق لسان الحال أو في نطق الحال فدفع الاول بوجود التخييلية في اللسان وإن كان نطقت حقيقة ودفع الثاني فقط أو دفعها بما ينافي المكتبة لاستلزم التخييلية بل الامر بالعكس قل وأما ثانياً فلان السكاكي بعد ما اعتبر في تعريف الاستعارة بالكتابية ذكر شيء من لوازمه المشبه به والتزم في أمثلة تلك الوازيم أن تكون على سبيل الاستعارة التخييلية قال وقد ظهر ان الاستعارة بالكتابية لا تبتعد عن الاستعارة التخييلية على ما عليه مساق كلام الاصحاب وهذا صريح في ان المكتفي عنها مستلزمة للتخيلية اذ قد صرخ فيما قبل بان التخييلية توجد بدون المكتبة كما في قوله امثال المية الشبيهة بالسمسم وغير ذلك من الأمثلة التي اوردها وأما ثالثاً فلانه قد صرخ السكاكي ان نطقت في نطق الحال أمر وهي كاظفهار المية وهذا صريح في انه استعارة تخيلية وبالجملة جميع ما ذكره هذا القائل في الجواب خالف لمصرح كلام المتن

لايقوم دليلا على ابطال كلامه لانه بقصد الخلاف معهم على انه قد ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى \*  
 ينقضون عهد الله » ان في العهد استعارة بالكتابية وتشبيها بالطبل والنفخ استعارة لا بطل العهد وهذا أعني  
 محقق عقلا لا وهي فيكون فريضة الاستعارة بالكتابية استعارة تجريبية لاتجريبية وان أراد اتفاق السكاكى وغافر ما  
 ظاهر البطلان لانه قد صرخ بان عدم انفك المكتنى عنها عن التخييلية انا هو مذهب السلف وعندما  
 لازم بينهما اصلا بن توجد التخييلية بدونها كما ذكر في اظفار المنية الشبيهة بالسبع وهي توجد بدون التخييلية  
 كما صرخ به في المجاز المقل حيث قال ان فريضة المكتنى عنها اما امر مقدر وهي كالاظفار في اظفار المنية واعظمت  
 في نطق الحال او امر متحقق كالايات في قوله انت الربيع البقل والمزم في هزم الامير الجند قلت هذا  
 يصلح ابطالا ل الكلام المصنف لاتهجهما ل الكلام السكاكى لانه قد صرخ بان نطق الحال من قبيل الوهمي  
 كالاظفار فيجب ان يقدر امر وهي شبيه بالنطق كما ذكره في الاظفار وهذا قول بالاستعارة التجريبية ثم  
 يستفاد من كلامه انه يمكن رد التركيب المشتمل على التبعية الى التركيب المشتمل على المكتنى عنها اذا اعتبر  
 في المكتنى عنها والتجريبية تفسير المصنف مثلا في نطق الحال بكذا يجعل تشبيه الحال بالمتكلم استعارة بالكتابية  
 وأيات النطق لها استعارة تجريبية ويكون نطق حقيقة مستعملة في المعنى الاصلى كما هو مذهب في الاظفار  
 فلا يلزم القول بالاستعارة التجريبية وكذا يمكن ذلك على مذهب السلف أيضا لما مر من ان التجريبية عندم

### حقيقة كيد الشحال واظفار المنية

المشابهة فلو لم يكن استعارة لم يصح الكلام اصلا مع ان السكاكى رحمه الله بمصرح بان نطق هنا امر مقدر وهي كاطفال  
 المنية فاطلاق النطق عليه ليس بطرق الحقيقة وهو ظاهر ولا بطريق المجاز المرسل ، اذلا يعرف الفصد هنا الى علاقة  
 بينهما غير المشابهة كاف اظفار المنية اه يعني ان ما ذكره المخلوق من اشتراط الامرين في الاستعارة مختلف لما تقرر عندم  
 ولو اعتبر الشرطان فيها ، زم بطلان حصر المجاز في المرسل والاستعارة فالاول شرط لحسن الاستعارة التجريبية والثانى  
 امر لازم من استعمال لفظ المشبه به في المشبه وادعاء كونه فردا منه نعم يشرط فيها قصد التشبيه اذ لو لم يقصد التشبيه  
 لم يكن استعارة وبعض الناظرين لم يفرقوا بين قصد التشبيه وقصد المبالغة في التشبيه فاعتراض بان هذا مختلف لما صرخ  
 به ساققا في مواضع متعددة من انه لا بد من قصد التشبيه وإنما قال اذ لا يعرف هنا علاقة اى ليس المعروف المشهور بينهما

(قول الشارح) نعم يستفاد من كلامه اى المصنف لازم بني الاعتراض تكون التجريبية لفظا مشتملا في غير ما وضع  
 له بخلاف ما اذا كانت ايات لازم المشبه به كما هو مذهب المصنف او الفظ الدال على ذلك اللازم الباقي على معناه  
 الاصل المقول عن شيء ، كان يستعمل معه ، كما يدل مع الانسان الى موضع آخر كاليد بمعناها الحقيقي مع الشمال  
 (قول المحتوى) اذ لا يعرف الفصد اخ احمد اللزوم بين النطق والصورة الوهمية

(قول المحتوى) زم بطلان حصر المجاز اخ فيه ان اللازم حصر المجاز في المرسل والاستعارة الجامحة للشرطين وما خلا  
 عنهما عند هذا القائل يكون استعماله باطل اذ لا يترافق بكونه مراسلا ولا استعارة

فضل

علاقة غير المشابهة. فلابد أن ما سبق في بحث الاستعارة التعبية تقللاً عن بعض الفضلاء من تجويز كون العلاقة بينهما الملازمة بناءً على أن الدلالة الازمة للنطع وحاصل قوله مع أن السكاكى رحمة الله تعالى ألم أن ماذكره في جواب اعتراض المصنف رحمة الله تعالى من جانب السكاكى رحمة الله تعالى لا يتم لانه مترد بكونه استعارة لاصورة الوهمية \* وقال قدس سره اشارة الى ان الاستعارة الحمزة يعني ان ما ذكره الشارح رحمة الله اعاده لو قال ذلك البعض بالاستعارة التخييلية في الحال باعتبار نفسها لكن صراحته الاستعارة في الحال بجمل الانسان لها وفيه ان جمل الانسان لها اذنا يفيده تحقق الاستعارة التخييلية في الانسان لكونه مستعماً بلا في صورة وهمية لافي الحال لا اصالة ولا تبعاً فكيف يصح قوله بل في الحال ، وهذا هو الذي بعث الشارح رحمة الله على جمل لفظة لها مفعولاً ثانياً ليجعل كافي قوله تعالى (وجعلوا الله شركاً، الجن) وأما تصريره بما ذكر فاما يدل على تتحقق الاستعارات المكتننة في الحال والتخييلية في الانسان ولا يدل على تتحقق التخييلية في الحال أصلاً \* قل قدس سره بل الظاهر من كلام المحب الحمزة هذا محل بعيد غایة البعد فان كلام المصنف رحمة الله ينادى باعلى صوت على ان الكلام في نتائج الحال والاقرب أن يقال انه جمل الاستعارة التخييلية في نتائج الحال بجمل الانسان لما باعتبار تقدير لفظ الانسان والمندر كالمفروظ فكما في قوله نتائج لسان الحال لفظ الانسان المفروظ استعارة تخييلية كذلك في نتائج الحال المقدر \* قال قدس سره وبالجملة الحمزة \* فانه ذكر ثلاثة مقدمات كل واحدة منها خالف لـ كلام السكاكى رحمة الله (قوله في شرائط حسن الاستعارة) ان أزيد بشرائط حسنها ما تكون بسببيها مقبولة واتفق باتفاقها أو بقيت غير حسنة وكذا جهات حسن التشبيه فلا خفاء في كلامه لأن شمول وجه الشبه للطرفين محسن للاستعارة والتشبيه واتفاقاه يوجب اتفاقهما كما نص عليه السكاكى رحمة الله وكون التشبيه ولغتها بالغرض يوجب حسنها وكونه نافضاً فيه بوجب عدم حسنها ولا يوجب اتفاقاه وكذا كونه سليماً عن الابتدال بوجب حسنها وكونه مبتداً يوجب كون التشبيه غير مقبول لاتفاقاه وعدم الاشمام بالتشبيه يوجب كونها مقبولة والا شمام تتفق الاستعارة كأينه الشارح رحمة الله تعالى بقوله ولانا قلنا الحمزة وان (قول الشارح) ملخص في باب التشبيه احترازاً عما يحسن به التشبيه غير ماسبق وهو ان لا يقوى الشبه بين الطرفين

المذكور هنا فإنه يفارق فيه حسن الاستعارة حسن التشبيه

(قول المحتوى) وهذا هو الذى بعث الشارح المُعنى الفضاه قوله بل الحال ان الاستعارة في الحال هو الذى جعل الشارح على ان يفهم ان هذا القائل جعل لظ لما مفهوم لا اثنانى ليجمل حتى تكون الاستعارة في الحال لأنها حينئذ متعلقة بالجمل كما هو مقتضى قوله بل هو في الحال ولم يجعله حالا حتى يكون معاده ان الاستعارة في اللسان المقيد بكونه لها ولا تكون كونه لها متعلقا بالجمل

أَسْدَاً فِي الشِّجَاعَةِ تُشَبِّهُ لِلْاسْتِعَارَةِ وَذَلِكَ لَأَنَّ اشْهَامَ رَائِحَةِ التُّشَبِّهِ يُبَطِّلُ الْفَرْضَ مِنِ الْاسْتِعَارَةِ أَعْنَى ادْعَاءِ دُخُولِ الشَّبَهِ فِي جِنْسِ الشَّبَهِ بِهِ وَالْحَاقَهُ بِهِ لِمَا فِي التُّشَبِّهِ مِنِ الدِّلَالَةِ عَلَى كُونِ الشَّبَهِ بِهِ أَقْوَى فِي وَجْهِ الشَّبَهِ بِدَلِيلِ قَوْلِ الشَّاعِرِ « ظَلَمْنَاكَ فِي تُشَبِّهِ صِدْغِيلِكَ بِالْمَسَكَ » فَقَاعِدَةُ التُّشَبِّهِ تَقْصَانَ مَا يُحَكِّي \* وَمِنْ زَعْمِ انْ شَرَّأْطَ حَسْنٍ كُلُّ مِنْهُمَا إِنْ تَكُونُ مَطَالَةً غَيْرَ مَقِيمَةً بِصَفَّهُ أَوْ تَفْرِيعَ كَلَامَ مَلَامِ لِاحِدِ الْطَّرَفَيْنِ فَقَدْ أَخْطَأَ

أَرِيدُ بِهَا مَا يُوجِبُ حَسْنَهَا وَلَا يَنْتَقِي بِإِنْفَانَتِهِ كَاهِوَ الظَّاهِرُ الْمُبَادِرُ الْمُسْتَفَادُ مِنْ عِبَارَةِ الْمَفْتَاحِ حَيْثُ قَالَ وَاعْلَمُ انِ الْاسْتِعَارَةَ طَاهِرَ وَطَرِيقَهَا حَسْنَتْ وَالْأَعْرِيتْ عَنِ الْحَسْنِ وَرَبِّيَا اكْتَسَبَتْ قِبَحًا وَقَالَ الْفَاضِلُ السَّكَاشِيُّ وَانْتَقَى قَالَ رَبِّيَا اكْتَسَبَتْ قِبَحًا لَأَنَّ عَدْمَ شُروطِ الْحَسْنِ لَا يَقْتَضِيُ الْقِبَحَ بِلَ يَقْتَضِي عَدْمَ الْحَسْنِ وَعَدْمَ الْحَسْنِ يَتَعَقَّبُ أَمَّا بِوُجُودِ الْقِبَحِ وَأَمَّا بِعَدْمِ الْحَسْنِ وَالْقِبَحِ مَا وَهِيَ الْحَالَةُ الْمُوْسَطَةُ بَيْنِ الْحَسْنِ وَالْقِبَحِ فَلَا بدَّ مِنْ صِرَافِ الْمَبَارَةِ عَنِ الظَّاهِرِ بَانِ يَقَالُ الْمَرَادُ بِالشَّمْوَلِ الْشَّمْوَلُ بِلَا شَبَهَهُ وَكَذَا بِالْوَفَاءِ الْوَفَاءُ بِلَا شَبَهَهُ فَإِنَّهُ إِذَا تَعَقَّبَ الشَّبَهَهُ فِي الشِّجَاعَةِ تُشَبِّهُ الْحَمَّأَيِّ لِأَجْلِ إِنْ عَدْمَ اشْهَامَ رَائِحَةِ الْأَنْهَى لَا يَبْقِي حَسْنَهُمَا وَمَعْنَى قَوْلِهِ وَلَذَا قَدَّا بَانِ نَحْوَ رَأْيِتْ أَسْدَا فِي الشِّجَاعَةِ تُشَبِّهُ الْحَمَّأَيِّ لِأَجْلِ إِنْ عَدْمَ اشْهَامَ رَائِحَةِ الْأَنْهَى شَرْطُ لِحَسْنِ الْاسْتِعَارَةِ قَدَّا يَعْنِي الْمُحَقِّقِينَ مِنْ عَلَمَاءِ الْبَيَانِ إِنَّهُ إِذَا تَعَقَّبَ الْأَشْهَامَ بَانِ ذَكْرِ الشَّبَهِ بِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ الشَّبَهِ وَذَكْرُ وَجْهِ الشَّبَهِ كَمَا فِي الْمَثَلِ الْمَذْكُورِ إِنَّ تُشَبِّهَهُ وَالْقَدِيرَ رَأَيْتَ مِثْلَ أَسْدٍ فِي الشِّجَاعَةِ وَإِنَّهُ لَيْسَ بِالْاسْتِعَارَةِ بَنَاءً عَلَى طَرِيقِ ذَكْرِ الشَّبَهِ وَذَكْرُ لَفْظِ الشَّبَهِ بِهِ لَأَنَّ القَوْلَ بِالْتُّشَبِّهِ الْبَلِّغُ أَوْلَى مِنَ القَوْلِ بِالْاسْتِعَارَةِ الْغَيْرِ الْمُحَسَّنَةِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَعْضُ، فَكَذَا ذَاهِبًا بَيْنَ مَشَبَهِهِ بِالْمَشَبَهِ بِهِ . صَرِيحًا أَوْ ضَمِنًَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنْ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنْ الْفَجْرِ) أَوْ وَجْدَ فِي الْكَلَامِ الْمَشَبَهِ بِالْمَشَبَهِ بِهِ . صَرِيحًا أَوْ ضَمِنًَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنْ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنْ الْفَجْرِ) أَوْ وَجْدَ فِي الْكَلَامِ مَا يَشَعُرُ بِالْتُّشَبِّهِ بِهِ بَنَى حَلَ الشَّبَهِ بِهِ عَلَى لَفْظِ الشَّبَهِ بِهِ صَفَّةَ تَلَامِيْزِ الشَّبَهِ نَحْوَ بَدْرِ يَسْكُنُ الْأَرْضَ وَنَحْوَ ذَلِكَ، كَمَا سَابِقاً عَنِ اسْرَارِ الْبَلَاغَةِ وَقَالَ بَعْضُ النَّاظِرِينَ مَتَابِعَةً لِمَا قَالَهُ السَّيِّدُ فِي شِرْحِهِ الْمَفْتَاحِ إِنْ اشْهَامَ رَائِحَةِ التُّشَبِّهِ فِيهَا إِذَا ذَكْرُ الشَّبَهِ مِنْ غَيْرِ اشْعَارِ بِالْتُّشَبِّهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ « قَدْ زَرَازِرَاهُ عَلَى الْقَمَرِ » أَوْ فِيهَا إِذَا كَانَ التَّرْكِيبُ مُحْتَمِلًا لِلْتُّشَبِّهِ (قَوْلُ الْمُحَشِّي) وَكَذَا إِذَا بَيْنَ الشَّبَهِ بِالْمَشَبَهِ بِهِ صَوَابَهُ بَيْنَ الشَّبَهِ بِهِ بِالْمَشَبَهِ وَكَذَا قَوْلُهُ فِيهَا سَيَّاتِي إِنْ بَيْنَ الشَّبَهِ بِهِ بِالْمَشَبَهِ بِهِ صَوَابَهُ الْمَعْكُسُ أَيْضًا كَمَا فِي شِرْحِ الْمَفْتَاحِ لِلشَّارِحِ وَغَيْرِهِ وَأَمَّهُ تَحْرِيفُ مِنِ النَّاسِ

(قَوْلُ الْمُحَشِّي) صَرِيحًا أَوْ ضَمِنًَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى الْخَيْطُ الْأَيْضُ أَخْ بَيْانُ الْخَيْطِ الْأَيْضِ صَرِيحٌ وَبَيْانُ الْخَيْطِ

الْأَسْوَدِ ضَعِيفٌ كَمَا مِنْ (قَوْلُ الْمُحَشِّي) كَمَا سَابِقاً عَنِ اسْرَارِ الْبَلَاغَةِ مِنْ ذَلِكَ فِي آخِرِ بَيَانِ مَرَاتِبِ التُّشَبِّهِ قَالَ الشَّيْخُ هَذَا الاصْحُ انْ اسْمُ الشَّبَهِ بِهِ إِذَا كَانَ خَبْرًا عَنِ الشَّبَهِ أَوْ فِي حَمْكَهِ يَكُونُ تُشَبِّهُهُ لِلْاسْتِعَارَةِ

(قَوْلُ الْمُحَشِّي) فِيهَا إِذَا ذَكْرُ الشَّبَهِ فِي الْحَمَّأَيِّ هَكَذَا عِبَارَةُ السَّيِّدِ فِي شِرْحِ الْمَفْتَاحِ وَصَرَعَ ضَمِيرَ فِيهِ إِلَى التَّرْكِيبِ فَانْ عِبَارَتُهُ هَكَذَا إِنْ قَوْلَهُ قَدْ زَرَازِرَاهُ عَلَى الْقَمَرِ فِيهِ اشْهَامَ رَائِحَةِ التُّشَبِّهِ فَيَقُولُ حَسْنُ الْاسْتِعَارَةِ فِيهِ وَلَا يَنْتَرِجُ إِلَى بَابِ التُّشَبِّهِ لَانْ ذَكْرُ الشَّبَهِ فِيهِ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ يَشَعُرُ اشْعَارًا بِكُونِهِ مَشَبَهًا إِلَى فِيهِ رَائِحَةِ الْأَشْعَارِ بِذَلِكَ لَكِنْ عِبَارَةُ بَعْضِ النَّاظِرِينَ فِيهَا إِذَا ذَكْرُ الشَّبَهِ بِهِ فَهُوَ مِنْ غَيْرِ اشْعَارِ بِكُونِهِ مَشَبَهًا بِهِ وَالْخَطَبُ سَهْلٌ لَكِنْ فِي شِرْحِ الْمَفْتَاحِ لِلشَّارِحِ إِنَّهُ لَوْ زَيَّدَ عَلَى الْأَشْهَامِ بَانِ بَيْنَ الشَّبَهِ بِهِ بِالْمَشَبَهِ أَوْ يَذْكُرُ وَجْهَ الشَّبَهِ خَرَجَتْ مِنِ الْاسْتِعَارَةِ بِالْكَلَامِ وَعَرَيَتْ عَنِ الْحَسْنِ فَقَطْ إِنْ لَمْ تَشَمْ وَلَا

مَا لَمْ مِنْ إِنَّهُ جَرِيَ هَذَا عَلَى ظَاهِرِ الْمَفْتَاحِ

لأن المرشحة من أحسن أنواع الاستعارة نعم المجردة ناقصة الحسن بالنسبة إلى المرشحة كما مر (ولذلك) أي ولاز شرط حسنة أن لا يسم رائحة التشبيه لفظاً (يوصي أن يكون الشبه) أي ما به المشابهة (بين الطرفين جلياً) بنفسه أو بسبب عرف أو اصطلاح خاص (لولا بصير) كل منها (الغاز) أي تسمية في المراد بقال الفرز في كلامه إذا عمي مراده ومنه اللفظ والجمع الفاز مثل رطب وارطاب يعني بصير الفاز اذا رو عي شرط حسن الاستعارة وأما إذا لم يراع كالموش رائحة التشبيه فلا بصير الفاز لكن بفوت الحسن (كما لو قيل في) التحقيقية (رأيتأسداً وأريد إنسان الخرو) في التشيل (رأيت إبل مائة لا تجده فيها راحلة وأريد الناس) من قوله عليه الصلاة والسلام \* الناس كابل مائة لا تجده فيها راحلة \* وفي الفائق تجدون الناس كالأبل المائة ليست فيها راحلة البعير الذي يرتكله الرجل جيلاً كان أو ناقة يريدان المرضى المتنيب في عزة وجوده كالنجيبة التي لا توجد في كثير من الأبل والكاف مفعول ثان لتجدون ولست مع ماف حيزها في محل النصب على الحال كان قد قيل كالأبل المائة غير موجودة فيها راحلة أو هي جملة مستأنفة (وبهذا ظهر أن التشبيه أعم

والاستعارة نحو اسد برحي فإنه ان قدر المبدأ كان تشبيهاً كامساً وان قدر الخبر أي عندي كان استعارة كما قاله الابهري في هاتين الصورتين كانت الاستعارة غير حسنة وإذا زاد على ذلك بأن بين المشبه بالمشبه به أو ذكر وجه الشبه كان تشبيهاً لا استعارة ففسر قوله ولذا قلنا الح أى لاجل ان شرط الاستعارة عدم الاشمام فلما انه اذا زاد على وجه الاشمام بان ذكر وجه الشبه مثلاً كان تشبيهاً لا استعارة وما كان قوله لأن اشمامها يبطل الغرض من الاستعارة منافياً لهذا التوجيه قدر المضاف أى يبطل كمال الغرض وجعل قوله أعني ادعاء الح تفسيراً للفرض ولا يخفى ما فيه من التكافي على ان الاستعارة في قوله «قد زر زراره على القمر» غير مستحسنة مما لا بد له من شاهد فإن الاستعارة إنما تقتضي على ذكر المشبه وعدم الاشعار بالتشبيه بحيث لا يقبح لفظ المشبه به استقام الكلام ولم يفت الا المبالغة وهو متحقق في المثال المذكور (قوله نعم المجردة ناقصة الحسن) وما يتوجه من أن فيه اشمام رائحة التشبيه فلا تكون حسنة مدفوع بان المشبه في المجردة هو الذات مع الوصف كما ان المشبه به في المرشحة الذات مع الوصف وقد صر ذلك وقبل ان التجربة يجيء، بعد قيام الاستعارة فلا يكون الاشمام فيها والاشمام المانع للحسن ما يكون قبل ال تمام وفيه انه قد سبق ان قوله تعالى (ومن كل تأكلون مما طرية) الح مانع من حمل قوله تعالى (وما يستوي البحران هذا عذب فرات الح) على الاستعارة مع انه جاء بعد تمام الاستعارة (قوله جلياً) جلاء لا يفني الى الابطال فانه مفوت للحسن والتوصية بالجلاء إنما هو في الاستعارة التصريحية لمقدم ذكر المشبه فيها بالنظرة فلو لم يكن وجه الشبه جلياً يصير تسمية بخلاف الاستعارة بالكتابية لأن المشبه مذكور بالفظ، مستعمل في معناه استعير له لفظ المشبه به كتابية ، فالقرينة كافية في ذلك كما في شرح المفتاح الشرقي فتدرك قوله قد

(قول المحتوى) مستعمل في معناه وهذا المعنى المقصود به هو المراد ولم يبق الاستعارة اسم المشبه به فتكتفى فيه القرينة بخلاف الاستعارة المقصود بها فان المعنى المراد غير مقصود به مع استعارة الاسم أيضاً التابعة للمعنى الحقيقي تدبر (قول المحتوى) فالقرينة كافية أي اثبات لازم المشبه به كاف في استعارة اسمه المذكور المقصود به

أى كل ما يتأتى فيه الاستعارة التحقيقية أو التمثيل يتأتى فيه التشبيه و ليس كل ما يتأتى فيه التشبيه يتأتى فيه الاستعارة التحقيقية أو التمثيل لجواز ان يكون وجهاً للشبه خفياً فيصير تهمة والفازاً وتكلماً بما لا يطاق كالمثالين المذكورين (ويتصل به) أى بما ذكر من انه اذا خفي الشبه بين الطرفين لاتحسن الاستعارة و يتغير التشبيه (انه اذا قوى الشبه بين الطرفين حتى أتهدأ كالعلم والنور والشبه والظامة لم يحسن التشبيه و تعيين الاستعارة) للا يصير كتشبيه الشيء بنفسه فاذا فهمت مسألة تقول حصل في قلبي نور ولا تقول كان في قلبي نوراً وكذا اذا وقعت في شبهة تقول وقعت في ظلمة ولا تقول كان في ظلمة (و) الاستعارة (التخييلية عنها كالتحقيقية) في ان حسنها برعاية جهات حسن التشبيه لأنها تشبيه مضمر (و) الاستعارة (التخييلية حسنها بحسب حسن المكنى عنها) لانها لا تكون الاتباعية للمكنى عنها عند المصنف و ليس لها في نفسها تشبيه لأنها حقيقة كما سبقناها تابع لحسن متبعها و اما صاحب المفتاح فلما لم يقل بوجوب كونها تابعة للمكنى عنها قال ان حسنها بحسب حسن المكنى عنها متى كانت ابعة لها و فلما تحسن لحسن البلاغ غير تابعة لها و لهذا استشهد ماء الملام وللائل ان يقول لما كانت التخييلية عنده استعارة مصريحة مبنية على التشبيه فلم يكن حسنها برعاية جهات حسن التشبيه أيضاً كما ذكر في التحقيقية والمكتنى عنها

خفي على البعض (قوله اعم مثلاً) ، أى بحسب التحقق لا بحسب الصدق ( قوله و يتمين التشبيه ) أى عند البلاء، لأنهم يحتارون عن غير الحسن لا انه لا تتحقق الاستعارة قوله و تعيين الاستعارة عند البلاء لأنهم يحتارون عن غير الحسن لا انه لا يصح التشبيه فيكون مثافياً لما تقدم من ان كل ما يتأتى فيه الاستعارة يتتأثر فيه التشبيه ( قوله غير تابعة لها ) ، ان تكون تابعة للتشبيه كافي اظهار المثلية الشبيهة بالسبعين اثبت بخلاف ( قوله استعارة مصريحة الخ ) يعني ان الاستعارة التخييلية مقصودة في نفسها مبنية على تشبيه الصورة الوهمية المتحققة فيعني أن يكون حسنها برعاية جهات حسن التشبيه و كونها في بعض الصور تابعة المكتنية و قرينة عليها لا يقتضي أن يكون حسنها تابعاً لحسنها ولا يكون لها حسن

( قوله المحتوى ) أى بحسب التحقق الخ بيان المعنى كون الاعنية باعتبار الحال يعني أنها باعتبار الحال لا باعتبار الصدق اذا لا يصدق أحدهما على الآخر لازاند عليه قيد له كما يفهم

( قوله المحتوى ) فيكون مثافياً لما تقدم الحال اهل هذا سقطاً والاصل وكذلك يقال في قوله تعيين الاستعارة أى ان المراد تعيينها عند البلاء لأنهم يحتارون عن غير الحسن لا انه لا يصح التشبيه فيكون مثافياً الحال وقل معاوية عن المحتوى على قول الشارح و تعيين الاستعارة أى عند البلاء لأنهم يحتارون عن غير الحسن لا انه لا يصح التشبيه لينافق ما سبق من ان كل ما يتأتى فيه الاستعارة يتتأتى فيه التشبيه اه فلتتحرر نسخة صحيحة

( قوله المحتوى ) بان تكون تابعة للتشبيه قيد به قوله قلما تحسن لحسن البلاغ فإنه ينفي ان فيها حسناً بلينا على قوله غير تابعة لها وذلك ان كانت تابعة للتشبيه وقد تقدم

( قوله المحتوى ) يعني ان الاستعارة التخييلية الحال رد على المصمام فانظره

## ﴿ فصل ٤ ﴾

اعلم ان الكلمة كما توصف بالمجاز لنقلها عن معناها الاصلي كذلك توصف به أيضا لنقلها عن اعرابها الاصلي الى غيره وظاهر عبارة المفتاح ان الموصوف بهذا النوع من المجاز هو الاعراب وهذا ظاهر في الحذف كالتالي في القرية والرفع في ربك لانه قد نقل عن محله اعني المضاف وما في المجاز بالإضافة فلا يتحقق ذلك الانتقال فيه وفا، صرحا هو بان الجر في ليس كمثله شيء مجاز والمتصوحة في فن البيان هو المجاز بالمعنى الاول ولكنه قد حاول التنبية على الثاني اقتداء بالسلف واجتنذا بما يضيع السامع عن الزلق عند اتصاف الكلمة بالمجاز بهذا الاعتبار فقال ( وقد يطاق المجاز على كل كلمة تثير حكم اعرابها ) الظاهر ان اضافة الحكم الى الاعراب للبيان وبه يشعر لفظ المفتاح اى تغير اعرابها من نوع الى آخر ( بحذف لفظ أو زيادة لفظ ) فالاول ( كفوله تعالى وجاء ربك ) وقوله تعالى ( واستقبل القرية ) ( و الثاني مثل ( قوله تعالى ليس كمثله شيء اى جاء ) جاء ( امر ربك ) لاستحالة مجيء الرب ( و ) استقبل ( أهل القرية ) للقطع بان المقصود سؤال أهل القرية وان كان الله قادر اهل النطاق

في نفسها نعم يقتضي أن يكون حسن المكتفي عنها موجبا لمزيد حسنها ( قوله وظاهر عبارة المفتاح الخ ) وهو قوله واما الرفع في جاز والنصب مجاز واما قال وظاهر لانه يمكن أن يقال المراد المرووع مجازا، او الرفع حكم مجاري وكذا النصب كذلك في الشرحين وهو المناسب لسايق كلامه ولاحقه ( قوله كل كله تغير الخ ) ظاهر هذا التعريف أن يكون مطلق تغير الاعراب بالحذف او الزيادة موجبا لكونه مجازاً وما ينتهي من التعريف الذي ذكره الشارح رحمه الله تعالى فيما سيجيء أن يكون التغير في لاعراب والمعنى الى ما يخالفه موجبا له ( قوله الظاهر الخ ) انا قال ذلك ، اذ يجوز ان يراد بحكم الاعراب الاخير المترتب عليه اعني الفاعلية والمفعواية ( قوله وبه يشعر لفظ المفتاح ) حيث قل فالحكم الاصلي هو الجر ( قوله بان المقصود اى المقصود من هذا الكلام . في المقام الذي وقع السؤال عن الاهل فالقرية هنا على الحذف هو المقام بخلاف الاول

( قال السيد ) وبه يشعر لفظ المفتاح ( اقول ) حيث قل فالحكم الاصلي في الكلام قوله ربك في جاء ربك هو الجر واما الرفع في جاز وحيث قل فالحكم الاصلي للقرية في الكلام هو الجر والنصب مجاري ( قول الشارح ) للقطع الخ رد على من انكر وقوع المجاز بالحذف في القرآن مدعيا ان المقصود سؤال القرية ولامانع من ان يخلق الله فيها قوة النطاق

( قول المحتوى ) او الرفع حكم مجاري فهو بنزلة المعنى المجازي اى قل اللفظ اليه عمما كان عليه كما قيل الى معناه المجاري عن معناه الحقيقي

( قول المحتوى ) اذ يجوز ان يراد الخ فليس حسبك من بحسبك درهم مجازا لعدم تغير الحكم قال بعض الحواشى ان ما يسمى مجاري بالزيادة والقصاص هو ما كان قاسدا المعنى ظاهراً صحيحاً باطنـا

( قول المحتوى ) فالمقام الذي وقع اى وقع هذا الكلام فيه فالمقام دل على حذف لفظ أهل بواسطة انه دل على ان سؤال الاهل مقصود من الكلام لامن التعبير عن الاهل بالقرية ولا من استعمال سؤال القرية في سؤال أهلها مجازا

الجذريان أيضاً قال الشيخ عبد القاهر إن الحكم بالجذف هنا لامر يرجع إلى غرض المتكلم حتى لو وقع في غير هذا المقام لم يقطع بالجذف جواز أن يكون كلام رجل من القرية قد خربت وباد أهلها فأراد أن يقول لصاحبه وأعظاً أو مذكراً أو لنفسه متظماً ومعتمراً أسلى القرية عن أهلها وقل لها ما صنعوا كما يقال سل الأرض من شق أرك وغرس أشجارك وجئي أثمارك فالمتكلم الأصل لربك والقرية هو الجر وقد تغير في الأول إلى الرفع وفي الثاني إلى النصب بسبب حذف المضاف (و) ليس (مثله شيء) فالمتكلم الأصل مثله هو النصب لأن الخبر ليس وقد تغير إلى الجر بسبب زيادة الكاف وذلك لأن المقصود نفي أن يكون شيء مثله تعالى لأنني إن يكون شيء ممثلاً والحسن أن لا يجعل الكاف زائدة ويكون من باب الكنائية وفيه وجهان أحدهما أنه نفي للشيء بني لازمه مثله والآخر أن لا يجعل الملازم نفي الملازم كما يقال ليس لآخر زيد آخر فأخوه زيد ملزم والآخر لازمه لأن لا بد لآخر لأن نفي اللازم يستلزم نفي الملازم وهذا اللازم والراد نفي الملزم أي ليس زيد آخر إذ لو كان له آخر لكان لذلك زيد من آخر هو زيد فتفيت هذا اللازم والراد نفي الملزم ثبوت مثله في نفس الامر يلزم ثبوت مثله في نفس الامر فأندف ما قبل أن سؤال الأهل لا يقتضي أن يكون لفظ أهل مقداراً جواز التعبير بالقرية عن أهلهما مجازاً وكذا ما قبل أنه استعمل سؤال القرية في سؤال أهلهما ومثل استعمال نفي المثل في نفي مثل المثل

(قال السيد) ويكون من باب الكنائية وفيه وجهان (أقول) الصواب أن الوجه الأول ليس كناية بل هو من المذهب الكلامي وهو أن يورد المتكلم حجة لما يدعوه على طريقة أهل الكلام كقوله تعالى (فَلَا أَفْلَى لَا احْبَابُ الْأَفَّاينِ) أي القمر أفل وربى ليس بأفل فالقمر ليس بربى يدل على ذلك تقريره حيث قال أى ليس زيد آخر إذ لو كان له آخر لكان لذلك الآخر آخر هو زيد وحيث قال والمراد نفي مثله تعالى إذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله إذ القدير أنه موجود ولو جمل هذا الوجه أيضاً كناية لم يكن في الحقيقة وجهاً آخر غير الثاني بل لا يكون اختلاف إلا في العبارة بيان ذلك أن الأول حينئذ كناية في النسبة حيث نسب النفي إلى مثل المثل وأريد به نسبته إلى المثل والثانية أيضاً كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل مثله واريد نفي ثبوت مثل له فترجمها إلى استعمال لفظ دال على انتفاء مثل المثل في انتفاء المثل إلا أنه عبر عن الأول بـان ثبوت مثل المثل لازم ثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملازم وعن الثاني بـان نفي المثال عن هو على أخص أوصافه نفي للمثال عنه بطريق المبالغة وأما إذا جعل الأول مذهبها كلامياً فالتفرق ظاهر لأن العبارة في الكنائية مستعملة في المعنى المقصود أعني نفي المثل عنه تعالى بلا قرية ماءة عن ارادة المعنى الأصلي وفي المذهب الكلامي مستعملة في معناها الأصلي وجعل ذلك حجة على المعنى المقصود من غير أن يقصد استعماله فيه أصلاً فتأمل (قول المحتوى) يتكلفان وجوداً فـان كان أحدهما موجوداً في نفس الامر كان الآخر كذلك أو بحسب الغرض كان الآخر كذلك

(قول المحتوى) يلزم ثبوت مثله فـنـي كـونـهـ تـعـالـيـ مـثـلـ مـثـلـ لـاـ لـاـ تـفـاءـ ذـاهـهـ تـعـالـيـ عـنـ ذـالـكـ عـلـىـ كـبـيرـاـ

الاخ اخ هو زيد فكذا نفيت أن يكون مثل الله تعالى مثل والمراد نفي مثله تعالى إذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله إذ التقدير أنه موجود والثاني ما ذكره صاحب الكشاف وهو انهم قد قالوا مثلك لا يحصل فنعوا البخل عن مثله والفرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكنائية قصدا إلى المبالغة لأنهم اذا نفوه حمن بعاليه وعمن يكون على اخص او صفة فقد نفوه عنه كما يقولون قد افاقت ذاته وبافت ازواجه بريدون افقاءه وبالوغه

نعم ان فرض مثل لثله ، يلزم ثبوت مثله بحسب الفرض ومفهوم الآية نفي مثل مثله في نفس الامر لا الفرض فان العقل فرض كل شيء ، والى ما ذكرنا أشار الشارح رحمة الله تعالى بقوله اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله فتقدير ( قوله اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اخ ) قيل المفهوم من هذا التركيب على تقدير عدم زيادة الكاف نفي أن يكون مثل لثله سواء بقرينة الاضافة كما ان المفهوم من قول المتكلم ان دخل داري أحد فكذا أحد غير المتكلم وأيضاً لا نسلم انه لو وجده له مثل لكان هو مثلاً لثله لأن وجود مثله الحال الحال جاز أن يستلزم مثلاً آخر والجواب عن الاول ان اسم ليس شيء وهو نكرة في سياق النفي فيما ففيه الاية نفي شيء يكون مثلاً لثله ولا شك انه على تقدير وجود المثل يصدق عليه انه شيء هو مثل لثله والا ضافة لافتراض خروجه عن عموم شيء بخلاف المثال المذكور فان القراءة المقليلة دلت على تخصيص أحد غير المتكلم لأن مقصوده المنع عن دخول النغير وعن الثاني ان وجود المثل شيء مطلقاً يستلزم وجود مثل المثل ، مع قطع النظر عن خصوصية ذلك الشيء وذلك بين فالمانع بتجويز أن يكون للذاته تعالى مثل ولا يكون هو مثل لثله مكابرة « قال قدس سره الصواب اخ » ما ذكره ليس بصواب اما أولاً فلان المذهب الكلامي هو ايراد الحجة وليس في الآية أشعار بالحجية فضلاً عن الإيراد واما ثانياً فلانه حينئذ تكون الحجة فيما استثنى فيه تقىض التالى هكذا لو كان له مثل لكان هو مثل مثلاً لثله فلا بد من بيان بطلان التالى حتى تتم الحجة اذ ليس بيتاً بنفسه ، بل وجود

( قول الحشى ) نعم ان فرض مثل اخ هذا مقابل لقوله لو كان ذاته تعالى اخ

( قول الحشى ) يلزم ثبوت مثله بحسب الفرض لما عرفت من تكافي المثلين وجوداً أى وليس الفرض نفي مثل المثل الفرضي ليلزم نفي المثل الفرضي لأن العقل فرض كل شيء

( قول الحشى ) والى ما ذكرنا أشار الشارح اخ لامانع من ان يكون اشارة أيضاً الى رد مقابل ان نفي مثل المثل ثبت المثل واذا ثبت مثله حصل التناقض لانه مثل لثله ضرورة ان المائل يكون من الجانبيين وكذا مقابل انه مشعر بالثبات المثل لان النفي يعود الى الحكم لا الى المتعلقات فقولنا ليس كابن زيد أحد يدل ظاهراً على ان لزيد اباً وان كان يحتمل نفي المثل له بناء على عدمه وحاصل الجواب حينئذ عن الاول انه انا يلزم التناقض لوم يكن نفي مثل المثل بنفي المثل دفعاً للتناقض وتحقيقه ان نفي مثل المثل مستلزم لنفي المثل ضرورة انه لو وجده له مثل لكان هو مثل لثله فلا يصح نفي مثل المثل وعن الثاني يمنع كون هذا الكلام ظاهراً في اثبات مثله كيف وتفصيه وهو نفي مثله قطعاً لئلا يلزم التناقض وقد اقصر في حواشي شرح المختصر على دفع هذين

( قول الحشى ) ومقطع النظر عن خصوصية ذلك الشيء يعني ان استلزم وجود المثل لشيء ، توجود مثل المثل ذاتي لوجود المثل لتوقف كونه مثلاً عليه اذ المائلة لا تكون الا بين شيئاً وما بالذات لا يختلف بخصوصية المخل

( قول الحشى ) بل وجود المثل وجود اخ فمن لا يسلم مدعى المتكلم وهو انتفاء المثل لا يسلم أيضاً انتفاء مثل المثل

فيزيد لافرق بين قوله ليس ك الله شيء وقوله ليس كمثل شيء الا ماتمطية الكنائية من فائدتها وها عبارتان متقدبتان على معنى واحد وهو نفي المتأملة عن ذاته تعالى ونحوه قوله تعالى « بل يداء مبسوطتان » على معناه بل هو

المثل وجود مثل المثل في صريحة واحدة في العلم والجمل لا يجوز جعل أحدهما دليلا على الآخر \* قال قدس سره يدل على ذلك تقريره الح \* تقريره لبيان التزوم بينهما حتى تتحقق العلاقة الموجبة للانتقال من المعنى الحقيقي إلى المعنى الكنائي ولذا لم يتعرض بطلان التالي أصلا \* قال قدس سره لم يكن وجهاً للْحُجَّةِ ان أراد انه لا يكون وجهاً آخر مثيناً للكنائية ، غير الكنائية التي اثبت الوجه الثاني فذلك غير لازم إنما اللازم تناول الوجهين في ذاتهما وان كانا مثبيتين لنوع واحد من الكنائية وان أراد انه لانتباور بينهما كما يدل عليه قوله بل لا يكون اختلاف الا في العبارة فذلك من نوع فان الوجه الاول مبناه اثبات التزوم بين وجود المثل وجود مثل المثل ليكون نفي اللازم كنائية عن نفي الملزم من غير ملاحظة ان حكم الامثل واحد وانه يجري في النفي دون الاثبات فان نفي اللازم يستلزم نفي الملزم ، دون العكس بمخلاف الوجه الثاني فان مبناه ان حكم المتأملين واحد والا لم يكونا مماثلين ولا يحتاج الى اثبات التزوم بين وجود المثل وجود مثل المثل وانه يجري في النفي والاثبات كافي اي ثبت ذاته وبلغت اربابه \* قال قدس سره ان الاول كافية في النسبة الى قوله والثانى فهو على الوجهين كنائية من القسم الاول أعني ما يكون ، المطلوب بها غير صفة ولا نسبة ثم ان بيانه قدس سره انما يزيد اثبات كونه كنائية في النسبة لانه لانتباور بينهما الا في العبارة \* قال قدس سره لان العبارة في الكنائية الح \* سيعني اختلافهم في ان الفظ في الكنائية مستعمل في المعنى المقصود أو المعنى الاصلي فالفرق المذكور غير ظاهر عند الكل ( قوله من فائدتها ) وهي المبالغة لانه كدعوى الشيء بالبيته

فكيف يتحقق عليه ( قوله الحشى ) غير الكنائية التي اثبت الحُجَّةِ وهي استعمال لفظ دال على اتفاء مثل المثل في اتفاء المثل فهذا غير لازم بل الكنائية فيها بهذا المعنى ( قوله الحشى ) دون العكس أى نفي الملزم لا يستلزم نفي اللازم لجوائز كونه أعم فائئته لا يستلزم اثبات الملزم لجوائز

ثبوته مع ملزم آخر تدبر ( قوله الحشى ) تصریح بالنسبة بطريق الاضافة أى الضمير في مثله على قياس ما يأتي من الفرق بين زيد طويل نجادة والمجرد بين ثوبية لأن جملة ليس خبر عن الله في المعنى فمعنى المثل هو المكتنى عنه ونسبة هذا المكتنى عنه الى الله مصرح بها

( قوله الحشى ) المطلوب بها غير صفة ذلك الغير هو النفي كما عرفت وكون المكتنى عنه هو النفي هو المواقف لقولهم ومنهم السيد في هذه الخاشية التي كتبها هنا ان نفي مثل المثل كنائية عن نفي المثل فالمكتنى عنه هو النفي لا النسبة وقوله ولا نسبة أى لاتها مصرح بها قيل له كلام السيد مبني على ان الجملة مستألفة سابقة ولو سلم انها خبر فهذا إنما هو بالنظر الى الجملة الكبرى والمطلوب فيها منسوب ل بالنسبة وأهل السيد نظر الى الصنف والمطلوب فيها نسبة ولا تصریح بها فيها فالبيان

( قوله الحشى ) عند الكل بل عند البعض

بعواد من غير قصور يد ولا بسط لها لأنها وقعت عبارة عن الجود لا يقصدون شيئاً آخر حتى أنهم استعملوها فيما لا يد له وكذا يستعمل هذا في من له مثل ومن لا مثل له قال صاحب المفتاح ورأي في هذا النوع إن بعد ملحقاً بالمجاز ومشبهها به لاشتراكتها في التمدى عن الأصل إلى غير ذلك الأصل لا أن يعد مجازاً وهذا لم يذكر الحمد شاملاً له لكن العهدة في ذلك على السلف وفيه نظر لأنه إن أراد بهذه عن المجاز اطلاق لفظ المجاز عليه فلا نوع له في ذلك سواء كان على سبيل المجاز أو الاشتراك وإن أراد أنهم جعلوه من اقسام المجاز اللغوي المقابل للحقيقة المفسر بتفسیر يتناوله وغيره فليس كذلك لاتفاق السلف على وجوب كون

(قوله في من له مثل الخ) أي في يكن له مثل وفي من لا يمكن له مثل «قال قدس سره أعلم أن استعمال بسط اليد الخ» حاصل كلامه أن الشارح رحمه الله جعل ليس كمثله في من لا مثل له وفي من له مثل كنایة وجواز ارادة المعنى الحقيقي ، في الجملة كاف في الكنایة والمستفاد من تحقيق الكشاف أنه كنایة في محل يمكن المعنى الحقيقي فيه مجاز ، متفرع على الكنایة فيها لا يمكن وكلما الوجهي مذكور ان في الكشاف فقال ان قوله تعالى «ليس كمثله شيء» وقوله تعالى «بل يداه مبوسطتان» كنایان وقال ان قوله تعالى «ولا ينظر اليهم يوم القيمة» وقوله تعالى «الرحمن على العرش استوى» مجاز متفرع على الكنایة ولا تختلف بين القولين ، لأن كنایة في نفسه مجاز في محل الذي استعمل فيه «قال قدس سره ما وقع في عبارة العادة»

(قال السيد) حتى أنهم استعملوها فين لا يدلle الخ (اقول) أعلم أن استعمال بسط اليد في الجود بالنظر إلى من جاز أن يكون له يد سواء وجدت وصحت أو شلت أو قطمت أو فقدت لنقصان في الخلقة كنایة مخصصة بجواز ارادة المعنى الأصلي في الجملة وبالنظر إلى من تزه عن اليد كقوله تعالى ( بل يداه مبوسطتان ) مجاز متفرع على الكنایة لامتناع تلك الارادة فقد استعمل بطريق الكنایة هناك كثيراً حتى صار بحيث يمكن منه الجود من غير أن يتصور يد أو بسط ثم استعمل هنا مجازاً في معنى الجود وقس على ذلك ظاهره في قوله تعالى ( الرحمن على العرش استوى ) وقوله تعالى ولا ينظر اليهم فإن الاستواء على العرش أي الجلوس عليه فين يتصور منه ذلك كنایة مخصصة عن الملائكة وفين لا يجوز عليه مجاز متفرع عليها وعدم النظر فين يجوز منه النظر كنایة مخصصة عن عدم الاعتزاد وفين لا يجوز منه مجاز كذلك هكذا حق الكلم في الكشاف

(قول الحشى) في الجملة أي في بعض الصور

(قول الحشى) متفرع على الكنایة وجه التفريع ما ذكره السيد من أنه استعمل هناك كثيراً حتى صار الخ

(قول الحشى) لأن كنایة في نفسه مجاز في محل الخ يعني أن محل بدل على أن اللفظ مستعمل في غير معناه الحقيقي لاستحالته فيه فيكون اللفظ نظراً للبدل مجازاً فقط إذ لا دلالة للمحل على أن المعنى الحقيقي مراد لاذاته بل للاتصال منه حتى يدل على أن اللفظ كنایة لأن هذا قدر زائد على ساقطيه الاستعمال ولو كان كذلك وكانت المجازات كلها كنایات وأما اللفظ في نفسه فهو موضوع لمعناه الحقيقي والمحل غير مانع من محل عليه عند ارادته للاتصال منه إلى لازمه لا لكونه مساطط الصدق والكذب وإذا لم يكن مانع محل على المعنى الحقيقي لأن الأصل في اللفظ أن يحمل على معناه الحقيقي عند عدم القرينة المائية عنه ثم إن محض الفائدة هو المعنى المكتنى عنه والقرينة دالة على ارادته فيكون اللفظ في نفسه كنایة فتحصل أن محل لا يدل على أن المعنى الحقيقي مراد الاتصال فلم يكن اللفظ بالنسبة إليه كنایة بل مجاز ولا يمنع من محل اللفظ

المجاز مستعملاً في غير ما وضعت له مع اختلاف عباراتهم في تعريفاته كأفي التعريف الذي نقله السكاكى فهم وهو كل كله اريد بها غير ما وضعت له في وضع واضح للاحظة بين الثاني والاول فظاهر انه لا يتناول هذا النوع من المجاز لانه مستعمل في معناه الاصلى وإلا لدخل في تعريف السكاكى أيضاً وأما تقسيم المجاز الى هذا النوع وغيره فمعناه أنه يطلق عليهما كا يقال المستثنى متصل ومنقطع فلا نعرف للسكاكى هنا رأياً يفرد به والله اعلم(الكتابية) في اللغة مصدر قوله كنوت بذلك عن كذا وكنوت اذا تركت التصریح به وهي في الاصطلاح تطلق على معنینين أحدهما مني المصدر الذي هو فعل المتكلم أعني ذكر اللازم وإدراة المزوم من جواز إدراة اللازم أيضاً فاللة ينظ مکنى به والمعنى مکنى عنه والثاني نفس اللاظ هو الذي أشار اليه المصنف

من زيادة المزدوج وهي التي يكون الغرض منها التأكيد والمخالف في فإن المقصود منها التصرع بالظرفية قال السيد ليس من المجاز الحقيقة هذا هو التحقيق عند الأصواتين ولذا لم يذكرها الشيخ ابن الحاجب في مختصره وفي شرح جم الجواجم انه تجوز أي توسيع بزيادة كلة أو تقاصها وان لم يصدق على ذلك حد المجاز وفي التحرير وبيان المذف حقيرة لانه في معناه وإنما معنى المجازا باعتبار تغير اعرابه قال السيد بل أرادوا ان اصل الكلام الحقيقة في يبحث اما اولا لانهم عدوا القصسان والزيادة من علاقات المجاز مقابل اعلاقة المحلية كافي التهاج وجمع الجواجم ولذا اعتراض شارح المهاجر بان الزيادة والقصسان ليسا بصلة وفي التحرير ان كون الزيادة والقصسان من العلاقة ضعيف واما ثانيا فلانه يلزم على هذا ان يكون جرى التهور من باب المجاز بالقصسان لانه حصل المجاز بسبب حذف لفظ الماء وكان الاصل جرى ماء المهر واما ثالثا فلانه ذكر في التحرير في قوله تعالى (وسائل القرابة) القول بكونه المجازا بالقصسان مقابل لكونه بخلافا بذلك الحال وارادة الحال وقال انه على التقدير الاول مجاز بمعنى تجاوز الحد من أمر اصل الى غيره وعلى التقدير الثاني مجاز بالمعنى المشهور (قوله واما قسميهم على التقدير الاول مجاز بمعنى تجاوز الحد من أمر اصل الى غيره وعلى التقدير الثاني مجاز بالمعنى المشهور) حكم الكلمة المجاز الحقيقة لا يبني ان السكاكي رحمة الله قال ان السلف قسموا المجاز الى لغوى وعقلى والمجاز اللغوى الى مبني حكم الكلمة والى مافي معناها ومافي معنى الكلمة الى مفید وغير مفید والمفید الى استماراة وغيرها والظاهر من هذا ان القسم ليس باعتبار ما يطلق عليه لفظ المجاز بل باعتبار القدر المشتركة بينهما وهو الكلمة المتجاوزة عن أمر اصل الى غيره سواء كان ذلك الامر اعرابا او معنى فبيتني يتحقق السكاكي رحمة الله رأى يتفرد به وهو ان المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له وتسمية المجاز في حكم الاعراب بالمجاز بالتشبيه (قوله اعني ذكر اللازم وارادة الملزم الحقيقة) كان الانسب لما ذكره المصنف رحمة الله من تعریف نفس اللفظ ان يقول ذكر الملزم وارادة اللازم الا انه لم يقل عن المصنف رحمة الله تعریف المعنى المصدرى اورد تعریف السكاكي رحمة الله وزاد عليه قوله مع جواز ارادة اللازم لما انه معترض بذلك وفرق به بين الكناية والمجاز (قوله وهو الذي أشار اليه المصنف) لم يقل وهو الذي ذكره المصنف رحمة الله لأن نفس اللفظ على التفسير المذكور للمعنى

عليه لاتصال منه فكان النظر في نفسه كنافية لما من عدم المانع مع الاصل ولمن هذا الذي حققه المحسني هو مراد المحققين بقولهم ان النظر كنافية في محل الاستحالة اى كنافية في نفسه لا بالنظر اليه وبه يندفع ما قبل ان الاستحالة من أقوى علاقات المجاز وحيث لا يميز في محل الاستحالة الكتابة من المجاز فتذهب فانه قد تغير الناظرون في فهم هذا المقام (قال السيد) فان كان الحذف او الزيادة غالباً يوجب تغير حكم الاعراب كافي قوله تعالى أو كصيغة الى آخره

بقوله الكناية (لفظ اراد به لازم معناه مع جواز ارادته منه) أي اراده ذلك المعنى مع لازمه كافٌ لفظ طويل النجاد والمراد به لازم معناه أي طول القامة مع جواز أن يراد حقيقة طول النجاد أيضاً (فما ينافي أنها تختلف المجاز من جهة إرادة المعنى) الحقيق للفظ (مع اراده لازمه) كارادة طول النجاد مع اراده طول القامة بخلاف المجاز فإنه لا يصح فيه أن يراد المعنى الحقيق مثلاً لا يجوز في قولنا وأيت أسدآ في جمام أن يراد بالأسد الحيوان المفترس لأنه يلزم أن يكون في المجاز قرينة مانعة عن اراده المعنى الحقيق فلو انتهى هذا الباقي المجاز لانتفاء المزوم بانتها اللازم وهذا معنى قوله ان المجاز مزوم قرينة معاندة لارادة الحقيقة ومزوم معاندة الشيء معاندة لذلك الشيء وإلا لزم صدق المزوم بدون اللازم وهو هنا بحث وهو أن المفهوم من التعريف المذكور ان المراد في الكناية هو لازم المعنى وارادة المعنى جائزة لا واحبة وبهذا يشعر قوله في المفتاح أن

المصدر لفظ اللازم للفظ المزوم كما ذكره المص درجه الله ( قوله مع جواز الح ) اعلم ان فهم المعنى الحقيق وتصوирه في الذهن لازم في كل من المجاز والكناية ليحصل الانتقال منه الى المعنى المراد والفرق بينهما باعتبار انه يجوز اراده المعنى الحقيق في الكناية من حيث انه كناية . لانه لم ينصح قرينة مانعة عن ارادته ولا يجوز في المجاز ، اذ لا بد فيه من قرينة مانعة عن ارادته وإنما قيدنا بالحقيقة لأنه قد يتحقق ارادته لأجل خصوصية الم محل كافي قوله تعالى « بل يداه مدبّ وطنان » ( قوله لا وجية ) فهـ ان هذا لو أراد بالمحاجـ الامـكان الخـصـ والظـاهـ ان المرـادـ بهـ الـامـكانـ العـامـ ،

(أقول ) هذا ملحق في بعض النسخ قيل فيه كلام الأحكام واعتراض عليه بالاصلية في بعضه وهو قوله والمراد بالزيادة هنا ما وقع عليه عبارة النجاة من زيادة الحروف فلا يدخل فيها سرت في يوم الجمعة والرجل قائم وانه قائم وما أشبه ذلك وبعضه منظر فيه وهو ما زعم ان ما ذكره الأصوليون من المجاز بالقصان كقوله تعالى ( واستل القرية ) والمجاز بالزيادة كقوله تعالى (ليس كذلك شـيـءـ ) ليس من المجاز الذي يعتبر فيه استعمال اللفظ في غير ما وضع له يعني ان المجاز هنا يعني آخر سواء أراد به الكلمة التي تغير حكم اعرابها بحذف أو زيادة كما ذكره المصنف أو اراد به الاعراب الذي تغيرت الكلمة اليه بسبب احد هما كما يدل عليه ظاهر المفتاح وبيان النظر ان الأصوليين بعد ما عرفوا المجاز بالمعنى المشهور أوردوا في امثلة المجاز بالزيادة والقصان ولم يذكروا ان للمجاز عندهم معنى آخر كما ذكره صاحب المفتاح ونسبة الى السلف وزعم ان الاولى ان يعد ملحقة بالجاز فلم يفهمون من كلامهم ان القرية مستعملة في اهلها بجاز او لم يريدوا بقوله انها مجاز بالقصان ان اهل مصر هناك مقدر في نظم الكلام حيثـ قـانـ الاـضـمارـ يـقـالـ الجـازـ عـنـدهـ بـلـ اـرـادـواـ انـ اـصـلـ الـكـلامـ انـ يـقـالـ اـهـلـ القرـيـةـ فـلـيـ حـذـفـ الـاـهـلـ استـعـمـلـ القرـيـةـ بـيـازـ فـيـ مـعـازـ بـالـمـعـنىـ الـمـنـعـارـفـ وـسـيـهـ الـقـصـانـ وـكـذـكـ قـوـلـهـ تـعـالـ (ليس كذلك شـيـءـ ) مستعمل في معنى المثل مجازاً وسبب هذا المجاز هو الزيادة اذ لو قيل ليس مثله شـيـءـ لم يكن هناك مجاز .

(قول المحيـيـ ) لـانـهـ لمـ يـنـصـبـ قـرـيـنةـ مـانـعـةـ عـنـ اـرـادـتـهـ وـلـوـ فـيـ مـحـلـ الـاسـقـالةـ لـمـ اـعـرـفـ اـنـهـ غـيرـ مـانـعـ مـنـ اـرـادـةـ المعـنىـ الحـقـيقـيـ الـاقـتـالـ منهـ أـىـ مـعـ كـوـنـ الـاـصـلـ فـيـ الـفـاظـ اـنـ يـرـادـ مـنـهـ مـعـناـهـ الـمـوـضـوعـ لـهـ عـنـدـ عـدـمـ المـانـعـ كـاـسـيـانـيـ بـعـدـ فـهـذاـ هوـ الـمـفـتـحـيـ لـاستـعـمـالـهـ فـيـ مـعـناـهـ الـحـقـيقـيـ مـنـ جـهـةـ الـفـاظـ نـفـسـهـ وـهـوـ الـمـعـبـرـ عـنـهـ فـيـ كـلـاـمـهـ تـارـيـخـ الـفـاظـ فـيـ نـفـسـهـ وـتـارـةـ بـقـوـلـهـ مـنـ حـيـثـ اـنـ كـنـايـةـ قـدـيرـ (قول المحيـيـ ) اـذـلـاـ بـدـ فـيـهـ مـنـ قـرـيـنةـ مـانـعـةـ عـنـ اـرـادـتـهـ أـىـ اـرـادـةـ المعـنىـ الحـقـيقـيـ لـذـاتـهـ أـوـ لـغـيـرـهـ

الكتابية لأنماق إرادة الحقيقة فلا يمتنع في قوله فلان طويل النجاح أن يريد طول نجاده مع ارادة طول قامته وهذا هو الحق لأن الكتابة كثيراً ما تخلو عن إرادة المعنى الحقيقي وإن كانت جائزة لقطع بصحة قوله فلان طويل النجاح وإن لم يكن له نجاح فقط وقولنا جبان الكتاب ومهزول الفضيل وإن لم يكن له كتاب ولا فضيل وفي موضع آخر من المفتاح تصریح بأن المراد في الكتابة هو المعنى ولازمه جميعاً لأنه قال المراد بالكلمة المستعملة إما معناها وحده أو غير معناها وحده أو معناها وغير معناها والواو الحقيقة والثانية الجاز والثالث

يعنى عدم الامتناع لأن هذا القيد لا يخرج الجاز ويمتنع فيه إرادة المعنى الحقيقي وكذا عدم المتأفة بمجامع الوجوب بل قوله فلان لا يمتنع في قوله الح صريح في أنه مقابل الامتناع (قوله وهذا هو الحق لأن الكتابة كثيراً ما الح) فيه أنه إذا يدل على عدم ارادة المعنى الحقيقي في محل الاستعمال بأن يكون مقصوداً بالذات كما هو مناط الصدق والكذب ولا يدل على عدم ارادته ليتقل منه إلى المقصود بالذات كما هو مفاد عبارة المفتاح حيث قال لا ينافي إرادة الحقيقة لفظها أى لفظ الكتابة لا ينافي إرادة المعنى الحقيقي . بناء على عدم نصب القرينة المانعة عنه (قوله أو معناها وغير معناها) الواو يعني مع بقرينة قوله وحده فيزيد أن غير معناها أصل في الإرادة ومقصود بالافادة وارادة معناها تبع له فيكون للفظ مستعملاً فيما ينادي أحدهما وسيلة ليتقل منه إلى الآخر فلا يلزم الجمع بين المعنى الحقيقي وغيره بالمعنى الذي منعوه فيكون كل منها مراداً من لفظها أى المعنى الحقيقي فلعدم نصب القرينة المانعة عنه وأما المعنى المكنى عنه فليكونه محظى الفائدة والقرينة دالة على ارادته ويكون لفظ حقيقة لاستعمال لفظ فيها وضع له ولم يشترط فيها أن لا يراد غير الموضوع له وهذا معنى قوله والحقيقة أى الصرامة والكتابية تشتراك في كونها الح وبما حررت ذلك من حل الجاز وعدم المتأفة على مقابل الامتناع ظهر أنه لأنماق بين عبارتي المفتاح وانه لا حاجة في المتن إلى حل قوله من جهة ارادة المعنى الحقيقي على جواز ارادته وإن ما قاله الشارح رحمه الله في شرح المفتاح ان لم في تقرير الكتابة طرريقين أحدهما انت استعمال لفظ في غير الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع له وإنما انه استعمال لفظ في الموضوع له لكن لا يكون مقصوداً بل ليتقل منه إلى غير الموضوع له مبني على حل الجاز على الامكان الشخص وانه لأنماق بين الطريقين اذا حل الجاز على عدم الامتناع فإنه لما كان المعنين مرادين في الكتابة صح ان يقال انها مستعملة فيها وضع له فإن الأصل في المفظ ان يريد به المعنى الموضوع له عند عدم القرينة المانعة عنه وإنها مستعملة في غير موضع له بالنظر إلى القرينة الدالة على ارادته والحاصل ان الكتابة لما لم يكن فيها القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له ، بالنظر إلى لفظها يكون مراداً منها ولو وجود القرينة الدالة على ارادة غير الموضوع له لا بد من ارادته بخلاف الجاز فإنه من القرينة المانعة

(قول المحتوى) يعني عدم الامتناع أى عدم ارادة الموضوع وحاصله ان عدمها غير ضروري

(قول المحتوى) بمجامع الوجوب أى وجوب الارادة وقوله في أنه أى عدم المتأفة

(قول المحتوى) بناء على عدم نصب القرينة أى مع وجود المقتضى للاستعمال في معناه الحقيقي وهو الأصل السابق

(قول المحتوى) بالنظر إلى لفظها وإذا لم يكن مانع بالنظر إلى المفظ عمل بالمعنى وهو ان الأصل المفظ في أن يحمل

على معناه الحقيقي

الكتابية، والحقيقة والكتابة تشتريان في كونهما حقيقةتين وتفترقان في التصريح وعدم التصريح وبهذا يشعر قول المصنف أنها تختلف المجاز من جهة إرادة المعنى مع إرادة لازمه وإن كان مشيراً إلى أن إرادة اللازم أصل وإرادة المعنى ثبت كايفهم من قولهنا جاء زيد مع عمرو ولهذا يقال جاء فلان مع الأمير ولا يقال جاء الأمير معه فوجه التوفيق يير كلامي المصنف أن معنى قوله من جهة إرادة المعنى من جهة جواز إرادة المعنى بقرينة ما سبق من التعريف وأما قوله في الإيضاح والفرق بينها وبين المجاز من هذا الوجه أى من جهة إرادة المعنى مع جواز إرادة لازمه فليس بصحيح للزم إلا أن يراد بالمعنى ما معنى وهو لازم المعنى الموضوع له وبلازم المعنى معنهما الموضوع له وفيه ما فيه (وفرق) أى فرق السكاكى وغيره بين الكتابة والمجاز (بان الانتقال فيها) أى في الكتابة (من اللازم) إلى المزوم كالانتقال من طول النجاد الذى هو لازم لطول القامة إليه (وفي) أى في المجاز (من المزوم) إلى اللازم كالانتقال من الغيث الذى هو مزوم النبت إلى النبت ومن الأسد الذى هو مزوم الشجاع إلى الشجاع (وود) هذا الفرق (بان اللازم مالم يكن مزوما لم ينتقل منه) إلى المزوم لأن اللازم من حيث إنه لازم يجوز أن يكون أعم من المزوم ولا دلالة للعام على الخاص بل إنما يكون ذلك على قدر تلازمه وتساوهما فإن قيل يجوز أن يدل عليه بواسطة الضمام القرينة فلتا حينئذ لا يبقى أعم ولو سلم فهم لا يجوز أن يكون المجاز أيضا كذلك (وحينئذ) أى حين اذ كان اللازم مزوما (يكون الانتقال من المزوم) إلى اللازم كافٍ لتجزفلا يتحقق الفرق والسكاكى أيضا معترض بأن اللازم مالم يكن مزوما امتنع الانتقال منه لانه قال مبني الكتابة على الانتقال من اللازم إلى المزوم وهذا يتوقف على مساواة اللازم للمزوم وحينئذ يكون متأذما فيصير الانتقال من اللازم إلى المزوم حينئذ بغيره الانتقال من المزوم إلى اللازم فإن قيل مراده أن المزوم بين الطرفين من خواص الكتابة دون المجاز أو شرط لها دونه فلتا لأنهم ذلك وما الدليل

عن إرادة الموضوع له فيمتنع إرادته وبالخلاف الحقيقة المصرحة لانتفاء القريبة الدالة على إرادة غير الموضوع له هنا ما عندى في جل هذه المقام وهو وإن كان مخالف لما ذهب إليه الشارحان لكن الحق أحق أن يتبع (قوله وإن كان مشيراً إلى) قد عرفت أن عبارة المفتاح أيضاً تشير إلى ذلك إلا أن الإشارة في عبارة المصنف رحمة الله تعالى أظهر لانه صرح بذلك مع (قوله إن معنى قوله إلى) أما بان يفسر الجهة بالجواز أو يقدر المضاف (قوله وبلازم المعنى إلى) تكونه تاماً وردinya له (قوله وفيه ما فيه) لأن اطلاق اللازم على الموضوع له وأطلاق المعنى على لازمه مستبعد.

(قول الشارح) مراده أن المزوم بين الطرفين من خواص الكتابة إلى ذكر ان الانتقال فيها من اللازم مع ان اللازم قد يكون أعم فلا يصح الانتقال منه ليفيد ان اللازم لا بد ان يكون مزوما فيكون المزوم فيها من الجائزين وهذا يكون الفرق بينها والانتقال فيها من المزوم إلى اللازم كالمجاز لبيانه العرق يكون المزوم فيها من الطرفين

(قول الشارح) لأنهم ذلك لأن مدار الانتقال على عدم الافتراك في جانب الممثل منه وإن وجد الممثل إليه بذاته

عليه بل الجواب أن مرادهم باللازم ما يكون وجوده على سبيل التبعية كطول النجاد التابع لطول القامة ولهذا جوزوا كون اللازم أخص كالضاحك بالفعل للإنسان فالكتابية أن يذكر من المتلازمين ما هو تابع ورديف ويراد به ما هو متبع ومردوف والمجاز بالمعنى وفيه نظر لأن المجاز قد يكون من الطرفين كاستعمال الميت

جدا غير وارد في اطلاقهم وان اطلاق اللازم على الموضوع له لا يصح عند المصنف رحه الله اذا لا انتقال عنده من اللازم (قوله لأن المجاز قد يكون من الطرفين ألم) وذلك اذا كان لكل منها جهة الاصلية والفرعية كانتب والمطر على ماق كتب

(قول الشارح) ما يكون وجوده ألمى وجوده خارجا على سبيل التبعية في الخارج لافي الذهن على سبيل التبعية في الذهن والا لعد الدليل ان التابع مالم يكن متبعا ألم

(قول الشارح) ولهذا جوزوا ألم اذا لو كان اللزوم بالمعنى المتعارف لوجود المزوم بدون اللازم وهو مقتضى وحاصل ما قبله الشارح في التلويع انه ليس المراد بالمزوم واللازم باصطلاح أهل الجدل بل باصطلاح أهل الحكمة والبيان وهم يعنون بالمزوم المستتبع وباللازم ما يتبعه فالحكماء يحملون خواص الماهية لوازمه لا ملزوماتها مع أنها لا توجد بدون الماهية والماهية توجد بدونها فالمزوم ما لا يوجد اللازم بدونه وان وجد هو بدون اللازم واللازم ما لا ينفك عن المزوم وعلمه البيان يحملون مبني العجز على الانتقال من المزوم الى اللازم ومبني الكتابية على الانتقال من اللازم الى المزوم يعنون باللازم ما هو بعذلة الاتصال والزديف وكل من الرقة والراس ملزوم واصل يفتقر اليه الانسان ويتباهي في الوجود المى بخلاف الرقة والراس فانهما لا يتباهيان الانسان في الوجود بل يوجدان بدونه والضاحك بالفعل لا يوجد بدون الانسان والانسان يوجد بدونه وحيثنه فالمراد بقوله ان تذكر من المتلازمين ألم اللازم باصطلاح الحكمة والبيان كما هو ظاهر خلافا لما في خواص المتنصر وعلى هذا فالفرق بين المجاز والكتابية حيث كان الانتقال فيها مما لا ينفك بخلاف المجاز انه في الكتابية عبر المعنى الحقيقي ليتقل منه الى المكتنى عنه فلا بد ان لا ينفك بخلاف المجاز فإنه عبر المعنى المجازي ابتداء والقرينة كافية فيه تدبر

(قول الشارح) وفيه نظر لأن المجاز قد يكون من الطرفين حاصل ماقيل عن المحتوى في تحرير عبارة التلويع ان الضابط في كون المجاز من الطرفين او من طرف لا يصح أن يكون اللزوم لانه لو كان اللزوم بمفي امتياز الانكاك كان صحة المجاز من الطرفين ومن طرف واحد مضبوطاً بان يقال ان كان امتياز الانكاك من الجانبيين يصح المجاز من الجانبيين وان كان من جانب واحد يصح من جانب واحد لكن منه الانتقال في الجملة وهو كايتحقق من المزوم الى اللازم يتحقق من اللازم الى المزوم فكيف ينضبط صحة المجاز من الجانبيين ومن جانب واحد مع تتحقق العلاقة في الصورتين والانتقال في الجملة فالضابط ان المزوم أصل لان الانتقال منه فهو مبني الاتصال واللازم فرع له لكون الاتصال اليه متفرعا عليه فلا بد في المزوم من الاصلية وفي اللازم من الفرعية فان كانت الاصلية والفرعية من الجانبيين معن المجاز من الجانبيين كاملاً القاعدية فانها أصل من جهة احتياج المعلوم اليها وابتهاج عليها والمعلوم المقصود أصل من جهة كونه بعذلة الملة الفائبة والغاية وان كانت ممولة للفاعل متأخرة عنه في الخارج الا انها في الذهن ملة للصلة القاعدية متقدمة عليها والا جاز استعمال اسم الاسم في الفرع دون المكس اه اذا كان هذاهو الضابط لا يلزم أن يكون ما هو أصل متبعا يعني أن يكون وجود غيره ليس لذاته بل لم تتبعه ولا ناما هو فرع ناما يعني ان يكون وجوده لغيره لذاته فورد ابراز الشارح

فـ النـبت وـاستـعمال النـبت فـ الغـيث (وـهـي) أـى الـكتـنـية (ثلاثـة أـسـام الـأـولـى) أـى الـقـسـم الـأـولـى وـالـثـانـى وـالـأـولـى  
بـاعتـبار كـونـه عـبـارـة عنـ الـكتـنـية يـعـنى الـأـولـى منـ الـكتـنـية (المـطـلـوب بـهـا غـيرـ صـفـة وـلاـ نـسـبةـ فـنـها) أـى منـ  
الـأـولـى (ماـ هـي مـعـنـى وـاحـدـ) وـهـوـ اـنـ يـتـفـقـ فـصـفـةـ مـنـ الصـفـاتـ اـخـتـصـاصـ بـهـوـصـوـفـ مـعـيـنـ عـارـضـ فـتـذـكـرـ  
ـتـلـكـ الصـفـةـ لـيـتـوـصـلـ بـهـاـ إـلـىـ ذـلـكـ المـوـصـوـفـ كـقـوـلـهـ الضـارـيـنـ بـكـلـ أـيـضـ مـخـذـمـ (وـالـطـاغـيـنـ بـجـامـعـ الـاضـغـانـ)  
ـالـمـخـدـمـ الـقـاطـعـ وـالـضـغـنـ الـحـقـدـ وـمـجـامـعـ الـاضـغـانـ مـعـنـىـ وـاحـدـ كـتـنـيةـ عـنـ الـقـلـوبـ (وـمـنـهـ مـاـ هـيـ جـمـوعـ مـعـانـ)  
ـوـهـوـ اـنـ تـؤـخـدـ صـفـةـ فـتـضـمـ اـلـازـمـ اـخـرـ وـآخـرـ لـتـسـبـيرـ جـمـلـهـاـ مـخـتـصـةـ بـهـوـصـوـفـ فـيـتـوـصـلـ بـذـكـرـهـاـ إـلـيـهـ (كـقـوـلـهـاـ)  
ـكـتـنـيـهـ عـنـ الـأـنـسـانـ حـيـ مـسـتـوـيـ الـقـامـةـ عـرـيـضـ الـأـظـهـارـ) وـبـيـسـىـ هـذـاـ خـاصـةـ سـرـكـبـةـ (وـشـرـطـهـماـ) أـىـ شـرـطـ  
ـهـاتـيـنـ الـكـتـنـيـيـنـ (الـاـخـتـصـاصـ بـالـمـكـنـىـ عـنـهـ) لـيـحـصـلـ الـاـنـتـقـالـ مـنـ الـعـامـ إـلـىـ الـخـاصـ وـجـمـلـ الـسـكـاكـيـ الـأـولـى

ـالـأـصـوـلـ ،ـ مـعـ اـنـ التـابـعـ وـالـرـدـيفـ فـيـ الـخـارـجـ لـيـسـ لـاـ المـطـرـ (قـوـلـهـ ثـلـاثـةـ أـسـامـ) بـحـكـمـ الـاـسـتـقـراءـ وـتـقـيـعـ مـوـارـدـ الـكـتـنـيـاتـ كـذـاـ  
ـفـيـ شـرـحـ الـمـفـاتـحـ فـاـخـتـصـاصـ الـقـسـمـ الثـانـىـ بـالـقـسـمةـ إـلـىـ الـقـرـيـةـ وـالـبـعـيـدةـ وـالـواـضـحـةـ وـالـخـيـرـيـةـ دـوـنـ الـقـسـمـ الـأـولـىـ وـالـثـانـىـ بـالـنـظـرـ  
ـإـلـىـ الـاـسـتـقـراءـ وـالـفـاعـلـ يـجـوزـ قـسـمةـ كـلـ مـنـهـاـ إـلـىـ الـأـقـسـامـ الـمـذـكـورـةـ (قـوـلـهـ الـمـطـلـوبـ بـهـاـ غـيرـ صـفـةـ اـلـخـ) لـمـ يـقـلـ الـمـطـلـوبـ بـهـاـ  
ـمـوـصـوـفـ كـافـ الـمـفـاتـحـ لـيـشـعـلـ مـاـ اـذـاـ كـانـ الـمـكـنـىـ عـنـهـ مـلـزـومـاـ غـيرـ الـمـوـصـوـفـ كـافـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (لـيـسـ كـتـلـهـ شـىـءـ) عـلـىـ تـقـدـيرـ  
ـعـدـمـ زـيـادـةـ الـكـافـ فـاـنـ الـمـكـنـىـ عـنـهـ نـفـيـ اـلـمـلـلـ ،ـ وـهـوـ لـيـسـ بـمـوـصـوـفـ لـنـفـيـ مـثـلـ الـمـلـلـ فـلـاـ بـدـ اـنـ يـرـادـ بـالـمـوـصـوـفـ أـعـمـ مـنـ  
ـمـوـصـوـفـ حـقـيـقـةـ اوـ مـاـ هـيـ بـهـنـزـلـهـ كـمـ اـشـارـ اـلـيـهـ الشـارـحـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ شـرـحـهـ فـيـ بـيـانـ وـجـهـ الـضـبـطـ بـقـوـلـهـ اـنـ اـلـازـمـ الـذـىـ  
ـيـنـقـلـ مـنـهـ ،ـ اـلـىـ مـعـنـاهـ التـابـعـ لـلـشـىـءـ بـهـنـزـلـهـ الـوـصـفـ الـخـتـصـ لـاـ مـحـالـةـ قـدـ يـكـوـنـ لـلـشـىـءـ صـفـاتـ اـخـرـ فـاـنـ كـانـ الـتـصـدـ الـاـنـتـقـالـ  
ـإـلـىـ نـفـسـ ذـلـكـ الـمـوـصـوـفـ فـاـلـقـسـمـ الـأـولـىـ اوـ إـلـىـ صـفـةـ اـخـرـىـ فـاـلـقـسـمـ الثـانـىـ اوـ إـلـىـ اـخـتـصـاصـ الـصـفـةـ بـهـ فـاـلـثـالـثـ (قـوـلـهـ عـارـضـ)  
ـبـالـرـفـعـ صـفـةـ اـخـتـصـاصـ وـإـنـاـ كـانـ هـذـاـ اـخـتـصـاصـ عـارـضاـ لـاـنـ فـيـ وـضـعـ الـصـفـةـ سـوـاـ كـانـ مـشـتـقـةـ اوـ غـيـرـهـاـ لـمـ تـؤـخـذـ الـذـاتـ  
ـالـمـعـيـنـةـ (قـوـلـهـ كـتـنـيـ) بـعـنـ مـكـنـيـاـ بـهـاـ حـالـ مـنـ مـقـوـلـ قـوـلـنـاـ مـقـدـمـ عـلـيـهـ وـيـجـوزـ أـنـ يـتـوـنـ حـالـاـ مـنـ الـقـوـلـ بـعـنـ الـقـوـلـ وـالـعـاـمـلـ  
ـفـيـهـ مـعـنـىـ الـكـافـ وـحـيـنـذـ يـكـوـنـ قـوـلـهـ حـيـ مـسـتـوـيـ الـقـامـةـ عـرـيـضـ الـأـظـهـارـ بـدـلـاـ عـنـ الـقـوـلـ اوـ بـيـانـاـلـهـ (قـوـلـهـ وـجـمـلـ الـسـكـاكـيـ اـلـخـ)

(قـوـلـ الـحـشـيـ) مـعـ اـنـ التـابـعـ وـالـرـدـيفـ فـيـ الـخـارـجـ لـيـسـ لـاـ المـطـرـ وـجـودـهـ فـيـ الـخـارـجـ لـيـسـ لـذـاتـهـ بـلـ الـنـبـاتـ  
ـكـاـنـ وـجـودـ طـولـ الـنـجـادـ خـارـجـاـ لـيـسـ لـذـاتـهـ بـلـ اـلـعـولـ الـقـامـةـ بـخـلـافـ الـنـبـاتـ فـاـنـ وـجـودـهـ اـلـخـارـجـيـ لـذـاتـهـ لـاـ لـوـجـودـ الـمـطـرـ  
ـفـعـلـ هـذـاـ اـمـتـبـعـ مـاـ كـانـ مـقـصـودـ الـوـجـودـ لـذـاتـهـ وـتـابـعـ مـاـ كـانـ مـقـصـودـ الـوـجـودـ لـغـيرـهـ وـهـوـ مـخـالـفـ لـلـتـسـبـيرـ الـذـىـ تـقـلـيـهـ سـابـقاـ  
ـعـنـ الـتـلـوـيـحـ مـنـ اـنـ الـمـرـادـ بـالـمـلـزـومـ مـاـ هـوـ أـصـلـ يـنـقـرـ اـلـيـهـ التـابـعـ وـيـتـبـعـهـ فـيـ الـوـجـودـ اـلـاـ يـقـالـ الـتـبـعـةـ فـيـ الـوـجـودـ هـاـ  
ـاعـتـيـارـاتـ وـحـاـصـلـ الـاـيـرـادـ عـلـىـ هـذـاـ اـنـ الـتـبـعـةـ فـيـ الـوـجـودـ لـاـ تـوـجـدـ لـاـ الـمـطـرـ فـاـلـلـازـمـ عـلـىـ هـذـاـ اـنـ يـطـلـقـ الـنـبـاتـ عـلـىـ الـمـطـرـ  
ـمـجاـزاـ دـوـنـ الـمـكـنـىـ مـعـ اـنـ الـأـصـوـلـيـنـ أـطـلـقـوـاـ كـلـاـ عـلـىـ الـأـخـرـ مـجاـزاـ نـفـرـاـ الـلـاصـالـةـ وـالـفـرـعـيـةـ فـيـ كـلـ لـاـ لـلـازـمـيـةـ وـالـمـلـزـومـيـةـ بـهـذـاـ  
ـمـعـنـىـ وـحـاـصـلـهـ عـلـىـ مـاـ نـقـلـنـاهـ عـنـ الـتـلـوـيـحـ مـنـعـ كـوـنـ الـاـنـتـقـالـ فـيـ الـجـازـ مـنـ الـتـلـوـيـحـ دـائـمـاـ لـاـنـهـ يـجـوزـ بـالـنـبـتـ عـنـ الـمـطـرـ مـعـ اـنـ  
ـالـنـبـتـ تـابـعـ فـيـ الـوـجـودـ لـمـقـنـقـرـ اـلـيـهـ فـيـ وـجـودـهـ وـهـذـاـ مـاـ فـيـهـ الـعـصـامـ فـيـ كـلـامـ الـشـارـحـ (قـوـلـ الـحـشـيـ) وـهـوـ لـيـسـ  
ـبـمـوـصـوـفـ لـنـفـيـ مـثـلـ الـمـلـلـ لـكـنـهـ فـيـ مـعـنـاهـ الـتـبـعـةـ نـفـيـ مـثـلـ الـمـلـلـ (قـوـلـ الـحـشـيـ) اـلـىـ مـعـنـاهـ الـمـرـادـ بـهـ الـمـكـنـىـ عـنـهـ وـفـيـ

أعني ما هي معنى واحد قرية والثانية أعني ما هي مجموع معان بميزة وقال المصنف فيه نظر ولعل وجه النظر أنفس القرية في القسم الثاني بما يكون الانتقال بلا واسطة والبعيدة بما يكون الانتقال بواسطه لون متسللة والكتنائية التي هي معنى واحد والتي هي مجموع معان كلها خالية عن الواسطة لظاهر أن ليس الانتقال من حى مستوى القامة عريض الاختلاف الى شيء منه الى الانسان والجواب ان القرب هنا باعتبار آخر وهو سهولة المأخذ لبساطتها واستفهامها عن ضم لازم الى آخر وتلقيق بينهما وتتكلف في التساوى والاختصاص والبعد بخلاف ذلك (الثانية) من اقسام الكتـنـائـيـةـ الـكـتـنـائـيـةـ (المطلوب بها صفة) من الصفات كالجود والكرم والشجاعة وطول القامة ونحو ذلك وهي ضربان قرية وبعيدة (فإن لم يكن الانتقال) من الكتـنـائـيـةـ الىـ المـطـلـوبـ (بواسطة فقرية) والقرية فسخان (واضحة) يحصل الانتقال منها بسهولة (كتـوـلـهمـ كـنـائـيـةـ عنـ طـوـيلـ القـامـةـ طـوـيلـ نـجـادـهـ وـطـوـيلـ النـجـادـ) ثم أشار الى الفرق بين الكتـنـائـيـتـيـنـ أعني قولنا طـوـيلـ نـجـادـهـ وـقـولـناـ طـوـيلـ النـجـادـ بـقولـهـ (والاولـيـ) كـنـائـيـةـ (ـسـاذـجـةـ) لا يـشـوـبـهـ شـيـءـ منـ التـصـرـيـحـ (ـوـفـيـ الثـانـيـةـ تـصـرـيـحـ مـاـ لـتـضـمـنـ الصـفـةـ الصـفـيـرـ) الـرـاجـعـ إـلـىـ الـمـوـصـوفـ ضـرـورـةـ اـحـتـيـاجـهـ إـلـىـ صـرـفـوـعـ مـسـنـدـ إـلـيـهـ فـيـشـتـمـلـ عـلـىـ نـوـعـ تـصـرـيـحـ بـثـبـوتـ الطـوـلـ لـهـ وـالـدـاـيـلـ علىـ هـذـاـ اـنـكـ تـقـولـ زـيـدـ طـوـيلـ نـجـادـهـ وـهـنـدـ طـوـيلـ نـجـادـهـ وـالـزـيـدـانـ طـوـيلـ نـجـادـهـ وـالـزـيـدـونـ طـوـيلـ نـجـادـهـ اـفـرـادـ الصـفـةـ وـتـذـكـرـهـاـ لـكـوـنـهـاـ مـسـنـدـةـ إـلـىـ الـظـاهـرـ وـفـيـ الـاضـافـةـ تـقـولـ هـنـدـ طـوـيلـةـ النـجـادـ وـالـزـيـدـانـ طـوـيلـاـ النـجـادـ وـالـزـيـدـونـ طـوـالـ النـجـادـ فـتـؤـنـتـ وـتـتـئـيـ وـتـجـمـعـ الصـفـةـ لـكـوـنـهـاـ مـسـنـدـةـ إـلـىـ صـفـيـرـ المـوـصـوفـ وـأـنـماـ جـازـ اـسـنـادـ الصـفـةـ

---

عبارة الكتـنـائـيـةـ في هذا القسم تقرب تارة وتبعد اخرى فالقرية هي ان يتتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين عارض والبعيدة هي ان ، يتتكلف اختصاصها بان تضم الى لازم آخر وآخر فالاعتراض بـهـىـ علىـ انـ التـعرـيفـينـ المـذـكـورـيـنـ ، تـعـرـيفـ بـالـلـازـمـ وـالـقـرـيـةـ وـالـبـعـيـدـةـ، بالـمـعـنـىـ الـذـكـرـ ذـكـرـهـ فيـ القـسـمـ الثـانـيـ وـمـبـيـنـ الجـوابـ جـمـالـهـ تـفـسـيرـينـ لـالـقـرـيـةـ وـالـبـعـيـدـةـ فـانـدـفـعـ ماـ قـبـلـ انـ حـلـ اـعـتـراـضـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـىـ مـاـذـكـرـهـ الشـارـحـ بـعـيدـ جـداـ لـاـنـ عـبـارـةـ المـفـاتـحـ صـرـيـحـةـ فيـ انـ الـقـرـيـةـ وـالـبـعـيـدـةـ هـنـاـ لـيـسـ بـالـمـعـنـىـ الـذـكـرـ فـيـ القـسـمـ الثـانـيـ (ـقـوـلـهـ ضـرـورـةـ اـحـتـيـاجـهـ إـلـىـ) لـمـاشـبـهـهـاـ الفـعـلـ (ـقـوـلـهـ عـلـىـ نوعـ تـصـرـيـحـ) اـنـاـ قـالـ ذـلـكـ لـاـنـ الدـلـالـةـ عـلـىـ التـصـرـيـحـ مـنـ حـبـثـ اـلـهـ اـسـنـدـ إـلـيـهـ فـيـ الـظـاهـرـ وـاـمـاـ فـيـ الـحـقـيقـةـ فـهـوـ صـفـةـ النـجـادـ

نسخة اسقاط الي

(قول المحسني) يتتكلف اختصاصها بـانـ تـضـمـ اـلـلـانـ كـلـامـ الـلـازـمـ غـيـرـيـغـتـصـ وـالـجـمـعـ غـيـرـيـغـتـصـ فـضـمـ الـلـازـمـ تـكـلـفـ الـاـخـتـصـاصـ (قول المحسني) اـمـرـيـفـ بـالـلـازـمـ فـاـنـهـ يـلـازـمـ مـنـ عـدـمـ الـوـاسـطـةـ ظـاهـرـ الـاـخـتـصـاصـ وـمـنـ الـوـاسـطـةـ تـكـلـفـ فـيـ بـضـمـ الـلـازـمـ المتـسـلـلـةـ حـتـىـ يـانـيـ الـاـخـتـصـاصـ بـالـصـفـةـ الـمـطـلـوـبـ كـالـكـرـمـ فـيـ كـثـيرـ الرـمـادـ تـدـبـرـ (ـقـوـلـهـ) بـالـمـعـنـىـ الـذـكـرـ ذـكـرـهـ تـفـسـيرـهـ لـالـقـرـيـةـ وـالـبـعـيـدـهـ هـوـ اـحـاـمـلـ عـلـىـ جـمـلـ التـعـرـيفـ بـالـلـازـمـ

الى ضمير المسبب مع انها في المعنى عبارة عن السبب اعني المضاف اليه المكونها جارية على المسبب في النقطة  
 خبراً أو حلاً أو نثراً وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة نحو زيد حسن  
 الوجه فإنه يتصرف بالحسن بحسن وجهه أو كانت غيرها نحو زد ايض اللحية اي شيخ وكثير الاخوان  
 اي متقو بهم بخلاف زيد ااجر فرسه واسود ثوبه فإنه تقع فيه الاضافة وكذا يقع هنـد قـائـةـ الـفـلامـ فـانـ  
 قـلتـ إـذـاـ اـسـنـدـ الصـفـةـ إـلـىـ ضـمـيرـ المـوـصـوفـ فـلـمـ زـعـمـتـ أـنـاـ كـنـيـةـ مـشـوـبـةـ بـالـتـصـرـيـحـ وـهـلـ كـانـتـ تـصـرـيـحـاـكـاـ اـنـ قـوـلـهـ  
 تـعـالـىـ هـتـقـرـبـ لـكـمـ اـلـخـيـطـ اـلـيـضـ مـنـ اـلـخـيـطـ اـلـأـسـوـدـ مـنـ اـلـفـجـرـ وـنـحـوـ ذـلـكـ مـاـ يـشـتـقـلـ عـلـىـ اـشـارـةـ إـلـىـ  
 ذـكـرـ اـحـدـ الطـرـفـينـ جـعـلـ تـشـيـبـهـاـ لـاـسـتـعـارـةـ مـشـوـبـةـ بـالـتـشـيـبـهـ قـلـتـ لـلـفـطـمـ بـأـنـاـ فـيـ الـمـعـنـىـ صـفـةـ لـمـضـافـ إـلـيـهـ  
 وـاعـتـبـارـ الضـمـيرـ العـائـدـ إـلـىـ المـسـبـبـ اـنـاـ هـوـ لـمـجـرـ اـسـ لـفـظـ وـهـوـ اـمـتـنـاعـ خـلـوـ الصـفـةـ عـنـ مـمـوـلـ مـرـفـوعـ بـهـاـ  
 ( اوـ خـفـيـةـ ) عـلـىـ وـاضـحـةـ وـخـفـاؤـهـاـ بـاـنـ بـتـوـقـفـ الـاـنـتـقـالـ مـنـهـاـ عـلـىـ تـأـمـلـ وـاعـمـالـ رـوـيـةـ ( كـوـلـمـ كـنـيـةـ  
 هـنـ الـأـبـلـهـ عـرـيـضـ الـقـفـاـ ) فـانـ عـرـضـ الـقـفـاـ وـعـظـمـ الرـأـسـ بـالـأـفـرـاطـ مـاـ يـسـتـدـلـ بـهـ عـلـىـ بـلـاهـةـ الرـجـلـ وـهـوـ  
 مـلـزـومـ لـهـ بـحـسـبـ الـاعـتـقـادـ اـنـكـنـ فـيـ الـاـنـتـقـالـ مـنـهـ إـلـىـ الـبـلـاهـةـ نـوـعـ خـفـاءـ لـاـ يـعـلـمـ عـلـيـهـ كـلـ أـحـدـ وـلـيـسـ يـنـتـقـلـ  
 مـنـهـ إـلـىـ أـمـرـ آـخـرـ وـمـنـ ذـلـكـ الـأـمـرـ إـلـىـ الـمـقـصـودـ بـلـ اـنـهـ يـنـتـقـلـ مـنـهـ إـلـىـ الـمـقـصـودـ لـكـنـ لـاـ فـيـ بـادـىـءـ النـظرـ وـهـذـاـ  
 يـتـازـعـ عـنـ الـبـعـيـدةـ وـجـمـلـ صـاحـبـ الـمـفـتـاحـ فـوـلـمـ عـرـيـضـ الـوـسـادـةـ كـنـيـةـ قـرـيـةـ خـفـيـةـ عـنـ هـذـهـ كـنـيـةـ اـعـنـ قـوـلـنـاـ  
 عـرـيـضـ الـقـفـاـ قـالـ الـمـصـنـفـ وـفـيـ نـظـرـ بـلـ هـوـ كـنـيـةـ بـعـيـدةـ عـنـ الـأـبـلـهـ لـأـنـهـ يـنـتـقـلـ مـنـهـ إـلـىـ عـرـيـضـ الـقـفـاـ وـمـنـهـ إـلـىـ  
 الـأـبـلـهـ وـالـجـوابـ اـنـ لـامـتـنـاعـ فـيـ إـنـ يـكـونـ الـكـنـيـةـ بـعـيـدةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـمـطـلـوبـ وـقـرـيـةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـوـاسـطـةـ  
 بـلـ الـأـمـرـ كـذـلـكـ فـيـهـ يـكـونـ الـاـنـتـقـالـ مـنـهـ إـلـىـ الـمـطـلـوبـ بـوـاسـطـةـ فـيـهـ صـاحـبـ الـمـفـتـاحـ عـلـىـ إـنـ الـمـطـلـوبـ بـالـكـنـيـةـ  
 قـدـ يـكـونـ هـوـ الـوـصـفـ الـمـصـرـحـ وـقـدـ يـكـونـ مـاـ هـوـ كـنـيـةـ عـنـهـ هـذـاـ كـلـهـ إـنـ لـمـ يـكـنـ الـاـنـتـقـالـ بـوـاسـطـةـ  
 ( وـاـنـ كـانـ ) الـاـنـتـقـالـ مـنـ الـكـنـيـةـ إـلـىـ الـمـطـلـوبـ بـهـاـ ( بـوـاسـطـةـ فـيـعـيـدةـ كـوـلـمـ كـثـيرـ الـرـمـادـ كـنـيـةـ عـنـ الـمـضـيـافـ

( قوله الى ضمير المسبب الح ) أراد بالسبب والمسبب المتعلق والمتعلق ( قوله بـلـ هـوـ كـنـيـةـ بـعـيـدةـ عـنـ الـأـبـلـهـ لـأـنـهـ لـأـخـ ) يـرـيدـ  
 انـ الـمـعـنـىـ الـمـكـنـىـ عـنـهـ فـيـ الـكـنـيـةـ يـكـونـ مـقـصـودـاـ بـالـاـفـادـةـ وـمـنـاطـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ وـلـيـسـ قـوـلـمـ عـرـيـضـ الـوـسـادـةـ مـقـصـودـاـ  
 مـنـهـ بـالـذـاتـ اـثـبـاتـ عـرـضـ الـقـفـاـ بـلـ يـنـتـقـلـ مـنـهـ إـلـىـ الـأـبـلـهـ فـيـكـونـ عـرـضـ الـقـفـاـ وـاسـطـةـ لـاـمـكـنـيـةـ عـنـهـ فـلـاـ تـكـوـنـ قـرـيـةـ بـلـ بـعـيـدةـ  
 فـيـلـذـلـكـ لـاـ يـمـ جـوـبـ الشـارـحـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ لـاـنـ جـوـازـ كـوـنـ الـكـنـيـةـ بـعـيـدةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ مـعـنـىـ وـقـرـيـةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ آـخـرـ  
 اـنـمـاـ يـصـحـ اـذـاـ كـانـ كـلـ وـاـحـدـ مـنـ الـمـعـيـنـ صـالـحـاـ لـاـنـ بـرـادـ بـالـذـاتـ فـيـكـونـ مـنـاطـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ قـلـ الشـارـحـ رـحـمـهـ اللهـ فـيـ  
 شـرـحـ الـمـفـتـاحـ اـنـ الـكـنـيـةـ عـنـ الـكـنـيـةـ اـنـمـاـ تـصـحـ اـذـاـ صـارـتـ تـلـكـ الـكـنـيـةـ شـائـعـةـ مـلـحـقـ بـالـصـرـيـحـ الـاـنـ يـدـعـيـ اـنـ عـرـيـضـ الـقـفـاـ  
 لـكـثـيرـ اـسـتـهـالـهـ فـيـ الـأـبـلـهـ صـارـ مـلـحـقـ بـالـصـرـيـحـ لـكـنـهـ يـنـافـيـ اـعـتـرـافـ السـكـايـ رـحـمـهـ اللهـ بـاـنـ عـرـيـضـ الـقـفـاـ كـنـيـةـ خـفـيـةـ  
 عـنـ الـأـبـلـهـ ( قوله الـمـطـلـوبـ بـهـاـ نـسـبـةـ ) سـوـاـمـ كـانـ طـرـفـاـهـ مـذـكـورـينـ صـرـيـحـاـ اوـ أـحـدـهـاـ مـذـكـورـاـ صـرـيـحـاـ وـالـأـخـرـ كـنـيـةـ فـيـجـمـعـ

فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر (ومنها) اي ومن كثرة الاحتراق وكذا كل ضمير في منها عائد الى الكثرة التي قبلها (الى كثرة الطباشة ومنها الى كثرة الاكلة) جمع آكل (ومنها الى كثرة الضيقان) بكسر الضاد جمع ضيف (ومنها الى المقصود) وهو الضياف وبحسب فلة الوسائل وكثيرتها تختلف الدلالة على المقصود وضوحا وخفاء وعليك بتبني الامثلة فلما اكثر من أن تجعى (الثالثة) من اقسام الكتابة الكتابية (المطلوب بها نسبة) أي اثبات أمر لامر أو نفيه عنه وهذا معنى قول صاحب المفتاح ان المطلوب بها التخصيص الصفة بالموصوف ولم يرد بالتخصيص الحصر إذ لا وجہ له هنا (كتوله) أي قول زياد الاعجم (ان السماحة والمرودة) أي كالرجولية (والندى) في قبة ضربت على ابن الحشر «فانه أراد ان يثبت اختصاص ابن الحشر بهذه الصفات أي ثبوتها له سواء كان على طريق الحصر أم لا (فترك التصریح) باختصاصه بها (بان يقول إنه مختص بها أو نحوه) مجرد معطوف على أن يقول أي أو بقوله القول أو منصوب مععوف على مفعول ان يقول أي او ان يقول نحو قولنا انه مختص بها من الميزات الدالة على هذا المعنى كالاصناف ومعناها والاسناد ومنها مثل ان يقول سماحة ابن الحشر أو السماحة لابن الحشر أو سماحة ابن الحشر أو حصل السماحة له أو ابن الحشر سمع كما ان اختصاص الصفة بالموصوف مصرح به في أمثلة القسم الثاني باعتبار اضافتها أو اسنادها الى الموصوف أو ضمیره الا يرى ان طول القامة المكثي عنه بطول النجاد مضاد الى ضمیره في قولنا طويل نجاده ومسند الى ضمیره في قولنا طويلا النجاد وكذا في كثير الرماد وغيره كذا في المفتاح وبه يعرف ان ليس المراد بالاختصاص هنا هو الحصر فترك التصریح باختصاصه بها (الى الكتابة بان جعلها) أي بان جعل تلك الصفات (في قبة) تذهبها على ان محلها ذو قبة وهي تكون فوق الخيمة تغدوها الرؤساء (مضروبة عليه) أي على ابن الحشر وإنما احتاج الى هذا

الكتابية في النسبة مم الكتابة في الموصوف أو الاصفة أو كلها مذكورين كتابة فتجمع الاقسام الثلاثة للكتابة، فالاحتمالات المقلية سبعة واحد منها اجتماع الثلاثة وثلاثة منها اجتماع الاثنين وتلائمة منها مفردة ولا يدخل شيء منها للعصر في الاقسام الثلاثة لأن المقسم مقيد بالوحدة (قوله وهذا معنى قول صاحب المفتاح الح) يعني انه أراد التخصيص في الآيات لا التخصيص في الثبوت (قوله ان السماحة الح) السماحة جوانب ترد كدن والمرودة من دني كدن والندا العطاء (قوله اي ثبوتها له) اذا كان الاختصاص بمعنى الثبوت فلا بد من القول بالتجزيد في يثبت اي يفيد او يذكر مثلا (قوله كما ان اختصاص الح) متعلق بقوله فترك التصریح (قوله باعتبار اضافتها) او استنادها الى الموصوف كافي قوله هل طوبيل

(قول الشارح) وبه يعرف المثل أي بالامثلة السابقة فإن مدلولها الثبوت لا الاختصاص

(قول المعنى) فالاحماليات المقلية أي لا التقلية

(قول المحسن) التفصيص في الآيات بان قسم اثباته تلك الصفة عليه أي ذكره مثبتا له دون غيره وهو لا ينافي الثبوت لنفيه

لوجود ذوى قياب في الدنيا كثيرين فأفاد إثبات الصفات المذكورة له لأنه اذا ثبت الامر في مكان الرجل وحيزه فقد ثبت له (نحوه) أي نحو قول زياد في كون الكنية للفعلة الصفة الى الموصوف نان يجعل فيها يحيط به ويشتمل عليه (قولهم المجد بين ثوبه والكرم بين بردية) حيث لم يصرح بثبوت المجد والكرم له بل كنى عن ذلك بكونهما بين بردية وثوبه وفي هذا إشارة الى دفع ما يتوجه من ان قولهم المجد بين ثوبه والكرم بين بردية من القسم الثاني اعني طويل التجاود بناء على ان اضافة البرد والتوب الى صدور الموصوف كاضافة التجاد اليه وليس كذلك لأن استناد طويل التجاد تصریح إثبات الطول للتجاد وهو قائم مقام طول القامة له فإذا صریح باضافة التجاد الى ضمير زيد كان ذلك تصریح بما يثبت طول القامة له وان كان ذكر طول القامة غير صریح وليس في قولنا المجد بين ثوبه دلالة على ثبوت المجد للثوبين فضلا عن التصریح بذلك حتى يكون التصریح باضافة الثوبين الى الضمير تصریح بما يثبت المجد لمن يعود اليه الضمير وامثلة هذا القسم أيضاً أكثر من ان تمحى فان قلت هنا قسم واضح وهو ان يكون المطلوب بها صفة ونسبة مما كما في قولنا يكتنر الرماد في ساحة عمرو كنایة عن نسبة المضيافيه اليه قلت ليس هذا بكلنایة واحدة بل كنایاتان احداهما المطلوب بها

---

تجاد زيد اوهل طويل التجاد زيد واما مثل الاضافة والاستناد الى ضمير الموصوف فما ذكره بقوله الا ترى الح (قوله اذا ثبت الامر الح) أي الامر الذي لا يقوم بنفسه (قوله قولهم المجد بين ثوبه الح) المجد نيل الشرف والكرم لا يكون الا بالآباء أو كرم الآباء خاصة والكرم والحسب أعم من ان يكون من جهة الآباء أو نفس الرجل ، كذا قيل ( قوله بل كنى عن ذلك الح ) وذلك لأنه اذا كان المجد والكرم بين ثوبه لا بد أن يكونا قائمين بما يحيط به الثوابان لامتناع قيامتها بذاتهما ومعاوم ان المحاط بثوبه لا يكون الا كذلك فيكونا قائمين به ( قوله لأن استناد طويل الى التجاد الح ) خلاصته انه لم يستند المجد الى الثوبين كما استند الطول الى التجاد وجعل التجاد فاعلاه في المعنى ، ولو قدر الاستناد بان يقال زيد ماجد ثوبان لم يكن كنایة لانه لا بد من تصوير المعنى الحقيقي لنتقل منه وهو هنا لا معنى لمجد الثوبين فهو استناد مجازي كذا في شرح

( قول السيد ) بل كنایاتان أحديهما المطلوب بها نفس الصفة وهي كثرة الرماد والثانية المطلوب بها نسبة المضيافيه اليه وهو جملها في ساحتها ليقين ابتهالها له (أقول ) واذا قيل يكتنر الرماد في ساحة العالم واريد به زيد بناء على اشتهره بالعلم واحتياجه به في الجهة كان هناك ثلاثة كنایات احداهما عن الصفة والثانية عن نسبة الموصوف كذا ذكره والثالثة عن الموصوف نفسه اعني زيدا

( قول المحتفي ) كذا قيل قائله العصام لكن فيه أولاً يكون الح فعل الاول نيله ولو من جهة نفسه او امهاته وعلى الثاني لا بد أن يكون من جهة الآباء وقوله والكرم الح بيان للكرم والحسب كما ان الاول بيان للمجد وعلى التعريف الاول المجد يكون بينه وبين الكرم والحسب عموم وخصوص لأن المجد عليه قد يكون من جهة الام وكذا على الثاني وهو ظاهر

وبعبارة السيد في شرح المفتاح المجد هو الشرف ويقال هو بالآباء والكرم والحسب للرجل في نفسه

( قول المحتفي ) ولو قدر الاستناد الح كأنه اعتراض على ما يفيده الشارح

نفس الصفة وهي كثرة الرماد والثانية المطلوب بها نسبة المضايفة اليه وهي جملها في ساحتها ليفيد اثباتها له ( والموصوف في هذين القسمين ) أعني الثاني والثالث ( قد يكون مذكوراً كما سر وقد يكون غير مذكور ) كما يقال في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمين من إنسانه ويده ) فإنه كنایة عن نفي صفة الاسلام عن المؤذى وهو غير مذكور في الكلام وكانت تقول في عرض من يشرب الخمر ويعتقد حلها وانت تزيد تكفيه ان لا اعتقاد حل الخمر وهذا كنایة عن اثبات صفة الكفر لامع انه قد كنى عن الكفر أيضاً باعتقاد حل الخمر ولا يخفى عليك امتناع ان يكون الموصوف غير مذكور عند الكنایة عن الصفة مع التصریح بالنسبة لان التصریح باثبات الصفة للموصوف أو نفيها عنه مع عدم ذكر الموصوف محال وعرض الذي بالضم ناحيته من أي وجه چشمته يقال نظرت اليه عن عرض وعرض أي من جانب وناحية ( قال السکانی الکنایة تتفاوت الى تمرين و تلویح و رمز و ایما و اشارة ) وذكر في شرح المفتاح انه انا قال شفاوت ولم يقل شقاوت لان التعریض وامثاله مما ذكر ليس من اقسام الکنایة فقط بل هو اهم وفيه نظر ( والناس للغرضية التعریض ) اي الکنایة إذا كانت

المفتاح الشریف ( قوله عن المؤذى ) أي المعین واما نفي الاسلام عن المؤذى المطاق فهو مصريح به لان تعریف المستند اليه أعني المسلم يفيد التصریح فيفيد ثبوته المسلم ونفيه عن سواه ( قوله وهذا کنایة الح ) فان نفي اعتقاد حل هذه العبارة عن نفسه يدل على ثبوته لغيره على ما عرفت في . ماأنا قلت فيكون کنایة ، عن ثبوت حل الخمر لغيره واعتقاد حل الخمر کنایة عن الكفر فيجتمع فيه . الکنایاتان ( قوله ولا يخفى الح ) هذا تبيه على ان المصنف رحمة الله تعالى قد اطلق ان الموصوف في القسمين قد يكون مذكوراً وقد لا يكون مذكوراً وليس على اطلاقه بل عدم الذکر في القسم الثاني اما يكون اذا لم يصرح بالنسبة الى الموصوف كافي صورة الاجتماع بين القسم الثاني والثالث واما اذا صرخ ذكر الموصوف واجب كذا قبل عنه ( قوله مع عدم ذكر الموصوف ) أي لانظرا ولا تقدیرا فلا يرد ان قولنا نعم كثير الرماد في جواب من قال هل زید مضياف کنایة عن الصفة مع عدم ذكر الموصوف لانه وان لم يكن مذكوراً لانظرا لكنه مذكور تقدیرا ( قوله بل هو اعم الح ) الظاهر

( قال السيد ) وقد يكون غير مذكور الى آخره ( أقول ) المثال الاول أعني قوله المسلم من سلم المسلمين من إنسانه ويله قد صرخ فيه بالصفة أعني الاسلام وكفى عن نسبتها بالاعتقاد الى المؤذى الذي لم يذكر في الكلام بمحض الاسلام في غير المؤذى والمثال الثاني أعني قوله انا لا اعتقاد حل الخمر قد كفى فيه عن الصفة اعني الكفر باعتقاد حل الخمر وكفى عن اثباتها لموصوف غير مذكور في الكلام بمحض عدم اعتقاد حلها في التكلم واذا كان الموصوف غير مذكور كان القسم الثاني من الکنایة مستلزم القسم الثالث كما ذكره دون العكس جواز كون الصفة مصريحاً بها مع عدم ذكر الموصوف ( قول المحتسي ) مصريح به لان مدلول عبارة القصر ان المسلم لا يتجاوز من سلم المسامون منه الى غيره كما قال

( قول المحتسي ) في ما انا قلت المثال من قبيل انا ما قلت

( قول المحتسي ) عن ثبوت حل الخمر أي اعتقاده

( قول المحتسي ) للكنایاتان أي المطلوب بها نسبة والمطلوب بها صفة

عرضية مسوقة لأجل موصوف غير مذكور كان المناسب أن يطلق عليها اسم التعریض بقال هر ضد لفلان وبقلان إذا قلت قوله وانت تعنيه فكأنك اشرت به الى جانب وزيد جانبا آخر ومنه المعارض في الكلام وهي التورية بالشيء عن الشيء وقال صاحب الكشاف الكنائية ان تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له والتعریض ان تذكر شيئاً يدل به على شيء لم تذكره كما قول المحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فكانه

ان الضمير واجع الى ما ذكر لا رجوعه الى التعریض يوجب استدرار قوله واماله الماذكر ويرد عليه ان عموم مماثلي التعریض غير مفهوم من كلام السکاكي رحمة الله تعالى ولعل هذا وجده النظر وقيل وجه النظر ان قسم الشيء يجوز أن يكون أعم كما من في بحث المجاز المركب وليس بشيء لأن هذا خلاف التمعقق ولو لم يفك في المدخل عن لفظ ينقسم كون الظاهر المبادر منه أحصنة القسم وقيل ان التفاوت لا يتعدى بالي فلا بد من تضمين معنى الانقسام لانه الالاقن لهذا المقام فيلزم كونها اقساماً لكل كناية وفيه بعد تسلیم يوم تضمين معنى الانقسام انه فرق بين النصريج بالانقسام وللاحظه في ضمن التفاوت (قوله مسوقة لأجل الحج) تفسير للعرضية كما يدل عليه عبارة المفتاح (قوله وهو الماء يرض) في بجمع الجار في الحديث ان في المعارض لسنة عن الكذب المعارض جمع معارض وهو خلاف النصريج من القول في تفسيرها بالتوریة تجزئ والمزاد ما يورى به في تاج البهق التوریة پ شیدن چزراباوه کردن چریزی دیگر ما خود من وزاء الشيء، تكون ترک الشيء الذي

(قال السيد) وقال صاحب الاشاف الكنائية ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له الى آخره (اقول) ذكر هذا جواباً عن قوله فان قلت أى فرق بين الكنائية والتعریض قول صاحب الكشف المقصود بيان الفرق بينهما فلا يرد المقصود على حد الكنائية بالمجاز وحاصل الفرق انه اعتبار في الكنائية استعمال اللفظ في غير ما وضع له وفي التعریض استعماله فيما وضع له مع الاشارة الى مالم توضع له من السياق والتحقيق ان اللفظ المستعمل فيما وضع له فقط هو الحقيقة المجردة ويقال له المجاز لانه المستعمل في غير الموضوع له فقط والكنائية اللفظ المستعمل بالأصل فيما يوضع له الموضوع له مراد تبعاً في التعریض بما مقصود ان الموضوع له من نفس اللفظ حقيقة أو مجازاً أو كناية بالمرض به من السياق وفي الكنائية العرضية يطلب مع المكتنى عنه معنى آخر فالاول بنزلة الحقيقة في كونه مقصوداً والثانى هو المرض به لانه غير مقصود من اللفظ بل من السياق هذا وقد يتفق عارض بجمل المجاز في حكم حقيقة مستعملة كافية المقولات والكنائية في حكم المصحح به كافي الاستواء على العرش وسط اليد ويجعل الالتفات في التعریض نحو المرض به نحو (ولا تكونوا أول كافر به) فلا ينتقض تقاضاً على الاصل هذه عبارته وأقول ذكر اولا الفرق بين الكنائية والتعریض بما يقتضيه ظاهر كلام العلامة فان ذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له حاصله استعمال اللفظ في غير ما وضع له وذكر شيء يدل به على شيء لم يذكره يفهم منه ان الشيء الاول مذكور بالفظه الموضوع له لانه الاصل المبادر عند الاطلاق وبفهم منه أيضاً ان الشيء الثاني لم يستعمل فيه اللفظ والاسكان مذكورة في الجملة فذلك قول وحاصل الفرق انه اعتبار في الكنائية استعمال اللفظ في غير ما وضع له وفي التعریض استعماله فيما وضع له مع الاشارة الى مالم يوضع له من السياق وكلام ابن الأثير اعني قوله والتعریض هو اللفظ الدال على معنى لامن جهة الوضع الحقيقى او المجازى بل من جهة التأويح والاشارة يدل أيضاً على ان المعنى التعریضي لم يستعمل فيه اللفظ بل هو مدحول عليه اشارة وسيقا بل تسميتها تلوينها يوضح منه ذلك وكذلك تسميتها تريضاً باني منه ولذلك قبل هو امثال الكلاء الى عرض اى جانب يدل على المقصود وحقق ثانياً الكلام في الحقيقة والمجاز والكنائية والتعریض وقيد الحقيقة بال مجردة اى المفردة اختراناً عن

امالة الكلام الى غرض بدل على المقصود وليسى التلويح لانه يلوح منه ما يريده وقال ابن الاثير في المثل

بليك ونجا زلت الى مأواهه ( قوله ويسى التلويح ) فالتعريض والتلويح عند صاحب الكشاف معنى واحد تخلاف السكاكى

الكتابية اذ قد تسمى حقيقة غير مفردة حيث يراد فيها المعنى الحقيقي أيضاً اذ يجوز ارادته وقد فصل الشارح في تعريف المكتبة هذا المعنى وبين ما هو الحق فيه وجمل اعني صاحب الكشف التعریض أعم عما ذكره أولاً وحاصله ان المعتبر هو ان المعنى التعریضي مقصود من الكلام اشارة وبياناً لا استعمالاً فجاز أن يكون اللفظ مستعملاً في معناه الحقيقي أو المجازي أو المكتبي عنه وقد دل به أي بالمعنى المستعمل فيه من تلك المعانى على مقصود آخر بطرق الامالة الى عرض فالتعريض بمحاجم كلام من الحقيقة والمجاز والكتابية وقوله في الكتابة الرضبة يطلب مع المكتبي عنه آخر يريد به ان الكتابة اذا كانت تعریضية كان هناك وراء المعنى الاصلى والمعنى المكتبي عنه معنى آخر مقصود بطريق التلويح والاشارة وكان المعنى المكتبي عنه هنا بنزلة المعنى الحقيقي في كونه مقصوداً من اللفظ مستعملاً هو فيه فإذا قيل المسلم هو من سلم المسلمين من لسانه ويده وأريد به التعريض بنفي الاسلام عن مؤذمين فالمعنى الاصلى هنا اختصار الاسلام فين سلموا من لسانه ويده ويزمه انتفاء الاسلام عن المؤذى مطلقاً وهذا هو المعنى المكتبي عنه المقصود من اللفظ استعمالاً وأما المعنى المعرض به المقصود من الكلام سبق فهو نفي الاسلام عن المؤذى المعين هكذا ينبغي أن يتحقق الكلام ويعلم ان الكتابة بالنسبة الى المعنى المكتبي عنه لأن تكون تعریضاً فطاماً واللازم أن يكون المعنى المعرض به قد استعمل فيه اللفظ وقد ظهر بطلانه وهكذا المجاز والحقيقة أيضاً وقوله وقد يتحقق الى آخره يعني ان المجاز بسبب كثرة الاستعمال قد يصير حقيقة عرفية وذلك لا يخرجه عن كونه مجازاً ومستعملاً في غير ما وضعي له نظراً الى أصل اللغة وكذلك الكتابة قد تصير بسبب كثرة الاستعمال تعریضه على الكتابة وقد تتحققه وكذلك التعریض قد يتصير بحيث يكون الالتفات فيه الى المعنى المعرض به كأنه المقصود متفرعاً على الكتابة وقد تتحققه وكذلك التعریض قد يتصير بحيث يكون الالتفات فيه الى المعنى المعرض به كأنه المقصود الاصلى وهو المستعمل فيه اللفظ ولا يخرج بذلك عن كونه تعریضاً في أصله كقوله تعالى ( ولا تكونوا أول كافر به ) فإنه تعریض بأنه كان عليهم أن يؤمنوا به قبل كل أحد وهذا المعنى المعرض به هو المقصود الاصلى هنا دون المعنى الحقيقي واذ قد تقرر ان اللفظ بالقياس الى المعنى المعرض به لا يوصي بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالكتابية لقد ان استعمال اللفظ في ذلك المعنى واشتراطه في تلك الامور قول السكاكى ان التعریض قد يكون تارة على سبيل الكتابة وأخرى على سبيل المجاز لم يرد به ان اللفظ في المعنى المعرض به قد يكون كتابة كما يتبارد الوهم اليه مما قاله المصنف عنه وصرح المجاز لم يرد به ان اللفظ اذا دل على معنى دلالة صحيحة فلا بد من أن يكون حقيقة فيه أو مجازاً أو كتابة وقد غفل به الشارح وابدأه بان اللفظ اذا دل على معنى دلالة صحيحة وليس حقيقة فيها ولا مجازاً ولا كتابة لأنها مقصودة تبعاً عن متنبيات التراكيب فان الكلام يدل عليها دلالة صحيحة وليس حقيقة فيها ولا مجازاً ولا كتابة لأنها مقصودة تبعاً لا اصالة فلا يكون مستعملاً فيها والمعنى المعرض به وان كان مقصوداً أصلياً الا انه ليس مقصوداً من اللفظ حتى يكون مستعملاً فيه وإنما قصد اليه من السياق بجهة التلويح والاشارة وقد صرخ ابن الاثير بأن التعریض لا يكون حقيقة في المعنى المعرض به ولا مجازاً حيث قال هو اللفظ الدال على معنى لامن جهة الوضع الحقيقي أو المجازي وحيث قال فإنه تعريض بالطالب مع انه لم يوضع له حقيقة ولا مجازاً وقد أشار الى انه لا يكون كتابة فيه أيضاً حيث قال الكتابة مادل على معنى

السائل الكناية مادل على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز بوصف جامع بينهما وتكون في المفرد والمركب والتريض هو اللفظ لدل على معنى لا من جهة الوضع الحقيق أو المجازي بل من جهة التلويع والإشارة فيختص باللفظ المركب كقول من يتوقع صلة والله أى محتاج فأنه تريض بالطلب مع أنه لم يوضع لهحقيقة ولا مجازاً وإنما فهم منه المعنى من عرض اللفظ أى جانبه (ولغيرها) أى المناسب لغير المرصبة (إن كثرت الوسائل) بين اللازم والمزوم كاف كثير الرماد وجبان السكاب ومهزول الفصيل (التلويع) لأن التلويع هو أن تشير إلى غيرك من بعد (و) المناسب لنغيرها (ن قلت) الوسائل (مع خفاء) في المزوم كمريم الصفا وعريض الوسادة (الرمز) لأن الرمز أن تشير إلى قريب منك على سبيل الخفية لأن الإشارة بالشفة وال حاجب (و) المناسب لنغيرها إن قلت الوسائل (بلا خفاء) كاف قوله، أو ما رأيت المجد التي وحمله، في آل طلحة ثم لم تحول، (الإباء، والإشارة ثم قال السكابي والتريض قد يكون مجازاً كقولك آذيني فستعرف وانت تزيد الناساً مع المخاطب دونه) أى لا تزيد المخاطب (وان أردتهم) أى المخاطب وأنساناً آخر معه بغيرها (كان كناءة) لأنك أردت باللفظ المعنى الأصلي وغيره مما والمجاز ينافي ارادة المعنى الأصلي (ولا بد فيهما) أى في الصورتين (من قربة) دالة على أن المراد في الصورة الأولى هو الإنسان الذي مع المخاطب وحده

وحده الله (قوله يجوز حمله الخ) أى يجوز حمل ذلك المعنى على جانبي الحقيقة والمجازى . أى على كونه موضوع له ويحوز أن يكون حالاً من ضمير دل أى يجوز حمل ذلك اللفظ وزاد لفظ الجانب ولم يقل على الحقيقة والمجاز . لأن الكناية ليست بحقيقة ولا مجاز وازداد بالوصف الجامع بينهما أى بين الجانبين كون اللفظ معيناً لها لا يحدوها بلا قرينة والآخر بقرينة (قوله لامن جهة الخ) لم يتعرض الوضم الكناي ل لأنه بالنسبة إلى المعنى الموضوع له حقيقي وبالنسبة إلى غير الموضوع له مجاز فهو داخل في الوضم الحقيقي والمجازى (قوله باللفظ المركب) ل انه اذا لم تكن دلالة اللفظ بالوضم الحقيقي والمجازى تكون دلاته عليه بسوق اللفظ المركب (قوله ان قلت الوسائل) يعني عدم الكثرة فيتناول مالا واسطة فيه (قوله او ما رأيت المجد الخ) القاء المجد الرحمن على آل طلحة كناءة عن وجود المجد في مكانهم ووجوده فيه كناءة

يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز بل أراد السكاكى به أن التريض قد يكون على طريقة الكناية في أن يقصد به المعنى مما وقد يكون على طريقة المجاز بان يقصد به المعنى التريضي فقط فقولك آذيني فستعرف اذا أردت به تهديد المخاطب وتهديد غيره مما كان على سبيل الكناية في ارادة المعنين الا ان الاول صراحت باللفظ والثانى بالسياق واذا أردت به تهديد غيره فقط وهو المعنى المعرض به كان على سبيل المجاز في ان المقصود هو هذا المعنى وحده ولا يخرج بذلك عن كونه تريضاً لاما وبيانه على هذا المعنى زاد في التركيب لفظ السبيل والله المدادى الى سواء السبيل

(قول المحسى) أى على كونه موضوعاً لهذا هو جانب الحقيقة أى جهتها قوله وزاد لفظ الجانب أى على الاحتمال الثاني (قول المحسى) لأن الكناية ليست بحقيقة الخ أى ليست حقيقة خالصة ولا مجازاً خالصاً بل جامعة لها كما ذكره بعد (قول المحسى) بالوضم الحقيقي والمجازى أى سواء كان الموضوع واحداً مفرداً أو مركباً

ليكون مجازاً وفي الثانية كلاماً جيئاً ليكون كناية ولهذا يبحث وهو أن المذكور في المفتاح ليس هو أن التعریض قد يكون مجازاً وقد يكون كناية بل أنه قد يكون على سبيل المجاز وقد يكون على سبيل الكناية وقال

عن نسبة الجهد اليهم فهو كناية بالواسطة وفيه استعارة بالكتابية تشيمها للمجد بالانسان الراحل \* قال قدس سره الموضوع له من نفس النقطة حقيقة \* كما في قوله است أنا بجهال اذا قصد التعریض بشخص معين بالجمل أو مجازاً كما في قوله تعالى (ولا تكونوا أول كافر به) فإنه . قصد به التعریض . يكونوا أول مؤمن به مع امتناع المعنى الحقيقي اسبق المشركين . منهم بالكفر فلا فائدة في هم عن السبق في الكفر أو كناية كما مر في قوله عليه السلام (المسلم من سلم المسلمون منه) اذا . قصد به التعریض نفي الاسلام عن المؤذن المعين \* قال قدس سره والمعرض به من السباق ، \* وبهذا يمتاز التعریض عن المجاز المركب فان كلاماً منها يكون في المركب الا أن المعنى المعرض به مفهوم بسياقه والمعنى المجازي باستعماله فيه \* قال قدس سره مذكور بلغة الموضوع له \* أي بالوضع الحقيقي كما يدل عليه قوله لانه الاصل الحج . والصواب ان يقال الموضوع له بالوضع الحقيقي أو المجازي كما في عبارة المثل السائر ليوافق قوله الموضوع له من نفس النقطة حقيقة أو مجازاً أو كناية فإن الموضوع له فيه أعم وليوافق قوله لم يذكره فإنه للسلب الكل أى لم يذكره أصلاً لحقيقة ولا مجازاً

(قول المحسني ) قصد به التعریض يكونوا أول مؤمن به الحج يعني ان هذا هو المعنى المعرض به وهو المعنى المجازي يعني لامتناع المعنى الحقيقي وهذا على مختار المحسني من ان المعنى التعریضي مستعمل فيه الله لامفهوم من سياق الكلام وقوله أو كناية كما مر في قوله عليه السلام الحج نفي الاسلام عن المؤذن المعين هو المعنى المكتوي عنه كما سبق للمحسني مخالفاً للسيد راداً عليه كون المعنى المكتوي عنه هو نفيه عن المؤذن مطلقاً بان ذلك مفهوم صريحاً من تعریف المسند اليه وسيأتي رد كون نفيه عن المؤذن المعين مفهوماً من سياق الكلام فالخاتمة ان المعنى التعریضي عند المحسني إما نفس المعنى الكافي أو المجازي والسيد يقول ان المعنى الكافي في الحديث نفي الاسلام عن المؤذن مطلقاً والتعریضي نفيه عن المعين والآية مراد من سياقها المعنى التعریضي ولا يراد منها المعنى الحقيقي أصلاً ويتحمل انه جاري السيد هنا ويكون المعنى التعریضي في الآية هو ما ذكره والمعنى المجازي المستعمل فيه الله لامفهوم المنفي عن المسارعة في لازمة الالكون أول كافر والمعنى التعریضي في الحديث هو ما ذكره والمعنى الكافي نفي الاسلام عن المؤذن مطلقاً كما ذكره السيد هذا وكلام المحسني في حاشية القاضي صريح فيما قلنا أولاً حيث قال ان التعریض في هذه الآية على سبيل المجاز لانه قصد بها المعنى التعریضي وحده وسيأتي عنه في هذه الحاشية معنى كونه على سبيل المجاز با ان اريد به المعنى المعرض به فقط وليس بمحاجز لم يتم نصب القرينة المانعة كما هو شأن الكناية قدربر

(قول المحسني ) يكونوا أول مؤمن به فالمعنى المسند للحرمة تعریض عن الامر المفید للوجوب أي كونوا أول مؤمن به فان فاتكم الاولية فيه فلا يغوتكم الايان كيلا تكونوا في غاية الخسران ففيه دعوتهم الى الايان على أبلغ وجه فاندفع ما قبل ان هذا الاتهام تکلیف بلا يطاق لسبق جمع من أهل مكة بالایان عليهم كذلك في حاشية القاضي ولو قال كما قال السيد فيما يأنى انه تعریض بأنه كان عليهم أن يؤمنوا قبل كل أحد سلم بما ذكر بلا تکلف تدبر

(قول المحسني ) وبهذا يمتاز الحج هذا على رأي السيد أما المحسني فلا يسلم انه من السياق (قول المحسني ) والصواب أن يقول أي السيد وحينئذ لا يكون في التعریض الا التفصیل

« قال قدس سره أو يجوز » أشار بكلمة أو إلى الطريدين المذكورين سابقاً في الكناية وبين الشارح رحمة الله إن الثاني هو الحق وقد عرفت أن الحق هو الأول كما يدل عليه عبارة ابن الأثير أيضاً « قال قدس سره وجمل صاحب الكشاف التعریض الحَلْمُ لایخفى ان التعمیم موقوف على ان يراد بالموضوع له أعم من الوضع الحقيقي والمجازى فالاولى أن يجعل قوله فيما وضع له على المعنى العام لتوافق الكلامان » قال قدس سره لا استعمالاً « فيه ان السکاكى رحمة الله تعالى قال اذا لاتقول في عرفة استعملت الكلمة في كذا حتى يكون الغرض الاصلى طلب دلالتها عليه اتهى فإذا كان المعنى التعریضي مقصوداً من الكلام كان دلالته عليه غرضاً اصلياً ولو بالواسطة كافية الكناية لاتبعاً اشنى آخر فيتحقق معنى الاستعمال نعم يكون هذا استعمالاً للمركب لامفرداته . كالتقى فالفرق بين المقصود من الكلام اشارة وبين المقصود منه استعمالاً مشكل « قال قدس سره ويترمه الحَلْمُ . لزوم الجزء للكل لان الحصر يتضمن الحكم السالبي » قال قدس سره فهو نقى الاسلام عن المؤذى المبين « فيه ان كونه مقصوداً من سياق الكلام لامن نفسه محل تردد وما الدليل على ذلك ولا بد من الفارق : بين كون المعنى المجازى في الاستعارة الت譬ية مقصوداً من نفس الكلام وكون المعنى التعریضي مقصوداً من سياق الكلام « ذل قدس سره وقد ظهر بطلانه » هذه دعوى بلا دليل « نعم ظهر مما سبق انه ليس يستعمل فيه عند صاحب الكشاف وابن الأثير » قال قدس سره وهكذا الجاز والحقيقة « أى لا يكونان مستعملين في المعنى التعریضي بل في المعنى المجازى والحقيقة » قال قدس سره دون المعنى الحقيقي « لما عرفت انه لا فائدة في النهي عنه لسبق المشركون بالكفر عليهم » قال قدس سره وقد غفل عن مستبعات التراكيب الحَلْمُ « فيه ان المستبعات هي المعانى التضمنية والالتزامية التي تفهم في ضمن الدولات المطابقة . من غير تعلق قصد المتكلم لها ومفهوى قول الشارح رحمة الله لا انه يؤدى الى ان يكون كلام الحَلْمُ ان ما قاله العلامة من ان آذيني فستعرف ، حين استعماله في غير المخاطب فقط ليس بجاز وحين استعماله في المخاطب مع غيره ليس بكتابية يؤدى الى ان يوجد كلام يدل على معنى باستعماله فيه ولا يكون حقيقة ولا بجاز ولا كتابية فالقول بأنه غفل عن مستبعات التراكيب غفلة عن مراده نظراً الى الظاهر » قال قدس سره بل أراد الحَلْمُ لایخفى انه إنما يتم اذ لم يكن التعریض مستعملاً في المعرض به والظاهر من كلام السکاكى رحمة الله خلافه فإنه جعل التعریض أولاً قسم الكتابة ثم قال والكتابية اذا كانت لموصوف غير مذكور كان المناسب ان يطلق عليها اسم التعریض ثم قال في آخر بحث الكتابة في قوله اما بعد فان خلاصة الاصلين الحَلْمُ وعرفنا ان الكتابية تتبع الى تعریض وتاريخ ورمز واعباء واشارة ولم يذكر في كتابه معنى آخر للتعریض وإذا كان التعریض قسماً من الكتابية كان اللفظ مستعملاً في المعنى المعرض

(قول المحسن) كالتقى والفرق بينهما اعتبار المشابهة في التقى دون التعریض

(قول المحسن) مشكل قد يقال لا اشكال والفرق ان التعریض بدلالة المقام وسيأتي الكلام حتى انه يمكن من انكاره بخلاف المستعمل فيه الكلام

(قول المحسن) لزوم الجزء للكل فو مدلول الكلام مرسجاً لاكتابية خلافاً للسيد

(قول المحسن) نعم ظهر مما سبق الحَلْمُ أى ونحن لانسلمه بل نطالب بالفرق كاسبق

(قول المحسن) من غير قصد المتكلم بها والا كانت مدلولاً مطابقاً مقصوداً لا ان التراكيب استبعاتها

(قول المحسن) حين استعماله في غير المخاطب الحَلْمُ أى كما صرحت به العلامة في عبارته المقولة في الشارح

الشارح العلامه معناء ان عباره التعریض قد تكون مشابه للمجاز كما في الصورة الاولى فانها تشبه المجاز من جهة استعمال تاء الخطاب فيما هي غير موضوع له وليس بمجاز اذ لا يتصور فيه استعمال اللفظ فيما هي موضوع وقد تكون مشابه للكناية كما في الصورة الثانية فانها تشبه الكناية من جهة استعمال اللفظ فيما هي موضوع له مراداً منه غير الموضوع له وليس بكتابه اذا لا يتصور فيه لازم وملزوم وانتقال من أحددها الى الآخر وفيه نظر لأن هذا مذهب لم يذهب اليه أحد بل أمر لا يقبله عقل لأنه يؤدي الى ان يكون كلام يدل على معنى دلالة صحيحة من غير ان يكون حقيقة في ذلك المعنى ولا مجازاً ولا كناية بل الحق ان الأول مجاز والثانى كناية كما صرخ به المصنف وهو الذى قصده السكاكي وتحقيقه ان قولنا آذيني فستعرف كلام دال على معنى يقصد به تهديد المخاطب بسبب الایذاء ويلزم منه التهديد الى كل من صدر منه الایذاء فان استعماله واردت به تهديد المخاطب وغيره من المؤذن كان كناية وان أوردت به تهديد غير المخاطب بسبب الایذاء بخلافه اشتراكه للمخاطب في الایذاء اما تحقيقها واما فرضها وتقديرها كان مجازاً

فلا يصح توجيهه قدس سره ( قوله ان عباره التعریض ) أي بعض عبارته نص عليه العلامه لأن قولنا ( المسلم من سلم المسالون من يده ولسانه ) لتحقق اللازم فيه كتابة ان أريد به نفي الآيان . عن مطلق المؤذن مع أنه عن المؤذن المعين رمجازان أريد به نفي الآيان عن المؤذن المعين فقط ( قوله اذ لا يتضور الخ ) فيه انه يجوز أن يقال انه انتقل من المخاطب المؤذن الى المؤذن المطلق ثم منه الى المؤذن المعين كاف في رأيت أمداً يرمي انتقال من الأسد الى الشجاع ثم منه الى الشجاع المعين ( قوله وهو الذي قصده الخ ) ويكون مقصوده منه بيان النسبة بين التعریض والكتابية على ما صرخ به في شرحه المقتاح حيث قل ، يريد به ان ينهى وبين الكتابية عموماً من وجه تصادقهما في مثل المسلم من سلم المسالون من يده ولسانه وصدق الكتابية بدونه وهو كثير وصدقه بدون الكتابية في مثل آذيني فستعرف هذه القراءة المأمة عن اراده المخاطب وتعين اراده الغير فاته حينئذ يكون مجازاً لكتابية وفيه بحث لأن كون التعریض أحسن من الكتابية وتحقيقها بهذه

علم من قوله ان الكتابية تختلف الى تعریض وتأويح ورمز وآباء وأشاره فحمل كلامه على بيان النسبة بينهما يستلزم استدراك قوله وقد يكون على سبيل الكتابية وعندى ان معنى عباره السكاكي رحمة الله ان التعریض أي الكتابية الفرضية قد يكون على طريق المجاز بان أريد به المعنى المرض به فقط وليس بمجاز لعدم انصب القراءة المأمة كما هو شأن الكتابية وقد يكون على طريق الكتابية فقط بان أريد به كلا المعنيين أحدهما قصداً والآخر بعها ( قوله كان كتابة ) ، فيه أن مبني الكتابية

( قول المحسني ) عن مطلق المؤذن هذا هو المعنى الحقيقي كما من المحسني خلافاً للسيد ( قول المحسني ) يريد أن بينه وبين الكتابية الخ حاصله ان المعنى التعریضي عند السكاكي أما ان يكون هو المعنى المكفي عنه أو المتجزء به وقدم عن السيد انه مغاير لها وللمعنى الحقيقي مقصود من السياق لأمن اللفظ وعند المحسني رحمة الله كما أفاده بقوله وعندي الخ انه دائماً هو المكفي عنه قد يراد مع غيره وقد يراد وحده فتدبر

( قول المحسني ) فيه ان الكتابية الخ أي عند السكاكي

## ﴿ فصل ٤ ﴾

(اطبق البلاء على ان المجاز والكتابية ابلغ من الحقيقة والتصریح لأن الانتقال فيها من المزوم الى اللازم فهو كدعاوى الشيء بيته) فإن وجود المزوم يقتضي وجود اللازم لامتناع افلاك المزوم من اللازم وهذا ظاهر وإنما الاشكال في بيان المزوم في سائر أنواع المجاز (و) اطبقوا ايضاً (على أن الاستعارة) التحقيقية والمثيلية (ابلغ من التشبيه لأنها نوع من المجاز) وقد علم ان المجاز ابلغ من الحقيقة وإنما قيدنا الاستعارة بالتحقيقية والمثيلية لأن التخييلية والمعنى منها يستامن أنواع المجاز قال الشیخ عبد القاهر وليس السبب في كون المجاز والاستعارة والكتابية أبلغ أن واحداً من هذه الأمور يقید زيادة في نفس المعنى لا يقیدها خلافه بل لأنه يقید تأكيداً لآيات المعنى لا يقید خلافه فليست مزورة قولنا رأيت أسدآ على قولنا رأيت رجال هو والأسد سواء

على الانتقال من اللازم الى المزوم وفيما نحن فيه الانتقال من المزوم الى اللازم على ما يدل عليه قوله ويلزم منه التمهيد الى كل من صدر منه الآية ، (قوله اطبق البلاء) أي العالمن بالاصطلاحات وغيرهم من البلاء بالسليمة فانهم وإن لم يكونوا عالمين بالفط المجاز والكتابية والحقيقة والاستعارة والتشبيه لكنهم عالمون بما فيها (قوله ان المجاز) أي المجاز المفید فان غير المفید مجرد توسيعة في اللغة (قوله ابلغ) أي يكون كل منها بالغاً الى حد الكل في افاده المقصود فهو مشتق من البالغ مصدر بلغ من حد نصر لامن البلاحة من بلغ من حدكم لأن الحقيقة والتصریح اذا كان مقتضى الحال لا يكون المجاز والكتابية أكثر بلاحقة منها بل لا يكون بالغاً وما قبل انه من المبالغة فهو يستلزم استعمال اشتغال افضل من المزيد واستعماله بمعنى المفول لأن معنى المبالغة على مافي الناج علو كردن درکاری فمعنى الابن بولغ فيه الا أن يقال بالاسناد المجازي (قوله لأن الانتقال فيها من المزوم الى اللازم) إنما في المجاز ظاهر وإنما في الكتابية فلن اللازم اذا لم يصر مساوا للمزوم بسبب القرينة لا يمكن الانتقال منه كما مر فالمراد بالمزوم . المزوم في الذهن وان كان لازماً في الخارج (قوله وإنما الاشكال اخ) يعني ان وجود المزوم إنما يستلزم وجود اللازم ، اذا كان المزوم بينهما في الخارج وبينه في جميع انواع المجاز مشكل فيما فيها تكون العلاقة التضاد فاندفع ما قبل ان الشارح رحمه الله قد بين فيها سبق عند بيان العلاقات ان المزوم متحقق في جميع اقسام المجاز فلا اشكال لأن مasicي بيان المزوم الذهني الذي هو مناط الانتقال والمراد هنا المزوم الخارجي (قوله لأنها نوع اخ) قوله الاستعارة ابلغ من التشبيه تخصيص بعد التعميم اهتماماً بشأنه لأنها العمدة من انواع المجاز وعليها مدار البلاحة وقبل الاستعارة ابلغ من التشبيه لاشتمالها على ادعاء كون المشبه من جنس المشبه به وهذا الوجه يختص بالاستعارة . سوي كونه نوعاً من المجاز (قوله هل لأنها اخ) عطف على ما قبله بحسب التوهم كأنه قيل

(قول المحسن) المزوم في الذهن ولو بالقرينة فانها تحمل اللازم ولو أعم في قسمه مزوماً بسيبها

(قول المحسن) اذا كان المزوم بينهما في الخارج اما اذا كان المزوم بينهما في الذهن فوجود المزوم فيه خارجاً لا يستلزم وبعود لازمه فيه كما هو المقصود في الكتابية كافٍ اطلاق الفيت على الآيات والسابق في ذلك ان المزوم الذهني قد يكون لقرينة او تنزيل كما في التضاد وكلاهما لا يستلزم الوجود الخارجي

(قول المحسن) سوي كونه نوعاً فانه غير مختص بها وحيث لا يكون من عطف انجاصـ نظراً لوجه الا بغيره

في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة في مساواة للاسد في الشجاعة لم يغدو الثاني بل الفضيلة هي أن الأول أفاد تأكيداً للآيات تلك المساواة له لم يغدو الثانية ولن يستفحل فضيلة قولنا كثير القرى ان الاول افاد زيادة لقراء لم يغدو الثاني بل هي ان الاول افاد تأكيداً للآيات كثرة القرى له لم يغدو الثاني واعتراض المصنف بان الاستعارة أصلها التشبيه والاسل في وجه الشبه أن يكون في المشبه به اتم منه في المشبه واظهره قوله رأيت أسدًا يغدو البر شجاعة اتم مما يغدو قولنا رأيت رجلا كالاسد لأن الاول يغدو له شجاعة الاسد والثاني يغدو شجاعة دون شجاعة الاسد فكيف يصح القول بان ليس واحد من هذه الامور يغدو زيادة في نفس المعنى لا يغدو خلافه ثم اجاب بان مراد الشيخ ان السبب في كل صوره ليس هو ذلك وليس المراد ان ذلك ليس بسبب في شيء من الصور فهذا يتحقق في قولنا رأيت اسدًا بالنسبة الى قولنا رأيت رجلا كالاسد لا بالنسبة الى قولنا رأيت رجلًا مساويا للاسد او زائدا عليه في الشجاعة ولا يتحقق ايضا في كثير الرماد وكثير القرى ونحو ذلك وهذا وهم من المصنف بل معنى كلام الشيخ ان شيئا من هذه العبارات لا يوجد لأن محصل

ليس كون المجاز والاستعارة أبلغ لان واحداً من هذه الامور أبلغ بل لانه أبلغ ) ( قوله ان يكون في المشبه به أتم ) فاستعارة المشبه تفيد زيادة ليست في التشبيه فاندفع ما قبل ان قوله بان الاستعارة اصلها التشبيه لادخل لها في الاعتراض ( قوله فكيف يصح أبلغ ) أي كيف يصح السلب البكل ( قوله بان مراد الشیخ أبلغ ) أي مراده رفع الابجات البكل لا السلب البكل وان كان ظاهر العبارة لا يفيده ( قوله وهذا وهم من المصنف بل مراده أبلغ ) خلاصة الوجهين ان المصنف

(قول الشارح) بل معنى كلام الشيخ الحنفية وهذا البيان افاده الجاز معنى اتم مما يفيده التشبيه وإنما انتصر الشيخ على افاده التوكيد لانه المطرد في كل صورة بخلاف افاده الزيادة فلا بد في جواب الشارح لما ذكره المصنف تأمل

(قال السيد) بل معنى كلام الشيخ ان شيئاً من هذه العبارات لا يوجب ان يحصل له في الواقع (رباده في المدى) مثلاً اذا قلنا رأيت أسدآً برمي فهذا لا يوجب أن يحصل لزید في الواقع زیادة شجاعة لا يوجبها قولنا رأيت رجال كالأسد (أقول) العبارات لاتفاق ثبوت معانٰها في نفس الامر لأن دلالتها على المعنى ليست دلالة عقلية قطعية اي تعمق تختلف المعانٰ عنها بل هي دلالة وضعية يجوز فيها تختلف المدلول عن الدليل ، هذا مملاً بشبه ولكنهم تعرضوا له في الخبر دفناً لما يتوم من قدرته باحتلال الصدق والكذب من ان احتماله لها على السواء وبينوا ان كذبه انما هو تختلف مدلوله عنه ثم حل كلام الشيخ على ان الفرق بين الاستعارة والتشبّه وبين الكناية والتصرّف ليس باعتبار ان الاستعارة والكناية توجّيان أن يحصل في الواقع زيادة في المعنى أى زيادة في الشجاعة وزيادة في القرى مثلاً مما لا يناسب المقام اذ لا يذهب وهم الى ذلك حتى يدفع بهما لا توجّيان ثبوت أصل الشجاعة وأصل القرى في الواقع فكيف يتصور ايجابهما الزيادة فيما بل يقول نفي ايجابهما لثبوت الزيادة في الواقع يوم ايجابهما لثبوت أصل المعنى فيه والا نصف أن المتياذل من كلام الشيخ ماتهمه المصنف وهو المناسب لهذا المقام اذ ربما يتوم ان الابلقة باعتبار دلالة إحدى العبارتين على معنى زائد لاندل عليه الاخرى فدفع ذلك وبين ان الابلقة باعتبار تأكيد الدلالة وقوتها وهو معنى ماقيل أن المجاز والكناية كدعوي الشيء بيّنة لا باعتبار

له في الواقع زيادة في المعنى مثلاً اذا قلنا رأيت أسدًا فهو لا يوجب أن يحصل لزيادة في الواقع زيادة شجاعة لا يوجها قولنا رأيت رجالاً كالأسد وهذا كما ذكره الشيخ من أن الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو نفيه مع أنها قاطعون بأن المفهوم من الخبر أن هذا الحكم ثابت أو منفي وقد بيان ذلك في بحث الأسناد الخبرى والمدليل على ما ذكرنا أنه قال فإن قيل مزية قوله رأيت أسدًا على قوله رأيت رجالاً مساوياً للأسد في الشجاعة إن المساواة في الأول تعلم من طريق المعنى وفي الثاني من طريق اللفظ فلما لا يتغير حال المعنى في نفسه بأن يكنى عنه بمعنى آخر ولا يتغير معنى كثرة القرى بأن يكنى عنه بكثرة الرماد فهكذا لا يتغير معنى مساواة الأسد بأن يدل عليه بأن تجعله أسدًا وهذا صريح في أن صرامة ما ذكرنا لكن المصنف كثيراً ما يفلط في استنباط المعنى من عبارات الشيخ لافتقارها إلى تأمل وافر والله أعلم وهذا آخر الكلام في علم البيان والله المشكور على نواله، وهو المسؤول لآخر القسم الثالث بالنبي وآلهم

رحمه الله تعالى حمل قول الشيخ بيفيد زيادة في نفس المعنى على افادته الزيادة في الفهم والشارح رحمه الله تعالى حمله على الزيادة في الواقع (قوله ان المساواة في الأول تعلم من طريق المعنى وفي الثاني من طريق اللفظ) هكذا في النسخة الصحيحة وهو المطابق لما في دلائل الاعجاز وهو الظاهر إذ ينتقل في المجاز أولاً إلى المعنى الحقيقي ثم إلى المعنى الجازى وفي الحقيقة ينتقل من اللفظ إلى المعنى وإنما كان العلم من طريق المعنى مزية على العلم من طريق اللفظ لأن في الأول يفهم المقصود بالدلالة العقلية لاته ينتقل فيه من الملزم إلى اللازم وهي أقوى من الدلالة اللفظية وفي كثير من النسخ لاته يعلم

زيادة في مدلول أحديهما ولذلك صرخ بالمساواة فقال رأيت رجالاً هو والأسد سواء في الشجاعة فان المساواة المفهومة منه ومن قوله رأيت أسدًا لا يتصور فيها زيادة ولا نقصان فيتضمن ما دعاه من عدم افاده الاستمارة زيادة في المعنى وحيث لا يتوجه عليه اعتراض المصنف ويدفع بما أجاب به أيضاً وأما قول الشيخ فلما لا يتغير حال المعنى في نفسه بأن يكنى عنه بمعنى آخر اه فمعناه ان اختلاف الطرق الدالة على المعنى لا يوجب اختلاف وتغيير في نفس المعنى بالزيادة والنقصان فان معنى كثرة القرى معنى واحد لا يختلف في نفسه بأن يعبر عنه قارة باللفظ الموضوع بازنه ويكتفى عنه أخرى بكثرة الرماد فعمل في الأول من اللفظ وفي الثاني بطريق المعنى وكذلك معنى مساواة الأسد لا يتغير في نفسه سواء عبر عنه بالفظه أو دل عليه من حيث المعنى بغيره أسدًا فالمفهوم من احدى العبارتين هو بعده المفهوم من الأخرى من غير زيادة ونقصان في نفسه ثم هناك اختلاف في قوة الدلالة ونأيدها كما بيانا وعلى هذا فكلام الشيخ أولاً وأخراً على ما فيه المصنف كلام صحيح جزل وتلك الخدشة مدفوعاً بما ذكره وأمامعي ما فيه الشارح فهو على ما ترى من الركاكه والفساد وإنما وقع له الاشتباه من قول الشيخ لا يتغير حال المعنى في نفسه فهو انه أراد تغييره زيادة ونقصاناً بحسب الثبوت والافتاء في نفس الامر وهو سهو بل أراد تغييره في نفسه بأن يفهم من احدى العبارتين زيادة في المعنى لا يفهم من الأخرى كما ذكرنا وإنما قال في نفسه احترزا عن اختلاف الدلالة عليه أي المفهوم في نفسه واحد غير مختلف وإن اختفت الدلالة عليه فظاهر ان التشريع ساقط وإن المفلط غلط والله المأمور للصواب واله المرجع والماه

• الفن الثالث علم البدائع •

(وهو علم يُعرف به وجوه تحسين الكلام) أي يتصور معانٍها وإلّام أعدادها وتفاصيلها بقدر الطاقة فوجوه تحسين الكلام إشارة إلى الوجوه المذكورة في صدر الكلام في قوله وبقية وجوه آخر تورث الكلام حسناً وقوله (بعد رعاية المطابقة) أي مطابقة الكلام لمقتضى الحال (و) رعاية (وضوح الدلالة) أي بالخوا

في الأول من طريق اللفظ وفي الثاني من طريق المعنى وتجيئه ان في الاول استعمال لفظ المشبه به في المشبه فتعلم المساواة من اللفظ وفي الثاني تعلم المساواة من طريق المعنى فان معنى الثاني المساواة ، ولا دليل للفظ عليها ولا شرك ان في الاول مزية على الثاني ( قوله الفن الثالث الح ) قد سبق تحقيقيه بما لا يزيد عليه في قوله الفن الاول علم المعانى ( قوله اي يتصور معانىها الح ) يعني ليس قوله علم بمعنى الملكة او التصديقات بالمسائل او نفسها والمعروفة بمعنى الادراك البصري الذي يحصل من استخراج الفروع من القواعد الكلية كما في تصریف العلمين السابقین . اذ ليس في علم البدایع الا تصمیرات المحسنات وبيان عددها وتفہیما فهو علم تبین فيه مفہومات المحسنات العرضية وأقسامها وأعدادها . فيليس فيه مسیلة فضلا عن أن يستخرج منه فروع ولذا جمل السکاکی رحمة الله تعالى بيان المحسنات من توابع علم البيان ولم يجعله علمًا برأسه فالمعرفة . يعني الادراك التصوری كما أن العلم قد يطأطی على الادراك التصدقی مناسبا لما تسمیه من أئمة اللغة من أن المعرفة تتعذر إلى مفعول واحد والعلم إلى مفعولين وما قالوا من أن لكل علم مسائل فاما هو في العلوم الحکمیة وأما العلوم الشرعیة فلا يتأتی في جميعها ذلك فان اللغة ليس الا ذکر الالفاظ ومفہومانها وكذا التفسیر . والحدیث ( قوله اشارة الح ) بجمل الاضافة إمید کا هو الاصل ( قوله اي الخلو عن التعقید المعنوی ) خص وضوح الدلالة به مع اذ يشمل الخلو عن التعقید اللغظی

(قال السيد) الفن الثالث علم البديع (أقول) يسمى البديع بديعاً لكونه باحثاً عن الأمور المستفربة  
(قال السيد) فوجوه تحسين الكلام اشارة الى الوجوه المذكورة في صدر الكتاب (أقول) قد صر في تحقيق معنى  
التعريف أن الاضافة كاللام في الاشارة الى المهد والجنس وما يتفرع عليه والمناسبة هنا أن تجمل الاضافة للمهد لما ذكره  
(قال السيد) أي الخلو عن التقييد المعنوى (أقول) كانه خص وضوح الدلالة بالخلو عن التقييد المعنوى مع انه  
بحسب مفهومه يتناول الخلو عن التقييد اللفظي أيضاً ليكون اشارة الى علم اليان على ما ذكر في صدر الكتاب كما أن رعاية  
المطابقة الى علم المعانى فيكون تبييناً على أن رتبة هذا الفن بعدها قوله بعد هنا بمنزلة قوله وتبعها وجوه آخر وقد علم  
 بذلك أيضاً أن وضوح الدلالة المذكورة في تعريف اليان يجب حمله على الخلو عن التقييد المعنوى اعتماداً على ما سبق  
 في مباحث المقدمة فتأمل (قول الشارح) فوجوه تحسين الخ تفرع على ماءم من كونه ليس عملاً اذا مسائل كما يؤخذ من المحتوى  
(قول المحتوى) ولا دليل في اللفظ أى من جهة خصوصية وضعه كما كان في افظ اسد (قول المحتوى) يعني ليس الخردا على العصام  
(قول المحتوى) اذ ليس في علم البديع الخ أى المقصود منه ذلك واما الحكم عليها بكل منها محسنة او من المحسنات

فليس من البديم بل علم مماسيق وما هنا بيان لما صدقاته

(قول المحسن) يعمي الادراك التصورى سواء كان المدرك كائناً أو جزئياً وان شاعت في الجزرات

(قول المحتوى) قد يطاق أي شخص بذلك وإن كان في أصله عاماً للتصديق والتصور (قول المحتوى) والحديث أي تفسيره

عن التعقيد المعنوي للتبنيه على ان هذه الوجوه انما تعد محسنة للكلام بعد دعائية الاصرين والا لكان كتعليق الدو على اعتقاد الخنازير قوله بعد متعلق بال المصدر اعني تحسين الكلام ولا يجوز ان يكون المراد بوجوه التحسين مفهومها الاعم الشامل للمطابقة لمعنى الحال والخوا عن التعقيد وغير ذلك مما يورث الكلام حسنا سواء كان داخلا في البلاغة او غير داخل ويكون قوله بعد دعائية المطابقة ووضوح الدلالة احترازا مما يكون داخلا في البلاغة مما يتبع في علم المعانى والبيان واللغة والصرف والنحو لانه يدخل فيها حينئذ بعض ما ليس

لكونه خلا بوضوح الدلالة به ليختص علم البيان ( قوله للتبنيه الح ) اى لذكر ماعلم من قوله ونفعها وجوه آخر الح ( قوله اعتقادا عن يكون داخلا في البلاغة ) وهو المطابقة ووضوح الدلالة اعني الحال عن التعقيد المعنوي والخلو عن الفرابة وعن مغالفة القياس وعن ضعف التأليف وعن التناقض اما عن المطابقة ووضوح الدلالة هلاك الشيء لا يكون بعد نفسه واما عن البواقي فلانها ليست بعد المطابقة ووضوح الدلالة اذ كل واحد منها لكونه داخلا في البلاغة ليس تابعا لها في ايراث الحسن الذانى ( قوله لانه يدخل الح ) دليل قوله ولا يجوز الح اى يدخل حين ازيد بوجوه التحسين مفهومها الاعم الشامل بعض ما ليس من المحسنات التالية لبلاغة الكلام وهو ماسوى المطابقة ووضوح الدلالة وذلك لأن بعد ليس ظرفا مستقرا اذ المحسنات التالية ليس حصولها بعد المطابقة والوضوح فلا يشتملها التعبير فهو ظرف لغوي متعلق بالتحسين ولاشك ان وجوه التحسين ماعدا المطابقة والوضوح مما يوجب الفصاحة بعد المطابقة والوضوح لما من في المقدمة من ان الكلام الذى ليس مطابقا لمعنى الحال وان كان فصيحا متحقق بأصوات الحيوانات ليس له حسن عند البلاغة فالمحسنات الداخلة في البلاغة

( قال السيد ) لانه يدخل فيها الى آخره ( أقول ) اى في وجوه تحسين الكلام حينئذ اى حين يراد بها مفهومها الاعم بعض ما ليس من المحسنات التالية لبلاغة الكلام كالتلو عن التناقض مثلا بل يقول لا يخرج منها الا مطابقة مقتضي الحال والخلو عن التعقيد مطالقا بان يجري وضوح الدلالة أيضا على مفهومه المبادر فيقي الحال عن التناقض بين المحرف او الكلمات والخلو عن مغالفة القياس والخلو عن ضعف التأليف كلها متدرجة فيها مع انها ليست من علم البديع وأما الخلو عن الفرابة في يكن ادراجه في وضوح الدلالة

( قول المحتوى ) ليختص علم البيان لانه لا يتعارض به الا عن التعقيد المعنوي بخلاف اللفظي لان سببه قد يكون ضعف التأليف وقد يكون بجمع امور كل منها موافق القياس لكن باجتماعها يحصل التعقيد اللفظي كما تقدم في الشارح ( قول المحتوى ) لكونه داخلا في البلاغة الح لأن البلاغة هي مجموع المطابقة والوضوح وهذه البواقي فلا يكون بعضها تابعا لبعض وسيأتي للمحتوى منع هذا بقوله ولاشك الح وانما ذكره هنا توجيهها للاحتراز في كلام القائل بان المراد بوجوه التحسين المفهوم الاعم الشامل فهذا هو وجاه الاحتراز الذي خفي أيضا

( قول المحتوى ) ولاشك ان تحسين الح هذا مع ما بينه هو عليه من ان الظرف لغوي هو وجاه الدخول الذي خفي أيضا قوله الذى ليس مطابقا كانه ادخل وضوح الدلالة في المطابقة لتعلق الدلالة بالمعنى المطابقى تدبر ( قول المحتوى ) ولا شك ان تحسين ما عدا المطابقة ولو ضوح الى قوله بعد المطابق اى انما يحسن بعد المطابقة والوضوح قوله بعد ظرف لغوي لتحسين

من المحسنات التالية لبلاغة الكلام ، كان خلو عن التناقض مثلاً مع أنه ليس من علم البداع ( وهي ) أي وجوه تحسين الكلام ( ضربان معنوي ) أي داجع إلى تحسين المعنى بحسب العراقة والاصالة وإن كان بعضها لا يخلو عن تحسين اللفظ ( ولغطي ) داجع إلى اللفظ كذلك وببدأ بالمعنى لأن المقصود الأصل والفرض الأولى هو المعانى والالفاظ توابع وقوالب لها ف قال ( إما المعنوى ) فالمذكور منه في الكتاب تسعه وعشرون ( فنه المطابقة وتسمى الطباق والتضاد ايضا ) والتطبيق والتكافؤ ايضا ( وهي الجمجم بين المتضادين اي معينين متمايزين في الجملة ) يعني ليس المراد بالمتضادين هنا الاصرين الوجوديين المتوازدين على محل واحد بينما ما غایة الخلاف كالسواد والبياض بل اعم من ذلك وهو ما يكون بينهما تقابل وتناقض في الجملة وفي بعض الاحوال سواء كان التقابل حقيقة او اعتباريا وسواء كان تقابل التضاد او تقابل الایجاب والسلب او تقابل العدم والملائكة او تقابل التضاد او ما يشبه شيئاً من ذلك على مasisجي . من الامثلة ( ويكون ) ذلك الجمجم ( بالقطفين من نوع ) من انواع الكلمة ( اسمين نحو وتحسبهم ايقاظاً وهم رفود أو فملين نحو يحيى ويميت او حرفين نحو لها ما اكتسبت وعليها ما اكتسبت ) فاز في الام مني الانقطاع وفي محل معنى النضر اي لم

سوى المطابقة والوضوح ، وإن كانت غير نابعة للمطابقة والوضوح في الوجود . تامة لها في تحسين الكلام قد حل كأداة في التعريف فافهم فإنه خفي على الناظر بين وجه الاحتراز ووجه الدخول ( قوله كان خلو عن التناقض مثلاً ) أراد به الخلو عن الغرابة ومخالفة القباس وصف التأليف فان كلها تدخل في وجوب التحسين على تقديم حملها على مفهومها الشامل كما عرفت في الإضراب الذي ذكره السيد بقوله بل تقول الح لوجهه فان كان التمثيل وافظة مثلاً بنادي على ان الشارح رحمه الله تعالى أراد دخول جميع الحالات في وجوب التحسين ( قوله المطابقة ) وهي في اللغة الموافقة وطاقت بين الشيئتين جعلت أحدهما على حذو الآخر ومطابقة الفرس في حربه وضع رجله مكان بيده في ذكر المعينين المتضادين ايقاع توافق بين ما هو في غاية التحالف كذلك في شرحه المفتح ( قوله في الجملة ) ولو بالواسطة ( قوله أو اعتباريا ) كالاحياء والايات فانهما عبارتان عن الخلق يسمى باعتبار تعلقه بالحياة احياء وباعتبار تعلقه الممات إماتة \* قال قدس سره فيه بحث الح \* والجواب انه باعتبار كونهما لا يجتمعان في محل واحد يكون الجميع بينهما مطابقة . وباعتبار تلازمهما في الوجود خارجاً وذها يكون بينهما صرامة النظير ( قوله بالقطفين من نوع واحد ) فيكون الطرف لاجتماعهما في النوع ايضاً ( قوله ايقاظاً ) جمع يقتضى على وزن

( قال السيد ) او تقابل التضاد ( أقول ) فيه بحث لأن الاب والابن لا يسمى في الظاهر مطابقة لـ هو بـ اعـاـةـ النـظـيرـ أـقـرـبـ ( قوله الحشى ) وإن كانت غير نابعة للمطابقة والوضوح في الوجود لأن ذلك إنما يكون اذا كان الطرف مستقراً كما يسبق ( قوله الحشى ) تامة لها في تحسين الكلام وهو مقتضى كون بعد خلfra لغوا لتحسين ( قوله الحشى ) وباعتبار تلازمها في الوجود خارجاً الح اعتبار التلازم لأنه يجب في مراعاة النظير التماض والتلازم منه وما قيل ان الشارح أخرج الطباق من تعريف صرامة النظير بقيد لا بالتضاد وقد عدم التضاد هنا وهذا للتضاد ففيتضى ان لا يسمى بـ اعـاـةـ النـظـيرـ وـ هـمـ لـ اـنـهـ لـ اـيـسـاءـ مـنـ جـهـةـ التـضـادـ وـ اـنـهـ مـنـ جـهـةـ التـضـادـ لـ بـ اـلـتـضـادـ الـذـيـ مـنـهـ التـضـادـ

ما كسبت من خير وعليها ما اكتسبت من شر لا ينفع بطاعتها ولا يتضرر بمعصيتها غيرها وتحصيص الخبر بالكسب والشر بالاكتساب لأن الاكتساب فيه اعمال والشر تشنئه النفس وتتجنب إليه فكانت اجرد في تحصيده واعمل (او من نوعين) عطف على قوله من نوع والقسمة تقضى ان يكون هذا ثلاثة اقسام اسم مع فعل واسم مع حرف وفعل مع حرف لكن الموجود هو الاول فقط (نحو أومن كان ميتا فأحييـناه) فان الموت والاحياء مما يتقابلـ في الجملة وقد ذكر الاول بالاسم والثانـي بالفعل (وهو) اي الطباق (ضرـان طباق الامـحـاب كـاـسـ وـطبـاقـ السـلـبـ) وهو ان يجمع بين فعل مصدر واحد احدهـا مثبتـ والـآخرـ منـفـ او احدهـا اـسـرـ والـآخـرـ نـهـيـ فالـاـولـ (نـحـوـ) قوله تعالى (ولـكـنـ اـكـثـرـ النـاسـ لـاـيـلـمـونـ) يـعـلـمـونـ ظـاهـرـآـ منـ الحـيـاةـ الـدـنـيـاـ (وـ) الثـانـيـ نـحـوـ (فـلـاـ تـخـشـوـ النـاسـ وـاخـشـونـ) (وـمـنـ الطـبـاقـ) مـاـسـمـاءـ بـعـضـهـمـ تـدـبـيـجاـ مـنـ دـبـيـجـ المـطـرـ الـارـضـ اـيـ زـيـنـهاـ وـفـسـرـهـ بـاـنـ يـذـكـرـ فـيـ مـعـنـيـ الـمـدـحـ اوـغـيـرـهـ الـوـانـ لـقـصـدـ الـكـنـيـةـ اوـ التـورـيـةـ وـارـادـ بـالـاـلوـانـ مـاـفـوقـ الـوـاحـدـ وـلـمـ كـانـ هـذـاـ دـاـخـلـ فـيـ تـفـسـيـرـ الطـبـاقـ لـمـ بـيـنـ الـلـوـنـيـنـ مـنـ الـتـقـابـ صـرـحـ المـصـنـفـ بـاـنـ اـقـاسـمـ الطـبـاقـ وـلـيـسـ قـسـمـاـ مـنـ الـعـزـىـ بـرـأـسـهـ فـتـدـبـيـجـ الـكـنـيـةـ (نـحـوـ قـوـلـهـ) اـيـ قـوـلـ اـبـيـ قـامـ فـيـ مـرـثـيـةـ اـبـيـ نـهـشـلـ مـحـمـدـ اـبـنـ حـيـدـ حـيـدـ حـيـدـ (ترـدـيـ ثـيـابـ الـمـوـتـ حـرـأـفـاـتـ \*ـ لـهـ) اـيـ اـنـلـكـ الـثـيـابـ (الـلـيـلـ الـأـوـهـيـ مـنـ سـنـدـسـ خـضـرـ) اـيـ اـرـتـدـيـ الـثـيـابـ الـمـتـلـطـخـةـ بـالـدـمـ فـلـمـ يـنـقـضـ يـوـمـ قـتـلـهـ وـلـمـ يـدـخـلـ فـيـ لـيـلـ الـأـ وـقـدـ صـارـتـ الـثـيـابـ خـضـرـاـ

عـضـدـ اوـ كـثـرـ بـعـنـيـ يـقـظـانـ وـرـقـودـ جـمـعـ رـاقـدـ (قولـهـ لـاـ يـنـفعـ بـطـاعـتـهـ اـخـ) الـحـصـرـ مـسـتـفـادـ مـنـ تـقـديـمـ الـجـارـ وـالـجـزوـرـ وـالـنـفـاعـ الـذـيـ يـحـصـلـ مـنـ الدـعـاءـ وـالـصـدـقةـ لـاـغـيرـ اـنـقـاعـ بـثـمـرـةـ الطـاعـةـ لـاـ يـنـفـسـهـ وـكـذـاـ التـضـرـ بـالـمـعـصـيـةـ (قولـهـ فـيـ اـعـمالـ) اـيـ كـثـرةـ عـملـ لـاـنـ زـيـادـةـ الـلـفـظـ تـدـلـ عـلـىـ زـيـادـةـ الـمـعـنـيـ وـهـذـاـ وـجـهـ لـىـ للـتـحـصـيـصـ وـالـوـجـهـ الـآـفـيـ الـاـشـارـةـ إـلـىـ سـبـقـ رـحـمـتـهـ تـعـالـيـ ،ـ بـاـنـ يـثـبـتـ عـلـىـ الـحـيـرـ بـعـرـدـ الـعـمـلـ وـيـعـاقـبـ عـلـىـ الشـرـ بـعـدـ كـثـرـةـ الـعـمـلـ وـالـقـصـدـ الـتـامـ (قولـهـ فـيـ الـجـمـلةـ) ،ـ اـيـ باـعـتـبـارـ اـسـتـلـازـمـ الـاحـيـاءـ الـحـيـوةـ (قولـهـ لـاـ يـعـلـمـونـ مـاـ أـعـدـ لـهـ فـيـ الـآـخـرـةـ) وـمـنـ فـيـ مـنـ الـحـيـوةـ الـدـنـيـاـ اـمـاـ بـيـانـيـةـ اـيـ الـظـاهـرـ الـذـيـ هـوـ الـحـيـوةـ الـدـنـيـاـ اوـ اـبـتدـائـيـةـ اـيـ ظـاهـرـ الـدـنـيـاـ وـهـوـ التـلـذـذـ بـالـلـذـاتـ الـمـحـرـجـةـ لـاـ يـنـاطـهـاـ وـهـوـ كـوـنـهـ مـرـزـعـةـ الـآـخـرـةـ (قولـهـ مـنـ دـبـيـجـ المـطـرـ الـارـضـ) مـنـ الـدـبـيـجـ بـعـنـيـ النـقـشـ فـذـكـرـ الـاـلوـانـ كـالـنـقـشـ عـلـىـ الـبـاسـطـ (قولـهـ لـقـصـدـ الـكـنـيـةـ وـالـتـورـيـةـ) لـاـ لـقـصـدـ الـحـيـةـ فـانـ ذـكـرـ الـاـلوـانـ لـاـ فـادـةـ أـصـلـ الـمـعـنـيـ لـيـسـ مـنـ الـمـحـسـنـاتـ ،ـ وـلـاـ لـقـصـدـ الـمـجازـ فـاـنـ بـنـصـبـ الـقـرـيـنةـ الـمـائـةـ عـنـ اـرـادـةـ الـاـلوـانـ لـاـ يـتـحـقـقـ الجـمـعـ الـآـفـيـ

(قالـ السـيدـ) الـأـوـهـيـ مـنـ سـنـدـسـ خـضـرـ (أـقـولـ) قالـ فـيـ حـاشـيـتـهـ خـضـرـ مـرـفـوعـ فـيـ الـبـيـتـ خـبـرـ بـعـدـ خـبـرـ لـانـ الـفـصـيـدـةـ عـلـىـ حـرـكـةـ الضـبـ اـذـ مـنـ جـمـلـةـ أـيـاـتـهـ قـوـلـهـ «ـ وـقـدـ كـانـ الـبـيـضـ الـقـواـضـبـ فـيـ الـوـغـيـ »ـ بـوـاتـرـ فـهـيـ الـآـنـ مـنـ بـعـدـ بـاـزـ «ـ عـلـىـ مـاسـيـحـ »ـ فـيـ رـدـ الـعـبـزـ عـلـىـ الصـدرـ

(قولـ الـمـحـشـيـ) بـاـنـ يـثـبـتـ عـلـىـ الـحـيـرـ اـخـ يـدـلـ لـهـ حـدـبـثـ مـنـ هـمـ بـحـسـتـهـ فـلـمـ يـعـلـمـ كـتـبـتـهـ لـهـ وـمـ هـمـ بـسـيـئـةـ فـلـمـ يـعـلـمـ اـلـمـ نـكـتبـ عـلـيـهـ (قولـ الـمـحـشـيـ) اـيـ باـعـتـبـارـ اـسـتـلـازـمـ اـخـ هـذـاـ مـعـنـيـ قـوـلـهـ سـابـقاـ وـلـوـ بـالـوـاسـطـةـ فـيـكـونـ تـفـسـيـرـاـ لـلـجـمـلـةـ (قولـ الـمـحـشـيـ) وـلـاـ لـقـصـدـ الـمـجازـ اـخـ رـدـ عـلـىـ الـعـصـامـ حـيـثـ قـلـ فـيـ الـقـصـرـ عـلـىـ الـكـنـيـةـ وـالـتـورـيـةـ دـوـنـ الـمـجازـ نـظـرـ

من ثياب الجنة فقد ذكر لون الحمرة والخضراء والقصد من الاول الكنية عن القتل ومن الثاني الكنية عن دخول الجنة وما في هذا البيت من الكنية قد يبلغ من الوضوح الى حيث يستثنى عن البيان ولا ينفيه الا من لا يعرف معنى الكنية واما تدبيج التوزير فكقول الحبرى «فَذَ اغْبَرَ الْمِيشَ الْأَخْضَرَ» واذور الحبوب **الأصفر** «اسود يوبي الايض» وايضاً فودى الاسود «حتى رئى لي المدو الازرق» فياخذنا الموت **الاحمر** «فالمعنى القراء للمحبوب الاصفر هو الانسان الذى له صفة والبعيد هو الذهب وهو المراد **ههنا** فيكون توبيه (ويتحقق به) أي بالطريق شيشان أحد هما الجم بين معينين يتعاقب أحدهما بما يقابل الآخر نوع تعاقب مثل السبيبة والزرم (نحو أشداء على الكفار رحاء بينهم فان الرحمة) وان لم تكن مقابلة الشدة لكنها (مسيبة عن الدين الذى هو ضد الشدة ونحو قوله تعالى «وَمَنْ رَحْمَةَ جَعَلَ لَكُمُ الظَّلَلَ وَالنَّهَارَ تَسْكُنُوا فِيهِ وَلَبَثَقُوا مِنْ فَعْلَهُ»، فان انتهاء الفضل وان لم يكن مقابلة للسكنى لكنه يستلزم الحركة المضادة للسكنى فيه ولبنفسها من فعله، فان انتهاء الفضل وان لم يكن مقابلة للسكنى لكنه يستلزم الحركة المضادة للسكنى ومهما قوله تعالى «فَأَغْرَقُوا فَادْخُلُوا نَارًا» لان ادخال النار يستلزم الاجراق المضاد للاغراق (و الثاني الجم بين معينين غير متقابلين عبر عنهم بالظاهرتين يقابل معناهما الحقيقةيان (نحو قوله) أي قول دعبدل (لامجي ياسلم من رجل) يعني نفسه (من حكم المشيب برأسه) أي ظهر ظهوراً آتاماً (فبك) ذلك الرجل فانه لا يقابل بين البكاء وظهور المشيب لكنه عبر عن ظهور المشيب بالضحك الذي يكون مقنعاً للحقيقة مضاداً المعنى البكاء

<sup>٤</sup> دون المعنى فلا يكون من المحسنات المعنوية ( قوله ولا ينفيه الخ ) . فانه كنية في النسبة دون الصفة حق يوم <sup>٤</sup> الافتظ دون المعنى فلا يكون من المحسنات المعنوية ( قوله ولا ينفيه الخ ) . فانه كنية في النسبة دون الصفة حق يوم <sup>٤</sup> ليس كنية في الثياب الحمر والخضر ( قوله يتعاقب أحدهما الخ ) وليس بينهما تنازع بل يحيط بمعان كالتراخة والشدة فان الرحمة تكون شديدة وبهذا يمتاز عن الطلاق فما قبل انه اذا كان أحدهما لازماً لما يقابل الآخر يتحقق بينهما ، تنازع في الجلة . لان مناف اللازم تنازع الملزم فيكون طلاقاً لاملاقاً به مدفوع لان اللازم قد يكون أعم ( قوله لكنها مسببة عن الدين ومنافي السبب

( قوله المحتوى ) فانه كنية في النسبة اي نسبة القتل اليه لانه يلزم من تردده ثياب القتل انه قتل وقوله دون الصفة اي كاف فهم نافي الكنية ان الثياب الحمر والخضر كنية عن صفة فقال انها ليس كنية عن صفة والحاصل ان الكنية ليست في الثياب الحمر والخضر حتى يتوهم انها كنية عن صفة فيقال انها ليست كنية عن صفة بل الكنية في ترددها فهي كنية في النسبة وهي ثابتة ( قوله المحتوى ) تنازع في الجلة اي بالواسطة

( قوله المحتوى ) لان مناف اللازم الخ الموجود في هذه الصورة الرحمة التي هي لازمة الدين والشدة بمعنى الصلابة هي المقابلة للدين الذي هو ملزم الرحمة والمنافاة التي هي مفروضة هي منافاة الشدة للدين فكان حق العبارة كما في بعض الموارثي تقولا عن المحتوى لان مناف الملزم مناف لللازم اي لان الشدة المنافية للدين الذي هو ملزم للرحمة تنازع الرحمة الازمة للدين والجواب ان اللازم وهو الرحمة قد يكون اعم فكما يكون مع الشدة والذي في المقام ان الشدة سبب العنف الذي يقابل الرحمة ولا يتحقق ان سبب المقابل للشيء مقابل له كما ان سبب المقابل للشيء مقابل له اهـ فيكون المراد باللازم العنف اللازم للشدة لكن جواب المحتوى حينئذ لا يكون موجهاً كما هو ظاهر وقول المحتوى بعد ومنافي السبب

(ويسى الثاني ايام التضاد) لأن المعين المذكورين وإن لم يكونوا متعابلين حتى يكون التضاد حقيقة بالكلمة  
قد ذكر بالمعظين بوهان التضاد نظراً إلى الظاهر وال محل على الحقيقة (ودخل فيه) أي في الطلاق بالتفصير  
الذى سبق (ما يختص باسم المقابلة) الذي جعلها السكاكى وغيره كما برأسه من المحسنات المعنوية (وهي  
إن يوثق بمعينين متوافقين أو أكثر) أي بمعان متوافقة (نعم بما يقابل ذلك) أي ثم يوثق بما يقابل المعينين  
المتوافقين أو المعانى المتوافقة (على الترتيب) فيدخل في الطلاق لأنه حينئذ يكون جمماً بين معينين متعابلين  
في الجلة (والمراد بالتوافق خلاف التقابل) لا إن يكونا متناسفين ومما ثالثين فإن ذلك غير مشروط كما سيجيء  
من الأمثلة ثم يخوض اسم المقابلة بالإضافة إلى العدد الذى وقع عليه المقابلة مثل مقابلة الاثنين ب الاثنين ومقابلة  
الثلاثة بالثلاثة والأربعة بالأربعة إلى غير ذلك فمقابلة الاثنين ب الاثنين (نحو فليضحكوا فليلاً ولبيكوا كثيراً) أي  
بالضحك والقلة المتفاقفين ثم بالبكاء والكثرة المقابلين لها (و) مقابلة الثلاثة بالثلاثة (نحو قوله) أي قول أبي دلامة  
(مالحسن الدين والدنيا إذا اجتمعا، واقبض الكفر والإلاس بالرجل) قابل الحسن والدين والدني بالطبع  
والكفر والإلاس على الترتيب (و) مقابلة الأربعه بالأربعة (نحو فأما من أعمل واتق وصدق بالحسنى  
فسيسره لليسري وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للمرسى) ولما كان التقابل ظاهراً إلا  
مقابلة الإنعام والاستئناء فيه قوله (والمراد باستئناء أنه زهد فيها عند الله كأنه مستغن عنده) أي عما عند الله  
فلم يتحقق أو يستغنى بشروط الدنيا عن فعيم الحنة فلم يتحقق) فيكون الاستئناء مستلزمًا لعدم الاتقاء المقابل  
للاتقاء ففي هذا المثال تبيه على أن المقابلة قد تتركب من الطلاق وقد تتركب مما هو ملحق بالطلاق لذا من أن  
مثل مقابلة الإنعام والاستئناء من قبيل الملحق بالطلاق مثل مقابلة الشدة والرجمة (وزد السكاكى) فيتعريف

لابوجب أن يكون متنقاً للمسبب (قوله أيام التضاد) فهو محسن معنوي باعتبار أيام الجمع بين الصدرين ولا فهو جمع في  
النقط فقط فيكون محسناً لفظياً (قوله فيدخل في الطلاق الخ) لا يعني أن في الطلاق حصول التوافق بعد التنافي . ولذلك  
بالطلاق وفي المقابلة حصول التنافي بعد التوافق ولذا معنى بالمقابلة وفي كلها إرادة المعينين بصورة غريبة فكل منها معنون  
باقرادة . واستسلام أحد هما الآخر لا يستلزم دخولهما فيها فالحق مع السكاكى رحمة الله تعالى (قوله انه زهد فيها عند

الحق صريح في الأول فامل ما في النسخ تحريف

(قول الحشى) ولذا معنى بالطلاق أنه جم بعد الانفصال وقوله ولذا معنى بالم مقابلة لأنها انفصال بعد الانفصال  
(قول الحشى) واستسلام أحد هما الآخر أي استسلام المقابلة للطلاق لأنه يلزمها الجمع بين متناغمين لا يستلزم دخولهما  
فيه لأن الملزم غير اللازم

(قال السيد) أي قول دليل (أقول) هو على وزن ذ برج الناقة المسنة وأسم شاعر من خزاعة  
(قال السيد) وزداد السكاكى وإذا شرط هنا أمر شرط ثانية ضده (أقول) ظاهر هذا الكلام أنه لا يجب أن يكون

المقابلة قيضاً آخر حيث قال هي ان يجمع بين شيئين متوافقين او اكثراً وضديهما (واداً شرط ههنا) أي فيما بين للتوافقين او المترافقات (أمر شرط ههنا) أي فيما بين الصدرين او الاختداد (ضده) أي ضد ذلك الامر (كما تبين الآياتين فإنه لما جعل التيسير مشتركاً بين الاعباء والاتهام والتصديق جعل ضده) أي ضد ذلك التيسير وهو التيسير المعتبر عنه بقوله فسنيسره للعسرى (مشتركاً بين اضدادها) اي اضداد تلك المذكورة ذات وهي البخل والاستفزا، والتکذيب فعلى هذا لا يكون بيت ابي دلامة من المقابلة لانه اشترط في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الامر والافالس ضده (ومنه) اي من المعنى (سراغة النظير وتسنى التناسب والتوفيق) والاثلاف والتتفيق ايضاً (وهي جمع امر وما يناسبه لا بالتصاد) والمناسبة بالتصاد ان يكون كل منها مقبلاً للآخر وهذه القيد يخرج الطلاق وذلك قد يكون بالجملة بين الامرين (نحو الشمس والقمر بحسب ما يلي) وقد يكون بالجملة بين ثلاثة امور (نحو قوله) اي قول البحترى في صفة الابل (القصى المطلقات) اي المحنينات، من عطف المود وعطفه حناه (بل الاسهم مبربة) اي منحوته من براء ثمنته (بل الاوتار) جم بين القوس والاسهم والوزر وقد يكون بين اربعة كقول بعضهم للمهابي الوزير، انت ايها الوزير اسم معنى الوعد شعبي التوفيق « يوسف المقو محمدى الخلق » وقد تكون بين اكثرك قوله ابن رشيق « اصح واقوى ماسمه نداء في الندى » من الخبر المؤثر منذ قديم « احاديث ترويها السبou عن الحياة عن البحر عن كشف الامير عميم » فإنه ناسب فيه بين الصحة والقوة والسماع وخبر المأثور والاحاديث والرواية وكذا ناسب ايضاً بين السبou والحياة والبحر وكف لهم مع ما في البيت الثاني من صحة التركيب في المعنونة اذ جمل الرواية لصادر عن كابر كما تقع في سند الاحاديث فان السبou أصلها المطر والمطر اصله البحر على ما يقال والبحر اصله كعب المدوح على ما ادعاه الشاعر (ومنها) اي من سراغة النظير (ما يسميه بعضهم تشابة الاطراف وهو ان تختتم الكلمة بما يناسب ابتداء في المعنى) والتناسب قد يكون ظاهراً (نحو لاتدركه لا يمتاز وهو بدرك الابصار وهو

الله) زعد عن الشىء وفي الشىء رغب عنه ولم يزده ومن فرق بين زهد في الشىء وعن الشىء فقد أخطأ كما في المقرب ( قوله واذا شرط الح ) اي اعتبر فيه قيد كاف في شرح المفتاح الشرفي ( قوله ولم يشترط الح ) بل اعتبر الاجماع ( قوله في صفة الاولى ) اي المهزولة ( قوله انت استعيل الوعد الح ) لقوله تعالى ( انه كان صادق الوعد ) ولقوله تعالى ( وما توفيق الا بالله ) وقوله تعالى ( لا يشرب عليكم اليوم ) ولقوله تعالى ( وانك لمل خلق عظيم ) ( قوله على ما يقال ) اي

في المقابلة شرط لكن اذا اعتبر في احد الطرفين شرط وجب اعتبار هذا في الطرف الآخر ثم ان السكاكى مثل في المقابلة قوله تعالى (فلا يضحكوا قبلها ولن يكونوا كثيروا) ولا شك انه مندرج عنده في المقابلة أيضاً اذ لم يجرب فيها اعتبار الشرط كما سر ومن ذلك يعلم انتهاء التباين بين المقابلة والمقابلة فإذا توصل في خديهما عرف كونها اخضاع من المقابلة كما عند المصنف

اللطيف الخبير ) فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك للابصار والخبير يناسب كونه مدركا لالاشياء لأن المدرك للشيء يكون خيرا به وقد يكون خفيا كقوله تعالى \* إن تعذبهم فأنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت المزير الحكيم فإن قوله إن تغفر لهم يوم ان الفاصلة الغفور الرحيم لكن يعرف بعد التأمل ان الواجب هو العزيز الحكيم ، لأنه لا يغفر لم من يستحق العذاب الا من ليس ذوقه احد يرد عليه حكمه فهو العزيز اى الفالب من عزه يعز اذا غلبه ثم وجب ان يوصف بالحكيم على سبيل الاحتراز لثلا يتوجه انه خارج عن الحكمة اذ الحكيم من يضم النبأ في محله اى ان تغفر لهم مع استحقاقهم العذاب فلا اعتراض عليك لاحد في ذلك والحكمة فيها فعلته ( ويتحقق بها ) اى براغعة التظير انى يجمع بين معنيين غير متناسفين بل يغطيان يكون لها معنian متناسبان وان لم يكونا مقصودين ههنا ( نحو الشمس والقمر بحسبان والنجم ) اى النبات الذي ينجم اى يظهر من الارض لاساق له كالبقوول ( والشجر ) الذى له ساق ( يسجدان ) اى يقادان الله تعالى فيما خلقا له فالنجم بهذا المعنى وان لم يكن مناسبا للشمس والقمر لكنه قد يكون بمعنى الكوكب وهو مناسب لها ( و ) لهذا ( يسى ايham المناسب ) كما مر في ايham التضاد ومن ايham المناسب بيت السقط \* وحرف كثيرون تحت واد ولم يكن \* بidal يوم الرسم غيره النقط \* الحرف النافقة الممزولة وهي مجرورة مسطورة على الرهط في البيت السابق \* تجعل عن الرهط الاماني عاد \* والنون هو الحرف المعروف من حروف المجمعة شبه به

في العرف وان لم يكن كذلك في الحقيقة ( قوله فان اللطيف يناسب الحج ) اللطيف اسم من اسمائه تعالى معناه البر بعياده المحسن اليهم ان كان من لطف اعلنا بالضم اى رفق كنصر او العالم بخفايات الامور ودقائقها ان كان من لطف ككرم لطفا ولطفا يعني دق وشقى ، منها لا يناسب كونه غير مدرك للابصار الا ان يقال انه مناسب له نظرا الى المعنى الثاني باعتبار الشفاعة على الدقة التي تناسب عدم كونه مدركا للابصار ( قوله يناسب كونه مدركا لالاشياء ) اى الابصار . والا فعلاقة المدرك عليه لا يناسبه والمناسبة على ما ذكرنا بالعموم والخصوص ( قوله فالنجم الح ) في التحريم بالنسبة الى الشجر حقيقة صراغة النظائر وبالنسبة الى الشمس والقمر ايhamها ويسجدان محاز عن اقيادهما ( قوله تجعل عن الرهط الح ) من حل جلالة

( قل السيد ) تجعل عن الرهط الاماني غادة لها من عقيل في ممالكها رهط ( أقول ) قبل الرهط الاول ازد من جلوه تشدق وتأثر به الاما ، يعني انها ملكة فلبس رفيعة فتكون قد وضعتها اولا برقعة حالمها حسا وثانيا بكثرة قبائلها نسبا ويجوز أن يكون المعنى انها كريمة المناسب ليس في حسبها امة فيكون الرهط الاول أيضا من رهط الرجل اى قوله ( قول المشي ) والا فعلاقة المدرك الح اى المدرك للأشياء هو عين الخبير فلا يقال ان الخبير يناسبه لانه عينه وانما يقال يناسبه اذا كان الادراك لخصوص الابصار فان ادراك الأشياء وان كان اعم لكن يناسبه لكونه فردا منه وعبارة العصام وفيه نظر لأن الخبير هو المدرك للشيء لا ما يناسب اى لاما يناسب المدرك للشيء فلا ولد اى يقال الخبير يناسبه كونه مدركا للابصار

( قوله المشي ) على ما ذكرنا اى من كون الاشياء هي الابصار قوله العموم والخصوص اى العموم في الخبير والخصوص

الناقه في الدقة والانحناء وليس المراد بها الحوت على ما وهم وراء اسم فاعل من رأيته اذا اضررت دسته وكذلك  
 دال اسم فاعل من دلا الركائب اذا رفق بسوقها واراد بالنقطة ماقاطر على الرسم من المطر قوله يوم  
 الرسم صفة راء المعنى تحمل هذه الحبيبة عن ان تركب من النوق ما هي في الصدرة والانحناء كالنوق يركبها  
 الاعرابي لزيارة الاطلال فيشرب رثتها اذا حر الكثرا من شدة المزال يريد ان صر اكب هذه الحبيبة سهان  
 ذوات اسمية في ذكر الحرف والنون والراء والدال والنقط ايهام ان المراد بها معانها المتناسبة واما ما يسمى  
 بعضهم بالتفويف من قوله ردمقوف للذى على لون وفيه خطوط بيضاء على الطول وهو اذ يوثق في الكلام به ان  
 متلاية وجل مستوى المقادير او مقاومة المقادير كقول من يصف سحابا تسربل وشيا من خزوز تهزرت \*  
 مطارفها طرزآ من البرق كالثبر \* فوشى بلا رقم ونقش بلا يد \* ودفع بلا عين وضحك بلا ثغر \* تسربل  
 اي لبس السربال والوشى ثوب متفوش والخزوز جمع خز وتهزرت اي الخذت الطراز والمطارف جمع مطرف  
 وهو وداء من خز ربم له اعلام والمطرز جمع طراز وهو علم الثوب وكقول ديك الجن \* احل وامرد  
 وضرو انفع ولن وواخشن ورش واير وانتدب لاممال اي كن حلو الاولى مرا على الاعداء ضمار الامثله  
 نافعا للما وافق لينا لمن يلابن خشنا لمن يخاشن ووش اي اصلاح حال من يختلس حاله واير من برى القلم اذا  
 نحنه اي افسد حال المفسدين وانتدب اي اجب لاممال واجمعها يقال ندبه لامر فانتدب اي دعاه له فاجاب

كهرب عظم وتمدته بين بتضمين معنى النزه والرهط بالسكون ويحرك جلد يشق جوانبه من أسفله ليكون المشى فيه  
 يابسه الصغار والحيض او جلد يشقق سيورا والامامي المنسوب الى الاماء جسم امة والغادة من غيره كفرخ غيدا يقال امرأة  
 غيدة وغادة ايضا اي ناعمة لينة يينة الغيد وهو النعومة وجلالتها عن الرهط كنایة عن كون ملابسها رقيقة وكوتها ملائكة  
 كما قاله السيد لايفهم من اليات وعقليل بالتصغير اسم قبيلة والمالك جمع ملوك وهو العبد يعني ان لها في عيدها رهطا  
 من عقيل فيفيد كثرة عيدها وان فيها قبيلة من عقيل وما قاله السيد من انه وصفها بكثرة قبائلها نسبة فعلا لا يفهم من اليات  
 الا ان يقال كان في كتابه في ممالكها بدون الياء جمع مملكة وفي ممالكها حال من رهط مقدمة عليه يعني ان لها من عقيل  
 رهطا حال كونها كافية في ممالكها فيفيد تعدد الرهط لان الرهط الواحد لا يكون له ممالك بل مملكة \* قال قدس سره  
 انها كربية المناسب \* على صيغة المفعول من قوله فلان يناسب فلان فهو نسيب اي قريب يعني كريم كل من تنسب  
 اليه ليس في حسب تلك المرأة امة (قوله وليس المراد الح) فسره في شرح المقباح بهذا المعنى حيث قل وعن ان تركب  
 من النوق ما هي في الصدر والانحناء كالحوت وهو أولى ليكون فيه ايضا ايهام التناسب (قوله صفة راء) لا صفة دال وان  
 كان قريبا منه يدل عليه ملاحظة المعنى (قوله مطرف) بكسر الميم وفتحها وفتح الاء قال الفراء واصله الفرم لاته في المعنى

في يدرك الابصار حيث قيد بالابصار  
 (قول الشارح) تسربل وشيا الح معنى اليات لبس السهاب قيضا متفوشا من خز ز عليهم اردية مطرزة بالبرق  
 كالثبر وقوله ودفع بلا عين وضحك الح متفرع على ما تعلم من صفة السحاب لاعلى ما ذكره

فالأول داخل في مراعاة النظير لكونه جمعاً بين الأمور المناسبة والثاني داخل في الطلاق لكونه جمعاً بين الأمور المتناسبة (ومنه) أي من المعنى (الارصاد) وهو نصب الرقيب في الطريق من رصدهه إلى وقبته والرصيد السابع الذي يرصد ليثبت والرصيد الثامن يرصدون كالحرس يستوي فيه الواحد والجمع والمؤنث (ويسمى بعضهم التسبيح) وبهذا مسمى فيه خطوط مستوية (وهو أن يجعل قبل المجز من الفقرة) وهي في النثر بمنزلة البيت من الشعر مثلاً قوله وهو يطبع الأسباع بجواهر لفظه فقرة ويقطع الأسباع بزواجر وعده فقرة أخرى وهي في الأصل حلٍ يصاغ على شكل فقرة الفاء (أو) من (البيت ما يدل عليه) أي على المجز وهو آخر كله من البيت أو الفقرة (ذاعرف الروى) الغرفة متعلقة بذلك أي أنها يجب فهم المجز في الارصاد بالنسبة إلى من يعرف الروى وهو الحرف الذي يبني عليه أواخر الآيات أو الفقرات ويجب تكراره في كل منها فإنه قد يكون من الارصاد ما لا يعرف فيه المجز لعدم معرفة حرف الروى كقوله تعالى « وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلوا ولو لا كلية سبقت من ربكم لتفسي بهم فيها فيه يختلفون » فإنه لو لم يُعرف أن حرف الروى النون لربماً وهم إن المجز هنا فيما فيه اختلفوا أو فيما اختلفوا فيه وكتابه « أحلى دني من غير جرم وحرمت » بلا سبب يوم القيمة كلامي « فليس الذي حملته بمحل » وليس الذي حرمت به حرام « فإنه لو لم يُعرف أن القافية مثل سلام وكلام لربماً وهم إن المجز بغيره فالارصاد في الفقرة (نحو قوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أقسىهم يغلوون و) في البيت (نحو قوله) أي قول مهروان مهدي كرب (إذا لم تستطع شيئاً فدعه) وجاؤه إلى ما تستطع « ومنه ) أي من المعنى (المشاكهة وهو ذكر

ما حذف من أطرف أي جمل في طرقه العمان ولكنهم استقلوا الفم مكسرة ( قوله وهو نصب الرقيب ) فما قبل المجز كأنه رقيب نصب لفم المجز ( قوله فيه خطوط مستوية ) فما قبل المجز والعجز كائناً خطاناً مبيناً في البيت ( قوله بمنزلة البيت ) في إن رعاية القافية واجبة فيها ، بخلاف المصراع إلا أنه فرق بينهما فإن البيت يكون بينها واحداً والفترة لا تكون فقرة بدون الأخرى ( قوله حل ) فتح الماء وسكون اللام زبور وجهه حل بعض الماء وكسرها وتشديد الباء مع كسر اللام ( قوله إذا عرف الروى ) أي من حيث أنه روى ، لأن يُعرف القافية أيضاً لأن الروى آخر القافية فلا يرد أن معرفة الروى وهو النون في الآية والميم في البيت لا تدل على أن المجز مختلفون وحرام بواز أن يكون مختلفون وغيره وإن

( قوله الشارح ) كقوله تعالى وما كان الناس ألح غايره إن الآية لم يُعرف فيها الروى وليس كذلك فإن ماقيلها يشركون ( قوله المشي ) بخلاف المصراع هو أحد شطري البيت فلا يجب فيه رعاية قافية صاحبه ( قوله المشي ) لأن تكون فقرة أي لا تسمى فقرة بدون الأخرى

( قوله المشي ) لأن يُعرف القافية أيضاً المراد بالقافية ما عند الخليل وهو الكلمة الأخيرة من البيت أو الفقرة لامن المخرج قبل الساكن كما عند غيره لاتحاد مختلفون ومختلفون فيه

الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته اي لوقوع ذلك الشيء في صحبة ذلك الغير (تحقيقاً او تقديراً) اي وقوعاً محققاً او مقدراً (فالاول كقوله قالوا اقترح شيئاً) من اقتربت عليه شيئاً اذا سأله ايه من غير رؤية وطلبته على سبيل الكتاب والحكم لامن اقترح الشيء ابتدئه ومنه اقتراح الكلام لارتجاه فإنه غير مناسب على مالا يخفي (نجده) مجزوم على انه جواب الامر من الاجادة وهو تحسين الشيء (لك طبعه « قلت اطبخوا لي جهة وقيضاً) اي خبطوا ذكر خياطة الجبة بلفظ الطبخ لوقوعها في صحبة طبخ الطعام (ونحوه تعلم مافى نفسى ولا اعلم ما فى نفسي) حيث اطلق النفس على ذات الله تعالى (والثاني) وهو ما يكون واقوه في صحبة الغير تقديراً (نحو قوله تعالى ) قولوا آمنا بالله وما انزلنا إلينا الى قوله (صيغة الله) ومن احسن من

ما ذكرنا أشار الشارح رحمه الله بقوله اذا لم يعرف ان القافية مثل سلام الخ ( قوله لوقعه في صحبته ) اي لوقعه في صحبة الغير في قصد المتكلم بان يكون ذكر الغير سابقاً اما محققاً او مقدراً وقصد المتكلم وقوع شيء في صحبته فاندفع ما يفهم من ان الواقع في صحبته بعد الذكر فكيف يكون علة له قال الشارح رحمه الله تعالى في شرحه المفتاح سواء كان بينهما شيء من العلاقات المتعددة في المجاز كاطلاق السببية على جزاء السببية المسبب عنها المترتب عليها اولاً كاطلاق الطبخ على خياطة الجبة والقبص ومن هنا قوى اشكال المشكلة بانها ليست بحقيقة وهو ظاهر ولا مجاز، لمدم العلاقة ولا محض سوى التزام قسم ثالث في الاستعمال الصحيح أو القول باز الواقع المذكور نوع من العلاقة فيكون مجازاً انتهى اقول القول بكونه مجازاً ، ينافي كونه من المحسنات البدعية وانه لا بد في المجاز من اللزوم بين المعينين في الجملة فتمين الوجه الاول ولعل السر في ذلك ان في المشكلة ، نقل المعنى من لباس الى لباس فان لفظ هازلة اللباس فيه اراده المعنى بصورة عجيبة في كيفية الواقع في الصحبة فيكون محسناً معنوياً وفي المجاز قل لفظ من معنى الى معنى فلا بد من علاقة مصححة للاتصال والتلبية أيضاً من هذا القسم اذ فيه أيضاً نقل المعنى من لباس الى لباس آخر لانكهة ولذا كان وظيفة المعنى وان صرح الشارح رحمه الله فيما سبق بكونه من باب المجاز فالحقيقة والمجاز والكتابية قسم الكلمة اذا كان المقصود استعمال الكلمة في المعنى واما اذا كان المقصود نقل المعنى من لفظ الى لفظ آخر ، فهو ليس شيئاً منها ( قوله حيث اطلق الخ ) فيه اشارة الى ماف شرح

( قوله المحسني ) لمدم العلاقة اي لمدم اعتبارها والا تقدر تكون كما في جزاء السببية

( قوله المحسني ) ينافي كونه من المحسنات لأن التحسين اى ما يكون بعد المطابقة ورعاية كيفية الدلالة

( قوله المحسني ) وانه لا بد في المجاز الخ وهذا لا يتحقق الا فيما فيه علاقة كاطلاق السببية على جزائها دون غيره

( قوله المحسني ) نقل المعنى من لباس اخ لان الملة في التعبير عنه بذلك لفظ سبق ذلك لفظاً مع قصد المتكلم وقوعه في صحبته فاللفظ متحقق وانما نقل المعنى اليه وحيث لا تكون العلاقة بين المعينين اذ لم ينقل من أحدتها شيء الى الآخر

حتى يتبرأ تناسب المقول عنه واليه

( قوله المحسني ) فهو ليس شيئاً منها ولو مع علاقة كما في جزاء السببية اذ لا قصد لها هذا وقال بعضهم لامانع من ان ذلك مجاز من وجه محسن من وجه وفيه ان الكلام في ان سبب الاطلاق هو الواقع في صحبته كما هو صريح التعريف فقد يدرك انه تقدم ان الكناية بالالوان عن النسبة من المحسنات الا ان يكون التحسين من خصوص الالوان لا الكناية

الله صبغة ونحن له عابدون (وهو) أي قوله صبغة الله (مصدر) لأن فملة من صبغ كالمثلية من جنس وهي الحالة التي يقع عليها الصبغ (مؤكدة لأننا بالله أي تطهير الله لأن الإيمان يظهر النّفس) فيكون آمناً مشتملاً على تطهير الله . لفوس المؤمنين وحالاته عليه تكون صبغة الله بمعنى تطهير الله مؤكداً لمضمون قوله آمنا بالله فيكون قوله لأن الإيمان تعليلاً لكونه مؤكداً لأننا بالله ثم إشارات إلى بيان المشاكلة ووقوع تطهير الله في صحبة ما يعبر عنه بالصبغ تقديراً بقوله (والاصل فيه) أي في هذا المعنى وهو ذكر التطهير بالقطع الصبغ (إن النصارى كانوا يغمسون أولادهم في ماء الأصفور، يسمونه المعمودية ويقولون أنه) أي القوس في ذلك الماء (تطهير لهم) فإذا فعل الواحد منهم بولده ذلك قال الآن صار نصراً يا حتنا فاص المسلمين بآن يقولوا لهم قولوا آمنا بالله وبصيغتنا الله بالإيمان صبغة لأمثل صبغتنا وطهرنا به تطهير الأمثل تطهيرنا هذا إذا كان الخطاب في قولوا آمنا بالله للكافرين وأما إذا كان الخطاب للمسلمين فالمعنى أن المسلمين أمرروا بآن يقولوا بصيغتنا الله بالإيمان صبغة ولم تصبغ صيغتكم ليها النصارى (فغير عن الإيمان بالله بصبغة الله للمشاكلة) لوقوعه في صحبة صبغة النصارى تقديراً (بهذه القرية الحالية) التي هي سبب التزول من غمس النصارى أولادهم في الماء الأصفور وإن لم يذكر ذلك لفتاوى وهذا كما تقول من يغرس الشجر أو غرس كافر فالآن يريد رجلاً يصنعه إلى الكرام ويحسن لهم فيغير عن الاصطناع بالقطع القرى

المفتاح من النفس وإن أربى بها الذات والحقيقة ، لا يطلق على الله تعالى إلا بطريق المشاكلة فاندفع ما قبل أن النفس قد يراد بها الذات وقد يراد به الثواب واطلاق النفس عليه شاعي بالمعنى الثاني يكون بالمشاكلة وأما بالمعنى الأول فلا لأن الذات تطلق عليه تعالى على أنه قال في شرح الكشاف وانت خبير بآن لا اعلم مافي ذاتك وحقيقة ذاك ليس بكلام حرفي لأن المراد لا أعلم معلومك لوقوع التعبير عن تعلم معلوبي بتعلم مافي نفسى فيكون المراد من النفس محل العلم دون الذات والحقيقة (قوله وهي الحالة الح ) لأن المصدر الذى يكون على وزن فملة بكسر الفاء يكون للحالة والنوع ولا مناقاة بينه وبين التأكيد لاشتماله على التأكيد (قوله أى تطهير الله) أى المراد من صبغة الله تطهير الله فهو تفسير قوله مصدر فكان حقه القديم إلا أنه لم يرض بالفصل بالتفصير بين الموصوف والصفة (قوله مؤكداً لمضمون الح ) فيكون عامله واجب الحذف كما في له على الف درهم اعتزفا والأصل صيغنا الله صبغة ولو جر بحذف عامله واجباً على مافي الرضى (قوله يسمونه المعمودية) اسم الماء الذى غسل به عني على السلام فرجوه باء آخر فكما أخذوا منه ما صبوا بقدرها باء آخر (قوله وبصيغتنا الله) أى غمسنا الله في الإيمان الذى هو كلاماً الطهور من صبغ يده في الماء غمسها فيه أو لوننا الله من صبغه كنهه (قول المعني) لا يطلق على الله إلا مشاكلة أى لا يطلقها غيره غالباً أما اطلاقه هو كذا في يحدركم الله نفسه كتب ربكم على نفسه فلا يلزم فيه المشاكلة فلم عدم صحة الاستدلال بهاتين الآيتين على اطلاقها بلا مشاكلة (قول المعني) أو ذكر معه كما في سفياتك

للمشاكلة بقرينة الحال وإن لم يكن له ذكر في المقال (ومنه) أي من المعنى (المزاوجة وهي ان تزوج) أي توقيع المزاوجة على ان الفعل مسند الى ضمير المصدر كا في قوله حيل بين العبر والتزوّان (بين معنيين في الشرط والجزاء) أي يجعل معنیان واقعان في الشرط والجزاء مزدوجین في ان يرتب على كل منهما معنی رتب على الآخر (كتوله) أي قول البختى (اذا ما نهى الناهي) ومنه عن جهها (فاج في الموى) وزمني (اصاحت الى الواثي) أي استمعت الى النام الذي يشى حدثه ويزنه فصدقته فيما اقرى على (فاج بها المجر) زاوج بين نهى الناهي واصاحتها الى الواثي الواقعين في الشرط والجزاء في ان يرتب عليهمما جلاج شى، ومثله قوله أيضاً اذا احتربت يوماً ففاقت دماؤها، تذكرت القربي ففاقت دموعها، زاوج بين الاحتراط وذكر القربي الواقعين في الشرط والجزاء في ترتيب فيضان شى، عليها ومن تتبع الامثلة المذكورة للمزاوجة علم ان منها ما ذكرنا الامسبق الى الوهم من ان معناها ان يجمع بين معنيين في الشرط ومعنيين في الجزاء كما جمع في الشرط بين نهى الناهي وجلاج الموى وفي الجزاء بين اصاحتها الى الواثي وجلاج المجر اذا لا يعرف أحد يقول بالمتزوجة فمثل قولنا إذا جاءني زيد فسلم على أجلسه فانعمت عليه (ومنه) أي من المعنى (المكس) والتبدل (وهو أن يقدم جزء من الكلام على جزء آخر) ثم يؤخر ذلك المتقدم عن الجزء الآخر والعبارة الصريحة ما ذكره القوم حيث قالوا هو اذ تقدم في الكلام جزءاً ثم تكس فتقدم ما أخرت وتؤخر ما قدمت واما ظاهر عبارة المصنف فيصدق على مثل قوله تعالى « وتخشى الناس والله أحق ان تخشاه » وقول الشاعر « سريع الى ابن العم يعلم وجهه » وليس الى داعي الندى بسرريع « ولا عكس فيه (ويقع) المكس (على وجوه منها ان يقع بين أحد طرف في جهة وما اضيف اليه) ذلك الطرف (نحو عادات السادات عادات العادات) فان العكس

---

ونصره وضربه لونه لامثل صيغتنا باحد المعنيين وكذا الحال في الوجه الثاني ( قوله بالفاظ الفرس ) في اغرس ويفرس لوقوعه في صحية غرس الاشجار المذكور تقديرأ ( قوله على ان الفعل الح) ولا يجوز أن يقرأ على صيغة الخطاب أو يسند الى لفظة البين كما في قوله تعالى « لقد تقطع بينكم » ، اذ لم تقع المزاوجة على البين الا ان يجعل لفظ البين مقحجاً ( قوله أي يجعل الح) قوله في الشرط والجزاء حال من المعنيين او صفة له وما وقع فيه المزاوجة مدلوف ( قوله اذا ما نهى الح) والمقصود منه انها في ودادي على خلاف ما انا عليه في ودادها ( قوله اذا احتربت يوما الح) الضمار راجحة الى الفرسان في البيت السابق والمعنى اذا تخاريت هؤلاء الفرسان وقاتلوا ففاقت دماؤها التي يسكنونها في القتال تذكرت ما يفهم من القرابة الجامعة لهم ففاقت دموعها اشفافا على قطعية الرحم يريد انهم مع كونهم اقارب قاتلوا وتخاربو ( قوله من ان نهى الح) لأن الظاهر ان يكون في الشرط والجزاء ظرف ايزاوج ( قوله ومنه المكس الح) فيه تبديل المعنى وتهكيسه اولا ثم يتبعه وقوع التبدل

---

( قوله الشارح ) الى ضمير المصدر أي يتغير يد الفعل عن الحدث المخصوص فيفي تجرد الایقاع ( قوله الحشى) اذ لم تقع المزاوجة على البين بناء على ان بين قاعلاً حقيقة بني على الفتح في محل دفع ونظام الكلام في معاوية

تمد وتم بين المادات وهو أحد طرفي الكلام وبين القسادات وهو الذي أضيف إليه المادات ومني وقوعه ينبع ما أنه قدم المادات على السادات ثم عكس فقدم السادات على المادات (ومنها) أي من الوجه (ان بقع بين متعلق قعنين في جملتين نحو يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي) فقد وقع المكس بين الحي والميت بان قدم الحي واخر الميت ثم عكس فقدم الميت وأخر الحي وها متعلقان بقعنين في جملتين (ومنها) أي من الوجه (ان يقع بين لهظتين في طرف جملتين نحو لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن) وقد وتم المكس بين هن وهم حيث قدم هن على هم ثم عكس فاخر هن عن هم وهذا لفظان واقعان في طرف جملتين ومنها ان يقع بين طرف الجملة كما قلت « طويت باحر از الفنون ونیلها » رداء شبابي والجنون فنون « خین تماضيت الفنون وحظها » بين لي ان الفنون جنون ، (ومنه) أي من المعنى (الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض ) أي بنتهشه وباطالة (لذكته كقوله) أي قول زهير (قف بالديار التي لم يعها القدم \* بلي وفيها الا رواح والديم ») دل الكلام السابق على ان اطاول الزمان وتقادم المهد لم يعف الديار ثم عاد اليه ونقضه بأنه قد غيرها الرياح والامطار لذكته وهو اظهار الكآبة والحزن والطيرة والدهشة حتى كانه اخبر اولاً عالم يتحقق ثم دفع اليه عقله وافق بعض الافاق فنقض كلامه السابق قائلاً بل عفاها القدم وغيرها الا رواح والديم ومثله ، فاف لهذا الدهر لا بل لاهه ، (ومنه) أي من المعنى (التوربة وتسعى الايام ايضاً وهي ان يطلق لفظها معنيان

في اللفظين بخلاف رد العجز على الصدر فانه ابراد اللفظين أحد هما في أول الكلام والثانى في آخره كما في قوله تعالى (ونحنى الناس والله أحق ان نخشأه) فلذا كان المكس من المحسنات المعنوية ورد العجز على الصدر من الحسنات اللفظية ( قوله ومني وقوعه الخ) أي ليس منه انه يقع في شيء كان بين الطرفين ( قوله وهذا لفظان واقعان في طرف جملتين ) يريد بذلك أن وقوعها جزئين من طرف الجملتين يوجد كون المكس واقعاً في جملتين ، لاختلافهما باعتبار المستند أعني حل ويمحلون ولو لا وقوعهما في الطرفين بل كان نفس الطرفين فيما كان المكس بين طرفي جملة اذلا اختلاف الا بالتقديم والتأخير فما قيل كما انهمما واقعان في طرفي جملتين واقعان نفس الطرفين أيضاً فلا وجه للقول بان المكس واقع في لفظين واقعين في طرفي جملتين وم ( قوله ونقضه بأنه قد غيرها الخ) أي نقضه بقوله بل قائلاً بأنه قد غيرها الخ يدل على ذلك قوله باعتبار المستند لان المكس في جملتين ( قوله معنيان حقيقة او مجازيان او احدهما حقيق والآخر مجازي ) ، لا يعتبر بينهما لزوم وانتقال من أحد هما ( قوله الحشى ) لاختلافهما باعتبار المستند اى لاختلاف الجملتين باعتبار المستند لان المستند فيهما غير الجملتين بخلاف

مثال الشارح الآتي وهذه الحاشية وقع فيها في كثير من النسخ تحرير وسقط لكنها صحيحة في نسخ الطبع ( قوله الحشى ) لا يعتبر بينهما لزوم وانتقال وذلك لأن الامر في التورية دائر بين اراده احد المعينين كل منهما باستعمال اللفظ فيه على حده فلو كان احد هما حقيقة والآخر مجازاً كان الاصر دائراً بين اراده المعنى الحقيقي باللفظ وحده وبين

قريب و بعيد و يراد البعيد ) اعتماداً على قرينة خفية ( وهي ضربان مجردة وهي ) التورية ( التي لا تجتمع شيئاً مما يلام ) المعنى ( القريب نحو الرحمن على العرش استوی ) فإنه أراد باستوی معناه البعيد وهو استوی ولم يقرن به شيء مما يلام المعنى القريب الذي هو الاستقرار ( و مرشحة ) عطف على مجردة وهي التي تجتمع شيئاً مما يلام المعنى القريب المؤدي به عن المعنى البعيد المراد مما بالفظ قبله ( نحو والسماء بنيتها بآيد ) فإنه أراد بآيد معناها البعيد أعني القدرة وقد قرن بها مما يلام المعنى القريب أعني الجارحة المخصوصة وهو قوله بنيتها أو بالفظ بعده كقول القاضي أبي الفضيل عياض بصف ( بيعا بارداً ) أو الفزالة من طول المدى خرفت فانفرق بين الجدى والحمل « يعني كان الشمس من كبرها و طول مدتها صارت خرفة قليلة المقل فنزلت في برج الجدى في أوان اللحول بيرج الحمل أراد بالفزالة معناها البعيد أعني الشمس وقد قرن بها مما يلام المعنى القريب الذي ليس بآيد أعني الرشاء حيث ذكر الخرافه وكذا ذكر

الى الآخر و به تمييز التورية عن المجاز والكتابية وبهذا ظهر ان التورية ليست من اراد المعنى اطرق مختلفة في وضوح الدلالة حتى تكون من علم البيان نعم انه اذا كان المعنیان مجازاً بين او أحدهما مجازاً وكانت من علم البيان بالنسبة الى المعنى الحقيقي لها او لا ينطبقها واما بالنسبة الى المعنى الذي هو تورية بالقياس اليه فلا اذلا علاقه بينهما ولا انتقال من أحدهما الى الآخر فتدبر فإنه مما يخفي على بعض الاذكياء ( قوله قريب و بعيد ) أى قريب الى الفهم لكثره استعماله فيه و بعيد عنه فكان المعنى القريب سائر البعيد والبعيد خلافه و به صارت التورية من المحسنات المعنوية فانها اراءة المعنى المقصود تحت الستر كالصورة الحسنة و الحصول المعنى بعد العطاب وهو الذي فلوكان المعنیان متساوين في الفهم لم يكن تورية بل اجيالاً ( قوله على قرينة خفية ) حتى يذهب الوهم قبل التأمل الى اراده المعنى القريب ولو كانت القرينة واضحة لم يكن تورية لمدم ستر القريب للبعيد ( قوله ولم يقرن به الح ) ، فيه ان العرش مما يلام المعنى القريب ( قوله أعني القدرة ) ولا زاده كما لما جمع اليه ( قوله ما يلام المعنى القريب ) لأن البناء وان كان يطلب القدرة لكن طلبه للإدراك ( قوله لها تفرق ) من

ارادة المجاز وحده ولا انتقال من المعني المراد بالفظ وحده الى المجازي المراد كذلك نعم ان كان المورثي عنه المجازي فالعلاقة لازمة في المعنى المجازي المراد بالفظ مجازاً بالنسبة لمعنىه الحقيقي في ذاته لا لمعنى الحقيقي من حيث احتفال انه المراد بالفظ وحده الذي هو احد الاحتمالين هذا تتحقق مراده فتدبر فإنه قد غفل عنه بعض الناطرين ونعم ما قال السكاكيني في ضابط التورية بان يكون للفظ استعمالان قريب و بعيد و يراد البعيد حيث ابدل معنیان باستعمالان ثم انه اذا أراد الاستعمال البعيد وكان مجازاً فيلزم أن تكون قرينة المجاز أيضاً خفية كما ان قرينة اراده الاستعمال المجازي خفية والا فالوجه لبعده الا اذا كان المراد به عدم كثرة استعمال الفظ في ذلك المعنى كما ذكره الحشبي وهو مأخوذ من عبارة السكاكين السابقة ثم ان المراد بخفاه القرينة أن لا تكون لفظية وان كانت حالية قاطعة بالمعنى كالاستعمال في الآية

( قوله العشي ) فيه ان العرش مما يلام الح قد يقال ان التورية بجموع استوی على العرش وقول الشارح اراد باستوی او معيار على المهم كذا قيل

الجدى والحمل وقد يكون كل من التوريتين ترسيحاً للآخر كيّت السقط \* اذا صدق الجد افترى المفقى \* مكارم لا تخفي وان كذب الحال \* أراد بالجد الحفظ والمجمعة من الناس وبالحال الخيبة فان قلت قد ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى « الرحمن على العرش استوى ، انه تمثيل لانه لما كان الاستواء على المرش وهو سرير الملك مما يردد الملك جعلوه كنایة عن الملك ولما امتنع هنا المعنى الحقيقي صار مجازاً كقوله تعالى « وقات اليهود يد الله مغلولة ، اى هو بخيل ، بل يداه مبوسطتان ، اى هو جواد من غير تصور يد ولا غل ولا بسط والتفسير بالنعمة والتحمل للثنية من ضيق المغان والمسافرة عن علم البيان مسيرة اعوام وكذا قوله والسماء بفيناها باباً تمثيل وتصوير لعظمته وتوقيف على كنه جلاله من غير ذهاب بالآيدي الى جهة حقيقة ومجاز بل يذهب الى اخذ الزبدة والخلاصة من الكلام من غير ان يتحمل لمفرداته حقيقة او مجاز وقد شدد النكير على من يفسر اليد بالنعمة والآيدي بالقدرة والاستواء بالاستيلاء واليمين بالقدرة وذكر الشيخ في دلائل الاعجاز افهم وان كانوا يقولون المراد باليمين القدرة فذلك تفسيرهم على الجملة وقصده الى نفي الجادحة بسرعة خوفاً على السامع من خوارات تقع لاجوال واهل التشبيه والا فكل ذلك من طريق التغيل فلت قد جرى المصنف في جعل الآيتين مثالين للتوروية على ما اشتهر بين اهل الظاهر من المفسرين (ومنه) اي من المعنوي الاستخدام وهو ان يراد بالفظ له معنيان احدهما اى احد المنين (ثم) يراد (بضميه)

التفريق اى ما يغير بينهما (قوله وقد يكون الح) يشعر بان ليس في البيت السابق كل من التوريتين ترسيحاً للآخر وليس كذلك لأن ذكر الجد والحمل كما انه ترسيح للفرزالة كذلك الفرزلة ترسيح العمل والجدى الا ان يقال استعمال الجد والحمل في البرجين وولد البقر والقنم شائع لاتفاقات بينهما في الترب والبعد ( قوله اذا صدق ) من التصديق وكذلك كذب اى اذا حصل المفقى ما يقتنه من الجد شبه حاله بحال من يختر الخطاب بمراده فيعطيه اياه ويصدقه في ذلك الخبر كما في قوله صلى الله عليه وسلم فيصدهه الفرج او يكذبه والخيبة بفتح الميم وكسر الخاء الفلن كذلك في شمس العلوم والقاموس اى وان كذب الفلن ما يقوله العم ويتحمل أن يكون على صيغة اسم الفاعل من التخييل اى القوة الخيبة وقيل انها من الصدق والكذب بمعنى الثبوت والارتفاع اى اذا ثبت الجد وان انتفى الخيبة اى المظنة اى علامه تلك المكارم ( قوله انه تمثيل ) اى تصوير كما صرح به في قوله تمثيل وتصوير لعظمته وليس المراد انه استعارة تمثيلية او تشبيه تمثيل لعدم علاقة التشبيه ( قوله بما يردد الملك ) بضم الميم اى السلطنة ( قوله والتحل ) اى الاحتياط لصيغة الثنوية في يداه بان يراد النعمة المذروبة والاخروية ( قوله ان يتحلل ) من محل به اذا سمع بالباطل ويعذر بالباء ( قوله حقيقة او مجازاً ) اما حال عن مفرداته

( قال السيد ) الاستخدام (أقول) يعني بالمجمعتين من جذمت الشيء قطمهه ومنه سيف مخدم وقد قطع هنا الضمير عما هو حقة وروى بالحاء المهملة والذال المجمعة من حذمت اى قطامت أيضاً وروى بالمجمعة والمهملة كانه جعل المعنى الذي لم يرد اولاً تابعاً في الذكر المعنى المراد فرد اليه الضمير ( قوله المحتوى ) اى تصوير الحقيقة اى تصوير لعظمته بصورة مازومها لانه كنابة ( قوله المعني ) من محل به الح لان كون المفردات حقيقة كما قوله اهل الفتوح يض باطل عنده وكذا تكونها مجازاً

أي بالضمير الراجح إلى ذلك المفهوم معناه (الآخر أو باد بأحد ضميريه) أي ضميري ذلك المفهوم (أحد هما) أي أحد المعنيين (ثُم) باد (بالآخر) أي بالضمير الآخر معناه (الآخر فالاون كقوله، إذا نزل السماء بارض قوم، رغبناه وإن كانوا غضاها، أراد السماء الغيث وبالضمير الراجح إليه من دعيناه النبت (والثاني كقوله) أي قول البحتري (فسق الغضا والساكنية وإن هم « شبوه بين جوانحى وضلوعى ) أراد بأحد الضميرين الراجحين إلى الغضا وهو المجرى في الساكنية المكان وبالآخر وهو المنصوب في شبوه النار أي وقدوا بين جوانحى نار المهوى التي تشبه نار الغضا (ومنه) أي من المعنى ( للف والنشر وهو ذكر متعدد على التفصيل أو الاجمال ثم ذكر ما ينكل ) من آحاد هذا المتعدد (من غير تعين ثقة بان الاسامم بrade اليه) أي يرد ما ينكل من آحاد هذا المتعدد إلى ما هو له (فالاول) وهو اذ يكون المتعدد على سبيل التفصيل (ضر بان لان النشر إما على ترتيب الف ) بان يكون الاول من النشر للاول من الاف والثاني للثاني قبله وهكذا على الترتيب (نحو ومن رحمة جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتنتفوا من فضله ) ذكر الليل والنهار على الترتيب ثم ذكر ما لايل وهو السكون فيه وما للنهار وهو الابقاء من فضل الله على الترتيب ( وإما على غير التفصيل ثم ذكر ما لايل وهو السكون فيه وما للنهار وهو الابقاء من فضل الله على الترتيب ( وإنما على غير ترتيبة ) أي ترتيب الف وهو ضر بان لانه اما ان يكون الاول من النشر للآخر من الف والثاني لما قبله

أو خبر كان المذوق ( قوله أى بالضمير الراجح الخ ) فالضمير مستعمل في معنى آخر ، لكونه عبارة عن المظاهر والضمير الغائب إنما يقتضي تقدم ذكر المرجع لا استئصاله في معنى يراد بالمرجع فلا يلزم استعمال اللفظ في المعينين ولا الجمجم بين الحقيقة والمجاز اذا اريد بالضمير المعنى المجازي على ماوهم ( قوله اذا نزل السماء الخ ) وصف الشاعر قومه بالغلبة على من هداهم من الاقوام باتهم برعون كاذب من غير رضاه ( قوله بين جوانحى وضلوعى ) الجلوانع الاصطلاح التي تحت التراب وهى مجازي الصدر كالضلوع هنا يلي الظاهر تواحد جانحة كذا في الصباح ( قوله باحد الضميرين الخ ) وكلا المعينين مجازيان للفعل فانه اسم للشجر في الابداية في الاصفاح الشجر بدل النار وحيثنه يكون المعنى الثاني حقيقها والايقاد يناسب الى النار والى ما يوقد به ( قوله وهو ذكر الخ ) الضمير للف والنشر لانهما نوع واحد من المحسنات ( قوله نحو ومن رحمته الخ ) فان قيل قد تعيين الضمير في تسكتنا فيه العود الى الليل فلا تكون الآية من الف والنشر لما سبق من اشتراط عدم التعيين فيه قات التعين المنفي فيما سبق من الاشتراط إنما هو التعين بحسب اللفظ والتعيين في الآية الكريمة إنما هو بحسب المعنى

(قول المضى) لكونه عبارة عن المظاهر فضمير رعيته عبارة عن السماء المراد به النبات حين عبر عنه بالضمير اما المبر  
بلقطعه اولا فالمراد به المطر فراد المضى رحمة الله ان الضمير مستعمل في معنى آخر لكونه عبارة عن المظاهر والمظاهر يستعمل  
في المعنى الآخر كما استعمل في المعنى الاول وليس الضمير عبارة عن المعنى الآخر لكون ذلك المعنى معنى مترجمه اذ  
الضمير الغائب اما يقتضي تقدم ذكر المرجع ليكون عبارة عنه وبعد كونه عبارة عنه لا يلزم أن يكون مرادا منه أى من  
ذلك المبر عنه بالضمير معناه الاول وإذا أريد به معنى آخر لا يلزم الجمع بين المعنيين الحقيقي والمعانى ولا الاشتراك لأن  
هذا المعنى الثاني لم يرد من الاول بل من لفظ ثان هو عين الاول عبر عنه بالضمير فتدرك فانه قد خفي على بعض الناظرين

وهكذا على الترتيب وليس منقوص الترتيب (كقوله) اي قول ابن حيوش (كيف اسلو وانت حرف  
وغصن ، وغزال بخطا وقد وردا ) فالاحظ لغزال والقد لغصن والرد للحافت وهو النقا من الرمل شبه  
به الكفل في المعلم والاستدارة او لا يكون كذلك وليس مخاطط الترتيب كقولك هو شمس واسد وبحر  
جودا وبهاء وشجاعة (والثانية) وهو ان يكون ذكر المتعدد على سبيل الاجال (نحو وقالوا ان يدخل  
الجنة الا من كان هودا او نصاري) فان الضمير في قالوا اليهود والنصارى فذكر الفريقان على طريق الاجال  
دون التفصيل ثم ذكر ما الكل منها فالمتعدد المذكور اجالا وهو الفريقان ولذلك ان تجده قوله قول الفريقين فانه  
قد لف بين القولين في قالوا أي قالت اليهود وقالت النصارى وهذا معنى قوله في الإيضاح فلف بين القول  
فان ما لف بينهما في هذا الباب هو المتعدد المذكور او لا على ما صرحت به صاحب المفتاح حيث قال هو  
ان تلف بين الشيئين في الذكر ثم تبعهما كلما مشتملا على متعلق باحدهما ومتصل بالآخر من غير تعين  
(أي قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت النصارى لن يدخل الجنة الا من كان  
نصاري فلف) بين الفريقين أو القولين اجالا (لعدم الالتباس والثقة بان السامع يرد الى كل فريق أو كل

لا الالتفاف فان ذلك الضمير صالح للعود الى النها من حيث اللفظ فلا يتغير لفظا اصلا كذا في شرح المفتاح الشريف (قوله  
ابن حيوش) بالحاء المهملة والياء المشاة التختانية المشددة والياء الموجهة على وزن تور والخفف بالكسر والسكون النقا  
وهو الرمل المجتمع والمعنى كيف اخرج عن حبه وداعي الحب من حسن العينين واعتدال القامة وعظم الردف وجودة  
فيك (قوله أولا) أي قبل النشر فليس المراد من القولين القولين لعدم ذكرها قبل النشر بل القولين المذكورين في ضمن  
قولوا (قوله على ما صرحت به الح) حيث أورد كلة ثم بعد قوله ان تلف فانه يدل على ان لف يكون سابقا على النشر (قوله  
فلف بين الفريقين الح) هذا واضح انما الكلام في انه لا جمع بين الفريقين أو القولين في اللف يجب ان يذكر ما الكل  
في النشر ليرد السامع الى كل فريق او قول قوله فالظاهر الوا ودون كلة أو قال الشارح رحمة الله تعالى في شرح المفتاح  
وقدجرى الاستعمال في اللف الاجمالي على ان يذكر النشر بكلة او لان ماقع الاتفاق عليه هو احد القولين واما الموكول الى فهم  
السامع التعين وفيه بحث لان اللازم في اللف والنشر الاجمالي أن يذكر ما لكل من آحاد المتعدد الذي ذكره اجالا واما  
كونه متقدعا عليه بين آحاد المتعدد فلا . وان الموكول الى فهم السامع حينئذ يكون تعين الاحد المبهم لاردما لكل من آحاد  
المتعدد اليه ولو كان ماذكره كافيا في اللف والنشر الاجمالي لزم ان يكون قوله قالوا لن يدخل الجنة الا أحد هامته وان شئت تفصيله

(قول المحسني) لأن ماقع الاتفاق عليه الح أي ما اتفق عليه الفريقان هو الاحد الدائر من القولين لا مجموع القولين  
(قول المحسني) وان الموكول الى فهم السامع حينئذ أي حين ذكر ما اتفق عليه الفريقان وهو الاحد المبهم لا ما الكل  
من الاحد يكون الموكول الى فهم السامع هو تعين الاحد المبهم بالنسبة الى آحاد الفريقين لارد ما لكل من الاحد  
اليه اللازم في اللف والنشر الاجمالي واتفاقه اللازم يدل على اتفاقه المزروع والخاصل ان اللازم فيه ذكر ما الكل والموكول  
الى السامع رد ما الكل اليه وما متقدعا هنا لا انه ذكر ما المتعدد بطريق الاتفاق والموكول الى السامع ازالة ابهامه بالنسبة الى آحاده

قول مقوله (للعلم بتضليل كل فريق صاحبه) واعتقاده انه انما يدخل الجنة هو لا صاحبه، وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء، وهذا الغريب لا يتصور فيه الترتيب وعدمه، وهناك نوع آخر من الاف لطيف المسلوك وهو أن يذكر متعدد على التفصيل ثم يذكر ما الكل ويؤتي بهم ذكر ذلك المتعدد على الاجمال ملفوظاً أو مقدراً فيقع النشر بين اثنين احدهما مفصل والآخر بجمل وهذا معنى لطف مسلكه وذلك كما تقول ضربت زيداً أو اعطيت همراً وخرجت من بلد كذا وللتأندib والاكرام

فأرجع الى تعليقاتنا على تفسير القاضي ( قوله وهذا معنى لطف مسلكه ) ، الذى اشار اليه صاحب الكشاف بقوله وهذا

( قال السيد ) وهذا معنى لطف مسلكه ( أقول ) لا ينفي عليك ان مجرد وقوع نشر بين اثنين مفصل وبجمل لا يقتفي لطف مسلكه بحيث لا يهتمي الى تبيين الا النقاب المحدث من علماء البيان بل لا بد هناك من أمر آخر وان كنت في درب مما ذكرنا فتأمل ما أوردته الشارح في المثال هل هو بهذه المزنة من الدقة واللطافة ما أغلن ذا طبع سليم بحكم ذلك واما الآية الكريمة ففيها دقة وجه المعاية ولطافة جهة المناسبة الاترى ان تعميل الامر برعاية العدة باكمال العدة فيه اشارة الى ان تلاق المطلوب بقدر الامكان واجب وما كان المطلوب أولاً صوم أيام مخصوصة بعدة معيته خفين فات خصوصية الايام بناء على العذر امر برعاية العدة حفظا له عن الفوات بالكلية وتخصيلا له بقدر الامكان وفي ذلك اطاعة باينة فيظير من ذلك أن لا معنى للتعميل باكمال العدة في الاداء فلا يكون قوله ولتكملوا علة الامر برعاية العدة شاملة لامر الشاهد بصور الشهير كما توجه بعض الناس على ما سبأني وان تعميل قوله تعالى ولتكبروا مستنبط من غيره كما ينتهى في توجيه عبارة الكشاف حيث قال وفي هذا دلالة واضحة على تعليم كيفية القضاء وذلك يحتاج الى دقة نظر وان كل واحدة من العلتين الاخيرتين يمكن اقامتها مقام الاخرى بحسب الظاهر وبالتأمل الصادق يمكنكشف ان الشكر أولى بنعمة الترخيص كما ان التكبير على المداية انساب بتعليم كيفية القضاء

( قول المحتسي ) فارجع الى تعليقاتنا الح اختار فيها خروجا من الاعتراض ان المراد بالقولين المقولين ومعنى لهم جعلهما مقوله واحدة يعني كان أصل الكلام قالت اليهود ان يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت النصارى ان يدخل الجنة الا من كان نصارى فلفت بين هذين المقولين وجملما مقولا واحدا قتيل قالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى ثقة بهم السامع بان ليس المقصود ان كل واحد من الفريقين يقول هذا المردود لعلمه بتضليل كل واحد منهم صاحبه بل المقصود تقسيم المقول المذكور بالنسبة اليهم فكلمة او لتقسيم لا للترديد وهذا هو المناسب لتفسير الآية لاشتماله على بيان معنى او ودفع التوهن الناشيء منه فليس لها ونشرها مصطلحا اذلا نشر فيه وهو ذكر ما الكل وانما فيه تقسيم المقول الا من كان هودا وقالت النصارى الح فلفت بين القولين وترك النشر أصلا فلم ان القولين بمعنى المقولين وانه ليس من الاف والنشر المصطباح وقوله حيث رب الح والارتك المقول واقتصر على ان المفهوى وقالت اليهود وقالت النصارى فلفت بين القولين ( قول المحتسي ) الذى اشار اليه صاحب الكشاف يعني ان مراد الشارح ان وجه لطف المسلوك المشار اليه في الكشاف هو وقوع النشر بين اثنين

ومنها فلت ذلك وعليه قوله تعالى «فَن شهد منك الشهور فليصمه ومن كان صريضاً أو على سفر فمدة من أيام آخر يزيد الله بكم البسر ولا يريد بكم العسر ولنكروا المدة ولتكبروا الله على ما هديكم ولماكم تشکرون قال صاحب الكشاف الفعل المعم مخدوف مدلول عليه بما سبق تقديره ولنكروا المدة ولتكبروا الله على ما هديكم ولماكم تشکرون» شرع ذلك يعني جملة ما ذكر من أمر الشاهد بصوم الشهر

نوع من اللف الطيف المسلط الخ قيل في وجه لطفه إن له مرتب على النشر ، معلوم منه والعلم الأعجمي العكس ، ويقال لا أنه لم يصرح بالملفوظ أولاً بل ، بما يدل عليه وحين قصد ذكره ، حذف اللفظ الدال عليه ويرد عليهما إنما لا يوجبان لها لايتهدى اليه الا القاب الحديث ولا نسلم انه له مرتب على النشر بل نشر مرتب على اللف المفصل ، ثم رتب اللف المجمل عليه ، ولا نسلم انه لم يصرح بالملفوظ فانه صرخ بالملفوظ المفصل ثم ذكر المجمل اما لفظاً ، أو تقديرها عندى وجهه ان مقتضى الظاهر ترك الواو ولكنها عالماً لسبق ولذا قال من لم يتدرّب علم البيان ان الواو زائدة أو معطوبة على علة مقدرة فتصح عطفه على ما سبق مع بقاء التعليل وبيان اختياره على ترك العطف دقيق لا يتهدى اليه الا القاب الحديث من علماً البيان فيقدر الفعل المعم مثقباً على ما سبق اجمالاً فيكون ما سبق قرينة على حذفه ولكنها مشتملاً على ما سبق يبقى التعليل بحاله ولكنها متباينآ له بالاجمال والتفصيل يصبح عطفه ولا فادة هذا العطف كالعنابة بشأن الاحكام السابقة حيث ذكرت أولاً تهذيلاثم ذكرت اجمالاً علات من غير تعين ثقة على فهم السامع بأنه يلاحظها مرة بعد اخرى ويرد كل واحد من العمال الى ما يليق به يكون ايراد العاطف أولى من تركها ( قوله شرع ذلك ) أي بين قدر الفعل مؤخراً كما اختاره الغراء لأن حذف المعم يدل على كمال المنافية شأن المعم وقدره القاضي مقدماً كما ذهب اليه

( قول المحتوى ) ويقال في وجه لطفه أي ليس ما يدنه الشارح وجه اللافط بل وجهه انه له مرتب الخ

( قول المحتوى ) معلوم منه تفسير لتربيه عليه لأن النشر علة الشرع تلك الاحكام وبيانها اذلاً معنى لم يلبيه لما قبله الا ذلك

( قول المحتوى ) العكس أي علم النشر من اللف كافي قالوا ان يدخل الحفاظ تخصيص كل بقوله علم من نسبة القول للبهود والنصاري

( قول المحتوى ) بل بما يدل عليه وهو فن شهد الخ فانه يدل على شرع الامرين والترخيص والشرع هو التبيين للشرط فكانه قيل وبين ذلك لنكروا المدة وهذا لم يتقدم وان استلزم ذكر الامرین والترخيص

( قول المحتوى ) حذف اللفظ الدال عليه وهو نفس الامرین والترخيص وجعل مكان ذلك وشرع ذلك الخ

( قول المحتوى ) الا القاب كتاب الرجل الملامة والمحدث ككرم صادق الفطن

( قول المحتوى ) ثم رتب اللف المجمل عليه أي على ذلك اللف المفصل لأن المفصل دليل المجمل وحينئذ يكون النشر

نشرأ المفصل والمجمل والقول بأن المجمل معلوم من التعليل ممنوع وحينئذ يكون النشر بعد اللف تقديرها انقدم دليله

( قول المحتوى ) ولا نسلم انه لم يصرح بالملفوظ لأن نفس الامر هو الانشريم والبيان وكذلك الترخيص

( قول المحتوى ) أي تقديرها كافي الآية

( قول المحتوى ) على علة مقدرة أي يسهل عليكم أو تعلمون ما تعلمون وهذه علة لما سبق باعتبار الاعلام بها وما يعده

علة للاحكم المذكورة والقيود بعد الجمل تكون قيوداً لها باعتبار انفسها وهو الشائع وتكون قيوداً لها باعتبار ما يلزمها من

الاخبار والانشاء كافي قوله الحمد لله على ما انتم أى انشأت هذا الحمد على ما انتم قاله المحتوى في حاشية القاضي

وأمر المرخص له ببراءة عدة ما افطر فيه ومن الترخيص في اباحة الفطر فقوله لتكلموا علة الامر ببراءة العدة ولتکبروا علة ماعلم من كيفية القضاء والمحروم عن عهدة الفطر ولعلمک تشکرون أی اراده ان تشکروا علة الترخيص والتيسير وهذا نوع من الالف الطيف المسلط لا يکاد يهتدى الى تینیه الا النقاب المحدث من علماء البيان هذا کلامه وعليه اشكال وهو انه جعل الاول من تفاصيل الملالات أمر الشاهد بصوم الشهر ولم يجعل شيئاً من العمال راجماً اليه وجعل ولتکبروا علة ماعلم من كيفية القضاء وهو مسالم بذلك في تفاصيل الملالات فما ذكره في بيان تطبيق العمل غير موافق لما ذكره من تقدیر الكلام ويکن التفصي عنه باذن قال ان ذكر أمر الشاهد بصوم الشهر من تفصيل الملالات ليس لانه باستقلاله معال بشيء من العمل المذکورة بل هو وصلة وتمید لمفرع الترخيص وبراءة العدة وكيفية القضاء عليه ويشهد بذلك انه لم يقل ومن أمر المرخص باعادة حرف الجر كما قال ومن الترخيص فالحاصل ان المذکور فيما سبق من الكلام بعد أمر الشاهد بصوم الشهر من الترخيص وأمر المرخص له ببراءة عدة ما افطر ليصومها في أيام آخر وفي هذا دلالة واضحة على تعليم كيفية القضاء فصار المذکور بعد الامر بصوم الشهر الا انه أحدها أمر المرخص له ببراءة العدة والثاني تعليم كيفية القضاء والثالث الترخيص وجميع ذلك متفرع على الامر بصوم الشهر بجمل كلام من العمال راجماً الى واحدة من هذه الثلاثة وقد يقال ان قوله ولتکبروا علة الامر ببراءة العدة شامل

الزجاج رعاية الاصل ، مع عدم مقتضى التأخير ( قوله وامر المرخص له ) ببراءة عدة ما افطر من غير اقصان فيه المستفاد من قوله تعالى (فعدة من أيام آخر) كانه قبل فوجب عليه قضاة ما فات من اعياناً فيه عدة ما افطر ( قوله ومن الترخيص الح ) المستفاد من قوله تعالى ( يزيد الله سك العسر ولا يزيد بم السر ) أو من قوله تعالى ( فعدة من أيام آخر ) ( قوله أي كيفية القضاء الح ) ، المستفاد من اطلاق أيام آخر أي فلية عدة من أيام آخر كيف ما يتيسر متواصلاً أو متناصلاً ( قوله أي ارادة الح ) يعني ان الترجي مجاز عن الارادة أي اطلب على ما هو مذهب الاعتزاز من ان ارادته تعالى لفعل غيره اصر به وجوائز مختلف المراد عن الارادة وتفيد الاسلوب عن التشکر والإشارة الى ان هذا المطلوب بهذه المرجوة لقوة الاسباب المتأذنة في حصوله وهي ظهور كون الترخيص نسمة والمحالب موقناً بكل رأفة تعالى وكرمه مع عدم فوات برکات الشهر ( قوله بل هو توطة الح ) فيه انه لا دليل في الآية على كونه توطة فإن كلا الحکمين مذکوران بالاسلوب واحد لم يفرغ احدهما على الآخر ( قوله ليفرغ الترخيص الح ) اعادة من في قوله ومن الترخيص عطفاً على قوله من أمر الشاهد بدل على عدم تفرعه أمر الشاهد بصوم الشهر فالاولى ترك تفريع الترخيص والاكتفاء بما بعد ( قوله انه لم يقل الح ) الظاهر ان ترك من لقرب المعطوف عليه بخلاف قوله ومن الترخيص ( قوله وفي هذا دلالة واضحة الح ) جواب قوله جمل قوله ولتکبروا علة الح ( قوله شامل لامر الشاهد الح ) فالمعنی وتکلوا عدة الشهر بالاداء عند عدم المذر وبالقضاء في حال الانطار

( قوله المشي ) مع عدم مقتضى التأخير أي بالنسبة اليه وان كان هناك مقتضى انتدیم العطل فيجوز رعاية كل ( قوله المشي ) المستفاد من اطلاق أيام آخر في الاطلاق تعليم لكيفية القضاء وهو انه يكون كيف ما يتسر وللإشارة

لآخر الشاهد بصوم الشهر بناء على ان المدة هي الشهر كله في الشاهد وعدة أيام الافتار في المرخص له وفيه نظر إذ لا يمكى لتعليق أمر الشاهد بصوم الشهر بالكامل عدة أيام الشهر على أنه لا ارتياض في ان الامر ببراءة المدة في قوله واتكموا علة لامر ببراءة المدة اشارة الى المذكور فيه وهو أمر المرخص له ببراءة عدة ما افطر فيه (ومنه) أي من المعنوي (الجمع وهو ان يجمع بين متعدد في حكم) وذلك المتعدد قد يكون اثنين (كقوله تعالى المال والبُنون زينة الحياة الدنيا) وقد يكون اكثر (نحو) قول أبي العتاهية علمنا يوم عاشور من مسنه (ان الشباب والفراغ والجده) أي الاستغفار يقال وجد في المال وجدا ووجدا وجدية أي

بالعذر بتحصيل خيراته ولا يمكى عنكم برؤسكم صوره تخصيص ايامه او كلها، وبهذا اندفع النظر الذى ذكره الشارح رحمه الله بقوله وفيه نظر الح (قوله على انه الح) يمكن أن يقال ان ترك اضافة عدة الى ما افطر قرينة على انه اراد مطلق المدة لاعادة ما افطر « قال قدمن سره واما الآية الكريمة الح » فيه ، ان ما ذكره أنها يفيد اطافة بالف والنشر الذي في الآية بخصوصها ولا يفيد اطافة النوع والقول بان النوع عبارة عن لف بحتاج ، تفصيل بعض مالف فيه الى دقة النظر لا يفهم من عبارة الكشاف ولو سلم ، فدقة وجه التعليق تفيد احتياجه الى الفكر القائم ، لا اختصاصه بالقتاب المحدث « قال قدمن سره ان تعليق الامر الح » بيان للطاعة جهة المناسبة « قال قدمن سره وان معال الح » عطف على قوله ان تعليق الامر بالح بيان الدقة وجه التعليق « قال قدمن سره مستنبط من غيره أي غير المعال يعني أن معاله ليس مذكورة صريحاً أنها هو مستنبط من قوله تعالى ( فمدة من أيام آخر ) « قال قدمن سره وان كل واحد من العترين » أي تكبروا الله على ما هذبكم وأملأكم تشکرون « قال قدمن سره ان الشكر أول الح لان الترخيص نعمة ظاهرة واصلة الى العباد وتعليم كيفية القضاء انساب بالهدایة لكون المقصود منه ، الخروج عن عهدة ما زم على العباد ( قوله ان يجمع بين متعدد الح ) كان الظاهر ان الى هذا اطلاق القضاة في المعال ولم يزد عليه بيان كيفيةه كذا في حواشى القاضى والظاهر ان هذا هو مراد الشارح بجوابه الآتي ( قوله الحشى ) وبهذا اندفع الح فهذا القول هو مختار الحشى وهو معاير للقياس الاولى ولكلام السيد في الآية احتمالات أربع اليها ينما اختاره الحشى ( قوله الحشى ) ان ما ذكره أي من وجه الاطف في الآية ( قوله الحشى ) تفصيل بعد مالف فيه وهو تعليم كيفية القضاة

( قوله الحشى ) فدقة وجه التعليق الح أي المذكور بقول السيد وان كل واحدة من العترين الح ( قوله الحشى ) لا اختصاصه الح لان الاختصاص أنها يكون اذا كان ما في الآية من الاغراض المشائعة بعلم المعانى المعتبر عنه بالبيان في كلام الزمخشري كالاغراض التي بينها الحشى فيما اختاره سابقاً من ان الحذف لم تقتضي ان صحة المعانى للغاية بالاجمال والنفسيات واولوية للكمال العناية

( قوله الحشى ) الخروج الح فالمعنى دفع المقدرة عنهم لا ايصال شيء اليهم ( قوله الحشى ) الاشارة الى ان التعدد الح لان المتعددين في الذكر لها بينه هو الفرق ذكرها فجمع بذلك واحد بخلاف

استغنى (منسدة الماء أى مفسدته) هي ما يدعو صاحبه إلى الفساد (ومنه) أى من المعنوي (التفريق وهو إيقاع ثبات بين أسرى من نوع في المدح أو غيره كقوله) أى قول الوطواط (ما وآل الفيام وفت دبع \* كنوال الامير يوم سخاء \* فنوال الامير بدرة عين) هي عشرة آلاف درهم (ونوال الفيام قطرة ماء ومنه) أى من المعنوي (التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة مالكل إليه على التعين) وبهذا القيد يخرج عنه الماء والنشر وقد أهلة السكاكى فيكون التقسيم عنده أعم من اللف والنشر والعائل ان يقول ان ذكر الاضافة من عن هذا القيد اذ ليس في اللف والنشر اضافة مالكل إليه بل يذكر فيه مالكل حتى يضفيه السامع إليه ويؤده عليه فليتأمل فإنه دقيق (ك قوله) أى قول التلمس (ولا يقيم على ضمير) أى ظلم (براد به) الضمير راجع إلى المستثنى منه المقدر الفيام اي لا يقيم احد على ظلم براد ذلك الظلم بذلك الاحد (إلا الأذلان) هذا استثناء مفرغ وقد استند إليه الفعل اعني لا يقيم في الظاهر وإن كان في الحقيقة مسندًا إلى العام المذوف (غير الحى) الغير الحمار الوحشى والأهلى وهو المناسب هنا (والوتد هذا) أى غير الحى (على الخسف) أى الذل (صربوط برمته) هي قطعة حبل بالية (وذ) أى الوتد (يشج) اي يدق ويشق رأسه (فلا يرثى) اي لا يرق ولا يرحم (له احد) ذكر العير والوتد ثم اضاف إلى الاول الربط مع الخسف وإلى الثاني الشج على التعين فان ثلت هذا وذا متساويان في الاشارة إلى القريب فكل منها يحتمل ان يكون اشارة إلى العير والوتد فلا يتحقق التعين وحيثئذ يكون البيت من قبيل الات والنشر ثلت لأنسلم التساوى بل في حرف النبأ ياء إلى ان القرب فيه اقل وأنه يفتقر إلى تبيه ما فيكون اشارة إلى غير الحى ولو سلم فسواء جهات هذا اشارة إلى غير الحى وذا إلى الوتد او بالعكس بحصول التعين غاية ما في الباب ان التعين محتمل ومثل هذا

ضمنها لما تقرر عندهم ولذا صار المصاريح ثلاثة (قوله هي ما يدعوا الح) عبر عنه بالمنسدة وبالغة (قوله ايقاع ثبات الح) ليس لمراد التباين المصطلح بل المعنى اللغوى أى افارق بين أسرى من مشتركون في نوع (قوله فإنه دقيق) وجه الدقة ان الاضافة في ذكر ما لكل متحققة اجمالاً والتعين مفوض الى السامع الا ان المتبارز من اضافة مالكل إليه أن يكون على التعين (قوله لا يقيم على ضمير) أى ظلم أى لا يتوطن في مواطن الظلم احد إلا الاذلان (قوله فلا يرثى له) أى الوتد أول وكل واحد من العير والوتد (قوله فلا يتحقق التعين) لأن المراد التعين في اللفظ فان التعين بالقرينة متحقق في اللف والنشر أيضاً كامر (قوله ولو سلم فسواء الح) يعني ان اسم الاشارة فيما نحن فيه الثالث فلا بد لكل منها من مشار إليه معين فالتعين متحقق الا ان التعين يحتمل وجهين بخلاف اللف والنشر فان نفس التعين مستف فيه فتذهب فائدة دقيق قد يتحقق

المتعدد في المعنى فان تفرقة المعنوي لا يزال ولو عبر عنه باللغة واحد

(قول الحشى) الى ان المحسن اجتماعهما فهو زائد على كل واحد على افراده

(قول الحشى) الى ان المحسن اجتماعهما والمحسن هو جمع الجم والتعريف

ليس في الالف والنشر فليتأمل (ومنه) اي مع المعنوي (الجمع مع التفريق وهو ان يدخل شيئاً في معنى ويفرق بين جهتي الادخال كقوله) اي قول الوطواط (فوجهك كالنار في دضوه او قلب كالنار في حرها) ادخل قلبه وجهه الحبيب في كونهما كالنار ثم فرق بينهما بان جهة ادخال الوجه فيه من جهة الضوء وادخال القلب فيه من جهة الحر والاحتراق (ومنه) اي من المعنوي (الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه او بالعكس اي تقسيم متعدد ثم جمه تحت حكم (فالاول كقوله) اي الجمع ثم التقسيم كقول ابن الطيب (حتى اقام) المدوح وهو سيف الدولة والنضم الاقامة معنى التسلیط عدتها بمعنى فقال (على ارباض) جم دبض وهو ما حول المدينة (خرشة) وهي بلدة من بلاد الروم (تشقى به الروم والصلبان) جمع صلبي النصاري (والبيع) جم بيعة بكسر الباء وسكون الداء وهي متعبد النصاري وحتى متعلق بالفعل في البيت السابق اعني قاد المقاوب يعني قاد المساكر حتى اقام حول هذه المدينة وقد شقى به الروم وهذه الاشياء فقد جمع في هذا البيت شقاء الروم بالمدوح اجمالاً لانه يشمل القتل والنهب والسي وغير ذلك ثم قسم في البيت الثاني وفصله فقال (لسي ما نكحوا والقتل ما ولدوا) لم يتقل من نكحوا ومن ولدو الي وافق قوله (والنهب ما جمعوا والنار ما زدوا) ولاز في التعبير عنهم بالقطظ مادلة على الاهانة وفارة المبالغة بهم حتى كانهم ليسوا من جنس ذوي السغول وذكر صاحب المفتاح قبل هذا البيت قوله \* الدهر معتذر والسيف منتظر \* وارضهم لك مصطف ومرتب \* وقال قد جمع فيه ارض العدو وما فيها من كونها خالصة للمدوح ثم قسم في هذا البيت والمذكور فيما زأينا من نسخ ديوان ابن الطيب وما وقع عليه الشرح موافق لما اورده المصنف وقوله الدهر معتذر بعد قوله للنبي ما نكحوا بآيات كثيرة (والثانى كقوله) اي التقسيم ثم الجمع كقول حسان بن ثابت (قوم اذا حاربوا ضربوا عدوهم \* او حالوا اي طلبوها (النفع في الشاعر) اي تباعهم والنصارى (نعموا سجية) اي غربزة وخلق (ذلك منهم غير محنة ان الخلاق) جم خلقة وهي الطيبة والخلق (فاعبر شرها البعد \* ) جم بعدة وهي في الاصل الحدث

على بعض الناظرين (قوله الجمع مع التفريق) أورد الكلمة مع اشارة الى ان المحسن اجتماعها وكذا فيما سيأتي وإنما يذكر اجتماع بعض المحسنات الاخر بعضها مع بعض كالطباق مع المقابلة لما بين الجمع والتفرق من المقابلة فاجماعهما موجب لمعنى زائد على كل واحد منها (قوله من جهة الحر والاحتراق) اي حره واحتراقه وفيه اشارة الى ان المراد بحر النار حرها في نفسها لا لغيرها فـة المناسب لتشبيه القلب بها (قوله وحتى متعلق بالـ) اي عطف عليه لان الجارة لاتدخل على الفعل (قوله وقد شقى به) بن حد علم في الداج الشفاعة والشفاعة بدبرت شدن وهي كناية عن الخراب والهلاك (قوله فاعلم بالـ)

(قل السيد) اي قول الوطواط (أقول) في الصحاح الوطواط الخداش وقيل الخطاف قل ابو عبيدة هذا اشبه القوانين عندي بالصواب والوطواط الرجل الصيف الجيان وقال لا اراه سعى به الا تشبيها بالطائر (قال السيد) في البيت السابق (أقول) هو قوله \* قاد المقاوب اقطعى شربها نهل \* على الشكيم وادنى مديرها سرع

في الدين بعد الاستكمال والمراد هنا مستحدثان الأخلاق لاما هو كالغير اثر) منها فسم في البيت الاول صفة المدوحين الى ضر الاعداء ونفع الأولياء ثم جمعها في البيت الثاني في كونه اسجية حيث قال سجية تلك منهم (ومنه) اي من المعنوی (الجمع مع التغريق والتفسير) ولم يعرض لنفسيه المكونه معلوما مامسبق من تفسيراته هذه الامور الثلاثة (كقوله تعالى يوم يأت ) يعني يوم يأتي الله اي امره او يأتي اليوم او هوله والطرف منصوب باضمار اذكر او بقوله (لاتكلم نفس) بما ينفع من جواب او شفاعة (الا باذنه) اي باذن الله كقوله لا يتکامون الا من اذن له الرحمن « وهذا في موقف قوله يوم لا ينفعون ولا يؤذن لهم فيعتذرون في موقف آخر والمأذون فيه هو الجواب الحق والمنع عنه هو المذر الباطل (فهم) اي من اهل الموقف (شق) وجبت له النار بمقتضى الوعيد (وسعيد) وجبت له الجنة بمقتضى الوعيد (فاما الذي شروا في النار لهم فهم زفير وشہق) الزفير اخرج النفس والشهق رده (خالدين فيها مادامت السموات والارض) اي

اعتراض بالفاء والبدع كثيبي جمع بدعة حكمة مؤوث بدع كلام (قوله يأتي الله) كقوله تعالى (هل ينظرون الا أن يأتيهم الله) والمراد امره لامتناع الآيات على الله تعالى (قوله أو يأتي اليوم) والمراد آيات هوله فلا يلزم جعل اليوم وقتا لآيات اليوم وحدوث الشيء نفسه (قوله والمأذون الح) وقع في شرحه للمفتاح او الفاصلة وهو المرافق لتفسير القاضي وفي المفتاح للعلامة الواو الواصلة ولكل وجه ان قصد دفع التدافع بين الآيتين فأوان قصد بيان معنى الآيتين ذلوا و يكون دفع التدافع حاصلا ضمها (قوله وجبت له النار) هكذا فسر القاضي ومعنى وجبت ثبتت ولزمت ، اذلا ووجب على الله تعالى عذابا ولا معنى لاوجوب للعبد ، فيكون دخولهم النار والجنة مستفادا من التغريق ويكون حمل الفائدة في التقسيم القيد ، اعني قوله تعالى (لم فيها زفير وشہق خالدين فيها) ، فالظاهر على مذهب أهل السنة أن يفسر الشهي بن له الشقاوة في الجنة كفرا كانت أو عصيانا والله يمد بن له السعادة في الجنة بان كان مرءانا كما هو المتادر وحيثما يكون محظوظ الفائدة قوله في النار من قبوده (قوله الزفير اخرج النفس والشهق رده) والمراد بهما الدلاله على شدة كربهم ، غريم وتشبيه لهم بحاله

يتحقق بذلك مسراه عن بلاد « كالموت ليس له راي ولا شيء » حتى اقام الى آخره المقرب ما بين الثلاثين الى الأربعين من

الخيل والسرع مصدر بمعنى السرعة قوله لا ينتهي اي لاين  
(قول المحتوى) وحدوث الشيء نفسه اي بلا حدوث زمن مع ان المحدث هو الكون في زمان بعدهان لم يكن في آخر وهذا الازم لما قبل (قول المحتوى) اذا لاوجوب على الله الح اي لا يقتضي الوعيد ولا بغيره وكذا لا معنى لاوجوب للمحدث بذلك بل من منه الدخول (قول المحتوى) فيكون دخولهم الح بخلاف ما لو فسر الشهي بن له الشقاوة وهي الكفر أو العصيان والسعيد بن له

السعادة وهي اليمان فإنه لا يكون دخول النار أو الجنة مستنادا ويكون التقسيم باعتبار كل مع قبوده

(قول المحتوى) قوله تعالى لهم فيها زفير الح خصه لكون الكتابة على قوله وجبت له النار فتله يقال في قوله وجبت له الجنة (قول المحتوى) فالظاهر الح يعني ان الوجوب يقتضي الوعيد او الوعيد اذا كان يعني الشروط واللازم وان لم يختلف مذهب أهل السنة الا انه خلاف الظاهر لكونه غير المشهور من معناه فالظاهر ان تجعل الشقاوة بمعنى الكفر أو العصيان والسعادة بمعنى اليمان وحيثما لا يكون دخول النار مستنادا من التغريق بل من التقسيم ومثله يقال في دخول الجنة ثم

سموات الآخرة وارضها لامها دائمة مخلوقة للابد او هي عبارة عن التأييد ونفي الانقطاع كقول العرب  
ما قائم شير وما لاح كوكب ونحو ذلك ( الا ماشاء ربك ان ربك فعال لما يريد واما الذي سعدوا في الجنة  
خلالين فيها مادامت السموات والارض إلا ماشاء ربك عطا غير مجدود ) اي غير ممطوع ولكنه متدد  
إلى غير النهاية قال ذلك مامعنى الاستثناء في قوله تعالى « إلا ماشاء ربك » قال هو استثناء من المخلود في  
عذاب النار ومن المخلود في نعيم الجنة يعني ان اهل النار لا يخلدون في عذاب النار وحده بل يعذبون بالزمر و

من استوت حرارة على قلبه ( قوله أى سموم الآخرة وأضرها ) في تفسير القاضي وفيه نظر . لانه تشبيه ، لا يبعد  
اكثر الخلق وجوده ودوامه ومن عرقه فاعينا يعرفه بما يدل على دوام التوب والعقاب . فلا يجدر له التشبيه . انتهى وفي  
قوله تعالى يدرك اذكر الخلق وجوده اشارة الى رد الاستدلال المقلل الذي ذكره صاحب الكشاف بقوله لانه لا بد لاهل  
الآخرة مما يففهم وبظاهر امامها يدخلها الله او يظلمهم العرش وكل ما يطللك فهو سوء بان كون المظل ضروري لهم لا يستلزم  
معوقتهم به على انه ، ان سلم كون المقل ضروري بالحمل الفاحلم لأنسلم كون المظل ضروري وأن حل السماء والارض على  
المظل والمقل خلاف المعنى الظاهر لا بد له من قرينة ، وفي قوله ودوامه ومن عرقه اخ اشارة الى رد الاستدلال المقلل  
الذى ذكره بقوله والدليل على ان لها سموات وارضا قوله تعالى ( يوم تبدل الارض غير الارض والسموات ) وقوله تعالى  
( واورثنا الارض نتباه من الجنة حيث شاء ) بانه ابدا يدل على وجود السماء والارض لها ااما دواما فلا يعرف منه وانما  
يعرف بدلائل دوام دار التواب في بيان دوامها بالنسبة اليه لا يجدر نفعا ( قوله ولكنه متدد الى غير النهاية ) تصریح  
بما علم ضمنا الاعتناء بشأنه فكلة لكن مجرد التأكيد كاف قوله لو جئني لا كرمتك لكنك لم تنجي على مافي المفتي والاقان  
( قوله في عذاب النار ) اشارة الى ان المراد بقوله في النار عذاب النار لا دار العقاب بقوله تعالى ( لهم فيها زفير وشہق )  
فإن اخراج النفس ورده اى يكون من حر النار وحرقه وبقوله تعالى ( في الجنة ) نعيم الجنة بقوله تعالى ( عطا غير مجدود )  
فإن المناسب له نعيم الجنة مطلقا لا مطلق الدخول فيها ( قوله يعني ان اهل النار الحرج يعني ان مقتضي الاستثناء من المخلود  
في عذاب النار ان لا يذهبوا بها في جميع الارفات بل ان يعذبو في بعضها بعد اذاب آخر كذاب الزمرير وعذاب سخط  
الله وخشيته واهاته وهذا لا يقتضي الخروج من جهنم وكذا مقتضي الاستثناء من المخلود في نعيم الجنة اى الذات الحسانية

انه لا يلزم أن يكون المصاة زفير وشہق بلواز خروجهم بالاستثناء أو يكون ذلك باعتبار المجموع

( قوله الحشى ) بين استوت الحرارة على قلبه فانها اذا استوت عليه يمحصر روحه فيه

( قوله الحشى ) لانه تشبيه الح صراحت بالتشبيه بيان دوام التواب بدوام سموات الآخرة وأرضها كأنه قبل دوام  
دوام كدوام سموات الآخرة وأرضها كما سبأ للمحشى في قوله في بيان دوامة بدوامها

( قوله الحشى ) وحدوث الشيء بنفسه أى بلا حزوث زمن مع ان الحدوث هو الكون في زمن بعد ان لم يكن  
في اخر وهذا لازم لما قبله

( قوله الحشى ) فلا يجدر لانه بيان الشيء بما يتوقف معرفته على دليل ذلك الشيء فلا يقيده ذلك شيئا

( قوله الحشى ) ان سلم الح أى هو متنوع بلواز ان يقام الله بقدرته بلا شيء كما أقل السموات والارض وان سلم

ونحوه من انواع العذاب سوى عذاب النار وكذا اهل الجنة لهم سوى الجنة ما هو اكبر منها واجل وهو رضوان الله وما يتفضل به الله عليهم مما لا يعرف كنهه الا الله تعالى كذا ذكره صاحب الكشاف بناء على مذهبه، وأما عندنا فعندها فساق المؤمنين لا يخالدون في النار وهذا كاف في صحة الاستثناء لأن صرف الحكم عن الكل في وقت ما يكفيه صرفه عن البعض وكذا الاستثناء الثاني معناه ان بعض اهل الجنة لا يخالدون في الجنة وهي المؤمنون الفاسقون الذين فارقو الجنة ايهم عذابهم والتأييد من مبدأ معين كما ينتقض باعتبار

ان ينعموا بنعيم آخر من الازمات الروحانية كرضوان الله ويتلذذوا بها بحيث يقطع عنهم اللذات الجسمانية وهو لا يقتضي خروجهم من الجنة (قوله ما هو اكبر منها) كما قال الله تعالى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات نجوى من تحتها الانهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله اكبر (قوله ما لا يعرف كنهه الا الله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة أعين) (قوله بنا على مذهبه) من أن من دخل النار لا يخرج منها ابدا وهو السكارى وصاحب الكبرية الغير التائب وما سواها لا يدخل النار كما عرف في الكلام (قوله يكفيه صرفه عن البعض) ولا يقتضي صرفه عن الكل في وقت ما حتى يتم خروج الكفار عن النار (قوله والتأييد الح) يريد ان قوله تعالى (خالدين فيها) حال مقدرة المقدم مقارنته بالعامل فالقدر اما الذين سعدوا في الجنة مقدربن الخلود فيها مادامت السموات والارض والخلود المقدر لا يقتضي معاقة الدخول ، بل تقديره ولاجل الاشارة الى هذا عبر عن الخلود بالتأييد فان الخلود المقدر من جمهه التأييد أي ثبوته

بناء على العادة كونه ضروري فلا يسلم الخ قوله وفي قوله ودواجه الخ أي فضميء عرقه للدوام لانه الذي تقصر معرفتها على معرفة دليل دوام الثواب بخلاف معرفة الوجود فانها لا تتوقف على ذلك فاندفع ما أورد على القاضي (قال السيد) والتأييد من مبدأ معين كما ينتقض باعتبار الانهاء فكذلك ينتقض باعتبار الابتداء (اقول) يرد عليه ان اعتبار الخلود انا هو بعد دخول الجنة كيف ينتقض بما سبق على الدخول فالصواب ان يقال الاستثناء الاول محظوظ على ما تقدم من ان فساق المؤمنين لا يخالدون في النار واما الثاني فمحظوظ على ان اهل الجنة لهم فيها سوى نعيمها ما هو اكبر واجل وهو رضوان الله وقاوه عز وجل لاعلى ان بعضهم يخرج منها ولدفع تهم اراده هذا المعنى منه على قياس ما أريد بالاول عقب قوله (عطاء غير محظوظ) لا يقال ما ذكرته يوجب اختلالا في نظم الكلام حيث عدل بالاستثناء الثاني بما حل عليه الاستثناء الاول مع انهما سيفا مساقا واحدا لانا نقول الاول محظوظ على الظاهر وقد عدل الثاني عنه لغيرية واضحة كما ذكرنا فلا اشكال ولا اختلال

(قول المشي) بل تقديره أي ملاحظته ثابتة ضرورة ان الخلود بقاء الحصول والخلود الموقوف على مجرد ملاحظة الحصول يصح نسبة الجميع اهل الجنة ا طريق الاستثناء لان الاستثناء صح الارجاع منه لانه اخراج من الثبوت لامن الخلود ولارادة هذا المعنى انما يتلازم ملاحظة ثبوت الحكم للعام لا الحصول بالفعل وهذا معنى قوله والإشارة الى هذا الخ يعني انه لما كان الخلود الموقوف على تقدير الدخول وملاحظته لكونه ليس خلودا بالفعل بل مقدرا هو حقيقة التأييد الذي هو ثبوت الحكم السابق وهو الكون في الجنة في جميع الازمان المستقبلة من وقت دخول اهل الجنة فيها عبر الشارح عنه والتأييد بالمستثنى منه حقيقة هو التأييد كأنه قيل اما الذين سعدوا فثابت كونهم في الجنة في جميع الاوقات المستقبلة من وقت دخولهم

الحكم الساق وهو الكون في الجنة أبداً أي في جميع الأوقات المستقبلة من وقت دخول أهل الجنة فيها والتأييد من وقت معين كما ينتهي باعتبار الائتماء، كافٍ الاستثناء الأول ينتهي باعتبار الافتداء بعدم بقاء التأييد من الوقت المعين فحينئذ اندهع ما أورده السيد ، متابعة لصاحب الكشاف من أن الاستثناء يقتضي اخراجاً من الخلود وهو لامحالة بعد الدخول لأن ذلك إنما هو في الخلود الحق دون المقدر وكذا ما أورده من أنه لا دلالة في النقط على المبدأ المعين فان المتقدّر من الآية تخلود الفريقين من وقت الدخول هذا وقد يقال في تفسير الاستثناء ، وجوده آخر منها انه من قبيل ( ولا تنكروا ما تكبح إباؤكم من النساء الا ما قد سلف ) و ( لا يذوقون فيها الموت الا الموت الاول ) وفيه انه إنما يتوجه اذا كان في الآية قرينة على انه، تعليق بال الحال كافي الآيتين ومنها انه استثناء من، أصل الحكم والمسئلة زمان توقفهم في الموقف للحساب وذلك لأن ظاهره يقتضي أن يكونوا في النار حين يأتي اليوم أو مدة لهم في الدنيا وفي البرزخ ان لم يقيّد باليوم وفيه ضعف لفظاً لآخره عن الحال ولا مدخل له في الاستثناء ومعنى لأن استثناء زمان الموقف أو مدة اللبث المذكور عملاً فائدة فيه فإنه معلوم من سوق الكلام وان الإيمان بقوله الا ماشاء ربكم والفتح الذي يعطيه . لا يتيق له رونق ومنها انه استثناء من قوله تعالى « لم فيها زفير وشقيق » وفيه مع كونه خلاف الظاهر انه لا يصرى في المقابل ومنها انه يعني سوى كقولك على العنان الا الاف التي كانت يعني سوى والمعنى سوى ماشاء ربكم من الزيادة التي لا آخر لها على مدة بقاء السموات والارض وفيه انه صرف للفظ الا عن معناه الحقيقي بلا صارف بخلاف القول المذكور ، وانه مبني على حل السموات والارض على هذين الجسمين الممروفيين وان الظاهر ، على هذا المعنى ان يقال خالدين فيها أبداً كما في النصوص الاخر ( قول الحشى ) متابعة لصاحب الكشاف في بعض النسخ الكشف وهو أولى ليوافق قوله وكذا ما أورده الخ لأن هذا أورده صاحب الكشف ( قول الحشى ) فان المتقدّر الخ تعليل لاندفاع ما بعد كذا

( قول الحشى ) وجوده آخر تبلغ اثني عشر قولاً كافي الشهاب

( قول الحشى ) تعليق بالحال كافي الآيتين مبالغة في التحرير وامتناع ذوق الموت

( قول الحشى ) من أصل الحكم أي الكون في الجنة والنار

( قول الحشى ) لأن ظاهره يقتضي الخ أي فيكون عاماً ظاهراً شاملًا لزمان التوقف فاستثنى ذلك الزمان وقوله ان يكونوا في النار أى وفي الجنة قوله ان لم يقيّد أي الكون في الجنة وفي النار باليوم قوله ولا مدخل له أى للحال في الاستثناء وقد يدعوه يقتضي المدخلية ( قول الحشى ) لا يتيق له رونق بخلافه على الأول فان المستثنى في الشق الأول زمن نعيم الشقى وفي الثاني زمن عذاب المؤمن وكلاهما فحيم

( قول الحشى ) وانه مبني على حل السموات والارض الخ أي على ان المراد المعنى الحقيقي لا الكنائي أعني التأييد

( قول الحشى ) على هذا المعنى الخ بخلاف ما اذا أريد الكنائية

الاتهاء فكذلك ينتهي باعتبار الابتداء واطلاق السعادة عليهم باعتبار تشرفهم بسعادة اليمان والتوحيد وإن شفوا بسبب المعاشر فقد جمع الانفس في عدم التكلم بقوله لأنكم نفس لأن النكرة في سياق النفي تم ثم فرق بأن أوقن التباهي بهما بأن بعضها شقي وبعضها سعيد بقوله، فهم شقي وسيد اذ الانفس وأهل الموقف واحد ثم قسم وأصناف الى السعادة ما لهم من نعيم الجنة وإلى الاشقياء ما لهم من عذاب النار بقوله فاما الذين شفوا الى آخره ( وقد يطلق التقسيم على امررين آخرين أحدهما ان يذكر احوال الشيء مضافا الى كل ) من تلك الاحوال ( ما يليق به كقوله) اي قول ابي الطيب «أطلب حق بالقنا ومشائخ» كانوا من طول ما التسوا صردا \* ( ثقال ) لشدة وطأتهم على الاعداء وثباتهم عنده اللقاء ( اذا لاقوا ) اي حاربوا الاعداء ( خفاف ) مسرعين الى الاجابة ( اذا دعوا ) الى كفاية مهم ومدافعة خطب ( كثيرا اذا اشدوا ) لأن واحدا منهم يقوم مقام جماعة ( قليل اذا عدوا ) ذكر احوال المشايخ وأصناف الى كل منها ما يناسبها وهو ظاهر ( والثانى استيفاء اقسام الشيء كقوله تعالى رب لم يشاء انانا ورب لم يشاء الذكور او بزوجهم ذكرانا واناثا وجعل من

---

ومنها ان بما يعنى من وخرج هو العصاة في الاستثناءين ولا بد من القول بالاستثناء من أصل الحكم وحيث لا حاجة الى حمل ما يعنى من ومنها ان الباقي بعد هذا هو الاقوال المنقوله في هذه الآية فعليك بالاعتراض قوله واطلاق السعادة الح فغيره ضلى لا يقال فعل هذا لم يكن قوله فهم شقي وسيد تقريبا صحبيا لأن من شرطه أن يكون صفة كل قسم متنافية

( قال السيد ) كقوله تعالى ( او بزوجهم ذكرانا واناثا ) ( اقول ) فان قلت ما وجہ العطف باوهنا مع ان العطف في السابق واللاحق بالواو قلت ذلك لمكان الضمير المتصوب الراجع الى من يشاء في الجمدين السابعين ولو صرح بين يشاء في هذه الجلة لا متعم العطف باو كما امتنع في المقدم والمتاخر او لا يرى انه لو قيل او بزوج لم يشاء الذكور للدل في الظاهر على ان المكافأة بين الطرفين وان الواقع احديهما لا كلهما وليس بزاد ابدا المراد وقوع كل منها بحسب المشيئه فالاولى بالقياس الى طائفة والآخرى بالقياس الى طائفة اخرى واما الجلة الثالثة فحيث اورد فيها الضمير وكان راجعا الى الطائفتين المذكورتين او الى احديهما ووجب العطف باو والا لفسد المعنى ولزم أن يكون لكل واحدة منها مع الاناث فقط او للذكور فقط ذكر واناث معا والسر في ذلك ان هذه الاقسام اذا قيست الى طائفة واحدة كانت متنافية واما اذا قيست الى طوائف مختلفة فينبئها توافق في الواقع واشتراك في الثبوت وما اختلف المنسوب اليه اعن المهووب له والمعنى في الجمل الثلاث عطف بالواو تنبئها على التوافق ولا أحد المنسوب اليه في الجلة الثالثة بالمنسوب اليه في الجمدين السابعين ضرورة التحدى الضمير بالرجوع اليه عطفت باو تنبئها على التكافى فالمعنى او بزوجهم بدل الاناث فقط او الذكور فقط ذكرها واناثا معا ان شاء ذلك فان قلت اي فائدة في المدول عن التصریح بن شاء في الجلة الثالثة الى الضمير وتغيير الكلام عن اسلوبه قلت لو اجري الكلام على سنته كان المستفاد منه ان هذه الاقسام منوطه بشيئه الله تعالى واما اذا عدل الى ما عليه التنزيل افاد مع ذلك نكتة اخرى شريرة هي عدم لزوم المشيئه ورعاية الاصلح والله الموفق

( قول المحسني ) هو الاقوال المنقوله بحسب مارأى ويتحمل ان ما زاد غير منقول

يشاء عقلاً) فإن الإنسان أما أن يكون له ولدا ولا يكون فان كان فاما ان يكون ذكراً أو ائلاً او ذكرا واثلاً وقد استوف جميع الأقسام وذكرها وإنما قدم ذكر الإناث لأن سياق الآية على أنه تعالى يفعل ما يشاء لاما يشاء لانه لا يشاء فكان ذكر الإناث التي هي من جملة مالا يشاءه الإنسان اهم لكنه لغير تأخير الذكور غير فهم لأن في التصريف تنويم بالذكرا فكانه قال وبه لم يشاء القرآن الذين لا يخفى عليهم ثم اعطي كلام الجنسين حقهم من التقديم فقدم الذكور وآخر الإناث تقويتها على ان تقديم الإناث لم يكن لتقديرهن بل لتفريح آخر (ومنه) ائلا من المدعوى (التجريده هو ان يتزعزع من أمر ذي صفة ائلا آخر مثله فيها) ائلا مماثل لذلك الامر ذي الصفة في تلك الصفة (من بالله

عن قسيمه لأن ذلك الشرط حيث التقسيم لأن حصال حقيقى أو مانع من الجمع وهذا المراد ان اهل الموقف لا يخرجون عن القسمين وإن حالم لا يخلو عن الشقاوة والسعادة وذلك لا يمنع اجتماع الامرين في شخص باعتبارين اثنين وخلاصته ان الفرق باعتبار الوصفين لا باعتبار الالات « قال قدس سره ان قلت ملاوجة المعلم باوالح » في الكشف التزوج جمل الشيء زوجا وقوله ذكرانا واناثا حال من الضمير والواو المعية ولتركه من القسمين السابعين لم يذكر فيه المشيئة وفي التكوشي أيضا انه حال والضمير راجع الى الذكور والمعنى او يجعل الذكور زوجا حال كونهم ذكورا مع الإناث والحال افاد ان زوجينهم باعتبار فهم الإناث اليهم فذكر هذا القسم بكلمة او بدون ذكر المشيئة لانه كانه ليس قسما على حدة لتركه من القسمين السابعين كانه قيل به لم يشاء الإناث والذكور منفردين او مجتمعين ثم قيل ويجعل من يشاء عقلا فقيد بالمشيئة لانه قسم آخر وهذا اولى ما في تفسير القاضي من قوله وتغيير العاطف في الثالث ، لانه قسم المشترك بين القسمين ولم يحتاج اليه الرابع لاصحاحه بأنه قسم المشترك بين الأقسام الثلاثة واما الوجه الذي ذكره السيد ففيه بحث لانه على تقدير وجود الضمير الى من يشاء يكون مقاد قوله او يزوجهم الح انه يجعل من يشاء زوجا والمقصود انه بهم زوجا ولا يظهر وجه تعلق قوله ذكرانا واناثا بما قوله ومن هذا ظهر ، ضعف ما قيل ان ذكرانا واناثا منصوب بنزع المضاف اى يقرنهم بالذكران والإناث ولو سلم بان يكون التقدير يزوج لهم على مافي شمس العلوم من انه يقال زوجت الاول صغيرها وكثيرها اى قرأت صغيرها مع كبيرها قال الله تعالى (يزوجهم ذكرانا واناثا) اى يقرن لهم ذكرانا واناثا كما قال (والقمر قدراه منازل) اى قدرناها له فارجاع الضمير الى من يشاء لا يقتضي ائلا يكون المفعول المقدر في المرجوع اعني هبة الذكور او الإناث معتبرا في الراجع حق يفسد المعنى

(قول المحتشى) كانه ليس قسما الحلفا كان من كافم السابعين كانت المشيئة فيه حكم افتركت وكان مقابلا لكل منفرداً فاني بأو

(قول المحتشى) لانه قسم المشترك بين القسمين المشترك بينهما هو أحدهما فقط فقيسيه هنا مما

(قول المحتشى) لاصحاحه بأنه قسم المشترك الح المشترك هنا هو هبة شيء مما من وقيسيه عدمها وفيه ان الثالث

مفصح أيضا على ان الاصح لا يسوي الواو والا لصح في التقسيم المدد زوج وفرد

(قول المحتشى) ضعف ما قبل الح لان المقصود بهم لا يجرد قرائهم بالذكران والإناث ولأن المتصوب بنزع المضاف

صادر عن امكان القياس وهو الحال نعم لو قيل يقرن لهم لاقرأن ذلك لكنه خلاف الظاهر كما ذكره بعد

(قول المحتشى) ولو سلم اى ما ذكره السيد بناء على مافي شمس العلوم (قول المحتشى) ان يكون المفصول المقدر الح

(كما فيه) أى لاجل المبالغة لكمال تلك الصفة في ذلك الامر في الصفة حتى كانه يبلغ من الاتصاف تلك الصفة الى حيث يصح أن يتزعزع منه موصوف آخر بتلك الصفة (وهو) أى التجريد (أقسام منها) أن يكون بين التجريدية (نحو قوله من فلان صديق حميم) في الصحاح حميك قريبك الذي تهم لامرها (أى يبلغ فلان من الصدقة حداً صحيحاً) أى مما في ذلك الحد (أن يستخلص منه) أى من فلان صديق (آخر مثله فيها) أى في الصدقة (ومعها) ما يكون بالباء التجريدية الدالة على المتزعز منه (نحو قوله لمن سأل فلان لسأل به البحر) بالغ في اتصافه بالسماحة حتى يتزعز منه بحراً في السماحة وزعم بعضهم أن من التجريدية والباء التجريدية على حذف المضاف فمعنى قوله ثقتك من زيد أسدآً ثقتك من إقامته أسدآً والغرض تشبيهه بالأسد وكذا معنى ثقتك به أسدآً ثقتك بلإقامته أسدآً ولا يتحقق ضعف هذا التقدير في مثل قوله من لي فلان

ولو سلم فيرد عليه، ان ليس المعنى على البديلية كاقرره بل على انه يجب بعضهم صفا واحدا وبعضهم صفين وبعضهم لا يهبه شيئاً منهما، وان ليس التقيد بالمشيئة مستفاداً من قوله أو بزوجم ذكرانا وانا، ولو سلم، فمن شاء في حقه الذكور فقط أو الإناث فقط لا يمكن في حقه بدهما مشيئة الإناث والذكور مماً فإن ماشاء الله كان على ما في الحديث المرفوع نعم انه يمكن في نفسه بالنظر الى ذاته تعالى اما بعد تعلق المشيئة فلا هذا فتدرك املاك تطلع على ما هو أحسن مما ذكرت قال قدمن سره هي عدم لزوم المشيئة الح<sup>ج</sup> ، فيه انه ينتد بكون مفاد الآية امكان التزويج في حقيقه بسبب عدم لزوم المشيئة والمقصود وقوع التزويج (قوله لاجل المبالغة لكمال الح<sup>ج</sup>) اشارة الى ان الام صلة للبالغة لاجل المبالغة في الكلال قد تكون مطلوبافي نفسها وقد تكون مطلوباً للهكم كايقال للبيان ثقتك من فلان أسدآً وأعلم ان الافتراض في التجريد مستعملة في المعنى الحقيقية فليس هو من دوافع البلاغة لعدم تأثير الوضوح والخلفاء بالدلالة الوضعية كما مر ، بخلاف الاستعارة لكونها مجازاً يتأثر به الوضوح والخلفاء فإذا كانت من دوافع البلاغة ، والتجريد لاجل المبالغة في الوصف فليس داخلاً في المبالغة على ما وهم (قوله من التجريدية) جمل بعضهم التجريد معنى برأسه الكلمة من والاصح انها ابتدائية كما ان الباء التجريدية

الأولى المفهوم المعتبر في المرجع أعني الذكور والإناث أو الفعل المتعلق بالمرجع أعني هبة الذكور والإناث

(قول المبني) ولو سلم فيرد الح<sup>ج</sup> أى لو سلم الاقتضاء بناء على الظاهر من ان المعتبر في المرجع معتبر في الراجح

(قول المبني) فليس المعنى على البديلية هذا لزم السيد من جهة ان مرجع الضمير هو من يشاء لا الذكور

(قول المبني) وان ليس التقيد الح<sup>ج</sup> أى بخلاف ما قاله شارحا الكشاف سابقاً فإن المشيئة عليه مستفاده منه لتركه بما هي فيه (قول المبني) ولو سلم الدلالة الكلام على التقيد بها

(قول المبني) فمن شاء في حقه الذكور فقد الح<sup>ج</sup> قيل ان البديلية هنا في أصل المشيئة يعنى او يهبه لهم بدل كذا بغيره ان شاء غيره بدل مشيئته ولا يلزم من اعتبار ما في المرجع في الراجح في الواو كما من اعتباره في او كما هنا

(قول المبني) فيه انه حينئذ الح<sup>ج</sup> قد يقال ما ذكره السيد معنى بالاشارة لا بالعبارة كما يفيده قوله سرية

(قول المبني) بخلاف الاستعارة الح<sup>ج</sup> وان اشتراكاً في افاده المبالغة

(قول المبني) لاجل المبالغة الح<sup>ج</sup> اي وما لاجل المبالغة لا يكون من المبالغة

صديق حريم لفوات المبالغة في تقدير حصل لي من حصوله صديق فليتأمل (ومنها) ما يكون بدخول باه  
 المية والمحاجبة في المتزع (نحو قوله وشوهاء) من شاهت الوجه قبح وفرس شوهاء صفة محمودة  
 يراد بها سعة اشداها وقيل اراد بها فرسا قبيح الوجه لما اصحابها من شدائد الحروب (تمدو) تسرع (في  
 الى صارخ الونغي) أي المستفيث في الونغي وهو الحرب (مستائم) أي لا يس لامة وهي الدرع والباء للملابس  
 والمحاجبة (مثل الفتن) هو الفحل المكرم عند أهله (المرحل) من رحل البعير اشخصه عن مكانه وارسله  
 أي تمدو بي وهي من نفسى لا يس درع لكمال استعدادي للحرب بالغ فى الصافه بلا استعداد للحرب حتى  
 يتزع منه مستعدما آخر لا يس درع (ومنها) ما يكون بدخول فى المتزع فى المتزع منه (نحو قوله تعالى لهم فها  
 دار الخلد أي في جهنم وهي دار الخلد) لكنه يتزع منها داراً آخر وجعلها معدة في جهنم لأجل الكفار  
 فهو يلا لأمرها وبهانة في الصافها بالشدة (ومنها) ما يكون بدون توسط حرف (نحو قوله) أي قول  
 قتادة بن مسلمة الحنفى (فإنه بقيت لا رحل لزروه \* تحيى) أي تجمع (الثنايم) الجملة صفة غزوه ودوى نحو  
 الثنائى فالظرف منصوب بارحلن (او يوم) منصوب بان مضمرة كاه قال الا ان عوت (كرم) يعني  
 بال الكريم نفسه فكانه يتزع من نفسه كريماً بخلافه في كرمه ولد المتقى أو اموات وهذا بخلاف قوله تعالى «  
 إنما أعطيناك الكور فضل لربك وآخر اذ لا معنى للانزع فيه (وقيل تقديره او يوم مني كريم) فيكون  
 من القسم الأول يعني ما يكون بين التجريدية (وفيه نظر) اذ لا حاجة الى هذا التقدير لحصول التجريد  
 بدونه ولا فرقية عليه وبهذا يسقط ما قبل أنه اراد اذ في البيت نظراً لأنه من باب الالفات من التكلم الى الغيبة  
 لا انه اراد بال الكريم نفسه ورد بان التجريد لا ينافي الالفات بل هو واقع بان مجرد المتكلم نفسه من ذاته  
 ويحملها مخاطبها النكتة كالتوبيخ في ، اطاؤل ليلك بالأنعد ، والتشجيع والنصح في قوله ، أقول لها اذا جشت وجاشت

---

باه الملامسة (قوله فليتأمل) نهل وجه التأمل انه اذا كان لقاء زيد لقاء الأسد حصل لمبالغة بجمله عين الأسد كافي  
 الاستعارة وان فاتت المبالغة الماحصلة من التجريد وساده به قوله والغرض التشبيه ان المقصود الاصلى التشبيه (قوله وبهانة  
 في الصافها بالشدة) أي شدة العذاب فان المبالغة في الخلاود يوجب شدة العذاب فان احتمال الانقطاع بهونه (قوله منصوب)  
 أي رواية والافيجوز دفعه بالمعطف على نحوى بمحذف العائد أي فيها (قوله اذ لا معنى للانزع) بان يقال يتزع الله تعالى  
 من ذاته ريا مبالغة في ربوبيته للنبي عليه السلام لا انه يلزم الامر بالصلة للرب المتزع (قوله ان في البيت) أي في كونه  
 من التجريد (قوله بل هو) أي اجتماعها واقع فالمرجم مذكور معنى (قوله لنكتة الح) لا يخفى ان النكتة المذكورة تحصل

---

(قال السيد) ورد بان التجريد لا ينافي الالفات بل هو واقع بان مجرد المتكلم نفسه من ذاته ويحملها مخاطبها النكتة  
 (أقول) المقصود من الالفات المشهور عند الجمهور على معرفة اراده معنى واحد في صور متفاوتة استجلاباً لشاطط السامع  
 له واستدراراً لاصفائه اليه والمقصود من التجريد المبالغة في كون الشيء موصفاً بصفة وباوغة النهاية فيها بان يتزع منه شيء

مكانك تحمدى او تستريحى ( ومنها ) ما يكون بطريق الكنية ( نحو قوله ، الخير من يركب المطى ولا ، يشرب كأسا يكفى من بخلا ) اى يشرب الكاس بكف جواد فقد انتزع من المدوح جوادا يشرب هو الكاس يكفيه على طريق الكنية لانه اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل فقد اثبت له الشرب بكف كرم ومعلوم انه يشرب بكفه فهو ذلك الكريم وقد خفي هذا على بعضهم لدقته فزعم ان الخطاب ان كان نفسه فهو تجربة والا فليس من التجربة في شيء بل عما هو كنية عن كون المدوح غير بخيل ولم يعرف ان كونه كنية

بعبر جمل نفسه مخاطبا ولا توقف على التجربة فالصواب ان يقال ان اجمعهم واقع في صورة يكون الاسلوب المتنقل اليه دالا على صفة كما فيها نحن فيه ، فهو يعني قوله كريم الافتات من حيث انه انتقل من التكلم الى الفية وتجربة من حيث

آخر موصوف بذلك الصفة فبني الافتات على ملاحظة اتحاد المعنى ومعنى التجربة على اعتبار التغير ادعاء فكيف يتصور آخر موصوف بذلك الصفة فبني الافتات على ملاحظة اتحاد المعنى ومعنى التجربة على اعتبار التغير ادعاء فكيف يتصور اجتماعها ثم ربما امكن حل الكلام على كل واحد منها بدلا عن الآخر واما اثماهما مقصودان مما فكلا مثلا اذا عبر المتكلم عن نفسه بطريق الخطاب او الفية فان لم يكن هناك وصف يقصد المبالغة في اتصافه به لم يكن تجربة اصلا وان كان هناك وصف يتحمل المقام المبالغة فيه فان انتزع من نفسه شخصا آخر موصوا به فهو تجربة وليس من الافتات في شيء وان لم ينتزع بل قصد مجرد الافتتان في التعبير عن نفسه كان التفانا عند لمبور او على مذهب السكاكي فان قبل كلام المفتاح حيث قال في بيان الافتات واقعها مقام المصاب يدل على انه تجربة يعما في مجتمعنا فلتا معنى كلامه انه اقام نفسه مقام المصاب لانه جرد منها مصابا آخر ليكون تجربة فاذكره فائدة اطلاق لفظ المخاطب على المتكلم وبيان النكتة الخاصة بالافتات في هذا الموضوع وان شئت زيادة توضيح فاعلم ان قوله تعالى ليلك ان حل على الافتات كان فيه ايهام الخطاب وملاحظة ان المراد به نفس المتكلم ولم يكن هناك مبالغة في اتصافه بالهزينة بطريق انتزاع محسون آخر منه وان حل على التجربة كان فيه دعوى الخطاب واظهار ان المراد به مقايير المتكلم متزع منه وكان فيه مبالغة في اتصافه بالهزينة بطريق الانتزاع والله اعلم

( قال السيد ) لانه اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل الح ( اقول ) مقصود الشاعر وصف المدوح بنفي البخل واثبات الجبود وقد نفي عنه الشرب بكف البخيل ولاشك انه يشرب بكفه فلا يكون بخيلا لأن كونه بخيلا يستلزم شره بكف البخيل فكفى بنفي اللازم عن نفي المزوم ويلزم من نفي البخل عنه كونه جوادا بحسب اقتناء المقام وبهذا المقدار يتم المقصود ولا دليل على انه جعل نفي الشرب عن كف البخيل كنية عن اثبات الشرب له بكف كرم متزع منه مقايير له ادعاء ليكون تجربة ابل هو تطويل للمسافة بلا ثبت ويريد ما ذكرناه انك اذا قلت يامن يشرب بكف كرم يتبعه منه انه يشرب بكفه فهو كريم لا انه يشرب بكف كرم آخر متزع عنه وان كان محتملا للكلام فظاهر ان كونه كنية عن كون المدوح غير بخيل لا يجماع كونه تجربة انم كونه كنية عن اثبات شره بكف كرم متزع منه بجماعه والفرق ظاهر فصح ما ادعاه ذلك البعض واما قوله وان كان الخطاب لنفسه الح فانما يرد عليه اذا كان مراده بما ذكره توجيه ما في الكتاب واما اذا اراد به ردء فلا

( قول الحشني ) فهو الافتات من حيث انت فيكون من البالغة من وجهه ومن المحسنات من آخر

لا ينافي التجريد وان كان الخطاب لنفسه لم يكن قسماً برأسه ويكون داخلاً في قوله ( ومنها مخاطبة  
 الإنسان نفسه ) وبيان التجريد انه يتزعز فيها من نفسه شخصاً آخر مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ثم  
 يخاطبه ( كقوله ) أى قول ابي الطيب، لا خيل عندك تهديها ولا مال، ) فليسعد النطاق ان لم يسعد الحال .  
 اراد بالحال الذي فكانه يتزعز من نفسه شخصاً آخر مثله في فقد الخيل والمال والحال ومثله قول الاعشى .  
 ودفع هريرة ان الركب من محل « وهل تطيق وداعاً اياها الرجل » ( ومنه ) اى من المعنى ( المبالغة المقبولة )  
 لأن المردودة لا تكون من المحسنات وفي هذا اشارة الى الرد على من زعم انها مردودة مطلقاً لأن خير  
 الكلام ما خرج عن وجاه على منهج الصدق كما يشهد له قول حسان « ونما الشعر لب المرء يعرضه  
 على المجالس ان كيساً وان حفناً » وان اشعر بيت انت فائله « بيت يقال اذا اشده صدقاً » وعلى من زعم  
 انها مقبولة مطافقاً بل الفضل مقصود عليها لأن احسن الشعر اكذبه وخير الكلام ما يبلغ فيه ولمذا استدرك  
 النابغة على حسان في قوله، لذا الجفونات الغر يامن بالضحى « واسياقنا يفترق من نجددة دماً » حيث استعمل  
 جمع القلة أعني الجفونات والسيوف وقد ذكر وقت الضحى وهو وقت تناول الطعام وقال يقطرن دون يسان  
 وينضن او نحو ذلك بل المذهب المرضي ان المبالغة منها مقبولة ومنها مردودة فالمصنف اشار الى تفسير  
 المبالغة مطافقاً والى تقسيمها لتعين المقبولة من المردودة ولذا لم يقل وهي بل قال ( والمبالغة ان يدعى لوصف  
 بلوغه في الشدة او الضيق جداً ) مفعول بلوغه ( مستحيلاً او مستبعداً ) واما يدعى ذلك ( ثلاثة يظن انه )  
 اى ذلك الوصف ( غير متناه فيه ) اى في الشدة والضيق وتذكر التضيير باعتبار عوده الى احد الامرين  
 ( وتحصر ) المبالغة في التبليغ والاغراق والغلو لأن المدعى ان كان يمكننا عقلاً وهادة قبيلة كقوله ) اى قول  
 امرىء القيس بصف فرساله بأنه لا يعرق ( وان كثر المدوم عادي عداء ) في الصحاح الماء بالكسر الموالة  
 بين الصيدين يصرع احدها على اثر الآخر في طلاق واحد ( بين ثور ونجمة ) اراد بالثور الذكر من ثور  
 التعبير بصيغة الصفة في كرمه وبها ذكرنا اندفع ما ذكره السيد من ان الافتراض يقتضي الانحداد والتجريد يقتضي  
 التغاير ولو ادعاء، فينهم تناقض لانه اى يلزم لو كان اعتبار المتنافقين من جهة واحدة « قال قدس سره بحسب اقتضاها المقام  
 اما قال ذلك لأن نفي البخل لا يستلزم اثبات الجبود لوجود الواسطة » قال قدس سره ولا دليل اخـ « فيه ان البيت  
 المذكور مثال يكفيه الاحتمال والدليل اى يلزم اذا كان شاهداً ( قوله اراد بالحال الذي ) في الناج الاصعاد يارى كردن  
 فالمعنى فليعن النطاق في المدح ان لم يكن الغنى في الاهداء، فما قبل اى حالي وهو الفرار لا يسعد الاهداء، واما يسعد الغنى  
 وهو عار منه فتفسير الحال بالمعنى ليس بشيء ) قوله اى يدعى ذلك الحـ ) وأشار بذلك الى ان قوله ثلاثة يغلن الحـ خارج  
 عن التعريف ، بيان لغاية للفرق بينه وبين الكذب ( قوله انه غير متناه ) اى غير بالغ في النهاية ( قوله ادعى ان جاره  
 ( قوله المحسني ) بيان لغاية الحـ يفيد انه لا يدمى قصد تلك الغاية لأنها الملة الباعثة والا كان كذلك وبهندفع ما في الاطول

الوحش وبالنهاية الاخير منها (دراكا) متتابعا (فلم ينضج باء فينسل) مجزوم مهظوف على ينضج اى لم يعرق فلم ينسل ادعى ان هذا الفرس ادرك نورا ونسمة وحشين في مختار واحد ولم يعرق وهذا يمكن عقلا وعادة (ون كان يمكننا عقلا لا عادة فافراق كقوله، ونكرم جارنا مادام فيما، وتبه الكرامة حيث مالا،) ادعى ان جاره لا يقبل منه الى جانب الا وهو يرسل الكرامة والمعطاء على اثره وهذا يمكن عقلا ممتنع عادة (وهما) اى التبليغ والاغراق (مقبولان والا) اى وان لم يكن يمكن لا عقلا ولا عادة لامتناع ان يكون يمكننا عادة ممتنع عقلا (فلو ك قوله) اى قول ابي نواس (واخفت اهل الشرك حتى الله) الضمير للشأن (الخلاف) النطف التي لم تخاف ) ادعى انه يخاف من المدوح النطف الشير مخلوقة وهذا ممتنع عقلا وعادة ( والمقبول منه) اى من النلو (اصناف منها مادخل عليه مايقربه الى الصحة فهو) لفظ (يكاد في يكاد زيتها يضي) ولو لم تمسسه نار (ومثله بيت السقطط، شجار كبا وافراسا وابلا، وزاد وقاد ان يشجو الحالا (ومهماما تضمن نوعا حسنا من التخييل كقوله) اى قول ابي الطيب (عقدت سبابكها عليها) الضمير ان الجياد اى عقدت سبابك تلك الجياد فوق رؤوسها (عيزا) اى غبارا (لو بتقني) تلك الجياد (عنقا) هو نوع من الشير عليه) اى على ذلك الشير (لامكنا) اى امكن المنق ادعى ان الغبار المرتفع من سبابك الخيل قد اجتمع فوق رؤوسها متراكما متكائفا بحيث صار ارضا يمكن ان تسير عليها تلك الجياد وهذا ممتنع عقلا وعادة لكنه تخيل حسن (وقد اجتمعا) اى ادخال مايقرب الى الصحة وتضمن نوع حسن من التخييل (في قوله) اى قول القاضي الارجاني يصف طول الليل (التخييل لي ان سر الشهب في الدجى) وشدت باهدابي اليه اجهافي اى يقع في خيالي ان الشهب حكمة بالسامير لا زول عن مكانها وان اجهاف عنى قد شدت باهدابها الى الشهب لطول سهرى في ذلك الليل وعدم انطباقها والتقاءها وهذا امر ممتنع عقلا وعادة لكنه تخيل حسن

(قول الحشى) والاظهر ان يقال الخ كان اظهر لافادته ان المبالغة مقبولة بالنظر للهتصود بخلاف ما قبله فإنه يفيد نقى القبيل من حيث المبالغة ولا يخفي ما فيه خصوصا في القرآن

ولفظ بخيل مما يقر به إلى الصحة (ومنها ما يخرج بخرج المزدوج والخلافة كقوله أسكر بالامس ان عزمت على الشرب غداً فـ ذا من المجب ومنه) أي من المعنى (المذهب الكلامي وهو ايراد حجة للمطلوب على طريقة أهل الكلام) وهو ان تكون بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب (نحو لو كان فيما آلة الا الله لتسدياً) واللازم وهو فساد السمات والأرض باطل لأن المراد به خروجهما عن النظام الذي هما عليه فكذا المزوم وهو تعدد الآلة وفي التفصيل بالأية رد على المباحث حيث زعم ان المذهب الكلامي ليس في القرآن و كانه أراد بذلك ما يكون رهاناً وهوقياس المؤلف من المقدمات اليقينية القطعية التي لا تختتم النقض بوجه ما و الآية ليست كذلك لأن تعدد الآلة ليس قطعيا الاستلزم للفساد وإنما هو من المشهورات الصادقة (وقوله) أي قول النافحة من قصيدة يعتذر فيها الى نهان من المنذر وقد كان مدح آل جفنة بالشام فتذكر النهان من ذلك (خلفت فلم أترك لنفسك ربة) وهي مأربيب الآسان وبقلقه وأراد بها الشك (وليس وراء الله للمرء مطلب) أي هو اعظم المطالب فالحمد به أعلى لا حلاف (إذن كنت قد بلغت عنى جنابة لمبلغك الواشني أغش ) من غش دخان (واكبد) اللام في إثبات كفت موطنه للقسم وفي نهاية ذلك جواب القسم (الكتبي كفت ما لم يحيط به ألا يحيط به) أي في ذلك بجانب وأراد به الشام (مسترد) في موضع تردد فيه اصل رزق ، منجع من داد الكلام ، ورماده ( ومذهب ملوك ) أي في ذلك بجانب ملوك ( واخون ذهـ مدحـهم ، حـكمـ وـأـمـوـلـمـ ، اـفـرـبـ ، كـفـلـكـ ) أي يجعلون لي حكمـاـ فيـ أـمـوـلـهـ مـفـرـباـ عـنـهـمـ رـفـيعـ لـمـزـلـةـ عـنـهـمـ كـاـفـلـاـ أـنـتـ ( فيـ قـوـمـ أـرـكـ اـصـيـطـنـهـمـ ) وـأـحـسـنـتـ إـلـيـهـمـ ( فـلـمـ توـهـ فـيـ مـدـحـهـ لـكـ اـذـبـواـ ) يعني لا تأمـيـ ولا تـهـانـيـ علىـ مدـحـ آلـ جـفـنـةـ وقدـ أـحـسـنـواـ إـلـىـ كـاـلـاتـلـوـمـ

يقال فيه ما يقر به إلى الصحة (قوله ايراد حجة للمطلوب على طريقة أهل الكلام) ايراد الحجة يتعلق بأداء أصل المعنى وكونه على طريقة أهل الكلام من المستحبات المعنوية فإن المعاورة لا تتوقف على كونه على طريقة لهم ، ونـ كانـ مـرـجـعـهـ إـلـىـ ذـلـكـ ( قوله وكـأـنـ أـرـادـ بـذـلـكـ إـلـخـ ) فـانـ الـلـاـلـقـ ، بـالـدـعـوـةـ الـعـامـةـ الـمـقـدـمـاتـ الـمـشـهـورـةـ لـكـونـ النـفـسـ مـعـاـوـعـهـ هـاـ بـخـلـافـ البرـهـانـ فـاـنـهـ عـنـتـصـرـ مـأـوـلـ الـلـابـ الـخـالـصـةـ ( قوله ليس قطعيا الاستلزم للفساد ) يعني الخروج عن هذا النظام المشاهد ولو أراد به ، عدم التكون يكون قطعيا الاستلزم وتفصيله في شرح العقائد للشارح رحمة الله تعالى ( قوله موطنه للقسم ) تدل على ان المذكور

( قول الحشي ) وان كان مرجعه إلى المعاورة بمعنى الاستدلال

( قول الحشي ) بالدعوة العامة أي دعوة الاسلام الذي أتي بها القرآن

( قول الحشي ) عدم التكون لأنهما اما نيجتمعا على الإيجاد أو ينمايانا أو يوجد واحد دون الآخر والكل ممتنع كما بين في حواشـيـ الحـشـيـ عـلـىـ الـعـقـائـدـ نـعـمـ التـبـيـرـ بـفـيهـماـ وـفـسـدـتـاـ يـفـيدـ وـجـودـهـاـ وـحـدـوـثـ فـسـادـهـاـ فـلـاـ يـنـاسـبـ عدمـ التـكـونـ وـقـولـهـ فيـ شـرـحـ الـعـقـائـدـ لـلـشـارـحـ أـيـ وـانـ كـانـ الشـارـحـ قـدـ رـدـهـ وـالـأـوـلـ الـحـوـالـةـ عـلـىـ حـواـشـيـهـ هـوـ عـلـىـ شـرـحـ الـعـقـائـدـ

فَوْمَا مَدْحُوكٌ وَقَدْ أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ فَكَمَا أَنْ مَدْحَأَكُوكَ لَكَ لَا يَمْدُذُنَا كَذَلِكَ مَدْحُوكٌ مَدْحُوكٌ لَمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ وَهَذِهِ  
الْحِجَةُ عَلَى صُورَةِ التَّقْبِيلِ الَّذِي يُسَمِّيهُ الْفَقِيمُاءُ فِي سَاسَا وَعَدْكُنْ رَدِهُ إِلَى صُورَةِ قِيَاسِ اسْتِئْنَافِ بَنْ قَالَ لَوْ كَانَ  
مَدْحُوكٌ لَا لَلْجَهَةَ ذَبَابًا لَكَانَ مَدْحَأَكَ لَكَ الْقَوْمُ لَكَ أَيْضًا ذَبَابًا لَكَنَ الْلَّازِمُ بِاطْلُوكَ فَكَمَا الْمَزْوَمُ وَمَا وَرَدَ عَلَى  
صُورَةِ الْقِيَاسِ الْاقْتَرَانِيِّ قَوْلَهُ تَعَالَى « وَهُوَ الَّذِي يَسِدُّ الْخَلَقَ ثُمَّ يَمْدِدُهُ وَهُوَ اهْوَنُ عَلَيْهِ » أَيِ الْإِعَادَةُ  
أَهْوَنُ وَاسْهَلُ عَلَيْهِ مِنِ الْبَدْءِ وَكُلُّ مَا هُوَ أَهْوَنُ فَهُوَ ادْخَلَ فِي الْإِمْكَانِ فَالْإِعَادَةُ ادْخَلَ فِي الْإِسْكَانِ وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى حَكَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ « ثُلَّا افْلَى لَأَحْبَابِ الْأَقْيَانِ » أَيِ الْقَمَرُ آفَلَ وَرَبِّي لَيْسَ بِآفَلَ فَالْقَمَرُ  
لَيْسَ بِرَبِّي (وَمِنْهُ) أَيِّ مِنِ الْمَعْنَوِيِّ (حَسَنُ التَّقْبِيلِ) وَهُوَ أَنْ يَدْعُوا لِوَصْفِ عَلَةٍ مُنَاسِبَةٍ لَهُ بِاعْتِبَارِ لَطِيفٍ غَيْرِ  
حَقِيقِيِّ (أَيِّ بَانِ يَنْظَرُ نَظَرًا يَشْتَهِلُ عَلَى لَطِيفٍ وَدَفَةٍ وَلَا يَكُونُ موَافِقًا لَمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ بَعْدِ بَحْبَبٍ أَنْ لَا يَكُونَ  
مَا يُعْتَبَرُ عَلَةً هَذِهِ الْوَصْفَ عَلَةً لَهُ فِي الْوَاقِعِ وَلَا مَا كَانَ مِنْ مُحْسِنَاتِ الْكَلَامِ لِمَدْحَأَهُ تَصْرِيفٌ فِيهِ كَمَا تَقُولُ قُنْدِلَ  
فَلَانَ إِعَادَتِهِ لَدْعَةٌ ضَرِدَهُ وَهَذِهِ يَظْهُرُ فَسَادُ مَا تَوَهَّمُ مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْوَصْفَ غَيْرَ مُفِيدٍ لَأَنَّ الْإِعْتِبَارَ لَا يَكُونُ  
الْأَغْرِيَحَقِيقِيِّ وَمَنْشَأُهُ هَذِهِ الْوَهْمُ أَنَّ سَمْمَ اُرْبَابِ الْمَقْوُلِ يَطْلَقُونَ الْإِعْتِبَارِيِّ عَلَى مُقَابِلِ الْحَقِيقِ وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ  
كَمَا وَهُمْ لَوْجَبُ أَنْ يَكُونُ جَمِيعُ اعْتِبَارَاتِ الْمَقْلِ غَيْرَ مَطْلَقٍ لِلْوَاقِعِ (وَهَذِهِ ارِبَّةُ اَصْرَبُ لَأَنَّ الصَّفَةَ) الَّتِي  
أَدْعَى لَهَا عَلَةً مُنَاسِبَةً (أَيْ مَابَةً تَصْدِيَ بَيْانَ عَلَيْهَا أَوْ غَيْرَ مَابَةً أَوْ يَدِيَ بَيْانَهَا وَالْأُولَى إِمَّا أَنْ لَا يَظْهُرُ لَهَا فِي الْمَادَةِ  
عَلَةً) وَإِنْ كَانَتْ لَا تَخْلُو فِي الْوَاقِعِ عَنْ عَلَةٍ (كَمَنْهُ) أَيْ قَوْلُ ابْنِ الْطَّيْبِ (لِمَجْلَكَ) أَيْ لَمْ يَشَاهِدْ (بِمَائِلَكَ)  
أَيْ عَطَّاكَ (السَّحَابَ وَإِذَا حَمَتْ بِهِ) أَيْ صَارَتْ تَحْمُومَةً بِسَبِبِ نَائِلَكَ وَتَفْوِيَتِهِ عَلَيْهَا (فَصَبَبَهَا الرَّحْضَاءُ) أَيْ  
فَالْمَصْبُوبُ مِنَ السَّحَابِ هُوَ عَرْقُ الْجَمِيِّ فَنَزَولُ الْمَطَرِ مِنَ السَّحَابِ صَفَةً ثَابَةً لَهُ لَا يَظْهُرُ لَهَا عَلَةٌ فِي الْمَادَةِ  
وَقَدْ عَلَلَهُ بِأَنَّ عَرْقَ جَهَاهَا الْحَادِثَةِ بِسَبِبِ عَطَاءِ الْمَمْدُوشِ (أَوْ يَظْهُرُ لَهَا) أَيْ لَمْ تَلِكِ الصَّفَةَ (عَلَةً غَيْرِ) الْعَلَةِ

---

فِي مَعْرِضِ الْجَوابِ جَوابُ الْقَسْمِ لِأَحَدِ الْشَّرْطِ (قَوْلُهُ أَهْوَنُ وَاسْهَلُ عَلَيْهِ) لَا بِالنَّظَارِ إِلَى ذَاهَنِهِ تَعَالَى إِذَا لَا يَتَصَوَّرُ فِي حَقِيقَةِ  
تَعَالَى السَّهْوَةُ وَالْأَسْهَلَةُ مَلِلُ مَاحِرَتِهِ عَلَيْهِ الْمَادَةِ فِيهَا يَنْتَسِمُ مِنْ أَنْ كُلُّ فَعْلٍ وَقَعَ مِنْ شَخْصٍ صَرِّهَ كَانَ أَعْدَادُهُ أَسْهَلُ  
عَلَيْهِ لِحُصُولِ الْمَارِسَةِ (قَوْلُهُ فِي الْإِمْكَانِ) أَيِّ إِمْكَانِ الصَّدُورِ أَذْ إِمْكَانُ الْكَوْنِ الَّذِي لَا يَكُونُ فِي الشَّدَّةِ وَالْضَّفَافِ (قَوْلُهُ عَلَى  
مُقَابِلِ الْحَقِيقِ) يَعْنِي الْمَوْجُودُ الْخَارِجِيُّ ، فَتَوَهَّمُ أَنَّهُ يَعْنِي الْمَوْجُودُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ (قَوْلُهُ وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَنْهُ) مِنْ أَنَّ  
الْإِعْتِبَارَ لَا يَكُونُ إِلَّا غَيْرَ حَقِيقِيِّ (قَوْلُهُ أَيْ لَمْ يَشَاهِدْ) فِي الْأَزَاجِ حَكِيٌّ وَحَكَاهُ فِي فَعْلِهِ مَانِدٌ أَوْ نَشَدٌ دَرَكَارَ (قَوْلُهُ وَتَفْوِيَتِهِ  
أَيْ تَفْوِي عَطَّالَتِكَ عَلَى السَّحَابِ لَأَنَّ صَفَةَ عَطَّالَتِكَ الْخَيْارِيِّ كَثِيرُ الْأَكَارُ الْوَاقِفَةُ فِي مَوْقِعِهَا بِخَلَافِ السَّحَابِ فَإِنَّهُ لَيْسَ  
لَهُ الْخَيْارُ فِي نَزْولِ الْمَطَرِ وَأَنَارَهَا قَبْلَةً بِالنَّسْبَةِ إِلَى أَكَارِ عَطَّالَتِهِ وَاقِعَةً فِي غَيْرِ مَوْقِعِهَا وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَنْ نَائِلَ السَّحَابِ لَمْ يَشَاهِدْ

(قَوْلُ الْمُحْشِيِّ) فَتَوَهَّمُ أَنَّهُ يَعْنِي أَنَّ الْحَقِيقِيِّ مُقَابِلِ الْإِعْتِبَارِيِّ هُوَ الْمَوْجُودُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَيَكُونُ الْإِعْتِبَارِيِّ مَالًا  
وَجَوْدُهُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَيَكُونُ مَنْفَيًا عَنِ الْحَقِيقِيِّ

(المذكورة) اذ لو كانت علتها هي المذكورة لكان المذكورة علة حقيقة فلا يكوف من حسن التعليل (كتفوله) اى قول ابن الطيب (ما به قتل اعدائه ولكن بسبق اخلاق ما يرجو الذئاب) فان قتل الاعداء اى قتل الملوك اعدائهم انا يكون (في العادة لدفع مضرهم) حتى تصفو لهم مملكتهم من منازعهم (لا لما ذكره) من ان طبيعة الكرم قد غلت عليه ومحبته ان يصدق رجاء الراجين بعثته على قتل اعدائه لما علم انه لما غدا للعرب غدت الذئاب ترجو ان يتسم عليهم الرزق من قتلهم وهذا مبالغة في وصفه بالجود ويتضمن المبالغة في وصفه بالشجاعة على وجه تخفيض اى تناهى في الشجاعة حتى ظهر ذلك للحيوانات المجم من الذئاب وغيرها فاذا غدا للعرب رجت الذئاب انى ينالوا من لحوم اعدائهم ويتضمن ايضاً مدحه بأنه ليس من يسرف في القتل معاذه لغرض والحق اى ليست قوته الفضبية متصفة برذيلة الافراط ويتضمن ايضاً قصور اعدائه عنه وفرط امنه منهم وانه لا يحتاج الى قتالهم واستئصالهم (والثانية) اى الصفة الفير الثابتة التي اورد اياتها (اما ممكنته كقوله) اى قول مسلم بن الوليد (يا واشيا حسنت فيه اساءته \* نجي حذارك) اى حذاري ايك (الانسان) اى انسان عيني (من الفرق \* فان استحسنان اساءة الواشي يمكن لكن لما خالف الشاعر الناس فيه) حيث لا يستحسن الناس اساءة الواشي وان كان ممكناً (عقبه) اى هب الشاعر استحسنان اساءة الواشي (بان حذاره) اى حذار الشاعر (منه) اى من الواشي (نجي الانسان) اى انسان عين الشاعر (من الفرق في الدموع) حيث ترك البكاء خوفاً منه (او غير ممكنته) عطف على اما ممكنته (كتفوله) هذا البيت للمصنف وقد وجد بيتاً فارسياً في هذا المعنى فترجمه (لو لم تكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها

ثالثه فلما علمت السحاب عدم مشابهة بين الثنائيين حتى فصيحتها الرضا، حتى يقتضي وجود فائل السحاب أولاً ليظهره عدم المشابهة بين الثنائيين الموجب للمعنى الموجبة للرضا، فإذا تم ان نزول المطر مطلقاً عرق جهاده بسبب عطاء المدوح ( قوله لكان علة حقيقة ) اى في العادة، لأن الكلام في العلة العادوية فلا يرد اعتراض السيد ( قوله اى حذاري ايك ) اشار الى ان الاضافة في حذاري اضافة المصدر الى المفعول لا الى الفاعل يتعدى بنفسه يقال حذرت وبن يقال حذرت منه كما في المتن ( قوله اى انسان عيني من الفرق) عرق انسان العين كنایة عن المعنى اى نجى حذارك من المعنى فلا يرد

( قال السيد ) اذ لو كانت علتها هي المذكورة لكان المذكورة علة حقيقة ( اقول ) لا يلزم من ظهور العلة في المادة ان يكون علة حقيقة اى موافقة لافي نفس الاسر كما فسرها بذلك اذ ر بما كانت من المشهورات الكاذبة فالاولى أن يدعى حذارك فوات الاعتبار الاطيف اذلا دقة مع الغلوب قان كانت مع ذلك علة حقيقة فات القيد الاخير أيضاً ( قوله الحشى ) لأن الكلام في العلة العادوية فقول المصنف في التعريف باعتبار غير حقيقى اى غير حقيقي عليهما نفس الأسى ولو باعتبار الزعم لأن اجراء العلة الحقيقة بهذا الاعتبار ليس من حسن التعليل لاشتمار التعليل بها ثم انه ليس في حسن التعليل ابراد الحجة على مذهب أهل الكلام حتى يكون مذهبها كلاماً بدليل ظهور علة غير المذكورة

عند متنعه) من النطاق أى شد النطاق وحول الجوزاء كواكب يقال لها نطاق الجوزاء، فنية الجوزاء، خدمة المدوح صفة غير ممكنة فصد أيتها كما ذكره المصنف وفيه ذكر لان المدوح من الكلام على ما هو أصل لو من امتناع الجوزاء لامتناع الشرط ف تكون فنية الجوزاء خدمته علة لرؤية عقد النطاق عليه ورؤية عقد النطاق عليه اعني الحالة الشبيهة بانقطاع المتعلق صفة ثابتة فصد تعليها بنيه خدمة المدوح فيكون هذا من الضرب الاول مثل قوله لم يحلك تلك السحاب البيت فن زعم انه اراد ان الانقطاع صفة ممتنعة ثبوت الجوزاء وقد ايتها الشاعر وعللها بنيه خدمة المدوح فقد اخطأ مرتين لان حديث نطاق الجوزاء اشهر من ان يمكن انكاره بل هو محسوس اذا المراد به الحالة الشبيهة بانقطاع المتعلق ولا ان المصنف قد صرخ في الاصفاح بخلاف ذلك فان قلت هل بجوز أن يكون لوفي البيت مثلها في قوله تعالى \* لو كان فيها آلة الا لله انفسنا \* بمعنى الاستدلال بانفاس الجوزاء على انتفاء الشرط فيكون رؤية ما على الجوزاء من هيئه الانقطاع علة لكون فنيه خدمة المدوح أى دليلا عليه كما ان انتفاء الفساد دليل على انتفاء تعدد الالئمة والحاصل ان الملة المذكورة قد يقصد كونها علة لعدم العلم بثبوته بل الفرض ايتها فاذا جعلت فنية خدمة المدوح علة الانقطاع كان من الضرب الرابع فيصبح لتمثيل قات لا يخلو عن تكلف لان الظاهر من قوله ان يدعى لوصف علة مناسبة لها علة النفس ذلك الوصف لا للعلم به (والحق به) اي بحسن التعليل (ما يبني على الشك) ولكونه مبنيا على الشك لم يجعل من حسن التعليل لان فيه ادعاء واصرارا والشك ينافيه (كتوله) اي قول ابي تمام (كان السحاب الغر) جمع الاخر والمراد بالسحاب الماطرة الغزيرة الماء (غيرهن تحتها حبيبها فاترق) اراد ترقاء بالجوزة تخففها اى ما تسكن

---

ما قيل ان المناسب ان يقول نجبي نفسى من الفرق لان الانسان يفرق بدمع قليل ولا يحتاج الى ان يهاب بان انسان العين هو الساكن في الماء الماهر في علم الماء فاذا كان يفرق يكون كثير الماء في النهاية (قوله أى شد النطاق الح) النطاق في الاصل شقة تابسها المرأة وقد تطلق على ما تشد المرأة تلك الشقة في وسطها وهذا المعنى سميت اسماء بنت ابي بكر ذات النطاقين وهو المراد هنا ولا يناسب تفسير اتعلق بشد المتعلق لان الجوزاء مؤنة ولا يقال للكواكب التي في حول الجوزاء منطقة الجوزاء، بل نطاقيها (قوله قصد تعليها) فنية خدمة المدوح لا يعني انه لا يصلح تعليل رؤية النطاق بنيه خدمة المدوح

---

(قال السيد) من انتفع أى شد النطاق (أقول) قال في الصياغ النطاق شقة تمسها المرأة وتشد وسطها ثم ترسّل الاعل على الاسفل الى الركبة والاسفل ينجر على الارض وليس لها حجزة ولا ينبعق ولا ساقان وقد انتفع المرأة بست النطاق وانتفع الرجل أى ليس المتعلق وهو كل ما شددت به وسطك والمنطقة معروفة باسم لها خاص تقول منه نطق الرجل فتنطق (قول المحتشى) لان الجوزاء مؤنة اى والمنطقة للرجل قوله لا يقال الح اعتراض آخر

(لمن مدامع) والضمير في تتحتها للربيع في البيت الذي قبله وهو قوله « رب شفعت ريح الصبا بنسيمهها » الى المزن حتى جادها وهو هامع « يعني ساقت الربيع المزن اليها وجاد من الجود وهو العار العظم القطر والهامع السائل فقد علل على سبيل الشك نزول المطر من السحاب بأنها غيبيت حبيبها تحت تلك الربى فهى تبكي عليه وهذا البيت يشير الى قول محمد بن وهيب « طلال طال عليهمما الا مد » درسا فلا علم ولا نضد « لبس البلا فكانوا وجدوا « بعد الأحبة مثل ما أجد ». وقال بعض الفتاوى فسر هذا البيت قوم فقالوا أراد بالحبيب نفسه ولا أدرى ما أراد هذا التفسير قلت وجه هذا التفسير انه قصد به الملاية لاطلاق الفصيدة وهو قوله « لا إن صدرى من عزائى بلا قم » عبائية شافتني الديار البلا قم ». وفي بعض النسخ من الديوان هذا البيت قبل قوله كان للسحاب النزول على هذا فالضمير في تتحتها للديار البلا قم وكان نفس ابن تمام هو الحبيب الذي فقدته السحاب في تلك الديار (ومنه) أي من المعنى (التفریع وهو ان ثبت لتناقض امر حكم بعد اثباته) أي اثبات ذلك الحكم (لتقليل له آخر) على وجه يشعر بالتفريغ والتقطيب وهو احتراز عن نحو قوله « غلام زيد واكب وابوه راجل » (كتبه) اي قول الكبيت من قصيدة بعد حها أهل البيت (احلامكم لست قائم بجهل شافية ) كـ دمائكم تشفي من الكلب ) الكاب بفتح اللام شبه جنون بحدث الانسان من عض الكتاب الكلب وهو الذي كاب باكل لحوم الناس فأخذهم من ذلك جنون لا يغض أنانا الا كاب ولا دواه له الجنم من شرب دمك يعني أنتم ارباب المقول الراجحة وملوك واشراف وفي طريقته قوله « حمامي » بناء مكارم واساة كل دماؤكم ، من الكتاب الشفاء فقد فرع على وصفهم بشفاء احلامهم لست قائم بجهل وصفهم بشفاء دمائهم من داء الكتاب (ومنه) اي من المعنى (تأكيد المدح بما يشبه الذم) انظر في هذه التسمية على الاسم الاغلب والاقوى يكون ذلك في غير المدح والذم ويكون من محسنات الكلام كقوله تعالى « ولا تنكحوا مانكح آباءكم من النساء إلا ما أهدى سلف » يعني ان امكانكم ان تنكحوا ما قد سلف فانه كده ولا يحمل لكم خبره وذلك غير ممكن والفرض المبالغة في تحريمها وليس

اما يصبح تعابلا لا تطاق بها الا لم لا ان يجعل رؤية الطلاق كماية عن وجوده ( قوله مدامع ) جمع مدامع ، المأقى وهي اطراف العين ونسبة السيلان اليها كنسبة الجريان الى النهر ( قوله يعني ساقت الربيع المزن اليها ) بيان طائل المعنى فان شفعت على صيفة لجهول معناه حيث اوجعات او جعلت مقبولة الشفاعة وقراءته على صيفة المعلوم من الشفاعة يخلل الوزن ( قوله قصد به الملاية الح ) يعني ان السحاب المذكور يهزون ويقضم من كثرة حزنه وخلو صدره من النير ويطلبه في تلك الديار التي او في تلك الديار ويذكر عليه قان الديار البلا قم هي والرب واحد وهي مواضع خيام الحبيبة قوله فكان نفس ابن تمام الح متفرع على القولين ( قوله احتراز الح ) لا يتحقق ان تفسير التفریع المذكور يستدعي انحدار الحكم المتعلقين وفي المثال المذكور المكان مختلفان فالمتناسب ان يقول وابوه واكب ( قوله من عض الكلب ) الكلب على وزن الكتف ( قوله وليس الح )

( قوله الحشي ) المأقى المدامع هي المأقى

تأكيد الشيء بما يشبه تقييده (وهو ضربان أفضاها أن يستثنى من صفة فم منافية عن الشيء صفة مذهب) لذلك الشيء (بتقدير دخولها فيها) ينحول صفة المدح في صفة النعم (كقوله) أي قول النافع الذي ينفع (ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم هن فلول) أي كسور في حدتها والواحد فل (من قرائع الكثائب) أي من مضاربة الجيوش فالعيوب صفة فم منافية قد استثنى منها صفة مدح هو أن سيوفهم فوات فلول (أي إن كان فلول السيف عبيها فثبت شيئاً من العيب (على تقدير كونه منه) أي من كون فلول السيف من العيب وهذا زيادة توضيح المقصود منه) أي من العيب (على تقدير كونه منه) أي من كون فلول السيف من العيب وهذا تأكيد المدح توسيع المقصود عنه به والا فهو مفهوم من بنائه على الشرط المذكور (وهو) أي هذا التقدير وهو كون الفلول من العيب ( محل) لأن كنائنة من كمال الشجاعة ( فهو ) أي ثبات شيء من العيب (في المعنى تعليق بالحال) كما قال حتى يبيض القار وحتى يلح في سوء الخطايا (فالتأكيد فيه) أي تأكيد المدح ونفي صفة النعم في هذا الضرب ا من جهة أنه كدعوي الشيء ببيانه (لأنك قد علقت تقييض الماء الملوء وهو ثبات شيء من العيب بالحال والمتعلق بالحال محال فعدم العيب ثابت (و) من جهة ا ان الأصل في مطلق الاستثناء هو (الاتصال) اي كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عن الاستثناء ليكون ذكر المستثنى اخر اجاله عن الحكم الثابت للمستثنى منه وذلك لأن لاستثناء المنقطع مجاز على ما تفرد في اصول الفقه وإذا كان الأصل في الاستثناء الاتصال (فذكر ادائه قبل ذكر مابعدها) وهو المستثنى (يوم اخرج شيء) وهو المستثنى (ما قبل الاقامة وهو المستثنى منه يعني وقف فهم السامع وظنه ان غرض المتكلم ان يخرج شيئاً من افراد مانفاه من النفي ويريد اثباته حتى يحصل لهم شيء من العيب وقال توهمت الشيء اي ظنته وأوهنته غيري (فإذا ولهم) اي الاداة (صفة مدح) وتحول الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع ( جاء التأكيد ) لما فيه من المدح على المدح والاشمار بأنه لم يجد فيه صفة فم يعني بأنها فاضطر الى استثناء صفة

---

اي ليس القدر المشترك بين جميع ما ذكر من تأكيد المدح بما يشبه النعم وتأكيد النعم بما يشبه المدح وغير ذلك بأكيد الشيء بما يشبه تقييده ويجعل هذا واحداً من المحسنات المعنوية متذرحاً تحتها جميع ما ذكره وليس المراد أن يسمى تأكيد المدح ( قال السيد ) وهذا زيادة توضيح (قول) يعني ان قوله على تقدير كونه منه زيادة توضيح المقصود لأن كون ثبات شيء من العيب على تقدير كون فلول السيف من العيب مفهوم من بناء ثبات شيء منه على الشرط المذكور يعني قوله ان كان فلول السيف عبيها وفيه بحث اذا ظهر ان قوله ان كان فلول السيف عبيها بيان لمراد الشاعر كانه قال يعني الشاعر ان فيهم عبيها ان كان فلول السيف عبيها وقوله ثبات على صيغة الماضي كلام من المصطلح متفرع على ما ذكره من مراد الشاعر وليس فعلاً مضارعاً مبنياً على الشرط المذكور جزاء له كما توهمه فإنه ركيك جداً لفظاً ومعنى و حينئذ فلا بد من قوله على تقدير كونه منه

(قول المحتوى) وليس المراد ان يسمى الح لان تأكيد النعم بما يشبه المدح يكون داخلاً فيه لاما قال الله ويلزم غيره

مدح مع مافيها من نوع خلابة وتأخذ للقلوب (و) الضرب (الثاني) من تأكيد المدح بما يشبه النم (اى يثبت الشيء صفة مدح ويعقب بأداة الاستثناء) اى يذكر عقب ثبات صفة المدح لذلك الشيء اداة الاستثناء (يليها صفة مدح اخرى له) اى لذلك الشيء (نحو انا افصح العرب يبدأ من قريش) ويدعى غير وهو اداة الاستثناء (واصل الاستثناء فيه) اى في هذا الضرب (اي هنا ان يكون منقطعما) كا ان الاستثناء في الضرب الاول منقطع لكون المستثنى غير داخل في المستثنى منه وهذا لا ينافي قوله ان الاصل في مطلق استثناء هو الاتصال فليتأمل (اكته) اى الاستثناء المنقطع في هذا الضرب (لم يقدر متصلة) كـ في الضرب الاول بل بقى على حاله من الانقطاع لانه ليس في هذا الضرب صفة ذم منافية عامه يمكن تقدير دخول صفة المدح فيها واذا لم يقدر الاستثناء في هذا الضرب متصلة فلا يفيده التأكيد الا من الوجه الثاني من الوجوهين المذكورين في الضرب الأول وهو ان الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال

---

بما يشبه النم بهذا الاسم ويحمل مقابلاً تأكيد النم بما يشبه المدح \* قال قدس سره انه ربك جدا لفظاً ومعنى اما لفظاً فلانه لا يقال ان جئنتي اكرمتك على تقدير محبيتك واما معنى فلان، الجزء المذكور وجود العيب فيهم لا ثبات وجود العيب فيهم (قوله ويعقب بأداة الاستثناء) لم يقل ويستثنى منها صفة مدح لعدم الاستثناء في حقيقة فان الاستثناء متصلة كان او منقطعاً لا بد فيه من اختلاف الحكيمين ايجاباً وسلباً ولا اختلاف هنـا وانما يفيد التأكيد لكونه في صورة الاستثناء واليه يشير قول الشارح رحـه الله يذكر الحـ (قوله انا افصح العرب الحـ) جعله ابن مالك من الضرب الاول بتأويله بالتفـ اى لا تقصـان في فصـاحـتـ الـ اـنـيـ منـ قـرـيـشـ (قوله ويدـ) يـعنـيـ غـيرـ اليـ ذـهـبـ الجـهـورـ وـفـيـ المـفـنىـ اـنـهـ لـلـتـعـلـيلـ فـالـمـعـنىـ اـنـ اـفـصـحـ الـعـربـ لـاـجـلـ اـنـيـ مـنـ قـرـيـشـ وـمـعـنـيـ التـعـلـيلـ اـنـ لـهـ مـدـخـلـاـ فـذـلـكـ لـاـ اـنـهـ عـلـةـ قـائـمةـ وـفـيـ القـامـوسـ اـنـ يـبـدـيـ عـيـنـ غـيرـ وـمـنـ اـجـلـ وـعـلـىـ (قوله وأصل الاستثناء فيه الحـ) اـىـ الـراـجـحـ الـكـثـيرـ الـاستـعـالـ فـيـ هـذـاـ الضـرـبـ اـنـ يـكـونـ المـذـكـورـ بـعـدـ اـداـةـ الاستـثـنـاءـ غـيرـ دـاخـلـ فـيـ قـبـلـهـ وـفـيـ اـشـارـةـ إـلـيـ اـنـهـ قـدـ يـكـونـ دـاخـلـ ، اـلـاـ خـلـافـ الـاـصـلـ نـحـوـ فـلـانـ لـهـ جـمـيعـ الـحـاسـنـ اـنـهـ كـرـيمـ وـاـمـاـ فـيـ الضـرـبـ الـاـولـ فـلـكـونـ ماـ قـبـلـ الـادـاـةـ صـفـةـ ذـمـ مـنـفـيـةـ وـمـسـتـثـنـيـ صـفـةـ مدـحـ يـكـونـ غـيرـ دـاخـلـ فـيـ قـبـلـهـ الـبـتـةـ لـكـتهـ قـدـرـ دـخـولـهـ لـيـصـدرـ مـتـصـلـاـ فـيـفـيـدـ تـأـكـيدـ مـنـ وـجـوهـينـ (قوله فـيـتـأـمـلـ) حـتـىـ يـظـاـهـرـ لـكـ عدمـ التـنـافـيـ يـانـهـماـ اـذـ كـونـ الـكـثـيرـ

ذلك مما ذكره المصـمامـ (قول المحسـنىـ) الجزء المذكور اى في الـبـيـتـ

(قول المحسـنىـ) الاـنـهـ خـلـافـ الـاـصـلـ لـاـنـهـ يومـ حـقـيـقـةـ الـاـسـتـثـنـاءـ الـتـعـلـيلـ فـيـلـامـ مـخـضـ النـمـ وـيـفـوتـ أـصـلـ الـبـابـ لـكـنـ لـمـ كـانـ الـمـسـتـثـنـيـ اـنـ مـؤـمـنـ دـوـنـ الـاـيـانـ اـتـقـيـ ذلكـ الـاـيـامـ وـذـكـرـ اـداـةـ قـبـلـ ذـكـرـ الـمـسـتـثـنـيـ يومـ اـخـرـاجـ شـيـءـ ماـ قـبـلـهاـ فـاـذـاـ ذـكـرـ بـعـدـهـ ماـ يـفـيـدـ ثـبـوتـ صـفـةـ المـدـحـ جاءـ تـأـكـيدـ وـمـعـنـيـ كـونـ الـاـسـتـثـنـاءـ مـتـصـلـاـ اـنـ يـكـونـ الـمـسـتـثـنـيـ دـاخـلـاـ فـيـ الـمـسـتـثـنـيـ مـنـهـ وـاـنـ لـمـ يـكـنـ حـقـيـقـةـ الـاـسـتـثـنـاءـ مـوـجـودـةـ تـأـمـلـ

(قال السـيدـ قدـسـ سـرـهـ) الـظـاهـرـ اـنـ الضـرـبـ الـاـولـ لـاـنـ الـاـسـتـثـنـاءـ مـنـ صـفـةـ ذـمـ مـنـفـيـةـ وـلـاـ اـثـبـاتـ لـصـفـةـ مدـحـ حقـبـ باـسـتـثـنـاءـ حقـ يـكـونـ منـ الضـرـبـ الثـانـيـ

فذكر اداته قبل ذكر المستثنى يوم اخراجي شيء مما قبلها من حيث انه استثناء، فاذا ذكر بعد الاذلة صفة مدح اخر ي جاء التأكيد ولا يتأنى فيه التأكيد من الوجه الاول اعني دعوى الشيء ببيانه لانه مبني على التعليق بالمحال المبني على تقدير الاستثناء متصلة (ولهذا) اى ولكون التأكيد في مثل هذا الضرب من الوجه الثاني فقط (كان) الضرب (الاول افضل) لافادة التأكيد من الوجوهين واما قوله تعالى «لا يسمون فيها لغو الاسلام» فيحصل ان يكون من الضرب الاول بان يقدر السلام داخلًا في اللغو ففيه التأكيد من وجوبين وان يكون من الضرب الثاني بان لا يقدر ذلك ويحمل الاستثناء من اصله منقطعًا ويحمل وجها آخر وهو ان يجعل الاستثناء متصلة حقيقة لان معنى السلام الدعاء بالسلامة واهل الجنة افنياه عن ذلك فكان ظاهره من قبيل اللغو وفضول الكلام لولا ما فيه من قائمة الاعلام فكانه قيل لا يسمون فيها لغو الا هذا النوع من اللغو قوله، لا يسمون فيها لغو ولا تأثيرها الا قيلا سلاماسلاما يمكن جمله على كل من ضرب تأكيد المدح بما يشبه النم كامس ولا يمكن جمله على الوجه الثالث اعني حقيقة الاستثناء المتصل لان قوله سلاما وان امكن جمله من قبيل اللغو لكنه لا يمكن جمله من قبيل التأثير وهو النسبة الى الامر وليس ذلك في الكلام ان تذكر متعددين ثم تأتي بالاستثناء المتصل من الاول مثل اذ يقول ما جاءني الرجل ولا امرأة الا زيدا ولو قصدت ذلك كان الواجب ان تأخر ذكر الرجل (ومنه) اى من تأكيد المدح

الراوح في متعلق الاستثناء الاتصال لكونه حقيقة على ما ينافي ان يكون الكثير الراوح في نوع منه الاقطاع (قوله ضرب آخر) كونه ضرب آخر من جهة انه ليس المستثنى منه صفة ذم منافية بل مخدوف هو اعم الاشياء يقدر دخول المستثنى فيه الا ان العامل فيه معنى النم وهو راجع الى الضرب الاول كان قيل لاعيب فيما الا ان آمنا \* قال قدس سره الظاهر انه من الضرب الاول «لان المذكور سابقا صفة ذم منافية استثنى منها صفة مدح» قال قدس سره اعتبر فيها جهتا تأكيد «جهة كونه دعوى الشيء ببيانه وجهة كون الاصل في الاستثناء الاتصال» قال قدس سره لا يمكن الا اعتبار جهة واحدة وهي الجهة الثانية واما الجهة الاولى فبناتها على تقدير الدخول ولا يمكن ذلك في الضرب الثاني لكون المذكور قبل الا صفة مدح مشتبه ولا عموم لها ويمكن ان يقال ان فسر (لا يسمون فيها لغو) بنفي مسامع اللغو كان من الضرب الاول قدر دخول السلام في اللغو وقد اعتبر جهتا تأكيده والا فلم يتمثل لا جهة واحدة وذلك جاز في جميع افراد الضرب الاول ولا يصير بذلك من الضرب الثاني الذي لا يمكن فيه الا اعتبار جهة واحدة لتأكيد وان كان مثله في ملاحظة جهة واحدة التأكيد واعله اراد بكونه من الضرب الثاني هذه المائة فقط

(قول المحتضي) اختلال تعريف الضرب الاول حيث اعتبر في تقدير الدخول وفيما ذكر لم يعتبر قوله وتفضيله اى

بما يشبه النم (ضرب آخر وهو) أى يوْقَن بالاستثناء مفرغاً ويكون العامل مما فيه معنى النم والمستثنى مما فيه معنى المدح (نحو وما تنت منا الا ان آمنا بآيات ربنا) أى وما تُعَذِّبُ مِنَا إِلَّا اصْلَحَتْهُ وَالْمُفَاجِرَ كَلَّا وَهُوَ الْإِيمَانُ بِآيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى يَقَالُ نَقَمْ مِنْهُ وَأَنْتُمْ أَذْعَابُهُ وَكَرْهُهُ وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقُونُ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا لَيْلًا فَإِنَّ الْإِسْتِفَاهَمَ فِيهِ لِلانتِكَارِ فَيُكَوِّنُ بِعِنْدِهِ النَّفِيُّ وَهُوَ كَالضَّرْبِ الْأَوَّلِ فِي إِفَادَةِ التَّأْكِيدِ مِنْ وَجْهِنَ (والاستدرُكُ ) الدَّالُ عَلَيْهِ لَفْظٌ لَكُنْ (فِي هَذَا الْبَابِ) أَى بَابٌ تَأْكِيدَ المدح بِمَا يُشَبِّهُ النم (كالاستثناء) في إفادَةِ المراد (كما في قوله) أى قول أبي الفضل بدِيع الزمان الحمداني يمدح خلف بن أحمد السجستاني (هو البدَرُ إِلَّا أَنَّ الْبَحْرَ زَاجَرَا \* سُوِيَّ أَنَّ الضَّرْغَامَ لَكَنَّهُ الْوَبْلَ) فَالْأَوْلَانَ إِسْتِثْمَاً كَمِثْلِ قَوْلِهِ يَدَانِي مِنْ قَرِيشٍ وَقَوْلِهِ لَكَنَّهُ الْوَبْلَ استدرُك يُفَيِّدُ مِنَ التَّأْكِيدِ ما يُفَيِّدُهُ هَذَا الضَّرْبُ مِنْ لَاسْتِثْنَاء لَأَنَّهُ إِسْتِثْنَاء مُنْقَطِعٌ وَلَا فِيهِ بِعِنْدِهِ لَكُنْ (وَمِنْهُ) أَى مِنَ الْمَعْنَوِيِّ (تَأْكِيدَ النم بِمَا يُشَبِّهُ المدح وَهُوَ ضَرْبٌ أَنْهَدَهَا إِنْ يَسْتَثْنَى مِنْ صَفَةٍ مَدْحُ مَنْفِيَةٍ عَنِ الْأَيْمَانِ، صَفَةُ ذَمٍ لَهُ بِتَنْدِيرٍ دُخُولُهَا فِيهَا) أَى دُخُولُ صَفَةَ النم فِي صَفَةِ المدح (كَقَوْلِكَ فَلَانَ لَا خَيْرٌ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ يَسِيَّ إِلَى مِنْ أَحْسَنِ إِلَيْهِ وَنَأَيْهَا إِلَى ثَبَّتِ لِلشَّيْءِ) صَفَةُ ذَمٍ وَيَعْقِبُ بِإِفَادَةِ إِسْتِثْنَاءٍ يُلِيهَا صَفَةُ ذَمٍ أَخْرَى لَهُ كَقَوْلِكَ فَلَانَ فَاسِقٌ إِلَّا أَنَّهُ جَاهِلٌ) فَالضَّرْبُ الْأَوَّلُ يُفَيِّدُ التَّأْكِيدَ مِنْ وَجْهِينَ وَالثَّانِي مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ (وَنَحْقِيقَتِهَا عَلَى قِيَاسِ مَاصِرٍ) وَيَأْتِي مِنْهُ الضَّرْبُ الْآخِرُ أَنْهُ إِسْتِثْنَاءُ الْمَفْرَغِ نَحْوَ لَا يَسْتَحْسِنُ مِنَ الْأَجْهَمِ وَالْأَسْتَدْرُكُ فِيهِ بِعِنْدِهِ إِسْتِثْنَاءً نَحْوَهُ جَاهِلٌ لَكَنَّهُ فَاسِقٌ (وَمِنْهُ) أَى مِنَ الْمَعْنَوِيِّ (الْإِسْتِبَاعُ وَهُوَ الْمَدْحُ بِشَيْءٍ عَلَى وَجْهِهِ يَسْتَقْبِعُ الْمَدْحُ بِشَيْءٍ آخَرَ كَقَوْلِهِ) أَى قُولُ أَبِي الطَّيْبِ (نَهَيْتُ مِنَ الْأَعْمَارِ مَالَ حَوْيَتِهِ) أَى جَمِيَّتِهِ (لَهُنَّتِ الدَّهْنَ بِالْأَنْكَهُ خَالِدٌ \* مَدْحُوهُ بِالْهَمَاهَةِ فِي الشَّجَاعَةِ) وَالْمَحْسُرُ بَيْنَ الْفَسَرَيْنِ (قُولُهُ فَالْأَوْلَانَ إِسْتِثْمَاً) بِحَذْفِ الْمَاطِفِ أَوِ الْأَلْثَانَ إِسْتِثْنَاءً مِنَ الثَّانِي وَكَذَا قَوْلُهُ لَكَنَّهُ الْوَبْلُ (قُولُهُ هَذَا الضَّرْبُ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ) قَالَ الرَّوْزَنِيُّ وَيُسَمِّيُ هَذَا التَّوْعِيُّ الْإِسْتِثْنَاءَ الْمَدَاعِيَ

وَالْمَخْلَلَ تَفْضِيلَهُ عَلَى الْأَطْلَاقِ فَانَّهُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ مِسْاَوِيًّا لِلضَّرْبِ الثَّانِي وَقُولُهُ وَالْمَحْسُرُ أَى وَالْمَخْلَلُ لَأَنَّهُ يَقِنُ أَنَّهُ يَسْتَثْنَى مِنْ صَفَةٍ ذَمٍ مَنْفِيَةٍ صَفَةٍ مَدْحُوَةٍ لَا تَقْدِيرَ الدُّخُولِ (قُولُ الْحَشْنِيِّ) إِسْتِثْنَاءُ بِحَذْفِ الْمَاطِفِ أَى إِسْتِثْنَاءُ مِنَ الْأَوْلَى أَمْهَنِيُّ هُوَ الْبَدَرُ بِحَذْفِ الْمَاطِفِ أَوِ الْأَلْثَانِ وَهُوَ قُولُهُ سُوِيَّ أَنَّ الضَّرْغَامَ إِسْتِثْنَاءُ مِنَ الثَّانِي أَى قَوْلُهُ الْبَحْرَ زَاجَرَا فَالْمَرَادُ بِالْأَلْثَانِ وَالثَّانِي مِنَ الْأَوْصَافِ وَقُولُهُ كَذَا قَوْلُهُ لَكَنَّهُ الْوَبْلُ يَعْنِي أَنَّهُ إِمَامًا عَطَافٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ بِحَذْفِ الْمَاطِفِ أَوِ اسْتَدْرُكَهُ مَا يَلِيهِ وَكُلُّ مِنْ وَجْهِهِ جَارٌ فِي الْوَجْهِينِ السَّابِقِينِ فَالْمَحَالِلُ أَرْبَعَةٌ أَوْجَهٌ مِنْ ضَرْبِ اثْنَيْنِ فِي اثْنَيْنِ (قُولُ الْحَشْنِيِّ) وَيُسَمِّيُ هَذَا التَّوْعِيُّ إِسْتِثْنَاءً فِي بَابِ تَأْكِيدِ المدح بِمَا يُشَبِّهُ النم وَقُولُهُ الْمَدَاعِيَ لَأَنَّهُ خَدَاعٌ بِإِيمَامٍ قَصِيدَ الْإِسْتِثْنَاءِ وَقَدْ مَا يَسْتَثْنَيُ وَقَدْ أَشَارَ الشَّارِحُ لِذَلِكَ أَوْلًا بِقَوْلِهِ أَنَّ فِيهِ تَأْخِيدٌ وَخَلَالٌ فَإِنَّ الْمَلَلَيْةَ الْمَدَاعِيَةَ

اذ كثُر قلاء بحيث لو وردت أعمارهم خلدا في الدنيا (على وجه الاستباع مدحه يكونه سبباً لصلاح الدنيا ونظامها) حيث جعل الدنيا مهنة بخلوده ولا معنى لتهشة أحد بشيء لا فائد له فيه قال على بن عيسى الرابي (وفيه) أى في هذا البيت وجهان آخران من المدح أحد هما (انه نهب الاعمار دون الاموال) وهذا ما ينبيء عن غلو المهمة (و) الثاني (انه لم يكن ظالماً في قتالهم) أى قتل مقتوليه لأنه لم يقصد بذلك الاصلاح الدنيا وأهابها وذلك لأن تهشة الدنيا إنما هي تهشة لأهليها فلو كان ظالماً في قتل من قتل لما كان لأهل الدنيا سرور بخلوده (ومنه) أى من المعنى (الادماج) بقال ادمع الشيء في التوب اذالله فيه (وهو ان يضمن كلام سبق لمعنى) مدحه كان او غيره (معنى آخر) منصوب مفعول ثان ليضمن وقد اسند الى المفعول الاول فهذا المعني الثاني يجب ان لا يكون مصريحاً به ولا يكون في الكلام اشعار بأنه مسوق لاجله فن قال في قول الشاعر، «ابي دهرنا اسماعينا في نفوسنا» واسمعنا في من نحب ونكرم «فقلت له نهائكم فهم أنتما» ودع امرنا ان المهم المقدم «انه ادمع شكوى الزمان في التهشة فقد سبها لأن الشكایة مصريح بها فكيف تكون مدحية ولو جعل التهشة مدحية لكان اقرب ( فهو اعم من الاستباع) لشموله المدح وغيره واختصاصه لاستباع المدح (كقوله) اى قول اى الطيب (اقلب فيه) اى في ذلك الليل (اجفاني كاني) «أعد بها على الدهر الدنيا» فإنه ضمن وصف الليل بالطويل الشكایة من الدهر يعني لكثرة قلبي لاجفاني في ذلك الليل كاني اعد بها على الدهر ذنبه وقوله يعني آخر أراد به الجنس أعم من ان يكون واحداً كاف في بيت ابي الطيب او أكثر كاف قول ابن بناتة «ولابد لي من جهله في وصاله» فن لي بخجل اودع الحلم عنده، فإنه ادمع في الفزل الفخر «بكونه حليماً حيث كني عن ذلك بالاستفهام مخرج الانكار عليها على انه لم يبق في الاخوان من شكوى الزمان انتقام الاخوان حيث اخرج الاستفهام مخرج الانكار عليها على انه لم يبق في الاخوان من يصلح لهذا الشأن وقد نبه بذلك على انه لم يتم على مقارقة حلمه ابداً لكنه لما كان صريد الوصول هذا المحبوب الموقف على الجهل المنافق للحلم عزم على انه ان وجد من يصلح لان بوعده حلمه اودعه اياه فان

---

( قوله لأن الشكایة مصريحها ) بقوله بي دهرنا اسماعينا في نفوسنا ( قوله لكان أقرب ) لأن قوله فقلت له نهائكم انتما الح دعاء للمدح متضمن للتهشة ( قوله اعم من الاستباع ) هذا بالنظر الى ظاهر تعريف الاستباع اما لوقبل ان ذكر المدح في التعريف بطريق التبديل لا لتفصيص ، يكون مساواً للادماج ( قوله اعد بها ) اى بالاجفان اى باعتبار تحريكها وتفقيها وهو جمع جن كفقر وهو غطاء العين من اعلى واسفل ( قوله ولا بد لي من جهله ) الضمير للمتكلم ففيه التفات من التكلم الى الغيبة قابل الجهل بالجمل لاستلزمها الطيش وترك الوقار ( قوله ادمع في الفزل ) بالتحريك في الصحاح مجازة النساء محادثهن ومرادهن

( قوله الحشى ) بطريق التبديل اى كما هو الظاهر من معنى الاستباع وهو الانبات بشيء على وجه التعبية مطلقاً ( قوله الحشى ) يكون مساواً ولذا ترك السكاي الادماج واكتفى بالاستباع

الوداع تستهاد آخر الامر (ومنه) أى من المعنوي (التوجيه) ويسمى محتمل الضدين (وهو اراد الكلام  
 محتملاً لوجهين مختلفين كقول من قال لا عور) يسمى عمر اخاطلى عمر قباء ، (باليت عينيه سوء ) فانه محتمل  
 تبني ان تصير الفين الوراء ضئيلة فيكون مدخلاً وتحنى خيراً وبالعكس فيكون ذماً قال (السكاكى ومنه) أى  
 ومن التوجيه (مشابهات القرآن باعتبار) وهو احتمالها الوجهين المختلفين وتفارقه باعتبار آخر وهو انه يجب  
 في التوجيه استواء الاحتمالين وفي المشابهات احد المعينين قريب والآخر بعيد ولهذا قال السكاكى وأكثر  
 مشابهات القرآن من قبيل التورية والابهام (ومنه) أى من المعنوي (المزل الذى يراد به الجد كقوله \*  
 اشا ما تيمى أنك مفاخرأً \* فقل عد عن ذا كيف اكلك للغضب \* و منه) أى من المعنوي (تجاهل المادرف  
 وهو كما سماه السكاكى سوق المعلوم مساق غيره لنكتة ) وقال لا أحب تسميته بالتجاهل لوروده في كلام الله  
 تعالى (كالتوضيح في قول الخارجية، اي شجر الخابور) هو من نواحي ديار بكر (مالك مورقا) من أوراق  
 الشجر أى ديار ذا ورق (كانك لم تجتمع على ابن طريف) فهى تعلم ان الشجر لم يجتمع على ابن طريف  
 لكنها تجاهلت فاستعملت لفظ كان الدال على الشك وهذا يعلم ان ليس يجب في كان ان يكون للتشبيه بل  
 قد يستعمل في مقام الشك في الحكم (المبالغة) أى وكالمبالغة (في المدح كقوله) أى قول البختى (المع  
 برق سري أى ضوء مصباح \* أى ابتسامتها بالمنظر الضاحى) أى الظاهر بالغ في مسحة ابتسامتها حيث لم  
 يفرق بينها وبين لمع البرق وضوء المصباح (او) المبالغة (في الندم قوله) أى قول زهير وما ادرى وسوف  
 اخاف ادرى (اقوم آل حصن ام نساء) وفيه دلالة على ان القوم للرجال خاصة (والتدليل) أى وكالتجهيز  
 والتدهش (في الحب في قوله) اى قول الحسين بن عبد الله (ناله ياظبيات، القاع) هو المستوى من الأرض  
 (قلن لنا \* ليلاً منكنا ألم ليلى من البشر) في اضافة ليل الى نفسه أولاً والتصرع باسمها الظاهر ثانياً تلذذه  
 ومن هذا القبيل خطاب الاطلال والرسوم والمنازل والاستفهام عنها كقوله \* أمنزاتي سامي سلام عليكم \*  
هل الا زمن الباقي ماضين روابجم \* وهل برجم التسليم أو يكشف السعي \* ثلث الانفاق والديار الملاقام \*

يقال غازتها وغازتها والاسم الغزال (قوله المزل الذى يراد به الجد) أى يذكر الكلام على سبيل المطابقة وبقصد منه معنى  
 صحيح في الحقيقة (قوله من عد) اما امر عد يمد بمعنى احسب اور من عدى يعني اى تجاوز (قوله وهو كما سماه السكاكى  
 الح) كان الظاهر ان يقول وهو ما سماه السكاكى رحمة الله سوق الح لا انه اعتبر المغابرة من حيث انه مسمى بالتجاهل ومن  
 حيث انه بالسوق فزاد كاف التشبيه وهو كقولهم وهو كما هو المشهور كذا وهو كما سيعجبى. كذلك قوله لنكتة بالتجاهل وكان  
 حقه التقديم على قوله ، وهو كما سماه السكاكى رحمة الله لا انه اخره ليكون بيان المكانت متصلاً ، (قوله المع برق سري الح)  
 الري صفة اى ظهر بالليل والضاحى بالضاد لمجده وخلاف المهملة من الضحو (قوله فيه دلالة الح) أى دلالة من حيث  
 يظهر ولا فيجوز ان يكون التخصيص بالرجاء مسبباً من مقابلة النساء (قوله امنزاتي سلي الح) خطاب مانزاتي الشباء

وكانت تغيير كقوله تعالى حكاية عن الكفار \* هل ندلك على رجل ينفك اذا مرتكم كل نمزق انكم اني اخلق  
 جديده \* يعنيون محمدآ عليه افضل الصلوات والتسليمات . كانوا لم يكونوا يعرفون منه الا انه عندهم رجل ، او هو  
 عندهم اظهر من الشمس و كانت عريض في قوله تعالى \* وانا اوياسكم لعلى هدى او في ضلال مبين \* وكفیر ذلك  
 من الاعتبارات ( ومنه ) اي من المعنوی ( القول بالوجب وهو ضربان أحدها ان يقع صفة في كلام الغير  
 كنایة عن شیء اثبت له ) اي لذلك الشیء حکم ( فثبتها الغیر ) اي ثبتت انت في ثلاث الصفة الغیر  
 ذلك الشیء ( من غير تعرض لبعونه له او نفيه عنه ) اي من غير ان ت تعرض لثبوت ذلك الحکم لذلك الغیر  
 او لانفائه عن ذلك الغیر ( نحو يقولون ائن دجعنا الى المدينة ليخرجون الاعز منها الاذل والله العزة ولرسوله  
 والمؤمنين ) فالاگر صفة وقعت في كلام المافقين كنایة عن فريقهم والاذل كنایة عن المؤمنين وقد اثبتوا  
 ان فريقهم المکنی عنهم بالأعن الاخرج فثبتت الله تعالى بالرد عليهم صفة العزة لغير فريقهم وهو الله تعالى  
 ولرسوله والمؤمنين ولم يتعرض لثبوت ذلك الحکم الذي هو الاخرج للوصوفين بالعزوة اعني الله تعالى  
 ورسوله والمؤمنين ولا لنفيه عنهم ( والثانی حمل لفظ وقوع في كلام الغیر على خلاف مراده مما يحتمله ) اي  
 حال كون مراده من المعنی التي يحتملها ذلك اللفظ ( بذكر متعلقه ) متعلق بالحمل اي يحمل على خلاف  
 مراده بان يذكر متعلق ذلك اللفظ ( كقوله قلت ثقلت اذا اتيت مراراً ، قال ثقلت كاهلي بالايدي ) فالهظر  
 ثقلت وقع في كلام الغیر بمعنى حمله المعنی وثقلت بالاتيان مراراً بعد اخرى وقد حمله على تحصيل عائقه  
 بالايدي والمن و النعم وبعد ، قلت طولت قال لا بل طولت وابرمت قال حبل ودادي ، اي طولت الاقامة  
 والاتيان وابرمت اي املاك وابوم ايضا حکم والتغطيل التفضيل والانعام فقوله ابرمت ايضا من هذا القبيل واما  
 قول الشاعر \* وانخوان حسبتهم دروعا \* فكانوها ولكن الاعدادي \* وخلهم ساما صائبات \* فكانوها ولكن  
 في فؤادي \* وقالوا قد صفت منا قلوب \* وقد صدقوا ولكن عن ودادي \* فالبيت الثالث من هذا القبيل  
 والبيتان الاولان قريب منه لأن اللفظ لمحول على معنى آخر لم يقع في كلام الغير بل وقع في ظنه لمعنى  
 خليله على خلاف ذلك المعنى ( ومنه ) اي من المعنوی ( الاطراد وهو ان تأتي باسمها المدوخ او غيره و  
 اسمها آئاه على ترتيب الولادة من غير تكاف ) في السبك ويسمى اطراداً لأن تلك الاسماء في تحدرها

---

والصيف للصيف وناداها فالمزة للندا ، والروااجع جمع راجعة والتسايم مفعول برحم المتعدى يعني يرد وفي بعض النسخ  
 يدل أو يدفع البكاء أو يكشف المعنى أي عمه المشق ونجيه والاستهان انكار أي لا يرجح ولا يدفع وثلاث الآياتي فاصل  
 الفعدين على التتابع والثانى بالتشديد والختيف جمع ثقيبة وهي ما يوضع عليه التدرأى ثلاث احجار والبلاقع جمع بلقة  
 وهي الارض الفقر التي لا شئ فيها ( قوله القول بالوجب ) اي اعتراض المتكلم بما يوجه كلام المخاطب مع نفي مقصوده

كلام الجارى فى اطراده وسهرة النسجامة ( ك قوله ، ان يقتلوك فقد ثلات عروشهم ) عتبية بن الحارث بن شهاب ) يقال ثل الله عرضهم أى هدم ملوكهم ويقال لقوم اذا ذهب عنهم وتضيئت حالهم قد ثل عرضهم أى ان تبجعوا بقتلهم وصاروا يغرون به فقد أثرت في عرضهم وهدمت اساس مجدهم بقتل رئيسهم عتبية بن الحارث ومنه قوله عليه السلام الكريم ابن الكريم يوسف بن عمقوب بن اسحق بن ابراهيم هذا تمام الكلام فى الضرب المعنوى ( واما ) الضرب ( اللفظي ) من الوجه الحسنة للكلام فالمذكور منه فى الكتاب سبعة ( ذه الجناس بين اللفظين وهو تشابهها فى النطق ) أى فى التلطف فىخرج التشابه فى المعنى نحو اسد وسبع او فى مجرد عدد الحروف نحو ضرب وعلم او فى مجرد الوزن نحو ضرب وقتل ثم وجده الشابة فى اللام ظكيرة يجيء نفصيلها والجناس ضربان تام وغير تام ( والتام منه ان يتتفق ) أى اللفظان ( فى انواع الحروف ) وكل من الالف والباء والباء الى الآخر نوع آخر من انواع الحروف وبهذا يخرج نحو يفرح ويرح ( وفي اعدادها ) وبه يخرج نحو الساق والمساف ( د ) ف ( هيئتها ) وبه يخرج نحو البرد والبرد يفتح أحدهما وضم الآخر فان هيئة الكلمة هي كيفية تحصل لها باعتبار حركات الحروف وسكناتها فنحو ضرب وقتل على هيئة واحدة بخلاف ضرب المبني للفاعل وضرب المبني للمفعول ( د ) ف ( هئيتها ) أى تقديم بعض الحروف على بعض وتأخيره عنه وبه يخرج نحو الفتح والخفف ووجه المسن في هذا القسم أعني التام حسن الافادة مع أن صورته صورة الاعداد ( فان كانا ) أى اللفظان المتتفقان في جميع ما ذكر ( من نوع واحد ) من أنواع الكلمة ( كاسمين ) أو فعلين أو حرفين ( سعى مثلاً ) لأن المثلثة هو الاشداد في النوع ثم الامان اما متتفقان في الافراد أو الجماعة بأن يكونا مفردين ( نحو و يوم قوم الساعة ) أى القيامة ( يقسم الجرمون ما ينشوا غير ساعة من ساعات الايام او جميين نحو قول الشاعر « حدق الاجال آجال » والموى لامر قتال \* الاول جمع اجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثانى جمع اجل والمراد به متنهى العبر واما

وذلك اما بايثات مناط مقصوده في شيء آخر واما تحمل لفظه في كلامه على غير ما قصد له ( قوله اي في التلطف ) فسر اللفظ بالتلطف ، اذ لا معنى المشابهة للفظين في نفس اللام ، فانه يستلزم اتحادها فيخرج منها الجناس الغير التام ( قوله في انواع الحروف ) اورد لفظ الانواع تبيينا على ان الحروف انواع والا فينکفي في الحروف ( قوله وفي اعدادها الح ) الاولى عددها وهيئتها اذ ليس توافق الكلمتين في اعداد الحروف والهبات الا انه اورد صيغة الجمع نظراً لي المقاد ( قوله فان هيئة الكلمة الح ) الظاهر ان يقول فان هيئة الحروف كنية تحصل له باعتبار الحركة والسكنون اذ الكلام في هيات الحروف دون الكلمات ولان هيئة الكلمة يعتبر فيه تقديم بعض الحروف على بعض كما هو المشهور ( قوله وهو القطيع من بقر الوحش الح )

( قوله الحشي ) ذلامنى لتشابه اللفظين في نفس اللام لانه لا بد من مقابلة وجه الشبه لطرفين  
 ( قوله الحشي ) فانه يستلزم اتحادها لعله وانه بالواو بدل الغاء

مختلفان نحو قول الحريمي \* وذى ذمام وفت بالهدى ذمة \* ولا ذمام له في مذهب العرب \* الذمام الأول المحرمة والثانى جمع ذمة بالفتح وهي البئر القليل الماء وفلان طول النجاد وطلع النجاد الاول مفرد والثانى جمع نجد وهو ما ارتفع من الارض (وان كانا) أى الله ظان المتفقان فيما ذكر (من نوعين) اسم و فعل أو اسم وحرف أو فعل وحرف (يسرى مستوفى) فالاسم والفعل (كقوله) أى قول ابي تمام (مامات من كرم الزمان فانه \* يحيى لدى يحيى بن عبد الله) لأن كرم يحيى الكرم ويتجدد (وايضا) تقسيم آخر للنام وهو انه (ان كان أحد اقطبه) أى له ظني التجنيس النام (مركبها والآخر مفرد) يسمى جناس التركيب وبعد ان يكون التجنيس جناس التركيب (فان اتفقا) أى لفظا التجنيس اللذان احدهما مركب والآخر مفرد (في الخط خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم المتشابه) لاتفاق لفظيه في الخط أيضا (كقوله) أى قول ابي الفتح (اذا ملك لم يكن ذاتبة) أى صاحب هبة (فدعه قدولته ذاتبة) أى غير باقية وكقول أبا العلاء \* مطابا مطابا وجد كمنازل) \* منازل عنها ليس بمقلم «فقطا فعل ماض وباحرف

والمعنى عيون النساء الشبيهة بقطيع البقر الوحشى جالبات للموت والمشق قفال الانسان (قوله وذى زمام الخط) أى ذى حرمة وفت بالهدى ذمة، أى ذى فان النمة في الاصل المهدى تطلق على ذات موصوفة به وهو الشائع في اطلاقات الفقهاء قوله ولا ذمام الخط أى ليس له آثار فليلة الماء في سلك العرب وهو كناية عن كثرة خيراته (قوله مامات الخط) والمعنى كل كرم اندرس فانه يحيى ويتجرد عند هذا المدح ووقع ديوان مصحح له من مات من حدث الزمان والمعنى كل من مات من حوادث الزمان واتلى بشدائده المضدية الى الموت فانه يحيى لدى يحيى بن عبد الله ويتخلص عنها وان تجمل ما في ماءات نافيا ومن زائدة \* قال السيدان هذه المطابا لغة فالمدب معنى الامداد والوحدة بمعنى القوة وضيير عنها المطابا على الالتفات وزل عنها بمعنى ذهب صفة من امر قدر المطابا من الاعيا والكلال والمعنى امدمكم يامطابا منازل الاحباب قوتكن لا قائمها بها بعد الوصول اليها وقد ذهب عنكن القدر اي وليس ذاتبه على لان رؤية المازل لم تزد니 الا تذكر الاحباب والحزن على فقدانها قال قدس سره وهو انها بقيت الخط \* البقاء والحقيقة مستفاد من ذهاب القدر عنها ومنها عبارة عن الموت وزل عنها بمعنى لم تصها وباقي الالفاظ على معناها السابق ولذا لم تجمل هذه الوجه عديلا لا الاول بقبل والمعنى الموت المقدر الذي ظهر فيك مخاليه وشدائد وزل عنكن اي لم يصبك ليس بمقلم عنى \* قال قدس سره انها وان طالت الخط \* فالماء بمعنى الاطالة والوجود بمعنى الحزن (قل السيد) \* مطابا مطابا وجد كمنازل عنها ليس عن بمقلم، (أقول) مطا بمعنى مدوننا اي قدر زل عنها أي لم يصبها قبل المعنى ان هذه المطابا لما وصلت الى منازل أحيانه التي كان قاصداً اليها ذهب عنها الاعيا والكلال لانها أقامت بها وهو ما وصل اليها لم تزد رؤيتها الا تذكرها وشجعوا وفي وجه آخر وهو انها بقيت فيها بقية زل عنها القدر فلم ينلها وامكنتها الوصول وقبل اراد ان تأثير منازل الطريق فيه ابلغ من تأثيرها في المطابا فاقبل عليها يخاطبها ويقول ايتها المطابا وان طالت وجد كمن قدر تجوبن منها بمحاشاة الارماق ولم يأت عليهن قدر الله فيها والقدر الذي اخطاكن فيها لا يكاد يفارقني او يانى على ما يرى من ورقى وهذا المعنى اظهر كما في حواشى السقط (قول الحشى) أى ذاته فلا حاجة الى الجاز في الاستناد

نداء ومطاباً منادي (والا) أي وإن لم يتحقق الله ظان اللذان أحدهما مفرد والآخر مركب في الخطأ (شخص)  
 أي شخص هذا النوع من جناس التركيب (باسم المفروق) لاقتراق اللفظين في الخطأ (كتقوله) أي قول  
 أبي الفتح (كلم قد أخذ الجام ولا جام لنا « ما الذي ضر مدير الجام لو جامنا ») أي عاملتنا بالجميل فان قلت  
 يدخل في قوله والشخص باسم المفروق ما يكون اللفظ المركب من كلام وبعض الكلمة كقول الحريري  
 ولا تله عن تذكر ذنبك وابنك \* بدم بضاهى الويل حال مصابه \* ومثل لعنتك الجام وفقه \* وروعه ملقاء  
 ومطعم صابه \* فالثاني مركب من مصابه والميم من مطعم والصاب عصارة شجرة صرة والمصاب الأول  
 بالفتح مفعول من صاب المطر إذا نزل وهو غير متتفقين في الخطأ فهو يسمى مفروقاً لاتلازيم في المفروق  
 إن لا يكون المركب من كلام وبعض الكلمة بل من كليتين والتقييم أن المركب إن كان من كلام  
 وبعض الكلمة يسمى التجنيس صرفوا والا فهواما متشابه او مفروق صرح بذلك في الايضاح في عبارة  
 الكتاب تسامح هذا اذا كان الله ظان متتفقين في انواع المحرف وأعدادها وهياها وترتيبها وإن لم يكونوا  
 متتفقين في ذلك فهو اربعة اقسام لأن عدم الاتفاق في ذلك اما ان يكون بالاختلاف في نوع المحرف او  
 في اعدادها او في هياها او في ترتيبها لأنهم لا يختلفون في ثالث من ذلك او أكثر حتى لم يبق الاتفاق الا في  
 النوع والمدد مثلاً او في الهيئة او المدد فقط لم يعده ذلك من باب التجنيس بعد الشاهد بينهما فلهذا حصر  
 المذكور في الاقسام الاربعة فقال (وان اختلافا) وهو عطف على الجملة الاسمية اعني قوله فالنام منه  
 ان يتفقا او على مقدار اي هنا ان اتفقا فيما ذكر (وان اختلافا) اي لفظاً للمتجانسين (في هيئة المحرف  
 فقط) واتفاقاً في النوع والمدد والترتيب (سمى) التجنيس (محرفاً) لأنحراف هيئة احد اللفظين عن هيئة  
 الآخر والاختلاف قد يكون بالحركة (نقول محبة البرد جهة البرد) والمراد هنا ظال البرد بالضم والبرد بالفتح  
 وأما لفظ الجبة والجنة فمن التجنيس اللاحق (ونحوه) اي نحو قوله محبة البرد جهة البرد في كونه من التجنيس  
 المحرف او كون الاختلاف في الهيئة فقط قوله (الجاهل اما مفرط او مفرط) لأن الراء في مفرط وإن كان  
 مشدد والمشدد حرفاً وهذا يقتضي ان يكون مفرط ومفرط مختلفين في عدد المحرف لكن لما كان المحرف  
 المشدد يرتفع اللسان عنهما دفعه واحدة تحرف واحد عدد حرفاً واحداً فكانه في الصورة حرف واحد زيدت  
 فيه سمية وإلى هذا أشار بقوله (والحرف المشدد) في هذا الباب (في حكم المخفف) فعلى هذا الزاء من  
 مفرط حرف مكسور كالء من مفرط والاختلاف بينهما في الهيئة فقط وهو ان الفاء من الاول ساكن ومن  
 الثاني متحرك وهذا نوع آخر من الاختلاف غير الاول وغير قوله البدعة شرك الشرك (و) قد يكون الاختلاف  
 والخشاشة بضم الحاء المهملة بقية الروح والارماق جمع رمق بالتحرييث بقية الروح فاصفحة الخشاشة للمبالغة ( قوله وهذا نوع

بالحركة والسكن (كقوله البدعة شرك الشرك) فان الشين من الاول مفتوح ومن الثاني مكسور والراء  
 من الاول مفتوح ومن الثاني ساكن (وان اختلفا في اعدادها) اي وان اختلف لفظ التجانسين في اعداد  
 الحروف بان يكون حروف احدها أكثر من الاخر بحيث اذا حذف الزائد اتفقا في النوع والهيئة والترتيب  
 (يسعى) الجناس (نافسا) لتفصان احد اللفظين عن الاخر وهو ستة اقسام لأن الزائد اما حرف واحد  
 او أكثر وعلى التقديرين فهو اما في الاول او في الوسط او في الاخر واما هذا اشار به قوله (وذلك) الاختلاف  
 (اما بحرف) واحد (في الاول مثل والتفت الساق بالساق الى ربك يومئذ المساق أول الوسط نحو جدي  
 جهدي او في الآخر كقوله) اي قول أى تمام (يعدون من أيدعوا ص عواصم) تمامه ، تصول بأنيف قواض  
 قواضب «من في من أيدصنة مخدوف أى يعدون سواعد من أيد او زائدة على مذهب الاخفش او للتبعيض  
 مثلها في قوله هز من عطنه وبالجملة هو الواقع موقع معمول يعدون وعواص جمع عاصية من عصمه ضربه  
 بالسيف وعواص من عصمه حفظه وجاه وقواض جمع قضية من قضى عليه حكم وقواضب جمع قضب من  
 قضبه قطبه اي عدن للغرب يوم الحرب ايدي ضربات للاعداء حاميات الاولى، صائلات على الاقران  
 يسيوف حاكمة بالقتل قاطمة (وربما سمي) هذا القسم الذي يكون زيادة الحرف في الآخر (مطرقا)  
 ووجه حسنة انه يوم قبل ورود آخر الكلمة كالميم من عواصم انها هي الكلمة التي مضت وانما أى بها تأكيدا  
 الاولى حتى اذا تمكنت آخرها في نفسك ووعاه سمعك انصرف عنك ذلك التوه وحصل لك فائدة بعد  
 اليس منها (اما باكثر) عطف على قوله اما بحرف ولم يذكر منه الا قضاها واحدا وهو ما تكون الزيادة في  
 الآخر (كقولها) اي قول الجناس (ان البكاء هو الشفاء من الجوي) اي حرقة القلب (بين الجوانح وربما  
 سمي هذا) الذي يكون أكثر من حرف واحد (مذيلا وان اختلفا في انواعها) ي ان اختلف لفظ التجانسين  
 في انواع الحروف (فيشتريط ان لا يقع الاختلاف (باكثر من حرف) واحد والا بعد بينهما التشابه  
 فيخرجان عن التجانس في انواع الحروف كلهما ظن نصر ونكل ولغطي خرب وفرق ولغطي ضرب وساب  
آخر الح) فان الاول اختلف بالحركاتتين والثانية اختلف بالحركة والسكن والثالث اجتمع فيه الاختلافان (قوله جدي  
 جهدي) بالفتح المشقة اي حظى من الدنيا اهاب النفس في الوصول الى المطلوب (قوله اى يعدون سواعد من أيد)  
 في ابتدائية اي كائنة من أيد او تبعيضية بناء على ان السواعد بعض الابدبي واما قوله بالتبعيض بناء على انه حينئذ  
 حرف وعلى تقدير كونها للتبعيض اسم يعني البعض معمول يعدون (قوله مطرقا) تقللا من التحيل الابيض الرأس والذنب  
 وسائرها مختلف لها فان آخره مختلف للباقي فيكون اللفظ اعادة كلها قليل ويجوز ان يكون وجده انه جعل الحرف الزائد  
 في الآخر (قوله وجده الح) واما وجده الحسن الذي يتم الاقسام الثلاثة فهو جمع الالفاظ المناسبة وما ذكره الشارح  
 رحمة الله تعالى انما يتم اذا ذكر اللفظ الذي فيه زيادة الحرف متاخرًا متصلًا باللفظ الناقص اما لو قدم اللفظ الذي فيه

(ثم الحرفان) اللذان وقع فيهما الاختلاف (ان كانا متقابلين) في المخرج (سمى) هذا الجنس (مضارعاً وهو) ثلاثة أنواع لأن الحرف الأجنبي (اما في الاول نحو بيبي وبينكن ليلى دامس وطريق طامس أو في الوسط نحو وعيم يهون عنه ويتاون عنه او في الآخر نحو الخليل معقود بنواصبه الخير) ولا يخفى ما بين الدال والطاء وما بين المهمزة والهاء وما بين اللام والراء من تقارب المخرج (والا) اي وان لم يكن الحرفان متقابلين (سمى لاحقاً) وهو أيضاً اما في الاول نحو ويل ليكل همزة لازة) المهمز الكسر واللام الطن وشاع استعمالها في الكسر من اعراض الناس والطعن فتها وبته فعلة يدل على الاعتياد لاقوال ضحكة ولمنة الالكم المتمود (او في الوسط نحو ذاكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون) الاولى ان يمثل قوله تعالى انه على ذلك لشهيد وانه لحب الخير الشديد «لان في عدم تقارب الفاء والميم الشفويتين نظراً (او في الآخر نحو فاذا جاهم اسر من الامن او الخوف وان اختلفا في ترتيبها) اي وان اختلف لغطاً التجانسين في ترتيب الحروف باي ترتيباً في النوع والعدد والمعنى لكن قدم في احد اللفظين من المروف ما هو مؤخر في اللفظ الآخر (يسى) هذا النوع (تجنيس القاب) وهو خربان لانه ان وقع الحرف الاخير من الكلمة الاولى او لا من الثانية والذى قبله ثانياً وهكذا على الترتيب يسمى قلب الكل لأن كاسها ترتيب الحروف كلها والباقي قلب البعض والبعض اشار قوله (نحو حسامه فتح لا ولیاته حتف لا هداته) قال الاخفف حسامك فيه للاحباب فتح ورمعك منه الاعداء حتف ويسمى قلب كل (ونحو اللهم استر عوراتنا وآمن دواعنا ويسى قلب بعض وإذا وقع احددهما) اي التجانسين تجنيس القاب (في اول البيت) والجنس (الآخر في آخره يسمى) تجنيس القلب حينئذ (مقلوبها مجنحاً) لأن اللفظين كائنان جناحان للبيت كقوله \* لاح انوار المدى، من كفه في كل حال، (وذا ول احد التجانسين) سواء كان جنس القاب ام غيره ولذا ذكره باسم الظاهر دون المضمر التجانس (الآخر يسمى) الجنس (مزدوجاً مكرراً او مردداً نحو وجوشك من سباً بسباً يقين) ونحو قوله من طلب شيئاً وجده وجد وقولهم النبيد بغير النعم بغير الدعم سه ومثل عواصم عواصم وعواصم عواصم وكقولك حسامتك لا ولية ولا اعداء فتح وحشف وقد يقال التجنيس على توافق اللفظين في الكتابة ويسمى تجنيساً خطياً كقوله تعالى \*والذي هو يطعنني ويستعين اذا مررت فهو يشفين، وكقوله عليه السلام \* عليكم بالابكار فانهن خيراً اشد واقل خيراً \* وكقولهم عزك عزك فصار قصار ذلك ذلك فاخشن فملك فاحش فملك فملك تهدأ بهذا وقد يمتد في هذا النوع مالم ينظر فيه الى اتصال المروف وانفصلاها

زيادة الحرف او فصل بين اللفظين نحو عواصم عواصم وايد عواصم واعين عواصم فلا كما لا يخفى ( قوله وهو ثلاثة اضطراب الخ) جمل ضمير هو راجعاً الى المضارع واحتاج الى التقدير وان كان قوله في الاول يقتضي ارجاعه الى الحرف

كة و لم في مسعود متى يمود وفي المستنصرية جنة المأوى، تضربه حية و قبل لما مثل استدلاله بقوله ايش تصحيفه فقال آيت بتصحيفه (ويتحقق بالجنس شيئاً أخذها أن يجمع بين اللفظين الاشتقاء) وهو توافق الكلمتين في الحروف الاصول مرتبة والاتفاق في أصل المعنى (نحو فاتح وجهك للدين القديم) فانه ما مشتقاً من قام يقوم (والثاني أن يجمعهما) أي اللفظين (المتشابهة وهي ما يشبه الاشتقاء) وليس باشتقاء وذلك باأن يوجد في كل من اللفظين جميع ما يوجد في الآخر من الحروف أو أكثر لكن لا يرجحان إلى أصل واحد في الاشتقاء نحو قال أني لمعلمكم من القالين) فان قال من القول والقالين من الفعل و نحو قوله تعالى «أنا نائم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا، وبهذا يمرون ان ليس المراد بما يشبه الاشتقاء الاشتقاء الكبير وذلك لأن الاشتقاء الكبير هو الاتفاق في الحروف والاصول من غير رعاية الترتيب مثل الفم والرقم والمرق ونحو ذلك والأرض مع ارضيتم ليس من هذا القبيل وهو ظاهر، ومن انواع التجنيس تجنيس الاشارة وهو أن لا يظهر التجنيس باللفظ بل بالاشارة كقوله حلقت حلقة موسى باسمه وبهارون اذا ما نلبا (ومنه) أي من اللفظى (رد المجز على الصدر وهو في النثر ان يجعل أحد اللفظين المكررین) أعني المتفقين في اللفظ والمعنى (أو المتجلسين) أي المتشابهين في النون دون المعنى (أو المتجانسين بهما) أي بالتجانسين والمراد بهما اللفظان اللذان يجمعهما الاشتقاء أو شبه الاشتقاء (في أول الفقرة) وقد عرفت معناها (و) اللفظ (الآخر في آخرها) أي في آخر الفقرة فيكون اربعة أقسام أحدها أن يكون اللفظان مكررین (نحو وخشى الناس آخرها) والله أحق أن تخشاه و) الثاني أن يكونا متجلسين (نحو سائل اللثيم بجمع ودممه سائل) لأول من السؤال والثانى من السيلان (و) الثالث أن يجمع اللفظين الاشتقاء (نحو اشتقر واربك له كار غفار او) الرابع أن يجمعهما شبه الاشتقاء (نحو قال أني لمعلمكم من القالين و) هو (في النظم أن يكون أحدهما) أي أحد اللفظين المكررین أو المتجلسين أو المتجانسين بهما (في آخر البيت و) للفظ (الآخر في صدر المصراع الأول أو حشوه أو آخره أو صدر) المصراع (الثاني) واعتبر صاحب المفتاح فيما آخر وهو أن يكون اللفظ الآخر في حشو المصراع الثاني نحو في علمه وحلمه وزهده وعهده مشهور مشهور ورأى المصنف تركه أولى إذا لامعنى فيه رد المجز على الصدر اذا لا صداره لشو المصراع الثاني أصلاً بخلاف المصراع الاول فالمعتبر عنده اربعة اقسام وهو ان يقع اللفظ الآخر في صدر المصراع الاول أو حشوه أو عجزه أو صدر المصراع الثاني وعلى كل تقدير فاللفظان اما مكرران أو متجلسان أو متجانسان بهما تصير اثنى عشر حاصلة من ضرب أربعة

---

المدول عليه بقوله ثم الحرفان فإنه رعاية السابق واللاحق فانهما تسبحان للناس ( قوله ايس من هذا القبيل ) لأن الهمزة في ارضيتم للاستفهام وهي كلة برأسها ( قوله وبهارون اذا قلبا ) آخره ان هارون اذا ما قلبا يجعل اللعنة شيئاً عجباً

في ثلاثة وباعتبار ان الملحقين قسمان لانه اما ان يجمعها الاشتغال او شبه الاشتغال تضير الاقسام ستة عشر حاصلة من خرب اربعة في اربعة لكن الصنف لم يورد من شبهة الاشتغال الا مثلا واحدا اما العدم الظاهر بالامثلة الثلاثة الباقية واما اكتفاء بامثلة الاشتغال فهو الا اعتبار اورد ثلاثة عشر مثلا اما ما يكون اللفظان مكررین فما يكون أحد اللفظين في آخر البيت واللفظين الآخر في صدر المتراء الاول (كتبه سبع الى ابن العم ياطم وجهه « وليس الى داع الندى بسرير » ما يكون اللفظ الآخر في حشو المتراء الاول مثل ( قوله ) اى قول شعيم بن عبد الله القشيري ( ينتهي من شعيم عرار نجد ) فما بعد المشية من هراؤ هي وردة ناعمة صفراء حلية الرائحة وموضع من عرار رفع على انه اسم ما و من زائدة وتنتهي مقول اقول في قوله، اقول لصاحبى والعيسى تهوى، بنا بين المنيفة فالضماء، يعني أجارى رفيق وأباه قصتنا والرواحل تسرع بين هذين الموضعين وأقول في أثناء ذلك منهاجا استمتع بشعيم عرار نجد فانا نعدمه اذا أمسينا بخروجنا من أرض نجد ومنابته (و) ما يكون اللفظ لا آخر في آخر المتراء الاول مثل ( قوله ) اى قول ابي تمام ( ومن كان بالبيض الكوابع ) مع كاعب وهي الجاربة حين يهدو ثديها للنهود « مغراها » مولما ( فما زلت بالبيض ) يعني بالسيوف ( القواصب ) القواصم ( مغراها ) ما يكون اللفظ لا آخر في صدر المتراء الثاني مثل ( قوله ) وان لم يكن الامر سهلة « قليلا فاني نافع لي قليلا » و قوله « ألماعي لدار التي لو وجدتها » سها أهلها ماما كان وحشاما مقيما « الالم النزول القليل والتعرج » الشىء الاقامة عليه وانتصب مدرج على انه خبر لم يكن واسمه ضمير الالم وقليلا صفة مؤكدة لان الكلمة تفهم من اضافة التعرج الى الساعة ويجوز ان يرد الا

---

قالت هارون نوراه وهو بالسريانية موسى كذا قبل والا وجه ان قلب هارون نوره لان اف هارون مطروح في الكتابة ( قوله ) من شعيم عرار نجد النجد ما يختلف الغور من بلاد العرب ويسمى الغور تهامة ( قوله ) ويجوز اى على الوجه الاول اضافة مدرج الى الساعة اضافة على الاتساع بجمل المفعول فيه منقولا به كافى مالك يوم الدين فيفيد استيعاب التعرج للساعة فيكون قليلا صفة مؤكدة وعلى الوجه الثاني الاضافة بتقدير في فلا يزيد الاستيعاب فيكون قليلا صفة مقيدة لان التعرج في الساعة يحصل ان يكون مستويا لها والإشارة الى هذا المعنى قدم قليلا على ساعة لانه اعتبر الصفة مقدمة على

---

( قوله ) او هو متبدأ وتافع خبره فيه انه يلتبس قليل مع تأخيره بالفاعل قاله العصام وقد حصر المحتوى كلام فيه عن ابن الحجاج

والإشارة الى هذا المعنى اى كون الكلمة بالنسبة الى الساعة قدم الكلمة لان المنسوب مقدم على المنسوب اليه عند بيان النسبة لكون المنسوب اليه قيداً للمنسوب

( قوله ) لانه اعتبر الصفة مقدمة於 عبارة العصام وقليلا صفة مؤكدة لانهم الكلمة من الاضافة الى الساعة قبل ذكر قليلا لامحالة ولا مجال لتقييد التعرج بالصفة قبل تقييده بالاضافة حتى يكون كل من الوصف والاضافة تقييدا كما ذكره الشارح

ثم بعدها قليلاً في الساعة فن تكون الصفة مقيدة وقليلها فاعل نافع أو هو مبتدأ ونافع خبره والضد ينفي قليلاً  
 في الساعة أي قليل التعرج في الساعة يعني فيما على الدار التي لو وجدتها مأهولة مكاناً موظفها موحشاً خالياً  
 لكثرتها أهلها وكثرة النعم فيها وإن لم يكن إما مكيناً بها إلا تعرج ساعتها فان قليلاً يعني وبشفي غليل وجدى  
 (و) أما إذا كان الألفاظ المتجانسين فابق أحدهما في آخر البيت والآخر في صدر المصراع الأول مثل ( قوله )  
 أي قول القاضي الراجحي ( دعائى ) أي اتركتنى ( من ملامكها سفاحها ) هو الخففة وذلة العقل ( فداعى الشوق  
 قيلكها دعائى ) من الدعا ( و ) ما يكون المجانس الآخر في حشو المصراع الأول مثل ( قوله ) أي قول الشعالي  
 وأذ البلايل ) جمع بليل وهو الطائر المعروف ( أفصحت بلغاتها \* فإن البلايل ) جمع بليل وهو الحزن  
 ( باحتسا بلايل ) جمع بلبلة بالضم وهو ابريق يكون فيها الحمر والاحتساء الشرب والمقصود بالتشيل هو  
 البلايل الثالث بالنسبة إلى الأول وأما بالنسبة إلى الثاني فهو من هذا الباب على مذهب السكاكى دون المصنف  
 ( وما ) يكون التجانس الآخر في آخر المصراع الأول مثل ( قوله ) أي قول الحررى ( فشوف باليات المثانى )  
 أي القرآن قال الجوهري المثانى من القرآن أقل من المثنين وتسمى فاتحة الكتاب مثاني لأنها ثانى في كل ركعة  
 ويسمى جميع القرآن مثاني لا ترقى آية الرسمة بآية العذاب ( وفتون بروزات المثانى ) أي بفات أو نار المزامير  
 التي ضم منها إلى طاق الواحد مثني مفعول من الشى ( و ) ما يكون التجانس الآخر في صدر المصراع الثانى  
 مثل ( قوله ) أي قول القاضي الراجحي ( أملهم ثم تأملهم فلاخ ) أي ظهرلى ( ن ليس فهم فلاخ ) أي  
 فوز ونجاه ( و ) أما إذا كان الألفاظ ملتحقين بالتجانسين مما يكون أحدهما في آخر البيت والآخر في صدر  
 المصراع الأول مثل ( قوله ) أي قول البمحترى ( ضرائب أبدعها في السماح فلسنا نرى لك فيما ضربها )  
 فالضرائب جمع ضريبة وهي الطبيعة والسمينة التي ضربت الرجل وطبع الرجل عليها والضرائب المثل والثله  
 المثل في ضرب القداح فيما داجعنى إلى أصل واحد في الاشتقاء وما يكون الملحق الآخر في حشو المصراع  
 الأول مثل ( قوله ) أي قول امرىء القيس ( اذا المرأ لم يخزن على لسانه فليس على شيء سواه بخزان )

بالإضافة على ما ذكر من ظاهر عبارته ( قوله اي قليل التعرج في الساعة ) على حذف المضاف او الاستخدام والا وجده  
 ان يجعل الضمير لمخرج والثانية باعتبار المضاف اليه ( قوله اتركتنى ) اشارة الى ان دعائى ثانية دع من ودع بدع ( قوله  
 افصحت بلغاتها ) يقال افصح الاعجمي اذا بطلق لسانه وفيه حسن واختتام وخلاصت لفته عن للاكتة وجادت ولم يلعن  
 واصفح به اي صرح والمراد باللغات المفهومات جعل كل نفحة لغة ( قوله وفتون ) من الفتن يعني الاحزان قال الله تعالى  
 ( يومهم على النار يفتون ) او يعني الاعجب او يعني الجنون والرنات جمع رنة وهي الاصوات والماي جمع مشى وهو  
 من الاعواد من كان ذا وترین واللغاء لتفصيل اهل البصرة اي فتهم الصالحون ومنهم دون ذلك والمقصودان البصرة مهراج من

أى إذا لم يخزن المرأة على نفسه ولم يحفظه مما يعود ضرره إليه فلابخزن له على غيره ولا يحفظه مما لا ضرر له فيه فيخزن ويخزان مما يجمعهما الاشتغال (وقوله) أى قول أبي الملا (لو اختصرتم من الاعمال ذركم والمذب) من الملا (يهر للافراد في الحصر) أى البرودة يعني أن بعدى عنكم لكثرة انعامكم على وهذا أيضاً مثل لما وقع أحد الملحقين في آخر البيت والآخر في حشو المصراع الاول الا انه من القسم الثاني من الالاق اعني ما يجمعها شبهة الاشتغال (و) ما يكون الملحق الآخر في آخر المصراع الاول مثل (قوله فدع الععيد فاو عيدك صارى \* أطئين أجنهة الذباب يضير) صائر ويزير مما يجمعها الاشتغال (و) ما يكون الملحق الآخر في صدر المصراع الثاني مثل (قوله) أى قول أبي تمام من مرثية محمد بن نهشل حين استشهد \* نوى في الثرى من كان يحيى به الورى \* ويضر صرف الدهر نائله الفمر (وقد كانت البيض القواضي) اي السيف القواطع (في الونغى بوائز) اى قواطع بحسن استعماله أيامها (وهي الان من بعده بتر) جمع ابتر اي لم يبق بعده من يستعملها استعماله فيضر والضرر مما يجمعها الاشتغال وكذا البوائز والبتر وأما الامثلة الثالثة التي أنهاها المصنف فمثل ما يقع أحد الملحقين الذين يجمعهما شبهة الاشتغال في آخر البيت والملحق الآخر في صدر المصراع الاول قول الحريري، ولا يجيء على جرى العنوان الى « ماهي فسحة قاله من لاشع لاح، قال فالاول ماضي يلوح والآخر اسم فاعل من لاه ومثل ما يقع الملحق الآخر في آخر المصراع الاول قوله » ومضطلم بتلخيص المعانى « ومطلع على تخلص عانى » فالاول من عنى يعني والثانى من عنى يعني وسائل ما يقع الملحق الآخر في صدر المصراع الثاني قول الآخر « لموري لمن كات التريا مكانه زراء فاضجى لأن مثواه في الثرى » فالزاء واوى من الثروة والثرى يائى (ومنه) أى من اللفظى (السجع) وهو قد يطاق على نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة للكتابة الاخيرة من الفقرة الأخرى كما سبجي، وقد يطاق على توافقهما وإلى هذا أشار بقوله (قيل هو توافق الفاصلتين من النثر على حرف واحد) في الآخر (وهو معنى قول السكاكى هو) أى السجع (في النثر كالقافية في الشعر) وفيه بحث لأن القافية هو لاظف في آخر البيت أما الكتابة برأسها أو الحرف الأخير منها أو غير ذلك على تفصيل المذاهب ولا تطابق القافية على توافقها، الكتابتين من او اخر الآيات على حرف واحد وإنما أراد السكاكى بالاسجاع حيث قال إنما في النثر كالقوافي في الشعر الالفاظ المتواطأ عليها في اواخر الفقر وهي التي يقال لها فواصل ولذا ذكرها بلفظ الجم والحاصل انه لم يرد بالاسجاع معنى المصدر كما أراده المصنف فقوله وهو معنى قول السكاكى معناه ان هذا مقصود كلام السكاكى ومحسوله يعني كما ان القوافي هي الالاظف المتواطفة في اواخر الآيات كذلك الاسجاع هي الالفاظ المتواطفة في اواخر الفقر فكما لات ان التقافية تامة توافقها فكذلكما

السجع يعني المصدر هنا توافقها (وهو) أي السجع على ثلاثة اضرب (مطرف ان اختلفتا) أي الفاصلتان  
 (في الوزن نحو مالكم لازجون الله وقارا وقد خلتم اطروا) فالوقار والاطوار مختلفان وزنا (والا) أي وان  
 مختلف الفاصلتان في الوزن (فإن كان ما في احدى القراءتين) من الانفاظ (او) كان (أكثره) أي أكثر ما في  
 احدى القراءتين (مثل ما يقابلها) أي يقابل ما في احدى القراءتين (من الاخر في الوزن والتفقية أي التوافق  
 على حرف الآخر) فترصيم نحو فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجه وعظمه) خبیث  
 ما في القراءة الثانية يوافق ما يقابلها من الأولى في الوزن والتفقية واما لفظ فهو لا يقابلها شيء من القراءة الثانية  
 ولو قيل بدل الاسماع الاذان لكان أكثر ما في القراءة الثانية موافقا لما يقابلها من الأولى (والاتفاق) اي وان لم  
 يكن ما في احدى القراءتين ولا أكثره مثل ما يقابلها من الآخر فهو السجع المتوازي وذلك بان يكون ما  
 في احدى القراءتين أو أكثره وما يقابلها من الآخر مختلفين في الوزن والتفقية جهينا (نحو فيها سرد مرفوعة  
 واکواب موضعية) او في الوزن فقط نحو \* والمسلطات عرقا فالاصفات عصفا او في التفقة فقط كثة ولذا  
 حصل الناطق والصامت وهلاك الحاسد والشامت أولا يكون لكل كلمة من احدى القراءتين مقابل من الآخر  
 نحو «انا اعطيتك الكورنر فصل لربك وانحر» قال ابن الأثير السجع يحتاج الى أربعة شرائط اختيار مفردات  
 الالفاظ واختيار النأليف وكوفن للفظ تابعا للمعنى لاعكسه وكوفن كل واحد من القراءتين دالة على معنى  
 آخر والا لكان تطويلا كقول الصائب «لاتدركه الا عين بالحاظها» ولا تحده الاسن بالفاظها « ولا تحده  
 المصود ببرورها» ولا تهرمه الدهور بكرورها « والصلة على من لم ير للكفر اثرا الا طمسه ومحاه»  
 ولا ربه الا ازاله وعفاه « اذا لفرق بين صرود المصور وكروز الدهور ولا بين نحو الامر واعفاء الرسم  
 (قيل واحسن السجع ما تساوت قرائته نحو في سدر مخصوص وطلع منضود وظل ممدود ثم) أي بعد ان  
 لم يتتساوى قرائته فلا حسن (ما طالت القراءة الثانية نحو والنجم اذا هوى ما صل صاحبكم وما غوى او) فرقته  
 (الثالثة نحو خذوه فقلوه ثم الجحيم صلوه ولا يحسن ان يؤتى قربة) اخرى (اقصر منها) نصرآ (كثيرا)  
 قال ابن الأثير السجع ثلاثة اقسام الاول أن تكون الفاصلتان متساويتين كقوله تعالى « فاما اليتهم فلا تغير

---

(قال الشارح) أي التوافق على حرف الآخر اعلمه بريدا انه ليس من القافية بالمعنى المقدم لاختصاصها آخر البيت  
 (قال السيد) اولا يكون لكل كلمة من احدى القراءتين مقابل من الآخر نحو (انا اعطيتك الكورنر فصل لربك  
 وانحر) (اقول) وجه ذلك في حاشيته بان المراد بالمقابلة ان يكون تهدير الكلمات في القراءة الثانية على نسخ تهديرها في  
 القراءة الاولى كمخصوص مع صفتة في قوله تعالى سرد مرفوعة واکواب موضعية وفضل مع فاعل ومطاوف في حصل الناطق  
 والصامت الى غير ذلك على ما يشاهد من الامثلة وليس الحال في قوله تعالى انا اعطيتك الكورنر مع صاحتها كذلك

واما السائل فلا تهير « والثاني ان يكون الثاني اطول من الاول لاطولا يخرجه عن الاعتدال كثيرا والا كان فيجا كمهوله تعالى » وقالوا أتخد الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا اد » تقاد السموات بتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا » فان الاول منان لفظات والثاني تسع وله في القرآن غير نظير ويستثنى منه ما كان على ثلاثة فقر فان الاولين يجيئان في عدة واحدة ثم تأتي الثالثة بحيث تزيد عليهم ما طولا ويجوز أن تجئ متتساوية لها كقوله تعالى » واصحاب المين ما اصحاب المين في سدر مخصوص وطاح منضود وظل بمدد فيه الثالثة كل منها من لفظتين ولو جعلت الثالثة منها خمس لفظات او ستا كان حسنا والثالث ان يكون الآخر اقصر من الاول وهو عندي عيب فاحش لأن السمع قد استوف امده في الاول بطوله فإذا جاء الثاني قصيرا يبقى الانسان عند سماعه كمن بريء الاتهام الى غاية فيغير دونها ثم السجع اما قصير واما طويل والقصير هو احسن لقرب الفواصل المسجوعة من سمع السامع وايضا هو اوعز مسلكا لأن المدى اذا صيف بالفاظ قليلة عسر مواطأة السجع فيه واحسن القصیر ما كان من لفظين ومنه ما يكون من ثلاثة الى عشرة وما زاد عليها فهو من الطويل ومنه ما يقرب من القصیر بان يكون تأليفه من احدى عشرة الى اثنى عشرة واثكره خمس عشرة لفظة كقوله تعالى واذا اذفنا الانسان منارة الآية فالاولى احدى عشرة والثانية ثلاثة عشرة (والاسجاع مبنية على سكون الاجاز) اي اواخر فواصل القرآن لأن الغرض من السجع ان يزوج بين الفواصل ولا يتم ذلك في كل صورة الا بالوقف والبناء على السكون (كمو لم ما بعد ماقات وما قبل ما هو آت ) فانه لو اعتبر الحركة لذات السجع لأن الناء من فات مفتوح ومن آت مكسور منون وهذا غير جائز في الفوافي ولا واف بالغرض اعني تزوج الفواصل اذا رأى بهم بغير جون الكلم عن اوضاعها الازدواج فيقولون آئيك بالندايا والمشيا اي بالفدوارات وهنائي الطعام ومراني اي امراني وخذ ما قدم وما حدث اي حدث بالفتح مع ان فيه ارتقا بما يخالف اللغة فما ظنك بهم في ذلك (فييل ولا يقال في القرآن اسجاع) لأن السجع في الاصل هدير الجم ونحوها (بل يقال فواصل) وهذا مشعر بان السجع هو الكامة الاخيرة من الفقرة إذ لا يقال الفواصل الا لها (وقيل السجع غير مختص بالنثر) بل يجري في النظم ايضا (ومثله في النظم) قوله ابي تمام تجلى به رشدی « وابت به بدی » وفاضی به ثمدی ) وهو المال القليل واصله في الماء ( واوردی به زندی ) اي صار ذاوري وهذا عبارة عن الظفر بالمطلوب واما اوری بضم الميمزة وكسر الراء على انه مضارع متكلم من اوريت الزند اخرجت ناره ففاط وتصحيف والضمة في به تعود الى نصر المذكورة في البيت السابق وهو قوله سأحمد نصرآ ما حبيت وانتي، لا اعلم ان قد جل نصر من الحمد، ( ومن السجع على هذا القول ) يعني القول بعدم الاختصاص بالنثر مايسعى التشطير وهو جمل كل من شطري البيت سجعة مختلفة

لا ختمها) اي السجعة التي في الشطر الآخر وقوله سجعة يبني ان يتضمن على المصدر أي يجعل كل من شطري البيت مسجواً ما سجعة مختلفة للسجعة التي في الشطر الآخر لاعلى انه المفعول الثاني يجعل لأن الشطر ليس سجع ويجوز انت يسمى كل فقرتين مسجعتين سجعة تسمى للشكل باسم جزءه فقول الحريري « لما اقترنت غارب الاغتراب » وانما المرتبة عن الاتراب « سجعة ولو له طوحت بي طوائف الزمن » الى صنفها المبنى « سجعة أخرى ( كفوله ) اي قول اي تمام عدج المتخصص بالله حين فتح همورية ( تدبیر متخصص بالله متقدم الله مرتفق في الله ) اي راغب فيها يقرب به من رضوانه ( مرتفق ) اي متقدار ثوابه او خائف عقابه فالشطر الاول سجعة مبنية على الميم والثاني على الباء وقوله تدبیر مبتداً وخبره في البيت الثالث وهو قوله يوم قوما ولم ينهض الى بلد ، الا نقدمه جيش من الرعب ، ومن السجع على القول بجريانه في النظم ما يسمى التصریع وهو جعل العروض مقفأة تقفية الضرب ، والعروض هو آخر المصراع الاول من البيت والضرب آخر المصراع الثاني منه قال ابن الاثير التصریع ينقسم الى سبع مراتب الاولى ان يكون كل مصراع مستفلا بنفسه في فهم معناه ويسمى التصریع الكامل كقول امریء القيس \* افاطم مهلا بعد هذا التدلل \* وان كنت قد ازمت هجري فاجعل \* الثانية ان يكون الاول غير محتاج الى الثاني فإذا جاء مرتبطا به كقوله ايضاً \* قفازيك من ذكري حبيب ومنزلي \* بسقوط اللوي بين الدخول خوبل \* الثالثة ان يكون المصراعان بحوث يصح وضع كل منهما موضع الآخر كقول ابن الججاج البغدادي \* من شروط الصبور في المهرجاز \* خفة الشرب مع خلو المكان \* الرابعة ان لا يفهم معنى الاول الا بالثاني ويسمى التصریع الناقص كقول اي الطيب \* معانى الشعب طيبا في المعانى \* بعزلة الربع من الزمان ، الخامسة ان يكون التصریع بالفظة واحدة في المصراعين ويسمى التصریع المكرد وهو ضربان لأن الفظة اما متحدة المعنى في المصراعين كقول عبد بن البرص \* فكل ذي غيبة يؤوب \* وغائب الموت لا يؤوب وهذا انزل درجة واما مختلفة المعنى لكونه مجازا كقول اي تمام \* ففي كان شربا بالمعناه ومرتبا \* فأصبح للهندية البيض مررتا \* السادسة ان يكون المصراع الاول معلقا على صفة يأتى ذكرها في اول الثاني ويسمى التمهيق كقول امریء القيس \* الا أنها الابل الطويل الا انجلبي \* بصبح وما الاصباح منك باميل \* لأن الاول معلق بصبح وهذا معيب جداً السابعة ان يكون التصریع في البيت مختلفة المفہیته ويسمى التصریع المشطود كقول اي نواس \* افالى قد نمت عن الذوب وبالافرار عدت من المحدود \* فصرخ بالله ثم قفاه بالدليل انتهي كلامه ولا يخفى ان السابعة خارجة عما نحن

( قول الشارح ) اي يجعل كل من شطري البيت مسجواً ماخذان يكون كل من الشطرين قد توافق فيه فاصليان

على حرف السجع كما هو شرط السجع ( قول الشارح ) خرجة عما نحن فيه اعدم السجع بعدم توافق فاصليان .

فيه (ومنه) أي من اللفظي (الموازنة وهي تساوي الفاصلتين) أي الكامتين الأخيرتين من الفقرتين أو من المصراعين (في الوزن دون التتفقية نحو ونمارق مصغوفة وزرابي مبسوطة) فلظاً مصغوفة وبشارة متساوية في الوزن لافي التتفقية لأن الأول على الفاء والثانية على اللام، اذ لا عبرة بناء النهاية على ما بين في علم القوافي ومثل قوله « هو الشمس قدرًا والملك كواكب » هو البحرجودا والكرام جداً، (والظاهر من قوله دون التتفقية انه يجب في الموازنة ان لا تساوي الفاصلتان في التتفقية البتة وحيثما يكون بينهما وبين السجع تباين ويتحقق ان يريد انه يشترط فيها التساوى في الوزن ولا يشترط التساوى في التتفقية وحيثما يكون بينهما وبين السجع ان يزيد انه يشترط فيها التساوى في الوزن ولا يشترط التساوى في التتفقية وحيثما يكون بينهما وبين السجع هموم وخصوص من وجه اتصادهما في مثل سرر مصغوفة واكواب موضعية وصدق الموازنة بدون السجع في مثل ونمارق مصغوفة وزرابي مبسوطة وبالعكس في مثل « مالكم لا ترجمون الله وقارا وقد خلقتم اطوارا وأما ما ذكره ابن الأثير في المثل السائر من ان الموازنة هي تساوى فواصل النثر وصدر البيت وعجزه في الوزن لافي الحرف أيضاً كما في السجع فكل سجع موازنة وليس كل موازنة سجعاً فبني على انه يشترط في السجع تساوى الفاصلتين في الوزن ولا يشترط في الموازنة تساويهما في الحرف الاخير كشديد وقرب ونحو ذلك (فإن كان) أي ثم اذا تساوى الفاصلتان في الوزن دون التتفقية فإن كان (ما في احدى القراءتين) من الالفاظ (او أكثره) أي أكثر ما في احدى القراءتين (مثل ما يقابلها) من الالفاظ (من) القراءة (الآخر في الوزن) سواء كان مثله في التتفقية اولم يكن (خص) هذا النوع من الموازن (باسم المائة) فهي من الموازنة بنزلة الترصيع من السجع ولما كان في كلام البعض ما يشعر بان الموازنة المفسرة بما فسر به المائة بما يختص بالشعر اورد لها مثلاً من النثر ومثلاً من الشعر تبيينا على انها تجري في النثر والنظم جميعاً ولا تختص بالنظم على ما هو مذهب البعض وعلم منه ان المائة لا يختص بالشعر كما يسبق الى الوهم من قوله هي تساوى الفاصلتين فـ قال (نحو وآتيناها الكتاب المستعين وهديناها الصراط المستقيم) وقوله أي قول أبي تمام (مما الوحش) أي بـ قـرـ الوحـشـ (الـأـ كتابـ الـسـتـيـنـ وـهـدـيـنـاـهـاـ الـصـرـاطـ الـمـسـتـقـيمـ)ـ وـقـوـلـهـ أـيـ قـوـلـ أـيـ قـوـلـ أـيـ بـ قـرـ الوحـشــ (ـالـأـ)ـ انـ هـاتـانـ اوـانـسـ (ـأـيـ هـذـهـ النـسـاءـ تـأـنـسـ بـلـكـ وـبـحـدـيـثـ وـهـمـاـ الـوـحـشـ نـوـافـرـ)ـ فـنـاـ اـخـطـ الـأـنـ تـلـكــ (ـالـقـنـاـ)ـ (ـذـوـاـبـ)ـ وـالـنـسـاءـ نـوـاـضـرـ لـاـذـبـولـ فـبـهـ الـظـاهـرـ اـنـ الـآـيـةـ وـالـبـيـتـ مـاـ يـكـوـنـ اـكـثـرـ مـاـ فيـ اـحـدـىـ القرـاءـتـيـنـ مـثـلـ ماـ يـقـابـلـهـ مـنـ الـآـخـرـ لـاجـيـعـهـ اـذـلـاـ يـتـحـقـقـ عـائـلـ الـوـزـنـ فـيـ آـتـيـنـاـهـاـ وـهـدـيـنـاـهـاـ وـكـذاـ فـهـاـ وـتـلـكـ وـمـثـالـ الجـمـيعـ قولـ الـبـحـتـرـيـ « فـاحـجـ لـمـ يـجـدـ فـيـكـ مـطـعـمـاـ »ـ وـأـقـدـمـ لـمـ يـجـدـ عـنـكـ مـهـرـبـاـ (ـوـمـنـهـ)ـ أـيـ مـنـ الـلـفـظـيـ (ـالـقـلـابـ)ـ وـهـوـ اـنـ يـكـوـنـ الـكـلـامـ بـحـيـثـ اـذـ قـلـبـهـ وـابـتـدـأـتـ مـنـ حـرـفـهـ الـآـخـرـ اـلـىـ الـحـرـفـ الـأـوـلـ كـانـ الـحـاـصـلـ بـعـيـنهـ وـهـذـاـ الـكـلـامـ وـهـوـ قـدـ يـكـوـنـ فـيـ النـظـمـ وـقـدـ يـكـوـنـ فـيـ النـثـرـ اـمـاـ فـيـ النـظـمـ فـقـدـ يـكـوـنـ بـحـيـثـ يـكـوـنـ كـلـ مـنـ الـمـصـرـاءـيـنـ

(قول الحشى) دون التتفقية تقدم في الشرح ان القافية والتتفقية مختلفة بالشعر فعل استعمالها هنا مجاز.



يجئ ذلك في بيتين أو أكثر أو قرنتين أو أكثر والا في كل بيت يجئ، قبل حرف الروى ما ليس بالازم في السجع مثلا قوله « فما يك من ذكري حبيب ومنزل » بسقط الاولي بين الدخول خوفمل « فـ جـاءـ قـبـلـ الـلامـ مـيمـ مـفـتوـحـ وـهـوـ لـيـسـ بـالـازـمـ فـيـ السـجـعـ وـاـنـاـ يـتـحـقـقـ لـزـوـمـ مـاـ لـيـذـمـ لـوـجـيـ » في البيت الثاني أيضا يجئ وقوله ما ليس بالازم في السجع معناه أن يؤتى قبل حرف الروى من قافية البيت أو قبل ما في معناه من فاصلة الفقرة بشيء لا يلزم الآتيان به في مذهب السجع يعني لو جعل هاتان القافيةتان أو الفاصلتان سجمتين لم يحتاج إلى الآتيان بذلك الشيء، ويصبح السجع بدونه وبهذا يظهر فساد ما يقال أنه كان ينبغي أن يقول ما ليس بالازم في السجع أو القافية ليوافق قوله قبل حرف الروى أو ما في معناه فجئ، ما ليس بالازم في السجع قبل ما هو في معنى حرف روى من المواصلة ( نحو فاما اليتم فلا تهير واما السائل فلا تهير ) فالراء بمنزلة حرف الروى وقد جئ، قبله في الفاصلتين بالهاء وهو ليس بالازم في السجع لتحقق السجع بدون ذلك مثل فلا تهير ولا تسخر ولا تظفر ونحو ذلك وكذا فتحة الماء لتحقق السجع في نحو لا تهير ولا تبصر ولا تصر كما ذكر في قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر ( و ) مجئه قبل حروف الروى ( نحو قوله سأشكر همراً ان تراخت مني ) ايادي لم تعن وان هي جلت ( اي لم تقطع اولم تخلط معنة وان عظمت وفي الاساس شكرت لله نعمته وأشكره والى وقد يقال شكرت فلا نا يريدون نعمته وكانه اراد سأشكر لعمرو خذف الجاز او جمل ايادي بدل اشتمال من عمرو ( اني ) اي هو فـي ( غير محجوب الغنى عن صديقه ولا مظاهر الشكوى اذا النمل زلت ) يقال في الكناية عن نزول الشر وامتحان المرأة زلت القدم به وزلت النمل به اي لا يظهر الشكاية اذا زلت به البلايا وابتلى بالشدة بل يصبر على ما ينوبه من حوادث الزمان وفي طرقته قول الآخر اذا افتقر المرء لم ير فقره وان ايسر المرء ايسر صاحبه ( رأى خاتي ) اي فقرى ( من حيث يخفى مكانها ) لاني كنت استرها بالتحمـلـ ( فـكـانتـ ) خاتي ( نـدـيـ عـيـنهـ حـتـىـ تـجـلـتـ ) اي انكشفت وزالت باصلاحه لها بالياد يعني من حسن اهتمامه جعله كالامر الملازم له حتى تلاقاه باصلاح حرف الروى هو الناء وقد جئ، قبلها في الآيات بلا مشدد مفتوحة وهو ليس بالازم في مذهب السجع لتحقق السجع في نحو جات ومدت ومنت ونشت ونحو ذلك في كل من الآية والآيات نوعان من لزوم ما لا يلزم احدها التزام الحرف كالماء واللام والثانية التزام فتحها وقد يكون الاول بدون الثانية كالفهر ومستمر وبالمكس كقول ابن الروى \* لما توذن الدنيا به من صروفها \* يكون بكاء الطفل ساعة يولد \* والا فما يكبه منها وانها \* لا وسم مما كان فيه وارغد \* حيث التزم فتح ما قبل اللام فان قات قد ذكر المصنف في الايضاح ان ذلك قد يكون في غير الفاصلتين

---

( قول الشارح ) أو الفاصلتان سجمتين أي سلكت بهما مسلك السجع والازم فيه فلا ينافي ان الفواصل انما هي في السجع

ايضاً كقول الحريري \* وما اختيار المثل من اختيار الگسل فإنه كما التزم في الفاصلتين اعني المثل والگسل  
 السين التي يحصل السجع بدونها كذلك قد التزم في اختيار واختيار التاء التي يحصل السجع بدونها فهل يدخل  
 مثل ذلك في التفسير المذكور فلت يحتمل ان يزيد بقوله قبل حروف الروي او ما في معناه اعم من ان يكون  
 ذلك في حروف الفافية والفاصلة او غيرها لان جميع ما في البيت الى حرف الروي يصدق عليه انه قبل حرف  
 الروي لكن هذا بعيد والظاهر ان لزوم مالا يلزم انما يطلق على ما يكون في الفافية او الفاصلة لانهم فسروه  
 بان ياقزم المتكلم في السجع والنفقة قبل حرف الروي الا يلزم من جميء حركة مخصوصة او حرف بعينه  
 او اكثراً وان قوله قبل حرف الروي او ما في معناه يعني من حروف الفافية او الفاصلة والا لكان المناسب  
 ان يقول في البيت او الفقرة وقوله في الايضاح وقد يكون ذلك في غير الفاصل والقواف (واصل الحسن  
 الاعتبار الذي يسمى لزوم مالا يلزم قد يعني في كلامات الفقر او الایيات غير الفواصل والقواف (واصل الحسن  
 في ذلك كله) يعني في الضرب النظري من المحسنات (ان تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس) اي  
 لان تكون المعاني تواعداً للالفاظ وذلك ان المعاني اذا تركت على سجيتها طابت لانفسها الفاظاً تليق بها فيحسن  
 اللهظ والمعنى جيئاً وان جيئاً اني بالالفاظ متكلفة مصنوعة وجعل المعاني تابعة لها كان كظاهر فهو على  
 باطن مشوه ولباس حسن على منظر البسيع وغمد من ذهب على نصل من خشب فيتبين ان يحتمل مما يفهمه  
 بعض المتأخرین الذين لهم شفف بغير اراد شيئاً من المحسنات اللفظية فيصررون العناية الى جميع عدة من  
 المحسنات ويحملون الكلام كله غير مسوق لفائدة المعنى فلا يبالون بخفاء الدلالات وركاكة المعاني قال المصنف  
 هذا ما يسرى باذن الله تعالى جمه ومحبره من اصول الفن امثالت وبقيت اشياء يذكرها في علم البدایم بعض  
 المصنفين وهو قسمان الاول ما يتعين اهماله ويجب ترك التعرض له اما امدم دخوله في فن البلاغة او امدم كونه  
 راجعاً الى تحسين الكلام البليغ وهو ضرر باذن احد هما ممثل ما يرجع الى التحسين في الخط دون اللهظ مع ما فيه  
 من التكافف مثل كون الكلمتين مهالكتين في الخط كما ذكرنا فيما سبق وممثل الموصى وهو ان يؤتى بكلام  
 يكون كل من كلامه متصلة الحروف كقول الحريري «فنتي فنتي تجئي» \* تجئي تجئي غب تجئي \* وممثل القطع وهو  
 ضد الموصى كقول الوطراط \* وادرك ان زدت دارو دود در او ردا ووردا \* وممثل الخيفاء وهي الرسالة

---

(قل السيد) وادرك ان زدت الى آخره (اقول) دراسة المشيقة كما ان تجئي في بيت الحريري ايتها ايضاً والورود  
 بالفتح ما يشم وبالكسر الجزر. يقال فرأته وردى وخلاف الصدور يعني الوراد وهم الذين يردون الماء. ويوم الحمى يقال  
 ورده الحمى وبالضم جمع ورد على مثال جون وجون ويقال فرس ورد واسد ورد وهو الذي بين الكبالت والاشتر  
 (قل السيد) وممثل الخيفاء (اقول) يقال فرس احيف بين الحيف اذا كان احدى عينيه زرقاء والاخرى سوداء

او الفصيدة التي ت تكون حروف احدي كل منها منقوطة باجمها وحروف الاخر غير منقوطة باجمها كقول  
الحريري \* الكرم ثبت الله جيش سعودك يزين \* الى آخر الرسالة ومثل الرقاء وهي التي احده حروف كل  
كلمة منها منقوطة ولا خرى غير منقوطة ومثل الحذف وهو ان يتكلف الكاتب او الشاعر فيأني برسالة او خطبة  
او فصيدة لا يوجد فيها بعض حروف المجم والثانى مالا اوله في التحسين فطما مثل الترديد وهو ان تعلق  
الكلمة في المصراع او الفقرة بمعنى ثم تعلق بعيمها بمعنى آخر كقوله تعالى «مثيل ما وقى رسول الله اعلم» وكقول  
زهير من يلق يوما على علاة هرما «يلق الشماحة فيه والندى خلقا» وقول ابي نواس «صفراء لا تنزل  
الاحزان بساحتها» لومسها حجر مسته سراها «ومثل التعديل ويسمى سياقة الاعداد وهو ايقاع اسماء  
مفردة على سياق واحد ومثل ما يسمى تنسيق الصفات وهو ترتيب موصوف بصفات متواالية واما العدم  
الفائدة في ذكره لكونه داخلا فيها ذكر ناه مثل ما صيغ به بعض المتأخرین الا يضاهي وهو ان توی في كلامك  
خفاً دلالة فتأنی بكلام بين الراد ويوضجه فإنه داخل في الاطناب ومثل التوشيع بالمعنى المذكور في باب  
الاطناب وقد اورده في المحسنات او لكونه مشتملا على تحليط مثل ما صيغ به حسن البيان وهو كشف المعنى  
واصالة الى النفس فإنه قد يجيء مع الاجاز وقد يجيء مع الاطناب ومع المساواة ايضا القسم الثاني مالا يأتى  
بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها او مثل القول  
في الابداء والتخييص والانتهاء والمصنف قد ختم الفن الثالث بذلك (فلا يهدى سرقه) ولا استعانة ولا اخذ او نحو  
ذلك ما يؤودي هذا المعنى (لتقرره) اى لتمرر هذا الفرض العام (في المقول والمادات) يشتراك فيه الفصيح  
والاعجم والشاعر والمفخم (وان كان) اتفاق القائلين (في وجه الدلاله) على الفرض وهو ان يذكر ما يستدل  
ما تؤهمه بعضهم

#### ﴿ هو خاتمة ﴾

في السرقات الشعرية وما يتصل بها) اى بالسرقات مثل الاقتباس والتضليل والمقد والحل والتلميح  
(وغير ذلك) مثل القول في الابداء والتخلص والانتهاء، (اتفاق القائلين ان كان في الفرض على العموم  
كالوصف بالشجاعة والشدة) وحسن الوجه والبهاء ونحو ذلك (فلا يهدى سرقه) ولا استعانة ولا اخذ او نحو  
ذلك مما يؤودي هذا المعنى (لتقرره) اى لتمرر هذا الفرض العام (في المقول والمادات) يشتراك فيه الفصيح  
والاعجم والشاعر والمفخم (وان كان) اتفاق القائلين (في وجه الدلاله) على الفرض وهو ان يذكر ما يستدل

---

(قول الشارح) وعلم بذلك اى بختمه الفن الثالث بها  
(قول الشارح) وليس خاتمة الكتاب الح اى ليست هذه اخاتمة خاتمة الكتاب دون الفن حتى تكون خارجة عن  
الفنون الثلاثة كما ان المقدمة لما كانت مقدمة للكتاب كانت خارجة عن الفنون الثلاثة

به على اثبات وصف من الشجاعة والشدة وغير ذلك (كالتشبيه) والمجاز والكلنائية (وذكر هيئات تدل على الصفة لاختصاصها بعنوان هى له) اي لاختصاص تلك الهيئة بغيرها يثبت تلك الصفة له (كوصف الجماد بالتأهل عند ورود المفأة) اي السائرين (و) كوصف (البخييل بالجهوس مع سعة ذات اليد فان اشتراك الناس في معرفته) اي معرفة وجوه الدلالة على الفرض (لاستقراره فيها) اي في القبول والعادات (كتشب الناس في شجاع بالاسد والجواب بالبحر فهو كالاول) اي فالاتفاق في هذا النوع من وجه الدلالة على الفرض كالاتفاق الشرطية جزاء والجواب بالآخر قوله فهو كالاول جزاء لقوله فان اشتراك الناس وهذه الجملة في الفرض العام في انه لا يهدى سرقة ولا أخذها ق قوله فهو كالاول جزاء لقوله فان اشتراك الناس وهذه الجملة الشرطية جزاء لقوله وان كان في وجه الدلالة (والا) اي وان لم يشتراك الناس في معرفته ولم يصل اليه كل أحد لكونه مما لا يبال الا بفكرة (جاز ان يدعى فيه) اي في هذا النوع من وجه الدلالة (السبق والزيادة) بان يحكم بين القائلين فيه بالتفاضل وان احدهما فيه اكل من الآخر وان الثاني زاد على الاول او نقص عنه ( وهو) اي ما لا يشتراك الناس في معرفته من وجه الدلالة على الفرض (ضربان) احدهما (خاصي في نفسه غريب) لا يبال الا بفكرة (و) الآخر (عادي تصرف فيه بما يخرجه من الابتدال الى الفراية كما مر) في باب التشبيه والاستعارة من تقسيمهما الى التزبيب الخاصي والمبتذل العامي أما مع البقاء على الابتدال أو مع النصرف فيه بما يخرجه من الابتدال الى الفراية كما في الامثلة المذكورة وافا تقرر هذا (فالأخذ والسرقة) اي ما يسمى بهذين الاسميين ( نوعان ظاهر وغير ظاهر اما الظاهر فهو أن يؤخذ المعنى كله أو بعضه أو وحده ) عطف على قوله أما مع اللفظ اي او يؤخذ المعنى وحده من غير لفظ كله ولا بعضه فالنوع الظاهر بهذا الاعتبار ضربان احدهما ان يؤخذ المعنى مع اللفظ كله او بعضه والثانى ان يؤخذ المعنى وحده والضرب الاول فسحان لأن المأخوذ من المعنى إما كل اللفظ أو بعضه إما مع تغيير النظم أو بدونه فهذه عادة أقسام أشار إليها قوله ( فان أخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمها ) اي لكيفية الترتيب والتأليف الواقع بين المفردات ( فهو مذموم لأن سرقة حضرة ويسمى نسخا وانتهالا كما حكي عن عبد الله بن زبير انه فعل ذلك بقول معن بن اوس ، اذا انت لم تنصف أخاك ) يعني اذا لم تحيط صاحبتك النصفة ولم تؤفر حقوقه متوكلا على المدخلة ولم توجب له عليك مثل ما توجبه لنفسك ( وجدهه على طرف المجران ان كان يعقل ) اي وجدته هاجرا لك مبتذلا بك وبواخالك ان كانت به مسلكة ولها عقل ومعرفة ( ويركب حد السيف ) اراد برکوب حد السيف تحمل كل امداد تقطع تقطيع السيف وتؤثر تأثيره او اراد الصبر على الحرب والموت ( من أن تضيءه ) اي بدلا من أن تظلمه ( اذا لم يكن من شفرة السيف ) اي عن دركوب حد السيف ( مدخل ) اي وبعد

( قل السيد ) ومثل الرقطاء ( اقول ) الرقطة سوداء يشوّه نقط بياض يقتل دجاجة رقطاء والله اعلم بالصواب

اى لا يبالى ان يركب من الامور ما يوثر فيه تأثير السيف مخافة ان يدخل عليه ضجم او ياحق عار واهتضام  
 وقى لم يجده عن ركوبه مبعداً ومدللاً فقدم حكى ان عبد الله بن زبير دخل على معاوية فأنسد هذين البيتين  
 فقال له معاوية لقد شعرت بعدي يا أبا بكر ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن اوس المزني فأنسد  
 قصيدة التي اوهما « لدرك ما ادرى وان لا وجل » على اینا تمد والمنية اول « حق انهم وفيها هذات  
 البيتان فاقبل معاوية على عبد الله بن زبير وقال له لم تخبرنى انما لاك فقال اللفظ والمعنى له وبعد فربوا اخي من  
 الرضاعة وانا احق بشعره (وفي معناه) اى في معنى مالم يغير فيه النظم (ان يبدل لفظات كلها او بعضها  
 ما يراد فيها) يعني انه ايضاً مذموم وسرقة محضة كما يقول في قول بالخطية دع المكارم لم ترحل لبغيتها « واقمه  
 فانك انت الطام الكاف « ذر المأثر لا تذهب لمطلبها » واجلس فانك انت الا كل الالبس » وكقول  
 امرىء القيس، وقف بها صحي على مطاليبهم « يقولون لا تملك امى وتجمل » اورده طرفة في داليته الا انه  
 اقام تمجد مقام تمجل وقال عباس بن عبد المطلب « وما الناس بالناس الذين عهدتم » ولا الدار بالدار التي  
 كنت قلم « فاورده الفزدق في شعره الا انه اقام تعرف مقام تعلم وقرب من هذا الضرب ان يبدل بالفاظ  
 ما يضادها في المعنى مع رعاية النظم والترتيب كما يقال في قول حسان « يض الوجه كريمة احسابهم » شم  
 الانوف من الطراز الاول « سود الوجوه ليمة احسابهم » فطمس الانوف من الطراز الاول (وان كان)  
 اخذ اللفظ كله (مع تغييره لنظمها) اى نظم اللفظ (او اخذ بعض اللفظ) لا كله (يسى) هذا الاخذ  
 (اغارة ومسخا) وهو ثلاثة اقسام لان الثاني اما ان يكون ابلغ من الاول أو دونه او مثله (فإن كان الثاني  
 ابلغ) من الاول (الاختصاص بفضيلة) لا توجد في الاول ححسن السبك أو الاختصار أو الايضاح أو  
 زيادة معنى (فمدوح) اى فالثانية ممدوح مقبول (كونه يشار من راقب الناس) اى حاذره في الاساس  
 ورقبه وراقه وحاذره لأن الماء يرقب المقاب ويتومه (لم يظهر بمحاجته) وفاز بالطبيات الفاتك للحج) اى  
 الشجاع القتال الذي له ولوع بالقتل (وقول لم) الخاسر بالخاء المهمجة يسمى بذلك خسراه في محارته في  
 الاساس (يسى) سلم الخاسر لانه باع مصححها ورثه واشتري بثنه « وها يضرب به (من راقب الناس مات هما)  
 اى حزناً انتصب على انه مهمل له او تمييز (وفاز بالملدة الجسور) اى الشديد الجرأة فبدت سلم اجود سبكاً  
 واخضر لنظراروى عن ابى معاذ رواية بشار انه قال « انشدت بشار اقول سلم » فقال ذهب والله بيتي «  
 فهو أخف منه واعذب » والله لا اكلت اليوم ولا شربت « وكتقول الآخر » خلقنا لهم في كل عين وحاجب «  
 بسم القنا والبيض عينا وحاجبا » وقول ابن ثبات بعلمه « خلقنا باطراف القنا في ظهورهم » عيونا لهم وقع  
 السيف حواجب « نبيت ابن ثباته ابلغ لاختصاصه بزيادة معنى وهو الاشارة الى انها مهمل حيث وقع

المعنون والضرر على ظهوره (وان كان) الثاني (دونه) أي دون الاول في البلاغة لفوات فضيلة توجده في الاول  
 فهو أي الثاني (مدحوم) مسدود (كقول أبي تمام) في صريحة محمد بن حميد وكان قد استشهد في بعض غزوته  
 (هيئات) أي بعد ان يأتي الزمان بعثة بدليل ما بعده او بعد نسيانه له بدلاله ما قبله وهو قوله انه ابا نصر  
 نسيت اذن يدي من حيث ينصر الله وينيل (لا يأتي الزمان بعثة ان الزمان بعثة بخيل) قال الشيخ عبد القاهر  
 في المسائل المشكلة قال الشيخ في هذا البيت تصريح لأن الفرض في هذا النحو نفي المثل وان يقال انه يعز او انه  
 لا يكون فإذا جعل سبب فقدمته بخلي الزمان به فقد ادخل بالفرض وجود المثل ولم ينفعه من حيث هو  
 بل من حيث بخلي الزمان بآن يوجد بعثة (وقول أبي الطيب أعدى الزمان سخاؤه فسخا به ولقد يكون به الزمان  
 بخيل) فالصراع الثاني مأخوذ من مصراع ابي تمام لكن مصراع ابي تمام موجود سبكلان قول أبي الطيب  
 ولقد يكون بالفظ المضارع لم يصب معزه اذ المعنى على الماضي والمراد اتفد كان فان قلت ه هنا مضارف مخدوف والفعل  
 المضارع على معناه أي يكون الزمان بخيل بخلافه أي لا يسمح به لا كه ابداً لعله بأنه سبب لصلاح الدنيا ونظام  
 العالم قلت السخاء بالشيء هو بذلك للغير فالزمان اذا سخا به فقد بذلك فلم يبق في تصرفه حتى يسمح به لا كه او يخلي  
 كذا ذكره المصنف واعتراض عليه بانا سلمنا ان ايجاده لم يبق في تصرفه لكونه تحصيلاً لاملاصق وأما اعدامه وافتقاره  
 فباق بعد تصرفه فله أن يسمح به لا كه وان يخلي ذي الشاعر ذلك والحاصل ان ايجاده واعدامه كان يهدى  
 الزمان سخاً بایجاده لكنه لا يسمح بادامه قط لكونه سبب الاصلاحه لذا على تقدير صحة هذا المعنى يكون المصراع  
 أبى تمام موجود سبكلان لاستثنائه عن تقدير المضاف الذي لا يظهر قرينة تدل عليه على ان هذا المعنى مما لم  
 يذهب احد من فسر هذا البيت قال ابن جنى أي تعلم الزمان من سخائه فسخا به وأخرجه من العدم الى  
 الوجود ولو لا سخاؤه الذي استفاد منه بخلي به على الدنيا واستبقاء لنفسه قال ابن فرجة هذا تأويل فاسد  
 وفرض بعيمدالان سخاء غير موجود لا يوصف بالمدوى واما المراد سخا به على وكان بخيل به على فلما اعدى  
 سخاؤه اسعدني بضئالي اليه وهذا يتي له وعلى التفاسير الثلاثة فالصراع مأخوذ من مصراع ابى تمام لأن معناه  
 بخلي الزمان بخلافه او بایجاده او بايصاله الى الشاعر كما ان مصراع ابى تمام بعثة بعثة المرئي ولو اشترط في  
 الاخذ اتجادها في المعنى بحيث لا يكون بينها تفاوت ما كما سبق الى بعض الاوهام لما كان مأخوذاً منه على  
 واحد من التفاسير لأن ابا تمام قد عاق البخل بعثة صريحاً ولهذا قال الامام الواحدى بعد ما ذكر معنى ابن  
 جنى وابن فورجة ان المصراع الثاني من قول ابى تمام هيئات البيت (وان كان) الثاني (مثله) أي مثل

(قول الشارح) كذا ذكره المصنف واعتراض عليه اخـ اي اعتراض عليه المصنف بما ذكر

(قول الشارح) قال ابن جنى الحـ تأيد اعدم اراده المعنى المذكور حيث جعل البخل جواب لو فهو في الماضي

الاول (فابعد) اى فالثاني ابعد (من النم والفضل لا الاول كقول ابي تمام « لو حار مر تاد المنيه لم تجد الا  
 الفراق على النفوس دليلا ) الارتفاع الطالب واضافة المرتاد الى المنيه للبيان اى المنيه الطالبة للنفوس لو تغيرت  
 في الطريق الى اهلاكم ولم يكن التوصل اليها لم يكن لها دليل عليها الا الفراق ( وقول ابي الطيب لولا  
 مفارقة الاحباب ما وجدت « لما المنيا الى ارواحنا سبلا ) الضمير في لها المنيا وهو حال من سبلا وقيل انه جمع  
 لهاته وهو فاعل وجدت اضيفت الى المنيا وروى يد المنيا فقد اخذ المعنى كله مع بعض الانفاظ كالمنية والفرق  
 والوجودان وبدل بالنفوس الارواح وكلما قول القاضي الارجاني لم يمكن الاحديث فراوافكم « لما اسر به الى مودعى »  
 « هو ذلك الدر الذي اودعكم » في مسمىقيته من مدهمى « وقول جار الله الملامة في صريحة استاذه، وقائلة ما هذه  
 الدر التي « تساقطها عينك سلطان سلطان » فقلت هي الدر الذي قد حشأها « ابو مضر اذني تساقط من عيني » و قوله  
 فهو ابعد من النم انما هو على تقدير ان لا يكون في الثاني دلالة على السرقة باتفاق الوزن والقافية والا فهو  
 مذموم جداً كقول ابي تمام « مقيم الظن عندك والاماني » وان قلت ركابي في البلاد « ولا سافرت في  
 الآفاق الا » ومن جدواك راحتى وزادى « وقول ابي الطيب رحمة الله عليه » وانى عندك بعد غد لقاد «  
 وقابل عن فنائك غير غاد » محبك حيث ما التجئت ركابي « وضيقك حيث كنت من البلاد » ولما فرغ من  
 الضرب الاول من النوع الظاهر من الاخذ والسرقة شرع في الضرب الثاني منه وهو اى يؤخذ المعنى وحده  
 فقال ( وان أخذ المعنى وحده ) وهو عطف على قوله وان أخذ اللفظ ( يسمى ) اى أخذ المعنى وحده ( الماما )  
 من الم بالشيء اذا قصده واصله من الم بالمنزل اذا نزل به ( وسلخا ) وهو كشط الجلد عن الشاة ونحوها  
 واللفظ للمعنى بمنزلة الجلد فكانه كشط من المعنى جلداً والبسه جلداً آخر ( وهو ثلاثة أقسام كذلك ) اى  
 مثل مايسعي اغارة ومسخا يعني ان الثاني اما ابلغ من الاول او دونه او مثله ( اولها ) اى اول الاقسام وهو  
 ان يكون الثاني ابلغ من الاول ( كقول ابي تمام هو ) الضمير للشأن ( الصنع ) اى الاحسان وهو مبتداً  
 وخبره الجملة الشرطية اعني قوله ( ان يجعل خيراً وان يرث ) اى يبطئ ( فللريث في بعض المواضع انفع وقول  
 ابي الطيب ومن الخير بطؤ سيفيك ) اى تأخر عطائنك ( عني ) اسرع السحب في المسير الى جهاتكم اى السحاب  
 الذى لامه فيه يقول لعل تأخر عطائاك عني يدل على كثرةها كالسحاب اى يسرع منها ما كان جها ملامه  
 فيه وما فيه الماء يكون تقليل المشي فبيت ابي الطيب ابلغ لاشئمه على زيادة بيان لامته صود حيث ضرب المثل  
 بالسحاب ( وثانيةها ) اى ثانية الاقسام وهو ان يكون الثاني دون الاول ( كقول البحترى واذا تلق ) اى  
 لمع ( في الندى ) اى في الحبس الغاص باشراف الناس ( كلامه المصقول ) المنفتح ( خلت لسانه من عضبه )

( قوله الشارح ) ان المصراع الثاني من قوله ابي تمام اى مأخوذ منه

أى من سيفه القاطع يشبه لسانى بسيفه (وقول أبي الطيب كأن السنهم في النطق) قد جعلت على رماحهم في الطعن خرصانا خرصان الشجر قضبانها وخرصان الرماح استئنها واحدها خرس بالضم والكسر يعني لفرط مضاء السنهم رماحهم ونفذها كأن السنهم عند النطق جعلت السن على رماحهم هذه الطعن فصارت السنهم في النفاد كالسنهم فيت أبي الطيب دون بيت البحترى لأنه قد قاتله ما أفاده البحترى بالنظر تألق والمتصقول من الاستعارة المتخيلة حيث أثبتت التالق والصقالة للكلام كثبات الظفار للمنية ويلزم من هذا تشبيهه كلامه بالسيف وهو استعارة بالكتابية (وناثها) أي ثالث الأقسام وهو أن يكون الثاني مثل الأول (كقول الاعرابي) أبي زيد (ولم يك أكثر القتبان مالا) وروى وما إن كان أكثرهم سواما السائمة والسوام والسوائم الابل الراعية (ولكن كان ارجهم ذراعا) وفي الأساس فلان وحب الباع والذراع ورجبهما اي سخن (وقول اشجع) يمدح جعفر بن يحيى (وايس باوسهم في الغنى) الضمير في اوسعهم للملوك في البيت قبله يروم الملوك مدي جعفر ولا يصنون كما يচنون (ولكن معروفة) أي احسانه (اوسع) وكقول الآخر في مصرية ابن له «والصبر يحمد في المواطن كلها» الا عليك فإنه مذموم «وقول ابن تمام بعده « وقد كان يدعى لايس الصبر حازما» فاصبح يدعى حازما حين يجزع » هذا هو النوع الظاهر من الاخذ والسرقة (واما غير الظاهر فنه ان يتشابه المعنيان) أي معنى البيت الاول ومعنى البيت الثاني (كقول جرير فلا ينفك من ادب) اي حاجة (لحاظ) بالضم جمع حاجة (سواء ذو العامة والخمار) اي لا ينفك من الحاجة كون هؤلاء على صورة الرجال لأن الرجال منهم والنساء سواء في الضمة (وقول أبي الطيب) في سيف الدولة يذكر خضوع بنى كلاب وبسائل العرب له (ون في كفة منهم قنادين في كفه منهم خضاب) فتعبير جرير عن الرجل الذي العمامة كتعبير أبي الطيب عنه بين في كفة قنادين وكذا التعبر عن المرأة بذات الخمار وعن في كفه خضاب وبجوز في تشابه المعنيين ان يكون احد البيتين نسبيا والآخر مديحا او هجا او افتخار او غير ذلك فان الشاعر الخاذق اذا قصد الى المعنى المختلس اينظمه احتمال في اخفائه فغيره

يجزع من غدره عن نوعه من النسيب او المديح او غير ذلك ويعن وزنه وعن فاعنته (ومنه) اي من غير الظاهر (ان ينقل نظمه وصرفه عن نوعه من النسيب او المديح او غير ذلك ويعن فاعنته (ومنه) اي من غير الظاهر (ان ينقل المعنى الى محل آخر كقول البحترى «سلبوا» اي «يا هـ» وشرقت الدماء عليهم» محرقة فكانهم لم يسابوا) لأن الدماء المشرقة صارت بنزلة ثياب لهم (وقول أبي الطيب يبس النجيم عليه) اي على السيوف ( وهو يجزع من غدره فكانوا هو مغتصد لأن الدم الياس صار بنزلة غمد له فنقل المعنى من القتلا والجرحى الى السيوف (ومنه) اي من غير الظاهر (ان يكون معنى الثاني اشمل) من معنى الاول (كقول جرير اذا غضبت عليك بتوقيعه «وجدت الناس كلهم غضاها» (لاتهـم يقـمون مقـام الناس كلـهم) (وقول أبي نواس ليس من الله

يستذكر « ان يجمع العالم في واحد ) الاول يختص بعض العالم وهو الناس وهذا يشملهم وغيرهم روى أنه لما بنى هارون الرشيد كثرة افضال الفضل البركي وفرط احسانه في زمانه غار عليه غيرة افضلت به الى التذكرة والآمر بمحبته فكتب اليه ابو نواس هذه الآيات قوله لا لهارون أيام المدى عند اختفائه مجلس الحاشية أنت على ما بملك من قدرة فلست مثل الفضل بالواحد « ليس من الله يستذكر ان يجمع العالم في واحد » فما هارون باطلة، ( ومنه ) أى من غير الظاهر ( القاب وهو ان يكون معنى الثاني تقدير معنى الأول كقول أبي الشيص أجد الملامة في هواثك لذذة » حبا الذكر لك فليموني اللوام وقول ابن الطيب أحبه الاستفهام للإنكار والإنكار راجع الى القيد الذي هو الحال اعني قوله ( واحد فيه ملامة ) كما يقال اتصلى وانت محمد اذا جعلت الواو للحال أما على تجويز تصدير المضارع المثبت بالواو كما هو رأى البعض او على تقدير هذا اذا جعلت الواو للحال سببا على تجويز تصدير المضارع المثبت بالواو كا هو رأى البعض او على تقدير المبتدأ اي وانا احب واذا جعلتها الماء فلانكار راجع الى الجم بين الاصرين اعني محبتة ومحبة الملامة فيه يعني لا يكون الا واحد ( ان الملامة فيه من اهدائه ) وما يكون من عدو الحبيب يكون مبغوضا لا محظوظا فهذا تقدير معنى بيت أبي الشيص والاحسن في هذا النوع ان بين السبب كاف هذين البيتين الا ان يكون ظاهرا كاف قول أبي تمام « ونشمة معاذ جدواه احلي » على اذيه من نعم البناء « وقول أبي الطيب \* ظاهرًا كاف قبل سبيه بسؤال \* أراد أبو تمام ان المدح يسئلنه نفاثات السائرين لما والجراحات عنده نفاثات \* سبقت قبل سبيه بسؤال \* أراد أبو تمام ان المدح يسئلنه نفاثات السائرين لما فيه من غاية الكرم ونهاية الجود وأراد أبو الطيب انه ان سبقت نفاثة من سائل عطاء المدح بلع ذلك منه مبلغ الجراحة من المجزوح لأن عادته ان يامط بغير سؤال ( ومنه ) أى من غير الظاهر ( ان يؤخذ بمعنى المفهوم ويضاف اليه ما يحسن له كقول الافوه وترى الطير على آثارنا رأى عين ) أى عينا ( نفاثة ) حال اي وافقة على ان المصدرا قيم مقام الصفة او مفعول له من الفعل الذي يتضمنه على آثارنا رأى عين لوثوها واعيادها ( ان سمار ) أى سقطهم من لحوم من قتلهم من القتل ( وقول أبي تمام \* وقد ظللت أى التي حل بها عقبان طير ) ( ضحي \* عقبان طير في الدماء نواهل ) من نهل اذا دوى تقدير عطش ( اقامت ) اي عقبان الطير ( مع الرأيات ) بي الاعلام اعتمادا على انها سقطهم لحوم قتلاه ( حتى كانوا من الجيش الا انهم تقاتل ) يعني ان رأيات المدح التي هي كالعقبان قد صارت مظللة بالعقبان من الظيوار النواهل في دماء القتلى لانه اذا خرج للغزو تسابق العقبان فوق رأياته لاكل لحوم القتلى فتلقي ظلالها عليهما فان ابا تمام لم يلم بشيء من معنى قول الافوه رأى عين و ) من معنى قوله ( نفاثة ان سمار ) يعني ان ابا تمام اعتمادا على بعض معنى بيت الافوه لاكان لافوه افاد قوله رأى عين قرب الطير من الجيش لانها ذا بعدت كانت متخيلا لامرية رأى عين وقربها انما يكون لا يجعل توقع الفريسة وهذا يؤكّد المعنى المقصود اعني وصفهم باشجاعة

والاقتدار على قتل الاعدادى ثم قال ثقة ان ستمار بحمل الطير واثقة بالمير لا اعتقادها بذلك وهذا ايضاً يوهى  
 المعنى المقصود واما ابو تمام فلم يلم بشيء مما افاده قوله الا فهو رأي عين وقوله ثقة ان ستمار لا يقال ان قول  
 ابي تمام ظلت المام يعني قوله رأي عين لأن وقوع الفعل على الرایات يشعر بقربها من الجيش لأن يقول  
 هذا انموع اذ قد يقع ظل الطير على الزراية وهو في جو السماء بحيث لا يرى اصلاً (لكن زاد) ابو تمام  
 (عليه) أي على الا فهو زيادات حسنة لبعض المعنى الذي اخذه من الا فهو وهو تسابر الطير على آثارهم  
 (بقوله الا انهم تقاتل وبنقوله في الدماء نواهل وباقامتها مع الرایات حتى كانوا من الجيش وبها) أي باقامتها  
 مع الرایات حتى كانوا من الجيش (نعم حسن الاول) اعني قوله الا انهم تقاتل لأنه لو قيل ظلت عقبان  
 الرایات بعقبان الطير الا انهم تقاتل لم يحسن هذا الاستثناء المنقطع ذلك الحسن لأن اقامتها مع الرایات  
 حتى كانوا من الجيش مظنة انها ايضاً تقاتل مثل الجيش فيحسن الاستدراك الذي هو دفع التوهم الناشئ من  
 الكلام السابق بخلاف وقوع ظلها على الرایات ويكتفى ان يكون مني قوله وبها نعم حسن الاول ان بهذه  
 (الزيادات نعم حسن معنى البيت الاول اعني تسابر الطيور على آثارهم وما ذكرناه اولاً هو الموفق لما في  
 الايضاح وعليه التعميل (واكثر هذه الانواع) المذكورة لنير الظاهر (ونحوها مقبولة بل منها) أي من  
 هذه الانواع (ما يخرج حسن التصرف من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع فكل ما كان) أي كل نوع من  
 هذه الانواع يكون (أشد خفاء) بحيث لا يعرف ان الثاني مأخوذ من الاول الا بعد اعمال دوية ومزيد  
 تأمل كان اقرب الى القبول ) لكونه ابعد عن الاخذ والمرارة وادخل في الابتداع والتصرف (هذا)  
 الذي ذكرنا في الظاهر وغيره من ادعى بسبق احدهما وتابع الثاني وكونه مقبولاً او مردوداً وتسمية كل  
 بالاساسى المذكورة وغير ذلك مما سبق كله اما يكون (إذا علم ان الثاني اخذ من الاول) بأن يعلم انه كان  
 يحفظ قول الآخر حين نظم او بيان بخبره عن نفسه انه اخذ منه والا فلا يحكم بسبق احدهما وتابع الآخر  
 ولا تترتب عليه الاحكام المذكورة (جواز ان يكون لاتفاق) أي اتفاق القائلين في اللفظ والمعنى جميعاً او  
 في المعنى وحده (من قبيل توارد الخواطر اي مجبيه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ) كما يحكي عن  
 ابن ميادة انه اشده لنفسه « مفيده ومتلاط اذا ماتيته » تهال واهتز اهتزاز الممتد « فقيل له ابن بذهب بك  
 هذا المحظيّة فقال الان علمت اني شاعر اذا وافته على قوله ولم اسمعه وكما يحكي ان سليمان بن عبد الملك  
 اتى بناسري من الروم وكان الفرزدق حاضراً فأصره سليمان بضرب عنق واحد منهم فاستغنى فما اعني وقد اشير  
 الى سيف غير صالح للضرب ليس تعمله فقال الفرزدق بل اضرب بسيف ابي رغوان سيف يجاشع يعني نفسه  
 وكانه قال لا يستعمل ذلك السيف الا ظالم او ابن ظالم ثم ضرب بسيفه الرومي واتفق ان نبا السيف فضحك

سليمان ومن حوله فقال الفرزدق ايعجب الناس ان اضحكك سيدهم خليفة الله يستسقى به المطر \* لم يذب  
 سبني من رعب ولا دهش \* عن الاسير ولكن آخر القدر \* ولون يقدم نفسها قبل ميتها « جمع اليدين ولا  
 المصاصمة الذكر \* ثم اغمد سيفه وهو يقول \* ما ان يهاب سيد اذا صبا » ولا يهاب صارم اذا نبا »  
 ولا يهاب شاعر اذا كبا » ثم جاس يقول كافي باب المراة يعني جربوا قد هجاني فقال « بسيف أبي رغوان  
 سيف مجاشع \* ضربت ولم تضر بسيف ابن ظالم » وقام والصرف وحضر جرير خبر الخبر ولم ينشد الشعر  
 فائضاً يقول بسيف أبي رغوان سيف مجاشع \* ضربت ولم تضر بسيف ابن ظالم \* فاعجب سليمان ما شاهد  
 ثم قال جرير يا أمير المؤمنين كافي باب المرين يعني الفرزدق وقد اجابي فقال « ولا تقتل الاسرى ولكن فنكهم »  
 اذا ثقل الاعناق حمل المفارم \* ثم اخبر الفرزدق بالمهجو دون ما عداه فقال مجبياً كذلك سيف المند  
 تنبو غياها وقطع احياناً مناط المائم ولا تقتل الاسرى ولكن فنكهم اذا ثقل الاعناق حمل المفارم وهل ضربة  
 الروى جاعلة لكم « ابا عن كلب او أخا مثل دارم (فاذال لم يعلم ان الثاني مأخوذ من الاول ) (فيما قال فلان كذلك  
 وقد سبقه اليه فلان فقال كذلك) ليغثتم بذلك فضيلة الصدق ويسلم من دعوى العلم بالغيب ومن نسبة الغير الى  
 النقص (ومما يتصل بهذا) اي بالقول في السرقات الشمرية (القول في الاقتباس والتضليل والمقدول والخل والتاميم)  
 بتقديم الام على الميم من لحه اذا ابصره ووجه اتصال القول فيها بالقول في السرقات ان في كل منها اخذشي  
 من آخر (اما الاقتباس فهو ان يضمون (الكلام) شرآ كان او نظماً ( شيئاً من القرآن او الحديث لا على انه منه) اي  
 لا على طريقة ان ذلك الشيء من القرآن او الحديث يعني هي وجه لا يكون فيه اشعار بأنه من القرآن او الحديث  
 وهذا احتراز بما يقال في انتهاء الكلام قال الله تعالى او قال النبي عليه الصلوة والسلام كما وفى الحديث كذلك  
 ونحو ذلك ومثل في الكتاب باربة امثلة لان الاقتباس اما من القرآن او من الحديث وعلى النقادرين فالكلام  
 اما منثور او منظوم فالاول (قول الحريري فلم يك الاكمح البصر او هو اقرب حتى انسد فاغرب و) الثاني  
 مثل (قول الاخير ان كنت ازمت) اي عزمت (على هجرنا) من غير ما جرم فصبر جميل « وان تبدلت بنا  
 غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل » الثالث (مثل قول الحريري فانا شاهت الوجوه وقبع اللامع ومن برجهو )  
 فان قوله شاهت الوجوه لحظ الحديث على ما روي انه لما اشتدت الحرب يوم حنين اخذ النبي عليه السلام  
 كفافاً من الحصباء فرمى بها وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه اي فبحث بالضم من القبح تقىض لحسن  
 قوله الحريري وقبع اللامع اي لمن اللاثم وفيما بعد من قبحه الله بفتح العين اي ابعده عن الخير (و)  
 الرايم مثل (قول ابن عباد قال) الحبيب (لي ان دقيبي سعي، اخلاق فداره) من المداراة وهي المخالفة واللاملاطة  
 وضمير المفعول للرقيب (فالت دعنى وجهم الجنة حفت بالمحاره) اقتباساً من قوله عليه السلام حفت الجنة

بالسکاره وخفت النار بالشهوات يقال حفته بکذا أی جعلته محفوفاً مخاطاً يعني ان وجهاًك جنة فلا بد لمن  
 تحمل مكاره الرقىب کالابد لطالب الجنة مشاق التكاليف (وهو) ای الاقتباس (ضریان) احدها (الم  
 ينقل فيه المقتبس عن معناه الاصلی کا تقدم) من الامثلة الاربعة (و) الثاني (خلافه) ای نقل فيه المقتبس  
 عن معناه الاصلی (کقوله) ای قول ابن الروی (عن اخطأت في مدخلك ما اخطأت في مني \* لقد انزلت  
 حاجاتي بواحد غير ذي ذرع) قوله بواحد غير ذي ذرع مقتبس من قوله تعالى ربنا ای اسكنت من ذريتي بواحد  
 غير ذي ذرع عند بيتك الحرم ولكن معناه في القرآن بواحد لا ماء فيه ولا نبات وقد نقله ابن الروی عن هذا المعنى  
 الى جناب لا خير فيه ولا نعم . ومن لطيف هذا الفسر بقول بعضهم «في صبح الوجه دخل الحمام وحاق رأسه»  
 تجبرد للحمام عن قشر او اؤُوْ والبس من ثوب الملاحة ملبوساً وقد جرد الموسي اتزرين وأسه» فقلت لقد اوتئت  
 سؤالك يا موسى (ولا بأس بتغيير يسير) في الانفظ المقتبس (اللوذن أو غيره) كالتفمية (کقوله) ای قول بعض المغاربة  
 عند وفات بعض أصحابه (قد كان) ای وقع (ما خفت ان يكوننا انا الى الله راجعونا) وفي القرآن انا الله وانا اليه  
 راجعون (واما التضمين فهو ان يضمن الشعر شيئاً من شعر الغير) بيتاً كان أو ما فوقه أو مصراعاً أو ما دونه .  
 (مع النثبيه عليه) ای على أنه من شعر الغير (ان لم يكن) ذلك (مشهود عند البالغ) وان كان مشهوراً فلا  
 احتياج الى النثبيه وبهذا يتغير عن الاخذ والسرقة ولو قال مكان قوله من شعر الغير من شعر آخر لكان احسن  
 ليتناول ما اذا ضمن الشاعر شعراً شيئاً من قصيدة الاخرى لكنه لم يلتقط اليه ليذرره في اشعار العرب أما  
 تضمين الایت مع النثبيه على أنه من شعر الغير فكذلك قوله عبد القاهر ابن طاهر التميمي «اذا ضاق صدرى وخفت  
 المدى» تضمنت بيتاً بحالٍ يليق «فبأله ابلغ ما ارتجمى» وبأله ادفع ما لا اطيق «وبدون النثبيه كقول بعضهم  
 كانت بلونية الشبيهة سكررة» فصحوته واستبدل سيرة بمحمل «وقدت انتقام الفنا، كراكب» عرف  
 محل فبات دون المنزل «الایت الثاني لسلم بن الوليد الانصارى وما نبه فيه على انه من شعر الغير مع كونه  
 مشهوراً الا حاجة اليه قوله ابن العميد «كانه كان مطوي على إعن» ولم يكن في قديم الدهر الشاذ «ان  
 الکرام اذا ما سهلوا ذكرها» من كان يألفهم في المنزل الخشن «الایت الثاني لابي تمام وتأضين المصراع مع  
 القنبيه على انه من شعر آخر (کقوله) ای قول الحريري يحكي مقاله الغلام الذي عرضه ابو زيد للبيع (على اني  
 سأشهد عند بييعي «اضاعوني وأی فتى أضاعوا» المصراع الثاني للمرجى وهو عبد الله بن عبد الله بن همرو بن عمآن  
 ابن عفان رضى الله تعالى عنه نسب الى المرجى وهو منزل بطريق مكة وقيل هولامية بن ابى الصلت وتمامه «  
 ليوم كربلة وسداد ثغر» اللام في ليوم اللوقت والكرباء من أيام الحرب وسداد الثغر بكسر السين لا غير  
 وهو سده بالخيل والرجال والثغر موضع المخافة من فوج البدان ای اضاعوني في وقت الحرب وزمان سد

النفر ولم يراعوا حق احوج ما كانوا الى وآى فني كاملا من الفتيان أضعاعوا وفيه شديم واما بدون النفيه  
 فكفول الآخر \* قد قلت لما اطلعت وجناه \* حول الشقيق الفض روضة آس \* اعذاره السارى المجلول  
 ترفةا \* مافق وفوقك ساعة من بأس \* المصراع الاخير لابي تمام \* واعلم ان تضمين مادون البيت ضربان  
 أحددها ان يتم المبني بدون تقدير الباقي كامر آنفا والثانى ان لا يتم بدونه كقول الشاعر \* كنا ما أمس في  
 يوم نكابده \* واليدين والتقلب منافي قذى وأذى \* والآن أقبلت الدنيا عليك بما \* تموى فلا تنسى ان  
 الكرام اذا \* اشار الى بيت ابى تمام ولا بد من تقدير الباقي منه لأن المعنى لا يتم بدونه (واحسن) أى احسن  
 التضمين (مازاد على الاصل بنكتة) أى يشتمل البيت أو المصراع المضمن في شعر الشاعر الثاني على لطيفته  
 لا توجد في شعر الشاعر الاول \* كالنورية وهي ان يذكر فقط له معيناً قريب وبعيد وبراد البعيد (والتشبيه  
 في قوله) أى قول صاحب التجاير (اذا الوهم ابدى لي) أى اظهر (لي لها) أى سورة شفتها (وتفتها)  
 تذكرت ما بين العذيب وبارق \* ويدركني من الاذكار (من قدرها ومدامي مجر عوالينا وجري السوابق \*)  
 ينصب مجر على انه معمول يذكرني وفاعله ضمير يعود الى الوهم وتوله تذكرت ما بين العذيب وبارق \* مجر  
 هو اليانا وجري السوابق مطلع قصيدة لابي الطيب والعذيب وبارق \* وضمان معروقان وما بين ظرف للتذكرة  
 او للجر والجرى وقد عرفت جواز تقديم الظرف على المصدري يجوز ان يكون ما بين العذيب معمول تذكرت  
 ومجر عوالينا بدلا منه والمبني انهم كانوا نزوا لا بين هذين الموضعين وكانوا يجرون الرماح عند مطاردة  
 الفرسان ويسبكون على الخيل فهذا الشاعر أراد في تضمينه بالعذيب وبارق ممثلي ما البعيدان لانه جمل العذيب  
 تضليل العذيب وعني به شفة الطيبة وبارق تفراها الشبيه بالبرق وبما بينها اريقها وشبهه بتبتخر قدرها بتبايل  
 الرمح وجريان دمه على التتابع بجريان الخيل السوابق فزاد على ابى الطيب بهذه النورية والتشبيه (ولا يضر)  
 في التضمين (التجاير البسيط) لما قصد تضمينه ليدخل في مبني الكلام كقول بعضهم في بودي بهاء الشمام \*  
 اقول لعشر غلطوا وغضروا \* من الشبيح الرشيد وانكروه \* هو ابن جلا وطلائع الثناء \* ففي بعض المأمة  
 ترفوه \* فالبيت لسليم بن وسيل وأصله \* أنا ابن جلا وطلائع الثناء \* ففي اضم المأمة ترفوني \* ففيه  
 الى طريق الغيبة ليدخل في المقصود قوله غلطوا وغضروا اى وقوافى القاطع فى حمه وخطوا من رقبته ولم  
 يعرفوا مقداره وفيه تهمك وطمنا وصفه بالرشيد وأراد به الغوى على طريق الهمك (وربما سعى تضمين البيت  
 فما زاد) على البيت (استعارة وتضمين المصراع فما دونه ايداعا) لأن الشاعر الثاني قد اودع شعره شيئاً من  
 شعر الاول وهو بالنسبة الى شعره قليل مغلوب (ورفوا) لانه رفأ خرق شعره بشعر التغير (اما العقد فهو  
 ان ينظم نثر) فرآنا كان او حديثا او مثلا او غير ذلك (لاعلى طريق الاقتباس) وقد عرفت ان طريق

الاقتباس هو ان يضمن الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث لاعلى انه منه فالنثر الذي قد قصد نظمه ان كان غير القرآن والحديث فنظمه عقد على أي طريق كان اذ لا دخل فيه للاقتباس (كقوله) أى قول ابي الماتاهية (ما بالي من أوله نطفة وجيفة آخره يغفر) حال أى ما بالي مفتخر (عقد قول علي رضي الله تعالى عنه وما بالي آدم والغفر وإنما أوله نطفة وآخره جيفة) وان كان قرآناً أو حدثاً فانياً يكون عقداً اذا غير تميراً كثيراً لا يحتفل عليه في الاقتباس او لم يغير تميراً كثيراً ولكن أشير الى انه من القرآن أو الحديث وحيينه لا يكون على طريق الاقتباس كقول الشاعر \* انتي بالذى استقرضت خطأ \* واشهد عشراء قد شاهدوه \* فان الله خلاق البرايا \* عدت بلال هيبة الوجهه \* يقول اذا تدأبتم بدين \* الى اجل مسني فاكتبوه \* وقول الامام الشافعى رحمة الله عمدة الخير عتقدنا كلامات \* أربع قال هن خير البرية \* اتق الشهادات وازهد ودع ماليس بعينك واحملن \* بنية عقد قوله عليه الصلاة والسلام الحلال بين والحرام بين وما ينهمما أمر مشتبهات لا يعلمون كثير من الناس وقوله ازهد في الدنيا يحبك الله وقوله من حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنده وقوله انا الامال بالنبيات (وما احل فهو ان ينشر نظم) وشرط كونه مقبولاً ان يكون سبكه مختاراً لا يقتصر عن سبك النظم وان يكون حسن الموضع مستقرأ في محله غير فاق (كقول بعض المغاربة فاته لما قبعت فعلاته وحنظلات نحلاته) اي صارت ثمار نحلاته كالحنظل في المرأة (لم يزل سوء الظن يقتاده) أى يقوله الى تخيلات فاسدة وتوهمات باطلة (ويصدق) هو (توهمه الذي يعتقد) اي الذي يماؤده ويراجحه فيعمل على مقتضي توهمه (حل قول ابي الطيب اذا ساء فعل المرء سانت ظنونه \* وصدق ما يعتقد من توهم) يشكو سيف الدولة واسمهاعه لقول أعدائه اي اذا قبعت فعل الانسان قبعت ظنونه فيسي ظنه باولياته رصدق ما يخطر بقلبه من التوهم على أصغرها (وما التاميع) بتقديم اللام على الميم من لعنه اذا ابصره ونظر اليه وكثيراً ما تسمى بهم يقولون في تفسير الآيات في هذا البيت تاميع الى قول فلان وقد امع هذا البيت فلان الى غير ذلك من المبارات واما التاميع بتقديم الميم على اللام فهو مصدر ملح الشاعر اذا اتي بشيء ملبيع وقد ذكرناه في باب التشبيه وهو هنا خطأ محض نشأ من قبل الشارح العلام حيث سوى بين التاميع والتاميع وفسرها بان يارأة لي قصة او شعر ثم صار الناطق مستمراً وأخذ مذهب العدم التمييز (فمما يشار) في خوى الكلام (الى قصة او شعر او المثل) مثل سائر (من غير ذكره) اي ذكره تلك القصة او الشعر او المثل فالضمير لو احمد من القصة او الشعر او المثل واقسام التاميع ستة لانه اما ان يكون في النظم او في النثر وعلى التقديرين فاما ان يكون اشارة الى قصة او شعر او مثل اما في النظم فالتمييع الى القصة (كقوله) اي قول ابي تمام لحقنا بأخراهم وقد حوم الموى (فلو باعهدنا طيرها وهي وقع (فردت علينا الشمس والليل رافم (بشمس لهم

من جانب الخدر تعلم (أضاضوها صيني الدجنة وانطوى) لبهجتها وبالسماء المجزع (فوالله ما ادري  
 أحلام نائم \* المت بناءم كان في الركب يوشع ) الضمير في آخرهم ولم لا حبة المرحليين وان لم يجر لهم  
 ذكر في اللفظ وحام الطير على الماء دار حوله وحومه غيره نضا ذهب به وازالة والضمير في ضواها وبهجتها  
 للشمس الطالعة من الخدر الدجنة ظلمة انطوى النضم المجزع ذو لونين قوله احلام نائم استعظام لما  
 رأى واستغراب ( اشار الى قصة يوشع ) بن نون فتى موسى عليه السلام ( واستيقافه الشمس ) اي  
 طلبه وقوف الشمس فانه روي انه قاتل الجبارين يوم الجمعة فلما ادبرت الشمس خاف ان تغيب قبل ان فرغ  
 منهم ويدخل السبت فلا يدخل له قتالهم فيه فدعى الله تعالى فرد له الشمس حتى فرغ من قتالهم (و) التلميع  
 الى الشعر ( كقوله لم ير مع الرمضاء ) ارض رمضان اي حارة يرمض فيها القدم اي يجترق ( والنار تلتقطى  
 ( ارق ) من دق له اذا رحه ( واحفى ) من حفي عليه تلطف ( وشفق منه ) في ساعه المكرب ) الام الابتداء  
 وعمرو مبتداً خبره أرق ومع الرمضاء حال من الضمير في ارق والنار عطف على رمضان وتلتقطى حال من  
 النار ( اشار الى البيت الشهير المستجير ) اي المستفیت ( عمرو عند كربته ) الضمير لام وصول اي الذي يستفیت عند  
 كربته ( عمرو كالمستجير من رمضان بالنهار ) وعمرو هو جساس بن مررة ولهمذا البيت قصة وهي ان البسوس ذات  
 ( خفها الحيلة وهي ام جساس بمحارتها من حرم بن ديان له ناقة وكلب قد حمى ارضا من العالية فلم يكن يرعاها الا  
 ابل جساس لصاfrica ينهم ما خرجت في ابل جساس ناقة الجرمي توقي في حمى كلب فانكرها كلب فرمها فاختل  
 ضرعها فولت حتى بركت بفناء صاحبها وضرعها يشخب دماء ولبنا فصاحت البسوس وذلة وغرتاه فقال لها  
 جساس أيتها الحرة اهدى «فوالله لا عقرن خلا هو اعز على اهلها منها فلم ينزل جساس يتوقع غرة كلب حتى خرج  
 وتباعد عن الحى فبلغ جساسا خروجه خرج على فرسه فاتبه فرمي صلبه ثم وقف عليه فقال يا عمرو اغثنى  
 بشربة ماء فاجهز عليه فقيل المستجير بعمرو البيت ونشب الشر بين تغلب وبكر او بين سنة كلها انتقام على  
 بكر ولهمذا قيل اشأم من البسوس والتلميع الى المثل كقول عمرو بن كلثوم ومن دون ذلك خرط القتاد اشار  
 الى المثل السائر دون عليان القتادة والخرط ودونه خرط القتاد مثل يضرب للامر الشاق قاله كلب اذ سمع قول  
 جساس لا عقرن خلا ويدل ان يعرض بفعل له يسمى عليان والخرط ان تمري بذلك على القتادة من اعلاها الى  
 اسفلها حتى ينثثر شوكها واما في النثر فاللميع الى القصة والى الشعر كقول الحريري «فتبت بلية نابغة واحزان  
 يعقوبة» اشار الى قول النابغة «فتبت كاني ساودتني ضئيلة من الرفق في انيابها السُّمْ نافع» والى قصة يعقوب  
 عليه الصلاة والسلام والتلميع الى المثل كقول العتي فيما من هرة تمق اولادها اشار الى المثل اعن من  
 الهرة تأكل اولادها ومن التلميع ضرب يشبه اللغو كما روى ان تقييميا قال شريك التميري ماف الجوارح

ولابن يزيد برقع وجلال ،

﴿فصل﴾

من الخاتمة في حسن الابداء والختام والاتيهـ (ينبئي للمتكلم) شاعرآ كان أو كاتباـ (أن يثائق) أىـ أن يفعل فعل المتألق في الرياض من تتبع الآنق والاحسن يقال تأق في الروضة اذا وقع فيها متبعهاـ لما يوشهـ أىـ يوجهـ (في ثلاثة مواضع من كلامه حتى تكونـ) تلك المواضع الثلاثةـ (اعذب لفظاـ)إإن تكونـ في غابة البعد عن التناقر والتقلـ (واحـن سبكـ)إإن تكونـ في غابة البعد من التعميد والتقديم والتأخير الملبسـ وان تكونـ الافتاظ متقاربةـ في الجزاـلة والمـثـانـةـ والـرـقةـ والـسـلاـسـةـ وتكونـ المعـانـيـ منـاسـبةـ لـاقـاظـهاـ منـ غيرـ أنـ يـكـسـيـ الـلـفـظـ الشـرـيفـ الـمـعـنـيـ السـخـيفـ اوـ عـلـىـ الـمـكـسـ إـلـىـ صـيـاغـةـ تـاسـبـ وـتـلـامـيمـ)ـ وـاصـحـ معـنىـ)ـ إـنـ يـسـلمـ منـ التـناـقـضـ وـالـامـتـاعـ وـمـخـلـفةـ الـعـرـفـ وـالـابـذـالـ وـنـحـوـ ذـلـكـ وـمـاـ تـجـبـ الـمـعـاـفـةـ عـلـيـهـ إـنـ تـسـتـعـمـلـ الـاـفـاظـ الـرـفـيقـةـ فـيـ ذـكـرـ الاـشـواقـ وـوـصـفـ أـيـامـ الـبـمـادـ وـفـيـ اـسـتـجـلـابـ الـوـدـاتـ وـمـلـاـنـاتـ الـاـسـتـطـاعـ وـاـمـثـالـ ذـلـكـ (ـاـحـدـهـ الـابـتـاءـ)ـ لـانـ اوـلـ ماـ يـقـرـعـ السـمـ فـانـ كـانـ عـذـبـاـ حـسـنـ السـبـكـ صـحـيـحـ الـمـعـنـيـ أـقـبـلـ السـامـعـ عـلـىـ الـكـلـامـ (ـاـحـدـهـ الـابـتـاءـ)ـ فـانـ كـانـ الـبـافـ فـيـ غـابـةـ الـحـسـنـ فـاـلـابـتـاءـ الـحـسـنـ فـيـ تـذـكارـ الـأـحـبـةـ وـالـمـنـازـلـ فـوـعـيـ جـيـهـ وـالـأـعـرـضـ عـنـهـ وـرـفـضـهـ وـانـ كـانـ الـبـافـ فـيـ غـابـةـ الـحـسـنـ فـاـلـابـتـاءـ الـحـسـنـ فـيـ تـذـكارـ الـأـحـبـةـ وـالـمـنـازـلـ (ـكـفـوـلـ)ـ أـىـ قـوـلـ اـصـرـيـ،ـ الـقـيـسـ)ـ فـقـاـنـبـكـ منـ ذـكـرـيـ حـيـبـ وـمـنـزـلـ)ـ بـسـطـ الـلـاوـيـ بـيـنـ الدـخـولـ خـوـمـلـ)ـ السـفـطـ مـنـقـطـ الـرـمـلـ حـيـثـ بـدـقـ وـلـاوـيـ دـمـلـ مـوـجـ يـلـتوـيـ وـالـدـخـولـ وـحـوـمـلـ مـوـضـعـانـ وـالـمـعـنـيـ بـيـنـ اـجـزـاءـ

(ـقـوـلـ الشـارـحـ)ـ إـنـ تـكـونـ فـيـ غـابـةـ الـبـعـدـ عـنـ التـناـقـضـ وـماـ أـصـلـ الـبـعـدـ عـنـهـ فـداـخـلـ فـيـ الـبـلـاغـةـ وـمـثـلـ ماـ بـعـدهـ (ـقـوـلـ الشـارـحـ)ـ بـانـ يـكـونـ فـيـ غـابـةـ الـبـعـدـ مـنـ التـعمـيدـ هـذـاـمـتـاعـ بـالـمـركـبـ وـمـاـقـبـلـهـ بـالـمـرـفـدـ وـأـشـارـ بـالـأـخـيـرـ وـالـتـقـديـمـ إـلـىـ ضـمـفـ الـقـيـاسـ (ـقـوـلـ الشـارـحـ)ـ بـانـ يـسـلـمـ مـنـ التـناـقـضـ وـالـامـتـاعـ لـغـيـرـ بـيـانـ اـعـيـةـ الـمـعـنـيـ بـهـذـاـ يـقـدـمـ إـنـ مـجـتـهـ لـاتـرـقـتـ عـلـيـهـ وـكـذاـ بـلـاغـهـ ضـرـورةـ اـنـ الـقـدـيـنـ اـنـاـ يـعـتـبـرـ بـعـدـ نـحـقـقـهـاـ كـامـرـ وـقـدـ يـلـزـمـ لـاـنـ التـناـقـضـ اـنـاـ يـكـونـ فـيـ التـصـدـيـقـاتـ فـصـحةـ مـنـ اـحـدـ الـكـلـامـينـ

وـبـلـاغـهـ فـيـ ذـاتـهـ لـاـنـقـضـهـ مـعـ غـيـرـهـ وـكـذاـ اـمـتـاعـهـ قـائـمـ

(ـقـوـلـ الشـارـحـ)ـ بـيـنـ اـجـزـاءـ الـدـخـولـ أـىـ فـيـنـ اـجـزـاءـ حـوـمـلـ بـنـاـ عـلـىـ مـاهـوـ الـظـاهـرـ وـالـاـصـلـ:ـنـ اـمـهـاـةـ بـيـنـ اـلـىـ كـلـ مـنـ

الدخول في صير المدخول كاسم الجمع مثل القوم والام تصح القاء وقدح يحيطهم في هذا البيت بما فيه من  
 عدم المناسب لانه ولف واستوقف وبكي واستبكي وذكر الحبيب والمترى في نصف بيت عذب الفظ بهل  
 السبك ثم لم يتحقق له ذلك في النصف الثاني بل اتي فيه بمعانٍ قليلة في الفاظ غريبة فبain الاول فاحسن من هذا  
 البيت بيت النابة « كلبي لهم يا امية ناصب » وليل اقساميه بطريق الكواكب (وك قوله) أى وحسن الابداء  
 في وصف الديار كقول اشجع المسلمين (قصر عليه تحية وسلام) « خاتمت عليه جمالها الايام » في الاساس خاتم  
 عليه اذا نوع ثوبه فطرجه عليه وفي ذكر الفراق قول ابي الطيب، فراق ومن فارقت غير مذموم « قوام ومن  
 يعمت خير ميم « وفي الشكایة قوله أيضاً، فواد ما يسلمه المدام « وعمر مثل ما يهب اللثام » وفي النزل قوله  
 ايضاً « اريتك ام ماء القامة ام خمر » بني برود وهو في كبدى جمر (ولينبئى ان يجتنب في المديح مما يتغير به  
 كقوله) أى ابن مقائل الفضير في مطلع قصيدة انشدها المدائى العلوى (موعد احبابك بالفرقة غد) فقال  
 له الداعي موعد احبابك يا امى وذلك المثل السوء وروى ايضاً انه دخل على الداعي في يوم المهرجان وانشد  
 لاقل بشرى ولكن بشريان « غرة الداعي ويوم المهرجان افتطلب به الداعي وقال يا أغنى بتبتداً بهذا يوم المهرجان  
 وقيل بطشه أى القاء على وجهه وضربه خمسين عصا وقال اصلاح ادبه البغ من ثوابه (واحسنة) أى احسن  
 الابداء (ما ناسب المقصود) باى يكون فيه اشارة الى ما سبق الكلام لاجله ليكون المبتداً مشمرا بالمعنى  
 والانتهاء ناظر الى الابداء (وابسمى) كون الابداء مناسبا للمقصود (براعة الاستهلال) من برع الرجل براعة  
 اذا فاق أصحابه في العلم او غيره (كت قوله في الهيئة) أى كقول ابي محمد الخازن يعني الصاحب بولد لا بنته  
 (بشرى فتد انجز الاقبال ما وعدا) وكوكب المجد في افق الملا صمداته (وقوله في المرثية) أى قول ابي الفرج  
 الساوى في مرثية نفر الدولة (هي الدنيا تقول هل، فيها « حذار حذار ) أى احذر (من بطولي) أى الجدى  
 الشديد (وقتى) أى قتل بنته وكقول ابي تمام حين يعني، المعتصم بالله في فتح عمورية وكان اهل التنجيم  
 زعموا انها الاشتigue في ذلك الوقت (السيف اصدق ابناء من الكتب) في حده الحمد بين الجد والمعجب « يعن  
 الصفارين لاسود الصحائف في متونهن جلاء الشك والريب، وكقول ابي الملا، فيمن عرضت له شكاته «  
 عظيم لامری ان يلم عظيم » باآل على والام سليم « وكقول ابي الطيب في الهيئة بزوال المرض (المجد عوفي  
 اذا عوفيت والكرم « وزال عنك الى اعدائك السقم) ومنه ما يشار به في افتتاح الكتب الى الفن المصنف فيه

المعاطفين وهو مبني قوله والا اخ فان أضيفت الى المجموع وجملت القاء ليبيان التمييز الحاصل في نفسه لا انه ملاحظ في  
 الهيئة صحت الاضافة بلا قدر الاجزاء اصلاً لكنه خلاف الفاظ  
 (قول الشارح) والانتهاء ناظراً إلى الابداء لأن الاشارة هو المقصود المشار إليه بالابداء

كقول جا والله في الكشاف الجملة الذي انزل القرآن كلاماً مؤلفاً منظماً وفي المفصل الله احمد على ان جعلني من علماء  
 العربية (ولذاته) اي تأثر الموضع الثلاثة التي يبني المتكلم ان يتأثر فيها (الشخص) اي الخروج (ما شب به الكلام)  
 اي البتديء، وافتتح قال الامام الواحدي معنى التشبيه ذكر أيام الشباب والهو والنذر وذلك يكون في  
 انتهاء قصائد الشعر فسي انتهاء كل امر تشبيهاً او لم يكن في ذكر الشباب (من نسب) اي وصف للجهل  
 (الغيره) كالاذب والافتخار والشكارة وغير ذلك (المعنى المقصود مع بداية الملاعة بينهما) اي بين ما شب  
 به الكلام وبين المقصود واحترز بهذا القيد عن الافتضاب وقوله التخلص اراد به المعنى اللغوي والافتراض  
 هو الانتقال بما افتتح به الكلام الى المقصود من درجة المناسبة وقوله مما شب به الكلام كان يعني ان يقول  
 ابتدئ به الكلام او افتح لان النسب هو التشبيه بعينه وهو ان يصف الشاعر جمال المرأة وحاله معها في  
 العشق فقال هو ينسب بخلافه اي يتشبيب بها فتشبيب الكلام بالنسب او نحوه مما لا يظهر معناه في اللغة  
 الهم الا ان يقال انما كان اكثراً ما يفتح به القصائد والمداعع تشبيهاً ونسبياً ذكر التشبيه وأراد مجرد الابداء  
 والافتتاح وإنما كان التخلص من الموضع التي يعني ان يتأثر فيها الانساق يكون بتقبيل الانتقال من  
 الافتتاح الى المقصود كيف يكون فإذا كان حسناً متلازم الطرفين حرك من فشاط الساق واعان على اصفاء  
 ما يمده والابنالعكس ثم التخلص قليل في كلام المقدمين وأكثر انتقالاتهم من قبيل الافتضاب وأما المتأخر ونون  
 فتقدر لمجوا به ما فيه من الحسن والدلالة على براعة الشاعر (كتقوله) اي قول ابي تمام في عبد الله بن طاهر  
 (قول في قوم) اسم موضع (قوى وقد أخذت «منا السري») أخذ منه اي اثر فيه ونقشه والسرى  
 تقطدر بشرى اذا سرت ليلاً ويقال سرينا سرية واحدة والاسم السيرية بالضم والسرى ويensus العرب  
 يوون السرى والهدى وهم بنو سيد تورها انها جمع سيرية وهدية لان هذا الوزن من ألبية الجم ويقال في  
 المصادر كذا في الصحاح (وخطى المهرية القود) الخطى جمع خطوة وهي ما بين المقدمين والمهرية منسوبة  
 الى مهر بن حيدان ابو ثيبة بن سعيد الابل المهرية والتقد المطولة الظاود والاعناق والواحد أقواد اي  
 يقول في قوم قوي الحال ان مزاولة السرى ومسايرة المطأطا بالخطى قد اثرت فينا وتقصت من قوتنا فقوله  
 وخطى المهرية عطف على السرى لامر قوله منها يعني ان السرى اخذت منها وآخذت من خطى الابل على ما نوهم  
 ومفهول يقول قوله (امطالع الشمس تبني ان تؤم بنا \* فقلت «كلا» ردع القوم وتنبيه) ولكن مطلع الجمود  
 واحسن التخلص ما وقع في بيت واحد كقول ابي الطيب «نودعهم واليدين فيما كانه \* هنا ابن ابي الميمان في  
 قلب فليق، وقد ينتقل منه) اي مما شب به الكلام (الى مالا يلائمه ويسمى) ذلك الانتقال (الافتضاب)

(قول المحسى) كذا في الصحاح ثيراً منه وبعد نسبة ذلك الى العرب بل التأثير على تقدير المزاولة كما صنعته الشارح

اى الافتضاب والارتجال ( وهو اي الافتضاب (مذهب العرب) الجاهلية (ومن يليهم من المخضرمين) بالذاء والضاد المعجمتين وهم الذين ادركوا الجاهلية والاسلام مثل اليهيد قال في الاساس ناقة مخصرة جدع نصف اذنها ومنه المخضرم الذي ادرك الجاهلية والاسلام كاماً فطع نصفه حيث كان في الجاهلية ، والافتضاب وان كان مذهب العرب والمخضرمين لكن الشفاعة الاسلامية ايضاً قد يتبعونهم في ذلك ويجرؤون على مذهبهم وان كان الاكثر فيهم التخلص ( كقوله ) اي قول ابي تمام وهو من الشفاعة الاسلامية في الدولة العباسية ( لو رأى الله ان في الشبيب خيراً ، جاورته الابرار في الخلد شيئاً ) جم اشيب وهو حال من الابرار ثم انقل من هذا الكلام الى مالا يلائمه فقال ( كل يوم تهدى صروف الليل ، خلقنا من ابي سعيد غريباً ومتنه ) اي من الافتضاب ( ما يقرب من التخاص ) في انه يشوبه شيء من الملايحة ( كقولك بعد حمد الله اما بعد ) فاني فعلت كذا وكذا وهو افتضاب من جهة انه قد انتقل من حمد الله والثناء على رسوله الى كلام آخر من غير رعاية ملائحة بينهما لكنه يشبه التخلص من جهة أنه لم يوث بالكلام الآخر بخلافه من غير قصد الى ارتباط وتسلق بما قبله بل اي يلفظ اما بعد اي مها يكن من شيء بعد حمد الله فاني فعلت كذا وكذا قصداً الى ربط هذا الكلام بما سبق عليه ( قيل هو ) اي قوله بعد حمد الله اما بعد ( فصل الخطاب ) قال ابن الاثير والذى اجمع عليه المحققون من علماء البيان ان فصل الخطاب هو اما بعد لان المتكلم يفتح كلامه في كل أمر ذى شأن بذكر الله وبتحميده فإذا أراد ان يخرج منه الى الفرض المسوق اليه فصل بيته وبين ذكر الله تعالى بقوله اما بعد ( و ) من الافتضاب الذى يقرب من التخلص ما يكون يلفظ هذا ( كقوله تعالى ) بعد ذكر اهل الجنة ( هذا وان المطاغين اشر ما بـ ) فهو افتضاب لكن فيه نوع ارتباط لأن الواو بعده للحال ولفظة هذا إنما خبر مبتدأ محذوف ( اي الامر هذا او ) مبتدأ محذوف الجبرا اي ( هذا كما ذكر و ) فديكون الخبر مذكوراً مثل ( قوله تعالى ) حيث ذكر جمها من الانبياء وأراد ان بذكر عقيبه الجنة واهلها ( هذا ذكر وان المتقين لحسن ما بـ ) قال ابن الاثير لحظ هذا في هذا المقام من الفصل الذى هو احسن من الوصل وهي علاقة وكيدة بين الخروج من كلام الى كلام آخر ثم قال وذلك من فصل الخطاب الذى هو احسن موقعاً ( قول الشارح ) لكن الشفاعة الاسلامية في جواب عما يلزم ظاهر عبارة المصنف من ان ابا تمام من المخضرمين وليس كذلك ( قول الشارح ) من جهة انه لم يوث بالكلام الآخر بخلافه حاصله ان حسن التخاص فيه القصد الى ايجاد الرابط بالنسبة على وجه لا يقال فيه ان هنا كلامين متنقضين متنقاين اي يأخذها وهو الثاني بقى والافتضاب القصد فيه خلافه واما بعد افاد ربط ما بعد بما قبله فاشبه بهذا حسن التخلص ( قول الشارح ) من فصل الخطاب الذى ابغى لأنه حسن افتتاح وختام والله سبحانه وتعالى اعلم وصلى الله علی مولانا وسیدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم



البال » ونشأت الأحوال » وشاع الآحزان والمعنى » وتكاثر الأفراح والفنان » وتوالت حوادث أودت الطبع  
ملالا » وأناظر كلاما » لكن الله جلت حكمته قد وفقنا الإنعام » وحقق لنا الفوز بهذا المرام » وهيأ الفرج  
من نقله إلى البياض يوم الأربعاء الحادي عشر من شهر سبتمبر ثمان واربعين وسبعين بمحروسة هراء صافها  
الله عن الآفات » وكان الافتتاح يوم الاثنين من رمضان الواقع في سنة اثنين وأربعين وسبعين بمحروسة  
خوارزم » حماها الله تعالى عن الbillات » وأحمد الله على التوفيق » ومنه المداية إلى سوء الطريق » والصلة  
على نبيه محمد خير البرية ، وعلى الله واصحابه ذوى النفوس الركبة

## نقارظ

قد قرط هذا التقرير ، ذو الفضل والنجيل . صاحب الجد الرفع . والمحتد ، المنبع . فريد الزمان . وبديع هذان  
الذكي الالمي . والهام الاذعى . حضرة العلامة الشيخ محمد حنفي المهدى . لازال من كمال بلاغته اليابيدى . وكان  
قد عرض ذلك التقرير على حضرة مؤله الإمام الحق الحرير . تغمده الله برحمته . واسكته فسخ جنته . فاستحسن  
وأعجب به ، وأشار بوضعيه . لدى انتهاء طبعه . وهو هذا

سُبْرَةُ الْحَرَمَةِ

الحمد لله الذي أزل على (عبدة) الكتاب ، تبصرة وذكرة لأولى الاباب ، لا إله إلا هو ( الرحمن ) علم القرآن ،  
خلق لانسان ، علمه البيان ، اللهم اشرح بفضلك صدر المؤمنين ، وبلغهم بلاغة آملهم ، الى حقيقة معاني الإرشاد والتبيين ،  
لبيده وابذلك الى مجاز المتدرين ، وماذاك الا بافصاح طيور أفتديهم ، بتربيل بواهر الصوات . وعواطف القبلات ، على  
من أطلق شجراته ، فاخترت كل منطق مasan ، واصبحت اشاراته ، فسجد اليها كل ساحر بيان ، النبي الامي ،  
ذى الفرقان ، المكين ، الآتي على لسانه بلسان عربي مبين ، والله واصحابه ، ومن يشى الى جنابه ،  
اما بعد فيقول محمد حنفي ، المهدى ، المصرى ، الازهري ، طلما تأثر النفس من غضارة الشيبة ، وشباب النشاط ،  
قبل غشيان الغفور ، وتحول الملال . حتى الان ، الى اقتنا ، تقرير شيخنا الشيخ ( عبد الرحمن الشرنيفي ) على شرح المهاول وحاشيتي

السيد البرجاني وعبد الحكيم عليه، وهذا أنا مدحه الشوق إلى اقتناه، كثين السقيم إلى شفائه، إذ كنت أمعن ذلك منه، وأخذ العلم عنه  
 فكانت تتضمناً إلى خود المسائل، فاختار أحسنها، واجمع شواردها، بسواعق العزائم، وأمنج روادها، بسواعق العظام،  
 فاودعها قلبًا هو أكرم جوهرًا، وشرق حسناً، واطر مكالمة، وأحسن استماعاً، واصف خاطراً، واندى بكل غرة من  
 بديع المباني، قد زوجتها بكرام الألفاظ، فجأت بأحدى الأمثال، وأمنج الأشبال، لاتند عنها، نادة لا كبحها، ولا  
 افترت منها، سائحة لا اقتصتها، ولا اعترضت طريقها ضئيلة من مهازيل القوم، إلا ازهقتها، فازتها، كل ذلك ببركة  
 شيخ جمعنا سيد العلماء، وواصل الفضلاء، أبي المعالي السقا من جمتنا موائف علمه، فابنها منازل البلاغة، ومنهج الآباء،  
 كما أبعدنا عن المتعلمين، الذين لم يتعاطوا علماً سائغاً، ولم يذوقوا من در الفضائل صريحًا نافعاً، فهو الحكيم الذي به  
 يتزوج الخطير ويستدر به الخير الماطر، فيه وين العلوم أنساب، ولنا عليه حبيب، والشبيه يحيى إلى شكله، والآلات  
 يغيل إلى إلفه، ولما انتقل إلى دار السلام، ذلك الخير، قلنا لنا في العلامة الشرباني مفعن، فإنه يكشف قناع المسائل،  
 عن أوار حميتها، ويرفع امتحان الغواصين، عن فجر إسلامها، فوفقاً لله التفانا إلى تلك التقريرات، فصنتها، شيخنا،  
 ورضتها، أحرنا، وعرف بها مجالس العلم، وما أسن الفهم، فظهرت تهادي، في حلال التحقيق، بين اخداها، من الفنون  
 والتدقيق، في موك زجل، وذلك فضل الله عزوجل، مع السهولة، والجزالة، والعنوية، والطلاوة، والحلابة،  
 تناذى بلسان أنصاحها، عن أخلاص ربهما، ما زال هذا حالى وحالهما، وأنا ذاتها، وخطيبها، حتى اتاح الله بطريق  
 هذا التقرير، المشار إليه، الذي بين يديه عن كثير، وشرح صدر كل طالب، بخير ويسير، فهو شمس في محل الفوائد  
 بلا إمساك، ينافع في الابداء، والتوصيف، والأنها، ونهاية، بآن حضرة مؤله، هو الامتياز الأكبر، والحكيم الأشهر،  
 من له في العلم المكانة المالية، وفي الحلم والحزن المازلة السامية، شيخ المشايخ، وأمام الآباء، ونبراس اليقين لدى المشاكل  
 المدحمة، حضرة مولانا شيخ الجامع الأزهر حالاً (الشيخ عبد الرحمن الشرباني) ذي الفضيلة، تشهد مجالس العلم،  
 شابقة وحاضرة وتوارث أبناء الفضل باطننة وظاهرة، لهذا العالم المشار إليه، بالأفراد، في كل ما أفاد، ودعا إلى جمع  
 جوامع الارشاد، نشأت على ذلك حضرته، من حين شب، ماله مغنى ولا مطرب، لا يكتفى طرفة في سره إلا  
 يبحروف العلم، لاتارة فهو، فكم أني على مجاهل، تدقيرات، وطلسم اشارات، فهل، مناهجاً، وبصر، غواصها  
 فخيرها، تجبرها، تقريرها، وإن هذا التقرير المسعى فيض النتائج، على حواسى شرح تأثير المذاق، بل إن أكبر الوسائل،  
 إلى ادراك الفضائل، يدركه، يتحقق إلا لكن، ويرى الجامد، ويزوغر بالاغنية، يمرب الأعمى، ويقر الجائع، أطال  
 الله عمره، لاطلة حياة العلم، ولا برج الأزهر عموراً، بوجاهته، مهيراً، بمؤلفاته، وتحقيقاته، ما برحت النجوم.

يقول من جرى تصحيح هذا الكتاب على يديه، وبذل في ذلك من الوع مالديه، المفتقر إلى رحمة رب الملي

بابراهيم بن حسن الطباخ بن علي

أما بعد الاعتراف بالتصور عن أداء ما يجب للكرم الجليل، من باب الثاء، وفضح الذكر الجليل، حيث لا تخصي نمه  
 علينا ولا أحد، فإني يكفيها من شكر وحمد، واهداء صوات يتذوق بالرحمات المأزوقة بالتمظيم ودقها، وتحيات يتألق بالبركات  
 المخصوصة بالتكريم برقها، إلى من مدّت عليه الفصاحة روايتها، وشدّت عليه البلاغة نطاقها، المبعث بالآيات الباهرة والمحجوج  
 المنزل عليه قرآن عربي غير ذي عوج، وعلى آله الحائزين قصب السبق في مضمون معانى البيان، وأصحابه الذين شادوا

الدين يدعي التبيان . والدعاء بدوام العز والاقبال . وبلوغ ماحمد من الامال . للحضره الدوريه . الخديويه العباسية . التي  
بلغت بها الديار المصريه شأو الفخار . وتباهت بها على سائر الاقطاع . لازالت تهوى هواي راقتها على الرعايا . بجميل المكارم  
وجزيل المطابا . ولا يرث مصر بهمة عزبها عما يشين من تحليه . وبها يزين من المدارف والصناعات تحليه . فان من  
القضايا المسلمه . المقوله عن ذوى الاراء المحكمة . ان القطر المصري كان في قديم الزمان . محل التمدن والعمان . ومطلع  
شموس الفتن وال المعارف . ومنبع بحار الآثار والاطائف . كما هو معلوم مشهور . وفي كتب التاريخ من قوم مسطور . وقد  
قضى الله تعالى في هذا المصر . الذى هو غرة في جهة الدهر . حضره الداور الاكرام . والخلدو الاعظم . من بلغت  
يدولته الرعية كل الامانى . افادنيا عباس باشا حلمي الثاني . ادام الله طاعنه سمه . واقر عينه بيقا . ولـى عهده . فاهم باحياء  
رسومه . وبذل جهده في اعادة صناعاته وعلومنه . فيه نشرت العلوم والمعارف . التالد منها والعارف . كيف لا وقد عطرت  
الأرجاء بنشر هذا المطبوع . الذى هو في علوم البلاغة موضوع . المرسوم بهيض الفتاح . على حواشى شرح تلخيص  
المفتاح . الذى هو التقرير الوحيد . والمقصد لبديع معانى البيان الفريد . فيه من تقرير اتجاه الزمان . المقيم . فاسفرت  
 بواسطته حاشيتنا السيد الجرجاني وعبد الحكيم . مع طبع أصوله القى هي الشرح المشهور بالمطول . الذى عليه في تحصيل  
علوم البلاغة المطلول . وحاشيتنا السيد الشريف الجرجاني وعبد الحكيم . وبذلك مكنت لدينا من العزيز الحكيم . شرحها  
مؤلفوها ذوو الفضل والفلاح . كتاب تلخيص المفتاح . فلقد خلدوا لهم بالتصنيف الدافع الذكر الحسن . واسهروا اعينهم  
وهذبوا أرواحهم متذرين المعلوم وتقويم الظن . وبأنروا قصب السبق في مضمون البيان . فكان تحريرهم يدعي التبيان . ونالوا  
 بذلك الأمانة . واصابوا الحياة الابدية . أليس لهم في كل زمن من محسن الانباء . ما يشهد لهم باسمهم الشهاده الاحياء .  
آخر العلم حتى خالد بعد موته . وأوصاله تحت التراب دميم

**نَزِيلٌ وَتَمْوِيْفٌ فِي جَنَانِ غَفُورٍ**

وَلِمُرَاهَارِبَها فِي ضَرِبِهَا بَغْيَتْ يَوْالِيهَا بَدْنَ فَتَور

ملحوظاً هذا الطبع الجليل . ينذر ذي الفضل الجليل . حضرة يحيى بك قدرى ، أمور ادارة أوقاف الخلقية . جسمها أشار به سعادة وكيل الدائرة المديرية ، لازال محمود المقاصد السنية . وكان انتقام عليه وكيل غالية بنمه اواسط ربيع الثاني عام سبعة وعشرين وثلاثمائة بعد الالف . من هجرة من خاقانه الله علی اکمل وصف . صلی الله علیه وعلی آله وصحبه . وسخنه وحزنه . كلام ذکرہ الذارکون . وغفل عن ذکرہ الغافلون .

